T. C.
MİLLÎ EĞİTİM BAKANLIĞI
RAĞIP P[illegible]T[illegible]LIĞI
MÜDÜRLÜĞÜ
SAYI: ~~1078~~/1

RAĞIP P.
Ka. N.
1234

١٢٤٥
ط
٧٧

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

حمد المن بان المعانى باساليب البيان، وابدع فى مقتضى
احوال الموجودات لطايف ابرزت دلايل وحدته الى العيان
وتنزه عن الحاجة الى شرع اسس الكلام، وتلخيصه وبيده
مفتاح العلوم، لتكريم من شاء نفى الجهالة عنه وتمحيصه،
والصلاة والسلام على من ظهر سعد الدين بظهوره سيدنا
ومولانا محمد الذى ببلاغة كتابه وفصاحته انبسطت على
البسيطة سواطع نوره وعلى اله وصحابته الوارثين عنه
بدايع المعانى والالفاظ الذين هم لحقيقة كلامه ومجازه
كفلا بالكلام لبيان والاحتفاظ، اما بعد فان امر
العلم قبل هذا منفسا كل المحبة، منتظم حبل المحبة، حين معالم
موسومة بالاندراس، ورجوع الخشاشة اليه من روحه
بادية الاياس، لتضاعف اهوال على معاشره تشتيب النوائب
يشتغل كل عن نفسه بكثرة ما يقاسى، ولتزاد فى فاقات
كاسرة لعزائمهم اشد من كسر الهام العواصى، فهى بحيث
تذوب لها الجنادل الصم القواسى، حتى صار من هو منهم اصل
لاقتناص ازاهره، وجدير بنظم فرايد جواهره، منبوذا
بالعرى ملزوم افيئة الورى، منقطع المدد فى تلك المدد لا
يلوى لراحد فهام حزب اهل العلم فى ظلمات الافتقار، وطال
عليهم ليل الالغاء والاحتقار، الى ان تنادهم نعمة من ربهم
بطلوع طالع السعادة لحزبهم، وذلك بظهور الدولة الشريفة
المولوية الهاشمية الاسماعيلية فاذا بدور عزهم طالعة
مسعرة، واذا وجوه افراحهم ضاحكة مستبشرة فذهبوا

طلبا

ج فى العلوم كل مذهب، ونشموا فى المدارك اعلا ما يتطلب
فنعمت مجالس التدريس مساجدهم، وغشيت رحبه التفاطى
للعلوم معاهدهم، وصارت مجج العلم لديهم تتمايل انتضاحا،
وشبهات الجهل فى جانبهم تتفال افتضاحا، ولم يزالوا فى الارتقا
فى تلك المدارج، وفى التنافس فيها دايا السلوك اعدل المناهج
الى ان بلغوا اعلا مراتب الانشا والتاليف، فصاروا بعد التعلم
والتعرف رؤس التعاليم والتعاريف، ثم زادهم من الايجاب
لآمل امله، ولا يبطل لعامل ثوب من عمله، نعمة منهم بان جعل
خليفته فيهم هو المنصور بالله تعالى مولانا اسماعيل راس
املاك العصر، وتمامة التماعيل وجعله ملاحظا لهم بعين
الاجلال والتوقير، رؤفا بهم رافة الوالد بولده الصغير،
حافظا لهم جناح رحمته حافظا لهم من كل اهانة بسطوته
ما داعلهم سرادقات عزته، يزيد المحسنهم فى الاحسان،
ويتجاوز عن مسيئهم بالعفو والامتنان، قد كفاهم مهمات
دنياهم، وانعش لنيل المعالى قواهم، امنهم من الخوف بحسن
ما اظهره، وفتح لهم منافع الدين والدنيا بصفا ما اضمره
خلد الله تعالى ملكه، وادام حسن سيرته فيما ملكه، ومن
قال امين امنه الله تعالى فى العاجل والاجل فان هذا دعا
للبرية شامل، ثم ان من بركات هذه الدولة السعيدة ومن
لطايف ميامنها العديدة، ان فتح لى فى اشياعه من المولفات
فى فنون وعلوم مختلفات، وذلك بعد ان تعاطيت جملة وافرة
من العلوم، مع غصن دوحة هذه الدولة الازهر، ونجم
افلاكها الذى بضوايه حق وازهر، وقيدا وابدها مولانا

عالمه المحقق م

محمد بن اسماعيل لا زال هو واهله مبلغين جميع المقاصد
الدنيويه بلا تغيير ولا تبديل، فاشار الى بالتاليف واشاره
فتح وغنم، واستشار امره ساعده وحتم، فكان هذا الشم من
مملتها ومما يجب التنبيه على المولى تبارك وتعالى المعين على
انشايه، فهو الهادى للعبد الى مراشده الدينية والدنيوية
ليشتغل بما يصدق نيته واعتنايه، وسبب ذلك مع
سابق المشيئة واشارة من ذكر ان شرف علم البيان مما لا
يقع الاختلاف فيه بحيث لا يتصور فى تقريره الا مشتته
لمانافيه، ثم ان من احكم كتبه المتداولات الكتاب المسمى بتلخيص
المفتاح فان فيه من اللطايف والمعانى ما لا تحيط بتحريره
الحواشى والشراح، ثم ان الامام سعد الدين رحمه الله ممن
صرف عنان العنايه لشرح معانيه وتصدى لاستخراج
لطايف مبانيه فوضع عليه مختصرا ومطولا، وكان المختصر
من الشرحين ملجا ومعولا ولما وفقت بعون الله تعالى
لقراءة ذلك الشم مررت فيه على غوامض ربما تقاصر على بعض
الافهام، ومحال كثيرة تفتقر لاحالة الى مزيد من الكلام،
واكثرها لا يكفى فيه ما فى المطول بل يحتاج الى فارج عما فى ذلك
الشم من بيان او زيادة بها تكمل، فرايت ان اضع عليه شرحا
يكون لذلك المختصر مجاريا لقصده بيان عويصه مع زيادة
فوايد وابحاث تتعلق بالمحل، تكميلا لتحقيقه وتلخيصه
فيكون للمتن شرحا، والشم بسطا وفتحا، فان وجد فيه مطالعه
زيادة بسط فى التعبير او تكرار البيان المعنى فى اثنا التقرير
والتصوير فلا ينبغى ان يعده من اللغو الذى لا يعرج عليه

واعذب مصنفاته المتداولات ٤

لمعاطيه ٤

ومن

ومن التطويل الذى لا يليق فى الشم اليه بل يعده من مناسبه ومما
يكون مرغوبا لطالبه، لانه غير خال من حكمة اما الصعوبة المعنى
فتريد اظهاره فى غير ما قالب ليتضح على الوجه الاكمل، او لتوقف
كمال البيان على ما سبق فاريد كفاية مونة المراجعة لان ذلك
هو السبيل الاعدل، او لغير ذلك مما يدركه اللبيب، ويعده
المنصف من المقصد الحسن العجيب، وحيث كان هو المقصود
من تاسيس بنيته، ناسب ان اضيف الى ذلك او لا شرح خطبته
وعلى مطالعة نسبة صوابه الى الله تعالى الموفق له ونسبة،
خطايه الى مولفه مع عذره بان المولف غالبا يقع فى تاليفه
ولوشدة التحقق بالعلوم سقطه وزلله، ولما املت اتمامه
بعون الله تعالى وفضله على الوجه المشار اليه، راجيا منه تعالى
بلوغ المراد ومتوكلا به فى كل ذلك عليه، ترجمته بمواهب الفتاح
فى شم تلخيص المفتاح، وهذا اوان الشروع فى ذلك وعلى الله
الاتكال فى تحقق ما هنالك محمدك اى نصفك بالوصف الجميل
الذى انت اهله يا من شرح اى فتح صدورنا اى قلوبنا بتميزها
لعلم كيفية تلخيص اى تنقيح وتهذيب البيان وهو المنطق
الفصيح المعرب عما فى الضمير فى ايضاح يتعلق بتلخيص اى
محمدك يا من علمنا كيف نلخص البيان عند قصدنا لايضاح
المعانى بذلك البيان ونور قلوبنا هو بمعنى شرح صدورنا الا ان
الاول فى علم كيفية التلخيص وهذا فى العلم مطلقا بلوامع
متعلق بنور اى محمدك يا من اذهب عن قلوبنا الظلمة
بسبب ايجاد المعانى المعلومة التى هى فى قلوبنا كالنجوم اللوامع
اى الظاهرة الضوء وعلى هذا تكون اضافتها الى قوله

هذا ٢

البيان من اضافة الموصوف الى الصفة لان المعلومات موصوفة
بالبيان اى بيانها وظهورها من مطالع المثانى حال من اللوامع
اى محمدك يا من نور قلوبنا باللوامع حال كونه تلك اللوامع ه
حاصلة فى قلوبنا من مطالعتنا مطالع المثانى والمثانى جمع مثنى
سمى به القران لان السور والقصص تثنى فيه ومطالع القران
الفاظه شبهت بمواضع طلوع الشمس لان منها تبدو والمعانى
وتطلع ويحتمل ان يكون نقتا اى اللوامع الحاصلة لنا من مطالع
المثانى ونصلى على نبيك محمد اى نطلب له منك زيادة التشريف
والتعظيم المويد اى الذى ايدت اى قويت دلايل اعجازه اى
الامور التى حصل بها اعجاز الخلق عن معارضته فى دعوى
الرسالة من القران وغيره فدلت على صدقه فاضافة الدلايل
الى الاعجاز من الاضافة لمجرد الملابسة لان تلك الدلايل الآيتة
من القران كالاخبار بالغيوب والاسلوب العربى والكاينة ه
من غيره كانشقاق القمر دلت بواسطة اظهارها عجز الخلق
على صدقه فالمدلول عليه هو الصدق والاعجاز ملابس
لتلك الدلايل لان بها حصل باسرار البلاغة متعلق بالمويد
اى الذى قويت دلايل صدقه عند ظهور عجز الخلق عن
معارضته باسرار البلاغة لانها ظاهرة فى الاعجاز بها
فقويت بها تلك الادلة واضافة الاسرار الى البلاغة يحتمل
ان تكون من اضافة البيان اى بالاسرار التى هى مجموع جزيات
البلاغة على ان يراد بالبلاغة ما تحصل به ويحتمل ان
تكون الاضافة على بابها اى بالحكم المراعات لتحصيل البلاغة
التى هى المطابقة لمقتضى الحال كمراعاة التاكيد عند الانكار

وتركه

وتركه عند عدمه ونصلى على اله اى اقاربه من بنى هاشم وصحبه
اى اصحابه وهم من لقيه وامن به المحرزين قصب السبق اى
الفايزين بالغلبة عند المناضلة والمباراة فى مضمار جمع مضمار
وهو فى الاصل موضع اجراء الخيل والمراد هنا مواطن المباراة والمفا
فى الفصاحة وهى ملكة يقتدر بها على الاتيان بكلام فصيح والمراد
بمضمار استعمال تلك الملكة والبراعة وهى تفوق الانسان على اقرانه
فى البلاغة وغيرها والكلام تمثيل شبه حال المتسابقين على
الخيل فى الميدان الى قصب ينصب امامهم ليفوز بالغلبة محرزه
بالسبق اليه بحال الصحابة وغلبتهم لمقاوميهم فى الفصاحة ه
والبلاغة فى وجه هو الظفر بالعلو بهذه المنازعة والمباراة
فاستعمل كلام الاول فى الثانى وما يخفى وجه الابتدا بالحمد ه
والصلاة واما التعبير بالجملة المضارعية فلافادة التجدد
المناسب لتجدد النعم المحمود عليها والنون فيهما للاشارة
الى ان الحمد والصلاة مما لا ينفرد فيه ولا يخفى ما فى ذكر البيان
والفصاحة والبلاغة والبراعة فيها والمعانى والاعجاز والمثا
من براعة الاستهلال ومعانى التلخيص والايضاح والمصباح
التى هى اسما الكتب من الابهام الذى هو ان يشار باللفظ الى
البعيد من معنييه وبعد هو ظرف مبنى على الضم لقطعه
عن الاضافة والاصل وبعد الحمد والصلاة وهو متعلق بلما
التى قامت الواو مقامها او بالشرط التى قامت اما مقام جملته
وهو مهما يكن من شى ولما كان هذا الشرط عاما يفيد التاكيد
فى جوابه لافادته تحققه بكل حال افادته اما القايمة
مقامه والعرض هنا مجرد الانتقال من غرض الى اخر وانما

دوام ه

نقلت لهذا الغرض لان ربط الجواب بكل شى المفاد للشرط بعد
الحمد والصلاة يفيد ترتب ذلك الجواب عليهما وارتباطه بعدهما
ولهذا رتبه فقال فيقول العبد الفقير مسعود بن عمر الخ
اى المسمى سعدا وفى بعض النسخ بمسعد بزيادة الباء وعدم
المضاف اليه وهو الدين لان لقبه سعد الدين اذ ذلك جاء
اختصارا التفتازانى نسبة لتفتازان بلد بخراسان هداه
الله سواء الطريق اى بين له الطريق السواء وهو الذى لا
اعوجاج فيه ويحتمل وسط الطريق والمراد بالطريق الدليل
الموصل الى حقيقة العلم ولذلك عطف عليه نتيجة ذلك
فقال واذاقه حلاوة التحقيق لان التحقيق الذى هو اثبات
ماهيات ولعلمه فى كنهه من غير ان يثبت جهلا فى غير كنهه
نتيجة الدليل الواضح ولما شبه التحقيق بشى له حلاوة كالعسل
فى استطابة النفوس اضمر التشبيه فى النفس استعارة
بالكناية ثم اضاف له الحلاوة والاذاقة اللذين هما من لوازم
المشبه به تخييلا والدعا بالهداية امام الشروع فى تحقيق
العلم لا تخفى مناسبته قد شرحت فيما مضى تلخيص المفتاح
هذا مقوله والمقصود الاخبار الان بهذا القول لا حكاية
قوله فى المستقبل كما لا يخفى واغنيته اى التلخيص بالايضاح
اى بشرح ذى ايضاح لانه هو فى وضوحه يكون النظر فيه
كالدخول فى الصباح فالايضاح ملابس للشرح لاتصافه بما يشبهه
عن المصباح اى عن شروح اخر يكون النظر فيها كالشهود
بالمصباح وفى ذكر اسم المصباح الذى هو اسم كتاب ابن مالك
ايهام وفى اطلاق الايضاح على شرحه ايما الى انه ينبغى ان

يسمى

سمى بالايضاح ولكن لم يعثر لمسعد على هذه التسمية فغلبت عليه
التسمية بالمطول واودعته اى الشرح المفهوم من شرحت
ويحتمل على بعد ان يعود الضمير على التلخيص اى اودعت
التلخيص بواسطة الشرح غرايب نكت اى نكتا غريبة تستتبع
وتستطرق يقال نكت فى الارض بعود اذا بحثت فيه ومن لازم
ذلك ظهور لون فى ذلك المكان مخالف لما احاط به ثم استعملت
النكتة من هذه المادة فى كل لون مخالف لما احاط به ثم استعير
ذلك اللطايف المعانى لما لفتها لغيرها سمحت بها الانظار
اى جادت بها الانظار مع انها للطافتها مما يبخل به وشبه
النظر بانسان جاد بمبخول به فى التلبس بايجاد ما يستحسن
فاضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية ثم اضاف
اليها السماحة استعارة تخييلية ووشحته اى زينت الشروح
بلطايف فقر جمع فقرة وهى عظم الظهر فى الاصل ثم استعير
لحلى يصاغ على هيئته ثم استعير للكلام مخصوص سياتى
ان شاء الله تعالى وهو المراد هنا سبكتها اى صاغت تلك
الفقر يد الافكار ولما شبه الفكر بصواغ فى ايجاد ما يستجاد
حسنه اضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية واضاف
اليه اليد والسبك تخييلا ثم رايت الكثير من الفضلاء الهم
اى الكثير من الجموم وهو الكثرة الغفير اى الساتر للارض
من كثرته فهو لزيادة المبالغة فى الكثرة من الاذكيا اى
اهل الذكاء وهو كمال العقل يسالونى صرف الهمة اى ارسال
قصدى نحو اى الى جهة اختصاره اى اختصار الشرح واراد بالجهة
الاشتغال باختصاره واراد بالاختصار مجرد الاتيان منه

بعضه مع اسقاط بسط التعبير عن ذلك البعض بدليل
قوله والاختصار على بيان معانيه اى معانى التلخيص وكشف
استاره هو بمعنى ما قبله ولا يخفى ما فيه من تشتيت الضمائر
اتكل فيه على الظهور لدى السامع وفى ذكر الروية ووصف
السائلين بالكثرة والفضل والذكاء تاكيد موجب الامتثال
حيث كان السوال ممن هو بهذا الوصف مع مباشرتهم ووصولهم
للمسئول ولم يكن بالمراسلة ولا من غيرهم ثم بين الحامل لهم
على السوال بقوله سالونى ذلك لما شاهدوا من ان المحصلين
اى الذين غيرهذا الشان اومن شانهم التحصيل قد تقاصرت
اى قصرت اذ ليس المراد انهم قدروا لكن تقاصروا اى استملوا
القصور همهم اى عزايمهم عن استطلاع طوالع اى لم تبلغ
عزايمهم ان يستطلعوا طوالع انواره اى علوم ذلك الشان
التى هى كالانوار الحقيقية الطالعة فاذا كان المحصلون
فى هذه الحالة بالنسبة لذلك الشان فما ظنك بغيرهم ولا
منافاة بين الاستطلاع والطوالع لان تلك الطوالع باعتبارهم
مخبوءة فى لطافتها تحتاج الى استطلاع اى الى طلب طلوعها
او الى اطلاعها بنا على ان السين والتا للطلب او التعدية
وتقاعدت عزايمهم هو بمعنى تقاصرت همهم عن استكشاف
اى اظهار خبيات اسراره اى لطايف علومه المخبوءات فى
لطفها فاحتاجت الى استكشاف فهو بمعنى استطلاع
طوالع انواره ولما شاهدوا ايضا من ان المتحلين اى الاخذين
لكلام غيرهم مظهرين لهم قد تلبسوا احداق الاخذ والانتهاب
شبه الاخذ لكلام الغير ظلما وهو الانتهاب بانسان غاصب

حصلوا ح

قوله غيرهذا الشان ما يرد على ما ذكرناه من ان اضافة الشان الى ضمير المحصلين تفيد ان التحصيل شانهم فلا يعنى لقوله اومن شانهم قد تقاصرت همهم الخ

انه ح

بجامع

الاخذ عبارة ح

بجامع ملابسة التعدى فيما هو للغير فاضمر التشبيه فى النفس
استعارة بالكناية وذكر تقليب الاحداق تخييلا لان تقليب
الحدقة تخييلا من لوازم المشبه به وبالحدقة يتكمل او يتعرى
وجه الشبه اذ بالنظر يحصل التعدى فى الاخذ ويحتمل ان
تكون اضافة الاحداق الى الاخذ لمجرد الملابسة اى قلبوا ه
احداقهم للاخذ فيكون الكلام كناية عن الاعتناء بالاخذ فتقليبهم
احداق الاعناق كناية عن اعتنايهم بذلك الاخذ وان المتحلين
مدوا اعناق المسخ على ذلك الكتاب شبه ايضا اخذهم الذى
هو كالمسخ وهو تبديل صورة باقبح منها بانسان مفسد
بضع الاشياء فى غير موافنوا بجامع التلبس بالافساد وعبر عن
الاخذ بالمسخ مجازا للاشارة الى ان المعنى المنقول بعبارتهم يكون
فى تلك العبارة التى هى كالصورة له اقبح منه فى عبارة الكتاب
ولما شبهه كذلك اضمر التشبيه فى النفس كناية واضاف اليها
الاعناق تخييلا فالمسخ على هذا قد اجتمع فيه كونه مجازا ه
حقيقيا واستعارة بالكناية وهو من الغريب الذى يكاد
يوجد له مثال وفى التعبير بمد العنق على الكتاب المضمن
معنى العكوف عليه اشارة الى شدة الاشتغال به كما تقدم
فى تقليب الاحداق وهذه الفقرة بمعنى التى قبلها وانما كان
التقاصر واحدا المتحلين علة لطلب اختصار الكتاب لان
فى اختصاره نفع المتقاصرين باعطايهم مطلوبهم ونفع
المتحلين باطراح الناس بذلك المختصر مصنوعهم فينقمعون
عن الاشتغال بالانتحال لبطلان مرجوهم من ملاحظة
الناس اياهم وكنت اضرب عن ذلك الخطب اى عن هذا الامر

وهو اختصار الكتاب يقال اضرب عن كذا اى اعرض عنه
صفحا اى اعراضا فيكون مفعولا مطلقا او معرضا على انه
حال موكدة او للاعراض على انه علة مفعول لاجله ولكن
على هذا يكون يجب ان يراد ما يصح علة للاعراض كثمرة للاعراض
اذ لا يصح كون الشئ علة لنفسه فيراد به مثلا هنا قطعا
للجم القيل والقال لان التاليف لا يخلوا صاحبه عند ذلك
ولو ابدع فيه وفى الاعراض قطع لذلك واستجلاب للراحة
لان فى الاعراض استجلاب ذلك واطوى دون مراميهم
اى مطلوبهم كشحا والكشح هو ما من اسفل الخاصرة الى الضلع
الاسفل وطيه معلوم وعبر به عن لازمه عرفا وهو عدم
وصول صاحبه الى المطوى عنه ثم استعمل فى مطلق الامتناع
من الشئ مجازا مرسلا من التعبير بما هو لعدم الوصول الشئ
مخصوص عن عدم الوصول مطلقا ويحتمل ان يكون الكلام
تمثيلا وانه شبه حاله من الامتناع من الشئ المطلوب بحال
من طوى كشحه عن مماسة الشئ فعبر بلفظ الثانى عن الاول
والمراد انه الغى النظر عن مطلوبهم ثم علل الغاء النظر بقوله
علما منى بان مطلوبهم وهو شرح يقع الاتفاق عليه فيترك
غيره مما للمنتحلين كالمحال لان مستحسن الطباع باسرها
اى بجميعها والاسر فى الاصل حبل يربط به الاسير ويقال
ذهب الاسير باسره اى بجمله واذا ذهب باسره فقد
ذهب بكليته ثم كنى به عن الجمع مطلقا ومقبول الاسماع
قبولا اتيا عن اخرها فيلزم عمومه لجميعها لان الاتيان عن
الاخر فرع الاتيان عما قبله امر خبر مستحسن اى تركت

ذلك

ذلك لما علمت من ان ما يستحسنه الناس جميعا امر لا يسعه اى
لا يقوم به مقدرة البشر اى لا يتناوله مقدور المخلوق وانما هو
اى مستحسن جميع الناس شان خالق القوى والقدر ولا يلزم
من هذا القول بتاثير القدرة الحادثة كما يقول به من هذه
عبارته فى الاصل وهو الزمخشرى لجواز التعبير بذلك عنه
السنى عن الاستطاعة ومنغى ايضا عن مساعدتهم علمى بان
هذا الفن قد نصب اى غاربه اليوم ماوه ونصوب ما يه
عبارة عن ذهاب فايدته شبه حال الفن فى انقطاع تاثيره
بامل يابس لنصوب مايه فاضمر التشبيه فى النفس استعانا
بالكناية وذكر نصوب الما تخييل فصار عنده تقاطيه جدا
اى اختلافا ولفظا بلا اثر اى بلا فايدة لعدم وقوف متقاطيه
على حقايق اسراره فيتمشدقون بظواهره وذهب رواه بضم
الراء اى حسن منظره او بفتحها بمعنى عمد به وهو عبارة عن ذهاب
حقايقه فعاد اى ذلك الفن لحلفا اى انكارا واحتجاجا بلا ثمر اى
بلا فايدة وفيه لطف تشبيه الكلام فيه بشجر الحلاف وهى لا ثمر
لها وهى السماة بالصفصاف حتى طارت اى انتهى به الامر فى الاضمحلال
الى ان طارت بقية اثار اى ابحاث السلف من العلما ادراج الرياح
اى اضمحلت فلم يبق منها فايدة والادراج جمع درج وهو
الطريق وهو منصوب على انه مفعول مطلق او ظرف اى فى
طريق الرياح او طيران طريق الرياح واراد بطريق الرياح
حالها وهو سرعة الوصول لذهابها بما طارت به ومن لازم
ذلك تلفه وعدم وجدانه فايمته وهو المعبر عنه هنا
مجازا مرسلا وكثيرا ما يعبر باد راج الرياح عن عدم وجدان

فايدة الشى بهذا الوجه ومنه قولهم ذهب دمه ادراج الرياح
اى ذهب هدرا ولم يرتب على دمه فايدة الاخذ بالثار ونحو
غيرها وحتى سالت باعناق مطايا تلك الاحاديث البطاح
وهذا عبارة ايضا عن اضمحلال بقية السلف ويتوجه فى
هذه العبارة ان يكون شبه الاحاديث فى تلك الابحاث بقوم
مسرعين السير حتى غابوا فى عدم الوجدان بعد ما لحقوه
بسرعة فاضمر التشبيه فى النفس كناية وذكر الاعناق
المطايا والبطاح والاعناق تخييل ويحتمل ان يكون الكلام تمثيلا
وانه شبه حال الابحاث فى ذهابها بالركب المسرعين فاستعمل
تركيب الثانى للاول وعلى هذا يكون ذكر الاحاديث تجريدا
وهذا ماخوذ من قوله

اخذنا باطراف الاحاديث بيننا وسالت باعناق المطى الاباطح

والاباطح جمع ابطح وهو المكان المنبسط فيه دقاق الحصى هو
والمطى هى الابل ولما كان سيرها عنه كثيرا تشبه سير الما
فيه فى الانهمال والسرعة والحسن شبهوا سير الابل فيه
بالسيلان ونسبوه للاعناق لان فيها تظهر السرعة فهذا
الكلام مجاز فى اصله ويجوز به ثانيا بالاستعارة او التمثيل
كما قررنا فليفهم واما الاخذ والانتهاب هذا معطوف على
مقدر اذ كانه قال اما ما ذكرتم من وضع الاختصار لعله يتفق
عليه فينتفع به فذلك مما يرغب فيه ويحتمل على الوضع لولا
انى اعلم ان مستحسن الطباع غير ممكن من مخلوق عادة
مع علمى بترك الناس لهذا الفن وصار التاليف فيه تضييعا
للوقت لعدم وجدان المشتغلين واما دفع الاخذ والانتهاب

به

به فليس مما يحمل على الوضع وانه امرىء تاح اى يطمئن له اللبيب
ويفرح به فلا يطلب قطعه بالاختصار لما فيه من الاجر والرفعة
لان نسبة الاخذين من ذلك الثم منا نسبة شارب وضيع لغضلة
من هو اعلى كما قال شربنا فاهرقنا على الارض جرعة فللارض
من كاس الكرام نصيب وقد جعل اللام الفا مكان الواو للترتيب
يعنى فنسبتهم منا نسبة الارض من شارب ملا الكاس وبهذا
يعلم ان الكلام حكاية على وجه الاشارة الى التمثيل ويحتمل ان
يكون تمثيلا حقيقة وانه شبه حاله معهم فى رفعته ودنوهم
فى اخذ النفع القليل بحال الارض مع الشاربين فاستعمل للحال
الاولى ما للحال الثانى اذ المعنى انا لا نتغيظ من ذلك لان لهم
من فضلتنا ما للارض من كاس الشارب فليغنهم ثم قال
وكيف ينهر اى يطرد عن علومنا التى هى كالانهار السايلة
نايب فاعل ينهر ومثل هذا الاخذ فليعمل العاملون لما
فيه من رفعة صاحبه علما ودينا اما علما فلاحتياج المتحلين
الى الاخذ من علومه واما دينا فلتمكينهم باظهاره من الاخذ
منه ولم يمنعه حسدهم مع صبره على نسبتهم ماله لانفسهم
يعنى فلا يكون ذلك على التالف وفى الكلام تعيير الاخذين وتقبيح
لشانهم بالنسبة الى انفسهم ولو كان بالنسبة الى الماخوذ
منه رفعة له ثم ما زادتهم مدافعتى بترك اجابتهم الا شغفا
اى حبا شديدا وغراما اى ولوعا بالمطلوب وظما اى عطشا بمعنى
رغبة فى مطلوبهم فى هواجر الطلب شبه الطلب بزمن به هواجر
جمع هاجرة وهى وقت اشتداد الحر لجامع كون كل منهما مظنة
للاشتمال على ما يطلب به فاضمر التشبيه استعارة بالكناية

وذكر الهواجر تخييلا واوامًا بضم الهمزة وهو العطش فلما رايت
ازدياد شغفهم بعلمهم فانتصبت اى قمت وانتدبت لشرح الكتاب
شرحا كائنا على وفق مقترحهم بان لا يكون على الحالة التى يطلبون
من الاختصار والاقتراح طلب من غير روية وهو مما يدل
على كمال الرغبة ثانيا نعت للشرح المقدر بعد نعته بالمجروز
اى شرحا ثانيا ويحتمل ان يكون ناظرا اى شرحا كائنا فى زمن ثان
باعتبار الاول ويحتمل على بعد ان يكون حالا من ضمير انتصبت
ويكون بمعنى جاعلا الشرح ثانيا وفيه تجوز فى نقديته ثانيا
الى الشرح بتضمينه للفعل المتعدى وانما قلنا ذلك لانه انما يقال
ثنيته صرت له ثانيا اجعلت له شيا اخر ثانيا وعلى هذا الاحتمال
المستبعد يكون لفظ ثانيا فى قوله ولعنان العناية نحو اختصاره
ثانيا معطوفا على ثانيا الاول لانهما حالان معا وعلى الاحتمالين
الاولين يجب اسقاط الواو لعدم ظهور ما يعطف عليه وقوله
لعنان متعلق بثانيا الثانى وهو من ثنيت العنان بالعنان
صرفته به وقد شبه العناية التى هى شدة الاهتمام بالشى
فى التوصل الى المرغوب بالفرس كناية وذكر صرف العنان
تخييلا ونحو الاختصار جهته واراد بالجهة اشتغاله به ثم شكى
مما صاحب هذا الانتصاب مما يانى فى حصول المراد فقال
مع جمود القريحة اى الطبيعة العقلية وجمودها عدم
انبساطها فى المدارك وهو مستعار من جمود الماء فى قلة
الانتفاع لابعد التكلف واصل القريحة اول ما يستنبط
من البير ثم استعير لاول مستنبط من العلم للابستة كل
منهما الحياة لان العلم سبب حياة الروح والماسب حياة

المجسم

المجسم ثم استعمل فى نفس العقل بناء على انه نفس العلم
مجازا مرسلا ثم صار حقيقة عرفية ويتوجه انه شبه العقل
بالماكنية وذكر الجمود تخييلا بصر البليات والصر البرد الشديد
الشديد الذى يجمد به الماء واضافته الى البليات من اضافة
المشبه به الى المشبه كالاخفى وخمود اى انطفا الفطنة
اى العقل والذكا بذهابه كثرة منافعه فى مداركه وكانه
شبه الفطنة بالنار فى انتشارها فى المدارك وتحكمها فيها
كانتشار النار وعدم تفلت شى من المحترق عنها فاضمره
التشبيه كناية ونسب لها ما هو من لوازم المشبه به وهو
الجمود بصرصر اى الريح الشديدة النكبات اى المصايب واضا
لما بعده كاضافة الصر لما بعده قيل وفى تشبيه الطبيعة
العقلية بالماء والنار ما يدل على جودتها واعتدالها واخذها
من طرفى الحرارة والبرودة معا ولم نقل باحدهما على الخصوص
ومع قتامى البلد ان بى والاقطار للالتباس بالاسفار الضرورية
ومع نبوا اى بعد الاوطان منى فى تلك الاسفار ونبو الاوطار
اى الحوايج عنى فيها لانها سبب الاغتراب المانع عادة من نيل
الاوطار حتى اى وطعقت اى جعلت اجوب اى اقطع كل
مكان اغبر اى كثير الغبرة قاتم الارجا اى مظلم النواحى لتلك
الغبرة وطفقت احرر اى اهذب وانتخ كل سطر منه اى من هذا
المختصر فى شطر اى قطعة وطرف من الغبرا وهى التراب المتطاير
عند المسى او غيره وصار حالى فى هذه الاسفار فى الانتقال
من موضع الى اخر حال القايل يوما اكون بجزوى اسم موضع
واكون يوما اخر بالعقيق موضع واكون العذيب موضع اخر

فته

وآلون بوما اخر بالخليجا موضع ولما وفقت بعون الله تعالى
اى باعانته وتقويته للاتمام هذا يدل على تاخر الخطبة على
التاليف وقضضت اى ازلت وفتحت عنه عن الكتاب المشروح
او عن الشرح خيامه بالاختتام اى بجمته وتمامه اما ازالة الخاتم
اى الطابع الساتر للمشروح باختتام الشرح فالمراد به ازالة
احرماختامه والمراد بالختام على هذا انبهامه مجازا عن
الختام المحسوس واما ازالة الختام عن الشرح فلانه مستور
لا يشتغل به الابعد ختامه ويحتمل هذا فى المشروح ايضا
لانه لا يفهم منه الابعد تمامه وفى بعض النسخ قوضت ه
بالقاف ثم الواو من التقويض وهو نقض البناء من غير هدم
وفى موضع الختام فى هذه النسخة الخيام بالمثناة اسفل
جمع خيمه وهو بمعنى ماقبله لان المراد ازالة الساتر عن
الاشتغال بالشرح بختامه بعد ماكشفت عن وجوه خرايده
اللثام شبه معانى الكتاب فى حسنها واحتجابها عن الافهام
بالخرايد وهى الجوارى المستحسنات فاستعار لها الخرايد
وذكر اللثام وهو مايوضع على الفم والوجوه ترشيح وبعد
ما وضعت كنوز فوايده اى محاسن علومه التى هى كالكنوز
فى خفايها والفرايد فى الاصل الجواهر المستحسنة ثم استعيرت
لها لمحاسن العلم على طرف الثمام متعلق بوضعت اى وضعت
تلك العلوم على حد الثمام وطريقته والثمام نبت سهل
التناول وما كان على حده وطريقته فى السهولة يكون سهل
التناول وبعدية التقويض عن كشف استار الكتاب انما
تتم اذا اريد به كما تقدم رفع الحجاب بينه وبين الناس فى

تكلمهم

تمكنهم من مطالعته ولا شك ان ذلك يكون بالاختتام الذى
هو بعد تفسيره وكشف استاره سعد الزمان بظهور الخير
فيه وهو جواب لما وساعد الاقبال اى وافقنى بعد الاباية
على كل مطلوب ودنى المنا اى قرب ما اتمنى بظهور امارائه ه
واجابت الامال اى وافقتنى فى الاتصال بها مرجواتى بعد
الاباية ونسبة السعادة الى الزمان والمساعدة للاقبال
مجاز عقلى والمراد اهلهما ودنو المنا بدنو زمانه فهو على اسقا
المضاف وشبه الامال بانسان مجيب بعد الطلب فى حصول
المراد فى الجملة فاضمر التشبيه فى النفس كناية وذكر الاجابة
تخييلا وتبسم عطف على سعد فى وجه رجاى المطالب شبه
المطالب بانسان مرغوب منه التناول فعبس وشبه الرجا
بانسان طالب استعارة بالكناية فيهما واضافته الى الاول الوجه
والى الثانى التبسم تخييل والمراد اقبال المطالب بعد بعدها
ثم بين سبب سعادة الزمان واقبال المطالب بقوله بسبب
ان توجهت تلقا اى جهة مدين اى مكان شبيه بمدين وهو مكان
شعيب عليه السلام فى حصول المارب فيه فهو استعارة
من العلم وياتى وجه ذلك فى بابه ان شا الله تعالى واضافته
الى المارب ايا الى وجه الشبه وهذا الكلام مقتبس من
قوله تعالى فلما توجه تلقا مدين ثم ابدل من المكان الذى
هو مدين المارب قوله حضرة اى مكان من انام الانام
اى جعل الخلق نايمين فى ظل الامان اى فى الامان الذى هو
كالظل فى وجود الراحة فيه وهذا تخلص لمدح صاحب مكانه
ووقته واغاض عليهم سجال العدل والاحسان شبه حال

الملك فى نفعه العام فى كثرة عدله بانسان بالسجال جمع سجل
وهو الدلو فيه الما بجامع عموم النفع للطالبين مطلقا فاستعمل
فيه ما استعمل فى الاول وذكر العدل تجريد ورد بسياسته
وحسن تدبيره الضرار بكسر الضاد وهو النوم الى الاجفان
اى الى العيون وهذه كناية عن كثرة العافية التى يكون معها
النوم المفقود وقت الشر الكائن قبل الممدوح وسد بمهيبته
اى بخافة غيره له دون ياجوج الفتنة اى دون الفتنة التى
هى فى كثرتها وفسادها كياجوج طرق العدوان مفعول
سد وسد طرق العدوان بقهره اهل العدوان فسد
طرقه عبارة عن قطع اسبابه لان سد الطريق يستلزم
قطع ما ياتى من قبله فهو مجاز مرسل ويحتمل غير ذلك واعاد
رسم الفضايل منشورا شبه الفضايل جمع فضيلة وهو ما
ما يمدح به الانسان من الاخلاق بالموتى فى ذهابها واضمحلا
مدة ازمان كناية فنسب اليها العظام الرميمة وهى البوالى
تخييلا ونسب الى الممدوح انه اعادها منشورة اى مبعوثة
بعد موتها ورفع باقلام الحظيات اى كتب بالحظيات وهى
الرماح التى هى فى التاثير فى اى صحف كالاقلام على صحايف
الصحايف لنصرة الانام اى كتب على الصحايف وهى السيوف
العراض التى هى للتاثير بالحظيات كالصحايف القرطاسية
للتاثير بالاقلام منشورا اى اثر تاثير الكتابة كلام منثور
فاضافة الاقلام والصحايف لما بعده لما من اضافة المشبه
به الى المشبه وفى قوله وقع استعارة تبعية حيث اطلق
التوقيع فيه وهو فى اللغة الكتب على تاثير الحظيات فى السيوف

وذكر

وذكر المنشور ترشيح وذلك كناية عن كثرة الجهاد ولذلك قال
لنصرة اى كتب منشورا بالحظيات على السيوف لاجل نصرة الخلق
اى الممدوح هو السلطان الاعظم او وزيره او خليفته مالك
رقاب الامم بقهره لهم ملاذ اى ملجا سلاطين العرب والعجم
لدفعه عنهم ما لا يطيقون دفعه ولو كانوا باسرهم عليه ملجاء
اى مهرب صناديد جمع صنديد بكسر الصاد وهو الشجاع المقدام
ملوك العالم لان الشجاعة والقوة تنتهى اليه فيما لا يستطيعون
ظل الله على بريته اى خليفته وتسمية السلطان ظلا لانه
يلجا اليه من الشدايد كما يلجا الى الظل من الحر واضافته الى
الله تعالى لانه هو الناصر له والمالك له وخليفته فى خليقته
حيث اعطاه قوة يتحكم بها فى العباد وامره فيهم بالعدل الذى
هو وصفه حافظ البلاد من الشرور بالسرها وناصر العباد
على جميع الاعداء ماحى ظلم الظلام والعناد اى مذهب الظلم
والعناد اللذين هما كالظلمات فى الاغتمام عنده هما وعدم
الوصول معهما الى رشد ونفع رافع منار الشريعة النبوية
والمنار الموضعة ورفع منار الشريعة كناية عن اظهارها
لان رفع المنار يستلزم ظهوره وصاحبها وهو ما رفع له رافع
راياته اى اعلام العلوم الدينية فالكلام كناية كما قبله
خافض جناح الرحمة لاهل الحق واليقين شبه رحمته بطاير
له اجنحة يخفض الجناح ويريد بها لحفظ تلك الاجنحة ووجه
الشبه حفظ ما يخشى فساده فاضمر التشبيه فى النفس استعارة
بالكناية وذكر الجناح تخييل ويحتمل غير ذلك ما سراد ق الامن
الحاصل بالنصر العزيز والفتح المبين اى البين والسرادقات

هى اخبية الرويسا واضافتها الى الامن من اضافة المشبه به
الى المشبه وذكر المد ترشيح للتشبيه ووجه التشبيه كون
كل منهما ملجا لدفع ما يكره كهف الانام شبه بالكهف فى الالتجاء
اليه ملاذ اى ملجا الخلق قاطبة اى جميعا ظل الاله للالتجاء
اليه من حر الشدايد كالظل جلال الحق والدين اى به يعظم
الحق فى صدور الخلق ويعظم الدين ولا يخفى ما فى هذا الثنا
من سوء المبالغة ابو المظفر كناية الممدوح السلطان محمود
اسمه جانى بيك خان لقب اعمى له خلد الله سرادق عظمته وجلاله
اى ادام عظمته التى هى كالسرادق فى الالتجاء اليها وادام
دوا حسن منظرا وعذب نعيم الامال اى تنعم ارباب الامال
الكائن من سجال افضاله اى من افضاله الذى هو فى
فيضانه على الدوام كالسجال فى افراغها على العطاش فحيث
كان هذا الممدوح بهذه الصفة حاولت اى رمت بهذا الكتاب
التشبث باذيال الاقبال شبه اقبال الممدوح بالعطاء
برجل لابس شريف من استمسك باذياله بلغ المراد ونجا
من كل حاجة فى الاستغناء به فاضمر التشبيه فى النفس واضاف
التشبث بالاذيال اليه تخييلا وحاولت الاستظلال
بظلال الرافة والافضال اى رمت تناول افضاله ورافته
اللذين هما كالظلال فى الالتجاء فاضافة الظلال الى الرافة
من اضافة المشبه به للمشبه وذكر الاستظلال ترشيح
للتشبيه فبسبب قصدى تلك المحاولة والدخول فى تلك
الرافة والافضال جعلت تاليفه اى هذا الكتاب خدمة
للسدة التى هى ملتثم شفاه الاقبال السدة عتبة الباب

والاقبال

والاقيال جمع قيل وهو ملك من ملوك حمير والمراد هنا
الملك مطلقا واذا وصف العتبة بكونها تلتثم اى تستلم
بشفاه الملوك فما ظنك بغيرهم والسدة كناية عن الممدوح
اى جعلت هذا الكتاب خدمة للممدوح والخدمة فى الاصل
سعاية فى مراد المخدوم ولما كان هذا الممدوح راغبا فى الحق
والعلم فى زعم المادح كان التاليف خدمة له ففى الكلام مدحة
بهذا المعنى وهو كونه راغبا فى الخيرات امرا بها وخدمة للسدة
التى هى معود رجاء الامال اى على تلك السدة يعنى مولاها هو
يعود ويتكل الراجون فى اما لهم عليه وفى تشبيه الامال بالطا
كناية وذكر الرجاء والتعويل تخييل وتلك السدة ايضا مبوء
اى منزل العظمة والجلال وهذا كناية عن صاحبها ملاذ الت
تلك السدة محط اى محلا تحط له رجال الافاضل عنه انتهاء هم
فى اسفارهم اذ لا يرحلون الا لها لطلب افضالها ولا زالت ملاذ
اى ملجا ارباب اى اصحاب الفضايل وهى ما يطلب تحصيله من الفضل
ولا زالت عون الاسلام يستعينون بها على جلب كل مهم لا زالت
غوث الانام يستغيثون بها على دفع كل مسلم بجاه النبى محمد
وجاه اله عليه وعليهم افضل الصلاة والسلام انتهى ثم الخطبة
فلنشرح بعدها فى المقصود فنقول ابتدا المصنف كتابه بعد
التبرك بالبسملة بجملة الحمد لله لانها على الدوام والشيوع
ولكونها فاتحة الكتاب العزيز ولورودها الامر بها ابتدا
بها فى الحديث الشريف مع تضمنها اداء شكر بعض ما يجب
شكره من النعم التى تاليف هذا الكتاب من اثارها فقال
الحمد لله الحمد هو الثنا باللسان على قصد التعظيم والشكر

لبين

فعل فيه تعظيم المنعم بسبب النعمة فحين لم يقيد الحمد بكونه
في مقابلة النعمة صح ان يكون متعلقه النعمة وان يكون مجرد
استحقاق الكمال وقد قيد باللسان فلا يريد الا منه وحين
لم يقيد الشكر بكونه فعل اللسان صح ورود منه ومن
سايرالاركان وقد قيد بكونه في مقابلة الاحسان فلا يكون
متعلقه غيره فالحمد على هذا اخص مورد اذ لا يرد الا من
اللسان واعم متعلقا لصحة كون متعلقه الاحسان وغيره
والشكر اعم مورد الورود منه اللسان وغيره واخص متعلقا
لانه لا يكون الا في مقابلة الاحسان ولهذا كان بينهما عموم
من وجه يجتمعان في الفعل اللساني في مقابلة الانعام
وينفرد الشكر فيما يكون بغير اللسان والحمد فيما يكون لا في
مقابلة احسان وهذا امر مشهور معلوم والله علم على
ذات واجب الوجود المستحق لكل كمال ولذلك علق به الحمد
ليلا يتوهم اختصاص استحقاق الحمد لو علق بوصف كالرازق
مثلا بجهة ذلك الوصف فتضمن الكلام الاستحقاق الذاتي
وسينبه على الاستحقاق الاحساني بقوله بعد على ما انعم والالف
واللام في الحمد للجنس لانه المتبادر عند انتفاء قرينة ارادة
عموم الافراد والعهد الخارجي ومع ذلك لا ينافي الاختصاص
لان التعريف بالالف واللام الجنسية مع كون الخبر ظرفا هو
خاصا يفيد الاختصاص كقولنا الكرم في العرب والشجاعة
في قريش والطريق في افادته ان التخصيص بالجنس من حيث
هو يستلزم انتفاء كل فرد منه عن غيره لوجود الجنس في
ضمن ذلك الفرد والا لزم عدم الاختصاص صح والفرق بين

افادة

افادة لام الجنس لعموم الافراد وافادتها بواسطة حصر ما
هي فيه دفع الافراد عن الغير ظاهرا وهو ان الوجه الاول فيه
الاشارة باللام الى الحقيقة في ضمن كل فرد لمعونة القرائن
كقوله تعالى ان الانسان لفي خسر والثاني ان ما فيه الاشارة
الى الجنس في ضمن كل فرد واحد لكن لما افاد التعريف والتعهد
الاختصاص استلزم انتفاء عامة افراد الجنس عن غير المختص
فمن قال هنا بالعموم اراد حصر افراد الجنس في المختص لاقتضاء
الاختصاص المستفاد من التعريف نفيها عن غيره ومن
قال بالجنسية اراد انها للاشارة الى الجنس في ضمن واحد هو
والمثال في الاختصاص واحد والحصر على المذهب السني ظاهر
لان الحمد اما مستحق بالذات او بالفعل واما على مذهب الاعتزالي
فلان غير المستحق بالذات هنا المحمود هو الذي مكن من اسبابه
وهو خالق تلك الاسباب وتلك القوى فعاد الكل اليه ذاتا
وفعلا ولهذا اصح من الزمخشري ارتكابه فعاد الحصر في هذا
المقام مع كونه اعتزاليا ممن يقول بخلق الافعال اذ الله
بديعه ومحاها ابدا ثم ان افادة الجملة لانشاء الحمد الذي
هو المقصود منها اما انها نقلت من مادة الاخبار الى الانشاء
عرفا كما نقلت الفاظ العقود كبعت واعتقت من الخبر الى
الانشاء واما لان المراد بالحمد المحمود به فتتضمن الجملة ثبوت
اتصاف المحمود بجميع ما يحمد به فيصح الثناء بمضمون الجملة
ويصح ان يراد بالحمد معناه ويفيد هذا المعنى بطريق اللزوم
ايضا اذ يصير التقدير صح والثناء بكل وصف جميل يستحقه
الله واذا استحق ان يثنى عليه بكل جميل فقد اثنى عليه

ذاكرا الجملة بانه قد استحق ان يتصف بكل جميل وقد ذكر لفظ
الحمد على لفظ الجلالة ولو كان الوصف بالجميل لا يستفاد الامن
مجموع الجلالة مع كون الجلالة اهم لشرف ذاتها لان لفظ الحمد
انسب بمقام التكلم كونه عبارة عن وصف مصدوق الجلالة
فليس غيرها كما انه ليس عينها في المصدوق والاهمية
الانسبية ولو بالعروض تقدم في باب البلاغة على الاهمية
الذاتية اذ ليس المراد بالذاتية الا ما يحق عند عدم عروض
مناسب للمقام ولهذا قيل في اقرا باسم ربك قدم اقرا لان
الاهم اى الانسب لمقام القراة اللفظ الدال عليها وانما قلنا
كذلك لان الحاكم بالترجيح في التقديم في باب القراة قصده
البليغ وهو تابع لما يناسب المقام وقد يزيل الذاتيات بذلك
القصد الا ترى ان الركن الاعظم في الاسناد وهو المبتدا
قد يزيله لقصد البليغ ان يفيد بحد فه ايهام ان ذكره كما
لعبث لوجود ما يدل عليه في المقام على ما انعم اى على انعامه
وهو متعلق باحمد مقدرا وانما لم نجعله متعلقا بالحمد المصرح
به ليلا يلزم الاخبار عن الموصول قبل كمال صلته وجعلنا
ما مصدرية ليلا يحوج جعلها اسما الى تقدير الضمير وان
الحمد على الانعام الذي هو وصف المحمود اخص من الحمد على
المنعم به اذ لا يصح على المنعم به الا باعتبار الانعام وحذف
مفعول انعم ليوهم السامع قصور العبارة عن الاحاطة به
وقلنا ليوهم السامع ولم نقل لتحقق قصور العبارة ولو كان
ذلك هو الواقع عند قصد الاحاطة تفصيلا لانه لا يتحقق
القصور لصحة الاحاطة بحسب الاجمال كقولنا الحمد لله على

كل

كل نعمة او لان الذي ينبغي عنده قصد شكر نعم المحمود تفصيلها
ليتبين جمال المشكور وكرمه وعند ذلك يتعذر الاستيفا
فيتوهم اختصاصها بشي دون شي فحذف نفيا لذلك التوهم
الواقع بذلك التفصيل ثم لما افاد العموم بالحذف لما ذكرهم
خصص نوعين بالذكر لاهميتهما للحاجة اليهما في بقا الانسان
في عافيته وسلامته وهما نعمة البيان ونعمة تحقق العدل
اما نعمة البيان وهو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير
لجلالتها المفيده لاهميته تخصيصها بالذكر ان الانسان في غاية
الافتقار عادة في مصالحه الى مخالطة ابنا جنسه ليستعين بهم
على التوصل الى ما ربه الضرورية وغيرها وعند الاستعانة
يحتاج كل منهم الى ان يطلع صاحبه عما في ضميره ليعينه فيه
والتوصل بالكتابة فيه مشقة عظيمة فكان التوصل بالعبارة
غاية النعمة لعمومها ولسهولتها لكونها كيفيات تعرض للنفس
الضرورى واما نعمة العدل فلان المخالطة الموقوف عليها
بقا النوع الانساني عادة تودي عنه قصد التوصل الى ما به
يفتقر اليه كل الى التخالف في الشهوات فيدافع كل صاحبه
عما يشتهي لنفسه فيظلم القوى الضعيف ويدفع الصالح
عما ينبغي له كل نحيف فاحتيج الى العدل الواقع للظلم والعدل
لا يتم الا بقضايا كلية تحيط بجميع الجزئيات ضرورة ان ما
يتعلق بجزئية قد لا يتعدى الى اخرى وتلك القوانين
هي من جزئيات الشرع فاشار الى النعمة الاول عاطفا لها
لمزيد اهتمام كما ذكر فقال وعلم من البيان ما لم نعلم اى نحمده
تعالى على تعليمه لنا ما لم نعلم من البيان فمن البيان بيان لما

قدم عليه لرعاية السجع وزاد ما لم نعلم مع كون التعليم
يستلزمه لهذه الرعاية ولزيادة التاكيد لما فيه من الاشارة
الى كمال النعمة حيث علمنا ما لسنا اهلا لعلمه بسهولة واليان
هو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير كما تقدم وفيه الايما
الى ان هذا العلم المقصود مما يتعلق بالبيان وهو براعة
الاستهلال ثم اشار الى ان الحمد على النعمة الثانية بالدعاء
لمن ظهرت على يديه ان العدل لا يستقيم على يد كل احد اذ
لا بد في كل فرد حتى يكون بحيث تكون خصوصية المذموم
مما يقبل منه ولا تكون له خصوصية المذموم حتى يعلم انه
اخص به مظهره من عند خالق الكل ولا يظهر ذلك الا بظهور
الرسالة المدلول عليها بالمعجزات المتضمنة للشرايع الجامعة
للعدل وقوانينه فاومأ الى ما ذكر بالدعا لصاحب المعجزات
كما ذكرنا فقال **والصلاة** وهي من الله تعالى لرسوله صلى الله
عليه وسلم زيادة تشريف وترفيع ومن الخلق طلب ذلك
والسلام وهو الامان من كل مخوف والسلامة من كل اذى
او كلام التحية والتكريم **على سيدنا** اي ملجئنا في المهمات
وفي دفع الملمات **محمد** اسمه صلى الله عليه وسلم الدال على
كثرة محامده **خير من نطق بالصواب** اي اعلى من تكلم بالصواب
وهو صنه الخطا لانه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى
وهو نعت لمحمد ثم عطف عليه قوله **وافضل من اوتي** اي اعطي
الحكمة وهي حقايق العلوم والالفاظ الدالة على تلك الحقايق
وتطلق كثيرا على علم الشرايع ولم يذكر فاعل الايتا لتعينه
للعلم بانه ليس الا الله تعالى **وفصل الخطاب** اي وافضل

من

من اوتي فصل الخطاب وهو الخطاب الفاصل بين الحق والباطل
او الخطاب المفصول اي المتبين الذي يفهمه سامعه ويعرف
مواقع الذكر والحذف والتقديم والتاخير منه وغير ذلك
فالفصل فعل بمعنى مفعول او بمعنى فاعل وفي ذكر الحكمة الدالة
على علم الشرايع وذكر فصل الخطاب الدال على الكلام المبتول
الذي لا مقال فيه ولا عيب ولا رد لاحد اشارة الى ما يحويه
ذلك وهو المعجزات المثبتة للرسالة المنتظمة لقواني العدل
الذي هو احد النعمتين المحمود عليهما وفي تعليق الدعا
للرسول الموصوف بما ذكر على وصفه المذكور ايما الى ان من
جملة ما استحق به الدعا ظهور تلك النعمة على يده ان تعليق
الحكم بما يناسب يشعر بعليته فينتظم الشكر لتلك النعمة كما
بيناه انفا ثم صلى على من هم المعينون للشارع في تبليغ الشرايع
فقال **وعلى اله** اي اهله وهم المومنون من بني هاشم واصل
ال اهل ابدلت الهاء همزة ثم ابدلت الفا بدليل قولهم في
التصغير اهيل والا لا يضاف الا لما فيه شرف وخطر فلا يقال
ال الحداد وال المزاز **الاطهار** اي الطاهرين من وصم الشقاوة
فهو جمع طاهر على غير قياس وفيه ايما الى قوله تعالى انما يريد
الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا
وعلى صحابته اسم جمع لصاحب **الاخيار** اي المختارين جمع خير
بالتشديد لا خير الذي هو اسم التفضيل لانه في الاصل لا يثنى
ولا يجمع والمراد بالصاحب الصحابي وهو كل من لقيه وامن به
صلى الله عليه وسلم وفيه ايما الى قوله تعالى كنتم خير امة
اخرجت وقد تبين بما اشير اليه من الايتين وجه تخصيص

الاول بالوصف بالاظهار والصحابة بالوصف بالاخيار **اما بعد**
اى مهما يكن من شى بعد الحمد والصلاة على النبى صلى الله عليه
وسلم فكلمة الى فبعده ظرف مبنى لقطعه عن الاضافة مع
نية معنى المضاف اليه والعامل فيه اما الى الفعل التى نابت
عنه اما او اما بنفسها النيابتها عن الفعل ولما كانت اما كهما
يكن من شى ومهما هنا اسم شرط مبتدا ملزوم الاسمية،
والشرط ملزوم الفا فى بعض الاحيان الزمت العايضة مقامها
لصوق الاسم ووجود الفا بعده ابقا فى الجملة اثر المحذوف
واقامة اللازم الذى هو الاسمية والفا مقام الملزوم الذى
هو المبتدا او الشرط وهو مهما يكن ويحتمل ان يراعى فى معنى
الشرطية الفعل المطلوب لهما وهو ظاهر وانما قيدنا ابتدآ
مهما بهنا لانها قد تكون فى غير هذا المكان مفعولا كقولنا مهما
تعطنى من شى اقبل **فلما** قيل ان لما هذه ظرف زمان لمعنى حين
يليها ما من لفظا كقولنا لما جيتنى اكرمتك او معنى كقولنا لما
لم تجبنى اهنتك تستعمل استعمال الشرط فى ربط شى بمدخولها
وهو التحقيق بان موادا استعمالها شاهد بذلك وقيل انها
حرف شرط لما وقع لوقوع غيره عكس لو لانها لما لم يقع لامتناع
غيره والمفاد فى احد التعديرين قريب من الاخر وانما
اختلف فى اعرابها اسما فتتطلب عاملا او حرفا فلا واعلم قلنا
لما هذه احترازا من لما الجازمة التى هى حرف جزم فليست
محلا لهذا الاختلاف **كان علم البلاغة وتوابعها من اجل**
العلوم قدرا اى لما كان العلم الذى يفرق به بين الكلام
البليغ وغيره وهو يشمل نوعين احدهما علم المعانى والثانى

علم

فيها

علم البيان اى لما كان هذان العلمان مع العلم الذى تعرف به
الوجوه المحسنة للكلام البليغ وهو البديع من اعلى العلوم
وارفعها قدرا ولا يلزم من كون هذه العلوم من اجل العلوم وارفع
كونها اعلاها جميعها وانما يلزم كونها من الطايفة التى هى اجل العلوم
فيصح ان يكون من تلك الطايفة ما هو اجل منها كعلم التوحيد
والشرايع **وكان من ادقها** اى العلوم **سرا** اى سر هذا العلم
مع تابعه من ادق اسرار العلوم واراد بسر العلم ما يدرك بذلك
العلم ثم بين عليه ادقية السر بقوله **اذ به** اى بهذا العلم
وتوابعه لا بغيره من سايرالعلوم **تعرف دقايق العربية واسرارها**
والدقايق والاسرار بمعنى وهى المعانى الدقيقة والحكم المعتنة
فى تراكيب البلغا التى تفتقر الى السليقة الكاملة العربية
والفطنة المتوفرة فى تلك الاسرار لا المعانى البادية فى مبدا
التامل المدركة حتى للبله اقلما كان به تعرف دقايق العربية
التى هى من ادق الدقايق لا ظواهرها كان من ادق العلوم
سرا ثم اشار الى علة ارفعية القدر بقوله **ويكشف عن وجوه**
الاعجاز فى نظم القران استارها اى بالعلم المذكور وتوابعه،
دون سايرالعلوم تكشف الاستار عن وجوه الاعجاز اى عن طرق
البلاغة وانواعها التى بها حصل اعجاز الخلق عن المعارضة
للقران فى نظمه وبلاغته التى هى مطابقة لمقتضى الحال ونظم،
القران اسلوبه الخاص المقتضى لتناسب دلالة كلمة اوادا وتركيبا
لكونه فى غاية المطابقة لمقتضى الحال فالنظم الخاص فيه مستلزم
للبلاغة فيه ولا يطلق النظم فى الجملة على جميع الكلمات كيفما
اتفق من غير رعاية المناسبة فى المعنى ومن غير رعاية المطابقة

رها

الذى وجوده فى القران محال فلما كان هذا العلم مختصا بادراك
كون القران معجزا لاشتماله على الدقايق والاسرار البلاغة التى
بالاطلاع عليها يقطع بعجز الخلق عن معارضته وذلك وسيلة
للعلم برسالة نبينا صلى الله عليه وسلم والتصديق برسالته
صلى الله عليه وسلم موجب للفوز فى الدنيا والاخرة كان هذا
العلم من اجل العلوم لان معلومه وغايته من اجل المعلومات
واجل الغايات والعلوم انما تتفاوت فى فوايدها وغايتها
ولما كانت المحسنات البديعية موكدة لحسن البلاغة جعل لها
مدخل فى الاجلية لان المؤكد للشى لا باس ان يعطى حكم اصله
ولا يخفى ان ما به حصلت حقيقة سره هو الاول لما حصلت به
اجليته فلا يخلوا الكلام من ضرب من التفنن والتاكيد ثم ان
فى كلام المصنف من جهة ما فيه من الاستعارة تشبيهين احداهما
ان يكون المصنف قد شبه اوجه الاعجاز وهى انواع البلاغة ه
وطرقها التى حصل بها الاعجاز وتجمعها المطابقة لمقتضى الحال
بالذكر والحذف والتعريف والتنكير والحقيقة والمجاز والكناية
وغير ذلك مما لا ينحصر بالاشيا المحتجبة تحت الاستار لحقايها
الا عن القليل ممن يصلح للاطلاع على جمالها بكشف استارها
فاضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية على ما سيجى تحقيقها
ان شاء الله تعالى ويكون فى ذكر الاستار اللازمة للمشبه به
استعارة تخييلية والتعبير عن هذه الطرق بالوجوه ايهام و
التورية وذلك بان يطلق اللفظ الذى له معنيان على ابعدهما
واقلهما استعمالا وذلك لان الاستعمال الوجه فى الجاحة المعلومة
اقرب ومثله قوله تعالى والسما بنيناها بايد فان اطلاق اليد

على

على القدرة ايهام وتورية لان اطلاقها على الجارحة اقرب الى الفهم
والتمشية الثانية ان يكون قد شبه ما وقع به الاعجاز او نفس
الاعجاز بنا على ان الاعجاز اطلق على ما وقع به او على نفس حقيقته
من اطلاق المصدر على اسم المفعول او لا بالصورة المستحسنة
فى ميلان النفس وتشوقها عند ادراكها فيكون اضمار التشبيه فى
النفس استعارة بالكناية ايضا وذكر الاستار ترشيح للتشبيه
لانها مما يلايم المشبه به ويكون ذكر الوجوه تخييلية وانما لم
نجعل الاستار تخييلا فى هذه التمشية لان الصورة المستحسنة
من حيث هى ليست الاستار من لازمها الخاص الذى به يتقوم وجه
الشبه او يتكمل بخلاف الاشيا المحتجبة تحت الستر كما فى التمشية
الاولى ثم عطف على جملة كان قوله وكان القسم الكائن من مجموع
الكتاب المسمى مفتاح العلوم الذى صنفه اى مفتاح العلوم
الفاضل العلامة ابو يعقوب يوسف السكاكى رحمه الله تعالى
اعظم ما صنف هو خبر كان فيه اى فيما تقدم وهو علم البلاغة
وتوابعها من الكتب المشهورة وهو بيان لما اى كان القسم الثالث
اعظم المصنفات التى هى الكتب المشهورة فى ذلك الفن نفعا
تميز من قوله اعظم المصنفات اى نفع ذلك القسم اعظم انتفاع
تلك الكتب المشهورة فى هذا الفن وانما اعتبر المشهورات
لانه اذا كان انفع المشهورات فغيرها احرى وانما كان اعظمها
نفعا لكونه احسنها ترتيبا اى لكون ذلك القسم احسن تلك
الكتب فى ترتيب مسايله وفصوله والترتيب وضع كل شى فى
مرتبته التى تنبغى له ولما كانت كل مسيلة وكل كلية يجوز ان
تكون لها مراتب تناسب ان توضع فيها وبعض تلك المراتب ه

احسن من بعض اخر فی تلك ترتیب کلماته وفصوله ومسایله وربما
تکون غیر احسن منها فی معناها ولکن لم توضع کل واحدة فیما ینبغی
لها فیکون کلآلی عقد انفصم فانتثرت فیفتقر کل حسنها الی نظمها
بالترتیب ولهذا یوصف تالیف الشیخ عبد القاهر مع بلاغة مولفه
لما لم یراع فیه حسن الترتیب بانه کلآلی عقد انفصم وانما تحریر
عطف علی احسن ای لما کان نفع ذلك القسم اعظم لکونه احسن
من تلك الکتب ولکونه اتم منها فی تحریره والتحریر التهذیب
والتنقیح بازالة موجبات التعقید والخلل والتفاوت فی تمام
المحرر انما هو بالنسبة الی مراتب القرب من التمام والابعد
فرب تمام التحریر فلا تفاوت فیه حتی تصح الامنیة فیه واکثرها
للاصول جمعا ای لما کان نفع القسم الثالث اعظم من نفع غیره
لکونه کما ذکر ولکونه اتم اکثر من تلك الکتب حث جمعه لامور
الفن وذکرنا التحریر والترتیب والجمع مجرورة بالباء عند التقدیر
لبیان المعنی بصیغة والافهی فی الاعراب تمییزات محولة فی الاصل
عن الفاعل وقوله للاصول متعلق بجمعا ودل علیه جمعا ولم
یتعلق بالمذکور لان المصدر اذا یعمل فی مثل هذا تقدیر وبان
والفعل فهو فی تاویل الموصول وصلته والموصول لا یتقدم
علیه معمول صلته لکن صح جوازه فی الظرف لان له خصوصیة
التوسع لما تقرر انه کنفس الواقع فیه لشدة ارتباطه به معنی
فصار لا ینفك عن صاحبه معنی فکانه لم یتقدم علیه ولهذا قیل
فیه ان رایحة الفعل تکفی فی عمله ولکن ذلك القسم الثالث مع کونه
موصوفا بما تقدم المقتضی للاستغناء به عن تالیف اخر فی معناه
فیه عیوب اخری تقتضی تالیف اخر فی معناه محرر من تلك العیوب

الص

وهی

ی

یل

وهی ان ذلك القسم کان غیر مصون ای غیر محفوظ من الحشو
وهو الزاید المستغنی عنه مع تبینه کقوله واعلم علم الیوم
والامس قبله فقبله یتعین للزیادة وهو غیر محتاج له وبا
ان شاء الله تعالی ان فیه قسمین مفرد وغیر مفرد ومن التطویل
وهو الزیادة بلا فایدة من غیر ان یتعین کقوله والی قومها
کذبا وهینا فالکذب والمین بمعنی واحد فبهما استقام صحة المعنی
مع الاخر فلم یتعین احدهما للزیادة فالفرق بین الحشو والتطو
التعین وعدمه مع کون الحشو قد یعرض فیه لتعینه افساد
المعنی وسیاتی ما فی ذلك ان شاء الله تعالی ومن التعقید والتعقید
الذی یتصف به الکلام وهو المراد ههنا هو کون الکلام معقدا
او مغلقا لا یفهم الا بتکلف وهو علی ما یاتی ان شاء الله تعالی قسمان
معنوی ولفظی واما الذی یتصف به المتکلم فهو جعل الکلام
کذلك قابلا للاختصار بازالة ما فیه من التطویل مفتقرا الی الایضاح
ای محتاجا الی ازالة تعقیده لیتفتح معناه ومفتقرا الی التجرید
بازالة ما فیه من الحشو فقوله قابلا مفتقرا خبر ان بعد خبر وقد
تبین ان فی کلامه لنشر المخلوط ولو اتی بالمرتب لقال مفتقرا
الی التجرید قابلا للاختصار مفتقرا الی الایضاح ولکن صنیعه
اسد لان الایضاح بازالة التعقید والتجرید بازالة الحشو هم
یشترکان فی الافتقار الیهما لان ضد کل منهما عیب تجب ازالته
فناسب التعمیم فی جانبهما بالافتقار والاختصار بازالة التطویل
لیس فی منزلة الافتقار الیه اذ لیس ضده بعیب تجب ازالته
ولکونه اقرب من الاخرین قدمه فی الذکر کما یقدم الابیض لیتفرع
الی الاهم واخرهما مجموعین فیما یشترکان فیه وهو الافتقار الیهما

لان فيه ما من العيوب الفت كتابا مختصرا هذا جواب قوله
لما كان علم البلاغة الخ اى لما كان علم البلاغة رفيع الرتبة والقسم
الثالث احسن مصنفاته فيما تقدم وفيه التطويل والتعقيد
والحشو احتيج الى كتاب يزيل ما فيه فالف مختصرا يتضمن ذلك
المختصر اى يشتمل على ما فيه اى فى القسم الثالث من القواعد جمع
قاعدة وهى الضابط والمراد به قضية تتفهم حكما يشمل بعمومه
جميع الجزئيات والمراد بالجزئيات هنا القضايا التى موضوعها
مشمولة لموضوع القاعدة الكلية وذلك كقولنا بالنسبة
الى هذا الفن كل حكم منكر يجب توكيده فان هذا يشمل الحكم
الذى هو ثبوت القيام لزيد عند انكار عمرو فيثبت له حكم
القاعدة وهو انه يجب توكيده فيقال ان زيدا القائم ويشتمل
ذلك المختصر على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد والفرق
بين المثال والشاهد ان المثال لا يشترط فيه كونه صادرا
ممن يستدل بكلامه والشاهد يشترط فيه كونه صادرا ممن
يوثق بعربيته ويستدل بكلامه فلهذا كان الاول اعم من الثانى
وانما افتقرنا باذكر لان الغرض من الامثلة ايضاح القاعدة
لتتصور فصح بكل كلام والغرض من الشاهد تقريرها وتثبيتها
فلا يصح الا من كلام من يستشهد به ويلزم من التقرير الايضاح
دون العكس ولم ال فعل مضارع مجزوم بحذف الواو اذ هو
من الالو وهو التقصير فضمن معنى المنع فعداه لم امنعك
جهد بضم الجيم وفتحها فخذ فى المفعول الاول وذكر الثانى وهو
جهدا ويحتمل ان يكون على بابه فينصب جهد ابا سقاط الخافض
اى لم اقصر فى جهدى اى اجتهادى وجدى وقوله فى تحقيقه

وتهذيبه متعلق بجهدى اى لم اترك شيا من اجتهادى فى تحقيق
هذا المختصر اى تنقيحه عما لا ينبغى من الفساد معنى ولفظا وترتيبه
اى المختصر ترتيبا اقرب تناولا من ترتيبه اى وجعلت مسايله
وفصوله فى رتب هى فيها اسهل اخذا لكونها يستعان ببعضها
على فهم بعض من ترتيب السكاكى للقسم الثالث ولا شك ان الترتيب
ان كان على الوجه المذكور كان المرتب اسهل اخذا مما لم يكن ولم
ابالغ فى اختصار لفظه اى المختصر بل ارتكب فى الاختصار طريق
الاعتدال تقريبا لتعاطيه اى انتفت من المبالغة فى الاختصار
لاجل قصد التقريب الى الافهام عنه تعاطيه بالمدارسة فالتقر
علة للانتفا المفهوم من قوله لم لا علة لا بالغ لانه يصير ان
مبالغة كائنة لاجل التقريب وليس هذا المعنى مرادا هنا
وطلبا للتسهيل فهمه على طالبيه اى انتفت المبالغة فى الاختصار
لما تقدم وانتفت لاجل الطلب والحرص على تسهيل فهم المختصر مما
يوجب صعوبة الفهم وصعوبة الفهم مما يوجب منافرة الكتاب
فيترك تعاطيه وتداوله وقد وصف المصنف كتابه بانه مهذب
سهل الماخذ مع الاختصار وفى ذلك تعريض بانه لا تطويل فيه
ولا حشو ولا تعقيد كما للسكاكى قال فى المطول ولعمرى لقد افرط
المصنف فى وصف القسم الثالث بان فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا
تصريحا او يفهى فى قوله ولكن كان غير مصون الى وتلويحا ثانيا
يعنى فى قوله قابلا للاختصار الخ وتعريضا ثالثا يعنى فى وصفه
كتابه بضد ذلك واضفت اى ضممت الى ذلك اى ما تضمنه من
قواعد القسم الثالث وما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد

فوايد جمع فايدة وهى ما يتجدد مما له نفع عثرت اى اطلعت
من غير قصد طلبها بخصوصها فى بعض كتب القوم ويعنى
بالقوم البيانيين عليها اى على تلك الزوايد وزوايد لم اظفر
اى لم اتصل ولم اقف فى كلام احد بالتصريح بها اى بتلك الزوايد
ولا بالاشارة اليها وذلك بان يدل عليها كلام احدهم ولو
بمطلق الالتزام او بالمعاورم الاضعف فيوخذ منه ولو لم يقصد
صاحب ذلك الكلام والبناء فى ذلك كون اصل مدركها قواعد
هذا الفن بممارستها وقواعد فن اخر لان ما يدرك بممارسة
القواعد ويحصل بها لا ينسب لاحد وسميته اى هذا المختصر
تلخيص المفتاح اى تنقيحه وتهذيبه فى الجملة وبهذا المختصر
المعين تلخيص المفتاح فاذا سمى بهذا الاسم طابق باعتبار
معناه الكلى هذا المعنى الجزى او طابق هذا الاسم باعتبار معناه
الجزى معناه الكلى وانا اسيل الله تعالى اى سمبتهل والحال
انى اسيل الله تعالى من فضله ان ينفع به كل طالب كما نفع
باصله اى اسال الله تعالى النفع به فى حال كون ذلك النفع
كائنا من فضله وجوده لا لعمل ثقة باخلاصه ولا شى ثقة
باتمامه بل بمجرد الفضل والكرم كما نفع باصله وهو المفتاح
وكونه اصلا لانه تلخيص للقسم الثالث منه وما كان جزوه
اصلا لغيره فهو اصل لذلك الغير وصح ورود الحال من ان
ينفع مع تنكيره لتقدمه عليه وخص السوال بوقت التتمة
بعد التمام المشعرة بمدح المسمى دفعا لما يخشى من عجب المتدرع
بالعمل الموجب لنقصان بركته ونفعه انه ولى ذلك اى
سالته تعالى لانه متولى امر ذلك النفع حصولا ونفيا كما انه

المتولى

المتولى لكل شى ولا شريك له فى شى ما البتة وهو اى الله تعالى
حسبى اى كافى عن غيره فى كل شى فلا اطلب مرادى من غيره
ونعم الوكيل يحتمل ان يعطف على جملة هو حسبى فيكون المخصوص
بالمدح محذوفا اى ونعم الوكيل المفوض اليه فى جميع الامور
وهو الله تعالى ويحتمل ان يعطف على الخبر وهو لفظ حسبى
كانه فى تاويل الفعل فيكون فى تاويل الجملة بفاعله اذ التقدير
وهو يحسبنى اى يكفينى فيكون المخصوص هو الضمير الذى
اقتضى العطف وجوده مقدما وكون المخصوص مقدما فيه
خلاف قيل يجوز وقيل المقدم دليل المخصوص المحذوف ومن
نص على الاول صاحب المفتاح واذا كانت جملة وهو حسبى خبرا
وكانت جملة نعم الوكيل انشائا لزم سواعطفت على خبر الاولى
بالتاويل المتقدم او على جملتها عطف الانشا على الاخبار وهو
ممنوع لان بين الانشا والاخبار كما يه لا الانقطاع على ما ياتى
وقد يجاب بجعل الاولى على انشا الثنا على الله تعالى بانه
الكافى فى جميع المهمات ولو كان الثنا بالجملة الاسمية قليلا لان
ارتكابه اخف من ارتكاب العطف مع كمال الانقطاع او بجعل
الثانية معطوفة على خبر الاولى بتقدير القول فتكون الجملتان
خبريتين الا ان الثانية مشتملة على انشا محكى فيكون التقدير
وهو حسبى وهو المقول فيه نعم الوكيل هو وارتكاب هذا
ايضا مع ما فيه من التقدير المخرج عن الظاهر اقرب من عطف
الانشا على الاخبار ثم شرع فى اجزا المقصود بالذكر من التاليف
وهى اربعة وثلاثة فنون لان ما يذكر فى التاليف اما ان يكون
من المقاصد فى الفن اولا فان لم يكن من المقاصد بل مما يستعان
به على المقصود وهى المقدمة والا بان كان من المقاصد فان

كان الغرض منه ادراك الاحوال التي بها يطابق مقتضى الحال
ليحترز بذلك عن الخطا في تادية المعنى الذي يراد زايدا
على اصل المراد وهو الفن الاول المسمى بالمعاني وان لم يكن
الغرض ما ذكر بل شي اخر فان كان ذلك الشي الاخر العلم بالاحوال
التي بها يحترز عن التعقيد المعنوي فهو الفن الثاني المسمى
بالبيان وان لم يكن الغرض ما ذكر وهو الفن الثالث والاعتماد في
الحصر على الاستقرا والخاتمة داخلة في الفن الثالث عند المص
لانه نص في غير هذا الكتاب على انها من الفن الثالث لانها راجعة
الى المحسنات اللفظية فلا يحتاج الى جعلها جزا من المقصود
كما قيل فبدا بالمقدمة منها فقال مقدمة في بيان معنى
الفصاحة والبلاغة وبيان انحصار العلم في الفنون الثلاثة
وغيرذلك مما ينساق اليه الكلام ولم يعرف المقدمة لعدم
تقدم ما يشعر بها فكان المقام مقام تنكيرها واصل التنكير
افادة الافراد لان المفرد اقل ما يطلق عليه المنكر وذلك كاف
في الغرض واما كون تنوينها للتعظيم او التقليل فلا يتعلق
به الغرض لان نسبة مقدمة كل فن وكل كتاب اليه لا تتفاوت
غالبا حتى يكون مقامها بالنسبة اليه تارة يوجب كونها
عظيمة وتارة يوجب كونها حقيرة فلا يتسوق الا لوجودها
لاكونها عظيمة او قليلة ولهذا لم يستعمل هذه مقدمة
عظيمة لهذا الفن او قليلة له ولو كان يمكن بالتكلف وصفها
بالعظمة او القلة على خلاف العادة من المولفين ولاجل
برودة هذا المعنى فيها كان الخلاف فيه مما لا ينبغي ان يقع
بين المحصلين واما الفنون فلما انجر الكلام في اثر هذه
المقدمة الى ذكرها في قوله وما يحترز به عن الخطا في ناسب
ذكرها

ناسب ذكرها بطريق التعريف لكن المصنف لم يذكرها باسم الفن
وانما ذكرها بمصدره وقد لا يكفي فيه الذكر التضمني
وهو ظاهر غير ان اخباره عن الفن بانه علم كذا اخبار عن
معلوم لتقدمه في اخر التقسيم وقد اجيب عنه بان الاخبار
في الثاني والثالث جوزه بعد العهد في الاول بتبعيته لما بعده
وههنا بحث وهو ان مقدمة العلم يتوقف عليها ادراك ذلك
الفن وهذه الامور المذكورة ههنا لا يتوقف عليها الفن فان
صاحب المفتاح ذكرها بعد الفنين وايضا مقدمة العلم كما قيل
هي حد العلم وبيان غايته وموضوعه وهذه الاشيا لم يذكر فيها
الموضوع بالتصريح والكناية والجواب ان المراد بالمقدمة ههنا
مقدمة الكتاب وهي طايفة من كلام تشتمل على امام المطلوب
معنا بها الذي هو تفسير البلاغة والفصاحة التي قصد معرفتها
من وضع هذا الفن اذ هما منشا غايته التي هي معرفة اعجاز القرآن
وبيان انحصار العلم في الثلاثة التي تتوقف على معاني الفنون في
الجملة واما مقدمة العلم وهي المعاني التي يتوقف عليها الفن
فقد تكون نفس مدلول الالفاظ المتقدمة التي هي مقدمة
الكتاب وقد يكون غيرها مدلولها على انا لا نسلم اشتراط التوقف
الحقيقي بل المراد التوقف الكمالي ولا نسلم اشتراط كونها ذكر
الموضوع والغاية والحد فقط فلا يرد البحث اصلا فتحصل في
الفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب ان الاولى مرجعها
الى المعنى المتوقف عليه كمالا او حقيقة والثانية مرجعها الى
الالفاظ الدالة على المعاني التي لها ربط بالمقصود فيتجه ح
ان يقال ان بين مدلول مقدمة الكتاب ومقدمة العلم

عموما من وجه او يقال ان بين الدال على مقدمة العلم ومقدمة
الكتاب عموما من وجه وهذا الفرق مما يخفى على كثير من الناس
وهذا المقام محال للبحث وما ذكر كاف فيه ثم مهد لتعريف
الفصاحة لتعريف الفصاحة والبلاغة تمهيدا بان بين اختلاف
كل منهما باختلاف الموضوعات ليتاتى تعريف كل على حدة اذ
لا يمكن جمع الاشياء المختلفة في المعنى في تعريف واحد واو اتحد
اللفظ لعدم اشتراكها في الفصل التي تتميز به عما سواها وبها
دون غيرها والا لم يتحقق اختلافها في الوصول فان العين
الباصرة والنقد والماء الجاري لا يمكن تعريفها باعتبار هذه
المعاني تعريفا واحدا فقال **الفصاحة** وهي في اللغة لا تخلوا
عن معنى الظهور فيكون فعلها لازما كقولهم فصح اللبن
اذا ظهر من رغوته او عن معنى الابانة فيكون فعلها في المعنى
متعديا كافصح الاعجمي ابان مراده ونقلت عرفا الى وصف الكلمة
الكلمة والكلام والمتكلم لا يخلوا ذلك الوصف من ملابسة
وضوح وظهور وهي حقيقة عرفية **يوصف بها المفرد والكلام**
فيقال في المفرد كلمة فصيحة وفي الكلام هذا الكلام فصيح اما
دخول المركب ذي الاسناد المفيد في الكلام فلا اشكال فيه
وكذا دخول الكلمة الواحدة في المفرد واما المركب الغير المفيد
فقيل داخل في الكلام لانه ربما يكون بيت عيني مشتملا على الافادة
ومع ذلك فهو يوصف بالفصاحة فيدخل في الكلام ورد بان
وصفه بالفصاحة لا يستلزم تسميته كلاما حتى يدخل في
مسماه وانما المقتضي لدخول المركب الغير المفيد في الكلام ان
يقال فيه مثلا هذا الكلام فصيح لا وصفه بالفصاحة فقط لان

الوصف

الوصف بالفصاحة اعم من التسمية بالكلام والاعم لا يستلزم
الاخص فيجوز ان يكون وصفه بالفصاحة لكون كلماته فصيحة
لا لكونه كلاما مركبا مع فصاحة الكلمات وقيل داخل في المفرد
لمقابلته بالكلام والكلام اذا اطلق ينصرف عرفا للمفيد فيكون
مقابله ما ليس كذلك فيدخل في المفرد المركب الغير المفيد
وانما جعلنا مقابلته بالكلام دليلا على ما ذكر لان المفرد ينكر
في مقابلته المثنى فيراد به ما ليس بمثنى وفي مقابلة المركب
فيراد به ما ليس بمركب وفي مقابلة الكلام وقد تقدم ان الكلام
على الاطلاق ينصرف الى المفيد فيراد به ما ليس بكلام مفيد فيدخل
فيه المركب الغير المفيد ولكن يتوقف على تسليم هذه المقابلة
والمشهور في المقابلة مقابلته في الجملة وهي اعم من المفيد ويرد
ايضا عليه لزوم دخول غير الفصيح من المركب الغير المفيد
في تعريف فصاحة المفرد فيما سياتي لانه قال فيه فالفصاحة
في المفرد خلوصه من تنافر الحروف الخ ولا شك انه يصدق على
مثل قوله في المثال الاتي ان شاء الله تعالى وليس قرب قبر حرب
قبرا نه خلص من تنافر الحروف الى اخر القيود اذ الموجود
فيه تنافر الكلمات لا تنافر الحروف فيكون مفردا فصيحا وليس
كذلك الا ان يقال تنافر الكلمات يرجع الى تنافر مجموع حروفها
ثم على تقدير تحمل الجواب في هذا يدخل في التعريف ما لم
يخلص من التعقيد اللفظي **ويوصف بالفصاحة المتكلم**
ايضا اذ يقال هذا شاعر فصيح وكاتب فصيح **والبلاغة** التي هي
غير خالية عن معنى الانتهاء والوصول لا باعتبار اللغة ولا
باعتبار ما نقلت اليه لانها نقلت الى بلوغ الكلام الى المرتبة

التى تجب مراعاتها فى المطابقة يوصف بها الاخيران وهما
الكلام والمتكلم فقط هو اسم فعل بمعنى انته فكانه يقول اذا وصفت
بها الاخيرين فانته عن وصف الكلمة بها اذ لم يسمع كلمة بليغة
وقيل القلة فى عدم وصف الكلمة بها ان معناها المطابقة لمقتضى
الحال والمطابقة المذكورة انما تحصل برعاية الاعتبارات الزايدة
على اصل المراد كما ياتى فلا يتحقق الا فى ذى الاسناد المفيد وذلك
منتف عن الكلمة ورد باذ ذلك انما يتم ان سلم ان لا بلاغة الا ما ذكر
فيختص بذى الافادة فاذ اجاز ان تكون ثم بلاغة اخرى يصح
وجودها فى الكلمة كما تعقل ذلك فى الفصاحة لم يكن ذلك علة فى
عدم وصف الكلمة بالبلاغة فان قال هذا المعلل لا معنى للبلاغة فى
كلام العرب الا هذا المعنى وهو محال فى الكلمة لانها عاد الى انتفاء
السماع وهو الذى عللنا به ثم لما بين محال الفصاحة والبلاغة
ليتحقق اختلاف معانى كل منهما باعتبار تلك المحال افرد كلا منهما
بتعريف فقال باعتبار تلك المحال لتعذر تلك المعانى المختلفة
فى تعريف واحد اذ لا تشترك المختلفات فى فصل والا لم تخالف وقد
تقدمت الاشارة الى هذا المعنى وتطير ذلك تقسيم الاستثنا
الى متصل ومنقطع ثم تعريف كل منهما على ان الاستثنا يمكن جعلها
فى التعريف بالوقوع بعد الا فيتميز ان عن ما عداهما من الفصلات
فليس كما هنا فى التعذر فقال معد ما التعريف الفصاحة على
البلاغة لكونها ما خوذة فى تعريف البلاغة وفصاحة المفرد على
فصاحة الكلام والمتكلم لتوقف وجودها على وجودها ان اردت
معرفة كل منهما باعتبار محالهما فالفصاحة الكائنة فى المفرد هى
خلوصه من تنافر الحروف وخلوصه من الغرابة وخلوصه من

مخالفة

مخالفة القياس اللغوى اى الضابط المتقرر من استقرا الاستعمال
اللغوى كقولنا كلما تحركت الياا والواو وانفتح ما قبلهما قلبا الفا
ويجرى مجرى ما دخل فى القياس ما ثبت عن الواضع التزامه
ولو كان مخالفا للقياس كابدال الهاهمزة فى ماء مثلا ثم ان الجارى
على لسان بعضهم ان الفصاحة هى كون الكلمة جارية على الاستعمال
المشهور المتقرر عن يوثق بعربيتهم وعليه يكون تفسيرها
بالخلوص عن هذه الامور التى هى عدم تلك الامور تفسيرا
بالخاصة العدمية على وجه التسامح ولو قيل بانها نفس الخلوص
عما ذكرها بعد لان هذه الامور تسام اصطلاحية لا حجر فيها ولما
كان هذا التفسير مرجعه الى التفسير بالعدم المضاف وهو
انما يفهم بمعرفة ما يضاف اليه شرع فى بيان هذه الامور المضاف
اليها الخلوص فقال ان اردت معرفة هذه الاشيا فالتنافر منها
بمعنى فى حروفها يوجب عسر النطق بها نحو مستشزرات من
قوله غدايره مستشزرات الى العلا تضل العقاص فى مثنى ومرسل
يعنى ان غدايرها الشعراى ذوابيه مستشزرات اى مرفوعات
ان روى بفتح الزاى او مرتفعات ان روى بكسرها يقال
استشزره اى رفعه واستشزر ارتفع الى العلا اى الى جهة السما
ثم وصف الشعر بما يولد الكثرة فقال تضل اى تغيب العقاص
جمع عقيصة وهى الخصلة من الشعر فى المثنى وهو المفتول
وفى المرسل وهو ضد المفتول ولما كان الغرض بيان كثرة
الشعر بين ان غدايره اى اجزاه المشدودة بالخيوط وهى الذوايب
كثيرة اوجبت لتراكمها ارتفاعها الى العلا ثم ان مجموع الشعر
قسمه الى العقاص الغير الطويلة وهى المرتفعة المشدودة والى

المثنى والمرسل وان تلك العقاص تغيب من كثرة الشعر فى جنس
المثنى والمرسل وبه يعلم ان العقاص من وضع الظاهر موضع المضمر
وان القسمة ثلاثية لا رباعية وهذا المتنافر متفاوت وقد سمع
ما هو اعظم من مستشزرات كقولهم الهجنع وهو نبت ترعاه الابل
والحكم فى التنافر الذوق لان كل ما يجاول ان يضبط به من قرب
المخارج او تباعدها او توسطهما موسوس من رخو وبين شديده
ومجهور كما قيل فى مستشزرات فان السين فيه بالوجه المذكور
بين ما ذكر وغير ذلك فعقه نقص اما التوسط بما ذكر فلو كان موجبا
للتنافر وجبه فى مستشزرات لوجود ما ذكر فيه ولا تنافر
فيه قطعا واما التباعد فهو كثير مع الفصاحة كبلغ واما التقارب
فقد بنى بعضهم على اخلاله بالفصاحة لاجل التنافر فيه فالتزم انتفاء
الفصاحة عن كلمة لم اعهد فى التنزيل واحتاج الى الاعتذار بان
اشتمال الكلام الطويل على كلمة غير فصيحة لا يوجب كون
ذلك الكلام غير فصيح او حاصله وصف الكل بوصف انتفى عن
جزيه وهو صحيح فان الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية
لا يوجب عدم وصفه بكونه عربيا فقاس الكلام الطويل المشتمل
على كلمة غير فصيحة على الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية
فى صحة وصف كل منهما بوصف ليس فى جزئيه بجامع الطول
ووجود الوصف فى الجل ورد بان القياس من شرطه وجود الحكم
فى الاصل والحكم الذى هو وصف الشئ بما ليس وصفا لجزيه لم يوجد
فى الكلام العربى الذى هو الاصل المقيس وما يتوهم من كون بعض
الكلم ليست عربية كالعسطاس والمشكاة فى الآية الكريمة لا نسلمه
بل هى عربية مما نوطيت فيه العربية مع غيرها او المراد بالوصف

الكل

صحة مر

للكل الموجود فى الكلام العرفى ما يعم جميع الاجزاء وهو كونه عربى
النظم فالقياس فاسد للعدم وجود الحكم فى الاصل ورد ايضا بعد
تسليم وجود الحكم فى الاصل بوجود الفارق وهو ان الكلام الفصيح
من شرطه فصاحة الكلمات وليس المقيس عليه الذى هو الكلام
العربى من شرطه عربية كلماته جميعا فعلى هذا لا يتصور كلام فصيح
وبعض كلماته غير فصيحة طال او قصر لان شرط فصاحة الكلام
فصاحة كل كلمة منه بل يمكن ان يتانس بوجودها ما يسمى كلاما فى الجملة
من غير شرط فصاحة كلماته جميعا وهو المركب غير المفيد على
مذهب من يفسر الكلام هنا بالمفيد لان شرط فصاحة الكلمات ح
انما هو فى المفيد واما على مذهب هذا القايل فلم يكن لما يتانس به
من مسمى كلام لا يشترط فيه فصاحة كلماته اذ لا يوجد كلام فى الجملة
لا يشترط فيه فصاحة الكلمات على مذهبه لانه يفسر الكلام بما ليس
بكلمة فدخل المفيد وغيره فعموم الاشتراط على مذهبه الزم لكن
مقتضى هذا ان صاحب المذهب الاول يكون غير المفيد عنده
فصيحا ولو اشتمل على كلمات غير فصيحة ولا اظنه يقول به ولو
كان هو اللازم لتفسيره تامل ورد ايضا بان التزام كلام غير فصيح
ولو لم يطل فى التنزيل بل وجود كلمة غير فصيحة مما يقود الى
نسبة ما لا يليق بجلاله تعالى اليه من الجهل والعجز اذ لا موجب
لترك الفصيح الى غيره عادة الا احد هذين فالواجب الجزم
بعدم التنافر بتقارب المخرج كما يشهد به الذوق والله اعلم

وجود مر

والغرابة التى هى كون الكلمة وحشية اى غير مانوسة الاستعمال
ويلزم كونها غير ظاهرة المعنى بالنسبة لمن تلك الكلمة وحشية
لديه والوحشية قسمان قبيحة مستكرهة ذوقا لعدم تناو

لها

في لغة خلص العرب وهم اهل البادية دون المولدين وهي مخلة
بالفصاحة مطلقا الجميش للغريب اى المستبعد بامره الذى لا يشاهد
الناس في رايه وحسنه وهي غير مخلة بالفصاحة بالنسبة الى العرب
الخلص اذ ليست بالنسبة اليهم غير ظاهرة المعنى ومنها غريب القرآن
والحديث فغرابة المستحسنة اخلالها بالفصاحة نسبي يكون باعتبار
قوم وهم المولدون دون قوم وهم الخلص نحو مسرج من قوله
ومقلة وحاجبا مزجا اى مرققا مطولا وقيل رجة الحاجب دقته
واستقواسه اى صيرورته كالقوس وفاحما اى وشعرا اسود
كالفحم وورسنا اى ابنقا مسرجا اى منسوبا للسراج او للسيرجي وهو
السيف المنسوب لقين يسمى شيرج ونظيره قولهم تمته فهو متيم
اى نسبة لتيم لكن المعلوم في اخذ فعل بتشديد العين للنسبة
كونه على طريق التشبيه وكونه من الثلاثي كفسقه نسبة للفسق
ولهذا كان عربيا لعدم جريانه على النظير فافتقر الى تكلف
موجب لصعوبة الفهم ولخفاء به اختلفوا في تخريجه واما كونه
على طريقة فعل بمعنى صار كدن القوس صار كالقوس فلا يصح
اذ الواجب ان يقال مسرجا بكسر الراء لعدم تعديه والرواية
بالفتح ثم فسر مسرجا على الاحتمالين بقوله اى كالسيف السيرجي
في الدقة والاستواء او كالسراج في البريق واللمعان ولا يخفى
ما في تشبيه الانف بالسيف او السراج من البرودة ومن خلاف
المعتاد في تراكيب البلغاء واعتبارهم حتى لو صرح بالتشبيه لجيء
فكيف يكون الحال مع الرمز الى التشبيه ووجب رد في كتب اللغة
تفسير سرج بيهج وحسن يقال سرج الله امرك اى بهجه وحسنه
فتوجد في مسرجا الذى عدوه عربيا ان يقال لم لم تجعلوه

من

من سرج الدال على الحسن فيخرج عن الغرابة واجيب بان جعله
اسم مفعول من سرج بمعنى حسن لا يعين كونه غير عربي وورود
في بعض كتب اللغة لا يدل على عدم غرابته لاحتمال تقرر غرابته
لهذا المعنى الذى هو الحسن ثم فسره بعض من اطلع على معناه
مع غرابته اذ لا يتسع تفسير الغريب بعد الاطلاع عليه ولا يجب
العلم بكونه غريبا ولا التنبيه على غرابته عند تفسيره ومما
يدل على غرابته مطلقا تمثيل ائمة النقل به للغريب فاذا كان
لا يتحقق حز وجد عن الغرابة بالوجه المذكور لم تكن فايدة
لاجرايه عليه دون غيره مما يحقق غرابته لكن يرد ان الاولى
تركه لمثال تتعين غرابته ولا يحتمل غيرها الا ان هذا بحث في
المثال واجيب ايضا بان سرج بمعنى حسن يحتمل ان يكون محدد
مولدا من السراج ويكون مسرجا قديما فيكون الحكم بغرابة
مسرجا سابقا على استحداث سرج ويمتنع اخذه منه لامتناع
اخذ السابق من اللاحق ثم لو سلم اخذه منه على تقدير هذا
الاستحداث وتقدير تاخر مسرجا عن سرج فيكون عربيا ايضا
فيعود الى الوجه الاول لان المولد غريب بالنسبة الى العربية
التي وضعت لها كتب التفسير في الاصل وقد صرح بعض الائمة
ما يقتضي استحداث سرج من السراج حيث قال السيرجي نسبة
الى السراج يعني على غير قياس والنسبة على طريق التشبيه
بالسراج في الرونق كان فيه سراجا او كانه صار سراجا قال
ومنه سرج الله امره اى بهجه وحسنه وهو يحتمل وجهين
متقاربين احدهما ان يكون المعنى من وصف الشي بالسيرجي لكثرة
ما به فكانه السراج فقولهم سرج الله امره اى صيره كالسيرجي

اى كالمشبه بالسراج فهو بهذا المعنى التشبيهى يعنى جعله شبيها
لا بمعنى ان الله شبهه به او نسبه الى السراج كما لا يخفى والاخر
ان يكون المعنى من الاخذ من السراج لكن الحق ان كلامه سبح
الله وجهه وبكل تقدير فلا يخل من الحاجة الى تكلف التخريج الذى
اوجبه الاستحداث من السراج لكن الحق ان كلامه لا يدل الا على
الاستحداث وهو اعم من التوليد الموجب قطعا للغرابة لان
الاستحداث يوجد من اهل اللغة لكن اذا اخرج المستحدث عن
الاصل ولم يدل على التوليد فيعود فى الحقيقة لمثل ما فى المتن
تامل والله الموفق فان قلت اذا كانت الغرابة فيها مستحسن
ومنه غريب القران ومعلوم ان الغرابة تخل بالفصاحة فى
الجملة وح يلزم ان يشتمل القران على غير فصيح قلت لا نسلم لزومه
اما اذا بينا على ما تقدم من الغرابة فيه باعتبار المولدين فظاهر
لان فصاحة القران باعتبار الخلص من العرب اذ بلغتهم نزل
وعلى تقدير تسليم ان الغرابة فيه باعتبار بعض الخلص دون
بعض بان يكون الوحشى هو ما لم تتداوله عزة فظاهر ايضا
لان القران نزل مشتملا على انواع من لغات العرب فغريبه فصيح
بالنسبة للعرب فى الجملة اذ العرب بلسانهم فى الجملة نزل القران
العظيم وان كان غالبه قرشيا وغاية ما فيه ان غريبه لا يكون
كغيره فى الفصاحة وهو مسلم لان القران متفاوت فى نفسه
فى البلاغة والفصاحة فتحصل من هذا ان الفصاحة المخلة هى
الفصاحة هى الغرابة المطلقة لا المقيدة وربما يزاد هنا ان
الغريب المستقبح هو المتوعر المشتمل على الثقل دون ما وضع بحث
لان الثقل بذلك يرجع الى التنافر او الوحشى على الاطلاق كما اشرنا

اليه

نون

اليه وهو الغريب عند جميع العرب مولدهم وغيرهم فانه لا يستقل
الا لاحدهما فلا حاجة لزيادة قوله دون وقد تامل فى هذا المقام هـ
والمخالفة التى هى كون الكلمة غير جارية على القانون الذى يتقرر
به حكم المفردات اللغوية والمفردات اللغوية يتقرر حكمها بالقا
التصريفى فاذا اقتضى قلب الياء الفا مثلا فوردت الكلمة بخلاف
ذلك فقد خرجت عن القانون فتكون غير فصيحة ويتقرر
ايضا بثبوت الاستعمال الكثير ولو كان على خلاف القياس اذ
ذاك كالاستثناء من القانون كقلب الهمزة من الهاوى لفظا ماء
وكقلب الواو من الهائم قلب الواو الفا فى ال وكقلب الالف من
الهمزة فى يا بى مضارع ابى وكتصحيح الواو مع تحركها وانفتاح
ما قبلها فى عور يعور فان هذه لم تجر على القياس لكنها ثبتت
عن الواضع حكمها واستعمالها هكذا فصارت فى تقرر حكمها عن
الواضع بالاستعمال الكثير كالمذكورة فى القانون وكفتح عين الكلمة
اوضمها او كسرها او سكونها الثابت نقله لغة بخلاف يخل بالفصاحة
ولذلك كانت العبارة الجامعة ان يقال المخالفة كون الكلمة على
خلاف القانون الثابت فيها عن الواضع بالاستعمال الكثير فان قيل
استعمال العرب وضع فلا تتصور المخالفة بالنسبة اليهم والمخالفة
بالنسبة الى غيرهم لانتفاء الفصاحة فهى لغو لا ينبغى الاحتراز
عنها لان كلام غيرهم لا يوصف بالفصاحة ولا بعدمها قلت
لا نسلم ان مطلق استعمال العرب كالوضع بل الكثير المعتبر فتتصور
المخالفة وباعتبارهم كما اشرنا اليه فى التقرير ولا نسلم ان كلام
المتشبه بالعرب المولد لا يوصف بالفصاحة ولا بعدمها وكا
يخفى تصور المخالفة باعتباره نحو الاجلل فان الثابت عن الواضع

الاجل بالادغام هكذا افقله مخالف فى قوله الحمد لله العلى الاجل
الواحد العود القديم الاول قيل فصاحة المفرد هى الخلوص من
الامور المتقدمة وخلوصه من الكراهة فى السمع بان يجرى طبعا
عند سماعه وذلك نحو الجرشى فى قوله ابى الطيب مبارك الاسم
اغر اللقب اى مشهور الاسم والاغر فى الاصل هو الابيض الجبهة
من الخيل ثم نقل لكل مشهور معروف لاستلزام الوسم لغرة
للظهور بين ما ليس كذلك كريم الجرشى اى كريم النفس شريف
النسب وفيه اى فيما ذكره هذا القايل نظر لان استثقال
الطبع للمسموع لا تصور عادة الا بكونه وحشيا تنكره الاسماع
وتثقله الطباع على ما تقدم فى تفسير الوحشى فيدخل فى الغرابة
المحترز عنها وذلك كقوله تكاكاتم على تكاكيكم على ذى جنة
افرنقعوا عنى اى اجتماعكم على كاجتماعكم على المجنون تفرقوا
عنى فالتكاكى والافرنقاع مكروهان فى السمع عند المعنى واصل
هذا الكلام ان رجلا سقط من صمار فاجتمع الناس عليه
فاظلم عليهم هذا الكلام واما توجيه النظر بان الكراهة فى السمع
ليست الا من قبح الصوت بها فهو مردود بانه لو كان المراد
كذلك لزم كون الجرشى غير مكروه فى السمع الا عند نطق
خشن الصوت به وليس كذلك فانا نقطع بكراهته دون
مراد فه الذى هو النفس وان نطق به جميل الصوت فحصر
الكراهة فى السمع فى قبح النغم ليس بما ذكر باطل فحمل كلام المص
على غير ذلك احق هذا تقرير كلام المعترض لكن هذا الاعتراض
ان كان عنى به الخلخالى فهو لا يحصر الكراهة فيما ذكر حتى ينتج عليه
النظر بما ذكر بل يجعل الكراهة قد تنشا من ترتيب ينفر منه

الطبع

الطبع ويستقبحه من غير تنافر فى الحروف فعليه يحتاج الى الاحتراز
عن الكراهة وقد تنشا عن قبح النغمة او الغرابة فلا يحتاج الى
الاحتراز عنها نعم على فهم الخلخالى لا يتجه تنظير المص فى قول
القايل يشترط انتفاء الكراهة لانه يكفى فى الحاجة الى الاشتراط
كون ذى الترتيب المنفر للطبع لا يخرج الا بذكرها واما على
التفسير الاول للتنظير فظاهر غير انه لا مانع من ان يدعى انه
لا حصر فى الكراهة فى السمع فى الغرابة الوحشية بل يجوز استقباح
الكلمة طبعا من غير غرابة كما اوما اليه الخلخالى فيحتاج الى
الاحتراز عن ذلك الاستقباح تامل فى هذا المقام والفصاحة
فى الكلام خلوصه من ضعف التاليف ويحصل هذا الخلوص
بكون الكلام جاريا على القانون المشهور وخلوصه من تنافر
الكلمات وذلك بان لا يثقل فى اللسان اجتماع كلماته واما ان لم
تثقل الكلمات ولكن معانيها غير متناسبة كسطل ونعل
وسيف اذا عطفت فذلك يخل بالفصاحة البلاغة لا بالفصاحة
وسيعلم ان شاء الله تعالى فى الفصل والوصل وخلوصه من
التعقيد وذلك بان لا يضعف فهم المعنى من الكلام بوجه يرجع
الى اللفظ ولا بوجه يرجع الى المعنى ثم يشترط فى الخلوص عن
هذه الامور الثلاثة فى فصاحة الكلام ان يكون ذلك الخلوص
مع فصاحتها اى فصاحة الكلمات واما ان خلص الكلام من
هذه الثلاثة لكن مع عدم فصاحة بعض كلماته لم يكن فصيحا
كقولنا شعره مستشزر وزيد اجلل وانفه مسرج وقد
علم من قولنا ثم يشترط الخ وليس حالا من الكلمات المعمول
لتنافر كما قيل والا كان المعنى يشترط فى الكلام خلوصه من

تنافر الكلمات الموصوفة بالفصاحة فيقتضي ان تنافر الكلمات
الموصوفة بعدم الفصاحة لا يشترط الخلوص منه فيلزم ان
الكلام الذي تكون كلماته متنافرة الا انها غير فصيحة يكون
ذلك الكلام فصيحا وهو فاسد لان المتنافر الكلمات مع عدم
فصاحتها اولى بالخروج عن الكلام الفصيح من المتنافر الكلمات
مع فصاحتها فليفهم ولما كان هذا التعريف كما تقدم في فصاحة
المفرد حاصله التعريف باشتمالها اشياء مخصوصة والعدم المضاف
انما يعرف بادراك المضاف اليه شرع في بيان تلك الاشياء
المنفية في فصاحة الكلام فقال **فالضعف** منها ان يكون
الكلام جاريا في تركيبه على خلاف القانون المشهور عند
جمهور النحويين وان كان بعضهم يجوز ذلك التركيب وذلك
كالاضمار قبل ان يذكر لفظ المعاد حقيقة او تقديرا ويذكر
ما يقتضي معناه ولو لم يذكر لفظه ولا معناه فاذا لم يذكر
معاد الضمير باحد هذه الوجوه كان التاليف ضعيفا نحو
ضرب غلامه زيدا فاذا كان الغلام هو الضارب وعاد منه
الضمير على زيد فقد ذكر ضمير زيد قبل ذكر لفظ زيد حقيقة
وتقديرا لانه في رتبة التاخير لكونه مفعولا وقبل ذكر معناه
ومع ذلك فليس في حكم المذكور فهذا التاليف ضعيف بخلل
بالفصاحة واما ان كان الاضمار بعد الذكر لفظا حقيقة كما في
زيد فاكرمته او تقديرا كضرب غلامه زيدا على ان زيدا فاعل
لانه في تقدير التقديم او كان الاضمار بعد ذكر ما يتضمن معناه
كقوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى فان الضمير عايد
الى العدل المفهوم من اعدلوا او كان المعاد في حكم المذكور

وذلك

وذلك بان لا يتقدم ما يدل على معناه ولا يتقدم لفظه صريحا او
تقديرا ولكن المعاد موخر مع وجود نكتة في الاضمار او لا كالابهام
ثم البيان ليتمكن في ذهن السامع عند اقتضاء المقام ذلك كضمير
الشان في نحو هو زيد قايم وضمير ربه في قوله ربه فتية دعوت
الى ما يورث المجد دايما فاجابوا فلا ضعف في كل ذلك وقد فهم
من قولنا مع نكتة ان الفرق بين الاضمار الموجب للضعف والاضمار
الحكمي وجود النكتة وعدمها وانما جعل متقدما حكما لان اصل المعاد
التقدم ولما لم يمنع من التقدم الا وجود النكتة في التاخر صار في
حكم المذكور وافهم **والتنافر** منها الذي هو كون النطق بالكلام
ثقيلا على اللسان اما ثقلا او جبه التقاء مجموع كل كلمة مع مجموع
الاخرى **كقوله** اي جني صاح على حرب بن اميه فات في فلاة ويمي
نوع هذا الجني هاتفا **وليس قرب قبر حرب قبر** وانتفى ما فيه من
التنافي في الثقل واما ثقلا او جبه بعض حروف كل كلمة مع حروف
من الاخرى وذلك **كقوله كريم متى امدحه امدحه والورى** اي
الخلايق **معي** اي اذا امدحته مدحته والحال ان الورى معي هم
وساعدني الناس جميعا فيه لعموم احسانه فيهم **واذا ما لمته**
وعبر باللوم في مقابلة المدح مع انه انما يقابل بالذم تاديا
مع الممدوح وللايما الى ان ذمه انما هو لوم وعتاب على نحو تفضيل
الفرد على اللايم والا فلا ذم **لمته وحدي** اي اذا لمته لم اجد
مساعدا وعبر باذا التي تستعمل في التحقيق ايهاما لوجود
تحقق الدعوى وهو وجود اللوم مع عدم مساعد ولا
شك ان تكرار مدحه اوجب ثقلا من جهة تكرار الحا والهاء
واما نفس اجتماع الحا والهاء بعده تكرار فلا يوجب ثقلا يخل

بالفصاحة فانه قد وجد فى التنزيل المنزه مما يخل بالفصاحة كقوله
تعالى فسبحه وهذا المثال احسن مما قبله فى التنافر فقوله
من انشده هذا بين بديه ان فى تكرار امدحه هجنة خارجة
عن حد الاعتدال ومنافرة كلية ليس المراد بذلك كونه فى
نهاية عسر التطويل بل زيادته على التنافر المقتضر لوجود
ما هو اعسر منه كالبيت السابق والتعقيد منها الذى هو
هنا مصدر عقد موافق للمبنى للمفعول اى كون الكلام معقدا
لا جعله معقدا الذى هو وصف الفاعل وقد تقدمت الاشارة
الى هذا هو ان لا يكون الكلام ظاهر الدلالة على المعنى المراد
للمتكلم فيلزم ان يكون المعنى غير ظاهر المدلولية عند السامع
وعدم ظهور المراد من الكلام يكون لخلل حاصل اما فى النظم
والتركيب لان الكلام بان تكون الفاظه على خلاف ترتيب
المعانى بالتقديم والتاخير مثلا او انقص منها بالحذف
الموجب للفساد او غير ذلك مما يوجب صعوبة الفهم هـ
كالعطف على التوهم والجر بالمجاورة مثلا وليس التعقيد
الذى اوجبه خلل تركيب اللفظ تعقيد اللفظ وذلك
كقول الفرزدق فى مدح خاله هشام بن عبد الملك احد
ملوك بنى امية وخاله الممدوح ابراهيم بن هشام بن اسماعيل
المخزومى ومامثله فى الناس الا ملكا ابوامه حى ابوه يقاربه
اى لم يوجد لهذا الممدوح هو حى يقاربه اى احد يشبهه
فى الفضايل كابن ذلا الى المقارب فى الناس الا رجلا ملكا
اى اعطى الملك وهو هشام المذكور ابوامه اى ام ذلا الملك
هو ابوه اى ابو هذا الممدوح وانما اضر بان ابا الممدوح

ابو

ابو ام الملك لان كونه خال الملك مما يزيد فى مدحه وحاصله
الاخبار بان الممدوح لا مثل له فى الناس الا ابن اخته الذى هو
الملك وانما ابدل من المثل حى يقاربه ايما الى ان المنفى مقاربته
فى المماثلة لا المماثلة فى نفسها فنفى هذا الكلام من التعقيد
ما لا يخفى بسبب الفصل بين المبتدا والخبر وهو ابوامه ابوه
بالاجنبى وهو حى والفصل بين الموصوف وهو حى والصفة
وهى جملة يقاربه باجنبى وهو ابوه والفصل الكثير بين
البدل وهى حى والمبدل منه وهو مثله وفيه ايضا تقديم
المستثنى وهو ملكا على المستثنى منه وهو حى لانه لو كان
جايز اخلاف المطبوع فهو مما يزداد به التعقيد القابل للشدة
والضعف فقوله مثله اسم ما وخبره فى الناس وحى بدل من
اسمها ولا يصح غيره دون قلق يظهر بالتامل ولما كانت صعوبة
الفهم هى مناط التعقيد جاز حصوله بمجموع اشيا كلها جايزة
لكن كونها غير مطبوعة كتقديم المستثنى وتقديم المفعول
وتاخير المبتدا مثلا اذا اجتمعت اوجبت تلك الصعوبة
فعلم من هذا انه لا يستغنى عن التعقيد اللفظى بذكر ضعف
التاليف لجواز حصوله باشيا كلها جارية على القانون الا
انها خلاف المطبوع كما لا يستغنى بالتعقيد عن الضعف لجواز
حصوله بدون التعقيد كقولنا زيد احسن من غيره بتنوين
احسن فانه يقال من الاستغنا باحدهما عن الاخر غير صحيح
وكذا ما يقال من ان ذكر تقديم المستثنى فى موجبات التعقيد
لا يصح لجريانه على القانون النحوى لان ذلك مبنى على ان ضعف
التاليف يلزم من نفيه نفى التعقيد اللفظى وقد تقدم عدم

الاستلزام بان تقديم المستثنى مما يزيد التعقيد فيصح ذكره
فى موجباته واما فى الانتقال اى يحصل التعقيد بصعوبة فهم
المراد لخلل واقع فى تاليف اللفظ واقع فى الانتقال اى فى انتقال
الذهن من معنى اللفظ الاصلى الى معنى اخر ملابس للاصلى قد
استعمل اللفظ ليفهم منه ذلك الملابس على وجه الكناية او
المجاز فان شرط فصاحة الكناية والمجاز ان يكون الفهم سريعا
لكون المعنى الثانى المراد كناية او مجازا قريبا فهمه من الاصل
فى تركيب الاستعمال العرفى واما ان لم يكن كذلك بان يكون
فهم الملابس بعيدا عن الفهم عرفا بحيث يفتقر فى فهمه
الى وسايط التفكرات الكثيرة فالحاجة الى كثرة التردد ات
فى الفكرة هى الموجبة لعدم سرعة الفهم فالمراد بكثرة الوسائط
كثرة التفكرات المحتاجة فى الفهم ويحتمل ان يكون مراد من قال
ان سبب الصعوبة الوسايط الكثيرة الوسايط الحسية
وخصها بالذكر لان غالب الصعوبة معها وفيه ضعف لان
مناط الصعوبة ما تقدم كما سنبينه الان ويلزم من بعد
الفهم خفاء القرائن وقد علم من قولنا بعيدا عن الفهم عرفا
ان المناط فى الصعوبة عدم الجريان على ما يتعاطاه اهل
الذوق السليم لكثرة الوسايط الحسية فانها قد تكثر من
غير صعوبة كما ياتى فى قولهم فلان كثير الرماد كناية عن المضياف
فان الوسايط كثيرة فيه ولكن لا تعقيد ولما كانت الصعوبة
مظنة اضطراب الفكر والفكر هى المودية الى الفهم صح جعلها
وسايط ووصفها بالكثرة ثم مثل للخلل الموجود فى الانتقال
بقوله كقوله الاخر ولم يقل كقوله ليلا يتوهم انه الغرزدق

ساطلب

ساطلب بعد الدار عنكم لتقربوا وتسكب عيناى الدموع
لتجمدا فقد عبر بسكب الدموع لينتقل من معناه الى لازمه
الذى هو وجود الحزن الذى يحصل كثيرا عن فراق الاحبة
وهذا امر سريع الادراك عرفا ولهذا يقال ابكاه الدهر
كناية عن احزنه واضحكه كناية عن اسره واصاب فى هذه
الكناية ولكنه اخطا فى تعبيره عن مراده بقوله لتجمدا اى
العين وهو الفرح او السرور به وام لقاء الاحبة فان الانتقا
عرفا انما هو من جمود العين الى بخلها بالدموع عند طلبه
منها ومعلوم انه انما يطلب منها عند شدة الحزن لان المقام
مقام مدح وذلك لا كقوله الاتى عينا لم تجد يوم واسط عليك
بجارى دمعها الجمود اى بخيله ولهذا يقال حمدا لله عينك
اى اسرها الى ما قصده من السرور ولو اراد الانتقال
بسرعة على مقتضى العرف الى ما قصده من السرور لقال
ضحكا لان الضحك يكنى به عن السرور كما تقدم كثيرا وفى
معنى البيت وجهان احدهما ان الزمان والاحبة من عادتهم عكس
المراد فاطلب خلاف المراد وهذا يحسنه اظهار ان القايل
يطلب الزمان على وجه الطرافة والتمليح والا فلا يخفى ان الاحبة
والزمان على تقدير تسليم هذا انما يكونون بخلاف المراد
فى نفس الامر لا بخلافه فى الظاهر ولهذا قيل ان هذا الكلام
فاسد وقد علمت انه يحسن باظهار قصد المغالطة على
وجه الطرافة والوجه الثانى ان المراد بالطلب ارتكاب فعل
الطالب باظهار عدم الضجر الحاصل بالصبر وتوطين النفس
على المكروه المودى الى افاضة الدموع ليحصل عن ذلك

دوام السرور به وام التلاقى فان الصبر مفتاح الفرج قيل
فصاحة الكلام هى خلوصه مما تقدم وخلوصه ايضا من كثرة
التكرار والمراد بالكثرة ههنا ما فوق الوحدة فذكر الشى ايضا
ثانيا تكرار وذكره ثالثا كثرة سواء كان المذكور ضميرا او غيره
وخلوصه ايضا من تتابع الاضافات وسواء كانت متداخلة
اولا فكثرة التكرار كقوله وتسعدنى فى غمرة بعد غمرة
سبوح لها منها عليها شواهد اى وتسعدنى بالفوز بالقنايم
والنجاة فى شدة بعد شدة فرس سبوح اى حسنة العدو
ولا تتعب راكبها فكانها تسبح على الماء ويوصف بسبوح المذكر
والمونث ثم وصف الفرس به لاجل نجابتها بقوله لها منها عليها
شواهد اى تلك الفرس شواهد عليها اى تشهد على
نجابتها حال كون تلك الشواهد كائنة منها لان علامة نجابة
الفرس توجد فى خلقتها فالباء فى شواهد فاعل بها او مبتدا
ولها خبره وعليها متعلق بشواهد ومنها حال من شواهد
وتتابع الاضافات كقوله حمامة جرعى حومة الجندل اسجعى
فانت بمرا من سعاد ومسمع فحمامة مضاف الى جرعى وهو
تانيث الاجرع وهو مكان ذو الحجارة السود او مكان الرمل
الذى لا ينبت شيا وجرعى مضاف الى حومة وهى معظم الشى
وحومة مضاف الى الجندل بسكون النون وهو الحجر والمراد
به ههنا مكان الحجارة فهو بمعنى الجندل بفتح النون وكسر الدال
وقوله فانت بمرا من سعاد ومسمع اى انت حيث تدرك سعاد
وتسمع كلامك كذا نقل عن الصحاح فلا يصح كما قيل ان يكون
المعنى فانت بحيث ترى سعاد وتسمعى كلامها لهذا الدليل

النقلى

ط

النقلى وكذا لا يصح من جهة التصرف العقلى وهو ان الامر
بالسجع الذى هو هنا هدير الحمام وشبهه لما نزلت الحمامة فيه
بالنداء منزلة العاقل المامور بالتغنى كان الغرض منه اسماع
الغير لا سماع المامور للغير كن اقيل وفيه ان هذا انما يتجه فى
مقام يكون الغرض فيه ترويح السامع وتنزيهه لما يسمع من السجع
مثلا واما ان كان المقام مقام اظهار ان المامور فى موضع النشاط
والطرب برؤية المحبوب وسماع كلامه كان المناسب ان المناسب
اسجعى اهتزازا وطربا من سعود سعاد وسمع كلامها وفيه
اى وفيما قاله هذا القايل من ان الخلوص من تتابع الاضافات
وكثرة التكرار يحتاج الى زيادة فى الحد نظرا لان كثرة التكرار
وتتابع الاضافات ان اوجبتا ثقلا لسانيا فقد وقع الاحتراز
منهما بالخلوص من التنافر وان لم يوجباه فلا يحترز منهما بدليل
وجودهما فى القران من غير اخلال لهما بالفصاحة اجماعا لعدم
النقل فتتابع الاضافات فى قوله تعالى مثل داب قوم نوح
وكثرة التكرار فى قوله تعالى والشمس وضحاها الى اخر السورة
وفى الحديث فى وصف يوسف على نبينا وعليه افضل الصلاة
والسلام الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف بن يعقوب بن
اسحاق بن ابراهيم وهذا الحديث الشريف اشتمل على كثرة
التكرار وعلى تتابع الاضافات لان الاضافات تشتمل كما تقدم
المتداخلة بان يكون الاول مضافا للثانى والثانى للثالث
كمثال المصنف وغير المتداخلة كالحديث والفصاحة الكاينة
فى المتكلم هى ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود
بلفظ فصيح فالملكة جنس فى الحد تلفيم الابغيهما وهى

عرض لا يتوقف تعقله على تعقل غيره ولا يقتضى القسمة
ولا عدمها فى محله اقتضا اوليا فخرج بقولنا لا يتوقف تعقله
على تعقل غيره الاعراض النسبية كالابوة والبنوة والفعل
وهو كون الشى موثرا فى غيره ما دام موثرا والانفعال
وهو كون الشى متاثرا لغيره ما دام متاثرا ونحو ذلك كالاين
وهو حصوله الشى فى الزمن والمتى وهو حصول الشى فى المكان
وغير ذلك وخرج بقولنا لا يقتضى القسمة ما يقتضى القسمة
لذاته كالكميات مثل العدد والمقدارين الطول والعرض
والعمق وخرج بقولنا ولا عدم القسمة ما يقتضى عدمها
كالنقطة التى هى مبدا الخط وهى مقدار لا يقبل القسمة الا
فى جهة واحدة ومبدا وهو وهى النقطة لا تقبل القسمة لذاتها
والوحدة كون الشى لا يقبل القسمة بوجه فمفهوم كون الشى
لا تقبل القسمة الذى هو الوحدة هو ما لا يقبلها لذاته
ايضا وقولنا فى محله تصويرا لا يقبل العرض القسمة ولا عدمها
الا فى محله لكن هذا يخالف قولهم ان المقدار يقبلها من غير اعتبار
محله فهذا القيد لا فايدة له على هذا الا ان القابل فى المحل
قابل لذاته والا فلا ويحتمل ان يراد بالمحل الذات وعلى هذا
يحترز به عن الذى يقتضيها لكن باعتبار متعلقه وعلى
هذا يكون مغنيا عن قوله اقتضا اوليا لانه اغا يريد اقتضاء
اوليا ليدخل فى الكيفية نحو العلم بالمعلومات والارادة
للمرادات فان العلم باعتبار نفسه لا يقتضى قسمة ولا عدمها
وباعتبار اتحاده بمتعلقه يقتضى عدمها فاقتضاوه للقسمة
او عدمها لا اولا اى بالذات بل ثانيا اى بالعرض وما ينبغى ان

التنبيه

التنبيه له هنا ان ما وصف به العرض من اقتضاء القسمة او
وعدمها ودخول النسب والاضافات فيه وانقسام العلم
باعتبار العرض اصطلاح فيلسوفى والا فالمعلوم فى العرض اقتضا
بالموجود والنسب والاضافات اعتبارات والمعلوم فى العرض
مطلقا انه لا يقبل القسمة ومنه العلم ثم ان انقسامه على
مذهبهم ايضا انما هو بناء على صحة تعلقه بمتعدد واما ان
قلنا ان كل علم يتعلق بغير منقسم لم يتصور ما ذكر وكان ينبغى
تفسير الكيفيه بما يفهم عرفا وهو انها صفة وجودية فان
اختصت بذوات الانفس الناطقة فهى نفسانية ثم ان رسخت
برسوخ امثالها اى بتوالها فهى ملكة فان هذا اقرب واركب تفسيرها
السابق لما فيه من تشحين القراح بدقته وهذا اكلام عرض
فى الفن فلنرجع لتتميم حد العلم لفصاحة المتكلم فقوله
يتقدر بها على التعبير خرج به ملكة يتقدر بها على استحضار
المعانى كالعلم بفن من الفنون وقال يتقدر ولم يقل يعبر به
اشارة الى ان من فيه الاقتدار على التعبير فهو فصيح ولو لم
يعبر اصلا والمراد بالقدرة القريبة ليلا يقال العلم والحياة
يتقدر بهما على التعبير لان الاقتدار بهما ليس بالمباشرة بل
بتوسط سليقة عربية او تعلم وممارسة وقوله بلفظ فصيح
المالم يقل بكلام فصيح ليلا يتوهم اختصاص المقصود المعبر
عنه بالمعنى الاسنادى فالتعبير عن المقصود بالاسنادى
هو كالاخبار عن قيام زيد بقولنا زيد قايم وهو ظاهر والتعبير
عن المقصود الذى ليس باسنادى كان يتعلق العرض بمعرفة
الناطق او السامع ضدا شيا مختلفة واسمايها فيقال مساط

ثوب فرس سيف الى اخرها فالغرض من ذكرها معرفة عددها
واسمايها ولا يحتاج الى تحمل تقدير مبتدا او خبر لها ليلزم كون
المقصود تركيبا اسناديا دائما وان كان هو مقتضى الصناعة
النحوية لان الغرض حاصل بمجرد استحضار اسمايها مفردة وهي
ان يعرف عددها السامع او الناطق واسمايها فاذا استحضرت
محجوبة بعدها فقد عرف عددها واسماءها ثم عرف البلاغة
وقد تقدم انها تختص بالكلام والمتكلم فقال والبلاغة في الكلام
هي مطابقته لمقتضى الحال يعني ان الحال الذي هو امر يقتضي
ان يوتى بالكلام على صفة مخصوصة تناسبه كالانكار
مثلا اذا اقتضى ان يورد الكلام مع صاحب ذلك الانكار مؤكدا
فالكلام اذا اقتضى ان يورد الموصوف بالتاكيد مقتضاه وهو
كلي يصدق على قول القايل ان زيدا قايم فهذا الكلام جزي مطابق
لذلك الكلام الكلي لكونه من مفرداته وكما يصح ان يقال الجزي
يطابق الكلي لان المطابقة نسبة لا تعقل الا بين شيئين فمطابقة
هذا الجزي لذلك الكلي الذي هو مقتضى الحال بان كان من جزيئاته
مكتنفا خارجا بما تكيف به كلية ذهنا من التاكيد مثلا هي
البلاغة وقد يطلق مقتضى الحال على كيفية الكلام التي هي
نفس التاكيد مثلا المناسبة لذلك الحال والخطب في ذلك
سهل وهذا المعنى الذي به يندفع ما يتوهم من ان قولهم ان
خصوصية هذا الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع قولهم
ان التاكيد مثلا مقتضى الحال يلزم فيه مطابقة الشي لنفسه
هو المقرر في المطول في تفسير علم المعاني ولا يخفى ان اعتبار
الكلية والجزيئية بين المطابق والمطابق بفتح الباء ينتفي به

هذا

هذا التوهم سواء اعتبر ذلك في الخصوصية او في الكلام تاملہ
ثم مهد لبيان مقتضيات الاحوال وتحقيقها على وجه الاجمال
الموجب للتشوق الى الوقوف عليها تفصيلا كما ياتي بعد
قوله وهو اي مقتضى الحال المناسب لخصوصية فيه او تلك
الخصوصية بعينها مختلف باختلاف الاحوال المقتضية له
فان مقامات الكلام متفاوتة اي الاحوال المقتضية لخصوصيات
فيه متفاوتة في مقتضاها كما اختلف في حقايقها وذلك ان
تباين الاسباب في الاقتضاء يوذن بتباين المسببات فان الا
الذي هو الشي المعتبر في المقام لكونه مقتضى له كالتاكيد هو
باعتبار مقام الانكار بخلاف الاعتبار اللايق بمقام غير الانكار
مثلا وهو عدم التاكيد فتقرر بهذا ان المقام والحال شي
واحد وكن الاعتبار ومقتضى الحال كما ياتي وانه لا فرق بين
المقام والحال في الحقيقة بل الغرق بينهما بالوهم فاذا توهم
في سبب ورود الكلام خصوصية ما كونه زمانا لذلك الكلام
سمي حالا لتحول الزمان لسرعة واذا توهم فيه كونه محلا له سمي
مقاما ويختلفان ايضا في الاستعمال فالمقام يستعمل مضافا
للمقتضيات فيقال مثلا مقام التاكيد والحال يستعمل كثيرا مضافا
للمقتضى فيقال حال الانكار فالاضافة بيانية ثم اشار الى
تحقيق مقتضيات الاحوال وضبطها اجمالا كما اشرنا اليه
وهي ثلاثة اقسام ما يتعلق باجزاء الكلام وما يتعلق بكلا
فاكثر وما يتعلق بهما معا مرتبا هذه الاقسام على الترتيب
بقوله فمقام كل من التنكير والاطلاق والذكر يباين مقام
خلافه اي مقام كل من تلك الامور فمقام تنكير المسند اليه

عتبار

وجه ابن له

مقام التاكيد مثلا ه

مين

والمسند بيابين مقام تعريف كل منهما كقولنا زيد القايم ومقام
اطلاق الحكم بين المسند بين يبابين مقام تقييده بموكد كان
زيد اقايم اواداة قصر كما زيد الا قايم وكذا مقام اطلاق تعلق
المسند ان كان فعلا بفاعله او مفعوله مثلا يبابين مقام
تقييد ذلك التعلق باداة قصر كما قام الا زيد وما ضربت
الا عمرا وكذا مقام اطلاق المسند اليه او المسند يبابين
مقام تقييد كل منهما بتابع كزيد الطويل رجل صالح وكذا
مقام اطلاق متعلق المسند المتعلق به شرط او مفعول
كقولنا في تقييده المتعلق بالتابع انا ضربت زيدا الطويل
وفي تقييده المسند المتعلق به بشرط انا اكرم زيدا ان جاءه
وفي تقييده بمفعول انا ضارب زيدا وكذا مقام تقديم
المسند اليه كزيد قايم او متعلقات المسند كقولنا زيدا
ضربت وضاحكا جيت مثلا يبابين مقام التاخير في ذلك
وكذا مقام ذكر احد المسندين يبابين مقام حذفه وهو
ظاهر ولا يخفى ان هذه الاشيا تتعلق باجزا الجملة ثم اشار
الى ما يتعلق بالكلامين فاكثر فاصلا عما قبله لعظم شانه
وهو الفصل والوصل فقال ومقام الفصل الذي هو ترك
عطف بعض الجمل على بعض يبابين مقام الوصل الذي هو
عطف بعضها على بعض ولم يقل خلافه بدلا عن الوصل كما
قال فيما قبله لان الوصل نفس الخلاف وهو اوضح منه
ولانه ايضا اخصر منه اما كونه اوضح فظاهر واما كونه اخصر
فلان خلافه فيه كلمتان والوصل كلمة واحدة وصرف
التعريف منه كالجزء ثم اشار الى ما يتعلق بهما فاصلا له

ضارب اومع

لعظم

لعظم الشان ايضا فقال ومقام الايجاز وهو اقلال اللفظ مع
كثرة المعنى يبابين مقام خلافه وهو الاطناب الذي هو ان
يزاد في الكلام على اصل المراد لفايدة والمساواة التي هي ان لا
يزاد عليه ولا ينقص عنه ولا يخفى ان هذه الثلاثة تجري في
الاجزا وفي الجمل وكذا خطاب الذكي مع خطاب الغبي فان مقام
الاول كما يناسبه من اللطايف والدقايق الخفية الحاصلة في
نفس المعاني المرادة او بالتلطف في التعبير بالمجازات م
والكنايات والايجازات ما لا يناسب مقام الغباوة من المعاني
البادية لظهورها في نفسها او بالايضاح بالعبارات الحقيقية
المتداولة كذا ولكل كلمة ركبت مع صاحبتها مقام يناسب ذلك
التركيب ليس لتلك الكلمة مع صاحبة لها اخرى مما هي من جنس
الصاحبة الاولى مثلا الفعل مع ان من ادوات الشروط التي
هي في الاصل للشك في مدخولها له مقام معها يبابين مقامه مع
اذا التي الاصل فيها الجزم بوقوع مدخولها وكذا اداة الشرط
التي هي ان مثلا لها مقام مع الماضي يبابين مقامها مع المضارع
وكذا المسند اليه له مع المسند الفعلي مقام يبابين مقامه
مع المسند الاسمي وهكذا لكل كلمة مع غيرها لها مقام معها
لا يكون لها مع غيرها مما يشارك تلك في اصل المعنى ثم اشار الى
ما يعرف به اتحاد مقتضى الحال والاعتبار المناسب وان من عبر
باحدها فلا مرية بغير معنى الاخر كما قد يتوهم بقوله وارتفاع
شان الكلام الفصيح لان غير الفصيح لا رفعة له ولا حسن في
الحسن الذاتي وهو الحاصل بالبلاغة اذ لا عبرة بحسن المحسنات
البديعية الذي هو العرضي بدون الذاتي والقبول عند البلغا

وقوله مطابقته اى الكلام الفصيح هو خبر ارتفاع للاعتبار
اى للامر المعتبر المناسب للمقام الذى هو الحال يقال اعتبرت
الشى راعيته ونظرت لحاله مهتما به ليليقه واعتبار المناسبة
بوجه بحقيقته ويحصل كما ينبغى من البليغ بالسليقة اى
الطبيعة العربية او بالممارسة لتراكيب البلغا والتتبع لخواصها
ويؤكد ذلك ممارسة هذا الفن واضافة الارتفاع وهو
مصدر الى معرفة حال كونه مبتدا مما يفيد الحصر كقولك
ضربى زيدا فى الدار فيفيد هذا الكلام انه لا ارتفاع لشان
الكلام فى الحسن الذاتى الا عطابقته للاعتبار المناسب وقد
علم انه لا يرتفع الا بالبلاغة التى هى المطابقة لمقتضى الحال
فلما انحصر الارتفاع فى مطابقة الاعتبار وقد مصر فى مطابقة
المقتضى لزم اتحادهما او تساويهما اذ لو تباينا لم يصح احد
الحصرين اذ لو قيل لا يكرم زيد الا عمرا ولا يكرمه الا خالد بطل
الحصران معا وكذا ان كان بينهما عموم ما يبطل احدهما اذ
لو قيل مثلا لا يحصل التنفس الا بالانسانية ولا يحصل الا
بطلاق الحيوانية بطل الحصر الاول لصحة حصول التنفس
على مقتضى الحصر الثانى العام بحيوانية لا انسانية معها
والحصران فى الارتفاع صدقا معا فوجب كون الاعتبار المناسب
لمقتضى الحال متحدين او متساويين بحيث يفيد فى احدهما على
الاخر والابطل احد الحصرين وهذا معنى قوله فمقتضى الحال
هو الاعتبار المناسب اى فلا يتوهم انهما شيئان وهو ظاهر وقد
تبين بما ذكر من كون ارتفاع الكلام بدلالته على الاعتبار
المناسب ان البلاغة يوصف بها اللفظ باعتبار المعنى فاشار

الى

الى ترتيب على ما تقدم لدفع ما يتوهم من التناقض فى كلام صاحب
دلايل الاعجاز انه تارة يصف بالبلاغة اللفظ وتارة يصف
بها المعنى وتارة ينفيها عن اللفظ وتارة ينفيها عن المعنى فقال
فالبلاغة راجعة الى اللفظ فيصح وصفه بها فيقال هذا اللفظ
بليغ ولكن وصفه لا باعتبار كونه لفظا ومجرد صوت ولا باعتبا
انه دل على المعنى الاول الذى هو مجرد افادة النسبة بين
الطرفين على اى وجه كانت تلك النسبة فان هذا المعنى بطرح
فى الطريق يتناوله الاعرابى والعجمى والبدوى والقروى فلا
يوصف اللفظ من اجل الدلالة عليه بالبلاغة وانما يوصف بها
باعتبار افادته اى اللفظ المعنى الثانى وهو الخصوصية التى
تناسب المقام وتتعلق بها الغرض لاقتضايها المقام كالتاكيد
بالنسبة للانكار وكالايجاز فى الفخر وكالاطناب فى المحبوبية
وغير ذلك من الاعتبارات والخصوصيات الزايدة على اصل
المراد بالتركيب بتصوير لا اخراج شى ضرورة استحالة افادة
معنى يحسن السكوت عليه بدون التركيب الذى هو المراد
هنا وهو متعلق بافادة ونبه به على ان البلاغة لما كانت هى
مطابقة الكلام لمقتضى الحال الذى هو خصوصية زايدة
على اصل المراد تعين ان وجودها فرع وجود التركيب المفيد
فان وجود الاخص وهو الاعتبار الزايد على اصل المراد فرع
وجود الاعم الذى هو اصل المراد واصل المراد لا يكون الا بالتر
المفيد فكذا الزايد عليه فالكلمات الافراد والالفاظ المجردة
عن المعنى الزايد لا توصف بالبلاغة وقول الشيخ عبد القاهر
ان البلاغة ترجع الى المعنى لا الى اللفظ يعنى الى المعنى الثانى

كيب

الخاص الى اللفظ يعنى باعتبار افادته المعنى الاول المطروح
فى الطريق وقوله ترجع الى اللفظ يعنى باعتبار افادته المعنى
الخاص فلا تناقض فى كلامه ثم اشار الى ان اطلاق لفظ الفصاحة
على معنى البلاغة واقع فى السنة اهل الفن كثيرا ومن ذلك
قولهم ان اعجاز القرآن من جهة كونه فى اعلا مراتب الفصاحة
ويعنون بالفصاحة هذا المعنى فقال وكثيرا ما يسمى ذلك
المعنى الذى هو مطابقة الكلام لمقتضى الحال فصاحة ايضا
ونصب كثيرا اما على المفعولية المطلقة على ان يضمن يسمى
معنى يطلق ذلك اطلاقا كثيرا واما على الظرفية اى زمانا
كثيرا يسمى ذلك فصاحة وزيادة ما لتاكيد الكثرة ثم اشار
الى تفاوت البلاغة باعتبار تمام المراعاة للخصايص المناسبة
فى كل مقام وعدم تمامها وانها فى ذلك ثلاث مراتب بقوله ولها
اى وللبلاغة الكلام طرفان طرف اعلى وهو حد الاعجاز الى القدر
الذى اذا روعى فى الكلام خرج عن طوق البشر ووقع به الاعجاز
وسماه حدا اعلى لانه توهم ما يراعى فى البلاغة كما ارج يرتقى
بها الكلام فاذا بلغ الحد الاعلى من تلك المدارج كان اعجازا وما
يقرب منه يحتمل ان يكون معطوفا على حد وهو الاقرب الى
اللفظ فيكون خبرا عن الاعلى ويرد عليه ان ما يقرب من الاعلى
ليس باعلا قطعا لانا اذا اردنا بالطرف الاعلى الشخص فلا يصح
الاخبار عنه بما يقرب منه لانه خلافه وان اردنا النوع فلا
بد من وجه يتحقق به نوعيته الشاملة لايراده وبه صار
الجميع اعلا والنوعية الاعجاز تخرج ما يقرب منه حد الاعجاز
فلا يصح الاخبار والنوعية بغير صلح تتبين وبهذا ارد

فى

فى الش على هذا الاعراب واوضحه فيه وذلك ان تقول لم لا يراد ان
نوع الاعلى يشمل نوعين حد الاعجاز وما يقرب منه فيصح الاخبار
عن نوع الاعلى بنوعيه كما يقال الانسان رنجى وغيره تامل ويحتمل
ان يكون معطوفا على هو ويكون حد الاعجاز خبرا عنهما فيكون
التقدير وهو اى الاعلى وما يقرب منه كلاهما حد الاعجاز وهو
صحيح فان التنزيل فيه ما هو منتهاه فى البلاغة وما هو دون
ذلك وكلاهما وقع به الاعجاز وطرف اسفل وهو ما اى القدر
الذى اذا لم يراع فى الكلام بان غير الكلام عنه اى عن ذلك القدر
الى ما هو اى الى قدر يهو دونه اى دون ذلك القدر الاسفل
التنحط ذلك الكلام المغير عن مراعاة ذلك القدر وان كان
فصيحا باصوات الحيوانات اى نزل منزلتها فى عدم مراعاة
اللطايف المناسبة للمقامات والخصوصيات الزايدة على اصل
المراد لصدورها عن الناطق بها على وجه الاتفاق بلا مراعاة
تناسب وبينهما اى بين الطرفين الاعلى والاسفل مراتب
كثيرة بكل مقام وحال فيه مراتب كثيرة بحسب الاعتبارات
المناسبة فما من شى يراعى فى الخصوصيات المناسبة الا
وهى مرتبة فى ذلك المقام مثلا مقام الانكار التام اذا اكد
فيه بتاكيد واحد فهذا اعتبار مرتبة واذا اكد فيه بتاكيدين
فهذا اعتبار مرتبة هى اعلا مما قبلها فتتقارب الرتب والا
فى المقام الواحد وتتفاوت الرتب فى المقامات من جهة ان ما
يراعى مثلا فى مقام هو اعلا واصعب مما يراعى فى مقام اخر كمقام
الحقيقة مع مقام المجاز فرعاية اعتبارات المجاز اعلى ولذلك
كان التفاوت بتفاوت المقامات ورعاية الاعتبارات وذلك

اعتبارات

بالبعد عن اسباب الخلل فى الفصاحة فى كل مقام وتتبعها
اى وتتبع بلاغة الكلام وجوه اخر اى احوال عارضة للكلام
سوى الفصاحة والمطابقة لمقتضى الحال تورث تلك الوجوه
الكلام حسنا زايدا على الحسن الذاتى الحاصل بالبلاغة وبنه
بقوله تتبع على ان حسن الكلام بهذه الاوجه انما يعتبر حتى
يحصل متبوعه الذى هو حسن البلاغة ولما كانت هذه
الاوجه لا توجب للمتكلم تسمية اصطلاحية فان التحنيس
والترصيع مثلا لا يوجبان عرفا لموجدهما فى الكلام تسمية
بمجنسا ومرصعا ولو جاز ذلك لفد وانما توجب التسمية
للكلام عرفا فيقال هذا الكلام مرصع او مجنس جعل تبعيتها
حاصلة لبلاغة الكلام دون المتكلم والبلاغة الكائنة فى الكلام
هى ملكة اى كيفية راسخة فى النفس يقتدر بها اى بتلك
الملكة على تاليف كلام بليغ متى شاء وارادها متى شاء ليلا
يقال ان الله صادق بمن له ملكة على تاليف الكلام البليغ
الداخل تحت قصده متى اراد وربما اشعر بهذه الزيادة
قوله ملكة لان القدرة على التاليف حرفة منشاوها امر عارض
لا ملكة راسخة فعلم من اخذ الفصاحة فى تعريف البلاغة
ان كل بليغ سواء كان ذلك البليغ متكلما او كلاما فصيح لان
البلاغة اخص من الفصاحة وكل ماوجد الاخص وجد
الاعم ولا عكس كليا اى لا يصدق كل فصيح بليغ وهذا هو
المعنى بالعكس اللغوى وذلك لان الفصاحة اعم ولا يلزم
من صدق الاعم صدق الاخص فيجوز وجود كلام فصيح
غير بليغ ووجود ملكة الفصاحة دون ملكة البلاغة وعموم

لفظا

لفظ البليغ للكلام والمتكلم اما لكونه من باب المشترك المستعمل
فى معنييه وكذا الفصيح واما بتاويل ان المراد ما يصدق
عليه لفظ البليغ ومثل هذا الاعتبار يجرى فى لفظ الفصيح
فيكون المعنى كل مصدوق للبليغ مصدوق للفصيح واعلم ايضا
ان البلاغة فى الكلام مرجعها اى وجودها الى وجود الاحتراز
عن الخطا الذى يكون فى تادية المعنى المراد نايد اعلى اصل المراد
ومعنى رجوع البلاغة الى الاحتراز المذكور ان الاحتراز هو
الذى يجب حصوله لتحصل البلاغة اذ لو انتفى الاحتراز
واد فى الكلام اتفاقيا امكن ان لا يطابق فتنتفى البلاغة بل الغالب
ح وجود ذلك الانتفاء ومثل هذا المعنى ما يقال مرجع الجود
الى الغنى اى الغنى هو الذى يجب حصوله ليمكن الجود وليس
الكلام على معنى قولهم مرجع كذا الى كذا اى معنى ماله اليه الذى
هو الغالب فى الاستعمال كقولنا مرجع الجد اله الى فساد العقل
اى ماله اليه لان الاحتراز يجب سبقه البلاغة وليس علة
خافية له وعلم ايضا مما تقدم ان مرجع البلاغة مرجعها الى التمييز
الكلام الفصيح من غيره وفى ضمن تمييز الكلام الفصيح تمييز
الكلمات الفصيحة لاشتراط فصاحتها فى الكلام فد للان
الفصاحة شرط فى البلاغة فلا بد من حصول الشرط ليحصل
المشروط فاذا لم يميز الفصيح واوتى بالكلام اتفاقا امكن
ان يوتى به غير فصيح فلا تحصل البلاغة واذا تحققت مطا
ذلك الكلام لمقتضى الحال بل الغالب عند عدم التمييز له
وعدم الفصاحة ثم ان بيان ان مرجع البلاغة الى الاحتراز
والتمييز المذكورين تمهيد لبيان وجه الحاجة الى هذا العلم

بقية

لانه اذا علم ما يحتاج اليه فى حصول البلاغة فاذا علم ان
بعض ما يحتاج اليه مدرك بعلوم اخرى وبعضه بالحس
افتقر فيما لم الى علم يحقق به فيكون ذلك العلم قد مست
الحاجة اليه وهو هذا الفن بقسميه والى هذا اشار بقوله
والثانى من مرجوى البلاغة وهو تمييز الفصيح من غيره منه
ما يبين فى علم متن اللغة يعنى ان تمييز الفصيح من غيره لما كان
موقوفا على معرفة الامور المنافية للفصاحة احتيج الى ما
يتوصل به الى معرفة تلك الامور فمن تلك الامور ما يتبين فى
العلم المسمى بعلم متن اللغة اى معرفة اوضاع المفردات اللغوية
ويسمى بهذا العلم علم المتن لان المتن هو ظهر الشى ووسطه
وقوته وبهذا العلم تتعلق بذات اللفظ ومعناه والعلوم المتعلقة
باللغة غير هذا العلم كالنحو مثلا تتعلقت بالالفاظ لا من حيث
المعنى الموضوع له اللفظ وما تتعلق بالمعنى اقوى لان الناس
الى ادراك المعنى احوج والمتبين فى هذا الفن دون غيره
مما ينافى الفصاحة فيحصل بادراكه تمييزه الفصيح من غيره
هو القرابة لا يقال لا يذكر فى هذا الفن ان هذا اللفظ
غريب وهذا ليس بغريب فلا تدرك القرابة فى علم متن
اللغة لانا نقول معنى الادراك ان من احاط علما بما فى الكتب
المتداولة ومارس ما دون فيها من الالفاظ المانوسة
الاستعمال بحيث ان تقدر عنده ان ما يوجد فى هذه الكتب
واشباهها هو المالوف المشهور انتقل ذهنه الى ان غير
ما وجد هاهنا مما يفتقر الى التقييد والتفتيش عنه فى
الكتب المطولة المبسوطة التى لم تختص بالمشهور كما تكلم

و

وا ترتفعوا او الى تخريج غير مانوس كمسرج فهو غير سالم من
الغرابة لان باضدادها تتبين الاشياء واما المخرج عن المعهود
وهو يوجد غالبا فى الكتب المتداولة ومارس مادون
ومعلوم ان كل ما خرج على غير ما يشتهر يفتقر الى التنقير
عنه فى الكتب المبسوطة واما المخرج عن المعهود وهو يوجد
غالبا فى الكتب المتداولة فتذكر الحاجة الى التنقير المذكور يغنى
عند ذكر التخريج المذكور الان ذكره ابين ولا يخص البيان فى
التنصيص على الغرابة مثلا وما ينزل منزلة التنصيص كان
يقال هذا مما يبحث عنه فى الكتب المبسوطة حتى يرد البحث
فليتامل او التعريف اى ومن تلك الامور المنافية للفصاحة
التى يتوقف تمييز الفصيح من غيره على ادراكها ما بين فى علم
التعريف كمخالفة القياس فى بنية الكلمة اذ به يعرف ان الاجلل
بفك الادغام مخالف للقياس وانما القياس فيه الادغام او النحو
ومن تلك الامور ما يعرف بعلم النحو كضعف التاليف فى نحو ضرب
غلامه زيد على ان زيدا مفعول فان الاضمار قبل الذكر هنا ضعيف
كما تقدم فى قوله وما مثله فى الناس الا ملكا الخ كذا قيل وفيه
نظر لان الامور الموجبة للتعقيد اللفظى اذا كان اجتماعها يوجب
ضعف التاليف فذكر ضعف التاليف يغنى عن ذكر التعقيد
اللفظى وقد تقدم عند هذا القايل انه لا يستغنى به عنه
وان لم يوجب اجتماعها ضعف التاليف لم يعرف التعقيد بالنحو
(ذ غايته ما يدرك بالنحو جريان هذا التركيب مثلا على القانون
المشهور او عدم جريانه وقد يجاب عن هذا بان ما يدرك
بالنحو كون هذا اصلا كتقديم الفاعل على المفعول وكون

هذ اخلافه كالعكس فيكون ذلك ذريعة الى ان اجتماع امور
هي خلافات الاصل ولو كانت كلها جايزة مما يوجب صعوبة الفهم
اللهم لان الخروج عن الاصل ذو وجوه كثيرة غير مطبوع فيوجب
صعوبة الفهم وهو التعقيد اللفظي لكن العلم بهذ امن النحو
قد يدعي خفاوه فلا يغني عن غيره فيه او بدرك بالحس اى
ومن تلك الامور ما يدرك بالحس اى الطبع النطقي والاستقلال
اللفظي اذ بذلك يعرف تنافر حروف مستشزرات وكلمات
تولد فيما تقدم وليس قربه قبر حرب قبر وهو ما عدا التعقيد
المعنوي يعني ان كل ما يخل بالفصاحة مما سوى التعقيد المعنوي
يدرك باحد تلك العلوم او يدرك بالحس واما التعقيد المعنوي
وهو ما يخل بالفصاحة فلا يدرك تلك العلوم ولا بالحس فاحتيج
الحاجة الى من يعرف به التعقيد المعنوي ليكمل العلم باحد
مرجعي البلاغة وهو تمييز الفصيح عن غيره واما المرجع الاخر
وهو الاحتراز عن الخطا فلم يدرك منه شئ بالعلوم وبالحس
فحسب الحاجة الى فن ثالث يعرف به ما يحترز به عن الخطا في
التادية وانما مست الحاجة الى ما تكمل به معرفة البلاغة لان معرفتها
وسيلة لمعرفة ان القران معجز في بلاغته وادراك اعجاز
القران المعنوي للايمان نهاية الامل وغاية ما يستعمل فيه
الانسان الكد في العمل فالضمير في قوله وهو ما عدا الخ راجع
الى ما يدرك باحد تلك العلوم او يدرك بالحس وليس عايدا
على ما يدرك بالحس فقط لان ذلك يقتضي ان ما عدا التعقيد
المعنوي مما يخل بالفصاحة مدرك بالحس وذلك لا يقتضي ان
تلك العلوم لا يحتاج اليها في ادراك شئ مما عدا التعقيد المعنوي

وان

وان الحس كاف فيه وهو مناقض لما قبله الا ان يقدر ان المعنى
ما عدا التعقيد مما لا يدرك بتلك العلوم وهو تكلف ولهذا
قيل انه سهو ظاهر ثم اشار الى تسمية الفنين اللذين انتج
ما تقدم مس الحاجة اليهما في تكميل ادراك مرجعي البلاغة فقال
وما يحترز به عن الاول اى والعلم الذي به يدرك ما يحترز به عن
الخطا في تادية المعنى المراد هو علم المعاني وسمي علم المعاني لان
ما يدرك بهما معان مختلفة زايدة على اصل المراد وما يحترز
به عن التعقيد المعنوي اى والعلم الذي يدرك به ما يقع به
الاحتراز عن التعقيد المعنوي هو علم البيان وسمي علم البيان
لان لمزيد تعلق بالوضوح والبيان من حيث ان علم البيان
به يعرف اختلاف طرق الدلالة في الوضوح والبيان على ما ياتي
في تعريفه وسمي العلمان علمي البلاغة لان لهما مزيد اختصاص
بالبلاغة اما من المعاني فواضح لان به يعرف ما يطابق به مقتضى
الحال من حيث هو كذلك على ما ياتي والبلاغة مطابقة الكلام
لمقتضى الحال واما من البيان فلانه وان كان مفاده وثمرته معرفة
ما يزيل به التعقيد المعنوي وهو مما يتوقف عليه البلاغة
كتوقفها على مفاد النحو مثلا الذي هو ما يزال به ضعف التاليف
ولما كان الحامل على وضعه تكميل ما تترتب عليه البلاغة
كان اسمى بها بخلاف النحو فان الحامل تصحيح ما يودى به اصل المراد
وهو مقصود مستقل عنده غير البلغا بخلاف ازالة التعقيد
المعنوي لا يتعرض له الا من له طموح للبلاغة وابغى الاموال
المقررة فيه من فوايدها الاكثر جعلها المطابقة مقتضى الحال
لا المجاز والحقيقة والكناية ولو لم تذكر فيه على دال الوجه

بخلاف الاحوال المذكورة **وما يعرف به وجوه التحسين علم**
البديع اشار به الى انهم قد احتاجوا الى ما يعرف به اوجه
تزيين حسنا لحسن البلاغة فوضعوا لذلك علما سموه علم
البديع لان مفاده بديع الحسن طريق الاستعمال وفى
هذا الكلام ما يفهم منه ما انحصر فيه مقصود الكتاب وهو
ثلاث فنون لان وضع الكتاب فى علم البلاغة وتوابعها ومجموع
ذلك ثلاثة فنون فانحصر فيها مقصود الكتاب **وكثير يسمى**
الجميع علم البيان اى والكثير من اهل الفن يسمى جميع الفنون
علم البيان لتعلقها جميعا بالبيان وهو المنطق الفصيح عما فى
الضمير **وبعضهم** اى وبعض الناس **يسمى الاخيرين** وهما
البيان والبديع **علم البيان** تغليبا للبيان المبتدع على البديع
التابع **وبعضهم يسمى العلوم الثلاثة** من المعانى والبيان
والبديع **علم البديع** لان البديع هو الشئ الذى يستحسن
لظرافته وغرابته لعدم وجود مثاله من جنسه وهذه
العلوم كذلك فهذه اوجه المتناهى وهى لا تخفى على المتامل
ولما ذكر مصادق الفنون الثلاثة واسماءها ناسب ذكرها
فى التراجم بطريق العهد لان العهد يكفى فيه الذكر الضمنى
كما تقدم فاشار الى الاول منها فقال **الفن الاول علم**
المعانى والاخبار عنه بانه علم المعانى ولو كان معلوما مما قبله
لمناسب الفنين بعده والاخبار فيهما صحيح لطول العهد وقدمه
على علم البيان لان ثمرة علم المعانى رعاية المطابقة لمقتضى الحال
وثمرة البيان هى الاحتراز عن التعقيد المعنوى وذلك لان سبب
معرفة ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة مع معرفة المقبول

منها المتروك غيره وثمرة العلم الثانى انما تعتبر بعد حصول
ثمرة الاول فصار الاول باعتبار مرجعه وثمرته كالجزء للثانى
باعتبار مرجعه وفايدته فى عدم وجود الثانية بدون الاولى
كالا يوجد الكل بدون الجزء كذا يستفاد من كلامهم وفيه نظر
لان اعتبار المطابقة ايضا لا عبرة بها فى باب البلاغة بدون
انتفاء التعقيد المعنوى الذى انما ينتفى بمعرفة الايراد على
الوجه المقبول وان اريد وجود حاصل الفنين من غير مراعاة
باب البلاغة صح وجود كل منهما بدون الاطراد المتبادر ان
البيان هو الذى يكون للمعانى كالجزء لان مفاده جزء من
اجزاء الفصاحة التى هى شرط فى البلاغة التى هى المطابقة لمقتضى
الحال وعلم المعانى اخص بالمطابقة من غيره ثم معرفة ايراد
المعنى الواحد بالطرق المختلفة بعد انتفاء التعقيد المعنوى
عن جملة تلك الطرق اذا اعتبرت بالقبول اى من حيث معرفة
ما يناسب المقام منها فيعتبر وما لا تستلزم فى باب البلاغة
معرفة المطابقة لمقتضى الحال كما ستلزام الكل لجزيه لا تستلزم
معرفة المطابقة معرفة بهذا الايراد وهذا كاف فى مناسبة
التقديم لكن هذا اذا قطع النظر عن معرفة نفى التعقيد
المعنوى والا فهو ملازم لمعرفة الايراد المذكور ومعرفة
المطابقة فى باب البلاغة لا تتم الا بذلك فيعود الاول تامل
ثم لما كان الطالب لمسايل ينبغى له علمها بجهة تجمعها ليمنع
من تضييع وقته فيما لا يعنيه قدم التعريف الجامع لمسايل الفن
وهو علم اى ملكة تقتدر بها على ادراكات امور جزئية وتحقيق
ذلك ان القواعد المقررة فى الفن فوجب ممارستها وكثرة

تصحفها قوة يصح لمن قامت به ان يدرك بها ما يدخل تحت
القصد مما يرد عليه من جزئيات ذلك الفن مثلا تعرف
بممارسة هذا الفن ان هذا المقام المخصوص ينا سبه هذا
التاكيد او هذا الذكر او هذا الحذف وتعرف فى فن الفقيه
ان هذا الفعل يحرم او مكروه او مباح او غير ذلك ثم لا يجب
ان تكون تلك الجزئيات حاصلة بعد ممارسة الفن بمجرد
الالتفات ولا بمجرد الالتفات لتذكر لها لحصولها ثم غابت
ثم تكون بل يجوز ان يكون حصولها بتكسب حاصل عند استعمال
مقتضى تلك القواعد بنفسها او ما ينسب وينضاف اليها
اليها وظاهر هذا ان تلك الملكة وتلك القوة لا تسمى باعتبار
احضار تلك القواعد بدون جزئياتها علما بذلك الفن
لانها بالنسبة اليها ليست جهة ادراكها بل جهة استحضارها
فلا تسمى تلك الملكة باعتبار احضار تلك القواعد علما لان العلم
يقال فيه هو جهة ادراك ولذلك يشبه بالحياة والملكة
باعتبار الجزئيات جهة ادراك فهو علم باعتبارها ولو قيل بانها
علم باعتبار القواعد ايضا ما بعد بل هو الواجب لانها
جهة ادراك الاستحضار ويجوز ان يراد بالعلم القواعد
اذ بها تدرك جزئياتها واذا علم ان المراد بحصول العلم
حصول قوة يصح مع صحة قريبة من الفعل ادراك ما يدخل
تحت القصد من الجزئيات الواردة لم يرد ما يقال من ان
العلم بجميع جزئيات المسايل محال لغير علام الغيوب
والعلم ببعضها مطلقا لا يكفى فى تسمية صاحب العلم عالما
به والا لما امكن من عرف بعض مسايل الفقه فقيها مثلا ولا

ما

ما يقال من ان اشتراط علم كل مسيلة فى التعريف لا يصح
واشتراط البعض المعين لا دليل عليه والبعض المبهم احالة
على مجهول لانا نقول ليس المراد واحدا من هذه الامور بل المراد
حصول قوة تاتى بها ما ذكر فالمتامل يعرف به احوال اللفظ
العربى التى بها يطابق ذلك اللفظ مقتضى الحال وغير يعرف
لان المدرك كما تقدم بالملكة الجزئيات والمناسب بما يتعلق بالجزى
المعرفة وانما كان متعلقها جزئيا لان المراد بالجزى ها هنا الجزى
الامانى وحاله والامانى هو ما اندرج تحت كلى سواء كان حقيقيا
او لا وخرج بقوله احوال اللفظ العربى احوال المعنى لان الصناعة
لم توضع له وخرج بقوله التى بها يطابق الخ ما لا تحصل المطابقة به
اصلا كالاعلال والتصحيح والاعراب ونحو ذلك مما يفتقر اليه
فى تادية اصل المعنى بالتراكيب العربية وكالمحسنات البديعية
لانه انما يوتى بها بعد حصول المطابقة بغيرها وخرج بقوله
ايضا يطابق بها مقتضى الحال علم البيان لان الامور المذكورة فيه
من تحقيق المجاز باقسامه والحقيقة والكناية وما يتعلق بذلك
لم تذكر فيه من حيث انه يطابق بها مقتضى الحال واذا اعتبرت
من تلك الحيثية كانت من هذا الفن وانما ذكرت من حيث ما
يقبل منها وما لا يقبل ومن حيث تحقيق تفاصيلها وشروط
احوال المجاز منها ليحترز بذلك عن التعقيد المعنوى وانما خرج
بما ذكر لانا المراد ان هذه الاحوال تعرف فى هذا الفن من حيث
انها يطابق بها مقتضى الحال اذ لم تذكر فيه لمجرد تصور معانيها
فان معانى التعريف والتنكير والتقديم والتاخير والحذف هو
والذكر وغير ذلك قد عرفت فى فن اخر وانما ذكرت هنا من هذه

بتلك م

الحيثية فخرج بذلك علم البيان كما قررنا ثم انه ينبغي ان يفهم
الكلام على معنى ان هذه الاحوال بها يطابق الكلام الموجودة
هي فيه كلاما هو مقتضى الحال مكيفا بالكيفية وقد تقدم
ان مقتضى الحال كلام كلي مكيف بكيفية كلية ومطابقه كلام
جزئي مكيف بكيفية جزئية يطابق هذا الجزئي دلالة الكلي
لصدق الكلي عليه عكس ما قال ان الكلي يطابق جزئيه
وقد تقدم تحقيقه واما من قال ان مقتضى الحال هو تلك
الكيفيات ومعلوم ان بها يطابق الكلام مقتضى الحال فيلزم
عليه مطابقة تلك الكيفيات بنفسها لذلك اذا كانت
تلك الكيفيات نفس المقتضى وبها يحصل التطابق لزم ما
ذكر كذا قيل وفيه نظر لانا كما جعلنا وجه افتراق الكلامين
المتطابقين كون احدهما كليا والاخر جزئيا وتفننا بذلك
مطابقة الشيء لنفسه صح ذلك الاعتبار بعينه في الكيفية
بان تعتبر احداهما كلية والاخرى جزئية فيصح التطابق فيهما
تامله وقد تقدم ما يفيده ثم من جملة احوال اللفظ احوال
الاسناد لان الاسناد لما كان متعلقا بطرفي الجملة وهي لفظ
كانت احواله من التاكيد وغيره مثلا متعلقة بهذا الاعتبار
بالجملة التي طرفاها من جنس اللفظ بواسطة ان المتعلق
بالشيء متعلق بذلك الشيء فلا يرد ما يقال من ان الاسناد معنى
فاحواله احوال المعنى كاحوال اللفظ المذكورة في تعريف
الفن فتخرج عن تعريف الفن وهي منه ثم اشار الى ان المقصود
من الفن منحصر في ثمانية ابواب ليقف طالبه على مغانيه
من تسام الابواب في الجملة فاذ ذلك مما يفيد الحرض فيه ه

و

والبصيرة في اموره ولم يعتبر التشبيه والاقريب الغرض لعدم
كونهما من المقاصد فقال وينحصر المقصود من هذا الفن وهو
فن المعاني في ثمانية ابواب ولما كان الفن لا يصدق على الباب
الواحد من هذه الابواب كان حصره في الابواب من باب حصر
الكل في الاجزاء لان الكل لا يصدق على كل جزء كحصر السرير في
الخشب والمسامير مع الهيئة لا من باب حصر الكلي في الجزئيات
كحصر الكلمة في الاسم والفعل والحرف لان الكلي صادق على جزئي
ثم بين الابواب فقال اولها الابواب احوال الاسناد الخبري وثانيها
احوال المسند اليه وثالثها احوال المسند ورابعها احوال متعلقات
الفعل وخامسها القصر وسادسها الانشاء وسابعها الفصل والوصل
وثامنها الايجاز والاطناب والمساواة ثم اشار الى وجه الحصر وهو
استقرائي فقال لانه اي الكلام ان كان لنسبته التي هي تعلق احد
الطرفين وهما المسند والمسند اليه بالاخر على وجه التمام ه
وذلك بان يكون بحيث يحسن السكوت عليه معنى خارج فاعل يكون
والمعنى الخارج هو نسبته بين الطرفين تتحقق في الخارج في
احد الازمنة الثلاثة من حال ومضى واستقبال اي تطابق
تلك النسبة الخارجية النسبة المفهومة من الكلام بان تكون
في الخارج كما دل عليها اللفظ او تطابقه بان تكون على خلاف
ما دل عليه الكلام فخبر اي فذلك الكلام الذي له تلك النسبة
خبر وذلك كقولنا زيد قايم فهذا الكلام له نسبة مفهومة من
اتصاف زيد بالقيام في الخارج ثم بالنسبة الى ذات زيد خارجا
اما ان ينتسب له على وجه الاتصاف به فتكون النسبة مطابقة
لما فهم من اللفظ فيكون الكلام صدقا او تكون النسبة بين القيام

القيام صح

وزيد نسبة الانتفاء بان لا يتصف زيد بالقيام فيكون الكلام
كذبا فقد ظهر ان هذا الكلام له نسبة دل على وقوعها خارجا
في نفس الامر نسبة ايضا اى معنى في الخارج يطابق فيصدق
الكلام او لا يطابق فيكون بهذا الكلام مخبرا والا يكن لتلك النسبة
المفهومة من الكلام معنى خارج في احد الازمان الثلاثة بان لا
يقصد بالكلام حصول نسبة خارجية بل قصد به كون نسبته
توجد باللفظ فانشا اى فالكلام الموصوف بما ذكرانشا كقولك
بعت عند قصد انشا البيع وقم مثلا فان نسبة البيع الى الفاعل
انما وجدت باللفظ وكذا نسبة القيام الى المخاطب على وجه
الامر انما وجدت بنفس التلفظ من غير قصد الى ان احدى
النسبتين حاصلة الان او في الماضي او في المستقبل وفسرنا
النسبة بالتعلق الجامع للاخبار سواء كان ايجابا او سلبا شرطيا
كان او حمليا او ليس الانشاء مطلقا واما تفسيرها بايقاع
المحكوم به على المحكوم عليه او سلبه عنه فلا يصح لان دلالة
التفسير يوجب تصحيحها بالخبر الحملي دون الانشاء والخبر
الشرطي والمقصود اعم من ذلك ومما يزيدك تحقيقا في انشاء
الخبر التي يوصف بالصدق والكذب والى الانشاء ان الكلام
الذي يحسن السكوت عليه لا محالة يتضمن نسبة المسند
الى المسند اليه بان كان القصد منه الدلالة على ان تلك
النسبة المفهومة من الكلام حصلت في الواقع ووقعت في الخارج
بين معنى المسند والمسند اليه فذلك الكلام خبر وان كان
القصد الدلالة على ان اللفظ اوجدت به تلك النسبة فالكلام
انشا فنسبة الخبر المفهومة من اللفظ بدلالة اللفظ على انها

الكلام الخبر

كذلك

كذلك فيما بين المعنيين في نفس الامر فيكون الكلام كذبا وان
تكون كذلك فيكون صدقا فاذا قلنا زيد قايم فالمفهوم منه
ثبوت القيام لزيد في الخارج فاذا اردت تحقيق المطابقة او
عدمها فاقطع النظر عما يدل عليه اللفظ وتفهم بالذهن وانظر
نسبة القايم لزيد خارجا فلا محالة تجد فيها اما نسبة الثبوت
بان يكون هناك اعني ان يكون زيد قايما واما نسبة السلب
بان لا يكون هناك فان كان الاول حصل الطباق بين
المفهوم وما وقع في نفس الامر فيثبت الصدق وان كان الثاني
لم يحصل الطباق فيثبت الكذب وانما تاتت هذه المطابقة
عند قطع النظر عن المفهوم فتنسب الواقع اليه كانها حاكية شانه
فيحصل الطباق بينهما واما ان نظرت الى المفهوم فهو حصول
النسبة في الخارج فلا تقصد للنسبة فلا تطابق اذ لا يطابق
الشي نفسه لان ما في الخارج باعتبار دلالة اللفظ عليه هو هو
واما احتمال الكذب فهو عقلي لا مفهوم للفظ ثم قد سمعت
في تحقيق المطابقة انها تكون بتحقق وقوع تلك النسبة
المفهومة من اللفظ خارجا فربما يتوهم انه ذلك لا ينافي القول
المشهور وهو ان النسبتين الموضوع والمحمول من الاعتبارات
التي لا وجود لها خارجا فيجب ان تعلم ان ذلك لا ينافيه لان
المعنى بالتحقق خارجا حصول تلك النسبة في الخارج عن العقل
واتصاف الموضوع بها لكونها من الامور الوجودية التي تحقق
وجودها خارجا في الاعيان وفرق بين قولنا هذا الامكان
او هذه النسبة حاصلة في الخارج عن الذهن بمعنى الاتصاف
لزيد في نفس الامر بانه صحيح لصحة اتصاف الوجوديات

بالاعتبارات وعدم الوجوب وبين قولنا هذا امر يحقق
وجوده فى الخارج والعيان كبياض الجسم مثلا فالمراد بالوقوع
فى الخارج الاتصاف بالشئ فيه وهذا المعنى صحيح على كلا القولين
اعنى القول بان النسبة وجودية خارجية وهو ضعيف او
اعتبارية فيه وهو الحق الا ترى انك اذا قلت زيد قايم وصدق
هذا القول لزم ان زيدا متصف بالقيام وحصل له فى الواقع
على كل حال ولا يسع احد انكاره بعد ثبوت الصدق والا كان كذبا
سواء قلنا ان النسبة وجودية او اعتبارية وهذا المعنى الذى
هو وقوع الاتصاف الخارجى على كل قوله هو الذى نعنى بوجود
النسبة اى حصولها خارجا فيجرى على كلا القوله لا كونها من
الامور الوجودية خارجا حتى يختص بالقول بها نها من الامور
المحققة الوجود خارجا كالبياض مثلا تامله فانى قد اطلت
فيه مع ضرب من التكرار لاستصعاب الناس فهمه من بعض
الشروح ثم انك قد سمعت انهم الا انشا هو الكلام الموجه
لنسبة فيجب ان يعلم ان نسبة المسند الى المسند اليه
كما يوجبها الكلام اذا يوجب الكلام اتصافا احد بصفة حقيقية
كالقيام او القعود فى قم او اقعد او البيع الذى هو الابدال
المخصوص فى بعت مثلا وانما الذى يوجبه الكلام ويقتضيه
ان تلك النسبة دل على تكيفها بكيفية عايدة فى حصولها الى
اللفظ فيوجب قم واقعد مثلا نسبة القيام والقعود
للمخاطب مكيفين بكونهما مامورا بهما وكون الشئ مامورا به
كيفية ترجع فى وجودها الى وجود صفة الكلام وكذا البيع
الذى هو الابدال يفيد بعت نسبته الى الفاعل مكيفا بكونه

وجدت

وجدت صيغة انشائها اعتباره شرعا لدلالتها على الرضا به
فتامله فانه من دقايق هذا المحل والله الموفق بمنه فاذا تحقق
ان الكلام اما خبر او انشا احتيج الى وضع باب الانشا وهو كاف
فيه من حيث هو واما الخبر فله باعتبار ما يعرض لجملته او اجزايه
ابواب اعنى من ذكر ما يصح اعتباره منها فى الانشا ذكره فيها والى
ابواب الاخبار اشار بقوله **والخبر لا بد له من مسند اليه ومسند**
فاحتيج الى باب يبين لجميع احوالهما ولا بد له من **اسناد** فاحتيج الى
باب يشتمل على احواله **والمسند قد يكون له متعلقات** كالمفعول
والحال والمجرور والظرف وانما تكون له متعلقات **اذا كان له**
فعلا او ما فى معناه كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول وما
اشبه ذلك كالصفة المشبهة واسم التفضيل فاحتيج الى باب
وضع لمتعلقات الفعل وهذا الكلام يوهم اختصاص احوال
المسند اليه والمسند الى اظرها بالخبر وليس كذلك ضرورة
وجودها فى الانشا غير ان غالب لطايف هذه الاحوال انما هو
فى الخبر فخص بذكرها فيه وما يوجد فى الانشا من الاعتبارات
الراجعة لهذه الاشيا يستفاد من ذكرها فى الخبر **وكل من الاسناد**
والتعلق اما ان يكون **بقصر** احد المسندين واحد المتعلقين
على الاخر **او** يكون **بغير قصر** احدهما على الاخر فاحتيج لباب القصر
ولا يخفى ان القصر من احد المسندين واحد المتعلقين ولم
يستفد من الكلام وجرا افراده بالباب حتى لم يجعل فى احوال
المسندين ومتعلقات الفعل والوجه فى الاخر اد صعوبة امره
بكثرة مباحثه بخلاف نحو التعريف والتنكير والتقديم والتاخير
مثلا **وكل جملة تقع بعد اخرى اما معطوفة عليها او غير معطوفة**

فاحتيج الى باب الفصل والوصل ولا يخفى ايضا ان الوصل من احواله
الجملة ولم يبين وجه افراده بالباب ولا وجه افراد الاسناد مع
ان المناسب لكونهما من احوال الجملة جمعهما والوجه المعنوية
فيهما وكثرة المباحث كما تقدم في القصر وكذا الانشائية من احوال
الجملة ايضا ووجه افراده ما ذكر والكلام البليغ اما زايد على اصل
المراد لفايدة او غير زايد يعني لفايدة ايضا احتيج الى باب الاطناب
الذي هو ان يزاد في الكلام على اصل المراد لفايدة والايجاز الذي
هو تقليل اللفظ لفايدة والمساواة التي هي عدم الزيادة
والتقليل لفايدة ومتى لم تكن الزيادة لفايدة كان تطويلا
ولم يكن الكلام بليغا فالبلاغة تستلزم الفايدة ولكن زادها
بعد ذكر البليغ لزيادة البيان وكذا الايجاز والمساواة متى
لم يكن اسقاط الزيادة فيهما لفايدة خرجا عن معنى البلاغة
ولذلك نبهنا على التقييد بها فيهما ومعلوم ايضا ان هذه
الثلاثة تتعلق بالمفردات او بالجمل فهي من احوالهما ولم يبين
وجه الحاجة الى افرادها عن احوال كل من المفردات والجمل
والوجه ما تقدم من كثرة المباحث ولما كان حاصل هذا الكلام
حصر الابواب من غير بيان وجه افراد بعض الاحوال بالتبويب
عن بعض وحصر الابواب استقرائي لم يفد الا ما يفيده عدها
وقد تقدم كان لاطايل تحته مع ظهوره وقد اشرنا الى وجه
الافراد وذلك هو الاهم ولما كان ذكر الخبر ومن وصفه المشهور
الصدق والكذب مع الاشارة الى معناها بقوله تطابقه او لا
تطابقه وفي الاذكر الصدق والكذب اجمالا وضع لذكرهما تفصيلا
تنبيها فقال هذا تنبيه في تفسير الصدق والكذب

وفي ذكر ما يتعلق بهما من الاستدلال والرد والخلاف والتنبيه
اصطلاحا اسم لتفصيل ما تقدم اجمالا وهو يحتمل الصحة وان
يراد به المعنى او اللفظ الدال على ذلك المعنى لا يقال فح لا يصح
اطلاق التنبيه الاصطلاحي على هذا البحث لان المذكور فيما تقدم
اجمالا بعد التحمل انما هو الصدق والكذب والخلاف في التفسير
والاستدلال والرد والواسطة لانا نقول لا يجب الاقتصار في الترجمة
على مدلولها بل يجوز ان يضاف اليه ما يناسبه وقد اختلف الناس
في الخبر فقيل ينحصر في الصدق والكذب وقيل لا ينحصر بل منه ما
ليس بصدق ولا كذب وهو الواسطة ثم القايلون بالانحصار اختلفوا
في تفسير الصدق والكذب الذي انحصر الكلام فيهما فقال الجمهور
صدق الخبر مطابقة نسبته الايقاعية او الانتزاعية للنسبة الكا
بين الطرفين في الواقع وما في نفس الامر وذلك انك اذا قطعت
النظر عما يفهم من اللفظ من النسبة الحكمية بانك تجد بين
الطرفين في الخارج وفي نفس الامر نسبة ثبوت احدهما للاخر
او نسبة السلب فان كانت تلك النسبة مطابقة لما يفهم من اللفظ
مطابقة تلك النسبة الخارجية للمفهومة من اللفظ صدق وهو
معنى قولهم الصدق مطابقة الخبر للواقع وعدم مطابقة تلك
النسبة الواقع كذب واليه اشار بقوله وكذبه اي وكذب الخبر
عدمها اي عدم مطابقة تلك النسبة للواقع وانما قدرنا نسبة
لان الخبر لا مطابقة فيه باعتبار كونه لفظا ولا باعتبار مفرداته
وانما تحقق فيه المطابقة او عدمها باعتبار النسبة المتقدمة
لا وقد تقدم هذا المعنى في الفرق بين الخبر والانشا وقيل
صدق الخبر هو مطابقته اي مطابقة نسبته المدلولة له لاعتقاد

الخبر اى للنسبة المعتقدة للمخبر ولو كان ذلك الاعتقاد خطا
وجهلا لم يطابق الواقع وكذبه اى وكذب الخبر عدمها اى عدم
مطابقته للنسبة المعتقدة سواكانت تلك النسبة كذلك
فى نفس الامر اولا واذا اخبر الانسان بما يتبادر كل احد الى تكذيبه
فيه للعلم بخلافه ضرورة وفرضنا اعتقاد مطابقته كان
خبره صدقا كقوله السما تحتنا معتقدا لظاهره واذا اخبر
بما ظاهره صدق حتى عند الصبيان والبلهم معتقدا خلاف ظاهره
فخبره كذب كقوله السما قوقنا ولا ينجع الاعتقاد فى هذا الباب
فى الجزم بل يشمل الظن وهذا التفسير للصدق والكذب يقتضى
وجود الواسطة وهو خبر الشاك اذ لا اعتقاد له حتى يطابقه
حكم الخبر اولا يطابقه والقايل به ممن يقول بالانحصار ولكن انما
يرد عليه ان كان يسمى كلام الشاك خبرا باعتبار ان لا نسبة
له فى الاعتقاد لم يلزم ثبوت الواسطة وقد يجاب عنه بان
الشاك لما كان لا معتقد صدق على خبره انه لم يطابق معتقده
اذ لا معتقد له فينتفى الاعتقاد ويستلزم عدم مطابقة النسبة
للمعتقد لا ان المطابقة للمعتقد فرع وجود اعتقاده فاذا انتفى
الاعتقاد انتفت مطابقته وهذا الجواب تحمل وتقدير على
لا معهود من الاستعمال عرفا وفى تسمية كلام الشاك خبرا
احتمالان تقدم توجيههما واظهرهما لغة وعرفا التسمية
لانه اذا كان معتقده الباطل يسمى خبرا فاحرى كلام الشاك
والقايل بان صدق الخبر مطابقته للاعتقاد وكذبه عدمه
وهو النظام من المعتزلة انما قال ذلك بدليل قوله تعالى
اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم

انك

انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون فقد
كذبهم الله تعالى فى قولهم انك لرسول الله وهو خبر مطابق
للواقع ويعلمه حق فالتكذيب لعدم مطابقته لاعتقادهم
الفاسد فدل على ان كذب الخبر عدم مطابقته للاعتقاد فاذا
كان الخبر قد جعل كذبا لعدم مطابقته للاعتقاد مع مطابقته
للواقع فاحرى اذا لم يطابق الواقع والاعتقاد معا انه بالكذب
اجدر واذا تحقق ان الكذب عدم مجرد مطابقة الاعتقاد كان
الصدق مقابله لعدم الواسطة بالاتفاق من الخصم فيكون
الصدق هو تلك المطابقة فلا يرد ان يقال بعد تسليم ان الكذب
ماذكر لا يلزم منه ان الصدق مطابقة الاعتقاد بل ولا ان الكذب
مجرد عدم مطابقة الاعتقاد لاحتمال ان الكذب هو عدم
تلك المطابقة مع موافقة الواقع لانه هو الموجود فى الدليل
وهذا الاستدلال ليس من باب اقامة الدليل على العقود الذى
هو انتفاء معنى التعريف فى القلب لان هذا الا يقام عليه الدليل
بل هو من باب ان هذا المعنى يسمى فى اللغة او العرف بكذا وهو
من التصديق لا من التصور ورد الاستدلال المذكور وهو
انا لا نسلم ان يكون التكذيب راجع لقولهم انك لرسول الله بل
الى خبر استلزمته الشهادة ولو كانت انشاء وذلك بتاويل ان
المعنى لكاذبون فى الشهادة باعتبار ذلك الخبر المتضمن للشهادة
ووجه التضمن ان الشهادة هى اظهار اللفظ الدال على علم الشاهد
بمضمون المشهود به علما كالشهود بالعين فاذا قال القايل
اشهد ان زيدا الصالح فقد اظهر بهذه الشهادة اللفظية انه
عالم بصلاح زيد علما كالشهود ويوكد ذلك اتيانه بالجملة التى

بالمنع مع

اظهر العلم بمضمونها موكدة بان واللام ومن لازم مظهر
الشهادة بالوجه المذكور عرفا انها حاصلة عن صميم القلب عن اعتقاد
دلالة المشهود به وواطا ما في القلب ما في اللفظ لانه لا هو
الغرض والمتبادر للسامع من دلالة الاظهار ولما كان من لازم
الشهادة هذا المعنى وهو ان صدورها عن صميم الاعتقاد
وهذا المعنى يصح الاخبار به عرفا صحة الاخبار به منزلة وقوع
ذلك وقوع ذلك الاخبار فيعود التكذيب له ولهذا اتى الشهادة
تتضمن الاخبار وعلى هذا يكون المعنى في الاية الكريمة لكاذبون
في الشهادة باستلزام حال الناطق بها عرفا انها عن خلوص
الاعتقاد وصميم القلب فالمكذب فيه هو هذا المعنى لا في
قولهم انك لرسول الله وانما كذبوا فيه لانهم منافقون يقولون
بافواههم ويظهرون من حالهم ما ليس في قلوبهم او بتاويل ان
المعنى لكاذبون **في تسميتها** اي تسمية هذا الاظهار لهذه الاخبار
شهادة لان من وقع منه معنى لزم صحة الاخبار عنه بانه يسمى
باسمه فيصح ان كان ذلك المعنى على غير ظاهره او نزل منزلة
ما هو على غير ظاهره ان يكذب الواقع منه ذلك المعنى في
تلك التسمية اللازمة ويحتمل ان يكون المعنى لكاذبون في
تسمية متعلق نشهد وهو الخبر المشهود بمضمونه
شهادة اي مشهودا به لان من شهد بان اظهر اللفظ الدال
على ان المشهود به محقق فقد لزم من ذلك صحة الاخبار
عن ذلك المشهود به انه يسمى شهادة لانه قام به معنى كونه
مشهودا به فيصح تسميته شهادة بمعنى انه مشهود به
فكذبوا باعتبار هذه التسمية اللازمة لكن التكذيب في

ادعاء

نزل صح

في ادعاء وجود معنى الشهادة الحقيقية وسرها الباطني وهو
التاويل الاول يستلزم التكذيب في وجود التسمية الحقيقية
المدعاة باقتضاء الحال لها بالتاويل الاول يغني عن هذا على
انا لا نسلم ان التسمية تتوقف على كون الشهادة مطابقة فتصح
مع عدم المطابقة فلا يصح التكذيب في التسمية وحمله على التكذيب
في التسمية الحقيقية كما تقدم تاويل في ضمن تاويل وذلك
مما يصعب ذلك التاويل وقيد المعنى لكاذبون في قولهم نشهد
لانه اخبار عن الحال وهو ضعيف لان الشهادة على الصحيح
انشاء ونسلم عايد للمشهود به ولا يدل على المدعى وذلك
بتاويل ان المعنى **لكاذبون في المشهود به** وهو قولهم انك لرسول
الله لكن لا بمعنى انهم كاذبون فيه لعدم مطابقته لاعتقادهم
بل بمعنى لكاذبون فيه باعتبار الواقع لكن لا باعتبار الواقع
في نفسه وحقيقته لانه باعتبار نفسه وحقيقته صدق
بل باعتبار الواقع **في زعمهم** الفاسد وهو هم الكاسد بمعنى
انهم صيروا بزعمهم واعتقادهم هذا الكلام الصدق كذبا في
الواقع ولو كان بغير اعتبار زعمهم صدقا في الواقع فكانه قيل
انهم يزعمون انهم يكذبون في هذا الكلام الصدق اي يزعمون
ان هذا الكلام لم يطابق الواقع فقد ظهر ان الكذب هنا اطلق
على عدم مطابقة الواقع بواسطة الزعم وكثيرا ما يقال هذا
الكلام المطابق للواقع في زعم فلان انه كذب اي لم يطابق الواقع
فمعنى لكاذبون على هذا الزاعمون انهم كذبوا في هذا الخبر الصدق
واطلاق الكذب على زعم ان الخبر كذب شايع عرفا فقد انتج
هذا التاويل وانه ليس اعتراضا فان الكذب هنا هو باعتبار

ق

عدم مطابقة الزعم والاعتقاد وذلك للفرق الظاهر بين قولنا
هذا الكلام لم يطابق زعم فلان وهذا الكلام لم يطابق الواقع
في زعم فلان لان الاول يصدق في الكلام الذي لم يطابق به فلان
قطعا لاشعريه والثاني لا يصدق في الكلام المشعور واعتقد
انه ليس كذلك وفي المعنى الاول المطابقة فيه تنسب وتقيد
بالقياس الى الواقع ولكن نفي المطابقة بالزعم لا يجامع في نفس الامر
مع معناه وقد اطنبت في تقرير هذا المحل لصعوبته على بعض
الاذهان ثم شار الى تفسير الصدق والكذب على مذهب من
يثبت الواسطة فقال الجاحظ من المعتزلة ممن يثبت الواسطة
قال في تفسير الصدق والكذب والواسطة صدق الخبر مطابقته
نسبته للنسبة الخارجية مع الاعتقاد اي مع اعتقاد ان مدلوله
كذلك في نفس الامر فقد شرط في الصدق امرين المطابقة والا
عتقاد معا وكذب الخبر عدمها معه اي انتفا المطابقة لما في
نفس الامر مع اعتقاد انه غير مطابق لما في نفس الامر فقد
اعتبر في الصدق والكذب الاعتقاد الا ان الاعتقاد في الصدق
يتعلق بالمطابقة للواقع وفي الكذب يتعلق بعدمها والاقسام
المتصورة ههنا في المطابقة وعدمها ستة لان مطابقة الكلام
للواقع اما وجود اعتقاد موافق او مع وجود اعتقاد مخالف
او بدون اعتقاد اصلا وعدم المطابقة مطابقته للواقع اما
مع وجود اعتقاد موافق للكلام او مع وجود مخالف له او بدون
اعتقادا اصلا فهذه ستة ثلاثة في وجود مطابقة الكلام
للواقع وثلاثة في عدم وجود تلك المطابقة وقد اشترط في
الصدق وجود المطابقة مع اعتقادها وهو الاول من ثلاثة

اقسام

اقسام المطابقة وفي الكذب عدم المطابقة مع اعتقاد ذلك
العدم وهو الاول من ثلاثة اقسام عدم المطابقة وبقيت
اربعة اثنان من اقسام المطابقة واثنان من اقسام عدمها وهي
الواسطة والى ذلك اشار بقوله وغيرهما اي وغير هذين
القسمين وهي الاربعة السابقة ليس بصدق ولا كذب بل
هو واسطة فتبين بهذا ان تفسير الجاحظ للصدق اخص
من تفسير الجمهور لان مقتضى تفسيره ان الصدق لابد فيه
من مطابقة الواقع والاعتقاد معا والجمهور اعتبروا مطابقة
الواقع لا غير وانما قلنا ان مقتضى تفسيره ما ذكر لانه لم يقل
مطابقة الواقع والاعتقاد معا لكن قوله مع اعتقاد المطابقة
يستلزم مطابقة الاعتقاد وذلك من اعتقد ان مافهم من
الكلام صحيح وهو كون مدلوله كذلك في نفس الامر فقد طابق
مفهوم الكلام اعتقاده ولو لم يكن كذلك في نفس الامر فقد
طابق مفهوم فاحرى اذا اتحد الواقع والاعتقاد وايضا اذا
اتحد الواقع والاعتقاد فمطابقته لاحدهما تستلزم مطابقة
الاخر وان تفسير الكذب ايضا اخص من تفسيرهم لانه اعتبر
عدم المطابقة للواقع والاعتقاد معا وهم اعتبروا عدم المطابقة
للواقع لا غير وانما قلنا كذلك لانه لو لم يصرح بالتقييد كذلك
لكن لزم من كلامه لان ما ذكر من اعتقاد عدم المطابقة يستلزم
عدم مطابقة الاعتقاد الذي ذكروا وذلك لان الواقع ح
والاعتقاد متحد ان فمفهوم اللفظ لم يطابق احدهما فيلزم
ان لا يطابق الاخر واثبت الجاحظ الواسطة في الجملة بدليل
قوله تعالى حكاية عن الكفار اذا مزقتم كل ممزق انكم لفي خلق

جديد افترى على الله كذبا ام به جنة فانهم قصروا اخبار
النبى صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر كما دل عليه ما قبل
افترا فى الافترا وهو الكذب وفى الاخبار حالة الجنون وانما قلنا
فى الاخبار حال الجنون لانى ام به جنة لان الاتصاف بوجود الجنة
الذى هو مدلول به جنة مما يصدق عليه الاخبار حتى يحصر فيه
وفى مقابله مثلا بل نقول هو انشا باعتبار الاصل فالمعنى هل
افترى على الله كذبا ام هل به جنون فاخبر حال الجنون فان
روعى الاصل لم يصح وصفه باوصاف الخبر من الصدق او الكذب
غيره وان روعى ان المعنى اما انه مفترى واما ان به جنونا
لم يصح الخبر عليه بهذا المعنى ايضا حتى يوصف باوصاف متعينين
ارادة لازمه وهو الاخبار حال الجنون وهو الموصوف بالصدق
او غيره فالمراد ان امره دائر بين كونه افترا واخبر حال الجنون
بصورته صورة استفهام لطلب التعيين لاعتقاد ان الواقع
احدهما والمراد الحصر على وجه منع الخلو والاجتماع معا وانما دل
هذا على ثبوت الواسطة لان المراد بالثانى وهو الاخبار حال
الجنون غير الكذب وانما كان غير الكذب لانه اى لان الثانى قسيمه
اى قسيم الافترا الذى هو الكذب وقسيم الشى على وجه منع الجمع لا
يصدق عليه وبهذا يعلم ان الحصر على وجه منع الجمع والخلو معا
والمراد بالثانى وهو الاخبار حال الجنون غير الصدق وانما قلنا
مرادهم به غير الصدق ايضا لانهم لم يعتقدوه اى لم يعتقدوا
الصدق فى اخبار النبى صلى الله عليه وسلم لانهم كفار اذ لا يعتقدون
الصدق اصلا بل هو فى غاية البعد عن اعتقادهم لكفرهم لان عدم
عدم اعتقاد الصدق صادق بعدم الاعتقاد اصلا فيصح

منهم

منهم التسليم بان يكون غير معتقدين صدقا ولا عدمه فيصح ان
يكون الحامل فى نفس الامر عندهم الصدق لانا نقول انهم اعداء كفار
معتقدين لغير الصدق فعبر المخبر عن اعتقاد عدم الصدق
بعدم اعتقاد الصدق للعلم بعنادهم ولو عبر به كان اظهر فاذا
كان الاخبار حال الجنون لم يريبوا به صدقا لما ذكر فقد اراد ما
به لذلك غيرهما وهم عرب يستدل باطلاقهم واراداتهم لزم ان
مرادهم بالاخبار حال الجنون ما هو واسطة فقد جعل عدم اعتقا
للصدق المتضمن لاعتقادهم عدم الصدق دليلا على ارادة
غير الصدق وهو غير الكذب ايضا لما ذكر فتم الدليل ولم يجعل
عدم الاعتقاد للصدق دليلا على عدم وجود الصدق حتى
يرد ان عدم اعتقاد الصدق لا يستلزم عدم وجوده وهو
ظاهر وانت خبير بان هذا بعد تسليمه لا ينتج الا ثبوت الواسطة
فى الجملة لا اثبوتها على الوجه المذكور عنه الحاظ ورد هذا
الاستند لال بان المعنى اى معنى قولهم ام به جنة ام لم يفتر
فيكون مرادهم لعنة الله عليهم ان اخباره ليست من الله تعالى
على كل حال بل اما انه اختلق ذلك بالقصد او وقع بلا قصد
فعبر بالافترا الذى هو الاختلاق عن قصد معناه وعبر عن
مقابله وهو عدم الافترا بوجود الجنة لاستلزامه عدم الافترا
على وجه الكناية وهو معنى قوله فعبر عنه اى عن عدم الافترا
بالجنة لان المجنون لا افترا له فعلى هذا يكون حصر الاخبار فى الافترا
وعدمه من حصر الكذب فى نوعيه وهما الكذب عمدا وهو
الافترا او الكذب لا عمدا وهو المراد بعدم الافترا وهذا ظاهر
ان سلم ان الافترا هو الكذب عن عمد وهو الاظهر فى اكثر الاستعمال

وهم

لا يقال مقابلة الافتراء بعد مه كذب لا عن عمد لصدق عدم
الافتراء بالصدق والاحسن مقابلة الشيء الا بما يعادله صدقا
لانا نقول كونهم كفارا معتقدين غير الصدق مما يعين ان المراد
عندهم بعد مم الافتراء الكذب لا عن عمد فكانهم يقولون ليس
ثم الاختلاف الواقع فاما انه تعمده او لم يتعمده لجنون فناسب
المقابلة وقد رد الله تبارك وتعالى عليهم لعنة الله عليهم
لعنة الله عليهم مخبرا بفعلهم وانهم لكاذبون متوعدا بقوله
وهو اصدق القايلين بل الذين لا يومنون بالاخرة في العذاب
والضلال البعيد ثم شرع في الابواب الثمانية وقدم منها
احوال الخبر عن الانشاء لان مباحثه اكثر ولطايفه كما يعلم تتبع
التراكيب ولان الانشاء فرع الخبر لانه اما ينقل كنعم وعسى او بانية
كهل او باشتقاق كقم وقدم من احوال الخبر احوال الاسناد
عن احوال المسندين لان البحث عنهما من حيث وصفهما بالاسناد
ولا ينتقلان باعتبار الاتصاف بالاسناد الا بعد تعقل الاسناد
واما كون الاسناد من النسب التي لا تعقل الا بين المنتسبين
فيلزم تاخر اعتباره عن الطرفين فذلك باعتبار ذات المسندين
وبحثنا في هذا الفن عنهما من حيث كونهما مسندين وهما
من تلك الحيثية متاخرين لا من حيث ذاتهما فقال

احوال الاسناد الخبري وهو ضم كلمة او ما يجري مجراها
الى اخره على تقييد ان مفهوم احداهما ثابت للمصدوق او مفهوم
الاخر وانما فسرناه بضم كلمة لان اثبات مفهوم لمفهوم كما قيل
للقطع بان الاسناد من عوارض الالفاظ لا من عوارض معانيها
والمراد بما يجري مجرى الكلمة ما يوول بها ولو كان جملة في نفسه

كقولنا

كقولنا زيد ابوه قايم وضاحك صاحبه ثم شرع لتفصيل احوال
الاسناد الخبري قوله لا شك ان قصد المخبر اي العلم بمضمون
الخبر لا من يلقي الجملة الخبرية ويتلفظ بها في الجملة فلا يتعين
ان يكون قصده ما ذكرناه قد يلقي الجملة الخبرية لمجرد التحسر
والتحزن كما قال تعالى حكاية عن امراة عمران رب اني وضعتها
انثى فراد بها اظهار التحزن على ما فات من رجايها ويكون ما
في بطنها ذكرا ولغيره ذلك كقوله تعالى حكاية عن زكريا على نبينا
وعليه افضل الصلاة والسلام رب اني وهن العظم مني
وليس مراده بالافادة وانما مراده التخضع واظهار الضعف
ومثل لعدم اكتراث بخبره اي معدوده بخبره فهو متعلق
بقصده افادة المخاطب خبره اي افادة المخبر المخاطب احد
امرين اما الحكم وهو وقوع النسبة او لا وقوعها لا ايقاعها
او انتزاعها والام يتطرق اليه الانكار والتكذيب وانما كان المقصود
ما ذكر لانه مدلول الكلام وكونه مدلول الكلام مع قصده
افادته لا يقتضي وقوعه جزما لان الدلالة وضعية يصح
تخلفها ومن قال الكلام لا يدل على وقوع النسبة اراد انه
لا يقتضي وقوعها جزما كما قلنا لانه لا يفهم الا الوقوع منه فان
ذلك هو مفهوم الكلام قطعا ولا يصح انكاره فاذا قلنا
زيد قايم فمفهومه ومدلوله ثبوت القيام لزيد واما احتمال
عدم الثبوت فليس مدلول اللفظ اصلا بل احتمال عقلي
من جهة صحة تخلف الدلالة لكونها وضعية وقد تقدم
التنبيه على هذا او كونه اي المخبر عالما بالحكم لان اصل
الاخبار اعتقاد المخبر لمعنى ما اخبر به فلا يرد ان يقال خبر

الشاك لا علم معه فلا يفيده الخبر علم المخبر ان افادة العلم
بالبناء على الاغلب ويحتمل ان يراد بالعلم تصور النسبة فلا
ينفك عنهما ويسمى الاول وهو الحكم فايدة الخبر لانه مدلول
اللفظ ومن شانه ان يقصد افادته لوضع اللفظ له لان
من شان وضع اللفظ افادة ما وضع له فلا يرد في تسميته
فايدة كونه قد يعلم اولا ويسمى يسمى الثاني وهو كون المخبر
عالما بالحكم لازمها اى لازم افادة الخبر لان افادة تلك الفايدة
التي هي الحكم يستلزم افادة كون المخبر عالما بها فانه اذا قال
القايل زيد عالم بالنحو فقد افاد للسامع كون المخبر عالما
وصف زيد بعلم النحو واستفادة العلم من الخبر انما هو
بتقييد المخبر غالبا وعند الشاك لكونه هل هو عالم او لا
يلزم العلم ان المخبر عالم اى معتقد لمضمون الكلام ولذلك
يقال من اين علمت هذا فيقال من خبر زيد ولو قيل له
ح وما علم زيد بما اخبر عنه ذلك من باب التفنين وانكار
ضروريات المشهورات فالمراد بكونه لازم الفايدة ان
ذلك هو الغالب والجاري على العرف وانه عند السماع من
شانه حصوله منه في حكم المعلوم بالضرورة فلا يرد انه يجوز
ان يسمع الكلام ويعقل عن كون مخبره عالما ولا ان يقال
قد يخبر بالكلام شاك او جاهل وقد تقدم التنبيه
على هذا فليتامل بخلاف افادة هذا اللازم فلا يستلزم
افادة الفايدة لانها قد تكون معلومة قبل كقولنا لرجل
حفظ القران انت حفظت القران لانه عالم بحفظه وانما
الغرض افادته انا عالمون بحفظه واما حصول الفايدة

حالة

حالة افادة اللازم المجهول بعد العلم فليس بعلم جديد
بل هو تذكر فلا يعتبر حتى يقال اللازم يستلزم الفايدة
ايضا فليفهم فاذا كان الحكم يلزم من العلم به العلم بكون المخبر
به عالما به بدون العكس تقرر بينهما ما يتقرر بين اللازم
والملزوم فناسب ان يسمى كون المخبر عالما لازما وهو ظاهر
ثم لما بين المصنف ان مدلول الكلام يسمى فايدة ويسمى علم المخبر
بذلك لازمها ومعلوم ايضا ان العالم بهما يستفيدهما من
الكلام والكلام الذي لا تستفاد منه ما يقصد به ليس من
شان العقلا الخطاب به بين انه قد يلقى الكلام للعالم بهما
لتنزيله منزلة الجاهل ولا يكون ايراد الكلام ح خاليا عن
الفايدة المقصودة للعقلا فقال وقد ينزل العالم اى وقد
ينزل المتكلم مخاطبة العالم بهما اى بفايدة الخبر التي هي مدلوله
وبلازمها الذي هو كون المتكلم عالما بتلك الفايدة منزلة
الجاهل بهما فيلقى اليه الكلام كما يلقى للجاهل المستفيد تنبيها
على انه هو والجاهل سوا لعدم جريه على موجب العلم بالفا
يدتين فان فايدة العلم العمل بمقتضاه وبذلك تكون له
مزية على الجهل فيكون ذلك الالقا كصريح التعيير والتوبيخ
على عدم العمل بموجب العلم فيقال مثلا لتارك الصلاة و
الصلاة واجبة ياهذا وان كان عالما بوجوبها ايا الى انه
لا يتصور تركها الا من الجاهل بالوجوب واشارة الى انه هو
والجاهل سوا فيما في ذلك من التوبيخ ما لا يخفى هذا في تنزيل
العالم بالفايدة منزلة الجاهل بها وهو الاكثر استعمالا وقد
ينزل العالم باللازم منزلة الجاهل كما اذا رأى انسان اذى

المدلول ص

ترى انه لا يبا شره الا من يعتقد مؤديه كفره وما يعلم الله
ورسوله فتقول تنزيلا له منزلة من اعتقد جهلك بالله
ورسوله الله ربنا ومحمد صلى الله عليه وسلم رسولنا لعدم
جريه على موجب علمه فانك عالم ان الله رب العالمين ومحمدا
صلى الله عليه وسلم رسولهم ولو قلت في هذا المقام انا
مسلم كان مثلا لتنزيل العالم بالفايدة منزلة الجاهل كما لا يخفى
وقد ورد كثيرا تنزيل العالم بالشي منزلة الجاهل به ولو لم
يكن ذلك الشي فايدة الخبر ولا زمها لاعتبارات خطابية
مرجعها الى التسوية بينه وبين الجاهل تعييرا له وتقبيحا
لحاله وذلك كقوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ما له في
الاخرة من خلاق ففي هذا الكلام اثبات العلم لاهل الكتاب
بان لا ثواب لمن اشتراه وما ان نكبوه نزلوا منزلة من جهل
فنفي عنهم العلم مطلقا او علمهم المخصوص في قوله تعالى وليس
ما شروا به انفسهم لو كانوا يعلمون تقييرا لهم وليس في هذا
الخطاب القا كلام مضمنه انه لا ثواب لمشتريه الى من لم يعمل
بموجب علمه به اولى ممن لم يعلم بموجب علمه بعلم المخاطب
بكسر الطاء به حتى يكون من باب القا الكلام لفايدة الخبر
او للازمها تنزيلا للعالم بهما منزلة الجاهل بل لما نزل عالمهم
منزلة الجاهل نفي عنه العلم بالكلية والجاهل سوا فرجع الى انه
من باب تنزيل الشي منزلة لا عدمه فينفي به من باب تنزيل
عدم الفايدة او لازمها منزلة الجهل بهما فيلقى لذلك المنزل
كلام يفيدهما وتحقيق ذلك ان الخطاب لسيدنا محمد صلى
الله عليه وسلم واصحابه وليس هنالك ما يقتضي عدم علمهم

بموجب

بموجب علمهم به مع انه دليل على علمهم بمضمون الخطاب
حاله توجهه لهم فنقول كونه من تنزيل الشي منزلة عدمه
في الجملة ومثل هذا التنزيل الاخير اعني تنزيل الشي منزلة عدمه
ينبغي قوله تعالى وما رميت اذ رميت نزل رميه صلى الله عليه
وسلم المشتركين بقبضة الحصا يوم بدر لما ترتب عليه من
الامر الغريب وهو وقوع الحصا في عين كل واحد من الكثرة منزلة
عدمه لانه بالنسبة لما ترتب عليه كالعدم اعلاما بانه من
خصايص القادر المختار تكثيرا للمنة وتنبيها على الخصوصية
الكاينة بالقدرة واشارة الى ان هذا الواقع بمحض القدرة
سببه بالنسبة اليه كالعدم اذ لا يقاومه واما حمله على
معنى وما رميت حقيقة بل الله رمى فليس من التنزيل في
شي لان المنفي كون الرمي بالتاثير وعلى الحقيقة وهو صحيح
على ظاهره ولما بين الغرض الاصلي في الكلام ومعلوم ان
الزيادة على المحتاج في كل شي مما لا ينبغي رتب على ذلك انه ينبغي
ان يقتصر من الكلام على ما يفيد ذلك القدر فقال فينبغي
اذ كان الغرض الاصلي من الكلام ما تقدم ان يقتصر في التركيب
على قدر الحاجة اي يقتصر من الفاظ التركيب على ما يفيد الغرض
المذكور اذ هو المقدار المحتاج حيث لا يتعلق الغرض بالزايد
في المقام والا كان المزيد لغوا واللغو باطل مخل بالبلاغة
فحين وجب الاقتصار على القدر المحتاج ان كان الملقى اليه الكلام
خالي الذهن من الحكم والمراد بالحكم الاعتقاد ولو كان غير
جازم وهو الظن وكان مع ذلك خالي الذهن من التردد فيه
اي الحكم بمعنى وقوع النسبة او لا وقوعها فهو شبيه بباب

عنه ای درهم ونصفه ومعنی الخلو من الاعتقاد والتردد انه لم
یخطر الحکم بباله علی وجه التردد ولا خطر علی وجه الاعتقاد
ومعلوم ان التردد والاعتقاد متنافیان فلا یلزم من نفی احدهما
نفی الاخر حتی یستغنی بذکر نفی ذلک الاخر کما قیل نعم لو اراد بالعلم
بالحکم تصوره لزم من نفی تصوره نفی التردد فیه ولیس ذلک
هو المراد ههنا لان الذی یلقی الیه الکلام علی الوجه الاتی لا یشترط
فیه عدم التصور اصلا بل عدم الاعتقاد وعدم التردد الکائنین
بعد التصور استغنی جواب ان عن موکدات الحکم لحصول الغرض
وهو قبول معنی الخبر بلا موکدات الذهن الخالی یتمکن منه
الحکم بلا موکد کما قیل فوجد قلبا خالیا فتمکن وان کان الملقی الیه
الکلام متردد افیه ای فی الحکم بمعنی انه تردد فی النسبة بعد تصور
الموضوع والمحمول هل تلک النسبة تحققت فی الواقع بین
الطرفین ام لا طالبا له ای لذلک الحکم مستشرفا الحاله فی نفس
الامر ولم یحترز بالطلب عن شئ لان الجاری طبعا ان المتردد
فی الشئ متشوف له طالب للاطلاع علی شانه والا کان ملغما منسیا
غیر متردد فیه حسن تقویته بموکد ای ان کان السامع طالبا
للحکم حسن فی باب البلاغة تقویته بموکد فعلا استقرار
احد التردیدین وانما قال حسن لان من لم یوکد والحالة هذه لا
یکون فی درجة التنزل عن البلاغة کحال من لم یوکد فی الانکار
بل حال من لم یوکد فی الانکار انزل وان کان کل منهما قاتة
ما یراعی فی باب البلاغة وهذا الذی ذکره المصنف من ان التاکید
یحسن عند التردد والطلب یلزم منه حسنه عند وجود
الظن فی خلاف الحکم الموکد من باب اخری لکن خالف کلام

الشیخ

الشیخ فی دلایل الاعجاز فانه انما حکم بحسن التاکید اذا کان المخاطب
له ظن فی خلاف الحکم الموکد عند الطلب قال والا لزم ان
یحسن قولنا فرح جوابا لقول السایل کیف زید بل یقال علی
مقتضی حسن التاکید عنده الطلب انه فرح وان کان الذی اراد
خطابه بحکم منکرا لذلک الحکم وجب توکیده ای تاکید ذلک الحکم
ویتفاوت التاکید بحسب تفاوت الانکار قوة وضعفا فان
وقع الانکار فی الجملة کفی فیه تاکید یقاومه فی ازالته وان بولغ
فی الانکار بولغ فی التاکید لازالته کما قال تعالی حکایة عن رسل
عیسی علی نبینا وعلیه افضل الصلاة والسلام اذ کذبوا فی المرة
الاولی انا الیکم مرسلون وفی المرة الثانیة ربنا یعلم انا
الیکم لمرسلون ولا شک ان التاکید فی قول الاثنین الاولین
فی المرة الاولی انا الیکم مرسلون ادنی من التاکید فی قول الثلاثة
فی التکذیب الثانی ربنا یعلم انا الیکم لمرسلون لان الاول لیس
فیه الا التاکید بان والجملة الاسمیة لعدم مبالغة المرسل الیهم
فی الانکار والثانی فیه التاکید بالقسم المتضمن لجملة ربنا یعلم
لانها فی تاویل نقسم بعلم ربنا او بربنا العلیم وبان واللام والجملة
الاسمیة لمبالغة المخاطبین فی الانکار حیث قالوا ما انتم الا بشر مثلنا
فنفی بعد الکلام انکار الرسالة بطریق الکنایة التی هی ابلغ من الحقیقة
لان البشریة فی زعمهم تستلزم نفی الرسالة وقالوا ما انزل الرحمن
من شئ ان انتم الا تکذبون فبالغ المرسلون فی التاکید ازالة
لهذا الانکار فی العدد بل ان یقوی بقوته ویضعف بضعفه
فلا یرد ان یقال هنا زاد التاکید علی عدد الانکار والمرسل
الاول اثنان لکن تکذیب الاثنین تکذیب للثلاثة لان المرسل

لان المرسل والمرسل به واحد فانكاره مع الاثنين كانكاره مع الثلاثة
ولهذا اضمر ضمير الجمع فى قوله كذبوا والقرية انطاكية والمرسلان
الاولان شمعون ويحيى عليهما السلام والثالث المعزز به اى المقوى
به الاثنان قيل يونس عليه السلام وقيل حبيب النجار رضى الله
عنه فان قيل ان قولهم للمنكرين ما انتم الا بشر مثلنا انكار الرسالة
من الله تعالى لانها هى التى يردون منافاتها للبشرية والواقع ان الرسالة
من عيسى عليه السلام ورسل عيسى لا ينكر المرسل اليهم مجامعة
رسالتهم من عنده للبشرية فما تاويل هذا الكلام فالجواب
انهم لما دعوهم الى رسالة رسول الله باذن الله تنزلوا رسالة
المرسول كرسالة الرسول لان التصديق بهذه تصديق لتلك
فما طيوا الاصل بواسطة الفرع بما يقتضى نفى اصل الرسالة فى
زعمهم تامله ويسمى الضرب الاول وهو خلو الكلام عن مؤكد عند
عدم الانكار ابتدائيا لانه هو الواقع فى الابتداء اذ الاصل خلو
الذهن ويسمى الثانى وهو كونه مؤكدا استحسانا مع المتردد
الطالب طلبيا لانه الطالب ويسمى الثالث وهو كون الكلام
مؤكدا وجوبا مع المنكر انكاريا لوقوعه فى مقابلة الانكار
ويسمى اخراج الكلام عليها اى على هذه الوجوه وهو الخلو
عن التاكيد فى الالقاء الاول والانصاف بتاكيد الاستحسان
فى الالقاء الثانى وبتاكيد الوجوب فى الالقاء الثالث اخراجا
على مقتضى الظاهر فصفة الكلام باعتبار تلك المقامات
تسمى بالتسام الاول والاتيان به باعتبار اتصافه بما يقتضى تلك
المقامات يسمى اخراجا على مقتضى الظاهر اى مقتضى ظاهر الحال
واصدق به عن اخراجه على مقتضى تنزيل غير المنكر كالمنكر

فيؤكد

فيؤكد او المنكر لغيره فلا يؤكد فان هذا اخراج على مقتضى
الحال لا على مقتضى ظاهر الحال فمقتضى ظاهر الحال اخص من
مقتضى الحال لان مقتضى الحال فى الجملة يصدق بنوعين مقتضى
ظاهره بان لا يكون ثم تنزيل شئ لغيره ويقتضى باطنه بان
لا يكون ثم تنزيل حال لغيره فظهر ان مقتضى الحال اعم مطلقا
من مقتضى الظاهر فلو فرض تنزيل غير المنكر كالمنكر ومع
ذلك ترك التاكيد لم يكن من مقتضى الحال فى شئ لانه بعد
التنزيل زال اعتبار الظاهر فلا يكون ترك التاكيد فى مقتضى
الحال اصلا وبهذا يعلم ان مقتضى ظاهر الحال انما يكون مقتضى
الحال ان لم يكن ثم تنزيل واما اذا كان ثم تنزيل لم تكن موافقة
الظاهر مقتضى الحال اذ لا يعرف ذلك التنزيل الا باجراء الكلام على
مقتضاه فتحقق بهذا العموم بالاطلاق بين مقتضى الظاهر والحال
كما تقدم والى هذا التنزيل اشار بقوله وتشيرا اما اى وزمانا
كثيرا يخرج الكلام على خلافه اى على خلاف مقتضى ظاهر الحال
فيجعل غير السايل كالسايل فيؤكد الكلام معه استحسانا واما
يخرج الكلام معه كذلك بتنزيله كالسايل اذا قدم اليه اى الى غير
السايل ما يلوح اى يشير بجنس الخبر وذلك بان يذكر له شئ
من شان صاحبه الذكاء والفطنة التسارع منه الى فهم جنس
الكلام او نوعه فان تسارع اليه وتردد فيه بالعقل خرج عن
التنزيل والا فهو بحيث يستشرف له استشراف المتردد
الطالب والاستشراف الى الشئ ان ينظر اليه الانسان رافعا
راسه باسطا كفه على عينه كالمتقى لشعاع الشمس وذلك
نحو قوله تعالى ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا والخطاب لنوح

اى لا تكلمنى يا نوح فى شان قومك ولا تشفع فى دفع العذاب عنهم
وقد تقدم قوله ايهم واصنع الفلك باعيننا فكان المقام مقام التردد
بان القوم هل حكم عليهم بالاغراق ام لا فقيل انهم مغرقون بان
والجملة الاسمية وقد علم من قولنا فكان المقام مقام التردد ان
المراد بقوله يشتشرف كون المقام مقام الاستشراف كما قررنا
له وقوع الاستشراف بالفعل والا كان المقام ظاهرا لا تنزيليا
وعلم من قوله جنسه او نوعه انه لا يجب ان يكون بحيث يتردد
فى شخص الخبر ونوعه سواء كانت نوعية الخبر او شخصيته
باعتبار ذاته او باعتبار المخبر عنه بل يكفى كونه بحيث يتردد
فى الجنس فى صحة الجواب بالشخص موكد التضمنه للجنس
كقوله تعالى يا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شى عظيم
يقع لهم ان لم يتقوا من غير تعيين ذلك الشى فقيل ان زلزلة
الساعة شى عظيم موكد امع تعيين شخص المخبر عنه تاملـه
ويجعل غير المنكر ودخل فيه خالى الذهن والطالب كالمنكر
فيلقى اليه الكلام موكدا على سبيل الوجوب اما دخول الخالى فواضح
واما الطالب فلان التاكيد فى حقه لا يجب فيزداد درجة الوجوب
بجعله كالمنكر فالمراد بالوجوب شدة التاكيد وانما يجعل غير
المنكر كالمنكر اذا لاح اى بان عليه شى من امارات الانكار والمراد
بامارات الانكار هاهنا ما يناسب باعتبار حال من ظهرت تلك
الامارات عليه كونه منكرا فى زعم المتكلم لا الامارات الموجبة
لظن الانكار والا كان تاكيد الكلام ظاهرا بالتنزيل نحو قوله
قوله جاشقيق عارضا رمحه ان بنى عمك فيهم رماح فان
مسمى شقيق لما جاء وقد وضع رمحه على عرض اى جانب تمال

عرض

عرض اى جانب يقال السيف على فخذه وعرض العود على
الاناء اذا وضع كلا منهما فيما ذكر على جانب ولم يجئ على هيئة المتهيى
لمجرد الفرار او للدفاع مع الفرار لخوفه من بنى عمه لان جبنه وقلة
فايدته وضعف بنيته فى زعم الشاعر يقتضى له هيئة الدفاع
مع الفرار للهيئة من لا يبالى باعدايه من بنى عمه حتى يضع رمحه
على تلك الهيئة نزل منزلة من انكر ان فى اعدايه من بنى عمه رماح
جمع رمح على ان تكون فى بعض عنده او جمع رامح ولما نزل منزلة
المنكر للالتباس بما يناسب الانكار باعتبار جبنه وضعفه
وهو عرض رمحه عرضه على وجه التاكيد بقوله ان بنى عمك
فيهم رماح وهو لا ينكر ان فى بنى عمه رماحا وفى الكلام التفات
من الغيبة الى الخطاب لان شقيقا اسم ظاهر علم وهو من قبيل
الغيبة والكاف فى بنى عمك خطاب ثم ان قال ذلك فى حضرة شقيق
ففيه التفات من خطابه الى الغيبة التى فى الاسم الظاهر فيكون
فى الكلام التفاتان وفى البيت التهكم بشقيق وانه لو علم رماحا
فى بنى عمه لم يكن الا بصعداء التهى للغرار عنه النزال والتبرى
من امارات الشجاعة وامارات قلة المبالات بالكفاح فى مجامع
الرجال ويحتمل ان يكون المعنى انه لو علم ان فى بنى عمه رماحا
ما قويت يده على حمل الرماح لجبنه وضعفه ولكن المناسب
لحال شقيق برمحه لان المراد انه لا يناسبه استصحاب
الرمح اصلا كالمراة ويحتمل انه عبر بوضع الرمح على استصحابه
وهذا التهكم فى شقيق جار على طريقة قوله
فقلت لها سيرى وارخى زمامه ولا تحسبى ان الرحيل بقيدنا
يريد بالضعف وقلة الفايدة وعدم حضوره بجامع

الحروب بحيث يخشى عليه ان يداس اى يوطئ بالاقدام ويقطر
اى يلقى على قفاه عند الزحام فالتاكيد الذى كان الاصل فيه
عرفا ان يدل على الانكار فاصبح استعمل فى غير المنكر بتنقل
منه الى تنزيله منزلة المنكر كالانتقال من الملزوم الى اللازم
ولذلك قيل ان الدلالة هنا من باب الكناية التى هى ان يستعمل
الملزوم لينتقل منه الى اللازم وطالما كان وضع الريح عرضا
انما جعل امارة على الانكار من جهة كون شقيق مدميا بالجبن
فى زعم الشاعر كان من لطيفة هذا التنزيل اظهار التهكم
والاستهزاء كما ذكرنا فحسن بذلك الكلام وبلغ فيه المرام وطوى
رميه بالجبن كان وضع الريح امارة على قلة المبالاة الدالة
على الشجاعة تامله ويجعل المنكر ويجرى مجراه المتردد الطالب
كغير المنكر وهو الخالى الذهن ولا يدخل فيه الطالب اذ
لا معنى لقولنا يجعل كالطالب فلا يؤكد الكلام بل الطالب
ايضا ينزل منزلة الخالى فلا يؤكد معه وحمله على معنى جعل
المنكر كالطالب فيستحسن التاكيد ولا يجب فى غاية البعد
اذ الوجوب وعدمه امر حقيقى ليس مما يكنى عنه بعوارض
اللفظ وقد تقدم ان التنزيل دلالته من باب الكناية
فافهم وانما ينزل المنكر كغيره اذا كان معه اى مع المنكر ما
اى دلائل وشواهد ان تامله اى ان تفكر فى تلك الدلائل
معه ارتدع اى رجع عن انكاره والمراد بوجود الدليل معه
تصورها وشهودها بالحس الظاهر او الباطن لا وجودها
فى نفس الامر ولو غابت عن علمه لان ذلك لا يكفى فى التنزيل
على ما ستقرره وما واقعة على الدليل كما قررنا لا على العقل

لكا

كما قيل والاكان المناسب ان يقول ان تامل به وان اراد القايل
بالعقل الدليل لكن المعقولة عاد للشواهد وايضا الغرض من
هذا التنزيل بيان وضوح تلك الدلايل وقيام الحجة بها وان
الجحود معها كالعدم لا يقوم به الاعتذار لصاحبه ومجرد وجود
العقل لا يكفى فى الغرض حتى يحضر الدلايل فوجب الحمل على ما
ذكرناه لان المقصود لجاحد حقيقة الاسلام دين الاسلام حق
ايما الى ان مجحوده قد تناهت الادلة المزيلة له فى الوضوح والظهور
على ان دلالة الجحود معها كالعدم فلا يلتفت الى مقتضاه وفى دلالة
من توهينه حجة الخصم ما لا يخفى وهذا من لطايف هذا التنزيل
وقوله نحو اريب فيه تنظير بتنزيل الشئ لمنزلة عدمه فيتنفى
كما نزل الانكار منزلة عدمه فنفى مقتضاه وهو التاكيد وانما
قلنا تنظير لا تمثيل لوجهين احدهما ان ظاهره بدون التنزيل
للريب منزلة عدمه فينبغى لا يصح لوقوع الريب من الكفرة وانما
يكون مثلا ان كان المخاطب منكرا لسلب الريب ليحق تاكيد
سلب الريب ثم يترك لان ثم دلايل على سلب الريب وهذا لا يصح
لوجوده من الكفرة كما ذكرنا فكيف يكون مما قامت عليه الادلة
الواضحة والامر على تقدير تاويله بما يصح جعله مثالا لتنزيل
المنكر منزلة غيره فترك تاكيده بان يكون المعنى لا ريب
فيه اى ليس مما ينبغى ان يرتاب فيه وهذا الحكم وهو كونه
لا ينبغى ان يرتاب فيه مما ينكره كثير من الناس فلوجود
ما يدل على انه لا ينبغى ان يرتاب به لكونه ليس محلا للتقريب
ترك انكار المنكر كعدمه فالقى اليه الكلام غير موكد بنا فيه
او يعكر عليه قوله بعد وهكذا اعتبارات النفى فانه يدل

على انه لم يمثل فيما تقدم بالنفي بل تظر فيه وايضا لا نسلم ان لا
ريب فيه لا تاكيد فيه لان بناء لا مع اسمها تفيد تاكيد النفي
وقد يجاب عن هذا بان الذي فيه تحقق عموم النفي لا تاكيد
وقوع نفس النفي ويؤيده ما قيل ان لا ريب بمنزلة التاكيد
اللفظي لذلك الكتاب فكانه قيل ذلك الكتاب ذلك الكتاب
وعليه يكون تابعا لما قبله كسائر التاكيد اللفظي فينزل فيه
التاكيد كما قبله بالوجه الذي ترك عما قبله لان المراد كما له
في كونه ليس محلا للريب لظهور امره وهذا معنى لا ريب ولكن
قد يقال في رد هذا ان الكلام في نفي محلية الريب يتضمن تاكيد
نفي الريب وايضا الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
ولا انكار لهم البتة ان يراعى حال السامعين من الكثرة
ولهذا اكد بما ان الاحسن جعله تنظيرا لا تمثيلا وهكذا اي
مثل اعتبارات الاثبات اعتبارات النفي فيقال في قالي الذهن
في النفي ما زيد قائم بلا تاكيد وهو الابتدائي وفي المتردد الطالب
ما زيد بقائم بالتاكيد المستحسن وهو الطلبي وفي المنكر
والله ما زيد بقائم بالتاكيد الواجب وهو الانكاري وقد
ينزل غير المنكر كالمنكر ايضا فيؤكد معه النفي فيقال فيمن ظهرت
عليه امارة لانكار عدم خلو البلد من اعدائه بني فلان مثلا
لجيئه للامن والله ما خلا البلد من بني فلان والمنكر كغيره
اذا كان معه ما ان تامله ارتدع فيلقى اليه الكلام خلوا من
التاكيد كقولك لمنكر كون المجوسية ليس بحق ما دين المجوسية
حقا ولمنكر ان الحق في احكام اليهودية او النصرانية او الاعتزال
ما في احكام اليهودية او النصرانية حق ثم اشار الى تفصيل في

الاسناد

الاسناد وان منه الحقيقي والمجازي فقال ثم الاسناد سواء كان
انشائيا او خبريا ولم يقل ثم منه حقيقة الخ لئلا يتوهم اختصاص
هذا الكلام بالاسناد الخبري منه حقيقة عقلية ولم يقل
الكلام منه حقيقة لان من جعل الكلام هو الموصوف بكونه
حقيقة عقلية انما جعله كذلك باعتبار اشتماله على ما تسلط
عليه التصرف العقلي منه وهو الاسناد لان من ادرك الاوضاع
الافرادية امكنه بالعقل نسبة احد مفهومي اللفظ له لو
الاخر من غير توقف على امر موضوع لذلك فكان اتصاف الكلام
بالحقيقة العقلية والمجازية العقلية بالتبع للامر العقلي
وهو الاسناد واتصاف الاسناد بهما هو بالاصالة فجعله معروضا
لهما اولى لكون ذلك بالاصالة من جعل الكلام معروضا لهما
لان ذلك بالتبع ولم يات بصيغة الحصر بان يقول اما حقيقة واما
مجاز لان الاسناد لا ينحصر فيهما عند المخبر لان نسبة المسند الى
الخبر عنده ليس بحقيقة ولا مجاز وهو خارج بذلك لا سيما
ان كان ذلك الخبر جامدا كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع
ثم ان المجاز العقلي والحقيقة العقلية اوردهما غير المعرف في
علم البيان الموضوع لبيان ما يعرف به كيفية ايراد المعنى الواحد
بطرق مختلفة في وضوح الدلالة لان اختلاف الطرق يكون بالحقيقة
والمجازية بالجملة واوردهما المعرف في علم المعاني لانهما من احوال
الكلام المفيد باعتبار عروضهما لاسناده الذي به صار مفيدا
والكلام المفيد فيه تراعى المعاني الزايدة على اصل المراد ليطابق
بها الكلام مقتضى الحال بخلاف الحقيقة والمجاز اللغويين فليسا
من احوال الكلام المفيد فيه بل من احوال اجزايه والمفيد

من حيث انه مفيد بالاسناد هو المعروض للمعاني الزايدة
على اصل المراد ليطابق بها مقتضى الحال كما تقدم لكن يرد على
هذا انهما انما يكونان من علم المعاني ان ذكر فيه من حيث المطابقة
لمقتضى الحال ولم يذكرا فيه من تلك الحيثية بل من حيث تفسيرهما
وذكر اقسامهما وقد يجاب عن هذا بان تصور حقيقتهما
يدرك معه بسهولة مما يذكر في علم المعاني كيفية الاستعمال
للمطابقة لمقتضى الحال لانه اذا علم ان المجاز يفيد تاكيد
الملابسة علم انه لا يعدل اليه الا عند اقتضاء المقام لذلك
التاكيد مثلا فكانه ذكر ولو لم يصرح به لوضوحه وهي اي
الاسناد المسمى بالحقيقة العقلية ولذا اثبت الضمير اسناد
الفعل او معناه يعني اسناد لفظ الفعل او اسناد لفظ
دال على معنى الفعل الاصلي وهو الحدث لانه هو الذي دل
عليه هو اللفظ دون الزمان ودلالة كالمصدر واسم الفاعل
واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف
والجار والمجرور وانما قلنا اسناد لفظ لانه معروض الاسناد
كما تقدم هو اللفظ لا المعنى الا بتوسع الى ما هو له اي الى شيء ذلك
الفعل او معناه لذلك الشيء يعني اذا اسناد لفظ الفعل او لفظ
دال على معناه الى لفظ له اي لمعنى دل اللفظ مدلول ذلك
الفعل او مدلول ذلك اللفظ الدال على معنى الفعل هو الحقيقة
بالشرط الاتي فاذا قلت ضربت زيد افقد اسندنا الى المفعول
الفاعل لفظ ضرب الدال على المعنى الذي هو وصف الفاعل
فيكون حقيقة وكذا اذا ضرب ضرب عمرو بكسر الراء على
ان عمرا مضروب فقد اسندنا الى المفعول لفظ الفعل

الذي

الذي هو ضرب الدال على وصف المفعول فيكون حقيقة
وظاهر عموم ما ان المبتدا داخل اذا اسند اليه ما دل له
وصف مدلول المبتدا كقوله انا هي اي الناقة اقبال وادبار
لان الاقبال والادبار وصف الناقة فيكون حقيقة وقد
نصوا على صدق الاقبال والادبار على الناقة مجازا اذ ليس
المراد تشبيهها بالاقبال حتى يكون تشبيها بالاقبال
حتى يكون بليغا ولا المراد ذات اقبال وادبار ولو كان صحيح
المعنى لانه يفيد المبالغة المقصودة للشاعر وهي كونها
لكثرة وقوع الاقبال والادبار منها صارت نفس كل منهما
وهذا النوع من المجاز المرسل يفيد المبالغة في كثرة
الاتصاف واحوج لم يكن على طريق التشبيه والايجاب بان الا
الى المبتدا عند المصنف سواء فيه كان اطلاق المسند على
المسند اليه بتاويل او لا ويسمى مجازا عقليا ولا حقيقة عقلية
لان الاتصاف لتعاريف لا تتكل فيها على امر خارج عنها بل الجواب
انا لا نسلم ان اسناد الاقبال والادبار هنا لما هو له القطع
بان اسناد المبتدا الى الخبر انما يكون اسناد الما هو له ان
كان على معنى انه من مصدوقاته ومن مسمياته الاصلية
ومعلوم ان الناقة ليست من مسميات الاقبال والادبار
في الاصل ولو كانا وصفين لها اذ لا يحملان عليها بالمواطاة بل
بالاشتقاق فلا يكون اطلاقهما عليها حقيقة الا ان كان اصليا
لا تاويل فيه ولا يصح ذلك فيهما الا بتاويل فيكون اطلاقهما
واسنادهما مجازا لكن يرد على هذا ان المضر به خل في تعريفه
الاتي في المجاز ما يراه خارجا عنه وهو الاسناد الى المبتدا

سناد

قائله والمراد بكون المسند للمسند اليه كونه وصفا له
وبنه ان ينسب اليه بالانضاف سواكان صادرا عنه بالاختيار
كضرب اوغير صادر عنه كذلك كمات وسواكان مما يطلق عرفا
انه فعل لفاعله كالضرب ولوكان كل فعل لله تعالى فى نفس الامر
ولما كان المتبادر من كون الشى لماهو له كونه فى الواقع وفى
نفس الامر وذلك يخرج كقول الجاهل انبت الربيع البقل
كما سياتى زاد قوله عنده المتكلم لاد خاله ولما كان قوله عنده
المتكلم يتبادر منه ان المراد عنده فى اعتقاده وذلك يخرج
قول الجاهل لقابل جازيد وهو يعلم انه لم يجى حيث لم ينصب
القرينة لانه يصدق عليه انه ليس فى اعتقاده للمتكلم وسياتى
انه حقيقة زاد قوله فى الظاهر لاد خاله لانه هو له عنده
المتكلم فيما يظهر من حاله فلم يخرج عن التعريف الا فيما فيه
اسناد لغير ما هو له عند المتكلم غيرا بحسب الظاهر لا غيرا
فى نفس الامر ولا فى الاعتقاد وانما يكون غيرا عند المتكلم بحسب
الظاهر ان نصب المتكلم قرينة على ارادة غير الظاهر كما
ياتى فى تعريف المجاز فدخل فى الحقيقة وهو مالم تصحبه القرينة
اربعة اقسام اولها ما يطابق الواقع والاعتقاد معا كقول
المومن ابنت الله البقل فان انبات البقل فى الواقع لله تعالى
وهو كذلك فى اعتقاد المومن وثانيها ما يطابق الاعتقاد دون
الواقع كقول الجاهل وهو من يعتقد نسبة التاثير الى
الزمان بواسطة الامطار انبت الربيع البقل فان انبات البقل
فى الواقع لله تعالى وفى اعتقاد الجاهل للربيع ويحتمل ان يراد
بالربيع المطر وثالثها ما يطابق الواقع دون الاعتقاد كقول

المعتزلى

المعتزلى خلق الله افعال العبد الاختيارية اذا لم يعرف انه يعتقد
خلافه فقد طابق هذا الاسناد الواقع لان خلق الافعال كلها لله
تعالى ولم يطابق اعتقاد المعتزلى لاعتقاده ان خالق الافعال
الاختيارية هو العبد ولما لم ينصب القرينة صدق عليه انه
اسناد لمن هو له بحسب ظاهر حال المتكلم فهو من الحقيقة ولم
يدخل المعنى فى المتن لهذا القسم لقلة وجوده ورابعها ما لا يطابق
الواقع ولا الاعتقاد كقولك جازيد وانت تعلم فقط دون المخاطب
انه لم يجى واما على وجه الكذب او المدارات فهو من الحقيقة ولو
لم يطابق واحدا منهما لانه لما هو له فيما يظهر من حال المتكلم
وانما قال وانت تعلم يعنى دون المخاطب كما قررنا لانه لو علم
المخاطب ايضا جاز ان ينصب علمه قرينة على ارادة غير الظاهر لعلاقة
فلا يتعين كونه حقيقة لكن يرد على هذا التقدير انه لا يمتنع ايضا
ان ينصب المتكلم قرينة غير علم المخاطب على انه اراد غير ظاهره
لعلاقة ولو اختص بالعلم وان اريد نفى العلم عن المخاطب حالا
ومالا وذلك بعدم القرينة مطلقا لم يتات كونه مجازا لفرض ان
ثم قرينة وهو لك باطل ثم انه على تقدير ذلك التقدير انما يكون نصب
علمه قرينة اذا علم المتكلم علم المخاطب بعدم المجى وان لا فرق بين
علم المخاطب وعدمه فى ان ظاهره الحقيقة سواكان على وجه الكذب
المحض او المدارات لان الكذب من باب الحقيقة ان كان مروجا واما
ان كان علم كل علم الامر ولا علاقة ولا قرينة فهو هذيان لا يبقى
ان يعد من الحقيقة ولو كانت هى الاصل فيه ولا من المجاز وبيد
فى الحقيقة ما فيه سلب لانه يقدر فيه ان الاثبات كان قبل
النفى فيصدق فى قولنا ما زيد قايم ان فيه اسناد القيام فى

خل

النقد بالى ربه على انه هو له وهذا فيه التكلف ووجود الخفا
فى التعريف لكن الحمل عليه لما خالفه ما فيه النفى من الحقيقة اولى
من الحمل على معنى ان المراد بالاسناد الحقيقى الاتصاف بالاثبات
او السلب على وجه الاصالة والحقيقة لانه يه حل قولنا ما
صام نهاره كل من سلب الصيام عن النهار حقيقى ثابت فى نفس
الامر مع انه مجاز قطعا ومنه اى ومن الاسناد مطلقا مجاز عقلى
لان حصوله بالتصرف العقلى ويسمى مجازا حكميا لوقوعه فى
الحكم بالمسند على المسند اليه ويسمى ايضا مجازا فى الاثبات
لحصوله فى اثبات احد الطرفين للاخر والسلب حقيقته ومجازه
تابعة لما يحق فى الاثبات كما تقدم ويسمى ايضا اسنادا مجازيا
نسبة الى المجاز بمعنى المصدر لان الاسناد جاوز به المتكلم
حقيقته واصله الى غير ذلك وهو اى المجاز العقلى اسناده
اى الفعل او معناه على نحو ما تقدم فى الحقيقة الى ملابس
بفتح الباء اى للفعل او معناه غير ما اى غير الملابس الذى
هو اى الفعل او معناه له اى لذلك الملابس يعنى ان
الفعل المبنى للفاعل حقه ان يسنده الى الفاعل فاذا
اسنده الى غير الفاعل من مفعول او مصدر او ظرف مطلقا
لكونه ملابسا له فصار ذلك الغير فى تلبسه به كالفاعل
فى مطلق التلبس يكون اسنادا لذلك الفعل لذلك الغير
للملابسة مجازا وكذا الفعل المبنى للمفعول حقه ان يسند
للمفعول وما يجرى مجراه فاذا اسند لذلك الغير ذلك كالفاعل
لشبهه به فى الملابسة يكون اسناده له مجازا وقولنا
لشبهه فى الموضعين ليس المراد به ذلك التشبيه الذى

اصله

اصله ان يكون بالكاف فيكون هذا مجازا لا استعارة على ما
سيجى بل المراد ان ذلك الغير هو المعتبر فى تحقق علاقة
التجوز فى الاسناد من غير مراعاة شروط اصل التشبيه
الا فى تقدير التركيب قبل التجوز وفى حصول محسنات
التشبيه فى اصل المعنى واذا لم يراع ذلك لم يقدر نقل لفظ
المسند اليه بغير معناه فلا يكون استعارة فتامل ليلا يكون
هذا من مذهب السكاكى المردود فيما ياتى ان شاء الله تعالى
وقوله غير ما هو له صادق بكونه غيرا فى الواقع فقط وغيرا
عند المتكلم فيما يظهر فاخرج الاول بقوله بتاول والتاول
التفعل من آل الى كذا رجع اليه ومعناه تطلب المآل وهو
الموضوع الذى يوول اليه الكلام من حقيقته الاصلية
وذلك التكلف يكون من جهة العقل ومعلوم انه تطلب الشى
انما يكون بالدليل والامارة وذلك بنصب القرينة على خلاف
الظاهر وينبغى ان يتنبه لكون التاول الذى هو التطلب
المذكور يحتمل ان يكون من المتكلم فيكون معنى التطلب فى
حقه انه تطلب لمجازه قبل النطق به ما يتحقق به ذلك المجاز
من شرطه وهو العلاقة والقرينة اذ المجاز بلا شرطه باطل
وعلى هذا اذ لم يذكر العلاقة فالاستغناء عنها بالقرينة وعليه
تكون من فى قولنا من الحقيقة ابتدائية ويكون معنى التطلب
لصحيح المجاز ودليله لا تطلب الحقيقة بالدليل ويحتمل ان
يكون من السامع فيكون معناه انه اسنده الى الغير بحسب
المسند مصاحبا لكونه يتطلب السامع فيه حقيقة لظهور
القرينة الدالة على خلافها وهو الموافق لما ذكرنا اولا فى

تفسير الغير عما يعم الغير في الواقع فقط والغير في ظاهر
الحال فقط والغير في الاعتقاد فقط والغير في الواقع وظاهر
الحال فقط او الاعتقاد والغير في الاعتقاد والظاهر وذلك
بان يراد بذلك مطلق الغير ليكون ذلك الغير او الفصل
الجنس ويكون ذكره بتاول الذي يعين الغير في ظاهر الحال
لفصل النوع يرد القول بانه ان اراد الغير في الواقع خرج قول
الجاهل ابنت الربيع المقبل عنده فقصده الاسناد الى السبب
في زعمه وان اراد الغير في الظاهر لم يحتج الى قولهم بتاول
وذلك لان الغير اذا فسر بالقدر المشترك بين الغيرين
وغيرها اى لا دليل على التعيين احتيج الى بيان المراد من ذلك
فما استند على ان هذا الاعتراض فيه التخصيص بالواقع وظاهر
الحال بلا تخصيص وقد يجاب بان المخصص انما قطعنا
النظر عن القرينة فالمتبادر الغير في الواقع وان نظر الى
القرينة فهم منها الغير بحسب الظاهر انه هو المذكور في تعريف
الحقيقة فلهذا اخصص التردد بهما ولكن لا يخفى ان التفسير
بالعموم يحتاج الى التعميم انما يتجه ان سلم ان احد الاحتمالات
السابقة لا يتبادر منه واما ان ادعى ان المتبادر من غير
ما هو الغير عنده المتكلم فيما يظهر من حاله او الغير في الواقع
فقط او الغير في الاعتقاد فقط او فيهما لم يتجه ولم يتم تامله
ثم اشار الى تحقيق وتفصيل في التعريفين فقال وله
اى وللفعل او معناه ملابسات شتى جمع شتيت كمريض
ومرضى بمعنى متفرقة مختلفة ثم اشار الى تسمية تلك
الملابسات فقال بلابس الفاعل والمفعول به والمصدر

والزمان والمكان والسبب سواء كان عقليا او عاديا او شرعيا
واما غير ما ذكر من متعلقات الفعل فلا يسند لها الفعل
ولو كان ملابسا له بالتعلق كالمفعول معه والحال والتمييز
فلم يتعرض لها لان المراد الملابسات التي يسند الفعل لها
فاسناده اى الفعل للفاعل اذا كان مبنيا له كقولنا قام زيد
حقيقة واسناده للمفعول به اذا كان مبنيا له كقولنا ضرب
بكسر الراء زيد حقيقة ايضا كما مر من الامثلة في قولنا انبت
الله البقل الى آخرها وهذا اى امثلة الفاعل وامثلة الاسناد
للمفعول به او شبهه ظاهرة وقد تقدم بعضها في الشرح واسناده
الى غيرها اى الى غير الفاعل في المبني له ويدخل في الغير الفاعل
كما يدخل في المفعول والمجرور والظرف للملابسة اى اسناد
الفعل لغير ما بني له لاجل مشابهته ما بني له بغيره في ملابسة
الفعل لها مجاز كقولهم فيما بني للفاعل واسند للمفعول مجازا
عيشة راضية فان العيشة مرضية واما الراضي صاحبها
وكقولهم فيما بني للمفعول واسند للفاعل مجازا سيل مفعم
فان السيل مفعم بكسر العين اى ماليء لا مفعم بالفتح اى مملوء
يقال افعمت الاناء ملاته مثلا وكقولهم فيما بني للفاعل واسنده
للمصدر مجازا شعر شاعر فان الشاعر صاحب الشعر لا
الشعر الا انه يحتمل ان يراد بالشعر المشعور به لا المصدر
الذي هو نفس الشعر فيكون من عيشة راضية فالاولى
التمثيل بنحو جد جده لان الجد مصدر واسند اليه فعل
الفاعل وكقولهم فيما بني للفاعل واسنده للزمان مجازا نهاره
صايم فان النهار مصوم فيه واما الصايم الانسان فيه

وكقولهم فيما بنى للفاعل واسند للمكان مجازا نهر جار فان الجارى
هو الماء لا النهر الذى هو مكان جريه وكقولهم فيما بنى للفاعل
واسند للسبب مجازا بنى الامير المدينة فان البانى هو العملة
والامير لسببه اخ وكذا السبب المتعالى يسند اليه مجازا كقوله
تعالى يوم يقوم الحساب فان القيام فى الحقيقة لاهل الحساب
ولكن لاجله فكان الحساب علة غائية وسببا مآليا وقد فهم
من ذكره فى تعقيل الاسناد ان المسند يكون فعلا او معناه
مسند الغير ما ينبغى له من فاعل او مفعول او ما يجرى مجرى
المفعول فى كون الفعل يحق للفاعل وعدل به عن الفاعل اليه
للملابسة وان الملابسات هى ما ذكر وان الاسناد ليس على طريق
ما يكون الى المبتدا فيما تقدم فى قوله انما هى اقبال وادبار ليس
من المجاز كما انه ليس من الحقيقة وقد تقدم ان التعريف يدخله
وان الاتكال فى الاخراج على التعريف على ما ذكر خارجا عنه لا
ينبغى ومما ينبغى ادخاله فى المفعول ليكون اسنادا ما هو للفاعل
له مجازا ما لا يتوصل اليه دلالا المسند الا بحرف فيكون المراد بالمفعول
ما يتوصل اليه فعل المفعول بنفسه او بحرف نحو قولهم اسلوب
حكيم مما اسند فيه الى المفعول بواسطة الحرف اذ الاصل ان
الشخص حكيم فى اسلوبه وكذا الصلاد البعيد اذ الاصل
ان الكافر بعيد فى صلاده ثم ان ظاهر كلام المفتاح ان لا مجاز من
العقلى لا يجرى الا فى الاسناد ولا يجرى فى تعلق الفعل بما
يعدد به عن التعلق بما المفعول به الى جعله متعلقا بغيره
او باضافة ما ينبغى للفاعل بغيره وليس كذلك بل نصوا على
ان طول القايد نومت الليل واجريتها لمهرى مجاز لانه فيه

ايقاع

ايقاع الفعل كما يوقع على المفعول به على ما ليس بمفعول به فكان
مجازا ومنه قوله تعالى ولا تطيعوا امر المسرفين لان الطاعة فى الاصل
انما تقع على المسرفين لان المسرفين هو المفعول فكان ايقاعها
على امرهم مجاز وكذا قولنا اعجبنى انبات الربيع البقل اضافة الانبات
الى الربيع انما هى على طريقة الاضافة الى الفاعل وليس فاعلا حقيقة
ومنه قوله تعالى شقاق بينهما اذ ليس البين فاعلا وكذا قوله
تعالى مكر الليل والنهار ولكن لما يتم هذا ان نوى بالاضافة الوجه
المذكور واما ان اريد انها لمطلق الملابسة كانت حقيقة لان البين
يلابس الشقاق بالظرفية والليل يلابس المكر كذلك والاضافة
تكون بادنى سبب فكلام المفتاح لا يشمل ما ذكر الا بتاويل الاسناد
بمطلق النسبة الشاملة للايقاع والاضافة مجازية لانه تجوز
بها عما ينبغى لها من كون الوقوع على المفعول به الحقيقى فى الاولى
وكون الاضافة الى الفاعل الحقيقى فى الثانية الى غيرهما لما تجوز
فى الاسناد عما ينبغى له الى غيره فكانت النسبة فيما ذكر مجازية
الا انها قد تكون مع ذلك كناية عن المجاز الاسنادى كقولهم سيل
الهموم فان ايقاع التسلية على الهموم مجاز لانها للشخص المهموم
ثم فيه الكناية من كون الهموم حزينة اذ لا يسلى الا الحزين ففى
هذه الايقاعية كناية عن نسبة ما للفاعل للمفعول المتوصل
اليه بواسطة الحزن اذ لا يقال حزن فلان فى همومه او لهموم
كما تقدم وبهذا يعلم ان هذا المجاز لا يجب ان يكون بالصراحة
بل يجوز حصوله بالكناية كهذا وقولنا اى فى تعريف المجاز
بتاول يخرج ما مر من نحو قول الجاهل بالموشر القادر انبت
الربيع البقل معتقدا ان الانبات حقيقة للربيع فان هذا

الاسناد يصدق عليه انه لغير من هو له لان الذى هو له انما هو
الله تعالى وقد تقدم ان هذا الاسناد من الجاهل حقيقة فلو
زيادة التاويل الذى حاصله نصب القرينة على ارادة
خلاف الظاهر لدخل فى تعريف المجاز مع انه من الحقيقة فبطل
بهذا طرد التعريف وانما دخل قول الجاهل لان المجاز ابدا منه
من القرينة وقول الجاهل لا قرينة فيه لاعتقاده ظاهره
ومتى اظهر القرينة على ارادة خلاف الظاهر عاد مجازا وليس
موصوفا بانه قول الجاهل لانه هو فى الظاهر قول المومن وكما
خرج قول الجاهل يخرج كل ما يصدق عليه انه لغير من هو
له لكن لا بحسب القرينة بل بحسب الواقع والاعتقاد معا
كالكاذب الاقوال الكاذبة التى مقصود صاحبها ترويج ظاهرها او
بحسب الاعتقاد دون ما فى نفس الامر حيث لا ينصب القرينة
كقول المعتزلى اى لا يفهم حاله وهو يخفيها عنه ان الله خالق
الافعال كلها وانما خص المخرج الاول وهو ما يطابق الاعتقاد
دون الواقع بالقرينة لان السكاكى ذكر ان الخارج بالتاويل
الاقوال الكاذبة فنبه المخرج على اخراج هذا القسم ايضا اعنى قول
الجاهل حيث لا ينصب القرينة ولم ينبه على خروج ما يطابق
الواقع دون الاعتقاد كما تقدم فى قول المعتزلى المخفى لحاله
ولا على خروج الاقوال الكاذبة لتسليم الثانى من هذين القسمين
بالصراحة والاول منهما بطريق الاحرى والظهور ولهذا ايضا
لم ينبه على الاخراج بقيد التعريف مع انه ليس من دابه
ولهذا اى ولاجل ان ما لا يطابق الواقع لا يكون مجازا الا بالتاويل
الحاصل بنصب القرينة كما مر فى قول الجاهل الغير الناصب

للقرينة

للقرينة لم يحمل نحو قوله اشاب الصغير اى اوجد الشيب
فى الصغير وافنى الكبير اى اوجد الفنا فى الكبير كر الغداة
فاعل اشاب وافنى وكر الغداة رجوعها كرا بعد ذهابها
بالامس ومر العشى معطوف على الفاعل ومر العشى ذهابها
بعد حضورها وهذا عبارة عن تعاقب الازمان على المجاز
اذ لم يجعل اسناد اشاب وافنى الى كر الغداة ومر العشى على
انه مجاز لاحتمال ان قايله دهرى يعتقد تاثير الزمان فيكون
الاسناد عنده حقيقيا كما تقدم فى قول الجاهل ما لم يعلم او
يظن ان قايله لم يعتقد ظاهره اى لا يحمل على المجاز ما دام لم يعلم
او يظن ان قايله مومن لا يعتقد الظاهر واو اسقط لم يعلم
كان اخصر لان الظن كاف عن العلم فان كان مومنا كان ظهور ايمانه
قرينة على ارادة خلاف الظاهر فيكون مجازا والا كان حقيقة
لتقدم التاويل كما استدل اى ما دام لم يعلم بالاستدلال ان
المراد خلاف الظاهر مثل ما استدل على ان اسنادا ميز الى جذب
الليالى فى قول ابى النجم لما رايت راسى كراس الاصلع ميز عنه
اى عن راس ابى النجم قنزعا عن قنزع والقنزع كالقزع هو الشعر
المجتمع فى نواحى الراس مع تحلل بينا من جلد الراس بين
تلك النواحى جذب الليالى فاعل ميز وجذب الليالى عبارة عن
مضيها واختلافها ذهابا وايابا يقال جذب الليل ذهب عامته
وذهابه الكل متضمن لذهاب العامة وقوله ابطى او اسرعى
يحتمل ان يكون حالا على تقدير القول اى مقولا فيها حال جذبها
وذهابها ابطى او اسرعى اى تجعل فى جذبها بطيئة او سريعة
ويحتمل ان يكون حالا بتاويل ان صيغة الانشا بمعنى الخبر اى

جذب الليالى حال كونها بطيئة او شريعة ويحتمل ان يكون من
كلام ابى النجم فيكون منقطعا مما قبله ويكون المعنى ايطى انيها
الليالى او اسرعى فلا ابالى بعد فناءُ وهرمى كيف كنت مجازا
اى كما اسند لعلى اسناد ميز الى الجذب مجازا وهو خبران بقوله
اى كما اسند لعلى ما ذكر بقوله اى ابى النجم عقيبه اى باثر قوله ميز
الزافناه اى شعر ابى النجم او ابا النجم لان فنا الشعر مستلزم لفناءِ
سباب ابى النجم قيل الله فاعل افنى بمعنى ارادته وامره للشمس
اطلعى حتى اذا اراك افق فارجعى والعالم يقتصر على تفسير القول
بالارادة ولو كان هو الظاهر ويكون ما بعده فى تاويل الخبر على
معنى ارادة الله طلوع الشمس لاحتمال ان يكون ثم امر للشمس
بالطلوع بمعنى امر خزنة الملكية القائمين بها وجه الاستدلال
على ان اسناد ميز الى جذب الليالى مجازا انه نسب اخلافنا الشعر
الى الارادة فدل على ان العاقل لا يعتقد التاثير فى الشعر للزمان
وبيد فان قيل متعلق الارادة فى كلامه انما هو طلوع الشمس
والدليل مبنى على جعل متعلقها الفنا فلعله يكون الاسناد الاخير
عنده هو المجاز به ليل ما ذكر من جعل الارادة متعلقة بطلوع
الشمس فيكون اسناد الفنا الى الارادة من الاسناد الى السبب
وهو مجاز قلنا يوخذ من نسبة الافنا الى ارادته ولو تعلقت
فى كلامه بطلوع الشمس انه تعالى يوصف باسمه المغنى لان الافنا
للذات ولو كان حصوله بالصفة ويوخذ من قوله ايضا حتى اذا
داراك افق فارجعى ان رجوع الشمس بارادته واعادتها لقوته
فيستفاد منه وصفه باسمه المعيد فاذا كان فى اعتقاد المتكلم
بهذا الكلام ان الله تعالى هو المغنى والمعيد وممن يعترف بالاعادة

يعترف

يعترف بالابتداء والانشاء فيكون هو المبتدا والمنشا فى اعتقاده لم
يكن من الدهريين الذين ينسبون التاثير الى الزمان. بد اوفنا
والحق ان هذا الجواب تكلف والمتبادر من كلام ابى النجم هو تحقق
السوال تامله ثم اشار الى تقسيم والمجاز العقلى باعتبار طرفيه
فقال واقسامه اى المجاز العقلى اربعة باعتبار حقيقة الطرفين
ومجازيتهما او احدهما وذلك لان طرفيه وهما المسند والمسند
اليه اما حقيقتان باعتبار الوضع اللغوى نحو انبت الله البقل
فانبات البقل الذى هو المسند حقيقى لاستعماله فى معناه
للغوى والربيع الذى هو المسند اليه لمعناه كذلك فهما حقيقتان
او مجازان لغويان نحو اجرى الارض شباب الزمان فالاحياء
هو ايجاد الحياة قد استعمل فى غير معناه وهو ايجاد نضارة
الارض واحداث خضرتها وذلك ان فى الارض اصولا ذوات
القوى بمعنى ان لها قوة هى قبولها النمو وحدوث زهرتها
وخضرتها ونضارتها هى المراد بالاحياء فعوله احيا استعارة تبعية
وذلك انه شبه ايجاد الخضرة وانواع الازهار باعطاء الحياة
وايجادها ووجه الشبه كون كل منهما احداث ما هو منشا
المنافع والمحاسن اذ لا منفعة ولا حسن فى الموت وكذا الشباب
الذى هو المسند اليه معناه الاصلى كون الحيوان فى زمن ازدياد
قوته وانما سمى بهذا المعنى شبابا لان الحرارة الغريزية حينئذ تكون
مشبوبة مشتعلة من شب النار اوقدها وقد استعير لكون
الزمان فى ابتداء احرازه الملابسة له وفى ابتداء ازدياد قواه اى
الاصول ذوات القوى النباتية لانها انما يتقوى نموها فيه
ووجه الشبه كون كل من الابتدائين مستحسنا لما يترتب عليه

زياد

من نشاة الافراح والمحاسن عكس الهرم الذى يكون فى اخر زمان
الحيوان واخر زمان الازهار والنبات بجمود تلك المحاسن واضمحلالها
فقد ظهران الطرفين مجاز بيان لغويان والاسناد مع ذلك
مجاز عقلى ولا منافاة بينهما او مختلفان بان يكون احد المسندين
مجازا والاخر حقيقيا فاما ان يكون المسند حقيقة والمسند اليه
مجازا نحو انبت البقل شباب الزمان فالمسند الذى هو انبات
البقل حقيقى والمسند اليه الذى هو شباب الزمان مجاز واما
عكسه نحو احيا الارض الربيع فالمسند الذى هو احيا الارض
مجاز والمسند اليه الذى هو الربيع حقيقة وانما نبه على التقسيم
ليلا يتوهم عدم صحة تعدد المجاز فى كلام واحد من نوعين
ووجه الحصر على مذهب المصنف واضح لانه جعل المجاز العقلى فى
اسناد الفعل او معناه الى الفاعل او غيره مما ليس مبتدا كما
تقدم فالحصر فيما بين كلمتين والكلمتان لا يخلوان من هذه
الاقسام فنحو زيد نهاره صايم المجاز عنده المضاف هو فى اسناد
الصايم الى ضمير النهار واما على مذهب السكاكى الذى يجعل
الاسناد فيما بين جملة نهاره صايم الى زيد لانه نفس المجاز
العقلى بالكلام المفاد باسناده خلاف ما عمد المتكلم بتاوله
فهو مشكل لانه يخص المجاز بمجموع نهاره صايم وهو احد طرفى
الجملة المفاد باسنادها الخلافى لا يسمى مجاز اللغوى بان
المجاز اللغوى فسره السكاكى بالكلمة المستعملة فى غير ما وضعت
له ومجموع نهاره صايم ليس بكلمة فكان الحصر فى الاقسام الاربعة
على مذهب السكاكى مشكلا بهذا الوجه ولا يبطل الحصر على مذهب
المصنف بالكناية لانها لا تخرج عن الحقيقة والمجاز على ما سيجى ان

شاء

شاء الله تعالى وهو اى المجاز العقلى فى القران كثير وقد تقدم
فى القران على متعلقه وهو كثير للاهتمام ومعلوم ان كثرته
فى القران لا تستلزم كونها اكثر من الحقيقة والغرض من بيان
كثرته فى القران الرد على من يتوهم انتفاوه عنه ولكن القابلة
بذلك لا يخصص النفى بالمجاز العقلى بل يعم فى كل مجاز بايهام
المجاز الكذب بانه خلاف الظاهر والقران منزه عن ذلك ورد
بانه يوهم مع القرينة واما حمله على ان القصد الرد على من
ينفى وجود المجاز العقلى دون اللغوى فلا يتم الا بعد تاويل الامثلة
دون مجرد ذكر الامثلة ثم اشار الى امثلة وجوده فى القران فقال
وذلك كما فى قوله تعالى واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا
فان اسناد زيادة الايمان الى الايات مجاز من باب الاسناد
الى السبب العادى لان الزيادة فعل الله عز وجل والايات
يزداد بها عادة ولم يقل المصنف كقوله تعالى ليظهره انه تمثيل ولو
كان ذلك هو المقصود وذلك لايهام ان المعنى واذا تليت
على منكر المجاز فى القران اياته زادتهم ايمانا بوجوده فيه فيكون
فى الكلام اقتباس لكن الغرض الحقيقى انما هو تمثيل لما ذكر
وكما فى قوله تعالى يذبح ابناءهم فان فيه اسناد التذبيح الى فرعون
وهو سبب امر والمذبح فى الحقيقة اعوانه وكما فى قوله تعالى
ينزع عنهما لباسهما فان فيه اسناد نزع اللباس عن ادم وحوا
لابليس مجاز وهو فى الحقيقة لله عز وجل لان ابليس لسبب
بوسوسته ومقاسمته لهما انه لهما من الناصحين فى اكل الشجرة
واكل الشجرة سبب نزع اللباس وسبب السبب سبب فهو
من باب الاسناد الى السبب ولو كان بالتوسط وكما فى قوله تعالى

يوما يجعل الولدان شيبا نسب جعل الولدان شيبا جمع أشيب
الى اليوم مجازا لان الضمير فى يجعل له من باب الاسناد الى الزمان
والجعل فى الحقيقة لله تعالى ويوما منصوب على انه مفعول
به لتتقون اى كيف تتقون يوما يجعل الولدان شيبا وهو يوم
القيامة ان كفرتم اى بقيتم على الكفر لان الخطاب للكافرين ويصح
ان يكون مفعولا لكفرتم فيكون المعنى فكيف تتقون عذاب الله
الذى امرتم باتقائه ان كفرتم يوما يجعل الولدان شيبا وهو
المشتمل على ذلك العذاب على ان يكون يوما منصوبا على
اسقاط الخافض وهو الباء او ينصب على المفعولية بتضمين
كفرتم انكرتم وجحدتم اى دمتم على جحودكم وانكاركم وجعل
الولدان شيبا كناية عن تفاقم احوال يوم القيامة لان الشيب
مما يتفاقم ويلزم وجوده عند تفاقم الاحزان والهموم فيصح
الانتقال من الشيب الى التفاقم بالقرائن ويحتمل ان يكون كناية
عن طوله طولا يبلغ فيه الصبيان اوان الشيب والشيخوخة
ولكن على هذا ربما يتسلى بهذا النص لاقتضائه قرب طوله
بالنسبة الى التقريح بان مقداره خمسين الف سنة وكما فى
قوله تعالى واخرجت الارض اثقالها فان فيه اسنادا الاخراج
الى الارض مجازا والاخراج فى الحقيقة لله تعالى من باب الاسناد
الى الملابس الذى هو المكان فان الارض ولو كانت اجسن
هنا ان يقال اخرج فيها يعتبر ان الاخراج منها فتظهر متعلقه
فيها فهى كالظرف بهذا الاعتبار والاثقال دفائن الارض
وخزائنها ودخل فى ذلك موتاها وكنوزها ثم عطف على
قوله كثير فقال وغير مختص بالخبر اى وهو كثير وبعد

غير

غير مختص بالخبر ونبه على هذا ليدفع توهم من تسميته مجازا
فى الاثبات فى عبارة غير المخبر كما تقدم من سوقه فى باب الاسناد
الخبرى انه مختص بالخبر فبين انه لا يختص بالخبر بل يجرى
فى الانشاء ايضا نحو قوله تعالى حكاية عن امر فرعون يا هامان
ابن لى صرحا فان فيه اسناد الامر بالبنا الى هامان مجازا لكونه
سببا آمرا والامر فى الحقيقة للعلة لان المامور فى القصد هو
الذى يصدر منه المامور به ومن وجوده فى الانشاء وجود
الاستفهام عن امر الصلاة فى قوله تعالى اصلواتك تامرك
فان الاستفهام الذى هو على وجه التهكم من الكافرين ليس المراد
منه ان الصلاة هل هى الامرة بل المراد ايامرك ربك فى صلاتك
اى فى تلبسك بها وملازمتك لامرها فاوجبت لها الخطوة
والاختصاص بان يامرك ربك ان تترك نحن امرا عظيما هو
عبادة الاباء والقصد منهم لعنة الله عليهم الاستهزاء به وبالصلاة
وانها يستحق بها شيا من الخصوصية التى ادعى وليس عنده
مزية اخرى فى زعمهم الفاسد سواها فهو من الاسناد الانشائى
الذى حقه ان يكون للفاعل وصرف الى المتعلق بالحرف مجازا
ويحتمل ان اوقات صلاتك تامرك التى تلازم الصلاة فيها ومن
هذا القبيل مثلا ليجدجدك اى لتعظم عظمتك بمعنى لتجدانت
اى لتعظم عظمة وليصم نهارك اى ولتصم انت فى نهارك لزوما
وغير هذا مما ليس المراد منه الغرض امر المذكور لعدم صحة
وقوع الفعل منه بل الغرض ملابسه وكذا نحو قولنا لايتم ليلك
ولا يصم نهارك وغيره مما النهى فيه لغير ما وجه له لعدم صحة
صدور تلك المنهى عنه ممن وجه له النهى وكذا فى التمنى كقولك

ليت النهر جار فان المتمنى جريه هو الماء النهر واسند المتمنى
الى ملابسه مجازا وبدله اى للمجاز العقلى من قرينة تدل
على ارادته خلاف الظاهر وهذا تحقيق لما استفيد من تعريف
المجاز لان ارادة الخلاف مبنى على ما يظهر من حال المتكلم لا على ما
فى الباطن كما تقدم ومعلوم ان فهم خلاف الظاهر انما يكون بالقرينة
الصارفة عن الظاهر لان المتبادر عند انتفائها هى الحقيقة
لفظية نعت لقرينة كامر فى قول ابى النجم افناه قيل الله للعمش
الطلى او معنوية كاستحالة قيام المسند بالمسند اليه المذكور
مع المسند عقلا اى استحالا من مجرد تعقل معنى النسبة لكون
الاستحالة ضرورية لا يدعى خلافها محق ولا مبطل كقولك مجتهدك
جاءت بى اليك فادر الاستحالة قيام المجئ الذى هو المشى بالارجل
بالمجيئة ضرورى لكل عاقل هذا ان لم يكن المعنى صيرتنى جائيا
كما هو مذهب غير سيبويه فى نحو هذا التركيب والا فلا استحالة
تامله او عادة اى وكاستحالة قيام المسند بالمسند اليه
المذكور المحذوف معه من جهة العادة نحو هزم الامير الجند
فان العادة حكمت باستحالة اتصاف الامير بهزم الجند وان
امكن عقلا ان يهزم الجند وحده وقوله قيام المسند اى
اتصاف المسند اليه بالمسند به خرج فيما يصدر عن الفاعل
بالاختيار كضرب وقتل وما لا يعمه وكذلك كعظم وشجع لاشتراط
كل ذلك اتصاف المسند اليه به وصدوره عن موصد معطوف
على مدخول الكاف وهو الاستحالة ومن جملة القرائن
المعنوية صدور الاسناد عن موصد فى مثل اشاب الصغير
وافنى الكبير كر الغداة ومر العشى فان اسناد الاشابة ه

و

والافناء الى كر الغداة ليس محالا بضرورة العقول حتى يكون
من قسم المحال بل ان المراد كما تقدم بالمحال الفعلى المحال بضرورة
وهذا الحكم وهو ثبوت الاشابة للزمان ولو كان محالا بالاستدلال
العقلى لكن ليس محالا بالضرورة التى هى المراد بالاستحالة
العقلية فيما تقدم فلهذا احتجنا فى ابطال نسبة الافعال
لغير الله تعالى الى الدليل فلا يكون هذا مستغنى عنه بما تقدم
ومعرفة حقيقته اى ومعرفة ما يكون اسناد العقلى المجازى
اليه حقيقة اما ظاهرة اى اما ان تكون تلك المعرفة ظاهرة
بظهور ما يكون الاسناد اليه حقيقة ولا يخفى ما فى نسبة
الظهور الى المعرفة من تسامح ود لا كقوله تعالى فما ربحت
تجارتهم فان اسناد الربح الى التجارة مجاز والمسند اليه فى
الحقيقة ظاهر وهم اهلها اى فما ربحوا فى تجارتهم فالتجارة لما
كانت سببا للربح اسند اليها مجازا من باب الاسناد الى السبب
والرابح فى الحقيقة اربابها واما خفية لعدم ظهور الفاعل
الحقيقى كما فى قوله سرتنى رويتك فان الرؤية لا تتصف
حقيقة بجعل المتكلم موصوفا بالسرور وانما يتصف بذلك
جعل الله تعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة اى سرنى الله
عند رويتك وكما فى قوله ايضا يزيدك وجهه حسنا
اى علما بحسن اذا ما زدته نظرا اى اذا دققت النظر فى
وجهه وامعنته فيه ازددت فيه ادراك محاسن امرى لم تكن
تدرك بظاهر النظر ان وجهه موضوع المحاسن ظاهرة
وباطنة فالوجه لا يتصف بجعل المتكلم موصوفا بادراك
الحسن الزايد فكان الاحسان اليه مجازا وانما المتصف بذلك

الجعل الله تعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة اى يزيد الله حسنا
فى وجهه فالاسناد فى المثالين الى السبب مجازا وهو فى الاصل
لله تعالى وخفاء هذه الحقيقة من جهة عرف الاستعمال
فانه لا يقصد الاستعمال الحقيقى فى عرف اللغة فصار بمنزلة المجاز
اللغوى الذى لم تستعمل له حقيقة كما قيل فى الرصف وانما نبه المصنف
على ان الحقيقة للمجاز قد تكون خفية للشيخ عبد القاهر فى
قوله ان نحو المثالين من المجاز فى الاسناد الذى لا حقيقة له
فبين المصنف ان له حقيقة خفية على الشيخ وهى ما بين من ان
الاسناد فى الاصل لله تعالى وقد تبع فى هذا الرد الفخر الرازى
حيث قال كل فعل لا بد له من فاعل لاستحالة صدوره بلا
فاعل فان كان ذلك الفاعل هو ما اسند اليه الفعل فلا مجاز
والا فيمكن تقديره فاعتقاد المصنف صحة هذا الكلام فقد
الفاعل فى المثالين الله تعالى لانه الفاعل الحقيقى وهذا الرد يتجه
ان كان مراد الشيخ ان ثم افعالا لا تتصف بها شىء على وجه الحقيقة
ولا يمكن فرض موصوف لها اصلا وليس ذلك مراده بل المراد ان
نحو سرتنى رويتك او اقد منى بلدك حق لى على فلان ويزيدك
وجها حسنا لا يقصد فى الاستعمال العرفى فيها فاعل الاقدام و
فاعل السرور المتعدى و فاعل الزيادة المتعدية ولذلك لم
يوجد فى ذلك الاستعمال اسنادها لما يحقان يتصف بها لانها
لكونها اعتبارية التى عرفا استعمالها لموصوفها الذى تعتبر به
ولو صح ان لها موصوفا لان الغرض من ذلك التركيب ما وجد
خارجا من العدم والسرور اللازم والزيادة اللازمة فصار
هذا التركيب فى اسناده كالمجاز الذى لم تستعمل له حقيقة ولم

يرد

يرد ان هذه الافعال الاعتبارية لها موصوف لها فى نفس الامر يكون
الاسناد اليه حقيقة بل المراد انه لم يستعمل لعدم تعلق الغرض
به ولهذا كان ما ذهب اليه المصنف تكلفا وتطلب لما لا يقصد
فى الاستعمال ولا يتعلق به الغرض فى التراكيب وهذا ان سلم انتفع
به الرد على الشيخ والا فالرد وارد فليتامل فان هذا المقام مما صعب
فهمه على كثير والله الموفق بمنه وكرمه وانكره اى المجاز العقلى
الذى هو اسناد الفعل او معناه لغير ما هو له بتاول السكاكى
وجعل الاسناد فى امثلته حقيقيا ودليل انه قال الذى عندى
نظمه فى سلك الاستعارة بالكناية واد خاله فى بابها بان يجعل
الربيع فى ابنت الربيع البقل مثلا استعارة بالكناية عن الفاعل
الحقيقى ويكون نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة وبه
تحصل الاستعارة التخييلية التى هى ان يوتى بشىء من لوازم
المشبه به ويذكر مع المشبه فعلى هذا يكون اثبات الانبات،
الذى هو القرينة حقيقيا فلا يكون المجاز فى الاسناد فاهنا
مستعار منه وهو المشبه به الذى هو الفاعل الحقيقى فى هذا
المثال ويستعار له وهو معنى الربيع ومستعار وهو اللفظ
المختص بالفاعل الحقيقى وهذا اصول الاستعارة لكن الاستعارة
بالكناية لا يطلق فيه لفظ المستعار على المستعار له ولكن يكتفى
بشىء من لوازم المشبه عنه ويطلق لفظ المستعار له وهو
الربيع على الفاعل الحقيقى والدليل على اطلاقه عليه الاتيان بشىء
من لوازمه مع المشبه واثبات تلك اللوازم له حقيقة ومبنى
هذا الكلام كله على المبالغة فى التشبيه فجعل المشبه من جنس
المشبه به فاطلق لفظ التشبيه واريد به لفظ المشبه به وحمله

الكناية عند ذلك باللوازم المسمى اطلاقها به استعارة تخييلية والى
هذا اشار بقوله حال كون السكاكى ذاهبا الى ان ماهر من الاشلة
ونحوه كقوله شفى الطبيب المريض استعارة بالكناية وهى
عنده السكاكى كما تقدم ان يذكر لفظ المشبه وهو الربيع فى
المثال ويراد به المشبه به وهو الفاعل الحقيقى بقرينة نسبة
شئ من اللوازم المساوية للمشبه به كالانبات فى المثال
ونظيره تشبيه المنية بالسبع ثم يطلق لفظ المنية على السبع
بقرينة نسبة اللوازم المساوية للسبع له وهى المخالب فيقال
مثلا نشبت المنية اظفارها بفلان اما مساواة اللازم الذى
هو الانبات للفاعل الحقيقى فظاهر لان المراد به الانبات بالقوة
وهو مساو واما الاظفار فى السبع فالمراد بها الاظفار
المخصوصة لا مطلق الاظفار وهى مساوية لها لان غير اظفار
الاسد لا ينسب لها فعل تشبيه على التحقيق ويحتمل ان يراد
بالمساواة الانتقال منها الى الملتى عنه عرفا كما ينتقل من
المساوى للشئ فعلى هذا تتحقق الاستعارة بالكناية فيما
تقدم بناء على ان المراد بالربيع الفاعل الحقيقى بقرينة نسبة
الانبات اليه الذى هو من لوازم الفاعل الحقيقى المساوية
لان امكان الانبات ليس الا له ولا يفارقه وعلى هذا القياس
غيره اى غير هذا المثال فيسلك بسائر الامثلة هذا السبيل
فنحو شفى الطبيب المريض يراد بالطبيب الفاعل الحقيقى
بقرينة نسبة شئ من لوازم الفاعل الحقيقى وهو الشفا
اليه والحاصل من هذه الاستعارة انك تشبه الفاعل
المجازى بالفاعل الحقيقى فى تعلق الفعل بكل منهما ثم يغرد

المجازى

المجازى بالذكر مراد به الحقيقى ويدل على ارادة الانسان بشئ
من لوازم الفاعل الحقيقى ولا يخفى ان هذا التشبيه متضمن
للمبالغة فى تلبس الفاعل المجازى بالفعل حتى صار كانه الموثر فيه
الذى هو الفاعل الحقيقى ولا يخفى بعد علم هذا ما فى تلبس الفعل
كما لا يخفى ما فى ارتكاب هذا التشبيه من سوء الادب وقد اطنبنا
فى بيان الاستعارة بالكناية ليظهر المراد منها عند السكاكى كل
الظهور فيظهر ورود الاعتراض والجواب وفيه اى فيما ذهب
اليه السكاكى من جعل المجاز العقلى من باب الاستعارة
بالكناية نظر وذلك لانه يستلزم ح ان يكون المراد بعيشة فى
قوله تعالى فهو فى عيشة راضية صاحبها لانه هو الفاعل الحقيقى فى الاصل
والفاعل المجازى يجب ان يراد به الفاعل الحقيقى للمباينة فى
فى تفسير الاستعارة بالكناية عند السكاكى وقد تقدم انها
تشبيه الفاعل المجازى بالحقيقى ثم يغرد المجاز بالذكر مراد به
الحقيقى بقرينة نسبة ما هو من لوازم الفاعل الحقيقى له وهذا
يقتضى ان يكون المراد بالعيشة صاحبها لانها هى الفاعل المجازى
فيجب ان يراد بها الحقيقى وهو صاحبها وهذا لا يصح اذ لا معنى
لقولنا هو فى صاحب عيشة راضية الا صاحب وتاويله بمعنى
هو مستقر فى اصحاب العيش المرضى وكاين بينهم خلاف المتبادر
بل لا يصح لان عيشة نكرة ولا يصح اطلاقها على الجمع وايضا مثل هذا الكلام
لا يستعمل فى مثل هذا المعنى ولو كان من لوازم معناه وهذا الالتزام
ظاهر اذا اريد بالعيشة وبالضمير فى راضية شئ واحد واما ان
اريد بالعيشة معناها الحقيقى واريد بالضمير الذى وقع فيه المجاز
العيشة التى هى صاحبها مجازا على طريق الاستخراج فلا يتحقق هذا

صله

الالزام اذ يصير المعنى ح هو فى عيشة راض صاحبها بها ولكن
على صحة تسليم الاستخراج المذكور لا يخلوا عن ضعف لخلو الوصف
ح عن الرابط لان عود الضمير على ملابس الضمير الرابط لا يكفى
فى الربط على المشهور وفى المثال مناقشة من وجه اخر يرجع
الى هذا بل هو تكميل له وهو انه ان اراد ان المجاز فى لفظ العيشة
فليس من المجاز العقلى لانه عنده مبنى على تشبيه الفاعل المجازى
بالحقيقى والعيشة مجرور لا فاعل بل يكون ح من المجاز المرسل
او غيره ويلزم ان يكون اسناد الراضية الى ضمير لفظ العيشة
حقيقة لان المجاز فى لضمير العايد على المجاز لا يقال فيه انه مجاز
لان المجاز فى بعاده لا فيه اذ لا معنى لاعتبار التشبيه فى المجاز الكاين
بالتشبيه او بغيره وان اراد ان التجوز فى الضمير والعيشة
على حقيقتها كان استخداما وفيه من الضعف ما تقدم
مع ايهامه حريان المجاز التشبيه فى الضمير ويستلزم ايضا
ما ذهب اليه السكاكى **ان لا تصح الاضافة فى نحو نهاره صايم**
من كل ما اضيف فيه الفاعل المجازى الى الحقيقى لان المراد
على ما تقرر فى الفاعل المجازى هو الحقيقى فيكون المراد
بالنهار الذى هو الفاعل المجازى هو زيد الصايم بنفسه
وزيد المذكور هو معاد الضمير وفى ذلك اضافة الشى الى
نفسه وحمله على انه من اضافة المسمى الى الاسم مما لا يليق
اليه لبلاغة هذا الكلام وكثرته فليس من اضافة الشى
الى نفسه بذلك التاويل ولا بغيره لبلاغته وكثرة وقوعه
واضافة الشى الى نفسه نادر غير بليغ ولا يخرجها التاويل
على الندرة وقد وقعت هذه الاضافة فى الكلام المعجز كقوله

تعالى

تعالى فما ربحت تجارتهم فقد اضيفت التجارة وهى فاعل مجازا الى
الضمير وهو الفاعل الحقيقى وهذا المثال اولى بالالزام لان
قولنا نهاره صايم يمكن فيه التشبيب بادعا جعل النهار لمعناه
الحقيقى ثم جعل الضمير فى صايم الذى هو محل التجوز عايد
لمعناه المجازى على طريق الاستخدام كما تقدم وفى هذا من
المناقشة مثل ما تقدم من لزوم التجوز بغير المجاز اذ كان
التجوز فى نهاره لان التجوز مفروض فى الفاعل دون المبتدا
اللهم الا ان يراد بالفاعل هنا المعنوى ويلزم فيه ح اضافة
الشى الى نفسه ومن لزوم الاستخدام ان كان التجوز فى الضمير
فيخلوا المسند عن الرابط **ويستلزم** ما ذهب اليه السكاكى
ايضا **ان لا يكون الامر بالبنا** فى قوله تعالى حكاية عن فرعون
يا هامان ابن لى صرحا **لهامان** بل للعملة لان هامان مرادف
للضمير الذى وقع فيه التجوز فيكون فاعلا مجازيا فيجب على
ما تقدم ان يراد به الحقيقى وهو العملة واللازم باطل لما علم
من ان الخطاب لمعه والنداء اليه لان فرعون لعلوه لا يباشر
العملة **ويستلزم** ما ذهب اليه السكاكى ايضا **ان يتوقف** استعمال
نحو انبت الربيع البقل وشفى الطبيب المريض وسرتنى
رويتك ويذيدك وجهه حسنا مما يكون الفاعل الحقيقى فيه
هو الله جل وعلا **على السمع** اى يتوقف مثل هذا الاستعمال
على اسماعه من الشارع لان اسماء الله توقيفية لا يسمى الله
تعالى بما لم يسم به نفسه فى الكتاب ولا فى السنة سواء كان
مجازيا او حقيقة لكن توقف هذا الاستعمال على السماع
غير صحيح لانه شايع استعماله من غير اختصاص فلم يجعل

هذا امر

لـ

اسما الآله توقيفية من العرب الاسلامية وغيرهم انقيادهم
وغيرهم حتى كاد ان يكون اجماعا سكوتيا وقد علمت ان هذا انما
يتم ان سلم ما ذكروا والا فيمكن ان يدعى انه لا يتبع الا ممن لا يتحرى
الامور الشرعية وتتبع الاطلاق الجاهلى وهو يعيبه ويجاب
عن هذا الالزام بان مذهب السكاكى ان اسما الله غير توقيفية
لان الرد عليه ليس باستعماله بل هو استعماله ممن يذهب الى
غير ذلك مع عدم انكار غيره فصار استعما لا صحيحا ولو كان
كما ذكر السكاكى لتركه من يراها توقيفية او لانكر عليه هو
واللوازم كلها منتفية كما قررنا فيلزم انتفاء الملزوم وهو
جعل ما فى المجاز العقلى من باب الاستعارة بالكناية حتى يكون
الاسناد حقيقيا وحتى انتفى اللازم انتفى الملزوم لان اللازم
اعم او مساو وحتى انتفى الاعم او المساوى انتفى الاخص والمساوى
وقد علم ان هذه الاعتراضات كلها مبنية على ان الفاعل
المجازى اريد به الفاعل الحقيقى حقيقة فاذا كان المراد
بالعيشة صاحبها حقيقة لزم كون المعنى هو فى صاحب
عيشة ولا يصح واذا كان المراد بالنهار زيد حقيقة كان
من اضافة الشى الى نفسه معنى واذا كان المراد بهما ما
العلة حقيقة كان الخطاب مع العملة والامر لهم ولا يصح
واذا كان المراد بالربيع الفاعل المختار حقيقة كان مسمى
بما لم يرد به السمع واما ان كان المراد بالفاعل المجازى
الفاعل الحقيقى ادعاء بمعنى انا ندعى ان العيشة ثبتت
لها الصاحبية بالادعاء واطلقنا العيشة على الصاحب
الادعائى لا الحقيقى فلا يلزم العناد اذ لا يمتنع الكون فى

العيشة

العيشة الحقيقية المدعى انها الملابسة الفعل لها فصار صاحبها
بالدعوى للمبالغة فى التشبيه وان النهار ثبتت له الصاحبية
ادعاء واطلقنا النهار على الصايم الادعائى لا الحقيقى فلا يلزم
اضافة الشى الى نفسه معنى بل اضافة النهار الذى هو الزمان
حقيقة وادعى فيه انه هو الصايم الحقيقى الى ذلك الصايم الحقيقى
لا امتناع فيه وان المراد بهما ما ان العلة بالادعاء الحقيقة
فالخطاب صح لهما ما ان المدعى انه نفس العلة لا العلة حقيقة
وهو صحيح وان المراد بالربيع الفاعل الحقيقى بالادعاء بمعنى ان
الربيع هو الزمان الا ان المتكلم ادعى ان هذا الزمان فاعل حقيقى
ولا يتوقف اطلاق لفظ الفاعل المجازى على الفاعل الحقيقى
على السمع وانما يتوقف على السمع فى الاطلاق على الفاعل الحقيقى
حقيقة لان الاطلاق على الفاعل الادعائى واذا تمهد هذا وعلم
ان الاعتراضات لا تتم الا بكون المراد بالفاعل المجازى هو
الفاعل الحقيقى حقيقة واما ان اريد الفاعل الحقيقى بالادعاء
ستسقطت الاعتراضات لان المراد بالمجازى نفسه الا انه ادعى
فيه انه غيره فاللازم على ذلك فى نفس الامر كاللازم على عدمه
الادعائى انه فعت هذه الاعتراضات على مذهب السكاكى اذا
حقق ان مذهبه فيما ذكر الاطلاق على الفاعل الادعائى لا
الحقيقى وهو المذهب صرح به فتنبه فع به عنه الاعتراضات
حيث قال المراد بالمنية فى قولنا نشبت المنية اظفارها بفلان
السبع بادعاء السبعية لها وليس المراد بالمنية السبع الحقيقى
قطعا بل المراد نفس المنية الا انه ادعى دخولها فى جنس
السبع فصار للسبع قسمان متعارف وهو الحقيقى وغير

متعارف وهو المنية الحقيقية الا انها ادعت لها السببية ولكن
دفع الاعتراضات بما ذكر يوقع السكاكى بما فر منه وهو كون
الاسناد لغير من هو له فى نفس الامر للقطع بان كون الاسناد
حقيقيا انما يتحقق اذا كان الصاحب الحقيقى لا الادعائى لانه نفس
العيشة الحقيقية والاسناد لها مجاز ولا يخرجها الادعاء عن
معناها حتى يكون الاسناد لها حقيقة وكذا يقال فى نهاره
صايم والامر لها مان واسناد الانبات للربيع فر منه السكاكى
وقع فيه تامل **ولانه** اى ولان ما ذهب اليه السكاكى من كون
تلك الامثلة جميعا من الاستعارة بالكناية **ينتقض بنحو**
نهاره صايم وليله قايم ويومه ساكت وليله نايم ونحو ذلك
مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقى مع المجازى **لاشتماله** اى لا
شتمال ما ذكر **على طرفى التشبيه** وما يشتمل على ذكر المشبه
والمشبه به يمتنع حمله على الاستعارة كما صرح به السكاكى
وغيره ولكن يجاب عن هذا بان امتناع حمل ما وجه
فى الطرفين على الاستعارة انما هو فيما ينافيه التركيب على
التشبيه كقولنا زيد اسد بان حمل الاسد الحقيقى على زيد
ممتنع فتعين الحمل على طريق التشبيه فيكون المعنى انه كالاسد
وكقوله على لجين الماء ان اضافة الشى الى نفسه ممنوع
فتعين كون اللجين من اوصاف الماء الصادقة عليه ممنوع
فتعين الحمل على التشبيه اى على الماء الذى هو كاللجين
وهو الفضة فيكون من اضافة المشبه به الى المشبه
لان الاضافة تقع بادنى سبب واما ما لا ينبغى عن التشبيه
فلا يمتنع حمله على الاستعارة فقد جعل السكاكى قوله

قد

قد ذرا زراره على القمر من باب الاستعارة مع اشتماله على
الطرفين وهما القمر والضمير العايد على الشخص المشبه بالقمر
لكن لما كان التركيب لا ينبى عن التشبيه ولا يشعر به جعل
من باب الاستعارة فيكون من هذا القبيل نهاره صايم ولكن
يرد عليه ان لجين الماء المجعولة من باب التشبيه على حده
ولا يفترقان الا ان فى لجين الماء من اضافة المشبه به الى المشبه
ونهاره صايم وعكسه فان كانت الاضافة تنبى عن التشبيه
ففيهما او لا ففيهما والا بناء عن التشبيه مما لم يضبطوه بتفصيل
يتحقق به موارده وتعلم به مقاصده بل اجملوا فيه فمن تركيب
هو بنفسه يثبته وينفيه فتامله **احوال المسند اليه**
اى الاحوال العارضة للمسند اليه من حيث انه مسند اليه
يعنى انها تعرض له فى حال كونه مسندا اليه لا لاجل كونه مسندا
اليه فان الحذف والذكر مثلا لم يثبتا له من اجل كونه مسندا
اليه بل الثابت له مثلا لاجل كونه مسندا اليه الحكم عليه
بالمسند وتاكيد حكمه مثلا او عدمه واما الحذف والذكر ونحوها
فهى امور عرضت له فى حال كونه مسندا اليه لاجل كونه
مسندا اليه فتامله وقدم احوال المسند اليه على احوال
المسند لان المسند اليه هو الركن الاعظم الشديد الحاجة
اليه على ما ستقرره **اما حذفه** به امن احواله بالحذف لان
سايد الاحوال متفرعة على ذكره والحذف عدم ذلك الذكر
والعدم سابق لوجود الممكن وعبر عن هذا العدم بالحذف
فى جانب المسند اليه وعبر عنه فى جانب المسند اليه بالترك
ايما الى ان العدم هنا يستحق اسم الحذف الذى هو العدم

الطارى على الوجود لكون الوجود الاصلى للمسند اليه لانه
هو الركن الاعظم لانه عبارة عن الذات والمسند كالوصف
له والذات اقوى فى الثبوت من الوصف فالمسند اليه والمسند
ولو افتقد فى الافادة الى كل منهما على الذات اشد فى الحاجة عند
قصد الافادة من الدال على الوصف الى المضاف اليه المعروض
اشد من الحاجة الى المضاف العارض فلذلك عبر عن عدم
الاتيان بهذا بالحذف وعن عدم الاتيان بذلك بالترك للاشارة
الى ان وجود هذا اللزم حتى كان عدمه طاريا فكانه اتى به ثم حذف
والا فعدمه اصل على ما به فعدمه تركه من اصله فللاحتراز
عن العبث بناء على الظاهر اى من الاحوال الموجبة الحذف والاحتراز
المذكور والحذف يتوقف على امرين احدهما وجود المرجح
للحذف مما يدل على المحذوف من قرينة والاخر وجود المرجح
للحذف على الذكر ما الاول فهو مذكور فى غير هذا الفن
كالنحو واما الثانى نشرع فى تفصيله فمن جملة الاحتراز
عن العبث وذلك ظاهر ان اذا قامت القرينة وظهر عند
المخاطب فذكره يعد عبثا والبليغ ينبغى ان لا يحذفه
لئلا ينسب الى العبث لاتيانه بما يستغنى عن ذكره نظره
والعابث لا يلتفت الى كلامه ولا يتلقى منه بالقبول وقوله
بناء على الظاهر يتعلق بالعبث وانما قال كذلك لان ذكره
ليس عبثا فى الحقيقة لانه ركن للاسناد وانما كان عبثا
بحسب الظاهر والنظر الى القرينة بالتنبه لكون الحذف
دافعا للعبث الموجود بحسب الظاهر وهو مرجع مقتضى
البلاغة فى هذا الحذف وكون الحذف جايزا للقرينة هو

عليه ص

تادية

تادية اصل المراد بما يجوز فليهم او تخييل العدول الى اقوى
الدليلين من العقل والنقل اى ومن جملة الامور التى مراعاتها
توجب الحذف ان يخيل المتكلم السامع بذلك الحذف انه عدل
الى اقوى الدليلين اللذين هما العقل والنقل واقواهما هو
العقل لان الادراك به يحصل من ذلك اللفظ او من غيره
فعند الحذف يتبادر ان الادراك باللفظ وانما قال تخييل اشارة
الى كون الادراك عند الحذف بالاقوى وهو العقل وعند الذكر
بالاضعف وهو اللفظ انما فعل ذلك امر وهمى حيالى بالتبادر الخوا
واما عند التحقيق فلا يقع ادراك معنى المسند اليه من التركيب
للعقل الا باللفظ مذكورا او مقدرا كما لا يتاتى الادراك من اللفظ
بدون العقل وههنا شئ وهو ان التخييل المذكور ان كان وجه
ارتكاب الحذف لاجله من الظرافة فى ايهام ان ثم شيا مستحسنا
وهو العدول الى اقوى الدليلين مع انه ليس كذلك فى نفس
الامر فغايته ان يكون من المحسنات البديعية المعنوية اذ
ليس فى ذلك تطبيق الكلام لمقتضى الحال الذى هو البلاغة وان
كان الوجه ان ذلك التخييل طابق به الكلام مقتضى الحال فلم يظهر
بعد وقد يجاب ——— بان مقتضيات تاكيد تقرر المحكوم عليه
مع الاختصار والعدول الى الاقوى المخيل به مما يحقق ذلك فاذا
تعلق الغرض بهذا التقرير اقتضى المقام اياه توصل اليه
بتخييل العدول وفيه تكلف وتحمل او يقال مقام ايهام اخر الكلام
فى الجملة يناسبه ايقاع ذلك الايهام بالاقوى كيف امكن ولو
تخيلا تامله ثم تمثل بما يصح ان يكون الحذف الاحترازى والتخييل
المذكورين كقوله قال لى كيف انت قلت عليل سهر دايم وحزن

طويل

لم يقل انا عليل للاحتراز او التخييل المقررين او لهما معا لان
لكل امرى ما نوى فى باب البلاغة او لاختبار تنبه السامع
عند القرينة هل يتنبه ام لا يتنبه الا بالصراحة كما اذا حضر جلان
اصدهما تقدمت له صحبه دون صاحبه فتقول للمخاطب عادا
تريد الصاحب عادا اختبار السامع هل يتنبه ان المسند اليه
هو الصاحب بقرينة نسبة العدد اذ لا يناسب الا الصاحب او
لاختبار مقدار تنبهه ومبلغ ذكائه هل يتنبه بالقرائن
الخفية ام لا كما اذا حضر شخصان احدهما اقدم صحبة من الاخر
فتقول احسن للاحسان والله وتريد اقدمهما وهو تريد
اختبار ذكاء المخاطب هل يتنبه لهذا المحذوف بهذه القرينة
التى معها خفاء وهى ان اهل الاحسان ذو الصداقة القديمة
دون حادثها ام لا ولم ار من مثل لهذين الوجهين اما للمعنوية
او لادعاء الظهور وما ذكرناه كاف فى التمثيل لتصوير فتامل
او لايهام صونه عن لسانك تعظيما له كما يجئ فى عنه بناء
الفعل للمفعول فيقال ورزقنا ومطرنا تعظيما لذكر اسم
الرازق وصونه عن زلة لسانك فتقول عند حذف المسند
اليه من غير انابة مقرر للشرايع وموضح للدليل فيجب
الاتباع تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تذكره
تعظيما وصونا له عن لسانك وانما قال ايهام الصون لانه اذا
كان يكفى فى الحذف قصد ايهام الصون فاحرى عنه قصد
الصون بالفعل كما فى المثال او لايهام عكسه وهو صون
لسانك عنه تحقيرا له فتقول موسوس وسماع فى الفساد
فاسق وما نفع فوجب مخالفته تريد الشيطان فحذفته

لقصد

لقصد صون اللسان او لايهام صونه اللسان عنه او لتاتى الانكار
اى تيسره للمتكلم لدا الحاجة اى عنده الحاجة الى الانكار فتقول
عنه حضور صباغة فيهم عدو مهان فاسق فاجر لئيم والله
وتريد زيدا الذى هو العدو ومثلا ليتاتى لك الانكار عنه لو مه
او تشكيه فتقول ما سميتك ما عنيتك او لتعينه اى المسند
اليه وهذا اولى لم يكن ان يدعى دخوله فى الاحتراز لكن ذكر
لان حذف الجلالة لا يقال فيه للاحتراز المذكور لما فيه من سوء
الادب فتقول مثلا خالق كل شى رازق كل شى ومعلوم ان
هذا الوصف ليس الا لله تعالى فيقال حذف المسند اليه
هنا لتعينه لظهور ان لا خالق ولا رازق سواه وذكر ايضا
ليكون توطئة لقوله او لادعايه اى التعيين فتقول ويعاب
الاولوف يقيم العدل تريد السلطان وحذفه لادعاء تعينه
وانه لا يتصف بذلك غيره من رعيته او نحو ذلك كضيق
المقام عن اطالة الكلام فذكر المسند اليه بسبب ضيق
وسآمة وهما متقاربان وذلك كما تقدم فى قوله قال لى كيف
انت قلت عليل فيصح ان يكون حذف المسند اليه لضيق
وسآمة من علته فضاق صدره عن ذكر المسند اليه،
وخوف فوات فرصة وهى ما يغتنم تناوله بسبب الاطالة
بذكر المسند اليه كقول الصياد عنه عروض ابصار الغزال
غزال غزال اى هذا غزال فاصطادوه فحذف هنا لان ذكره
بحسب رغبته فى التسارع اليه وتوهم ان فيه طولا كثيرا
يفيته بزعمه وهى فظيعة على وزن فى البيت لان ذكر المسند
اليه يفسد ذلك الوزن ويصح التمثيل له بقوله قلت عليل

اذ لو ذكره لم يستقم الوزن او المحافظة على قافية فى آخر البيت
لان ذكره يبطلها او كسجع فى النثر وهو كالوزن فى الشعر لان
ذكره يفسده وامثلة ما ذكر كثيرة وما اشبه ذلك كالاخفاء
عن غير المقصود سماعه من الحاضرين فتقول جاءنى زيد
زيد القيام القرينة عنه المقصود سماعه دون غيره كما قيل
ان انسانا ارسل رسولا ياتى بالمرسل اليه فقال اذهب اليه
فان وجدته فلا تقل له وان لم تجده فقل له ثم ذهب الرسول
فعاد ولم ياته فقال يا سيدى ذهبت اليه فلم اجده فقلت
له ثم جاء فلم يجي ومعنى الكلام الاول ان وجدت الرقيب فلا
تقل للمبعوث اليه وان لم تجد الرقيب فقل للمبعوث اليه
ومعنى الثانى ذهبت الى المبعوث له فلم اجد الرقيب فقلت
للمرسل اليه ثم جا الرقيب فلم يجي المرسل اليه وهذا الكلام
ولو كان من غير هذا الباب لكن فيه فى الجملة الاخفاء عن غير
المقصود سماعه فحسن التنظير به ليفهم المراد وكاتباع
الاستعمال على تركه لكونه مثلا لا يغير كقولهم رميته من غير
رام يضرب مثلا لمن صدر منه ما ليس اهلا للصدور منه
وكترك ذكره فى نظايره مثل ما فيه الرفع على المدح كقولنا
الحمد لله اهل الحمد اى هو اهل للحمد او الرفع على الذم كقولنا
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بالرفع اى هو الرجيم او الرفع
على التزحم كقولنا اللهم ارحم عبدك المسكين بالرفع اى هو
المسكين والرفع على هذه الاوجه يوجب الحذف فان قلت
هذا وظيفة النحوى لا بيانى اذ ليس فيما ذكر مطابقة لمقتضى
الحال بل غايته ما هنا ان الحذف ملتزم لاقتضا العربية ذلك

قلنا

قلنا الشبه لكون هذا الكلام لا يعدل فيه عن الحذف لان فيه
الخروج عن حكمه فيما يوضع فيه من المقامات حتى انه لو اذكر
لرجع الى اصل الذكر هو زايد على مطلق وجوب الحذف فى العربية
فيما ذكر وبه طابق الكلام مقتضى الحال استعماله وهذا وظيف
بيانى وللفرق بين اتباع الاستعمال واتباع الترك فى النظاير
ان الاول يجوز ان يرد على خلاف الاصل القياس وما يتصور
فيه من يتكلم بغيره ويكون قضية عينية كمثال مخصوص
والثانى لا يكون الا مقيسا ويمكن وجود متكلم فيه بغير الحذف
والله اعلم ثم اشار الى نكتة الذكر فقال واما ذكره اى ذكر
المسند اليه فلكونه اى الذكر هو الاصل ولا مقتضى للعدول
عنه بان لم تخص نكتة ترجح الحذف والاحتراز عن العبث ولو كان
ممكن دايما مع وجود القرينة لكن لا تلزم مراعاته واستحضاره
فقد يكون الخطاب مع من لا يعده عابثا والموجب للحذف وقوع
نفس الاحتراز عن امكانه او للاحتياط لضعف التعويل على القرينة
اى يكون الذكر للاحتياط لان فهم السامع من اللفظ اقرب من
فهمه من القرينة اما لخفايها او لعدم الوثوق بنباهة السا
ولا بنا فى هذا ما تقدم من ان العقل اقوى الدليلين لان ما
تقدم بحسب التخييل بالنظر الى ذات العقل مع ذات اللفظ
وما هنا بحسب الحقيقة وبالنظر الى ما خذى العقل من القرينة
واللفظ فالتفاوت بينهما بجعل اللفظ فى اخذ المعنى منه اقوى
القرينة لا يوجب تخييل قوة اللفظ فى الجملة على العقل فى الجملة
حتى ينافى التخييل السابق لجواز عدم التبادر كذلك فليتامل
فعلى هذا يقال مثلا عند قول السايل ماذا قال عمرو وعمرو

مع

قال كذا او كذا الضعف التعويل على قرينة السوال لان بعض
السامعين مثلا تجوز عليه الغفلة عن السماع لها والتنبه
للفهم منها ولو كان الفهم واضحا في نفسه او علم السامع فهم المسند
اليه بالقرينة ولكن ذكر للتنبيه على غباوة ذلك السامع اما
لانها وصفه او لقصد اهانته فيقال فيما اذا قال عمرو وعمرو
قال كذا او كذا او لو كان لا يجوز على السامع غفلة عن سماع
السوال ولا عدم السوال منه تنبيها على انه غبي لا ينبغي
ان يكون الخطاب معه الا كذا هكذا او لزيادة الايضاح
للمسند اليه والتقرير والتقرير وزيادة الايضاح متقاربان
ويحتمل ان يكون التقدير ولزيادة الايضاح لتقرير بناء على
ان التقرير مطلق الثبوت الحاصل بالقرينة وعند الذكر يزداد
ذلك التقرير به والخطب في هذا قريب وعلى زيادة الايضاح
والتقرير قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم واولئك هم
المفلحون ومن السر في تقرير المسند اليه هنا بتكرير ان
اسم الاشارة يكون لقصد التمييز لاختصاص المسند اليه بحكم
بديع فيحصل الغرض من تشريفه بذلك الحكم في اذهان
السامعين فبيت قررهنا بالتكرار افاد ان كلا من الحكمين
وهما الهدى في العاجل والفلاح في الاجل كاف في ايجابه قصدا
التمييز لشرفه وحده ولو لم يكن مع الاخر اللازم له بخلاف
ما لو لم يكرر اسم الاشارة ثانيا واخبر بالحكمين معا فلا يحيل
هذا المعنى الذي افاده التقرير بان يفيد ان مجموع الحكمين
هو المفيد لقصد التمييز لا كل على حدة فتامله فانه من السهل
الممتنع او اظهارا لتعظيمه لكون اسمه مما يدل له على تعظيمه نحو

امير

امير المومنين حاضر وعالم الدنيا يكلمك وشريف وقته يخ
او اهانته اي يذكر لافادة ذكره اهانته المسند اليه لكون اسمه
مما يدل على اهانته فاذا قيل هل حضر زيد فتقول حضر ذلك
اللئيم او التبرك بذكره كان يكون المسند اليه مجمع البركات
فاذا قيل مثلا هل قال هذا القول رسول الله صلى الله عليه
وسلم فتقول نبينا محمد صلى الله عليه وسلم قال هذا القول
ويكفي في الجواب لو لا خوف هذا القصد ان يقال نعم او قاله فيعلم
ان قايله النبي صلى الله عليه وسلم او استلذاذه بان يكون في
ذكره لذة عند المتكلم فاذا قيل مثلا هل حضر حبيبك فلان
فتقول الحبيب فلان حاضر ويكفي لو لا هذا القصد حضر او
لبسط الكلام والاطناب فيه بذكر المسند اليه ولو دل الدليل
عليه وذلك حيث اي في زمان او في مكان الاصفا فيه من السامع
مطلوب لكون السامع يبتهج بسماعه الخطاب وتفرح بكالمته
هيج الالباب ومن هذا المعنى يطال الكلام مع الاحبار اشراف
القدر تعظيما بكلامهم وتشرفا بخطابهم وتلذذا بسماعهم
وعلى هذا قوله تعالى حكاية عن موسى على نبينا وعليه افضل
الصلاة والسلام هي عصاي اتوكا عليها حين قال له تعالى
وما تلك بيمينك يا موسى وكان يكفيه في غير هذا المقام عصى
لان ما للسوال على الجنس لان زاد المبتدا او اجاب بالشخص
المتضمن للجنس فان قيل فلم زاد الوصف قلنا لان السوال
بما قد يكون عن الوصف فلعله جوز ان يكون السوال عن الوصف
والجنس معا فاجاب بما ذكر مع ما اقتضاه من كون السماع
مطلوبا ولا يقال في هذا المحل اصغا كما علم ولو عبر بالسماع

لينا سب السوال كان اولى وقد يكون الذكر لامور اخرى كالتهويل
كما فى قول القايل امير المومنين يامرك بكذا تهويلا على المخاطب
بذكر الامير باسم الامارة للمومنين ليمتثل امره وكاظهار
التعجب منه كما فى قول القايل زيد يقاوم الاسد ولا شك
ان منشا التعجب مقاومة الاسد لكن فى ذكر المسند اليه
اظهار المتعجب منه وكتعيين الذى قصد التسجيل عليه بين
يدى الحاكم فان اقال الحاكم هل اقر هند على نفسه بكذا فيقول
الشاهد نعم اقر زيد هند على نفسه بكذا ليلا يجب السامع
السبيل الى ان يقوم للحاكم عند التسجيل انما فهم السامع
انك اشرت الى غيره فاجاب ولذ لك لم ينكر ولم اطلب الاعذار
فيه وقد يكون الذكر للتسجيل على السامع اى التقرير ليلا
ينكر السماع كان يقول المولى فلانة زوجتها يسمع منها وقد
قيل له هل زوجتها ليلا يتطرق انكارها وانها ما سمعت اسمها
فتقع الشهادة عليها بالسماع والرضا بلا شبهة وقد يكون
للتعيين عند الاشهاد لا بمعنى الاستشهاد كان يقال لشاهد
واقعة لينقل عنه ما وقع لصاحب الواقعة عند قصه
اشهاد الناقل هل باع هند ابكذا فيقول الشهود على شهادته
الذى قصه اشهاد الناقل زيد باع كذا ليتعين زيد فى
قلب الشاهد فلا يقع فيه التباس ولا يجبه المشهود عليه
سبيلا للانكار والتغليط وكذا يقول الحاكم عند قصه
تعيين من قد سجل عليه الحكم اى قرره عليه وقصه
كتبه وقد قيل له هل حكمت على هند ازيد بكذا
مشهد الشاهد على الحكم بوجه لا يتاتى فيه تغليط واما

اطلت

اطلت فى مثال الشهادة والتسجيل لصعوبة تصوره ثم اشار
الى نكت كل تعريف خاص فى المسند اليه واما النكتة العامة الموجبة
للعدول عن التنكير فى الجملة فهى ما فى التعريف من اعتبة الغاية
فان فايدة الخبر اولا ما لم يكن معلوما كل ما زاد متعلقها معرفة زاد عراقة
واهمية للفايدة فاذا قلنا ثوب لبيس اشترى فى السوق لم يكن
كقولنا ثوب من حرير فيه طراز من ذراع طوله الف شبر اشتراه
فلان بن فلان بالف دينار فى مكان كذا وكذا والاصل فى التعيين
الموجب لازدياد الفايدة المعارف لانها تفيد التعيين بالوضع
والنكرة لا شك انها يمكن تعيينها بالوصف الخاص كقولنا الله
خالق كل شى هو جاعل كل احد لكن ليس ذلك باصل الوضع فهو عا
قليل فالمعارف فى دلالتها على الاصل وقدم التعريف فى المسند اليه
على التنكير لان التعريف فيه هو الاصل وقدم فى المسند التنكير
لانه فيه هو الاصل فاشار الى نكتة الضمير وقدمه على سايل المعارف
لانه عند النحويين اعرفها فى الجملة فقال وانا تقريفه اى
جعل المسند اليه معرفة بايراد كذ لك فيكون بالاضمار اى بالاتيان
به ضميرا لان المقام للتكلم ولا يشعر بالتكلم بخصوصه الا الضمير
من المعارف كقولك انا عرفت ضميرك او لان المقام للخطاب
ولا يشعر ايضا بخصوص الخطاب الا الضمير كقولك انت عرفت
ما فى ضميرى او لان المقام للغيبة ولا يشعر ايضا بخصوص الغيبة
الا الضمير ولهذا يقال فى الضمير ما اشعر بتكلم او خطاب او
غيبة ثم الغيبة لا بد فيها من تقدم ذكر المعاد اما لفظا تحقيقا
نحو جانى زيد وهو يضحك او تقديرا بان يكون المعاد فى تقدير
التقديم لان التقديم رتبته نحو فى داره زيد لان المبتدا فى

رش

تقدير التقديم واما معنى بان يتقدم لفظ يدل عليه نحو قوله
تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى فالضمير للعدل وقد تقدم
معناه في لفظ اعدلوا او بان توجد قرينة دالة عليه نحو قوله
تعالى حتى توارت بالحجاب فان قرينة ذكر العشي والتواري
بالحجاب مع سياق الكلام الدال على فوات وقت الصلاة تدل
على ان المعنى للشمس واما حكما بان لا يسبقه ما يدل عليه بشيء
مما ذكر لكن قدم لنكتة كضمير ربه والشان فان التقدم
فيهما لازم للضمير لنكتة وهي البيان بعد الابهام لكن حكم
الضمير التاخر فالمعاد في حكم التقديم كذا قيل في التقدم
الحكمي ثم لما ذكر ان من موجبات الاضمار كون المقام مقام
الخطاب ومعلوم ان الخطاب لا يعدل به الى ضمير توجيه ه
الكلام لما ضر مع ان المعارف في الجملة الاصل فيها الوضع
لتستعمل في معين خاف ان يتوهم ان الخطاب لا يعدل به
الى غير معين فاشار الى انه قد يعدل به عن المعين وجهه
لذلك بيانا هذا الاصل فقال واصل الخطاب ان يكون لمعين
سواء كان مجاعة او لا يقال قولكم اصل المعارف الوضع
للتعيين بالاستعمال ينافيه وضع المعارف بلام الجنس لانه
يستعمل في غير معين لانا نقول ذلك في غيره او الاصل
فيه ايضا التعيين لكن لما كان للقصد تعيينه به وهو الجنس
يصح وجوده في متعدد نشأ عن ذلك العموم باعتبار وجود
ما يعين به في كثير بخلاف النكرة فاصلها عدم التعيين ثم
اشار الى انه قد يترك الخطاب لمعين الى غيره اى غير معين
ليعم الخطاب كل مخاطب على سبيل البدل لا على سبيل التناول

دفعة

دفعة وانما قلنا على سبيل البدل اشارة الى ان الخطاب لم يخرج
عن اصل وضعه من كل وجه حتى يكون كالنكرات في العموم
بل يصاحبه الافراد المناسب للتعيين والاشارة الى ان العموم
فيه هو العدم الذي كان في اصل وضعه فان الضمير كما قيل
انما وضع وضعا عاما بدليا وتعيين بعض ما يصح استعماله
فيه بنفس الاذن الاستعمال والعموم البدلي في الضمير
المفرد والمثنى ظاهر واما ضمير الجمع ان تصور فيه هذا
العموم فالظاهر ان العموم فيه معنى لا بدلي ولكن اعتبار
البدلي فيه بالنظر لكل جمع تامل وذلك كقوله تعالى
ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم عند ربهم فان هذا
الخطاب لم يقصد به مخاطب معين هو فلان مثلا وانما
المراد ان من تمكن منه الرؤية يتناوله هذا الخطاب على سبيل
البدل ولا يخفى انه لو ادعى ان العموم معنى بواسطة جعل
ما لوله الضمير هو من التبعيض العامة ما بعده
وعلى كل حال فالكلام ح مجاز ثم بين وجه كون الخطاب لا
يختص به احد وانما اريد به العموم بقوله اى تناهت
احوالهم في الظهور لكل من يمكن ان يراهم من اهل المحشر فكل
كل من تمكن فلا يختص بتلك الاحوال رؤية رأى دون اخر
فاذا كانت احوالهم كذلك فلا يختص بهذا الخطاب واحد دون
غيره لوجود المشاركة من كل من تمكن منه الرؤية فلكل
من يسمح الخطاب دخل فيه ووجد في بعض النسخ فلا يختص
بها مخاطب يعني فلا يختص برؤية عالم مخاطب او فلا يختص
بعالم رؤية مخاطب فيكون المخاطب في اصله مضاف اليه

مخاطب ص

ثم حذف المضاف وهو الرويه واقيم المضاف اليه مقامه ولذلك
ذكر الفعل ثم اشار الى نكتة التعريف بالعلمية واتبعها بالضمير
فقال لانها تليه فى التعريف فقال ويكون تعريفه بالعلمية
اى بايراده علما وهو ما وضع لشئ مع جميع مشخصاته التى
تلازمه وينتفع بها عنه صحة تقدده بوجوده فى افراده
كثيرة ومنها وجوده الخارجى فلا يرد صحة تبدل بعض
المشخصات فيكون اللفظ بعد تبدلها مجازا واما اسما الكتب
فانا قلنا انها وضعت كلية للقدر المشترك بين النسخ
او ما وجد فيها خرج عن العلمية واما ان قلنا انها للنقوش
الاولى وهى نسخة المصنف كان الاطلاق على غيرها من باب
تعدد الوضع فتدخل فى العلم لاعلام المشتركة وكلما يتعدد
فى اسما الكتب من غير هذا وهو متحمل لا حاصل له تامله
لاحضاره اى التعريف بالعلمية يكون لغرض احضاره
المسند اليه بعينه اى بشخصه ولو بما يرفع عنه التعدد
كوجود الهوية وانما قلنا كذلك لان ظاهره يشمل ما لا
تعريف له مشخصات كمه لول الجلالة واصتر بهذا من
احضاره باسم الجنس فانه مشعر باعتبار اصل الوضع
بالعموم ولو عينت القرينة الهوية كقولنا رجل عالم جانى
فان هذا لم يحضره من جهة الهوية وانما احضره من جهة
الجنسية المنافية من حيث هى للشخصية فى ذهن السامع
ابتدا اى فى اول مرة واحترز به عن احضاره ثانيا بواسطة
وجود العلم او نحو جانى زيد وهو راكب فان الضمير
عينه بواسطة معاده الذى عينه او لا فكان احضاره

به

به ثانيا والمراد بالاحضار الاحضار بالقوة بمعنى انه ان
احضر به يكون ذلك الاحضار ثانيا فلا يرد ان يقال قد
حضر بالمعاد فالاحضار بالضمير مع قوة العهد بالمعاد تحصيل
للحاصل لانا نقول اذا احضر به كما لو غفل عنه اثر الحضور
يكون الاحضار ثانيا والمراد الدلالة وهى مخالفة للاولى
فى الجملة وهى ثانية باعتبارها ثم المراد ايضا الاحضار باللفظ
بعد الاحضار باحر معين فلا يرد ان المعرف بلام العهد
وبالصلة وبالاضافة ذات العهد الخارجى قد حضرت بتلك
الامور فاحضارها باللفظ يكون ثانيا لانها لم تحضر الا باللفظ
معين ثم احضرت ثانيا ولا يرد ايضا نحو جانى رجل واكرمت
الرجل لان الاول لم يعينه كما فى جاءنى زيد وهو يضحك مثلا
باسم يختص به اى يختص بالمسند اليه والمراد بالمسند اليه
الذى هو معاد الضمير فى هذا المعنى لا اللفظ كما يظهر بادنى
التفات والمراد بتخصيصه به ان لا يطلق باعتبار ذلك الوضع
على غيره فلا ترد الاعلام المشتركة بان يقال انها اعلام ولا
تعين لانا نقول تعين شخص مدلولها باعتبار كل وضع
مخصوص وخرج بهذا الاحضار سائر المعارف كالضمير
للتكلم او الخطاب والغيبة واسم الاشارة والموصوف والمعرف
باللام والاضافة العهدية الخارجية لانها كلها غير معينة
فى اصل الوضع بل بالاستعمال وانما ذكر القيود المذكورة
ولو كان يغنى عنها فى اخراج غير العلم قوله باسم مختص به لان
المراد بحقيقى قيود كنه العلمية لان ذلك اوضح وابين مما
يراعى فى العلمية عند قصد استيفاء غرض ابرادها فى مقامها

فان الشئ المبين بالمطابقة والتفصيل اظهر من المبين اجمالا
كما فى التعريف فان المطابقة فيه ابين من التضمن لا يقال
حاصل ما ذكر فى الضمير والعلم انه يوتى بهما عند قصد الدلالة
على معناهما وهذا امر يتكفل به النحو واللغة فان كل لفظ
انما يوتى به للدلالة على معناه لانا نقول المراد مراعاة الاستعمال
لهذا المعنى بحيث لا يعدل عنه الى غيره اما لغرض ينشا
عنه مناسب لا مقام كما فى العلمية فان مقام التوحيد هو
يناسب مقتضاها او لانه لا مقتضى للعدول فامتنع ذلك
العدول لانه لا يناسب المقام الا ذلك المدلول لانه اتى بمعنى
كما فى الضمير وهذا امر بيانى لانه التزام ما يناسب ولو كان
كذا ذاتيا وقد تقدم نحو هذا وما ذكرنا من الاحتراز بقيد
الابتدا هو المختار وذلك انه لو حملناه كما قيل على اخراج الاعضاء
بشرط لزم كون معنى الابتدا ان الاحضار ذاتى فاذا كان
معناه ح لله انه اى بلا توقف على شئ اصلا خرج نفس العلم
لتوقفه على العلم بالوضع وان كان معناه بلا توقف الا على
الوضع خرجت المعارف لتوقفها بعد العلم على الوضع على
امور اخرى كتقدم الذكر فى ضمير الغيبة والمعهود فى
المعرف بلام العهد والعلم بالصلة فى الموصول وحضور
المشار اليه فى اسم الاشارة وتحقق العهد فى المضاف فلا
ينفى الا العلم فيكون قوله باسم يختص به صايغا تاملا له
تحوقل هو الله احد اى الشان الله احد فهذا المقام
يقارب التوحيد والعلمية به انسب من سايرالمعارف فهذا
المقام مقام التوحيد لما ذكر فى مفاده الموجب لقطع

مادة

مادة توهم الاشتراك والله علم منقول من اله بعد اسقاط
الهمزة وزيادة لام التعريف عوضا عنها على ذات واجب
الوجود الخالق للعالم من غير ان يكون مفهومه هذه الا
بل مدلوله هويته الواجب الاعظم وحقيقة الملك الاقدم
فهو جامع للذات والصفات وليس مدلوله مفهوم الاله
الذى هو المعبود بالحق كما قيل والا لم يكن قولنا لا اله الا الله
مفيد التوحيد لانه يكون المعنى لا اله الا المعبود بالحق وهو
الالوهية فى المعبود بالحق لا يقتضى وحدانيته لانه كما
يصح وجوده باعتبار نفس مفهومه فى ضمن افراد والاجماع
على افادته التوحيد فبطل هذا التقدير وايضا لو كان
كذلك لزم ان كان المستثنى منه المعبود بالحق استثنا الشئ
من نفسه وان كان المعبود بالباطل كثيرا ويكون الاستثنا
فيه ح منقطعا او تعظيم او اهانة اى ويقوى المسند اليه
بالعلمية ليفيد تعظيما لاشعاره بها لكونه من الالقاب
الدالة على ذلك او ليفيد اهانة لاشعاره به كما اذا قيل
فى التعظيم هذا على حضروفى الاهانة هذا ابق الناقة حضر
او كناية اى يعرف المسند اليه بالعلمية ليكون كناية
عن معنى يستفاد منه باعتبار اصل وضعه قبل النقل
فيقال مثلا ابو لهب قالكنا لينتقل منه الى كونه جهنميا
لان ابا لهب باعتبار اصل الوضع يشعر بملابسة لهب النار
كما يقال ابو البشر ابو الخير واخو الحرب لملابس هذه الاشيا
فاطلاقه اطلاقا علميا يمكن معه الشعور بالاصل مع القرائن
والشعور بالاصل يمكن معه الشعور بملابسة النار المخصوصة

صاف

مع القرائن وهو انه جهنمي وفي هذا الاستعمال انتقال من
الملزوم الى اللازم في الجملة وهذا القدر كاف في هذا المقام
في تسميته هذا الانتقال الذي قد يقصد كناية من غير
اشتراط شروط الكناية المخصوصة المعلومة واما القول
بان المراد بالكناية هنا ان يطلق اللفظ ويراد به لازم
معناه كما يقال حاتم ويراد به لازمه الذي اشتهر به وهو
الجود اولم يشتهر به كما يقال ابولهب ويراد به لازمه
في الجملة وهو كونه جهنميا ولا يراد الشخص المسمى بحاتم ولا
بابي لهب ففيه نظر وذلك لان اهل الفن مثلوا في هذا المقام
بنبت يدا ابي لهب ومعلوم قطعا ان المراد به الشخص لا
لازمه وايضا لو كان كذلك فاذا اراد انه يطلق على غير مسماه
بضرب من المشابهة واعتبار تناسب العلمية وجعله
كليا كما يطلق حاتم ويراد به جواد في الجملة بهذا الاعتبار
كان استعارة على ما سياتي ان شاء الله تعالى لا كناية،
وان اراد الاطلاق على الغير باعتبار اللزوم العرفي من
باب اطلاق المقيد على المطلق لا باعتبار المشابهة كاطلاق
ابي جهل للازم معناه الذي اشتهر به وهو كونه بحارا
مرسلا واذا اراد الاطلاق على اللازم اتفق حصوله في
الشخص ولو لم يشتهر بلزومه حتى يكون تشبيهيا
او ارسالي كقولنا هذا الرجل مشيرا الى كافر فعل
كذا كناية عن الجهنمي ولم يقله احد فتامل او ابهام استلذاذا

اي ايهام المتكلم السامع ان العلم وجده لذيذا فاجرى
اذا وجده لذيذا بالفعل كقوله

بالله

بالله ياظبيات القاع قلن لنا ليلاي منكن ام ليلى من البشر
كرر ليلى ليهام الاستلذاذ ولو قوع الاستلذاذ وكان يكفيه
ام هي وايهام الاستلذاذ يظهر عند تكرار اسم ما يظن محبوبا
او التبرك به كقولنا الله الهادي ومحمد هو الشفيع عند قول
الجاهل هل الله الهادي او هل محمد الشفيع او نحو ذلك كالتفاول
في قول القائل سعد في داره والتطير في قول السفاح في داره
صديق والتسجيل على السامع اي التحقيق والتثبيت عليه كما
يحقق الشيء بالكتابة حتى لا يجيء الى انكار السامع سبيلا فاذا قيل
لاحد هل سميت هذا او اهنته فيقول زيد سميته واهنته
يسمع منه فلا يجيء السبيل الى ان يقول ما سكت الا اني
ظننته يحدث عن غيره وغيره لا مما يناسب الاعلام كتاتي الا
لداعي الحاجة حيث يكون العلم متوكا بين الحاضرين وبالموصولية
اي تعريف المسند اليه بايراده اسم موصول وقدمه على اسم
الاشارة مع ان اسم الاشارة اعرف لما فيه شبه الالقاب بافادته
وصف الرفعة وعكسها واما المعرف بال العهدية فنوع
المعرف بالموصولية في رتبة واحدة ولذا للاصح وصف المعرف
بال بالموصول كما في قوله تعالى الخناس الذي يوسوس
ولكن قدم الموصول عليه لما ذكر ايضا والمضاف رتبته
رتبة ما يضاف اليه فتاخر عن ذوات الرتب انسب ومحل
التعريف بالموصولية ان يكون السامع عارفا بنسبة جملة
الى مفهوم ذهنا فهذا اصلها فاذا قيل مثلا من احسنت
اليه بالامس قد شكرك لان المعنى ذلك المفهوم لك بانك
احسنت اليه قد شكرك ولو قلت بدل انسان احسنت

نكار

اليه بالامس قد شكرك لم يفد هذا الوهم في اصل الوضع
كما افاده الموصول ولو كان قد يعرض له التعيين لاختصاص
الوصف ولهذا اذا اريد التعيين كان استعمال الموصول
هو الاصل لانه يفيد التعيين بالوضع فتوجه عن استعمال
النكرة الموصوفة لان التعيين به اتفاقي عرض لعدم علم
المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة كقولك الذي
كان معنا امس رجل عالم اي التعريف بالموصولية يكون لعدم
علم المخ لا يقال لا يتعين الموصول فيما ذكر لصحة ان يقال
مصاحبا بالامس لانا نقول اما ترك التعيين بالنكرة الموصوفة
فلان التعريف بالموصولية في نحو هذا ارجح لافادته
التعيين بالوضع كما تقدم واما امكان التعبير بالمضاف اليه
لافادة ما ذكر لان الاضافة ايضا اصلها العهد فلا يوجب
سقوط الموصول لان ما خص البليغ مما يحقق نكتة،
المقام يكفي في المراعاة اذ لا يجب اختصاص النكتة بما استعمل
لها تامله ولم يتعرض المفرد لما لم يعلم فيه المتكلم فقط او
المتكلم والمخاطب معا سوى الصلة كقول القايل الذي في
بلاد المشرق ولا اعرفهم اذا كان هو الجاهل سوى الصلة
او لا نعرفهم اذا كنا معا جاهلين لقلة فايدة هنا الكلام
لانه اذا لم يعرف الا الصلة فعند ذلك لا يبقى حال يخبر به
لاعدم المعرفة في الاخبار لا ينبيء عما لبا ثم عطف على قوله
لعدم قوله او لاستهجان اي استقباح التصريح بالاسم
اما من جهة تركيبه من حروف يستقبح اجتماعها او
لاشعاره في اصله بمعنى تقع النفرة منه لاستقذاره

وبقي المعرفة ص

عرفا

عرفا ان يقال ما يضع فلان مثل ما للشاة بدلا عن ذكر
اسم ما يوضع اولزيادة التقرير يحتمل ثلاثة اوجه تقرير
الغرض المسوق له الكلام وليس مسندا او لا مسندا اليه
وتقرير المسند وتقرير المسند اليه والمثال محتمل للكل نحو
قوله تعالى وراودته اي يوسف التي هو في بيتها عن نفسه
فالغرض المسوق له الكلام نزاهة يوسف وبعده عن مظنة
الفحشا وما ذكر انشد تحقيقا وتقريرا لتلك النزاهة مما قيل
وراودته امراة العزيز لانه اذا امتنع مع كونه في بيتها
متمكنا في خلوة منها كان غاية في النزاهة ونهاية في الطهارة
باطنا وظاهرا عن الفحشا وفيه ايضا تقرير المراودة التي هي
المسند لما يفيده كونه في بيتها من فرط الالفة والاختلاط
في خلوة يتمكن منها على اتم وجه فقد افاد تقريرها بوجه
باتم وجه بما ذكر من الموصول وصلته وفيه ايضا تقرير المسند
اليه ونفي احتمال التشابه والاشتراك اللذين يمكن حصولهما
لو قيل مثلا امراة العزيز او زليخا ومعنى راودته احتالت بما
امكن لها في التوصل اليه وهو فاعلت من راد يرود ذهب
وجاء فهو استعارة تمثيلية على حد قولهم في المتردد في امر
اراك تقدم رجلا وتوخر اخرى كنا قيل ويبعد ان يقال
نقلت المراودة عرفا الى طلب التوصل الى الشي العزيز على
من كان بيده بحث وتحمل اي تحيل ثم ان المشهور عندهم ان
الاية مثال لزيادة التقرير والمفهوم من كلام السكاكي انها
مثال لزيادة التقرير والاستهجان لان زليخا من المستقبح
في تركيب الحروف ومن المستزل في كراهة اللسان ونفرة

دها

السمع او التفخيم اى يكون تعرف الموصولية لما فيها من التفخيم
اى التعظيم والتهويل نحو قوله تعالى فغشيهم من اليم ما
غشيهم فان هذا الابهام الكائن فيما غشيهم من التفخيم ما
لايخفى لما فيه من الايما الى ان تفصيله تقصر عنه العبارة
او تنبيه المخاطب على خطا اى التعريف بالموصولية
يكون لتنبيه المخاطب على خطاء نحو قوله فى وصيته بنيه
ان الذين ترونهم اى تظنونهم اخوانكم يشفى غليل صدورهم
اى عطش قلوبهم وحقدهم ان تصرعوا اى تغلبوا وتهلكوا
بالحوادث ولا يخفى ما فى هذا من التنبيه على خطائهم فى
هذا الظن بخلاف ما لو قال ان القوم الفلانيين يشفى
غليل صدورهم ان تصرعوا لا يمكن التنبيه على الخطا
ايهام بان يقال ان ناسا تظنونهم اخوانكم وهم بنو فلان يشفى
غليل صدورهم فليست هذه مخصوصة بالموصول فلا ينبغى
ذكرها له لانا نقول لا يجب اختصاص النكتة بمن ذكرت له
فان استهجان التصريح يغنى عنه فيه اسم اشارة ومع ذلك
ذكر من نكتة وقد تقدم التنبيه على هذا او الايما الى وجه
بنا الخبر اى يعرف المسند اليه بالموصولية لما فى صلته من
الايما اى الاشارة الى وجه بنا الخبر اى طريقه ونوعه من
ثواب او عقاب او مدح او ذم مثلا فقوله بنا على هذا استدرك
لان المراد بالوجه نوع الخبر فلا فايدة لزيادة البنا ويحتمل
ان يكون التقدير والمعنى الايما الى وجه ايراد الخبر فيراد
بالبنا الاتيان به وايراده ويراد بالوجه الطريق الذى يسلك
ويتركب فى ايجاد الخبر من مدح وغيره فيظهر المعنى لزيادة

البنا

البنا تامله يعنى وذلك الايما مناسب للمقام لان فيه شبه البيان
بعد الابهام والمقام يقتضى التاكيد وان لم يكن هكذا كان
من البديعيات تامل وذلك نحو قوله تعالى ان الذين يستكبرون
عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين ففى مضمون الصلة
الذى هو الاستكبار عن عبادة الرب ايما الى ان الخبر المبنى
على الموصول وصلته امر من جنس الاذلال والعقوبة وهو
قوله تعالى سيدخلون جهنم داخرين اى صاغرين فالمراد
بالوجه كما تقدم طريق ونوعه الذى ياتى عليه واما تفسيره
بالعلة لان الاستكبار علة شرعية لدخول جهنم ففاسد لانتقاء
بقوله ان الذى سمك السما بنى لنا بيتا على ما سياتى اذ ليس
سمك السما علة لبنا بيت شرفهم ومجدهم وبقوله ان الذين
ترونهم اخوانكم يشفى غليل صدورهم فان ظنهم اخوانهم ليس علة
لشفا غليل صدورهم ثم انه اى ان الايما الى وجه بنا الخبر لا
مجرد جعل المسند اليه موصولا كما قيل لان سياق الكلام
ينافيه ولانه يفهم ان ما يذكر بعد يوجه من غير الايما وهو
فاسد كما يظهر وربما جعل ذريعة اى الايما ربما جعل ذريعة
اى وسيلة الى التعريض بالتعظيم اى الى الاشارة من عرض
اى جانب الكلام الى التعظيم لشانه اى لشان الخبر نحو قوله
اى العزدق ان الذى سمك السما اى رفعها بنى لنا بيتا اى
بيت الشرف والمجد لا بيت الكعبة فان ما تضمنته القصيدة
بعده دعائمه اى قوائم ذلك البيت اعز واطول من كل
بيت او من بيتك يا جرير فقوله ان الذى سمك السما فيه
الاشارة الى ان الخبر المبنى عليه امر من جنس الرفعة والبنا

ضه

والذوقى شاهد صدق على ذلك الايما فانه اذا قيل ان الذى
صنع هذه الصفة العجيبة فهم منه عرفا ان ما يبنى عليه امر
جنس الصنعة والاتقان فاذا قيل صنع لى كذا كان كالتاكيد
لما اشار اليه اول الكلام ثم فى هذا الايما تعريض لتعظيم بنائهم
من حيث انه فعل من رفع السما وصنع من ابدع واتقن فلك
القمر الذى بنا اغرب وارفع منه فى مراى العين فيقال انما فيه
التعريض بتعظيم البيت وهو مفعوله بتعظيم البنا الذى
هو الخبر لانا نقول تعظيم البيت لتعلق بنا من بنا السما
بها فلا محيد عن اعتبار البنا فى التعظيم وهو الخبر وهذا التعريض
يقتضى ان جعل الموصول مع صلته ذريعة لا ينفك عن
الايما الى وجه بنا الخبر ولو كان كما قيل مجرد دعوى المسند
اليه موصولا هو المجعول ذريعة لا ينفك عن الايما فى هذا
المثال وشبهه وقد تقدم ان الذوق شاهد بوجود الايما
فى هذا كما وجد فى كل ما جعل ذريعة وهذا ظاهر غير
انه يرد عليه ان الايما ليس هو الواجب للتعظيم بدليل
وجود التعظيم مع انتفا الايما المذكور بتقديم المسند على
المسند اليه فان الايما انما يتحقق عند جعل الموصول
مبتدا واما عند جعله فاعلا فلا ايما ومع ذلك فالتعظيم
موجود فانه لو قيل بنى لنا من سمك السما بيتا فهو تعظيم
بنا البيت من حيث يفهم ان فعل الصانع الواحد مشابه فالايما
الذى يحصل بتقديم المسند اليه لا مدخل له فى التوصل الى
تعظيم شان الخبر ولا غيره والجواب عن هذا بان المفيد
للتعظيم عند التقديم نفس الموصول او صلته لما فيه من

الايما

الايما الى جنس الخبر الدال على التعظيم كما فى تعظيم شعيب فانه لو
بنى عليه غير الموما اليه بان يترتب عليه غير الخسران لم يفد تعظيم
شعيب وعند التاخر نفس الكلام فاستفادة التعظيم من نفس
الموصول وصلته تكون بطريق الايما ولو كان ممكن بغيره ايضا فالايما
دخل فى الافادة وما يفيد النكتة تنسب له ولو امكنت بغيره غير
مخلص فان التكذيب لشعيب ولو اوما الى الخسران لكن تعظيمه
مستفاد من نسبة الخسران للمكذب تقدم او تاخر فيكون التقديم
يفيد الايما الى الخسران المفيد للتعظيم لا يقتضى ان التعظيم يفيده
نفس الايما من هو حيث وكذا المفيد للتعظيم عند التقديم فى
البيت قطعا كون البنا بنا من سمك السما وهو المفيد عنه
التاخر فلا مدخل لخصوص الايما من حيث هو الافادة تامل او
جعل ذريعة لتعظيم شان غيره اى غير الخبر نحو ان الذين كذبوا
شعيبا فان فيه الايما الى ان الخبر المبنى عليه امر من جنس الخسران
والاهلاك لان تكذيب شعيب تكذيب معلوم النبوة مشهور
الرسالة فلا يترتب عليه الا الخسران والاهلاك وشبهه دلالة فلذلك
قال كانوا هم الخاسرين وفيه مع دلالة تعظيم شان شعيب حيث
اوجب تكذيبه الخسران فى الدنيا والاخرة وربما جعل ذريعة
الايما المذكور ذريعة الى عكس هذا بان يكون ذريعة الى الاهانة
بشان الخبر نحو قول القايل ان الذى لا طاقة له على شى اعانك
تحقير الشان اعانته وهى الخبر وكذا قول القايل ان الذى لا يعرف
الفقه قد صنف فيه او الى الاهانة بشان غير الخبر نحو ان الذى
يتبع الشيطان لحاصر تحقير الشان الشيطان وقد يجعل الايما
ذريعة الى تحقيق الخبر اى تثبيته فى الخارج وبيان تحقيق ونحو

فى نفس الامر لكون ما كان الايا به كالدليل عليه وذلك نحو
قوله ان الذى ضربت بيتا مهاجرة بكوفة الجند غادت ودها
غول اى ان التى انقطعت بكوفة الجند ومهاجرة اليها
مذ امدت الغول ودها واهلكته فى ذكر ضرب البيت بكوفة
الجند وسميت كوفة الجند لان جند كسرى بها وذكر مهاجرتها
بها ايما الى انه الخبر المبنى عليه مما يجانس انقطاع المحبة وذهاب
الوصل اليها لان الانقطاع اليها كالدليل عليه فمع كونه فيه
ايما لما ذكر فيه دلالة على تحققه فليس الايما لوجه بنا الخبر
نفس الايما الى تحققه حتى يستغنى بذكره عنه بل الايما ائم
لحصوله بلا تحقق فى نحو الذى بنى لنا سماءنا لنا بيتا فان
فيه الايما من غير دلالة على تحققه اذ لا يد لبنى السما على
تحققه بنا بيتهم لحصوله مهم فى نحو المثال لكون ما اشير
اليه الى الوجه كالدليل على دلالة الوجه فتحقق بذلك امران
احدهما ان الموما اليه لا يجب ان يكون علة للموما اليه كما فى
هذا المثال فان ضرب البيت بكوفة الجند ليس علة لانقطاع
المودة بل الامر بالعكس والاخر ان الايما قد يحصل بلا تحقق
كما فى سمك السما فهذا تحقيق هذا المحل فليتامل وبالاشارة
اى واما تعريف المسند اليه فيكون بالاشارة اى بايراده اسم
اشارة لتميزه اى لتميز معنى المسند اليه اكمل تميز لغرض
من الاغراض كان يكون فى مقام المدح وفى حال احد اوصاف
الرفعة وبقوت الاثرة فيكون تميزه حريا على كمال
المدح اذ ذكر الممدوح بما يصاحبه خفا مقصورا فى الاعتناء
بامره نحو قوله هذا ابو الصقر فردا اى فى حال كونه فردا

او

او امدح فردا هو منصوب اما على الحال او على تقدير الناصب
فى محاسنه جمع حسن بمعنى الخصال من نسل شيبان خبر
بعد خبر بين الصال والسلم حال من نسل شيبان اى حال
كون نسل شيبان مستقرا بين الصال وهو السدر والسلم
وهو شجر له شوك وهما من شجر البوادى واشار بذلك الى
ما تتمادح به العرب من سكنى البادية لان العز معقود فى
الحضر فقوله هذا اشارة الى ان تمييز ابى الصقر اكمل تمييز ليكون
مدحه فى الاذهان كالنار على علم وظهور نعته عند الناس
لظهور البدر بلا غيم وبالبد واما افاد اسم الاشارة اكمل
التمييز لتنزله فى المحسوس الذى اصله ان يستعمل فيه وضع
البدر لو كان فى المعارف ما هو اعرف منه فان ذلك ايما فى
ان تكون فيه خصوصية يفوت بها ما سواه لان المراد بكون
المعرفة اعرف من غيرها انها اكثر بعدا من عروض الالتباس
وذلك ايما فى ان يكون ما هو دونه اقوى منه فى هذا المعنى فى
بعض الصور فان اسم الاشارة اذا كان المشار اليه حاضرا حسيا
مع كون السامع رايا او نزل بتلك المنزلة اقوى من العلم المشترك
فى الحالة الراهنة فلا بد ان يقال تمييزه اكمل تمييز يتوقف على
اعرفيته ولم تثبت بعد او التعريض بغباوة السامع وانه
لا بد وان يكون غير المحسوس لاسم الاشارة الاصل فيه ان يستعمل فى
المحسوس المشاهد فيقع التعريض به كما يقع بنفس الاشارة
المسية وبنفس وضع اليد على الشى فانه لو سالك انسان بحضرة
فاعل فعل ما فقال من هو وقت تضع يدك على دلالة الفاعل
ولو اجبت باسمه لعرفه كان فى دلالة من التعريض بغباوة السامع

كذا بياض باصله

ما لا يخفى لا سيما عند وجود القرائن الدالة على المسئول عنه
فاسم الاشارة ينهم التعريض بالغباوة كالاشارة حسا كقولك
اولئك اباى فحيينى بمثلهم، اذا جمعتنا يا جرير المجامع ففى قوله
اولئك اباى تعريض بغباوة جرير وانه لا يدرك غير المحسوس
بخلاف ما لو قال فلان وفلانون اباى وقوله فحيينى بمثلهم امر
تعجيز بخلافى اى لا تقدر ان تاتى بمثلهم فى مناقبهم اذا جمعتنا مجامع
الافتخار والاشاد يوما ما او بيان حاله فى القرب او البعد او
التوسط اى يكون تعريف المسند اليه باسم الاشارة لبيان حاله
معنى المسند اليه من قرب او بعد او توسط واخر ذكر التوسط
لانه نسبة لا تدرك الابعد ادراك طرفى القرب والبعد كقولك
فى بيان حال القرب هذا زيد او ذلك اى وقولك فى بيان حال
البعد ذلك زيد او ذاك اى وقولك فى بيان حال التوسط
ذاك زيد وههنا بحث تقدمت الاشارة الى مثله وهو ان
حاصل ما ذكر ان اسم الاشارة يستعمل لمعناه الذى هو المشار اليه
القريب والمشار اليه البعيد والمشار اليه المتوسط وهذا امر
معلوم لغة وليس من وظيفة هذا الفن واجيب بان اللغوى
بين معنى هذه الالفاظ والبيانى بين انه اذا اريد المشار
اليه القريب مثلا اوتى باللفظ الدال عليه وهذا اريد على
اصل المراد الذى هو ان يعبر عن المسند اليه ليتصور بای
لفظ محكوما عليه بالمسند ورد هذا بان الزيادة على اصل المراد
لا تكفى فى مطابقة الكلام لمقتضى الحال التى هى مراعاة الزيادة على
اصل الوضع وانما قلنا ذلك لان مطلق الزيادة على اصل المراد
مدركة بغير هذا الفن لانه اذا عرف معنى اللفظ فقد علم بالضرورة

انه

صل

انه اذا اريد ذلك المعنى اتى باللفظ الدال عليه بالخصوص
وهذا حاصل الزيادة على اصل المراد فقد لزم على هذا اتحاد
مقصد النحوى والبيانى ولو اختلف التعبير والجواب ان
المعنى انه اذا اريد معنى اللفظ العرض من الاعراض اما كون مدلول
ذلك اللفظ لا يناسب المقام غيره فيكون العرض ذاتيا لانه الا
ولا مقتضى للعدول عنه واما كونه ينشأ عنه معنى اخر يناسب
المقام كالايذاء بالقرب فى اسم الاشارة مثلا عن المحبة لان المحبوب
قريب اتى بذلك اللفظ وعلى هذا يكون ما سياتى تفصيلا للغرض
الفاشى ومثل هذا المذكور فى اسم الاشارة يقال فيما كان يبدو
سر استعماله مثل هذا البيان كما تقدم فى العلم والضمير وسياتى
فى غيرهما فليتامل او تحقيره بالقرب اى يعرف المسند اليه
باسم الاشارة الدال على القرب ليفيد تحقير معنى المسند اليه
بسبب القرب لان لفظ القرب يفيد ذلك كما يقال هذا امر
قريب اى هين التناول سهل الامتهان وكذلك اسم الاشارة
الدال على القرب نحو قوله تعالى حكاية عن الكفرة اهذا الذى
يذكر الهتكم فقصودهم باسم الاشارة المعلم للقرب لعنة الله
عليهم تحقير المشار اليه كانهم يقولون اهذا الحقير الذى يذكر
الهتكم المستعظمة بنفى الهتيتها وتحقير شانها والاغرابة فى انقلاب
الحقايق عند الكافر لانه احقر من ان يعظم من الاقرار بعظمة
غنم وادراك ان اتباع ما يقول حتم حتم الله لنا بالحسنى واوجب
لنا اجبه صلى الله عليه وسلم المقر الاسنى او تعظيمه بالبعد
اى يعرف المسند اليه باسم الاشارة لقصد تعظيم معناه بسبب
دلالته على البعد فينزل لبعد درجته وشرف منزلته بمنزلة

بعد المسافة فيستعمل لها اسم الاشارة الدالى الاصلى على البعد
فان لفظ البعد بنفسه يفيد التعظيم كما يقال هذا امر
بعيد عن فلان اى عن مرتبته المتناولة بعيد الادراك بالمثال
فلان لشرفه ورفعته فكذا اسم الاشارة الدالى الاصل على
البعد الحسى ودلالا نحو قوله تعالى الم ذلك الكتاب اى
ذلك الرفيع المنزلة فى البلاغة العزيز المرتبة فى علومه واسلوبه
هو الكتاب الكامل الذى يستحق ان يسمى كتابا حتى كانه لا كتاب
سواه وهذا فى تعظيم المشار اليه وقد يكون فى تعظيم المشير
كقول الامير لبعض الحاضرين من غير قصد حقارته ذلك
قالكذا تعظيما لشانه عن ذكر الالقاب الدالة على التكافى فى
الخطاب والتساوى فى المحاورات والجواب او تحقيره بالبعد
كما ان لفظ البعد يفيد ذلك فيقال هذا بعيد عن هذه الحضرة
لتنزيهها عن حقارته وذلك نحو قوله ذلك اللعين فعل كذا
اى ذلك البعيد الحقير لحقارته عن عز الخطاب والحضرة فعل كذا
ثم انه كثيرا ما يلفظ ذلك الى الغايب عينا كان كقولك
جانى رجل فقال لى ذلك الرجل كذا فحكى امره بعد غيبته او
معنى كقولك قال لى انسان كذا فسر له ذلك القول واستعمال
لفظ هذا فى مثل ما ذكر قليل وقد ذكر كثير لفظ ذلك للمعنى
الحاضر لان المعنى لعدم ادراكه بحاسة العين كالبعيد كقولك
قسما بالله لقد كان كذا او انه ذلك لقسم عظيم وقد يقال وان
هذا القسم عظيم او التنبيه اى يكون تعريف المسند اليه باسم
الاشارة للتنبيه عند تعقيب المشار اليه باوصاف اى عند
ايراد اوصاف على عقب المشار اليه بمعنى ان الاوصاف ذكرت

اثر

اثر ذكر المشار اليه فالتعقيب مصدر عقبه فلان اذا جاء على
عقبه ثم يعدا بالبا الى مفعول ثان فيقال عقبه بالشى اذا اتى
بالشى على عقبه وجعل ذلك الشى اثره واذا علم مدلول التعقيب
واذا علم مدلول التعقيب لغة تبين ان تفسيره هنا بجعل
اسم الاشارة على عقب اوصاف تفسير لا يطابق المعنى الاصلى
فهو فاسد لغة ولو كان هذا المعنى حاصلا فى المثال لان اسم الاشارة
الى به عقب اوصاف قد عقب بها المشار اليه اللهم الا ان يكون
تساهلا بذكر المعنى فى الجملة ولو كان غير مطابق لموضوعه لغة
على انه متعلق بالتنبيه اى التنبيه عند ما ذكر على ان المشار
اليه جدير اى حقيق بما يرد بعده اى بعد اسم الاشارة من
الحكم المطلوب من اجلها متعلق بجدير اى حقيق بذلك الحكم
من اجل الاوصاف الذى ذكرت بعد ذكر المشار اليه نحو قوله تعالى
الذين يومنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون
والذين يومنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك وبالاخرة هم
يوقنون اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون فقد
عقب المشار اليه وهو مصدوق المتقين باوصاف هى الايمان با
واقام الصلاة والانفاق مما رزق والايمان بما انزل والايمان بالاخرة
ثم عرف المسند اليه باسم الاشارة وهو اولئك المشار اليه
الى مصدوق الذين تنبيها على ان المشار اليه كان جديرا بما يرد
بعد اسم الاشارة من الحكم الذى هو الهدى عاجلا والفلاح
وهو البقا الابدى فى النعيم اجلا من اجل تلك الاوصاف
فان الذوق شاهد صدق على انه اذا قيل الذى يحسن للسايل
ويغيث الملهوف ويرحم الضعيف ويقيم حق الضيف ويعين

لغيب

على النوازل ويوجد في الشدايد ذلك هو اهل التعظيم عند
الورى والاحق ان يتلقى بالقبول اذ ايدى كان ذلك الاعلى ان
استحقاقه للتعظيم والقبول من اجل تلك الاوصاف ان تعليق
الحكم بوصف مناسب كما انبا عليه اسم الاشارة الى الموصوف
يشعر بعليته ثم ينشا عن ذلك غرض امر وهو الترغيب في تحصيل
تلك الاوصاف وبالام اى تعريف المسند اليه باللام يكون
للاشارة بها الى معهود اى الى شئ من افراد الحقيقة واحد اكان
او اكثر معهود بين المتكلم والمخاطب واصل العهد الادراك واللقا
عرفا فاستعمل في مطلق الادراك المتحقق لاستلزام اللقا
للادراك في الجملة يقال عهدتك فلانا اذا ادركته ولقيته فالعهد
المفاد باللام يكون لتقدم المشار اليه صريحا او تقدمه كناية
نحو قوله تعالى وليس الذكر كالانثى اى ليس الذكر الذى طلبته
امراة عمران ليكون من سدنة بيت المقدس كالانثى التى وهبت
لها اى لامراة عمران فالمثال مشتمل على المشار اليه المتقدم فان
اللام في الانثى ولو كان ليس من باب المسند اليه لانه مجرور للاشارة
الى معهود تقدم صريحا في قوله تعالى قالت رب اني وضعتها
انثى فهذا استطراد مناسب واللام في الذكر وهو المسند اليه
للاشارة الى معهود تقدم كنايته في قوله تعالى حكاية عن امراة
عمران رب اني نذرت لك ما في بطني محررا فان لفظ ما ولو كان يستعمل
في عموم الذكور والاناث لكن ذكر التحرير الذى لا يصلح الا للذكور
يدل على انها ارادت الذكر بما لان التحرير وهو ان يعتق الولد
ويترك لخدمة بيت المقدس انما يكون في الذكور دون الاناث
لانهن عورة لا يناسبهن الانكشاف الحاصل بالخدمة وليس

المراد

هنا

المراد بالكناية هنا الكناية المعلومة بل المراد استعمال المبهم
في معين فاشبه الكناية وقد يقوم مقام الذكر المشار اليه باللام
علم المخاطب به نحو خرج الامير اذا لم يكن في البلد الا امير واحد
وكقولك للداخل اغلق الباب وقد يشار باللام الى حاضر ان
حضوره كعهده كما في وصف المنادى كيا ايها الرجل ووصف
الاشارة كقام هذا الرجل والاشارة الى نفس الحقيقة اى
تعريف المسند اليه باللام يكون للاشارة بها الى نفس الحقيقة
ومفهوم مسمى اللفظ من غير اعتبار لمصدوق ذلك اللفظ
ولتلك الحقيقة في الخارج وفي الافراد وذلك كقولنا الرجل
خير من المراة فان المراد بلفظ الرجل مفهومه الذهني وهو
الذكر الانثياني لا مصدوق من ما صدقاته وكنا المراد بلفظ
المراة ولهذا صح الاخبار بالخيرية على الاطلاق من غير حاجة
الى بيان وجهها لان ذلك الجنس والحقيقة خير من الجنس
ولو قصدت الفردية احتيج الى بيان الوجه والاولى في التمثيل
قولنا في التعريف الكلمة لفظ مفرد مستعمل والانسان الحيوا
الناطق لان الحكم في التعريف حقيقي مفهومي لا فردي بخلاف
الحكم بالخيرية فان الفضل بين الذكورية والانوثية انما
تحقق من خصال الافراد لا من تصور كل منهما لكن لما كان
مثال التصور الى الافضلية في الخارج تثبت الافضلية في الخارج
للحقيقة لانها لا من جهة التصور فان الشئ الذى هو في
قوة الحصول يثبت له حكم الحصول الا ترى الى تفضيل زيد
على عمرو فانه يصح باستعداد النفع ولو لم ينتفع بالفعل
ويصح ان يراعى في الخيرية خيرية مجرد الذكورية الثانية

ن

على نفس الانوثة من غير اعتبار به خصالها فيكون الحكم حقيقيا
لافردا فلا يحتاج الى التاويل تامله وقد ياتى المعرف بلام الحقيقة
لفرد واحد من افراد الحقيقة باعتبار عهديته فى الذهن
وفى هذه العبارة تسامح لان ظاهرها ان الفرد الواحد الذى استعمل
فيه اللفظ له عهدية فى الذهن بنفسه فاستعمل له اللفظ باعتبارها
لكن المراد ظاهر للعلم بان العهدية الذهنية من حيث هى للحقيقة
فنسبتها للفرد باعتبارها لمعنى الكلام انه قد تقرر ان الكلى الطبيعى
وهو اللفظ الموضوع للطبيعة اى نفس الحقيقة المشتركة
بين الافراد قد يطلق على فرد من تلك الافراد لوجودها فيه
فيكون استعماله حقيقيا لا مجازيا فاذا صح هذا فى الكلى الغير
المعرف فالمعرف باللام المشار به الى الحقيقة كذلك يصح
فيه الاطلاق على وجه توجد فيه تلك الحقيقة لان تعيينها
باللام ذهنا لا يمنع وجودها فى الافراد صحة الاطلاق كالكلى
الغير المعرف فاذا اطلق اللفظ المحلى بال الحقيقية على
ذلك الفرد كان ذلك الاطلاق باعتبار عهديته جنسه
وحقيقته فى الذهن لا باعتبار خصوص الفرد ولذلك
كان الاطلاق حقيقيا لا مجازيا وانما يحمل على هذا حيث لا
يصح ارادة حصة معينة من الحقيقة ولا ارادة الحقيقة
نفسها كما فى قولنا الانسان نوع ولا ارادتها فى ضمن جميع
الافراد كما ياتى بل تراد فى ضمن فرد ما لعدم صحة ذلك فاذا
قيل مثلا اطعم المسكين زكاة الفطر يوم العيد كان المعنى
اطعم فردا من افراد الحقيقة المسكينية المعهودة لديك
المعروفة فى ذهنك فالتنكير هنا ولو وجد باعتبار قرينة

قصد

قصد الفرد فى الجملة وهى الاطعام لكن لا ينفك عن الاعلام
بعهدية حقيقته وذلك لان هذا النوع من المشار به الى
الحقيقة نكرة باعتبار القرينية مساو للمنكر الذى وضع
للفرد غير معين ومعرفة باعتبار نفسه لاشارته الى المعهود
هو حقيقة ذلك الفرد وذلك كقولك ادخل السوق حيث
لا عهد اى لا معهود فى الخارج بشار اليه باللام كما اذا رايت
انسانا لا يحسن القيام بامور التوكل فتقول له اما انت
فلا يصلح لك هذا ولكن ادخل السوق تعنى للتجر والتسبب
فالمراد بالسوق بقرينة الدخول المامور به فرد من افراد
حقيقة السوق فلما ان عرفته باللام التى لم تتقدم للفرد المستعملة
هى فيه بعهد كانت الاشارة الى تقول
ادخل فردا من افراد حقيقة السوق المعهود لك فقد استعمل
المعرف باللام الحقيقية فى فرد باعتبار حقيقته الموجودة
فيه الصادق لفظها عليه فالقرينة صيرته فردا مطلقا
واللام عرفته باعتبار جنسه فهو مع المنكر باعتبار القرينة
متساويان وباعتبار ما تقيده لام الجنس من الاشارة بعهد
ذهنا المصاحب لذلك الاطلاق مختلفان ومثل هذا قوله
تعالى واخاف ان ياكله الذيب فليس المراد كل ذيب ولا
حقيقة الذيب ولا ذيب معين بل فرد من افراد حقيقة الذيب
وهذا معنى قوله وهو فى المعنى كالنكرة يعنى باعتبار القرينة
لا باعتبار مفاد اللام فاذا روعيت القرينة الموجبة للتنكير
جرت عليه احكام التنكير ويراعى فيه كثيرا مفاد اللام فتجرى
عليه احكام المعارف فيقع مبتدا وصاحب حال ووصفا

ينتها

لمعرفة وموصوفا بها ونحوذ للاكعطفه بيانا من المعرفة
والعكس ولكونه اسم كان ومعمولا اولا لظن وشبه ذلك ولهذا
قال كالنكرة لا نكرة حقيقية ومن معاملته معاملة النكرة وصف
بالجملة التي هي في معنى المنكر كقوله

ولقد امر على اللئيم يسبني فمضيت ثمة قلت لا يعنيني

فيسبني نعت للئيم والمراد فرد بلاعتبار عهديته حقيقته
المقدرة فيه ولم يجعل حالا لان الغرض ان اللئيم داب السب
ومع ذلك تحمله القايل واعرض عنه لا تقييد السب بوقت
المرور فقط الذي يقتضي كونها حالية اذ هي مشعرة
بالتحول في اصلها كذا قيل ولكن المناسب لقوله ثمت قلت
لا يعنيني كونها حالية وانما المناسب الخ لان التحمل بتانيس
النفس بعدم العناية فقد لا يناسبه قصد اظهار دوام السب
ولان قوله لا يعنيني انما يتبادر منه انه قاله في حال سماع السب
حال المرور لا انه قاله فيمن داب السب ولو في غير حال المرور
تامله وقد يفيد اي المعرف باللام المشار بها الى الحقيقة
الاستغراق بجميع الافراد ودلك بان يشار الى الحقيقة في ضمن
فرد وفي اي محل وجدت فيه نحو قوله تعالى ان الانسان
لفي خسر فقد اشير الى الانسانية في ضمن كل فرد من افرادها
ولم يشر اليها من حيث هي هي كما في قولنا الانسان خير من
البهيمة ولا اليها في ضمن فرد ما كما في قولنا ادخل السوق
ولا اليها في ضمن فرد معين كما في اغلق الباب بل في ضمن
الجميع لكن بدليل الاستثنا الذي هو معيار العموم لان شرطه
دخول المستثنى في المستثنى منه لو لم يذكر وانما شرط ما ذكر

كان

لان الحاجة الى الاستثنا لا تتحقق الا بتحقق الدخول ولا يتحقق
هذا الشرط الا بالعموم وارادة الجميع لانه ان اريد البعض منهما
لم يتحقق دخول المستثنى في المستثنى منه فلا تتحقق الحاجة الى
الاستثنا لان غيره لا يدخل واستثناوه يبطل اصل الدلالة وان
اريد به نفس الحقيقة لم يصح استثنا الافراد لعدم تناول اللفظ
لها فتعين ارادة الجميع ليصح استثنا غير المراد مما دخل وانما
جعلنا الضمير في قوله وقد ياتي وقد يفيد عايدا على المعرف
بلام الحقيقة لان اللام المعاد بها العهد المذكور والاستغراق
انما تستعمل في المقامات التي لا تخلو عن ملاحظة الحقيقة
ولان قرينة تغيير الاسلوب حيث قال وقد ياتي ولم يقل وللاشارة
الى كذا مع قرب العهد في معاد الضمير يدل على ذلك وايضا
ادخال هذين القسمين في قسم المشار بها الى الحقيقة لامكانه
اولى في تقليل التقسيم من جعلها قسمين من مطلق المعرف
باللام ولو صح ايضا وها هنا نكتتان احدهما ان كلام المفصل يقيل
ان اصل اقسام ما يتعرف باللام قسمان المعرف بلام العهد
الخارجي اصل لكل معين خارجي والمعرف بلام الحقيقة اصل لما
سوى ذلك والاقتصار عليهما على حسب ما حملنا عليه كلامه
باعتبار المقام والقرينة كما بينا والاخرى التنبيه للفرق بين
المحلى باللام المشار بها الى الحقيقة واسم الجنس وبين التعريف
بالعهد الذهني والخارجي اما الاول فالفرق بينهما ان المحلى
وضع للحقيقة مع الاشعار بوجودها في الذهن واسم الجنس
موضوع لها من غير اعتبار اشعار بالذهن فالذهن في اسم
الجنس مصاحب للوضع غير معتبر الاشعار به وعدم اعتبار

وان اريد بعضا معينا
لم يحتج الى الاستثنا فتدبر

الذهن فى اسم الجنس لا يقتضى عدم مصاحبة الوضع للذهن
لان عدم اعتبار الشئ ليس اعتبار العدمه فانك اذا لم تعتبر
زيدا اى لم تراعه لم يلزم منه انتفاؤه عنك اى عن صحبتك
واما انتفت مراعاته وان اعتبرت عدمه ونفيه لزم انتفاؤه
عن صحبتك هذا على القول بان اسم الجنس وضع للحقيقة
واما على القول بانه وضع للوحدة الشايعة فلا يحتاج الى
هذا الفرق لظهوره بادراك المدلول نعم يحتاج الى هذا فيما
اتفق من اسما الاجناس على وضعه للحقيقة مثل المصدر
كالرجعى ورجعى والقربى وقربى واما الفرق بين العهدين
فهو ان الخارجى يشار به الى حصة من الحقيقة واحدة او
اثنتين او جماعة تقدم العلم بها والذهنى يشار فيه الى نفس
الحقيقة ومفهوم المسمى وهذا الفرق بين العهدين انما هو
باعتبار معروضهما وهما الشخص والحقيقة واما الفرق
بينهما باعتبار انفسهما اعنى افادة كون المشار اليه فى الجملة
معهودا فهذا لم يتبين بعد ولكنه غير محتاج اليه الان من
جهة المفاد عهديته وهو معروضهما تامل وهو اى الاستغراق
ضربان احدهما حقيقى وهو ان يراد كل فرد مما يتناوله
اللفظ لغة نحو قوله تعالى عالم الغيب والشهادة اى
كل غيب وشهادة والاخر من الاستغراقين عرفى
وهو ان يراد باللفظ كل فرد مما يتناوله ذلك اللفظ بحسب
ما يقتضيه اطلاق فيه اهل العرف كقولنا جمع الامير
الصاغة جمع صايغ وهو العالم بحرفة صياغة الحلى وشبهه
اى صاغة بلده واطراف مملكته لان هذا هو المفهوم عرفا

وهو

وهو المراد عند الاطلاق العرفى لا صاغة الدنيا والصاغة ان
تتوسى فيه التجدد ولم يشعر بالحدوث كالمومن والكافر والعاقل
والجاهل فاللام فيه للتعريف لا موصولية لان صلة الموصول
يجب ان يكون فيها معنى الحدوث ليتبانتها عن الفعل الذى هو
الاصل فى الصلة ففى التمثيل به للعموم باللام وان روعى فيه
معنى الحدوث كانت اللام فيه موصولية فلا يصح التمثيل به الا
لمطلق الاستغراق لان الموصول مما يدل على الاستغراق نحو
اكرم الذين يا تونك الا زيدا فصح التمثيل به لمطلق العموم
نعم ان ذهبنا على مذهب المازنى الذى يرى ان ال مطلقا
تعريفية لا موصولة ولو مع المشتق الصريح صح التمثيل للعموم
باللام على كل حال فافهم تامل ثم اشار الى بيان وتحقيق فى الاستغرا
باعتبار الافراد وغيره فقال واستغراق المفرد فى مدلوله
المحقق باداة عمومه من حرف التعريف او غيره كالنفى اشمل
من استغراق المثنى والمجموع وذلك لان المفرد يتناول كل فرد
فرد فيستغرق حكمه احاد التثنية والجمع لتركب كل واحد من
احادهما من جزئين او اجزا هى احاد المفرد التى استغل كل واحد
منهما بالحكم بخلاف التثنية والجمع فالتثنية تتناول كل اثنين اثنين
فلا يتسلط حكمه على جزئهما وهو مدلول المفرد والجمع يتناول كل
جماعة جماعة فلا يتناول حكمه جزءه الذى هو مدلول المفرد
وهذا يتحقق بدليل صحة لا رجل فى الدار اذا كان فيها
رجل او رجلان لان النفى انما تسلط على الجنس المقيد بكونه فى جماعة
من افراده فالنفى للجنس من حيث الجمعية ولا ينافى ذلك بقاوه
من حيث الفردية فيصح النفى المذكور دون لا رجل لان النفى فيه

يتسلط على الجنس فى الجملة ولا يتحقق نفيه وفى الدار رجل
او رجلان وكذا يصح قولنا لا رجلين اذا كان فيها واحد لمثل
ما قرر فى المجمع ولا يخفى ان هذا انما يظهر على الظهور ان قلنا ان
اسم الجنس النكرة موضوع للحقيقة واما ان قلنا وضع للوحدة
الشايعة فيقال فيه ايضا ان النفى يتسلط على الجنس فى ضمن
الوحدة فلا ينافى ذلك بقاءه فى ضمن الجمعية والاثنينية على
حد ما قرر فى تسلطه على الجنس فى ضمن الجمعية والاثنينية
فان توجه النفى الى الخصوصية فى الكل لم يناف ذلك بقاء الجنس
فى غير الخصوصية وان توجه الى الجنس فى الكل لم يبق فى
خصوصية ما وكلا الاستعمالين موجود فيصح لا رجل بالتنوين
اى واحد اذا كان ثم واحد نعم استعمال المفرد لنفى الجنس
اكثر من استعماله فى غيره وتحصن المفرد لنفى الجنس عنده بقايه
مع لا ثم ان سلم كون المفرد اكثر استغراقا فيما ذكر لان النفى
فى غير متسلط على الخصوصية فلا يلزم منه كون المفرد
المعرف فى الاثبات اكثر استغراقا من غيره فقد نص الائمة
على ان الجمع المحلى يعم الحكم فيه كل فرد وهو فى ذلك اقوى
من المفرد فاذا قيل انى احب المسلمين الا زيدا فالمراد كل
فرد فرد لان كل جمع جمع والاقيل فى الاستثنا الا الجمع الفلانى
وليست دلالته فى ذلك اضعف من قولنا انى احب المسلم
وقد صرح بذلك النحويون واهل اللغة وصرح به ايضا
التفسير فى كل ما وقع فى القران العزيز من هذا القبيل نحو
اعلم غيب السموات والارض وعلم ادم الاسما واذ قلنا للملائكة
واللّٰه يحب المحسنين وغير ذلك مما لا ينحصر واما حمل الجمع

ق

فى استغراقه على استغراق المفرد لانه ان حمل على استغراق
احاد المجموع الذى هو مقتضى اصل دلالته لزم فى مضمونه
التكرار وان لا تكون له احاد متميزة لان الثلاثة مثلا من احاد
فاذا زيد عليها واحد كان اربعة وكان المجموع من احاده
فيه غير الاحاد الاول فى الثانى واذا زيد واحد وكان خمسة
لزم فيه دخول الاربعة فيتكرر فيه كل فرد مع ما بعده الى
النهاية بل مجموع الافراد موجب لتكرير جميع ما قبله لانه
جماعة يدل عليها الجمع فلا تحقق للجمع احاد يجرى فيها
العموم كما جرى فى المفرد فلذلك جعلت احاده احاد المفرد
التى لا يدخل بعضها فى بعض فافهمه ويرد هاهنا ما اورده
الغزالى من ان الاعم اما ان يكون موضوعا لجميع الافراد حقيقة
او مجازا او لبعضها او لغيرها والقسمة حاصرة فان وضع
للجميع كان كل فرد مدلولا بالتضمن وانتم تقولون بالمطابقة
وان وضع للبعض فلا عموم او لغيرها فالدلالة التزامية
وانتم لا تقولون به فخرجت دلالة العام عن جميع الدلالات وجوابه
المذكور فى غير هذا المحل نعم يفارق الجمع المفرد اذا نزل كل
منهما عن درجة العموم فان المفرد ينتهى به فى ذلك التنزل الى
الواحد والجمع ينتهى به الى الجمع وقوله ولا تنافى بين الاستغراق
وافراد الاسم لان الحرف انما يدخل عليه مجردا عن معنى
الوحدة دفع لبحث يرد وهو افراد الاسم يدل على وحدة
معناه لان اسم الجنس النكرة ان قلنا بوضعه للوحدة الشايعة
فدلالته على الوحدة ظاهرة وان قلنا بوضعه للحقيقة
فالحقيقة معروضة والعارض منها ما تتحقق به واقل ما يتبادر

قوله وانتم تقولون بالمطابقة اى هذا
مسلم بالنظر للحكم ولا كلام فيه
وانما الكلام فى دلالته على بعض
افراده اى انفهام البعض منه
وذلك تضمن فان له اعتبارين
كما يوخذ من الحيثية التى ذكرها
المحقق المحلى فى مبحث العام اهـ
شيخنا الشيخ سليمان
الزيات

ق

مما يستعمل فيه فرد واحد فكان افراد الاسم مقتضيا للوحدة
على كلا المذهبين والاستغراق ينافي ذلك فاجاب بان لا
تنافي لان الحرف الدال على الاستغراق سواء كان حرف تعريف
او غيره انما يدخل على الاسم مجردا عن معنى الوحدة التي وضع
لها او التي اقتضاها ما يتبادر في اصل استعماله على ما بينا كما
انه مجرد عن معنى الكثرة في الحرف مفيد مع الاسم للاستغراق
ولا يخفى لزوم المجاز على القول بان النكرة موضوعة لمعنى الوحدة
دون الاخر ولا يخفى ايضا لزوم استعمال المفرد فيما يستعمل فيه
الجمع ح وهو جميع الافراد ولهذا قيل ان عدم وصفه بنعت
الجمع للمشاكلة اللفظية وهذا مما ينفع في وجه الفرق بين المفرد
والجمع تامله ثم اشار الى تعليل اخر يندفع به البحث ايضا فقال
ولانه اى المفرد العام بدخول الحرف يعني كل فرد لا بمعنى
مجموع الافراد اذ لا مانع من ان يعتبر في اللفظ عموم مع
الاشعار باستقلال وحدة كل فرد وعدا اللفظ بالحكم اذ ليس
المراد به ان معناه فرد واحد لا غير بل مطلق الفرد الواحد
كان مع غيره ام لا فاذا جاء حرف العموم افاد مع اللفظ ان مدلوله
المحكوم عليه ذلك الفرد مع ذلك الفرد ومع ذلك الفرد الى
اخرها لا مجموعها من غير اشعار بالوحدة التي كانت في
الاصل ولهذا اى ولاجل ان معناه كل فرد لا مجموع الافراد
امتنع وصفه اى المفرد العام بنعت الجمع عند الجمهور وان
حكاه الاخفش في الدينار الصفر والدرهم البيض وذلك لان
نعت الجمع انما هو للمجموع لا لما فيه اعتبار كل فرد وهذا غاية
ما يحاول في تقرير هذا الجواب وقد علم منا فانه لما قبله لا تقتضيه

بقا

بقاء معنى الوحدة واقتضاء الاول سلبها فكان الاولى ان يقول
او لانه الخ بالواو التي هي لاحد الشيئين ثم يريد ان يقال ان الدلالة
على ما ذكر انما تكون بعد الوضع له حقيقة او مجازا ضرورة
انتفائها عنه انتفاء الوضع فان وضع الرجل مثلا هيئ بقيد
عمومه او الرجل لكل فرد على المعية عاد الى المجموع كوضع الجمع
وان وضع على البدلية كما قيل فلا وجه له اذ لا عموم ح وان
وضع لغير ذلك فلم نفهم حتى يحكم عليه فيطلب الحيلة في بناء
معنى الوحدة المانع من الوصف بنعت الجمع والتانس لذلك
بان المعنى هذا المفرد وذلك المفرد الى ما حاصل له لان هذه
الالفاظ لمعان متعددة وكلا منافي دلالة لفظ واحد على تلك
المعاني فتامل في هذا المقام وبالاضافة اى تعريف المسند
اليه بالاضافة الى بعض المعارف وقد علم ان مرتبة المضاف
هي مرتبة ما اضيف اليه للزوم التعريف بها لانها اى الاضافة
اخصر طريق يمكن احضاره به في ذهن السامع والاختصار
يناسب المقام نحو هواى اى مهوى ومعلوم ان هذا اخصر
ما يمكن في المقام في احضار المسند اليه كالذي اهواه او
محبوب اهواه او نحو ذلك والاختصار في هذا المقام مطلوب
لضيق الصدر وفرط المهم والسامة لكونه في السجن والحبيب
على الرحيل متوجه لازدياد البعد لتعذر الوصال مع الركب
اليماني مصعد اى مبعد ذاهب في الارض يقال اصعد ذهب
في الارض وابعد فيها قال تعالى اذ تصعدون ولا تلوون
على احد وغام البيت جنيب وجثماني بمكة موثق والجنيب
المجنوب المستتبع والجثمان الجسم والشخص والموثق نحو

المقيد بوثاق من قيد او غيره ولفظ البيت خد والغرض
منه التحسر والتحزن واظهار الاسف او لتضمنها اى الاضافة
تعظيما لشان المضاف اليه او لشان المضاف او لشان
غيرهما اى غير المضاف اليه والمضاف كقولك فى تعظيم المضاف
اليه عبدى حضر ففى اضافة العبد الى الياء تعظيم المتكلم نفسه
بان له عبدا او كقولك فى تعظيم المضاف عبد الخليفة حضر
ففى اضافة العبد الى الخليفة تعظيم العبد بانه عبد الخليفة
فان العبد يزهو ويشرف بقدر مولاه وكقولك فى تعظيم غير
المضاف والمضاف اليه عبد السلطان عندى ففى الاخبار
بعندية عبد السلطان تعظيم للمتكلم ان العبد المضاف الى
السلطان اريد بالمتكلم هنا ولو كانت مضافا اليها لكنها
ليست مضافا اليها المسند اليه مع ان المضاف اليها اوجب
لها التعظيم الا بالمظروف الذى هو المسند اليه المضاف للسلطان
وكون ما ثبت له التعظيم ليس مسند اليه مضافا ولا مضافا اليه
المسند اليه هو المراد بقوله او غيرهما ولا يريد غير المضاف
والمضاف اليه فى الجملة بل بقيد كون المضاف منهما مسندا اليه
كما بينا او لتضمنها تحقيرا اما للمضاف الذى هو المسند اليه
نحو ولد الحجام حضر تحقيرا للمولد الذى هو المسند اليه بانه
ولد الحجام واما للمضاف اليه نحو زيد حاضر تحقيرا لزيد
بان له مهينا واما لغيرهما نحو ولد الحجام جليس زيد تحقيرا
لزيد ان جليسه ولد الحجام وليس مسندا اليه مضافا ولا
مضافا اليه المسند اليه وقد يعرف المسند اليه بالاضافة
لاغنائها عن تفصيل متعذر نحو اتفق اهل الحق على كذا

لتعذر

لتعذر تسميته جميع اهل الحق او عن تفصيل متعسر نحو اهل
البلد فعلوا كذا ان تسمية اهل البلد ولو امكن متعسر
او عن تفصيل منع منه مانع ولو لم يتعسر كان يكون فى التسمية
تقديم بعضهم على بعض وهو يغيظهم نحو علماء البلد فعلوا
كذا فلو قيل فلان وفلان كان فيه تعظيم بعضهم على بعض با
وفيه غيظ المقدم عليه ونحو ذلك كان يكون فى التسمية ذمهم
واهانتهم صريحا والتصريح مستكره نحو علماء البلد مقصرون
فى اظهار الحق او لتضمن الاضافة استعطافا كقوله تعالى
فى غير اضافة المسند اليه لانقاذ والدة بولدها ولا مولود
له بولده فانه لما نهى كلا من الرجل والمراة عن المضارة اضيف
الولد لكل منهما استعطافا لهما عليه ان لا يصدر منهما
ضرر بسبب ما يؤدى به ولده الى غير ذلك من اللطائف التى
لا تنحصر واما تنكيره اى واما ايراد المسند اليه نكرة فللافراد
اى للقصد الى مفرد اما ان قلنا ان النكرة موضوعة للوحدة
الشايعة فدلالة المنكر على الفرد ظاهرة واما ان قلنا انها
موضوعة للحقيقة من حيث هى فافادتها الافراد باعتبار
الاستعمال الاصلى لان الحقيقة يكفى فى تحققها فرد واحد
وهذا هو الاستعمال الغالب فى النكرة كما تقدم وقوله
للافراد يعنى لان المقام لا يناسبه غير المفرد لان الحكم المراد
فى المقام ليس لغيره نحو قوله تعالى وجاء رجل من اقصا
المدينة يسعى فاذا كان الحكم لمفرد فالعدول لغيره خروج
عما يناسب المقام والزيادة عليه زيادة على قدر الحاجة
وهى من اللغو ومن هنا كان التعبير بالنكرة عند المفرد

من باب البلاغة فلا تقال دلالة النكرة على المفرد امر لغوى
وقد تقدم مثل هذا واما ليشمل عن الافراد عرض اخر مناسب
يقع عند الاستعمال ودخل فى الافراد للمثنى كقولنا جانى رجلان
اى فرد من ماصدقات المثنى وافراد الجمع كقولنا جانى رجال
اى فرد من ماصدقات الجمع او النوعية اى تنكير المسند اليه هـ
لافادة النوعية لان النوعيه فرد باعتبار سايرالانواع وانما
يشار للنوعية لغرض من الاغراض اما للاشارة الى ان هذا نوع
غير متعارف واما للاشارة الى ان الحكم من احكام النوعية
لا من احكام الجنسية او الفردية فحاقه توهم ذلك وينبغى ان
يتوهم يتنبه لكون افادة التنكير لما ذكر انما هو بمعرفة القرائن
والمقام واما لغير ذلك ومما فيه التنوين للنوعية المشار
بها الى النوع غير متعارف قوله تعالى وعلى ابصارهم غشاوة
اى نوع من الاغطية وهو غطا التعامى عن ايات الله تعا
وانما قلنا التعامى اشارة الى انهم يعرفون حقية الايات هـ
ويظهرون خلاف ذلك فالحاصل منهم التعامى لا العمى الذى
هو عدم البصر ظهور الايات لهم اصلا وقيل ان التنوين فى
الاية الكريمة للتعظيم اى وعلى ابصارهم غشاوة عظيمة وهو
انسب لما فيه من بيان بعد حالهم عن الايمان دون النوعية
وقيل ان التعظيم هو النوعية ايضا لان الغشاوة العظيمة نوع
من الغشاوة وفيه شئ لان المراد بالنوعية ما يقابل الجنسية
او الفردية والتعظيم يقابل التحقير وهو من حيث هو مخالف
للنوعية ولو صح اعتبار مطلق النوعية به بالنظر لما يفيده
من الخصوصية ويدل على ان المعتبر فى التعظيم الوصفية

دون

دون النوعية انه كما صح وجوده مع النوعية يصح وجوده
مع الفردية فالاشعار باحدهما خلاف الاشعار بالاخر فلم يصح
ان اراد ان التنوين يفيدهما معا مع اختلافهما لان افادة احد
نفس افادة الاخر فغير بعيد او التعظيم او التحقير اى تنكير
المسند اليه افادة تعظيم بمعناه او تحقيره لمناسبة المقام
ذلك كقوله فتى ابيا لى المجون بنوره الى بابه ان لا
له حاجب فى كل امر يشينه ولبس له عن طالب العرف حاجب
فالتنكير فى حاجب الاول للتعظيم وفى الثانى للتحقير لان مقام
المدح يقتضى ان الحاجب اى المانع عن كل ما يشين اى يعيب
الممدوح عظيم والحاجب عن المعروف والاحسان نسلب حقيره
فمن باب اصرى عظيمه وذلك لما فى معنى التنكير من الايما الى
ان هذا الامر لا يعرف لبلوغه الدرجة العليا فى الرفعة او
فى الدقة فمن شانه ان ينكر ولا يعرف لكونه لا يدرك او التكثير
اى وتنكير المسند اليه للتكثير كقولهم ان له لابلا وان له لغنما
فان مقامات هذا الكلام تقتضى ان المراد ابلا كثيرة وغنما
كذلك وانما افاد التكثير مع ان الاصل فى النكرة الافراد لان
التنكير يشعر بان هذا امر سيذكر لعدم الاحاطة به للكثرته
كما تقدم فى بيان التعظيم ومن هذا المعنى يفيد التقليل لما
فى التنكير من الايما الى ان بلوغ هذا الامر الى حيث لا تدرك قلته
لانتهايها وخروجها عن القلة المدركة عادة ممن شانه ان
ينكر او التقليل نحو يعنى ومن استعماله لمطلق التقليل عند
المص كقوله تعالى ورضوان من الله اكبر اى مما ذكر قبل من
الجنة ونعيمها وقيل ان التنكير فى الرضوان للتعظيم وهو

هما

تضى الكواكب

مبتدا احذف خبره واكبر وصفه اى ولهم رضوان عظيم من
الله تعالى اكبر من كل ذلك زيادة على تلك النعم قيل انه المناسب
لان المقام مقام الامتنان بنعم الوعد فالمناسب التعظيم وعلى
الاول فالعلة فى الرضوان تقديرية باعتبار المتعلق الذى
هو حقيقة فيه فان اول متعلقاته واقلها الخلود فى السلامة
من العذاب وانما كان الرضوان ولو اقل متعلقه اكبر من مجرد
دخول الجنة ونعيمها لان المراد الاعلام بالرضوان وهو مع
ادنى متعلقاته اكبر من مجرد نعيم الجنة دون سماع الرضا لان
لذة النفس بشرف كونها مرضية عند الملك العظيم اكبر من
كل لذة ولو كان ذلك قليل المتعلق فانهم والعرق بين ه
التعظيم والتكثير ظاهر لان التعظيم راجع الى رفعة الشان وعزة
القدرة والكثرة راجعة الى الكميات فى المقادير والاعداد وكذا
العرف بين مقابليهما وهما التحقير والتقليل فالاول يرجع
الى الامتهان ودناة القدر والثانى الى قلة الافراد والاجزا
اما حقيقة كما فى قولنا فلان رب غنيمة واما تقديرا كما فى
قولنا قد يكون لفلان رضوان عن اهل عداوته وانما فرقنا
بينهما لان بعض الناس توهم اتحاد التعظيم والتكثير والتحقير
والتقليل وليس كذلك فقد يستلزم احدهما صاحبه وقد
اشار المص الى ان بين التعظيم والتكثير فرقا بقوله وقد جاء
اى التنكير للتعظيم والتكثير نحو قوله تعالى وان يكذبوك
فقد كذبت رسل من قبلك فتنكير رسل ها هنا يناسب
التكثير اى ذو عدد كثير فافاد كثرة عدد الرسل ويناسب
التعظيم ايضا اى وذو وايات عظام فان عظم اية الرسالة مما

يدل

يدل على عظمة شان الرسول فى رسالته فالاول ينظر الى
التكثير والثانى ينظر الى التعظيم والغرض تسلية النبى صلى
الله عليه وسلم فى عدم ايمان الكفرة وامره بالتاسى بمن قبله
فى عدم المبالات بهم والاسف عليهم وما يقتضى بهذا كون من
قبله اعظم منه والا ان الاية لمن قبله اعظم من ايته لان المراد
ان هذا الذى فعل معك من الانكار وعدم التصديق شان
الكفرة مع الانبيا فتاس بهم بالصبر حتى ياتى الفتح ثم وصف
الانبيا بما هم عليه فى نفس الامر من الكثرة وظهور الايات للاشا
الى ان مثل هذا التكذيب قد وقع من الكفرة كثيرا وليس فيه
دلالة على انهم اعظم منك ولا ان ايا تهم اعظم من ايتك فان التاسى
يكون بحصول مثل الواقعة فى الجملة ولا يلزم من ذلك كون
صاحب الواقعة اعظم من المتاسى به والاتوجه كون الكلام ح
عتابا اذ كانه على هذا التقدير يقال لك لم تصبر وقد صبر
من هو افضل منك وليس هذا النبى الاكرم بمحل لهذا الخطاب
ولا مناط لهذا العتاب ولو كان للملك الاعلى ان يقول ما شاء
اذ خطابه تعالى كله صواب فاذا حقق له المنزلة العليا اوجب
له فضلا وكرامة فى الدنيا والاخرة المحل الاسنى كان المعنى الامر
بالاقتداء بمن قبله الكثير والتسلى بمن مضى وكفر به مع ظهور
دليله لان ذلك وصف لمن قبله لانه ارفع فى ذلك ممن بعده
والحاصل ان التسلية بالرسل مع وصفهم بما هم عليه فى نفس
الامر يقتضى انهم اعلامنه صلى الله عليه وسلم فليفهم وقد
يكون التنكير لمقابلى التعظيم والتكثير وهما التقليل والتحقير
كقولك حصل لى من فلان شى اى حقير قليل حيث يقتضى

المقام ذلك ثم لما مثل صاحب المفتاح مثال للمسند اليه فاحتاج
الى تكلف التاويل اشار المصنف الى ان مراده التمثيل كغيره ليلا
يتوهم اختصاصه بالمسند اليه فقال ومن تنكير غيره اى
غير المسند اليه للافراد او النوعية لمناسبة كل منهما المقام
الذى ورد فيه ذلك التنكير نحو قوله تعالى والله خلق كل دابة
من ماء فيصح فيه كل فرد فرد من افراد الدواب من فرد نطفة
معينة لا يبعد هذا اذا اريد بالماء النطفة ولكن يجب حمله
على الكثير والجل لخروج ادم وعيسى عليهما السلام ويحتمل ان
يراد بالماء المعرف الذى هو جزء مادة ذلك الحيوان لان الحيوان
من التراب والماء والهوى والنار وعلى ارادة العرفية واما
على النوعية فيكون المراد كل نوع من انواع الدواب وكل نوع
من انواع المياه وهو نوع النطفة التى تختص بذلك النوع
والنوع يصح خلقه والخلق منه باعتبار افراده لكن ليس هو
للغرض الاشعار بالنوعية بل بالنوع فى ضمن الفرد ولابد
من الاستثناء على هذا التقدير ايضا ومن تنكير غيره للتعظيم
نحو فاذنوا بحرب من الله ورسوله اى حرب عظيم لان الحرب
القليل يؤذن بالتساهل فى النهى عن موجب الحرب فكان
المناسب فى المقام الحرب العظيم ومن تنكير غيره للتحقير نحو
قوله تعالى ان نظن الا ظنا اى حقيرا ضعيفا اذ الظن يوصف
بالقوة والضعف ويوصف بالحقارة والاعتبار فلما كان
الظن هنا فى تقدير الوصف صح استثناؤه على وجه التفريغ
مما قبله لان الاستثناء المفرغ يجب فيه ان يكون ما قبل المستثنى
اعم منه فمطلق الظن هنا اعم من الحقير ومن غيره فصح ه

هذا امر

التفريغ

التفريغ واما لو اريد مجرد الظن كان المعنى ما نظن الا ظننا
والظن لا يحتمل غيره فلا يستثنى من نفسه كما لا يصح ما ضربت
الا ضربا لانه الاستثناء المفرغ يجب ان يكون من مقدر عام كما
بينا وعلى هذا الاحتياج الى تاويل ان الاصل ما نحن الا نظن ظنا
ونحوه لما قيل وقد يكون التنكير لمانع من التعريف كقوله
اذا سميت مهنده يمينى لطول الحمل مدلولة شمالا
اذ لو قال يمينه لكان فيه نسبة السآمة الى يمين الممدوح فكره
ذلك فنكر وقد يكون لقصد النكارة والجهل بالمسمى كما فى قوله
تعالى او اطرحوه ارضا اى منكورة مجهولة وكما ان التنكير الذى
هو فى معنى البعضية لان العرفية ببعض منهم من الحقيقة يفيد
التعظيم بالطريق السابق كذلك لفظ البعض لابهامه ودلالته
على ان المعبر عنه بلفظ البعض اعظم فى رفعته واجل من ان
يعرف حتى يصح به فاشترك التنكير والبعضية فى افادة ه
التعظيم من طريق الابهام ويصح ان يقيده احدهما بلا بسته
واستلزامه للاخر وذلك كقوله تعالى ورفعنا بعضهم فوق
بعض درجات اراد بالبعض محمدا صلى الله عليه وسلم تسليما
نفى ابهامه بالتعبير عنه بالبعض من تفخيم قدره واعلاء
فضله واعزاز شانه ما لا يخفى والذوق السليم شاهد صدق
على ذلك مع العرائف الدالة على المراد واما وصفه اى
الاتيان بالمسند اليه بالوصف الذى هو النعت وليس المراد
نفس الوصف الذى هو النعت اذ لا يناسب التعليل الاتى
بعد لان المعلل فعل المتكلم الذى هو الاتيان بالوصف
لا نفس الوصف ولا يوافق ايضا ما تقدم ومايات فى قوله

واما تكثيره مثلا وقوله واما بيانه فلكونه اى الاتيان بالوصف
الذى هو النعت او لكون الوصف نفسه وهو الاول لانه هو
الموصوف عرفا بالبيان الاتى بعد والكشف وغير ذلك مما يذكر
ولو كان الاتيان به قد يوصف بذلك ايضا وعلى الاول يكون
الضمير عايد اعلى ما تقدم لغير المختار من معناه السابق فيكون
من باب عندى درهم ونصفه وهو الاستخدام الاتى فى البديع
ان شاء الله تعالى مبينا له اى للمسند اليه كاشفا عن معناه
ومفسرا له بذاتياته او بلازم الذاتيات والمقام يقتضى
التفسير لجهل المخاطب لحقيقة المسند اليه او لتنزيله منزلة
الجاهل كقولك فى خطاب من لا يعلم معنى الجسم ويكون ذلك
سببا لانكار الحكم الجسم الطويل العميق الذى يحتاج الى فراغ
يشتغله اى الجسم الذى حقيقته ما ذكر يحتاج الى الفراغ وهو
الخلاء فيه ابعاد ثلاثة بها يقبل القسمة من ثلاث جهات
فلا بد له مما تنفذ فيه تلك الابعاد وهو الفراغ ومعلوم ان
الكشف هنا بمجموع الاوصاف وعليه فالمجموع هو النعت
المبين ولا يصح ان على كل انه نعت مبين ويحتمل ان يكون
النعت الاول هو المبين وما بعده قيد فى بيانه والخطب
سهل ثم ان تفسيره بما ذكر انما هو على المذهب الاعتزالى
واما عند الحكما فالجسم هو المركب من الهيولا اى الجواهر
المفردة ومن الصورة وعند الصورة اهل السنة هو
ما تركب من جوهرين فاكثر والفرق بين المذهب السنى
ومذهب الحكما ان الصورة عند الحكما لها فعل فى التركيب
وهى جزء الجسم وعند اهل السنة ان التركيب للجواهر

والصورة

عرض اعتبارى او حقيقى ولا مدخل لها فى جزئية
الجسم ونحوه فى الكشف اى ومثل هذا القول فى مجرد كون
الوصف فيه للكشف والايضاح فى كون الموصوف مسندا
اليه لان الوصف فى الشاهد لغير المسند اليه قوله ان الذى
جمع السماحة والنجدة والبر والتقى جمعا الالمعى وهو خبر ان
قبله وقوله الذى يظن بك الظن كان قد راى وقد سمعا
تفسير للالمعى بلازمه ولما سئل الاصمعى عنه لم يزد على انشاد
هذا البيت وهو مسند لا مسند اليه وانما قلنا بلازمه لان
الالمعى هو الذكى المتوقد الفطنة ومن لازمه انه اذا بلغ ومنع
عقله على شئ ليختبره ادرك من حاله الحكم الواقع فيه كان ظنه
صوابا كان راى موجبه او سمعه صوابا ان كان مما يسمع ويحتمل
ان يكون الالمعى منصوبا باصفة لاسم ان والخبر هو قوله بعد اودى
فلا تنفع الاشاحة الخ اى هلك او منصوبا بتقدير اعنى وعلى
كل حال فليس مسندا (اى الحذراه) او مخصصا اى يعتنى بالوصف للمسند
اليه لكون الوصف مخصصا اى مقيدا له بقابل الاشتراك
فى النكرات فانك اذا قلت جانى رجل كان لكل فرد دخل فى
الرجولية لاشتراك الافراد فى معناها فاذا قلت عالم اخرجت
الجاهل فيقل الاشتراك لخروج جنس الجاهل او برفع الاحتمال
فى المعارف التى لا اشتراك فى استعمالها فاذا قلت جانى زيد
احتمل ان يكون المراد به فلان او اخر مما يعرف له الاشتراك
فى التسمية فاذا قلت التاجر خرج المحتمل الاخر وانما قلنا
فى المعارف التى للاشتراك فى استعمالها ليخرج المعرف بلام الجنس
والمشار بها الى فرد ما باعتبار عهدية جنسيته فان فيها

وعبارة ليس على الله بمستنكر ان يجمع الخير كله لعبد بعد خمسة ابيات اودى فلا تنفع الاشاحة من امر لمن يحاول البدا اه

تعليل الاشتراك ويدخل في كلام المصنف النكرة المشتركة كالعين
فيعلل اشتراكها بالوصف المفيد فاذا قيل عندي عين جارية
فقد قلنا اشتراكها في مسمياتها بالوصف بالجارية فالتخصيص
على ما مر عليه المصنف شامل لما ذكروا ما في عرف النحويين
فالتخصيص مخصوص بتعليل الاشتراك في النكرات واما
رفع الاحتمال في المعارف فهو مخصوص بالتوضيح وينبغي
ان يحمل كلامه على ان المراد بالاشتراك الاشتراك المعنوي
واما لو حملناه على اللفظي دخل العلم المشترك فتخصيص
الاشتراك بالنكرات يكون تحكما وعليه يلزم ان التقييد بنحو
الجارية في العين لا سيما تخصيصها لاختصاصه بالاشتراك
المعنوي والتوضيح لاختصاصه بالمعارف فتأمله فالتخصيص
في المعارف نحو زيد التاجر عندنا فان وصفه بالتجارة
يرفع احتمال التاجر وغيره ومثاله في النكرات ما تقدم وكذا
قولنا جاني رجل صالح فوصف الرجل بالصلاح يرفعه دخول
غير الصالح او لكون الوصف مدحا او ذما او نحو جاني زيد
العالم فيما الوصف فيه للمدح او نحو جاني زيد الجاهل فيما
الوصف فيه للذم وانما يكون المجموع لوصف للمدح في الاول
والذم في الثاني حيث يتعين الموصوف وهو زيد فيما ذكر
قبل ذكره اي ذكر الوصف فيهما اذ لو لم يتعين كان لرفع نحو
الاحتمال فيكون تخصيصا ومما ينبغي ان يعلم ان مرادهم
افادة المدح او الذم وحده والا فلا يخفى ان العلم والجهل يفيد ان
المدح والذم ولو مع التخصيص حيث لا يتعين الموصوف
ايضا او لكونه اي الوصف تأكيدا باعتبار افادة موصوفه

معناه

بعد

معناه لا تأكيدا اصطلاحيا نحو امس الدابر كان يوما عظيما
لان لفظ الامس يدل على الدبور والمضي لمعناه ووصفه بالدبور
اقتضاه المقام كان يشار به الى تذكير تمني بقاياه والتأسف
على مضيه ان كان ما فيه محبوبا او انه ليته ما دبر او تذكير
نعمة الشكر على مضيه وتذكير مدح الصبر والتحريض عليه
لفنا العوارض ان كان ما فيه غير محبوب واما ان لم تكن
نكتة في ذلك التأكيد لم يكن من البلاغة في شيء نافهم وقد
يكون المقصود من الوصف بيان بعض الاحتمال في الموصوف
وتقرير بعض ما يراد لا على وجه التخصيص بتقليل
الاشتراك ولا على وجه التقرير لحقيقة الموصوف ٥
باجزائها او لوازمها المجهل به كما تقدم بل على وجه يبين
بعض محتملات الاستعمال وهو الذي فيه عموم او خصوص
فاذا كان اللفظ قد يستعمل عرفا في معنى جاز ان يوصف
بوصف لبيان ان المراد منه غير ما يراد به عرفا من خصوص
فيفيد ان المعنى عام فلا يكون هذا الكلام تكرارا مع ما تقدم
وذلك كقوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير
بجناحيه فان النكرة في سياق النفي للعموم لكن العموم ربما
يكون عرفا فيختص بما يراد به عرفا فلو لم يوصف الطائر
والدابة بوصفي جنسيهما فلربما فهم ان المراد الدابة والطا
البلد بين العرفيين لان عموم العرف بحسب ما يتفاهم فيه
وهو ما يجري في البلد والزمان فلما وصف كل منهما بوصف
جنسه افاد في الاول ان المراد بالدابة جنس الدابة لوصفها
بوصف الجنس الذي هو الكون على الارض عرفية كانت او

افاد ص

غيرها وافاد الثانى ان المراد بالطاير جنس الطاير لوصفه
بوصف الجنس الذى هو مطلق الطيران بالجناح متعارفا
كان اولا ولهذا الوصف فيهما عمم تعميم تليفهم ليتبين الفرق
بين هذا وبين ما تقدم **واما توكيده فللتقرير** اى
توكيد المسند اليه ليكون من اغراض منها التقرير للمسند
اليه اذا اقتضى المقام ذلك ومعنى تقريره جعله فى ذهن
السامع مقررا وذلك حيث يخاف المتكلم ان يكون السامع
غافلا عن سماعه او فى فكره ليسمع ثانيا فيتقرر ويبلغ
الحكم الى السامع كما اريد وكذلك حيث يخاف بعد سماعه
ان يحمله على غير معناه غلطا او تجوزا فيقال مثلا جاءنى
زيد زيد دفعا لاحد المحذورين والثانى منهما ولو كان
قد يستلزمه دفع توهم التجوز لكن قد يكون الذى خطر
فى بال المتكلم ورآه مناسبا للمقام تحقق معنى المسند
اليه بد فع ما ينافيه فى الجملة وقد يكون نفس دفع توهم
المجاز لانه الذى اتخذ منه حذره بالخصوص واما حمل
التقرير على تقرير الحكم كما فى نحو انا عرفت فان المسند
اليه ذكر اولا وثانيا فاسند الفعل اليه مسندا واليه
فاعلا فجاء فيه تاكيد الحكم وتقرير الاسنادين مرتين على
ما سيجى فلا يصح فى هذا المقام لان المراد التاكيد الاصطلاحى
والتاكيد الاصطلاحى لا يفيد الاسناد مرتين حتى يتقرر
به الحكم وانما قلنا ليس قولنا انا عرفت من التاكيد
الاصطلاحى للعلم الضرورى بان الفاعل لا يكون تاكيدا
للمبتدا ولو اتحد مصدوقهما وكذا لا يصح حمله على تقرير

المحكوم

المسند اليه ص

المحكوم عليه نحو انا سعيت فى حاجتك وحدى حيث
اريد الرد على من توهم ان معك مشاركا فى السعى او لغيرك
حيث اريد الرد على من زعم ان الساعى غيرك لان فى الاول
تقرير ان الثابت له الحكم منحصر فيه هو المتكلم منفردا لا مشارك
له فى الحكم وفى الثانى تقرير ان الثابت له الحكم هو هو لا غيره
وانما قلنا لا يصح لعدم كونه من التاكيد الاصطلاحى ايضا
لان وحدى حال ولا غيرى عطف مع انه لا يسلم وجود تاكيد
المسند اليه فى الوجهين بل تاكيد التخصيص الذى يستفاد
من التقديم للرد على المخاطب فى زعم المشاركة او الغيرية
وسيجى الاول قصر افراد والثانى قصر قلب على ما ياتى ان
شاء الله تعالى فالحاصل ان تاكيد الحكم كما فى انا عرفت ليس
من تاكيد المسند اليه قطعا فان تاكيد المسند اليه لا يقرر
الحكم اصلا وانما المقرر له تقديم المسند اليه على الفعل ليفيد
الاسناد مرتين كما ياتى فى كلام المفيد والتاكيد بوحدى ولا غيرى
ليس من التاكيد الاصطلاحى وهو ظاهر فهو من تاكيد التخصيص
لا من تاكيد المسند اليه فليفهم **او دفع توهم التجوز** اى
يكون التاكيد لدفع توهم السامع ان المتكلم تجوز اى تكلم
بالمجاز فيقول المتكلم مثلا قطع اللص الامير اليه او نفسه
او عينه ليلا يتوهم ان القاطع بعض غلمانه وانما اسند القطع
الى لفظ الامير مجازا فاطلاقه على الغلمان من اطلاق السبب
الامر على المسبب ولا شك ان دفع توهم التجوز فى المسند
اليه مما يقرر معناه حتى لا يظن به غيره كما تقدم فى التقدير
لكن ذكر لما تقدم من اختلاف القصد بالاعتبار فيهما وان

وان الغرض قد يكون هو نفس التقرير لدفع ما بنا فيه من
الغفلة فى السماع او الخطا فى الجمل وقد يكون دفع خصوص
توهم المجاز او لدفع توهم السهو بان يخشى المتكلم ان
يعتقد السامع مع انه انما ذكر هذا المسند اليه سهوا
وان صاحب الحكم غيره فتقول جانى زيد زيد لدفع توهم
ان الجانى غير زيد وانما ذكر المتكلم زيدا سهوا فالسهو
المذكور فى التقرير سهو السامع عن سماع المسند اليه ه
وغفلته عنه والمذكور هنا سهو المتكلم فى اثبات الحكم
لغير من هو له وهذا السهو لا يدفعه التاكيد المعنوى
اذ لو قال جانى زيد نفسه احتمل ان يكون المراد عمرو نفسه
فسهى فذكر زيدا امكان عمرو واعلم ان تاكيد المسند اليه
بان يقدر ان المراد باللفظ مدلوله لا غيره مجاز او انه لا سهو
فى اطلاقه لا ينافى كون الاسناد اليه مجازا فاذا قيل جانى
زيد زيد او نفسه ليلا يتوهم ان المراد غير زيد فسهى وان
المراد به غلمانه مجازا فذكر لتحقق ان المراد به معناه
الحقيقى صح ان يكون الاسناد اليه مجازا لكونه سببا فى
مجى الغير ولكن هذا المعنى بعيد الاستعمال لا سيما فى
التاكيد المعنوى وانما هو احتمال عقلى وانما قلنا كذلك
لان المتبادر من قولنا جاء زيد زيد او زيد نفسه دفع
توهم التجوز فى اسناد الفعل لغير من هو له لا دفع توهم
التجوز فى اطلاق اللفظ على غير معناه وان كان هو الذى
قررناه دفع توهم التجوز ليطابق ما ذكر من جواز التجوز
فى الاسناد فافهم او لدفع توهم عدم الشمول فيوكد
المسند

المسند اليه بكل واجمعين وما فى معناهما لان الموكد ولو كان
اصله الدلالة على العموم يجوز ان يراد به البعض مجازا مرسلا
من اطلاق الكل على البعض لان من لم يبصه ومنه الحكم فى حكم
العدم فيتوهم عدم الشمول المسند اليه فى نفس الامر لجميع
الافراد فيدفع ذلك بان يقال جاء القوم كلهم او اجمعون او يراد
به الكل على اصله ولكن الحكم انما صدر من البعض فجعل الصادر
من البعض كالصادر من الكل لرضاهم به وموافقتهم عليه
وتعصبهم فيه فكانه صدر من الكل كما يقال قتل بنو فلان
ولو كان القاتل والمقتول واحدا فيتوهم ان الحكم فى نفس
الامر لم يشمل الكل وانما اسند الى الكل لهذا التنزيل مجازا
اسناديا فيدفع ذلك التوهم بالكل فيقال قتل اولاد فلان
كلهم فلانا فقد علم ان دفع توهم عدم الشمول لا يجلو من دفع
توهم التجوز الا ان ذلك التجوز المتوهم يحتمل ان يكون من
المجاز المرسل بالتاويل الاول او من المجاز فى الاسناد ه
بالتاويل الثانى لكن لما كان الغرض من نفس دفع توهم عدم
الشمول لا يحصل الا من دفع توهم المجاز ولو كان مستند عدم
الشمول ذكر للتنصيص على اعيان المسايل فى مقصد البليغ
ولا يذهب عنك ما تقدم من ان امثال هذه الاشيا ولو كانت
ذكرت فى النحو تفسيرا تذكر هنا لمراعاة مناسبة المقام
فافهم واورد هنا ان التاكيد بكل يفيد قصد الاحاطة فى
دلالة اللفظ المذكور واذا كان المجاز فى نسبة الحكم الى ذلك
الكل صح مع ذلك التاكيد فلا يدفع التاكيد بكل ذلك التجوز
فانكر ان اقلت كلكم فعلتم كذا تعنى حيث اعتنتم عليه صح

مع ذلك التأكيد هذا التجوز في النسبة مع وجود مدلول كل
تأمله واما ببيانه اى واما ايراد عطف البيان للمسند اليه
فلاضاحه اى ايضاح المسند اليه باسم يختص به اى بالمسند
اليه اعنى بعينه وقد سواكان الايضاح بذات الاسم الثانى
او به مع المعبر به اولا ولهذا لايجب ان يكون الثانى اوضح
ولا اخص من الاول بل يجوز ان تثبت الاختصاص والايضاح
بمجموعهما فيعرب الثانى منهما عطف بيان نحو قدم صديقك
خالد فيما يكون الثانى اخص اذا فرض انه لايسمى من الاصدقاء
بخالد الا واحد فيكون عطف بيان للاول ونحو قوله
والمؤمن العائذات الطير يمسحها ركبان مكة بين الغيل والسند
بما يحصل الايضاح والاختصاص بمجموع الاول والثانى فيعرب
الثانى بيانا وذلك لان العائذات صادق على الطير وعلى
غيره مما يعود بالحرم ويؤيده الله تعالى فيه من سائر
الوحوش والطير صادق بالحرم المؤمن وبغيره فحصل من
مجموعهما البيان وانه اقسم بالرب الذى امن الطير التى عادت
بحرم الله تعالى حتى لايخاف فيمسحها الركبان ولايتعرضون
لها بمكروه والغيل والسند موضعان بهما ماء بالحرم وهذا المثال
ليس من العطف للمسند اليه بل هو مثال لمطلق مايحصل
البيان لمجموعهما وقد يكون عطف البيان للمدح كالنعت
كما قيل فى قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام ان البيت
الحرام عطف البيان للكعبة لا البيان لان الكعبة البيت
الحرام اظهر من ان يحتاج على علم وانما كان للمدح لان فيه دلالة
على ان هذا البيت موصوف بالحرمة ومنعوت بتعظيم

الاحترام

الله

الاحترام والمنع من كل امتهان واستهلاك وانما جعل عطف
البيان لان البيت ليس مشتقا وكذا هذا الوجه يأتى فى قولهم
عطف البيان هو الذى يوضح متبوعه الا ان يراد ان ذلك
اصله واما الابدال منه فلزيادة التقرير اى بيدل من
المسند اليه ليزاد على الغرض الذى يستعمل له الكلام تقرير
او للزيادة التى هى التقرير فالاضافة على الاول على اصلها وهى
من اضافة المصدر الى المفعول وعلى الثانى بيانية وعلى كل
حال ففى الكلام على هذا التقدير ايما الى ان المقصود الاصلى
من البدل النسبة وقصد التقرير للمسند اليه زيادة
على ذلك والاشارة لهذا المعنى عبر صاحب المفتاح فى التأكيد
بالتقرير وهنا بزيادة التقرير وانما افاد التقرير لان
مصدوق البدل والمبدل واحد ولو اختلف مفهوماهما
على مايأتى ان كان مطابقة وان كان بعضا او اشتمالا فقد
ذكر اولا المعنى كلا او اجمالا ثم ذكر بعضا او تفصيلا ثانيا
فتقرر من هذا ان البدل مقصود بالحكم قيل انه هو المقصود
حقيقة والمبدل منه واسطة ووصلة له وفيه شئ لانه
يلزم ان يكون المقرر هو الثانى لا الاول الذى هو المسند
اليه لانا اوتى به لغيره فهو تابع مقرر لغيره والواقع فى
نفس الامر العكس فان البدل هو المقرر للمبدل منه
وجوابه ان المراد ان الثانى هو الذى تمت به فائدة الكلام
وحصل به تمام الغرض فصار كانه المقصود حقيقة حيث
لم يتم المراد الا به لا انه هو المقصود بالذات حتى يكون الاول
مقررا له بل هو المقرر للاول ويدل على ذلك ان الكلام

قد يكون بحيث لا يصح رفض الاول ولا يتم المعنى الا به وبهذا
يعلم ان معنى قولهم المبدل منه فى نية الطرح انه فى نية الطرح
عن القصد الذى يتم به الغرض لا انه مرفوض بالكلية فان قيل
هذا يقتضى انهما معا مقصودان بالحكم والمبدل يدل على
على المعنى المراد بالمبدل منه ولا معنى لقصد اثبات الحكم للفظين
معناهما واحد ان المحكوم عليه فى التحقيق هو اللفظ
واسطة فحينئذ ان اريد الحكم على الثانى من حيث مفهومه
وخصوصه وغلط فى الاول او نسى فارتد به كان الثانى بدل غلط
او نسيان وان قصد الاول كان الثانى اضرابا وبدا قلت
قصد الاول والثانى مع توجه عظم القصد الى الثانى لا ينافيه
اتحاد المعنى فقد يكون الغرض التعبير بهما معا ان اقتضى المقام
اعتبار ما يشعر به كل منهما كان يكون الاول علما اقتضى
المقام تبيين المعنى به والثانى مضافا اقتضى المقام ما تضمنه
من استعطاف او ترهيب او نحو ذلك كقولنا جاءك زيد اخوك
واتى زيد ابوك والاضراب والبداء فى مختلفى المقصود
متباينى المعنى فالبدل يراعى فيه نسبة الحكم الى المسند اليه
بكل من اللفظين والثانى بالقصد اولى لان به تم القصد فى
الاسناد والاول كالوصلة نحو هذا هو الغرض الاصلى فى البدل
ثم زيادة التقرير غرض حاصل مقصود بالتبع بخلاف عطف
البيان فلمجرد التفسير ط لقصد الحكم بواسطة اللفظين
وكذا التوكيد المراد به مجرد التحقيق ورفع الاحتمال
فان قلت هذه اعتبارات عقلية كيف يصح بنا قاعدة
عربية عليها وما الدليل على ان العرب لها هذه القصود

وهذه

وهذه التفريعات التى ينتج عليها ان هذا بدل وهذا
عطف بيان وهذا توكيد قلت حكم العربية وان كانت سليقية
ادق من هذا والمجموع على التفريق بهذه الاشياء مبنى على
تتبع المقاصد بالممارسة وتتبع التراكيب ومقتضاها ودقايق
النحو كلها على هذا النمط تامله ثم اشار الى امثلة انواع البدل
فقال نحو جانى زيد اخوك هذا بدل المطابقة وقد حصل
فيه التقرير بذكر ما دل على مقصود الاول ولو اختلف مفهوما
وجا القوم اكثرهم هذا بدل البعض فيه التقرير بذكر ما اشتمل
عليه الاول بالدلالة الكلية فان الاكثر بعض القوم ولا يخلوا
بدل البعض من بيان اجمال وتوضيح المقصود وسلب زيد
ثوبه هذا بدل اشتمال وقد حصل فيه التقرير من جهة ان
الكلام سابق يقتضيه اجمالا ويشعر به فى الجملة بمعنى ان
النفس قبل ذكره تتشوق لشئ يطلبه الكلام السابق ويشتمل
عليه بالتقاضى ونوع من الاستلزام فذكره بعد تحققه
تفصيلا فيكون كانه ذكر اجمالا ثم تفصيلا وهذا الاقتضا هو
المراد بالاشتمال لا ان يكون مشتملا كاشتمال الظرف على
المظروف ولو كان قد يتفق فيه كقوله تعالى يسئلونك عن
الشهر الحرام قتال فيه فان الشهر الحرام ظرف للقتال الذى
هو بدل اشتمال من الشهر واذا علم هذا علم ان بدل
الاشتمال مع المبدل منه لابد ان يكون بحيث يصح افادة
المعنى بكل منهما فى التركيب ولو كانت الافادة بالاول على
وجه الاجمال لان ما يقتضى الشئ قد يستغنى به عنه
وهذا معنى قولهم بحيث يصح اطلاق الاول على الثانى لا العكس

بان ليس المراد بزيد من قولنا سرق زيد ثوبه نفس الثوب
ولو قيل شرق ثوب زيد صح المعنى فعلى هذا لا يكون قول
القايل ضربت زيدا غلامه بدل اشتمال لان ضرب الغلام
لا يشعر به ضرب بزيد ولا يصح استعمال مكانه وقد علم من
تقرير وتمثيل بدل البعض والاشتمال انهما لا يخلوان من
بيان بعد اجمال وتفصيل بعد مجموم كما تقدم فيهما ايضاح
للمبدل منه بل بدل المطابقة قد يكون كذلك كما قيل فى قوله
تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت فان الصراط
الثانى بدل ونيه بيان ان الصراط المستقيم هو صراط المنعم عليهم
بالايمان والرضوان والهدى من كل ضلال فكان من حق المعنى
ان يقول لزيادة التقرير والايضاح كما قال غيره فان قلت
قد قررتم ان حاصل الفرق بين عطف البيان والبدل ان الاول
للايضاح والثانى للاسناد لغرض من الاغراض مع الزيادة
التى هى التقرير وقد افضى بكم الامر الى نوعين من البدل
لا يخلوان من ايضاح والثالث قد يكون فيه ايضا فهذا تدافع
وتهافت قلت الفرق ان عطف البيان ليس الا للايضاح
او ما يجرى مجراه والبدل ايضاحه تابع للاسناد وزيادة
التقرير وليس هو المقصود بالذات مختصا كما فى عطف البيان
فتامل فى هذا المقام والله اعلم بهذا كله فى بدل المطابقة
والبعض والاشتمال واما بدل الغلط فلم يقع فى فصيح الكلام
فلم يتعرض له ولما العطف اى واما جعل الشى معطوفا على
المسند اليه فلتفصيل المسند اليه بان يذكر كل فرد منه
بلفظ يختص به مع الاختصار وذلك نحو جانى زيد وعمرو

فان

فان كلا من المسند اليهما لو لم يعطف احدهما على الاخر بان
ذكرا بلفظ جمعهما كان يقال جانى رجلان من القوم العلانيين
او اثنان من بنى فلان كان فى ذكرهما اجمال واشتراك بخلاف
ذكرهما بالعطف ففيه تفصيلهما الى انهما زيد وعمرو وقوله
مع اختصار احترز به عما يفيد هذه النكتة وهى تفصيل
المسند اليه بذكر كل فرد اريد منه بلفظ يفصله عن غيره
مع تطويل نحو جانى زيد وجانى عمرو فان فيه تفصيل المسند
اليه الى انه زيد وعمرو ولكنه ليس من عطف المسند اليه
بل من عطف الجمل ونحوه اولو كان خارجا بكون الكلام
مفروضا فى عطف المسند اليه وهذا من عطف الجمل لكن
الاختصار هو الموجب للفرق بين العطفين فى النكتة اما
جعل قيد الاختصار للاحتراز عن نكتة التفصيل الحاصلة
فى نحو جانى زيد جانى عمرو فلا تتم الحاجة اليه الا ان كان من
لازم هذا الكلام تفصيل المسند اليه وليس كذلك من لازمه
لجواز كونه للاضراب بمعنى ان المتكلم اضرب عن مجى زيد الى
الاخبار بمجئ عمرو فلا يكون زيد مسندا اليه اصلا بل مفروضا
عن الحكم عليه فلا يكون ثم تفصيل للمسند اليه نعم ان اريد
الاخبار بمجئ زيد ومجئ عمرو دخل فى المحترز عنه مما فيه تطو
مع التفصيل وبهذا يعلم ان المنفى عن مثل هذا هو تاكد
الحاجة الى الاحتراز عنه لا مطلق الاحتراز فهو موجود لصحة
وجود التفصيل فيه مع التطويل وقد علم مما قرر ان تفصيل
المسند اليه مرجعه الى التعبير عن كل مسند اليه بلفظ
يفصله عن الغير ولا يتضمن تفصيل المسند الذى يقع

بل

الحكم ببيان ان تعلقه باحد المسندين اليهما او اليهم كان قبل غيره
او بعده بمهلة او بدونها فان هذا امر اخر زايد على مطلق الجمع
بين المسند اليهما في الحكم الذى يفيده العطف بالواو فاذا اريد
المعنى الزايد عطف بحرف اخر والى ان العطف قد يفيد تفصيل
المسند اليه الذى هو الحكم اذا كان بغير الواو والتى هى للجمع المطلق
اشار بقوله **او لتفصيل المسند** وذلك ان معاد العطف قد
يكون هو مجرد الاجتماع فى ذات واحدة كقام زيد وقعد
فقد افاد العطف فيه اجتماع القيام والقعود فى ذات زيد
من غير تعرض لازيد من ذلك او فى وصف واحد كذلك كقام
زيد وعمرو فان فيه اجتماع ذات زيد وذات عمرو فى وصف
واحد هو القيام او فى الوجود كقولك قام زيد وقعد عمرو
فان فيه اجتماع قيام زيد وقعود عمرو فى الوجود وذلك فى
عطف الجمل وقد يكون مع افادة خصوصية اخرى من بيان
ان ذلك الاجتماع كان باصطحاب او بان احد المجتمعين كان
قبل الاخر او بعده بمهلة او بدونها كما تقدم وافادة هذه
الخصوصيات فى الجملة اما بتطويل او باختصار والمفادة بالتطويل
لا يجب ان يحصل بالعطف بل قد تكون بزيادة ما يدل عليها والمفادة
بالاختصار هى المفادة بالعطف والى هذا اشار بقوله **كذلك**
اى كما تقدم فى تفصيل المسند اليه من كون ذلك بالاختصار
واحتراز بذلك عن نحو جاءنى زيد وعمرو قبله او بعده بسنة
اشهر او باثرة فقد افاد هذا الكلام ان اتصاف احد المسندين
اليهما بالحكم انما هو قبل الاخر او بعده بمهلة او بدونها
وهذا معنى التفصيل ولكن ذلك الافادة بزيادة القبلية

او

او البعدية بسنة او شهر او اثرية وهو تطويل فاذا اريد افادة
ذلك بالاختصار اتى بحرف العطف الدال على ذلك نحو جاءنى زيد
فعمرو فان العطف بالفا يفيد ان تعلق الحكم بالثانى بعد الاول
بلا مهلة وهو تفصيل او جاءنى زيد ثم عمرو فان العطف بثم يفيد
البعدية مع المهلة ونحو جاءنى القوم حتى خالد اذا كان خالد
اعلى القوم او ادناهم فان العطف بحتى يفيد ان معطوفها غاية
لما قبلها فى الرفعة كمات الناس حتى الانبيا او فى الدناءة كفلبك الناس
حتى النسا وقد تبين التفصيل الكاين فى العطف بالفا وثم واما
الكاين فى العطف بحتى فهو وهمى تقديرى بمعنى ان المعطوف فيها
لابد وان يكون بعضا مما قبله ولابد مع ذلك ان يكون ما قبله
بحيث اذا التفت اليه الوهم يجب فيه من الاجزا ما فيه ترتيب
بسبب التفاوت بالضعف والقوة الى ان ينتهى الى اقواها او
ادناها وهو المعطوف فمعنى العطف بها ترتيب وهى بحسب نفس
استحقاق الاتصاف باعتبار القوة والضعف لا بحسب ما فى نفس
الامر فيجوز الاصطحاب فى الحكم فيه كقولك جانى الآن بنو عمى
حتى خالد ويجوز كون المعطوف قبليا كقولك مات كل اب لى حتى
ادم او ثنايا كقولك مات الناس حتى الانبيا او تاخريا كقولك
مات كل ابن لى حتى ابى عمرو ان تاخر موته عن الجميع وههنا نكتة
وهو ان التفصيل فى الحكم لا يخلوا عن تفصيل المسند اليه
اذ متى بينا تعلق الحكم على الوجه المخصوص فقد بينا كل مسند
اليه بلفظ يفصله فكان الاحق على هذا ان يقول المعم او التفصيل
المسند اليه والمسند وانما لم يقل ذلك لان الخصوصية اذا وجدت
فى الكلام اصرف النفى والاثبات لها غالبا وههنا لما وجدت

الخصوصية التي هي كون حكم هذا قبل هذا او بعده بهلة او لا
كان الغرض تلك الخصوصية بعينها ولا تعتبر في الغالب حتى يكون
مطلق الاتصاف بالحكم معلوما واما الكلام مثلا والنزاع في ان
الحكم على وجه كذا او على وجه كذا او لو تسلط النفي لم يتسلط الا
عليها فاذا قال القايل ما جاءني زيد فعمرو فالمنفي خصوص كون
مجي عمرو عقب مجي زيد لحصوله في الجملة فلهذا لم يقل او لتفضيلها
نعم اذا قصد اما على وجه التذوير او تى بالعطف المذكور لتفضيلها
فتامله والله اعلم **او رد السامع الى الصواب** اى يكون العطف
على المسند اليه لرد السامع عن الخطا الواقع في اعتقاده
الى الصواب والمراد بالاعتقاد ههنا الظن فما فوقه ولا عبرة
بالوهم في الرد في العطف وكذا الشك على ظاهر عبارة المصنف
لانه لا خطاء معه حتى يرد الى الصواب فقصر التعيين على هذا
الظاهر لا يجري في العطف وسياتي ان شاء الله تعالى تحقيق ذلك
وانما يجري فيه قصر افراد او قصر قلب **نحو جاءني زيد لا عمرو**
رد اعلى من زعم ان عمرا جاءك دون زيد فتردده الى الصواب
ببيان ان الامر بالعكس وسيجي هذا قصر قلب على ما سيجي تحقيقه
ان شاء الله تعالى او رد اعلى من زعم انهما جاءاك معا فتردده الى
الصواب ببيان انفراد زيد بالمجي دون عمرو وسيجي هذا قصر
افراد وياتي هذا ايضا ان شاء الله تعالى هناك ومما يستعمل للرد
الى الصواب من حروف العطف لكن فهي في قصر القلب كلا لانها
تعاكسها في الاستعمال للنفي بعد الاثبات كما تقدم في نحو جاءني زيد
لا عمرو ولكن للاثبات بعد النفي كما جاءني زيد لكن عمرو رد اعلى من
زعم ان زيدا جاء دون عمرو واما استعمالها لقصر الافراد فلا قايل

به

به في الايجاب فلا يصح ان يقال جاءني زيد لكن عمرو بمعنى ان المجيء زيد
وحده دون عمرو رد اعلى من اعتقده اشتراكهما كما لا يصح في
الاثبات لقصر القلب كما تقدم من انها تعاكس في الاستعمال
واما في السلب ففي كلام النحويين ما يشعر باستعمالها فيه بل باختصاصها
به فيقال ما جاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد نفي مجيهما معا فكانه
يقال لي زيد ما جاء كما زعمت واما عمرو فقد جاء كما تزعم **او صرف**
الحكم عن محكوم به الى محكوم عليه آخر سواء حكم على الاول
بالاثبات **نحو جاءني زيد بل عمرو** وقيل لما كانت بل للاضراب افادت
صرف الحكم الذي هو المجي عن زيد واثبتته لعمرو ويكون زيد في
حكم المسكوت عنه محتملا للاثبات وللنفي وهذا هو المشهور وقيل
يجزم بنفي الحكم عن زيد **او حكم عليه بالسلب نحو ما جاءني زيد بل**
عمرو وقيل لما كانت تفيد بل في النفي ايضا صرف الحكم الذي هو نفي
المجي عن زيد واثبت ذلك المعنى لعمرو ويكون زيد في حكم المسكوت
عنه او محقق المجي على سبيل ما تقدم في الاثبات وهذا مذهب المبرد
وعليه يجري كلام المصنف واما على مذهب الجمهور وهو ان معاد
ما جاءني زيد بل عمرو تحقق المجي لعمرو مع تقرر نفسه لزيد او اهمال
نفيه او ثبوته لزيد فلا يصح كلام المصنف في النفي الا ان صرف الحكم
الذي هو النفي لتقرره او بقاء امره مجملا مع ثبوت ضده للتابع
وهو ظاهر اللهم الا ان يراد بالحكم المجي وهو تعسف **او الشك** اى
يكون العطف على المسند اليه للشك من المتكلم كقولك حصل لي
عشرة او اثنى عشر اذا شككت في الحاصل **او التشكيك** اى ويكون
لتشكيك المتكلم السامع اى ايقاعه في شك كقولك لمن اعتقد ان
ليس له الا الريح يا تيك الريح او الخسارة فان العادة جارية بكل

صها

ذلك ويكون ايضا لابهام اى اخفاء الواقع على السامع من غير قصد
الى ايقاعه فى شك وشبهة بل لمجرد اخفا الواقع لغرض لقطع
اللجاج اولكون المخاطب لا يه وجه من المتكلم اوكونه
يزداد بعدا بالتصريح اونحو ذلك كقوله تعالى وانا او اياكم لعلى
هدى او فى ضلال مبين خبرين مستقلين واوفيهما للتنويع
فى الخبر كان الابهام فى اواياكم وكان الكلام جملتان فكانه يقال
وانا اواياكم لعلى هدى وانا اواياكم لفى ضلال مبين والخبران متلازمان
وان كانت او فى الموضعين لمعنى واحد وانما من عطف المفرد
اشتمل الكلام على ابهام فى المسندين اليهما والمسندين معا
وكانه يقال احدنا ثبت له احد الامرين وهذا اشد ابهاما والله
اعلم وقد يكون للتخيير كقولك لتكن لك هنه اوابنها وجهة
وللاباحة كقولك ليه خل الدار زيد اوعمرو والفرق بين
التخيير والاباحة ان الاول لا يصح مع الجمع بين المتعاطفين
والثانى يصح الجمع معه الجمع بينهما **واما فصله** اى الاتيان بعد
المسند اليه بضمير الفصل وانما جعله من احوال المسند اليه
لانه يقترن به ويليه وهو فى اللفظ مطابق له ولانه على القول
بان له محلا من الاعراب وانه ضمير حقيقة عبارة عن المسند
اليه واما على القول بانه صورة ضمير ولا محل له فلا يتجه
هذا الاشكال اقترانه باللام فى نحو قولنا ان زيدا لهو القائم
يدل على انه من حيز المسند لانا نقول دخول اللام عليه
لكونه توطئة للمسند لكونه عبارة عنه بدليل ان من اعربه
اعربه مبتدا ولانه معرفة صورة فلا يناسب الخبر الذى الاصل
فيه ان يكون نكرة **فلتخصيصه بالمسند** اى تعقيب المسند اليه

بضمير

بيان
باطله

بضمير الفصل لتخصيصه اى المسند اليه بالمسند بمعنى جعل
المسند مختصا بالمسند اليه بحيث لا يتعداه الى مسند له
اخر كقولنا زيد هو السامى فى حاجتك فذكر ضمير الفصل يفيد
ان المسند وهو السامى مخصوص بالمسند اليه وهو زيد بحيث
لا يتعداه الى ان يكون غير زيد ساميا فالبا هنا دخلت على
المقصور لا على المقصور عليه ولو كان الاصل دخولها على المقصور
عليه لان اهل العرف بعد خلوها كثيرا على المقصور يقال
خصصتك بهذه الحاجة اى جعلتها لا تتعداك الى غيرك وليس
المعنى خصصتك انت بهذه فلا تتعبها الى حاجة اخرى ومن
هذا الاستعمال قولهم اياك نعبد اى نخصك بالعبادة اى
نجعل عبادتنا لا تتعدى الى غيرك لانك تختص بها فليس
لك من الاحوال والاوصاف غيرها واذا تقرر ذلك ما استعمله
المصنف موجود عرفا لم يرد ان العبارة مقلوبة وهو ظاهر والله
اعلم ولا يذهب عنك ايضا ان هذه المباحث المذكورة فى العطف
والفصل ولو فصلت فى الخو تذكر فى البيان باعتبار استعمالها
لمناسبة الحال والمحافظة عليها فى مقاماتها اما لذاتها لان المقام
لا يحتمل فيه غيرها او لاغراض تترتب عليها وقد تقدم
نحو هذا غير مرة **واما تقديمه فلكون ذكره اهم** اى تقديم
المسند اليه على المسند لان ذكر المسند اليه اهم والمراد بالتقديم
هنا ان لا يحول عن مرتبته بان ينطق به اولا لان له مرتبة التا
فقدم عنها كالمفعول باعتبار الفاعل وكثيرا ما يطلق التقديم
على المعنى الاول وهو المراد هنا ثم كون الذكر اهم لا يكفى فى
علية التقديم لذاته لان الاهمية بنفسها حكم يفتقر الى علة

خير

توجبها اذ الاهمية في الشئ هي الاعتناء به والاعتناء به لامر
سبب فلذلك لو قيل هذا اهم من ذلك كان هذا القايل
بصدد ان يقال له لماذا كان اهم ومن اى وجه كان به اعنى
فلذلك كان افضل اوجه الاهمية على حسب ماراه كافيا في المقال
فقال اما لانه اى تقديم المسند اليه الاصل من جهة المعنى
وفي الخارج يعني ان المسند اليه المحكوم عليه من شانه ان
يكون ذاتا خارجية ولا يضر خروجها عن ذلك في بعض الصور
كالقضايا الذهنية والمحكوم به من شانه ان يكون ذاتا
خارجية ولا يضر خروجها من شان الذات المعروضة التقرر
قبل الوصف والعارض وما يفرع الخروج ايضا عن هذا الاصل
في بعض الصور كالاوصاف الملازمة واما حمله على ان تعقل
ذات المحكوم عليه سابق عن تعقل الحكم فلا يصح اذ لا يسلم
تقديم المسند اليه على المسند في التعقل لان تعقل الذات
من حيث هي لا يجب سبقه على تعقل الوصف من حيث هو
فلا يوجب تقديم احدهما على الاخر في التعقل من حيث الحكم
هما فيه سواء لان النسبة الحكمية تتوقف عليهما معا فلا يوجب
ذلك تقديم احدهما على الاخر واذا كان تقديم المسند اليه
على المسند لينبه بالتقديم الذكري على التقديم المعنوي
فالمحافظة على ما يوافق الاصل تقتضي اهمية الاسم ولكن الجري
على الاصل انما هو عند انتفاء سبب العدول لان معنى الاصالة
هنا كون الشئ متمسكا به عند انتفاء جميع العوارض كما تقدم
ولهذا قال ولا مقتضى للعدول عنه اى عن ذلك الاصل
الذي هو التقديم كان يكون المسند اليه مبتدا كقولنا زيد

قايم

قايم واما لو كان المسند اليه فاعلا وجب تاخيره عن الفعل
او ما يجري مجراه لوجوب تقديم العامل عن المعمول وكذا ان
استوجب المسند التقديم لكونه له الصدر كاين زيد وكيف
عمرو فان قلت اما كون المسند استفهاما فقد يتجه كونه
مقتضيا للعدول لان الغرض مما فيه الاستفهام نفس المستفهم
عنه فما دل عليه فهو بالتقديم احق واما كونه فعلا فتعليل
اقتضايه العدول بكونه عاملا تعليل باعتبار ان طلاحي لا يليق
فان العرب رايه ركون ان موجب تقديم الفعل على الفاعل كونه
عاملا والتعليل في هذا الباب يجب ان يكون مما يعتبره البلغا
بالسليقة فان غيرهم لا يعتبر شيا الا بالتبع لهم فكيف يصح جعل
علة للعدول عن التقديم قلت الامر كذلك لكن قولهم تقديم
لكونه عاملا رمز واشارة الى ان العرب استعملوه كذلك وتنزل
منزلة تقديم العامل الحسي على المعمول في وجوب تقدمه عليه
ولهم اعتبروه كالسبب في ايجاد ما بعده لم يتركب الاجل
التعقل المقصود تسلطه عليه ونسبته له ولهذا يقال الاخبار
في الجملة الفعلية الاسم فيما الفعل وما بعده لم يوت به الا
لسببه فصار السبب الذكري عندهم كالسبب الحسي تامل
واما ليتمكن الخبر في ذهن السامع اى يتحقق اهمية المسند
اليه لان في ذلك التقديم ما يوجب تمكن الخبر في ذهن السامع
لاشتمال المسند اليه على تطويل ما بحيث يوجب التشوق
الى الخبر والحاصل بعد التشوق الذ وامكن في النفس وهذا
معنى قوله لان في تقديم المبتدا تشوقا اليه اى الى الخبر لما مر
من الوصف الموجب لذلك كقولك اى المعرى

لوه

بان امر الاله واختلف الناس فداع الى ضلال وهاد ٦
والذى حارت البرية فيه حيوان مستحدث من جماده
فلكون المسند اليه موصوفا بخيرية البرية فيه يوجب الاشتياق
الى الخبر عنه ماهو وقوله حيوان مستحدث من جماد خبر شوق
بعد التشوق اليه فيتمكن فى ذهن السامع والحال قد اقتضى
تنزيله كلام اهتمام فتمكينه فى اذهان السامعين ليحترز
المحترز عن الضلال فيه ويزداد المهتدى فيه الهدى ولكونه
امرا عجيبا فى نفسه تتزع النفوس الى التهمم بتصوره والايقان
عليه والمراد باستحداث الحيوان من الجماد البعث والمعاد
للاجسام الحيوانية يوم القيامة يدل عليه قوله بان امر الاله
الخ مما تقدم وتاخر عنه وقيل المراد المذكور ثعبان موسى
على نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام وقيل ناقة صالح وقيل
ادم عليه السلام وقيل طاير ابرهة يعيش طويلا فاذا
انتهى اجله دخل عشا ونفخ فيه فتحدث فى العش اصوات
مطربة فيحترق العش بنار تحدث ثم ويحترق ذلك الطاير فى
العش حتى يصير رمادا ثم يخلق الله تعالى من ذلك الرماد
ذلك الطاير مرة اخرى ثم اذا انتهى اجله فعل مثل ما فعل
اولا وهلم جرا والاحتمالات غير الاول ضعيفة وحيرة البرية
اما بمعنى الاضطراب والاختلاف لان الحيرة فى الشئ يلزمها الاختلاف
فى بعض الصور فيكون من اطلاق الملزوم على اللازم واما
بمعنى ان مذهب الهادى يحتاج فيه الى دفع الشبه وكذا مذهب
الضال ودفع الشبه لا يخلو اغلبا من حيره فيكون اطلاق
الحيرة واردا على اصله فكانه يقول والذى وقع فيه تحير او لا

ولم

ولم يقع استقرار فى امره الا بعد دفع الشبه حيوان فعلى هذا
لا يرد ان يقال قد استقر العالم على مذهبين فلا حيرة تامله
واما التعجيل المسرة او المساة اى يحصل الاهتمام بتقديم المسند
اليه لما فى تقديمه من تعجيل المسرة او تعجيل المساة وذلك لما
فيه من التفاول فيفيد تقديمه تعجيل المسرة للسامع او لما
فيه من التطير فيفيد تقديمه تعجيل المساة ولاجل هاتين
الافادتين كان لذكر المسند اليه المفيد لاحداهما مزيد اهتمام
فالاول وهو ما فيه تعجيل المسرة للسامع لاجل التفاول نحو
سعد فى دارك ولا يخفى ما فى لفظ سعد من التفاول والثانى
وهو ما فيه تعجيل المساة للتطير نحو السفاح فى دار صديقك
ولا يخفى ايضا ما فى لفظ السفاح المؤال على سفح الدماء من التطير
لاشعاره بالقتل والاهلاك واما لايهام انه لا يزول عن الخاطر
اى يحصل الاهتمام بتقديم المسند اليه لما فى التقديم من ايهام
انه لا يزول عن الخاطر حتى انا الذهن اذا التفت لمخبر عنه لم
يجد اولى منه فهو بالنسبة الى الخاطر كاللازم بالنسبة الى
الملزوم وذلك لكونه مطلوبا والمطلوب لا يفارق تصوره الذهن
كقولك العدو اول ما يسر تقتله او لا تغفل عن امره وانما قال
لايهام لان عدم زواله عن الخاطر امر غير ممكن عادة وانما
الحاصل ايهام عدم الزوال ويدل على عدم الزوال على وجه
الايهام كون المذكور مطلوبا مرغوبا لان المرغوب من شانه
ان لا يزول عن التصور او ايهام انه يستلذ به لكونه محبوبا
كقولك ليلى ذكر امر كل كما ولهذا ابكر باسم الحبيب للالتذاذ بتكرره
ويخبره عنه بالذة فيقال ليلى اللذ فى ذكرها من العسل وليس

هن

وما شئ

وليس هذا تكرارا مع ما قبله اذ ليس كل مطلوب محبوب
واما لنحو ذلك اى يحصل الاهتمام بذكر المسند لنحو فيجب
تقديمه كتعجيل اظهار تعظيمه نحو رجل فاضل عندنا
او تحقيره كرجل جاهل عندك وانما قلنا تعجيل لان اظهار
التعظيم والتحقير حاصل بالتاخر والمختص بالتقديم
تعجيل الاظهار او شبه ذلك كالاحتراز عن ان يحصل فى
قلبه تخيل غير المحكوم عليه كقولنا زيد قايم اذ لو قيل قايم
زيد اذ ينتقل قبل فراغه تخيل من اول وهلة ان المراد بالقايم
غير زيد والغرض نفى ذلك التخيل لانه مظنة الغفلة
عن تحقيق المراد قاله الشيخ عبد القاهر فى كتابه دلايل
الاعجاز وقد يتقدم المسند اليه ليفيد ذلك التقديم
تخصيصه اى تخصيص المسند اليه بالخبر الفعلى يعنى
بنفيه بمعنى افادة ان نفى الفعل مخصوص بالمسند اليه
على الوجه الذى اثبته المخاطب ان اثبته عاما افاد النفى
تخصيص المسند اليه بنفى الفعل الثابت عاما فيقتضى
ثبوت ذلك الفعل للغير عاما فيثبت تخصيص المسند
اليه بالسلب والغير بالاثبات على الوجه المدعى وان
اثبته خاصا ويدل على ان المراد التخصيص بالسلب قوله
ان ولى المسند اليه حرف النفى اى وقع المسند اليه بعد حرف
النفى بلا فصل بينهما لان اصل الولى الاتصال وذلك نحو
ما انا قلت هذا فلا كلام مع من يعتقد ان هذا القول
صدر منك فقط او منك مع غيرك ان سلمت له ثبوت اصل
القول وخطاته فى كون القائل انت فقط اذا اعتقد

التخصيص

التخصيص فيكون قصر قلب او انت مع المشارك اذا اعتقد
المشاركة فيكون قصر افراد فالمراد نفى الفاعلية عن الفاعلية
بالوحدة او بالمشاركة على حسب اعتقاد المخاطب دون نفى
اصل القول فتقول ما انا قلت هذا القول اى لم اقله انا
دون غيرى اذا ادعى المخاطب الانفراد او لم اقله مشاركا
لغيرى اذا ادعى المشاركة مع انه مقول لغيرى اى لم اقله
كما تزعم ايها المخاطب على الوجهين ولكنه مقول لغيرى دونى
فاختصصت بالنفى فالاول قصر قلب والثانى قصر افراد ولا
يلزم من هذا ثبوته لكل من سواك بل يكفى فى اختصاص النفى
عنه الثبوت للغير ان يكون على حسب اعتقاد المخاطب ان
اعتقد ان الغير المشارك او المنفرد انت عنه بالفعل معينا
كان الاثبات لمعين او غير معين كان الاثبات له فقد تحقق
بهذا ان الاختصاص المصرح به اختصاص بالنفى وفى ضمنه
اختصاص الغير بالاثبات ولهذا اى ولان التقديم مع مولاه
النفى يفيد التخصيص بمعنى نفى الحكم عن المذكور وثبوته
للغير على وجه العموم او الخصوص لم يصح ان يقال ما انا
قلت هذا ولا غيرى لان فى ضمن ما انا قلت هذا ان الغير قاله
ليتحقق الاختصاص بالنفى والتصريح بان الغير لم يقله ينافيه
اذ لا يختص المسند اليه بالنفى ح ولا صح ما انا رايت احدا لان
احدا نكرة فى سياق النفى وهو فى قوة ما انا رايت زيدا ولا خالدا
الى اخرها واختصاص المسند اليه بسلب الرؤية المتعلقة
بجميع الافراد يقتضى ان ثم حتى راى جميع الافراد يثبت اختصاص
المسند اليه بالسلب لان الفعل فى هذا الباب يسلب كما اثبته

المخاطب ان عاما فعام وان خاصا فخاص لكن هذه المادة غير
صحيحة فى نفسها وهو ان يكون ثم من راى كل احد فاستعمال هذا
اللفظ لنفيها من بعض الناس واثباتها للبعض فاسد ولو قيل
ما انا رايت رجلا لم يصح ايضا لاقتضايه ان ثم من راى كل رجل
ولو مثل المصنف بقولنا ما انا رايت كل احد كان اصح لان الصيغة
الاولى فى افادتها هذا المعنى نوع خفا ختى وقع فيها الغلط
لكثير من الناس وذلك لانهم سووا بين ما تقدم فيه المسند
اليه على حرف السلب وما تاخر وجعلوا قول القايل انا ما
رايت احدا كقوله ما انا رايت احدا وليس كذلك بل الاول
خطاب مع من اعتقد ان غيرك فقط ما راى احدا وقصدت
الرد عليه باختصاصك بانك لم تر ولو واحدا او يتحقق
ذلك بان الغير دونك راى ولو واحدا والثانى خطاب مع من
اعتقد انك فقط رايت كل احد فسلمت له اصل الفعل وخطا
فى الفاعل وبنيت انه غيرك بمعنى ان الذى راى كل احد غيرك
هذا فى قصر القلب فيهما ومثله يجى فى قصر الافراد ووجه
افادة ما انا رايت احدا ما ذكرا انه فى قوة ما انا رايت زيدا
ولا عمرا ولا خالدا ولا بكرا الى اخرها كما تقدم وبهذا يعلم
ان صيغة النفى لا يجب ان يتسلط النفى فيها على صيغة الاثبات
وقد تبين الفرق بين العبارتين وان مفاد الاولى وهى
ما تاخر فيها السلب الاختصاص بالسلب العام ويكفى فى
ذلك الاختصاص الثبوت فى الجملة للغير وان مفاد الثانية
الاختصاص بالسلب المتعلق بالثبوت العام او الخاص ولا
يكفى فيه الا ثبوت ذلك العام بعمومه وذلك الخاص بخصوصه

لغيره

لغيره المختص بالنفى والشاهد على الفرق استعمال البلغا
هكذا اقرر هذا المحل والتحقيق ان افادة الاختصاص
بالسلب المتعلق بالاثبات العام انما تبادر بحكاية صيغة
الاثبات كان يقال مما انا رايت كل احد واما ما رايت احدا
فافادته ما ذكر بعيد عن الطبع ولو تووول بما ذكر لان النفية
فيه من باب الكلية يكفى فى نقضها الموجب للاختصاص بالسلب
ثبوت جزئية بان يرى الغير البعض نعم لو تعلقت الرويه
بالكل المجموعى لم ينقض نفيها المختص الا ثبوت المجموع
لصيرورته كالفرد الواحد فتامل ولا صح ايضا ما انا ضربت
الا زيدا لان الاستثنا يقتضى ان ما قبله مقدر اعاما فيكون
معنى الكلام ما انا رايت احدا الا زيدا وهو فى قوة ما انا رايت
عمرا وخالدا الى اخر الافراد ما سوى زيد وقد تقدم ان
النفى فى هذا الباب تسلط على المثبت المسلم للمخاطب ثبوته
للغير وانما خطا فى ثبوته للمسند اليه على الوجه الذى اثبته
من عموم وخصوص فالمثبت على هذا التقرير هو راية كل
احد الا زيدا وعليه تسلط النفى وهذا المعنى فاسد فى نفسه
على وجه الحصر لان المعنى حينئذ انا اختصصت بسلب الرويه
المتعلقة بكل احد الا زيدا وغيرى اختص بثبوت رويته
كل احد الا زيدا لكن مما سمعت من انها لان الفعل هنا مسلم عموما
او خصوصا وانما نفى الفاعل عن الاختصاص به فقط ولهذا
لو قلت ما انا قراة سورة الا الفاتحة صح لان غايته ان لم
من قرا كل سورة الا الفاتحة وهو صحيح والا يلى المسند اليه
المقدم على الفعل حرف نفى وخصوصا ق بان لا يكون فى

الكلام حرف نفى اصلا او يكون ولكنه متاخر عن المسند اليه
فقد يأتى تقديم المسند اليه عن الفعل الذى هو المسند
للتخصيص اى لتخصيص مضمون الفعل بالمسند اليه ردا
على من زعم انفراد غيره اى غير المسند اليه او اى بمضمون
الجملة الخبر الفعلى ردا على من زعم مشاركته اى مشاركة الغير
المسند اليه فيه اى فى مضمون الخبر الفعلى ويسمى الرد على الاول
بذلك التخصيص قصر قلب كما تقدم وسيأتى ايضا ان شاء الله
تعالى ويسمى الرد على الثانى به قصر افراد وذلك نحو انا سعيت
فى حاجتك يعنى انا اختصصت بالسعى فى حاجتك مع من
زعم ان الغير هو الساعى دونك كان قصر قلب وان كان خطابا
مع من زعم ان الغير مشارك لك فى السعى كان قصر افراد ويؤكد
على التقدير الاول وهو ان يكون الكلام للرد على من زعم انفراد
الغير بالسعى دونك بنحو لا غيرى ولا سواى ولا زيد ولا
عمرو ولا من زعم ونحو ذلك لانه دال بالمطابقة على نفى الحكم
عن الغير الذى جعل مستقلا به دونك والدلالة على نفى
المعتقد بالمطابقة انفى للشبهة وارفع للظن الفاسد
المخالج للقلب ويؤكد على التقدير الثانى وهو ان يكون الخطاب
للرد على من زعم مشاركة الغير للمسند اليه فى الحكم بنحو
وحدى ومنفردا او غير مشارك ولست مع غيرى ونحو ذلك
لان الانفراد المدلول له ما ذكر ينفى الاشتراك المتوهم اذ هو اوسط
بينهما وما يقتضى نفى المشاركة باللزوم البين اثبت فى الاستعمال
لان الغرض نفى الشبهة المخالجة اى المخالطة لقلب السامع
وما هو فى دفعها اصوح كالانفراد اولى بالتاكيد به بخلاف

ما

ما لو قيل فى الاول وحدى وفى الثانى لا غيرى ولو كان ذلك لا يفيد
ما ذكر فليس كما ذكر فى الصراحة وقد يأتى تقديمه لتقوى
الحكم هو مقابل قوله فقد يأتى للتخصيص ومعنى تقوى الحكم
تقرير نسبة الفعل الذى هو الخبر فى ذهن السامع وتحقيقها
فيه دفعا لتوهم كون النسبة مظنة النفى وكونها مما يرمى
بها من غير تحقق ولا يلزم من هذا التقوى وجود التخصيص
اذ ليس فى تحقق النسبة على الوجه المذكور ما يقتضى انتفاءها
عن غير المسند اليه وذلك نحو قول القايل هو يعطى الجزيل
بمعنى ان اعطاء الجزيل امر محقق من المسند اليه وانما افاد
هذا التقرير لان المبتدا طالب للخبر فاذا ذكر الفعل بعده
صرفه لنفسه فيثبت له ثم لما كان فعلا ينصرف لضميره
المتضمن له وهو عايد على المبتدا فيثبت له مرة اخرى ه
فصار الكلام بمثابة ان يقال يعطى زيد الجزيل يعطى زيد الجزيل
هذا اذا كان الفعل مثبتا وكذا اذا الفعل منفيا بحرف موضوع
عن المسند اليه فقد يأتى ايضا التقديم للتخصيص وقد يأتى
للتقوى فتقديم التخصيص نحو انت ما سعيت فى حاجتى
اذا قصد المتكلم تخصيص المخاطب بعدم السعى فى حاجته
وان غيره هو الساعى فى حاجته وتقديم التقوى نحو انت
لا تكذب حيث لا يقصد المتكلم تخصيص المخاطب بنفى الكذب
بمعنى ان غيره هو الكاذب دونه بل قصد تقرير الحكم بتحقيقه
لما فيه من الاشتمال على الاسناد مرتين على ما تقدم فانه
حيث يقصد التقوى دون التخصيص اشد لنفى الكذب
عن توهم السامع من قول القايل لا تكذب يا زيد لان الاول

قد اشتمل على الاسناد مرتين احدهما الى المسند والاخر
الى الفاعل على ما تقدم بخلاف الثانى فلم يشتمل الاعلى اسناد
واحد وهذا المثال ولو كان صالحا للاختصاص لكن الغرض منه
هو التقوى ليتفرع عليه بيان الفرق بين التاكيد للنسبة
والتاكيد للمحكوم عليه كما اشار الى ذلك بقوله وكذا اى ومثل
ان انت لا تكذب اشد لنفى الكذب من لا تكذب وهو ابلغ اشد
لنفى الكذب من قول القايل لا تكذب انت وانما كان اشد منه
مع ان فيه التاكيد فى الجملة لانه اى لان مفيد التاكيد وهو لفظ
انت من لا تكذب انت انما سيق لتاكيد المحكوم عليه وتقريره
لا لتاكيد الحكم لعدم اشتماله على تكرر الاسناد على الوجه السابق
وانما فيه تقرير المسند اليه ليلا يتوهم ان المحكوم عليه غيره
وليس فيه التعرض للنسبة التى هى الحكم الا مرة واحدة وقد فهم من
بيان علة التقوى ان التخصيص لا يخلو عند التقوى لانه يشتمل
على الاسناد مرتين لكن فرق بين ان يكون الشى مقصودا بالذات
او يكون حاصلا بالتبع وهذا التفصيل وهو ان ما لم يتقدم فيه
حرف النفى على المسند اليه تارة يفيد التقديم فيه التخصيص
وتارة يفيد التقوى بحسب قصد المتكلم انما هو اذا بنى الفعل
على معرفة مضمرا كان او مظهرا وان بنى على منكر اى اخبر به عن منكر
افاد التقديم ح تخصيص الجنس بالخبر الفعلى دون الجنس المقابل
لجنس المسند اليه او افاد تخصيص الواحد من ذلك الجنس به
اى بالخبر الفعلى دون اثنين او ثلاثة من ذلك الجنس وذلك
نحو رجل جانى اى لا امراة حيث يقصد المتكلم ان الجانى من
جنس الرجال لا من جنس النساء فيكون من تخصيص الجنس

الفعل ص

او

او نحو رجل جانى لا رجلان حيث يقصد ان الجانى واحد من
جنس الرجال لا اثنان منه فيكون من تخصيص الوحدة وانما مع
التخصيصان فيما فيه البناء على منكر لان اسم الجنس مشعر بمعينين
عند استعماله فى المصداقات سواء قلنا انه موضوع للحقيقة
او لفرد مبهم منها الجنسية والعدد فان كان مفردا فغيه الجنسية
والوحدة او مثنى فغيه الاثنينية والجنس او جمعا فغيه
الجمعية والجنس كما فاذا حكم على وجه تخصيص العقل به فقد
ينصرف التخصيص الى الجنسية فيكون ما انتفى عنه الفعل من
الجنسية المقابلة للمحكوم عليها فيقال فى المفرد رجل جانى
اى لا امرة وفى المثنى رجلان جانى لا امراتان وفى الجمع رجال
جاؤنى اى لا نساء اذا كان اعتقاد المخاطب ان الجانى من جنس
المراة فقط فيكون التخصيص قصر قلب او من جنس الرجل
فيكون قصر افراد وقد ينصرف الى العدد فيقال فى المفرد رجل
جانى اى لا اثنان او رجلان جانى اى لا واحد ولا جماعة او رجال
جاؤنى اى لا واحد ولا اثنان اذا كان اعتقاد المخاطب عددية
مخصوصة دون غيرها والواقع بخلافه ويجيء فيه قصر القلب
والافراد على حسب الاعتقاد كما تقدم الان ظاهر عبارة
المصنف ان الفعل متى بنى على منكر تعين فيه التخصيص والذى
يشعر به كما قيل كلام الشيخ فى دلايل الاعجاز صحة جريان التقو
فيه كالمعرفة وقد علم من هذا التقرير ان العبارة الشاملة
للمراد ان يقال بدل الواحد العدد وقيدنا بقولنا عند
استعماله بالمصداقات لان افادة المنكر للعدد عند ذلك
الاستعمال واما عند الاستعمال فى الحقيقة بناء على وضع

ى

المنكر لها فلا يتصور تخصيص العدد فان قلت متى استعمل
فى المصدقات لم يخل عن افادة العدد فمتى قوبل بمستعمل فى
المصدوق لقضا حق القصر يفيد القصر باعتبار العدد وظاهر
العبارة ان الحصر عنى الجنسى والعددى يفترقان قلت فرق بين
ان يكون الشئ مقصودا وبين ان يكون موجودا فالقصر الجنسى
ولو كان لا يخلو عن العددى بذلك الاستعمال لكن المقصود
بالذات الاشعار بالتخصيص الجنسى للرد على مخاطب ذهب
والتخصيص العددى موجود غير مقصود بالذات وكذا العكس
وقد تقدم مثل هذا فليتامل وافقه اى الشيخ عبد القاهر
السكاكى على ذلك اى على ان التقديم يفيد الاختصاص لكن خالفه
فى معنى التخصيص وفى جواز التقوى فان الشيخ عبد القاهر
معنى التخصيص عنده هو تقديم حرف النفى من غير تفرقة
بين معرف ومنكر وبين مظهر ومضمر وغير ما تقدم فيه
حرف النفى يجوز فيه التقوى والتخصيص والسكاكى معنى هو
التخصص عنده هو تقديم حرف النفى كون المسند اليه
يجوز تاخيره على انه فاعل معنى مع تقدير انه قدم عن تاخير
مع شرط ان لا يمنع من التخصيص مانع استعمالى او عقلى ان كان
المسند اليه منكرا واما غيره فلا يستعمل بعد ما الا حيث لا يمنع
من التخصيص فاذا انتفى عند الوجه وجب التقوى فليس
عنده ما يجوز فيه ارادة التقوى والتخصيص فقد تبين بهذا
ان الشيخ حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص
والى ما يجوز فيه التقوى والتخصيص وشرط فى الاول تقديم
النفى فقط والسكاكى حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه

التخصيص

التخصيص والى ما يجب فيه التقوى وشرط فى الاول كون المسند
اليه فاعلا معنى فقدر والتقديم عن تاخير مع كون النكرة بلا
مانع فالسكاكى خالف الشيخ فى التفصيل وفى شروط تحقيق
طرفى ذلك التفصيل والى هذا اشار بقوله الا انه قال اى
السكاكى التقديم للمسند اليه عن الخبر الفعلى يفيد الاختصا ص
اى اختصاص المسند اليه بذلك الخبر الفعلى ان جاز تقدير
كونه اى المسند اليه فى الاصل موصولا على انه فاعل معنى فقط
لا لفظا لمعنى انه اذا قدر موصولا لا يكون فاعلا فى الاصطلاح بل
تاكيدا كما اذا كان ضميرا منفصلا والفعل متصل براد به فهو
فاعل فى جهة المعنى بمعنى انه لو هو مد لوله هو مراد به وذلك
نحو انا قمت فانه يجوز ان يقدر ان اصله قمت انا وعليه يكون
انا فاعلا من جهة المعنى لانه مراد فى للفاعل وهو التاكيد للتاء
فى الاصطلاح توكيد لا فاعل والسر فى افادة هذا التقديم
الاختصاص ان تاخير الضمير فى نحو هذا الكلام مصحح للعطف
والعطف يقتضى المشاركة والتقديم ففى صحة المشاركة التى تحصل
بالعطف ونفى المشاركة تخصيص ولا يخفى ان هذه ملحمة تخييلية
لا تحقيقية فان المنفى بالتخصيص هو الاشتراك فى الاعتقاد او
هو الانفراد بالحكم فى الاعتقاد لا الاشتراك الذى يوجبه العطف
والا لاختص القصر بالافراد وقدر معطوف على قوله جاز بمعنى
ان افادة التخصيص تتوقف على شيئين احدهما جواز تقديره
موصولا على انه فاعل معنى والا لم حصول ذلك التقدير من المتكلم
ومتى لم يجز التقدير او جاز وغفل المتكلم عن التقدير لم يفد
التخصيص بل يفيد التقوى فقط والى هذا اشار بقوله

والا يجوز تقديره موخرا على انه فاعل معنى او جاز ولم يحمل
ذلك التقدير فقده او غفلة فلا يفيد التقديم ح الا تقوى
الحكم كامر من اشتماله على الاسناد مرتين فالتقوى متى انتفى
احد الامرين متعين سواجاز تقدير التاخير على انه فاعل معنى
كما مر فى نحو اتانى القوم الا انه لم يقدر ذلك التاخير او لم يجز تقدير
التاخير على انه فاعل اصلا نحو زيد قام فانه لا يجوز ان يقدر ان
اصله قام زيد ويستبين ذلك ثم ان مقتضى هذا الكلام ان
نحو رجل جانى لا يفيد التخصيص لان السبب عند السكاكى
على هذا هو تقدير التقديم عن الفاعلية المعنوية ورجل
فى رجل جانى لو قدر تاخيره جاز فاعلا لفظا مع انه كما يسلم جواز
تقدير تاخيره اصلا كما فى زيد قام فاول السكاكى حيث اقتضى
الاستعمال عنده كون المنكر مفيد التخصيص الا ان لما مانع
واقتضى التغليل كونه لغير تخصيص جعله مشروطا فى سلك
الفاعل المعنوى فتامل والى هذا اشار المصنف بقوله واستثنى
المنكر اى اخرج المبتدا النكرة الذى اسند اليه الفعل عن حكم
ما لو اخر كان فاعلا لفظا لان الحكم فيه وجوب تحقق التقوى
فقط والحكم فى المنكر وجوب تحقق التخصيص بالتقدم ه
فلذلك جعله اى المنكر المسند اليه فعل من باب ما يقدر به
موخرا على انه فاعل معنى فقط لا لفظا ايضا ليتحقق الفرق
بينه وبين ما يفيد التقوى وذلك كقوله تعالى واسروا
النجوى الذين ظلموا فان فيه اعاريب فقيل الذين ظلموا
مبتدا واسروا النجوى خبر وقيل فاعل اسروا على لغة اكلونى
علامة الجمعية فالذين ظلموا على هذا فاعل لفظا وقيل

بدل

بدل من الضمير وهو محال فيكون على هذا القول الاخير يقع
الحاق المنكر به على انه فاعل معنى فتنبه وهذا معنى قوله اى على
القول بالابدال اى ابدال الذين ظلموا من الضمير فى اسروا
وانما جعل المبتدا النكرة الذى اسند اليه فعل من باب
واسروا النجوى الذين ظلموا على القول بابدال الذين ظلموا
من الضمير ليلا ينتفى التخصيص عن الكلام الذى ابتدا فيه
بالنكرة مخبرا عنها بفعل لانه لو لم يكن كذلك انتفى عنه التخصيص
اذ لا سبب له اى للتخصيص سواه اى سوى تقدير التقديم
عن تاخير كان فيه فاعلا معنى لا لفظا لكن التخصيص لا بد
منه فتجب مراعاة موجبه الذى هو تقدير التقديم المذكور لانه
لا وجه للابتدا بالنكرة فى نحو ذلك التركيب الا ذلك التخصيص
المتوقف على تقدير كونه موخرا على انه فاعل معنى بخلاف
المعرف المخبر عنه بالفعل فانه يجوز وقوعه مبتدا من غير
رعاية التخصيص المتوقف على ذلك الوجه البعيد فى المنكر
الذى هو تقدير كونه موخرا على انه فاعل معنى باجرايه على
طريق واسروا النجوى الذين ظلموا كما تقدم فلزم رعاية
ذلك الوجه البعيد فى المنكر ليصح الابتدا به دون المعرف
لصحة الابتدا به دون ذلك ومعنى جعل المنكر من هذا القبيل
ان قولك القايل رجل جانى مثلا يقدر فيه ان الاصل جانى رجل
على ان رجلا فاعلا معنى بجعله بدلا من الضمير المقدر ه
استتاره فى جا كما ان الذين ظلموا على ذلك القول بدل
من الضمير فى اسروا وهو فاعل معنى لكونه بدلا من الفاعل
الحقيقى ثم يجب ان يعلم ان مراده ان هذا التركيب اعنى رجل

ب

جائى بعد وجوده على هيئة يعد ان الاصل فيه كون رجل
موضرا على انه فاعل معنى كما تقدم والمستحيلان ٢ انه يقع موضرا
على انه فاعل معنى فقط اذ لا قايل بان رجلا فى نحو جائنى رجل
فاعل معنى والا لزم ابراز الضمير فى نحو رجلان جآ او رجال جآؤا
عنه التاخير بان يقال جآنى رجلان وجاونى رجال ولا قايل
بوجوب الابراز الا على لغة اكلونى البراغيث وهذا التقرير
ولو انتفى به ما يتوهم من جواز وقوع تاخيره على انه فاعل معنى
فقط لكن يرد عليه ان التخصيص انما كان يستفاد بتقدير
المحال الذى لا يوجد اصلا فلا مانع من اعتباره فى العرف
عنه عروض مقام ارادة التخصيص والتفريق بين المنكر
والمعرف بان المنكر يفتقر فى الابتداء به الى هذا التقدير
المفيد للتخصيص والمعرف لا يوجب منع التقدير فى
المعرف لان المحوج فى الحقيقة الى ذلك التقدير فى المنكر
انما هو كون المعلم بمقام الابتداء المفيد للتخصيص
والمعرف والمنكر فيه سوا فليتامل ثم لما اقتضى جعل المنكر
عند الابتداء به متخرطا فى سلك ما يكون حقه ما عن الفاعلية
المعنوية كون كل منكر مخبرا عنه بالفعل للتخصيص
وعند السكاكى ان بعض الجزئيات منه خارجة عن ذلك
لمانع اشار الى تعيينه السكاكى بنفى المانع بقوله ثم قال
اى السكاكى وشرطه اى وشرط كون المنكر المسند اليه
الفعل مقدرا التقديم عن التاخير الذى يكون على انه
فاعل معنى لافادة التخصيص ان لا يمنع من التخصيص
مانع من معنى الكلام فى مقام استعماله مثلا والام يركب فيه

ذلك

ذلك الوجه البعيد لان الموجب له قصد التخصيص الصحيح
للابتداء على ما ذكر سنقرر فيه من البحث وذلك كقولك
رجل جائنى على ما مر من انه يجوز ان يكون لتخصيص الجنس
فيكون معناه رجل جائنى لا امراة او الافراد فيكون معناه رجل
لا رجلان مثلا فهذا المثال ونحوه لا مانع فيه من التخصيص
دون قولهم شر اهر ذا ناب فان فيه مانعا من التخصيص اما
المانع من التخصيص على التقرير الاول وهو ارادة تخصيص
الجنس فلانتفاء فايدته للعلم به من كل عاقل فلا يريد احد
لامتناع ان يراد المهر اى الحامل للكلب وهو ذو الناب على
الهرير شرا لا خيرا اذ من المعلوم انه لا يهر الا الشر دون الخير
والحصر لا يكون الا فيما يمكن فيه الانكار دون المعلوم لكل احد
وفيه نظر لان التخصيص قد يكون فى المنزل منزلة المجهول
وقد يكون لمجرد التاكيد واما المانع على التقدير الثانى مقام
استعماله اذ لا يستعمل هذا الكلام فانه لو استعمل فى مقام
تخصيص الوحدة لشيوه اى لارتفاع تخصيص الوحدة وبعده
عن مكان استعماله اى عن مواضع استعمال هذا الكلام
فانه لو استعمل فيه كان معناه المهر شر واحد لا شران يكون
كلاما منقبضيا للتنافى فى اتحاد الجنس من مهر الكلب حيث كان
شرا واحدا الاشرين وهذا الكلام اصله ان يستعمل للاحد
بالجزم فى الحذر والتحفظ فلا يستعمل فى معنى شر اشرين
ولو كان هذا المعنى مما يمكن ان يجهل لكن ليس مما يمكن ان يقصد
لان العرض من الشر الصادق بالقليل والكثير لا افراده والا
كان ذكر العدد الواحد تقييدا لعين الحذر كما ذكرنا وهو

ظاهر هذا اذا اريد هريرة مخصوصة وهي هريرة تكون
عنده رؤية الكلب ما يعاديه على قرب ساحة اربابه وتكون
مقهمة لنباحه واما اذا اريد الهريرة التي هي صوته
لبرد اصابه واذاية نالته عنه عجزه عن دفاعها كما قيل
ان ذلك معناها لغة فالعلم بانها سر باعتبار الكلب امر
ضروري فيكون المانع ذهب كما تقدم في الوجه الاول
وقد تقدم ما فيه وعلى كلا الاحتمالين فهو كلام مد
مضروب مثلا لوجود دليل الشر ثم قال السكاكي واذ
قد صرح الآية اي ولاجل ان اية البيان صرحوا بتخصيص
اي بافادته التخصيص حيث تأولوه اي سوا افاده
بقولهم ان معناه ما اهزد اناب الاشر فلابد من ابداء
وجه يقع فيه الجمع بين حكمنا بامتناع تخصيص الجنس والفرد
فيه وحكمهم بوجود التخصيص بالتاويل السابق والوجه
في ذلك تقطيع شان الشر اي جعل شان الشر مهلوا
عليه على قطاعته وشناعته بتنكيره لان التنكير يفيد
التعظيم والتهويل فاذا كان المراد وصف الشر بالعظمة كان
التقدير بشر عظيم اهزد اناب لاشر حقير فيكون في هذا
الكلام التخصيص النوعي المستفاد من الوجه الصحيح للا
من غير حاجة الى تكلف تقدير التقديم والمانع انما كان
من تخصيص الجنس والفرد اللذين لا سبيل اليهما الا
بتقدير التقديم ولا يخفى ما في هذا الكلام من التحكم
في التزام تقدير التقديم فيهما دون النوعي فان اعتبار
تقدير الوصفي هو المغني عن تقدير التقديم في النوعي

دونهما

دونهما فتجويز الابتدا امكن بتقدير الوصف او الموصوف
فيهما ايضا بان يكون المعنى في الافراد مثلا رجل واحد جاني
وفي الجنس مثلا واحد من جنس الرجل جاني وسياتي
ما يستلزم هذا المعنى في كلام المصنف ومع ذلك فلا يفيد
ما ذكر توفيق بين كلام السكاكي والآية فان حاصل كلامه
بيان تخصيص يسوغ به الابتدا وعلى تقدير وجود
معنى الحصر فيه فمن مفهوم الوصف الذي يكون مع التقديم
والتاخير ايضا وكلام الآية صريح في ان تخصيصه تخصيص
التقديم المطابق للحصر عبارة والا كما ذكر السكاكي حكاية عنهم
فتامل وفيه اي وفيما ذهب اليه السكاكي نظر اذ الفاعل
اللفظي والمعنوي سواء اي متساويان في امتناع التقديم
مابقي على حالهما فان الفاعل المعنوي هو ما يكون تاكيدا
او بدلا عنه التاخر فيكون تابعا والتابع ما دام تابعا
كالفاعل ما دام فاعلا بل امتناع التابع ما دام تابعا اولى
لان المراد بالتقديم هنا التقديم على العامل وتقديم الفاعل
انما فيه التقديم على العامل فقط وتقديم التابع فيه التقد
على المتبوع وعلى العامل في المتبوع الذي هو في الحقيقة
عامل في المتبوع لتابع فان كان اولى بالمنع فذلك وان لم
يكن اولى فهما متساويان في المنع فتجويز تقديم الفاعل
المعنوي دون اللفظي تحكم اي حكم لا موجب وترجيح بلا
مرجح وهو محال وان اريد ان التركيب يعتبر فيه ان
الاصل التاخير فرضا لا وقوعا فلا مانع من اعتباره في
اللفظي ايضا هذا اذا كان يقدم على ان يبقى على اعرابه

موخرا لكونه بدلا او توكيدا ويكون معنى تقديم الفاعل
تقديمه فاعلا وان اريد ان التابع يجوز تقديمه منسوخ
التابعية بان يصير مبتدا فتجويز النسخ فيه دون
تجويزه فى الفاعل بان يكون هو حال التقديم مبتدا اى
تابعا كما كان حال التاخير تحكم ايضا اذ لا مانع من ان يبدى
ان زيدا قام قام زيد فقدم فصار مبتدا كما قيل فى حق
عمامة ان اصل سحق النعتية فقدم فصار مضافا فابتدا او
غيره وانما قلنا بالاولوية فى المنع فى التابع لان ثبوت انعقاد
الاجماع على منع تقديم التابع غير المعطوف محقق ولم يتحقق
ثبوته فى الفاعل لان الكوفيين صرحوا بجوازه كذا قيل
لكن يجب تقييده بتقديم التابع حتى على عامل المتبوع واما
بدون التقديم على العامل بل على المتبوع فقط فقد حكى فى
البدل والتاكيد كما وقع فى العطف مشروحة فتدبره ومن
اقتصر لترجيح المنع فى تقديم التابع بان التقديم فى الفاعل
عن الفعل ملزوم لخلو الفعل حالة التقديم عن الضمير
وهو محال بخلاف التابع فليس فى تقديمه الخلو عما
يستحيل الخلو عنه كما فى تقديم الفاعل لا عبرة فى
باعتباره المحض وتقديره المفروض لان الاعتبارات الوهمية
المحضة لا تجرى فى الاحكام العربية المبنية عند القواعد
الاستقرائية اللفظية دون الاعتبارات الوهمية
فيه على ان امتناع خلو الفعل عن الفاعل انما هو عند التركيب
اللفظى والخلو فى هذه الحالة غير لازم عند التقدير الوهمى
فانه لا يناسب الاحكام على انا لا نسلم الخلو لحظة ما بل فى لحظة

التحويل

التحويل بجعل وجود الضمير كما فى لحظة وجود الممكن عند
انتفاء عدمه ان كنا نتزل لهذه الاعتبارات فلا يعرج على
مثل هذا المقال ثم انا نسلم انتفاء التخصيص الموقوف
عليه فى جواز الابتداء عند السكاكى فى نحو رجل جانى لولا
تقدير التقديم عن رتبة الفاعلية المعنوية حتى يرتكب
ذلك الوجه البعيد فى الابتدا بالنكرة من ورائه لم نسلمه
لحصوله اى حصول التخصيص بغيره اى بغير التقديم على
الفاعلية كما ذكر السكاكى فى قولهم شر اهر ذا ناب من التهويل
والتفظيع ومثله التحقير والتكثير والتقليل فاذا كان
التخصيص يحصل بتقدير الوصف ليصير التخصيص
نوعيا ويكفى فى صحة الابتدا تخصيله يتصور فى تخصيص الجنس
والواحد كما تقدم فيكفى ذلك من ارتكاب ذلك الوجه البعيد
فى المنكر ثم ان ارتكاب التخصيص بالوجه المذكور ان لم
يحمل عليه الا التوصل للابتدا بالنكرة فمعلوم بالضرورة
امكانه بوجود فائدة ما ولو لم تكن من طريق التخصيص
اصلا ومع ذلك فالتخصيص اعتبار زايد على اصل المراد
يجب فى مقامه بعد صحة الابتدا الذى هو اصل المراد وعلى
تقدير كون المقام قد يقتضى ابتدا بالنكرة مفتقرا الى
وسيلة بالخصوص فهو امر جزئى لا تجب رعايته دايما ومع
ذلك فمطلق الخصوص يحصل بلا تقدير التقديم كما ذكرنا
ثم ليت شعرى لو افتقر الى الابتدا بالنكرة مع عدم الوسيلة
اليه فى التخصيص الحصرى فلاى شى اوقف على تقدير
التقديم عن الفاعلية المعنوية حتى يرتكب فيه ما ذكر

فان من جملة ما يحصل به تقدير العطف فلذلك كان من
العجايب ان السكاكى ارتكب ذلك الوجه البعيد للابتداء ه
بالنكرة واعجب من هذا ان بعضهم بعد تصريح السكاكى بما
يوخذ من كلامه ان لا سبب للتخصيص سوى تقدير
التقديم والتخصيص يفتقر اليه للابتداء بالنكرة يفهم
من مذهب السكاكى فى نحو رجل جانى على ان رجلا بدل مقدم
لا مبتدا وان الجملة فعلية قدم فيها البدل ويتمسك
فى ذلك باشارات بعيدة على ما ذكر من كلام السكاكى بما وقع
من السهو لشارح المفتاح فى تنظير هذا من الكلام الذى تقدم
فيه المعرف مخبرا عنه بالفعل كزيد قام وعمرو قعد فانه
فيه احتمال كون زيد وعمرو بدلا مقدما والمبدل منه ضمير
مستتر فى الفعل كما ابدل من واو واسروا النجوى ولم
يلتفت ذلك الفاهم لهذا الخطا لتصريح النحويين بمنع تقديم
التابع ما دام تابعا ولا التفت الى تصريح الشيخ المذكور بتعين
ما فرق من الاحتمال حيث قال تقديم التابع مسموح البتة
التابعية يمكن كما فى جرد قطيفة وتقديم الفاعل مسموحا لا
يجوز تحكما لا يجوز بلا نسخ واما تقديم التابع وهو على حاله
فلا يجوز قطعا لاستحالة تقديم التابع من حيث هو تابع
على متبوعه يعنى لان الغرض من كونه تابعا وتقديمه يزيل
التبعية ويصيره فى حكم المتبوع وكون الشى تابعا فى حكم المتبوع
بالتقديم متدافعان وقد علمت ما فى قوله الشيخ يمتنع تقديم
الفاعل مسموحا دون التابع من التحكم فلتتامل ثم لا نسلم
امتناع ان يراد المهر شرا لا خيرا الذى هو تخصيص الجنس

فان

فان الشيخ عبد القاهر وهو قدوة الفن صرح بذلك فقال
المهر من جنس الشر لا من جنس الخير وذلك لان هذا الكلام
اذا استعمل على ظاهره فلا مانع عقلا ولا نقلا ان يكون
المخاطب معتقد الكون المهر خيرا باعتبار غير الكلب فيقال
له المهر شر لا خير او ينزل منزلة الجاهل ويقصد مجرد التاكيد
كما فى سايد الاخبار بالمعلوم لغرض سوى التنزيل واذا استعمل
مضروبا مثلا فيجوز ان يجهل المخاطب ويعتقد انتفاء الشر
فيما قام دليله فيضرب له هذا الكلام مثلا وهو ظاهر ثم
قال السكاكى بعد تقرير التقوى فى نحو هل وقام لما فيه من
الاسناد مرتين ويقرب من قول القايل هو قام الوصف
المخبر به عن مبتدا نحو زيد قايم فى التقوى اى فى تقوى
الحكم لما اشتمل على ضمير المبتدا وقد اسند اليه ففيه
الاسناد مرتين قال السكاكى وانما قلت يقرب ولم اقل
هو كهو فى التقوى لانه يشبه الخالى عن الضمير فى انه اذا
اخبر به فى التكلم والخطاب والغيبة لا يختلف فيقال انا قايم
وهو قايم وانت قايم كما انا رجل وانت رجل وهو رجل والفعل
يختلف فى اسناده الى الضمير مع هذه الاحوال فلتحمله الضمير
ثبت فيه مطلق التقوى كالفعل حالة الاخبار لما فيه من الاسناد
مرتين ولشبهه بالخالى فيما ذكر قرب من الفعل ولم يلحق
درجته وهذا معنى قوله لتضمنه الضمير وشبهه بالخالى
عنه من جهة عدم التغيير فى التكلم والخطاب والغيبة
فقوله وشبهه مجرور بالعطف على مدخول اللام ليفيد
علة عدم بلوغه درجة الفعل فى التقوى كما قررنا وفى

بعض النسخ وشبهه بشبه البناء مفتوحة بصيغة الماضي
وهو استيناف لبيان ماذكر **ولهذا** اى ولاجل شبهه ٥
بالخالي عن الضمير **لم يحكم بانه** اى قايم وشبهه جمع جملة
مع الضمير في نحو زيد قايم وطامع الظاهر في نحو زيد قايم
ابوه الحاقا للرافع الظاهر برافع المضمر ليكون الباب واحدا
ولو كان رافع الظاهر يشبهه الفعل في عدم التغير في
احوال الخطاب والتكلم والغيبة الكائنة في المسند اليه
واما الحكم عليه بانه مع مرفوعه جملة ولو كان معربا
بنفسه فيما اذا كان صلة لال او وقع موقع ما اغنى عن
المفرد فلوقوعه في ذلك ونحوه موقع ما طلبه الفعل والجملة
اشعارا بانه في الاصل صلة والاصل فيها الجملة وشبهها
هو فعل في صورة الاسم لكراهتهم دخول ما صورته مختصة
بالاسم على صورة الفعل والفعل مع الفاعل جملة تامة
وفي الثاني في موضع يحسن السكوت عليه مع فاعله
بخلاف ما اذا اخبر به مع فاعله الظاهر فانه في محل المفرد
ولا عومل معاملتها في البنا اى ولهذا لم يعامل
معاملتها في البنا بل اعرب كاجزاء الجملة لا كنفسها ووصف
الجملة بالبنا لا يخلوا عن تسامح فانها لا توصف اصطلاحا
من حيث هي باعراب ولا بنا نعم في محل ما يعرب او يبنى
ولكن القصد ان اصل الفعل البنا لتضمنه في الاصل
النسبة التامة مع فاعله فصار في غاية الافتقار هو
والارتباط بفاعله فيبنى في الاصل لان الافتقار من اسباب
البنا بخلاف المشتق ففيه شبه بالخالي عن هذه النسبة

وبهذا

المراد ان صح

وبهذا اندفع ما يتوهم من ان الجملة الجامدة الجزئين هي في
الثبوت اوكد مما فيه مشتق فكيف يحكم بان المشتق اقوى
في التاكيد لان طلبه لما سبب له اقوى كالفعل بخلاف الجامد
فهو مستقل والتاكيد الموجود في جملته من جهة كون هو
معناه وصفا ذاتيا او لازما في الاصل للمخبر عنه لا من جهة
كونه وضع طالبا للمنسوب اليه فالمشتق اقوى منه في
هذا المعنى لشبهه بالفعل فالجامد الثبوت فيه من جهة
المدلول فهو خارج عن افادة التقوية باعانة وضع اللفظ
والتاكيد في المشتق باعانة دلالة اللفظ لا بنفس مدلوله
لذاته كما في الجامد فليتامل **ومما** اى ومن المسند اليه الذي
يرى تقديمه على المسند من غير قصد ارادة التخصيص
حال كون ذلك المقدم **كاللازم** لفظ **مثل** ولفظ **غير**
اذا استعمل اللفظان على سبيل الكناية في اثبات الحكم
ودلالة في نحو قولك **مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود** حيث
قصد ان مثل الكاين على اخص وصف لا يتصف بالبخل من
غير ارادة مثل معين فيلزم اتصافك بنفي البخل لان لازم
المثل لازم لمماثله فيكون مثل لا يبخل كناية عن اثبات حكم
نفي البخل عن المخاطب **بمعنى انت لا تبخل** ويقصد ان من
اتصف بمغايرتك على وجه العموم من غير تعيين لغير
معين لا يتصف بالجود واذا انتفى الجود عن المتصف بمغا
والجود لا بد له من محل لوجوده لزم اتصافك ايها المخاطب
به فيكون غيرك لا يجود كناية عن اثبات حكم الجود للمخاطب
ويكون **بمعنى انت تجود** وكون التركيبين للكناية التي هي

يرتكا

على ما سيجئ ان يعبر بالملزوم ويراد به اللازم مع صحة
ارادة ذلك اللازم وقد تبين معناها فيهما على ما قررنا
انفا فلذا اذا اريد بلفظ المثل والغير المماثل والمغايرة في
الجملة اى من اتصف باحدهما مطلقا من غير ارادة تعريض
بانسان معين غير المخاطب واما اذا اريد التعريض
اى الاشارة بالاجمال اللفظى الى مثل معين كقولك لمن
اعطاك هذا الفرس مثلك اعطانيه مريد اجوادا
مثلك او الى غير معين كقوله غيرى جفاوالا المعاقب
فيكم فان مراده غيرا معينا لم يكن تقديم لفظ المثل والغير
2 ملازما اذ ليس الكلام على طريق الكناية بل على طريق
الحقيقة وبهذا يعلم ان ليس المراد بالتعريض هنا
التعريض الاتى الذى هو من باب الكناية او المجاز او
الحقيقة بل المراد التعبير عن الشئ بطريق الاجمال
الموجود فى اصل لفظ مثل وغير ولهذا فسرنا التعريض
بقولنا الاشارة بالاجمال الى اخره فلا يرد ان يقال التعريض
من الكناية واول الكلام يدل على ان الاعتبار الثانى ليس
فيه كناية واخره يحقق التعريض الذى هو من الكناية
ولما فهمه بعضهم كذلك احتاج الى تكلف الجواب بما يتبرأ
منه كلام المصنف وانما كان التقديم كاللازم اذا سيق الكلام
على وجه الكناية كونه اى ذلك التقديم اعون اى اشد
اعتناء على المراد بهما اى بالتركيبين الموجود فيهما لفظ
مثل ولفظ غير وذلك لانه لما كان الغرض منهما اثبات الحكم
بطريق الكناية التى هى ابلغ من الحقيقة لان فيها الانتقال

من

من الملزوم الى اللازم فاثبات الحكم بها كاثبات الدعوى
بالدليل على ما يأتى ان شاء الله تعالى كان التقديم الذى فيه
تقوية الحكم موكدا لذلك الاثبات البليغ فهو اعون على التقرر
والتثبيت على وجه التاكيد الحاصل بطريق الكناية وانما
قال كاللازم ولم يقل لازما مع انه لم يسمع التاخير اذا اريد
بالتركيبين معنى الكناية اشارة الى ان القواعد لا تقتضى
وجوب التقديم ولكن اتفق عدم الاستعمال الا مع
التقدم فاشبه ما اقتضت القواعد تقديمه كالمحصور
بالا حتى لو استعملت خلافه عند قصد الكناية وقلت
لا يخل مثلك ولا يجود غيرك كان كما قال الشيخ عبد
القاهر كلاما منوذ اطبعا ولو اقتضت القواعد جوازه
قيل وقد يقدم المسند اليه اذا كان غير جزء وسور
بالسور الكلى على المسند المعروف بحرف النفى لانه اى
التقديم على الوجه المذكور دال على العموم اى على عموم
السلب وشمول النفى لكل فرد من افراد الموضوع والمقام
يقتضى ذلك نحو كل انسان لم يقم فان تقديم كل انسان على
لم يقم يفيد سلب القيام عن كل فرد فرد وذلك معنى عموم
السلب بخلاف ما لو اخر المسند اليه فى هذا التركيب
نحو قولك لم يقم كل انسان فانه اى التاخير فيه يفيد نفى الحكم
الذى هو القيام عن جملة الافراد اى عن مجموعها الصادق
بالسلب عن البعض وهو المحقق فيحمل عليه معنى التركيب
تفريقا بين التقديم والتاخير فيكون المعنى السلب عن
البعض لا عن كل فرد كما فى التقديم فيرتكب ذلك التاخير

ليفيد السلب عن البعض اذا اقتضاه المقام وقوله
وقد يقدم ان اعيد الضمير على المسند اليه المعين فى
المثال به ليدل قوله بخلاف ما لو اخر كانت قد للتحقيق
وان اعيد عن المسند اليه فى الجملة فهى للتقليل لان
هذا التركيب باعتبار غيره قليل وانما كان التقديم فيما
ذكر لعموم السلب وشمول النفى والتاخير لسلب العموم
ونفى شمول النفى فقط اى لبيان ان هذا النفى لم يعم جميع
الافراد ولا شملها جميعا بل البعض ليلا يلزم لو انعكس
المفاد بالتقديم والتاخير بان يكون مفاد الاول نفى الشمول
ومفاد الثانى شمول النفى ترجيح التاكيد على التاسيس
ومعلوم ان التاسيس الذى هو انشاء معنى لم يكن حاصلا
قبل ارجح من التاكيد الذى هو افادة ما قد حصل وانما
يرجح التاسيس على التاكيد حيث يحتملهما المقام واما
ان عين المقام احدهما تعين لاجل المقام لا لذاته والكلام
فى الترجيح الذاتى واللفظ الذى هو معروض افادة
التاكيد والتاسيس هنا لفظ كل لا يقال فحينئذ يقال
اصل استعمال للتاكيد فيرجح فيه خصوصا لانا نقول
التاسيس لذاته ارجح على كل حال فلا يقاومه استعمال
لفظ كل حيث لا مانع من التاسيس فالتاسيس ارجح جزما
لان الافادة خير من الاعادة والانشائى طريق الاخبار خير
من ارتكابه سبيل التكرار وهذا التوجيه من هذا القايل
لبيان السر بعد تحقق الاستعمال والا فاللغة لا تثبت
بالاستدلال العقلى وبيان اللزوم فى التقديم ان قولنا

انسان

انسان لم يقم مهملة موجبة معدولة اما اهمالها فظاهر
لان المراد من الموضوع معهود قطعا حقيقة حتى تكون
ذهنية كقولنا الانسان نوع واذا كان المراد الماصدقات
فى الجملة من غير ان يوجب سور يدل على كميتها كانت
مهملة من السور الدال على الكمية واما عدولها فلان
المحمول اقترن بحرف السلب والرابطة قبله اذ لا يمكن تقدمه
تقديره بعد لم لشدة ارتباطها بالفعل فكانت معدولة
المحمول واذا كانت كذلك كان معناها السلب عن جملة الا
من غير تعرض لكليتها وجزئيتها والمحقق منها السلب
عن البعض كالجزئية فمفادها مفاد الجزئية والى هذا
اشار بقوله لان الموجبة المهملة من السور المعدولة المحمول
كما فى قولنا انسان لم يقم بخلاف معدولة الموضوع كقولنا
لا قايم قاعد فلا بحث لنا عنها لانها فى حكم الموجبة الحقيقية
فمفاد كل منهما كمفاده فى قوة السالبة الجزئية اى المعدولة
المذكورة فى قوة السالبة الجزئية المستلزمة نفى الحكم
عن الجملة قطعا وذلك لان مفهوم الجزئية السالبة سلب
الحكم عن بعض الافراد كقولنا ليس بعض الانسان بقايم
وهذا المعنى يصدق عند انتفاء الحكم عن بعض الافراد
دون بعض وعند انتفايه عن كل فرد وايا ما كان يصدق
النفى عن جملة الافراد اى عن مجموعها على طريق السلب
المسلط على الاثبات الكلى وانما قال المستلزمة لان مفهوم
النفى عن البعض الذى هو مفاد السالبة الجزئية خلاف
مفهوم النفى عن الجملة وانما قلنا فى تفسيره عن جملة الافراد

فراد

اى عن مجموعها الى احتراز اما يكون على طريق تسلط
النفى على حكم المجموع كقولنا كل اهل البلد لا يحملون الصخرة
فليس من السلب عن الجملة الذى يكون فى قوة الجزئية بل
فى حكم الشخصية ولا يعتبر فيها كلية ولا جزئية ولما كانت
الشخصية فى حكم الكلية من وجه اخر وقد تبين فى غير
هذا المحل واذا تحقق ان النفى فى الجزئية مستلزم للنفى
عن الجملة وقد علم فيما مر ان المهملة حاصلها ثبوت السلب
لما صدق عليه الموضوع الموجود لان الموجبة مطلقا تقتضى
وجود الموضوع فعند وجود هذا الموضوع كما فى هذا
المثال تتلازمان اعنى الجزئية السالبة والموجبة المهملة
المعدولة المحمول لانه كلما صدق السلب عن البعض الذى
هو مفاد الجزئية السالبة صدق ثبوت السلب للمصدوق
فى الجملة صدق السلب عن البعض وانما تكون السالبة الجزئية
اعم اذا لم يعرف وجود الموضوع لمصدوقها فى عدم الموضوع
دون الموجبة المعدولة لانها فى اصطلاح الحكما تقتضى وجود
الموضوع فتحقق بهذا ان الموجبة المهملة المعدولة
المحمول كقولنا انسان لم يقم للسلب عن الجملة لا عن كل
فرد فبعده ورود كل على موضوعها يجب ان يفيد الكلام
النفى عن كل فرد لا عن الجملة فيكون لفظ كل مفيد المعنى
مجرد فيكون تاسيسا اذ لو افاد الكلام بعد وروده النفى
عن الجملة كان لفظ كل مفيد المعنى الحاصل قبلها فتكون
تاكيدا والتاسيس خير من التاكيد لان الافادة خير من
الاعادة كما تقدم وهذا وجه لزوم ترجيح التاكيد على

التاسيس

التاسيس ان لم يفده تقديم كل فى هذا التركيب عموم السلب
واما وجه لزومه ان لم يفد فى التاخير سلب العموم ونفى
الشمول فلان قولنا لم يقم انسان مهملة سالبة اما سلبها
فظاهر لان حرف السلب متقدم عن الموضوع فلا عمل له
فيها حتى تكون موجبة واما اهمالها فلعدم وجود السور
الدال على كمية الافراد مع كون الموضوع كليا واذا كانت هذه
القضية مهملة سالبة والسالبة المهملة فى قوة السالبة
الكلية المقتضية النفى عن كل فرد فقولنا لم يقم انسان التى
هى مهملة سالبة فى قوة لا شئ من الانسان بقائم التى هى سالبة
كلية وقال فى الجزئية المستلزمة وفى هذا المقتضية لان
الجزئية معنوية كما تقدم فتخالف لمفهوم النفى عن الجملة
لكن معناها يصدق بالسلب عن كل فرد وعن البعض دون
البعض والنفى عن الجملة لازم للصادق فيهما والسالبة الكلية
بالمعنى الذى ذكرنا النفى عن كل فرد فهو مقتضاها ومدلولها
ولما كان هذا وهو كون المهملة فى قوة السلب عن كل فرد
مخالفا لما تقرر من ان المهملة تحتمل الحكم على الجميع او على
البعض فبين ما رجعت به الى كونها كلية وان تسميتها مهملة
تحوطا يمتنع معه وجود السالب السور الذى هو لفظ كل
مثلا بقوله لو ورد موضوعها اى انما افادت حكما كليا لو ورد
الموضوع الكلى فى سياق النفى والنكرة فى سياق النفى تعم وبهذا
يعلم انها سالبة كلية لانا لا نفى بالسور الا ما يفيد العموم
سواء كان تقديما او تاخيرا او مجردا وان تسميتها مهملة
تحوز ولكن يجب تقييد النكرة المفيدة فى سياق النفى

للعموم بغير كل مضافة الى نكرة كقولنا لم يقم انسان واما ان
ان كانت مضافة الى النكرة كقولنا لم يقم كل انسان كانت لسلب
العموم واذا كانت المهملة السالبة التى هى قولنا مثلا لم يقم
انسان مفيدة للنفى عن كل فرد بدون لفظ كل فعند ورود
لفظ كل يجب ان يكون الكلام لنفى العموم ونفى الشمول
فيكون للنفى عن الجملة اذ لو كان للنفى عن كل فرد كانت لفظة
كل لتاكيد معنى حصل قبل ورودها فيكون تاكيد الماتور
بخلاف ما اذا كملت الكلام مع كل للنفى عن الجملة دون كل
فرد وهو افادة معنى لم يحصل فيكون تاكيدا تاسيسا وهو
ارجح والحاصل ان المهملة عند تقديم الموضوع الكلى عن
النفى انما فيها السلب عن الجملة وعند تاخيره انما فيه
السلب عن كل فرد وعند ورود لفظ كل فيهما يجب ان
يحدد فى كل من التقديم والتاخير معنى الاخر قبل ورود كل
والا كانت فيهما تاكيدا لما حصل فيلزم ترجيح التاكيد
على التاسيس فيهما وانما عدل عند قصد التاسيسين
فيما فيه عموم النفى الى نفى العموم وفيما فيه نفى العموم الى
عموم النفى لان النفى مع كل لا يخلو اما ان احدهما فعند انتفا
احدهما يلزم ثبوت الاخر وذلك ان النفى ان اعتبر مسلطا
على مفاد كل كان الكلام لسلب العموم وان اعتبر كلاما مسلطا
على السلب كان لعموم السلب والقيد ان لا بد من تسليطها
احدهما على الاخر لوجودهما فى حكم واحد وفيه نظر اى فيما
ذهب اليه هذا القايل من توجيه افادة كل تقديم كل وتاخيره
احد المعنيين نظر وبه يعلم ان المصنف لم يعترض الحكم وانما

اعترض

اعترض التعليل على ما يظهر فى كلامه ووجه النظر انا بعد تسليم
ان المهملة الموجبة المعدولة كقولك انسان لم يقم تفيد النفى
عن الجملة والسالبة المهملة كقولنا لم يقم انسان تفيد النفى عن
كل فرد نقول لا يلزم من افادة الاسناد الى كل للمعنى الاول
فى الاول وللمعنى الثانى فى الثانية كون كل تاكيدا عند ورود
فى الجملتين فيلزم ترجيح التاكيد على التاسيس لان النفى عن
الجملة فى الصورة الاولى وهى الموجبة المهملة المعدولة المحمول
التى هى نحو انسان لم يقم والنفى عن كل فرد فى الصورة الثانية وهى
السالبة المهملة التى هى نحو لم يقم انسان انما افاده اى انما افا
النفى المذكور فى الصورتين قبل ورود كل الاسناد الى ما اضيف
اليه كل وهو فى المثالين لفظ انسان وقد زال ذلك الاسناد
الكائن الى ما اضيف اليه كل المفيدة للمعنى المذكور فى الصورتين
بالاسناد اليها اى زال الاسناد الى ما اضيف اليه كل بالاسناد
الى كل واذا زال فحينئذ يكون افادة المعنى باسناد اخر لا
بالاسناد الاول ولو كان المعنى المفاد واحدا والتاكيد لفظ
افاد تحقق ما افاده لفظ اخر موجود معه فى اسناد واحد
ولم تكن كل مفيدة بهذا الوجه فلا يكون تاكيدا بل يكون
تاسيسا لانه افاد معنى باسناد اخر فليس فيه الا ترجيح
احد التاسيسين على الاخر لا ترجيح التاكيد على التاسيس
وهذا المنع منتجه ان اريد بالتاكيد ما ذكر وهو الاصطلاحى
بان يكون لفظا افاد تحقق ما افاده لفظ اخر فى اسناد واحد
وانما اريد بالتاكيد لفظ لو سقط عن التركيب افاد الكلام
بالاسناد الى غير ما يفيده بالاسناد اليه فلا يتصور كون

ها

د

الاسناد الى كل تاسيسا لانه لو اسقط واسنده الى ما اضيف اليه
افاد الكلام ذلك المعنى بعينه فلا تكون الا تاكيدا بهذا
الاعتبار ولكن ح يتوجه ما اشار اليه بقوله وكان الصورة
الثانية وهى السالبة المهملة نحو لم يقم انسان اذا افادت
النفى عن كل فرد لورود موضوعها نكرة فى سياق النفى على
ما تقدم فقد افادت النفى عن الجملة اى عن المجموع الذى
انما تحقق فيه النفى عن البعض وذلك لان السلب عن كل
فرد متضمن للسلب عن البعض فاذا حملت كلى على المعنى الثانى
وهو النفى عن الجملة الصادق بالبعض فكان معنى لم يقم كل
انسان نفى القيام عن الجملة الذى تحقق فيه النفى عن البعض
لا نفى القيام عن كل فرد لا يكون كل فى هذا الحمل تاسيسا لان
التاسيس يعنى به اللفظ الذى لو سقط عن الجملة لم يبق
فيها ما يفيد معناه ولا شك ان كلا على تقدير افادته النفى
عن الجملة لم يبق فيها ما يفيد معناه فى هذه الصورة الثانية
لو سقط افاد ما اضيفت اليه النفى عن الجملة ضمنا ايضا
فيكون كل تاكيدا على كل حال فلا يكون فى الحمل المذكور ترجيح
تاسيس على تاكيد كما قال ذلك القايل بل ترجيح تاكيد على
تاكيد لان كلا ان افادت النفى عن كل فرد فقد صحت افادته
بدونها ضمنا صراحة لكون المسند اليه نكرة فى سياق النفى
فيكون تاكيدا وان افادت النفى عن الجملة فقد صحت افادته
بدونها ضمنا لان النفى عن كل فرد فيه النفى عن الجملة فتكون
تاكيدا ايضا ولا يخرجها عن التاكيد كون الافادة فيما اذا لم
تكن كل ضمنية وفيما اذا كانت مطابقية لان حاصله اختلاف

الدلالتين

الدلالتين ولو اعتبر ذلك فى تحقق التاسيس ونفى التاكيد كان
كل انسان لم يقم اذا حمل على النفى عن الجملة تاسيسا بالنسبة الى
قولنا انسان لم يقم المفيد للنفى عن الجملة كما يظهر لان وجه الدلالة
مختلف لان الاول فيه تحقق النفى عن الجملة صريحا والثانى بمدلول
النفى مما صدق عليه انسان صريحا مستلزما للنفى عن الجملة
فعليه يكون كل انسان لم يقم على تقدير دلالته على النفى عن الجملة
تاسيسا لاختلاف الدلالتين ولا يقول به ذلك القايل وانت
خبير بان المنع الاول المردود يعم الصورتين والمنع الثانى يخص
بالثانية ولقايل ان يقول ليس هنا تاكيد على كل حال وانما هنا
العدول عن اطناب وتطويل الى ايجاز اذ ليس هنا الا جملة واحدة
يستفاد منها بدونه كل ما يستفاد منه فاذا اوتى بها مع كل
كانت تطويلا ابدونها كانت ايجازا والمعنى واحد وليس هنا
نطقان يؤكد احدهما الاخر لا افرادا ولا تركيبا ولو تصور فى مثل
هذا تاكيد كان كل تطويل تاكيد او لا يقول به احد فليس هنا
اسناد قبل كل زائد بها ولا كان لغيرها معها مجات موكدة وهذا
ينايده الرد الاول بل يفنى عنه ثم عند المنطقيين ان المسند
اليه هو ما اضيفت اليه كل وعلى كل حال فليس هنا اسنادان
وعليه تكون كل اما تاكيدا او تاسيس لان الاسناد واحد فليتامل
ثم اشار الى بحث اخر وهو ضعيف فى توجيه هذا القايل فقال
ولان النكرة المنفية اذا عمت كان قولنا لم يقم انسان الذى
مفاده دلالة القايل سالبة مهملة سالبة كلية لعموم حكم السلب
فيها لا سالبة مهملة كما سماها دلالة القايل وذلك لان المهملة
فى الاصطلاح ما تحتمل التعميم والتبعيض والمحقق فيها

مل

التعميض وعليها عمل في المفعول ولهذا يقال المهملة في قوة
الجزئية وهذا القايل بين بما ذكر من ورود موضوعها
في سياق النفي عمومها ومتى وجد ما افاد العموم ولو قرينة
حال كان ذلك المفيد سور العموم اذ لا يختص بلفظ مخصوص
اتفاقا فلا ينفعه الجواب بان تسميتها مهملة باعتبار عدم
وجود السور المخصوص فيها اذ لا يختص السور بشيء بل كلما
افاد العموم ولو كان غير معهود ايا ما فهو سور وانت خبير
بان هذا بحث في التسمية ويجوز التجوز فيه كما اشرنا اليه
فيما تقدم فهذا البحث لفظي لا معنوي فليتامل ثم اشار
الى كلام عبد القاهر في تقرير مفاد كل مع النفي وهو يشمل
ما تقدم ويتضمن صحته حكما ولو بحث تعليلا فقال
عبد القاهر اي قال عبد القاهر ان كانت لفظة كل داخلة
اي موجودة في حيز النفي وذلك بان اخرت لفظا او حكما عن
اداته اي ادات النفي وتشمل اداة النفي ما يصح عملها فيه كل
كما المجازية وما لا يصح كلم وان وسوا حينيذ كانت مبتداه
وخبرها فعل نحو قوله ما كل ما يتمنى المرء يدركه تجري
الرياح بما لا تشتهي السفن او كانت مبتدا وخبرها اسم كقولك
ما كل ما يتمنى المرء حاصلا بالرفع والنصب على اعمال ما واهمالها
فان قيل الشطر الثاني في البيت دليل على ما ادعاه في الاول
فان كون ارباب السفن يشتهون جريان الريح لسلامتهم مع
السلامة معلوم ورعاجات الرياح مخالفة لشهوتهم لجريانها
لما فيه عطبهم او شقتهم فلم يدركوا جميع ما يشتهون ولكن
ما معنى قوله تجري الرياح بما لا يشتهون قلنا المقدر ان جريانها

مخالف

مخالف لشهوتهم ان جرياتها قاتت بشيء مخالف لشهوتهم
قلت المراد اجراؤها تجري مع الحالة التي تخالف شهوتهم
وهي كونها ذاهبة بهم الى عكس المراد تليفهم او كانت كل
معمولة للفعل المنفي بادات من ادوات النفي ويشمل عمل
الفعل عمله فيها على انها فاعل او مفعول مقدما او موخرا
عن الادوات او تاكيد الاحد هما لان العامل في المؤكد عامل
في التاكيد وعلى انها غير ذلك لكونها مجرورة او ظرفا وتا
امثلة بعض الاقسام في كلام المفر ونحن نمثل بالباقي
فمعمولة على هذا التقدير على معطوفا على قوله داخلة ويحتمل
ان يكون على تقدير فعل بعد وفي معطوف على قوله اخرت
والتقدير او جعلت معمولة للفعل وعلى كل تقدير ففي الكلام
تنافر مع ما في الوجه الثاني من التكلف في عطف عامل
محذوف مع بقاء معموله وانما قلنا فيه التنافر لان المراد
كما قررنا التاخير لفظا او حكما وكونها معمولة لا يخرج عنهما
وانما حمل الكلام الاول على ما لا يكون فيه الفعل عاملا
بشهادة المثال السابق فان الفعل فيه ليس عاملا في كل
او على ما يكون فيه التاخير لفظيا دفعا للتنافر فتغير
سديد لان المثال لا يخصص والتاخير الحكمي حكمه حكم
اللفظي ولو انه دفع التنافر بما ذكر لم يرد تداخل ابدا
امكان انه فاعل بمثل ذلك التاويل فاما كونها معمولة
للفعل المنفي مع كونها تاكيدا للفاعل فنحو قولك ما جاءني
القوم كلهم واما كونها فاعلا فكقولك ما جاءني كل القوم و
كونها مفعولا فكقولك لم اخذ كل الدراهم او قولك كل

الدراهم لم اخذ الاول فى المفعول الموخر والثانى فى المقدم
واما كونهما تاكيد الاحد المفعولين فكقولك لم اخذ الدراهم
كلها او الدراهم كلها لم اخذ واما كونها مجرورة او ظرفا،
فكقولك ما مررت بكل القوم او ما سرت كل اليوم وقدم
تمثيل تاكيد الفاعل لان الاصل فى لفظ كل ورود ها للتاكيد
مع كون الفاعل عمدة ومثل بلم ليتاتى التقديم عند ٥
معها كلن وبخلاف ما توجه النفى جوابه لان اى ان كانت
كل على الوجه السابق توجه النفى الى الشمول خاصة بمعنى
ان المنفى هو شمول الفعل لكل ما ينتسب له وليس المنفى
اصل الفعل بل يفيد الكلام حتم ثبوته للبعض وسلبه
عن البعض والى هذا اشار بقوله وافاد الكلام الذى
فيه الفعل ان الوصف مع كل ثبوت ذلك الفعل او ذلك
الوصف لبعض ما اضيف اليه كل كما افاد ايم سلبه عن
بعض ما اضيف له ضرورة ان الكلام مشتمل على سلب
الشمول او افاد الكلام تعلقه اى تعلق ما تقدم الفعل
او الوصف به اى ببعض مما اضيفت اليه كل كما افاد ايم
سلبه عن بعضه اما افادته ثبوت الفعل او الوصف
فنى ما اذا كانت كل فاعلا معنى للفعل او الوصف كقولك
فى الفاعل اللفظى لهما ما حصل كل المتمنى حاصل واما افادته
وفى الفاعل المعنوى لهما ما كل المتمنى يحصل او ما كل المتمنى
حاصل واما افادته تعلق الفعل او الوصف نفى ما اذا
كانت كل مفعولا لفظا او معنى لهما كقولك فى المفعول
اللفظى لهما ما يدرك الانسان كل المنى او ما الانسان مدرك

انما حصل كل المنى مر

كل

كل المنى وفى المعنوى لهما ما كل ما يتمنى المرء يدركه او ما كل ما
يتمنى الانسان مدركه واطلاق الثبوت على نسبة احدهما
للفاعل والتعلق على نسبة للمفعول اصطلاح شايع والدليل
على افادة الكلام بالوجه السابق الثبوت او التعلق للبعض
وسلبهما عن البعض موارد الاستعمال ودليل الخطاب
وهو المسمى بمفهوم المخالفة فانك اذا قلت ما يدرك الانسان
المنى كله كان معنوه انه يدرك بعضه والذوق شاهد،
مصدق ايضا فى ذلك ولكن الحق كما قيل ان الحكم الكثير كالكلى
فقد وردت كل التى فى حيز النفى للشمول كقوله تعالى والله
لا يحب كل مختار فخور والله لا يحب كل كفار اثيم ولا تطع كل
حلاف مهين فان المراد قطعا نفى محبة كل كفار وكل مختار
نفى محبة البعض واثباتها للبعض وكذا المراد فى لا تطع كل
حلاف مهين نهى عن اطاعة كل فرد فرد من افراد الحلاف
المهين لا نهى عن اطاعة البعض واثبات لاطاعة البعض والمنى
هنا كالنفى وما يقال من ان الحكم كلى منع من ارادة معناه فى
هذه الجمل مانع شرعى او منع تقديرى دخول كل بعد التسلط
على اصل الفعل فكان مدلول كل وهو العموم قيد فى النفى
الحاصل فافاد نفيا مقيدا بانه عام فكان من باب النفى المقيد
بالعموم لا من باب سلب العموم الذى هو اصل مدلول كل بعد
النفى فغير سديد لان حاصل الاول ابدا اذ الدليل على عدم
صحة ارادة البعض ولا يمنع ذلك ارادة خلاف الاصل بذلك
التركيب المحكوم عليه بانه ابدا يفيد البعض وحاصل
الثانى علة ارادة العموم بالتركيب ولا يقتضى ذلك ان

التركيب الاول الذى نحن بصدده بيان ما يراد منه لا يصح
ابدا الا بعض تامل والا تكن كل فى حيز النفى بان قدمت على
النفى ولم تكن معمولة للفعل المنفى عم النفى كل فرد من افراد
ما اضيفت اليه كل فتكون القضية التى حكم فيها سالبة
كلية كقول النبى صلى الله عليه وسلم لما اى حين قال له
ذو اليدين وهو رجل من الصحابة سمى بذلك لطول يديه
اقصرت بضم الصاد الصلاة فاعل قصرت ام نسيت يا رسول
الله كل ذلك لم يكن فقوله كل ذلك لم يكن لما كانت كل فيه خارجة
عن حيز النفى افاد نفى النسيان والقصر معا وهو فى قوة ان
يقال لم يقع شئ من ذلك بواقع كما ورد فى بعض الطرق لم انس
ولم تقصر ويدل على ان المراد عموم السلب زيادة على هذا
الوجه الوارد ان السايل انما يسال عن التعيين بعد اعتقاد
ثبوت احد الامرين المردد بينهما فى السوال فالجواب
المطابق لسواله تعيين احد الامرين ولم يوجد فى الحديث
او نفى كل من الامرين تخطئة للمستفهم وهو الموجود فى
الحديث او نفى الكل واما حمله على ان المجموع لم يقع بل وقع
احدهما من غير تعيين فيقتضى كون الجواب لم يفد السايل
اذ لم يدل على زايد على ما عنده وكذا يدل على ان المراد
العموم قوله ذو اليدين بل بعض ذلك وقع لانه فهم عموم
النفى لكلا الامرين فلذلك قال بعض ذلك وقع وهذا اعرف
يفهم مدلول الخطاب كما هو فتحقق بما ذكر ان الحديث لعموم
السلب وبهذا الحديث الشريف ورد فيه اشكال وهو انه
قال صلى الله عليه وسلم اصحق ما يقول ذو اليدين فلما

تحقق

تحقق انه وقع بعض ذلك وهو خلاف القصر كمل صلاته فسجد
بعد السلام فلزم بحسب الظاهر ان قوله صلى الله عليه وسلم
كل ذلك لم يقع حيث دل على عموم السلب لم يطابق ما فى نفس الامر
وهذا الاشكال لا يرد على من ذهب من يجوز السهو فى القول الذى
ليس من باب ابلاغ الوحى وهو مذهب غير مرضى واما على مذهب
من لا يجوز الخلف فى القول ولو سهوا فاجيب بان النسيان المنفى
بهذه الكلية هو النسيان الذى نفاه عن نفسه صلى الله عليه
وسلم فى غير هذا الموطن حيث قال انى لا انسى ولكن انسى لاسن
اى ليس من طبعى النسيان كما كان من طبع من لا يتحافظ يستغل
الفكر بامور الدنيا ولكن انسى بشغل الفكر بالله تعالى لاسن
فالكلام صحيح صدق والنسيان المنفى هو الذى دل عليه ظاهر
كلام السايل وهو النسيان المعتاد الحامل يشغل القلب بامور
الدنيا او المنفى لفظ النسيان تاديبا والمثبت بقوله صلى الله عليه
وسلم اصحق ما يقول السايل هو الممكن ثبوته الذى لا ينافى كلام
السايل وهو النسيان الطبيعى المعتاد او المنفى لفظ النسيان
تاديبا فكانه على هذا يقول لم يقع منى ما هو ظاهر لفظك من
النسيان الطبيعى الدنيوى او نفى لفظ النسيان المنافى للادب
وقوله صلى الله عليه وسلم اصحق ما يقول ذو اليدين رجوع
لاحقيقة وهو وجود مطلق النسيان الذى يكون بالتسمية
الصحيحة فى حقه صلى الله عليه وسلم او رجوع الى المعنى وترك
ملاحظة الادب اللفظى المنهى عنه ليترتب على المعنى ما شرع وقيه
ونسب المرجوع اليه الى ذى اليدين لان لفظه ولو نهى عن
ظاهره يقبل حمله على المراد بان يكون التقدير امر نسبت بالتسمية

فقد صح

فيكون قوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يقع زجر عن الظاهر
وقوله صلى الله عليه وسلم اصدق ما يقول رجوع للمعنى الممكن
وجوده في نفس الامر الذي لا ينافيه كلام السايل كل المنافات
بحسب الباطن والتاويل فتامله واجيب ايضا بان نفي النسيان
باعتبار الاعتقاد الذي في ظني ان النسيان وما قصر فطابق الظن
في نفي القصر دون النسيان وهذا ولو نفى الخلف في القول ولكن
يقتضي جواز الخلف في الظن ويفضي ذلك الى جواز الخلف في الاخبار
الظنية والصواب التنزيه للمقام الاعظم عن كل ذلك فالوجه
الجواب الاول وقد اجيب بغير هذا مما فهو مذكور في محله
وعليه اي وعلى افادة التقديم عموم النفي قوله اي ابي النجم
فقد اصبحت ام الخيار تدعى علي ذنبا كله لم اصنع فقوله
كله مرفوع بالابتداء والاجمله وعدل عن نصبه بقوله لم اصنع
ليخرج عن حيز النفي فيفيد عموم السلب فعناه لم اصنع
شيا مما تدعيه ام الخيار وليس المراد قطعا نفي بعض
الذنب واثبات البعض وابو النجم عربي فصيح يستدل
باستعماله ولكن يرد كما قيل على هذا ان عدوله عن الرفع
لا يتعين ان يكون لكونه هو المفيد لعموم السلب فقط بل
يجوز ان يكون عدوله عن الرفع لا يتعين ان يكون لكونه
هو المفيد لعموم السلب فقط لعدم صحة نصب كل
مضافة للضمير الا وهي تاكيد اذ لا يقال رايت كلكم
على الصحيح وهذا يجوز ان يكون النصب مفيد للعموم
كالرفع وانما عدل عنه لما ذكر فليتامل ولما تاخيره اي
المسند اليه فلاقتضاء المقام تقديم المسند اليه وسياتي

ان

ان شاء الله تعالى بيان ما يقتضي تقديم المسند فيلزم تاخير
المسند اليه وفي هذا اشعار بان التاخير ليس من مقتضى
الحال بل هو لازم مقتضاه وعليه ينبغي ان لا يتعرض له
في مقام عد مقتضيات الاحوال والمخطب سهل هذا يحتمل
وهو الاظهر ان يكون اشارة الى ما تقدم من الذكر والحذف
والاضمار وغير ذلك من مقتضيات الاحوال ويكون قوله
كله تاكيد له وقوله مقتضى الظاهر خبره ويحتمل ان يكون
على تقدير اي الامر هذا او يكون قوله كله مبتدا ومقتضى الظا
هر خبره وعلى كل حال فافراد اسم الاشارة خلاف الظاهر لان
المتقدم متعدد والعدول عن صيغة البعد وهي ذاك الى
صيغة القرب وهو هذا للايذان الى ان مقتضى الظاهر قريب
ثم لا يخلو اما في التاكيد بكل المقتضي لكل فرد مما تقدم مقتضى
الظاهر من التسامح بان من جملة ما تقدم ما ليس مقتضى
الظاهر ككون الخطاب لغير معين ولكتنزيل المنكر كفيده
وغير ذلك ومقتضى الظاهر اخص من مقتضى الحال فان كل
مقتضى ظاهر مقتضى الحال ولا ينعكس الاجزيا لان مقتضيا
الاحوال مقتضى باطن الحال والى ذلك اشار بقوله وقد يخرج
الكلام اي يجري على خلافه اي خلاف الظاهر لاقتضاء الحال
ذلك الخلاف لعروض اعتبار اخر الطف من ذلك الظاهر
فيوضع المضمر بسبب ذلك موضع المظهر ومعلوم ان الاصل
وضع كل من المضمر والمظهر مكانه كقولهم نعم رجلا فان فاعل
نعم ضمير مفسر برجلا ولم يتقدم له مفاد ولا دلت القرينة
عليه حتى يكون جاريا على اصله من مقتضى الظاهر من الكلام

ومنعوه مكان لى موضع نعم الرجل ومقتضى هذا ان معنى الضمير
فى نعم رجلا هو معنى المظهر فى نعم الرجل وقد اختلف فى اللام
فى الرجل هل هى الى الاشارة الى معهود ذهنا فى ضمن فرد
مابهم الوجود على حد ها فى ادخل السوق حيث لمعهد خارجى
فيكون معنى قولهم اللام فى فاعل نعم للجنس ان فيها الاشارة الى
الجنس المعهود فى الجملة لكن فى ضمن فرد مابهم ويوبيد هذا
بيانه بخصوص معين وبالمثنى والمجموع او هى للاشارة الى
الجنس لغضه المبالغة فى المدح بكون المخصوص هو الجنس
الجامع لجميع الافراد وعليه يجاب عن تخصيصه بالمثنى
والمجموع بان المراد جنس المثنى وجنس المجموع لا الجنس المفرد
وعلى الاول يكون المعنى ان المدح هو الجنس المعهود فى
الذهن الجامع لجميع الافراد مبالغة وذكر المخصوص فيهما
من البيان بعد الابهام المناسب لوضع باب نعم لان القصد
منه المدح او الذم العام من غير تخصيص بجملة معينة
وانما التزم تفسير الضمير بنكرة فى قولهم نعم رجلا هو كونه
للمتعقل ذهنا المشار اليه بالالف واللام لان النكرة كما فيه
فى الاشعار بعموم الجنسية المفيد للمدح الذى لا يتخصص
بخصلة وكلما وجد ما افاد الغرض فالزايد عليه ملغا كذا
ما تقرر من ان نعم رجلا زيد مثلا مما وضع فيه المضمر ووضع
المظهر انما يتحقق فى احد القولين وهو القول بان المخصوص
خبر مبتدا محذوف واما القول الاخر وهو القول بان المخصوص
مبتدا والجملة الخبر جملة نعم رجلا فيحتمل ان يكون الضمير
على هذا القول فى نعم عايدا على المخصوص فيكون الضمير فى

محله

محله فيجرى الكلام على مقتضى الظاهر ولكن على هذا الاحتمال
وهو كون الضمير عايدا على المخصوص يلزم تثنيته ان
كان مثنى كنعما رجلين الزيدان وجمعه ان كان جمعا كنعموا
رجالا الزيدون ولم يرد الا مفردا ويجاب عن هذا بان فعل
هذا الباب لجموده وعدم تصرفه حتى ادعيت فيه الاسمية
الجامدة له خواص فيحتمل ان يكون من خواصه افراد الضمير
وهو ظاهر وانما قلنا يحتمل لامكان ان يدعى على هذا القول
ايضا ان الضمير عايد على متعقل ذهنا هو معنى اسم الجنس
ويكون الربط بين الجملة والمخصوص حاصلا بكون ذلك المتعقل
صادقا على المخصوص فيكون الكلام جاريا على خلاف مقتضى
الظاهر ايضا لكن عليه فيكون من باب جعل المضمر العايد
على غير معين مكان العايد على معين لا من باب وضع المضمر
موضع المظهر فليفهم وكقولهم ايضا فى وضع المضمر موضع المظهر
هى او هو زيد عالم مكان الشان او القصة زيد عالم اما وضع
هو مكان الشان فى قولهم هو زيد عالم فوارد واما وضع هى مكان
القصة فى قول المصنف هى زيد عالم فهو بالقياس على قولهم هى
هند ملبحة وانها بنت رئيسهم جميلة لان المضمر عايد على
القصة فى المثالين لا على المونث فتعينا عليهما هى زيد عالم لان
مفاد الضمير فيه قصة كما وانما قلنا قياسا على تانيث الضمير
فيما يراد به القصة مخصوص عند العرب بما فيه مونث غير
فضلة وغير شبيه بالفضلة كالمثالين وخصوصوه بذلك
للمشاكلة اللفظية لا لكونه عايدا عليها كما ذكرنا واحترزنا بغير
الفضلة والشبيه بها عن نحو قولهم هو زيد بنى غرفة وهو

القران كان معجزة لان معجزته تشبيه بالفضلة لنصبه فلا
يؤنث الضمير فيهما ثم اشار الى الوجه الذى به يقتضى المقام
اقامة المضمر مقام المظهر فقال وانما يوضع ضمير الغيبة مكان
المظهر ليتمكن ما يعقبه اى ليتمكن ما حق على عقب الضمير
فى ذهن السامع وانما اقتضى الاضمار قبل الذكر التمكن لانه اى
لان السامع اذا لم يفهم منه اى من الضمير معنى لكونه ضمير غيبة
لم تتقدم له معاد انتظره اى انتظر السامع ما يعقبه الضمير
وهو ما يبين المراد منه فاذا جاء بعده الانتظار والتشوق
كان اوقع فى النفس ودلالة على حصول العلم بعد التشويق
فيه لذة العلم ودفع الم الشوق واللذة المشتملة على دفع
الالم اعلى من مجرد اللذة الحاصلة بدونه وهذا ظاهر فى
ضمير الشان مثلا واما باب نعم فلم يتجه فيه ما ذكر لان السامع
ما لم يسمع المفسر لا يعتقد ان ثم ضميرا ينتظر له مفسرا
واقتضا الفعل عند سماعه لفاعل ينتظر لو اوجب انتظارا
يوجب التمكن لم يختص باب نعم وبابا بالضمير وما يقال من
ان القرينة قد تدل على ان ثم ضميرا ينتظر له معاد غير مستقيم
لان القرينة ان دلت على معاده وبد لا علم ان ثم ضميرا فهو
من مقتضى الظاهر والالم تتحقق دلالتها وانما اختص الاضمار
بالتشوق لشدة ابهامه بخلاف الشان كذا افهم منه مدلوله
ولو جمليا فلم يشتد فيه الابهام كما فى الضمير فلم تتحقق التشوف
ثم ان ما علل به التمكن من الانتظار والتشوف انما يتحقق
عند وقوع مهلة بين الضمير ومفسره مثلا وما قيل بان
سر الاضمار قبل الذكر هو وقف على السكوت بعد ذكر الضمير

وبه

وبه علم ان هذه ملح وظرف تجب مراعاتها ولو لم تحصل بالفعل
وربما يوضح من ذلك ان ما يراعيه البليغ يكفى فيه تخييل وجوده
وعلى كل حال فلا بد من كون المفسر محالة خطرا ان تمكن فى النفس
افاد فلا يجرى هذا الاعتبار فى نحو نعم ذبابا الطاير وما فى نحو
هذا الذباب يطير فان قيل هذا التمكن كيف كان غرضا
مطابقا لمقتضى الحال وهل هو من الاغراض الراجعة الى المتكلم
او السامع او اليهما قلت قد يكون فى حفظ مفسر الضمير او
تعظيمه صلاح للمتكلم او للمخاطب او لكليهما فيكون المقام مقتضيا
التمكن فافهم ثم اشار الى عكس ما تقدم فقال وقد يعكس ما
تقدم وهو وضع المضمر موضع المظهر وعكسه هو ان يوضع
المظهر موضع المضمر فان كان ذلك المظهر الذى وضع موضع المضمر
اسم اشارة فيكون وضعه موضع المضمر لكمال العناية بتمييز
اى يكون اسم الاشارة فى غاية الاعتناء بتمييز المسند
اليه واسم الاشارة يفيد ذلك لان التمييز انما كان المتكلم فى غاية
الاعتناء بتمييزه لاختصاصه اى المسند اليه بحكم بديع اى
عجيب فيقتضى الحال تمييزه لان السليقة السليمة تتسارع
الى تمييز العجيب فيكون الخطاب بذلك مناسبا للاراحة من
التشوق اليه ما هو ودلالة كقوله اى ابن الرا ونده ى لم عاقل
عاقل ووصف العاقل بالعاقل ليفيده كمالا فان تكرار
اللفظ لقصد الوصفية يفيد ذلك ولو فى الجوامد كما
يقال مورت يد جل رجل اى كامل فى الرجولية اعيت مذاهبى
اى اعيتنى طرق معاشه فلا ينال منها الا قليلا او اعيت على
مذاهبه فلا تاتيه بخير فاعيت يستعمل متعديا ولازما

م

وكم جاهل جاهل تلقاه مرزوقا الوصف الثانى للكمال كما تقدم
وكم فيهما للتكثير ولما كان هذا الحكم وهو وجود ان كامل العقل
محروما وكامل الجهل مرزوقا مختصا بحكم بديع عبر عنه باسم
الاشارة لكمال العناية بتميزه ولو كان المقام مقام التعبير
عنه بالضمير لتقدمه هذا الحاكم السابق وهو وجدان
العاقل محروما والجاهل مرزوقا هو الذى ترك الاوهام
اى العقول وعبر عنها بالاوهام لان تحير العقل من غلبة
القضايا الوهمية عليه حايرة اى لم تفهم السر فى ذلك لان
تعقل المناسبة ادراك ذى التدبير والعقل المراد دون العكس
وهذا الذى صير العالم التحرير المتقن للعلوم من تحر العلوم اتقنها
وعبر عن الاتقان بالتحر الذى فيه ازهاق النفيس وتظهر التخوم
من الغضلات لان اتقان العلم فيه التطهير من الشكوك والشبه
زنديقا اى كافرا نافيا للصانع الحكيم العدل قايلا ان لله العالم
لو وجد كان من حكمته رزق العاقل لما يترتب على رزقه من
المصالح دون الجاهل فالحكم البديع الذى اختص به المشار
اليه وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا هو ترك
الاوهام حايرة وتصيير العالم التحرير زنديقا واما حمله
على ان الحكم البديع هو كون الجاهل مرزوقا والعالم محروما
واختصاص المسند اليه به كونه عبارة عنه وهو تعسف
لانه كاختصاص الشئ بنفسه والمتبادر من الحكم خلافه ولذلك
جزم بان الحكم البديع هو ترك الاوهام حايرة وتصيير
العالم التحرير زنديقا ما كون المشار اليه بترك الاوهام
حايرة وهو ظاهر وتحيرها فى عظمة الصانع الحكيم وخفاء

حكمته

حكمته عن العقول حتى لم يبلغ فى استفادة ارزاقه عقل
اللبيب ولا حيلة اريب ولا ادرك الغواص فى فهم الحكم
التفويق بين الخلايق بوجه بعيد ولا قريب واما تصيره
العالم التحرير زنديقا لما ذكرنا الامر لو وصل التوفيق
بالعكس فان كون العالم محروما والجاهل مرزوقا مما يدل
على وجود الصانع العدل الحكيم وانه لا ينفع العقل فى امره
ولا يضر الجهل فى فضله فتسمية هذا القايل العالم الزنديق
تحريرا تغلط فى حكمه وصيد فى علمه والله الموفق بمنه وكرمه
اذ لا ينفى التحرير الحكمة على الصانع بما ذكر وانما يتصور
النفى من الناظر فى بادى الشبهة على ما قررنا اولا ولا يكون
تحريرا والحاصل انه مما يدل على ثبوت الصانع ما ذكر
ومن اثبته يثبته حكيما عادلا وانما افاد اسم الاشارة ما
ذكر من ان الاشارة بها فى الاصل الى محسوس ففى التعبير به
عند اظهاره فى صورة المحسوس كانه يقول هذا المتعين
الذى صار كالمحسوس يشار اليه هو المختص بهذا الحكم
البديع فليفهم او التهكم هو معطوف على كمال العناية بالسا
اى يكون وضع اسم الاشارة موضع المضمر لكمال العناية وللتهكم
بالسامع كما اذا كان السامع فاقد البصر فيقال له مثلا استهزا
به وتهكما بامره هذا قوله مثلا من ضربنى هذا اضربك
مكان هو زيد مثلا ان المقام مقام الضمير لتقدم معاده
لما تقدم السوال وسوا كان ثم مشار اليه حسا اولم يكن
اصلا فيقال له ذلك مشيرا للخلا مثلا وانما قلنا معطوف
على كمال العناية ليلائم عطفه على قوله لاختصاصه

مع

فتوهم ان التهكم علة لكمال العناية وانه متى اريد التهكم فلا بد من كمال العناية كما اقتضاه كلام المفتاح اذ من المعلوم ان التهكم يحصل باسم الاشارة من غير شرط كمال العناية بتمييزه اكمل تمييز بازدياد كمال العناية بتمييزه اكمل تمييز ولا يضر فى وضع اسم الاشارة موضع المضمر تخالف المخبر فى الجملتين اذ ليس من شرط الوضع المذكور صحة بقاء خبره المضمر كما هو وقد علم بما قررناه ان كون المشار اليه غير حاضر حسا لا يمنع من كون المقام مقام الاضمار وقد يمثل له ايضا بان يقول لك الاعمى على وجه التقرير انتشهد ان زيدا ضربنى فتقول على وجه التهكم ذلك الذى تراه فى ذلك الجانب ضاربك مكان قولك انهم هو ضاربك وقد اتحد الخبر فى الجملتين فى هذا المثال فليفهم **او الندا** اى ويوضع اسم الاشارة مكان المضمر للندا اى للبيان **والتنبيه على كمال بلادته** اى السامع لان فى اسم الاشارة الذى اصله اى يكون لمحسوس ايما الى ان السامع لا يدرك الا المحسوس فاذا قال متلا من عالم البلد فيقال له ذلك لزيد مكان هو زيد للاشارة الى كمال البلادة **او الندا** اى التنبيه **على كمال فطنته** اى السامع فيستعمل اسم الاشارة الذى اصله المحسوس فى المعنى الغامض ايما الى ان السامع لذكائه صارت المعقولات لديه كالمحسوسات ولهذا تجد المدرس بعد تقريره مسئلة غامضة يقول وهذا عند فلان ظاهر مد حا فلان وتعريضا بغيره مكان وهو ظاهر **او ادعاء لكمال ظهوره** اى يوضع اسم الاشارة مكان المضمر فى باب المسند اليه لادعاء كمال

الظهور

انكر هاهنا

الظهور عند السامع او المتكلم ولو لم يكن ظاهرا فى نفسه ومنه قول القايل عند الجدال وتقرير مسئلة الخصم وهذه ظاهرة او مسلمة مكان وهى ظاهرة او مسلمة ادعاء لكمال الظهور **وعليه** اى وعلى استعمال اسم الاشارة مكان الضمير لادعاء كمال الظهور **من غير هذا الباب** وهو باب المسند اليه، **تعالت** اى اظهرت العلة والمرض ان التفاعل يستعمل فى اظهار ما لم يكن كتفاعج اذا اظهر العوج ولم يكن **كى اشجى** اى احزن بسبب علتك لما طبعت عليه من التعوج لتوهم وجعك وهو من شجى بكسر الجيم اى حزن ما من شجاه اى احزنه او شجا بالعظم نشب فى حلقه بفتح الجيم فيهما اذ لا يناسب اصلها هنا **وما بك علة** فى نفس الامر **تريبين** باظهار العلة **قتلى قد طفرت بذلك** المراد وهو قتلى ومعلوم ان المحل محل اظهار لتقدم المعاد فالاصل قد طفرت به لتقدم المعاد وعدل الى اسم الاشارة لادعاء ظهور القتل وانه فى غاية الوضوح بحيث لا يشك فيه ويحتمل ان يكون مع ذلك اشارة الى بعد قتله عن غيرها وطفرت به هى واضحا مع ما بعده فى نفسه عن غيرها واضحا مع ترتيب قتله على اظهار العلة مع جزم المقتول بانتفا

يها

ره

انه يدعى موته بتوهم العلة بل بتصورها ولو كان التوهم فاسدا فكيف به لو تحققت العلة وهذا من الطرافة لكان فليفهم **وان كان** المظهر الذى وضع موضع المضمر **غيره** اى غير اسم الاشا فى ذلك المظهر مكان المضمر يكون **لزيادة التمكن** يحتمل ان تكون الاضافة فيه للبيان اى للزيادة التى هى التمكين اى جعل المسند اليه متمكنا فى ذهن السامع او تكون على اصلها لان

المضمر لا يخلو اما ان تمكن معناه في ذهن السامع في الجملة والمظهر اقوى في التمكين وعلى الاول يكون تسمية التمكين زيادة لان المسند اليه في الجملة يفيد فهم معناه وكونه مظهرا في موضع المضمر يفيد زيادة على دلالة وهي دلالة التمكين واسم الاشارة ولو كان مفيد التمكين ايضا انما ينبغي ان يذكر من اسراره ما يختص به كما له الغنية كما تقدم ثم ان هذا الكلام مجمل لانه يقال ما وجه افادة الظاهر دون المضمر تمكينا وما مقام التمكين اما الاول فبيانه ان المضمر لا يخلو عن ابهام في الدلالة بخلاف المظهر لا سيما ما يقطع الاشتراك في اصله كالعلم واما الثاني فكان يكون الغرض من الخطاب تعظيم المسند اليه وافراده بالحكم فيكون المقام مقام التمكين لان ما قد يخل بالفهم والتعيين لا يناسب التعظيم والافراد وذلك كما في المثال وهو المشار اليه بقوله تعالى قل هو الله احد الله الصمد فان الغرض اعتقاد عظمة المسند اليه وافراده بالصمدية فاقتضى المقام الاظهار بدلا عن الاضمار الذي هو الاصل في قوله الله الصمد اذ لو قيل هو الصمد كان في الاضمار ابهام والمظهر ادل على التمكين لا سيما وهو علم والتمكين يناسب التعظيم والافراد بالصمدية كما بينا فليفهم ونظيره اي ومثل قل هو الله احد الله الصمد في كون الاظهار فيه في موضع المضمر لزيادة التمكين لاقتضاء المقام اياه ولكن دلالة النظير من غيره اي من غير باب المسند اليه قوله تعالى وبالحق اي وبالامر الثابت المحقق وهو الحكمة المقتضية للانزال من هداية الخلق وتحقيق حجة السعادة والشقاوة

انزلناه

نزلناه اي القرآن وبالحق اي وبتلك الحكمة نزل فمقتضى الظاهر ان يقال وبه نزل فعدل عنه الى الظاهر لزيادة التمكين لان المقام مقام تاكيد تقرير حكمة الانزال لئلا يغفل عن كون نزوله لها ورد التوهم نزوله لغيرها بسبب كونه من غير الله تعالى كما هو مذهب الكافر وهذا ظاهر ان اريد بالحق في الجملتين معنى واحد كما هو الظاهر من تفريغه في الموضعين واما ان اريد بالثاني خلاف الاول كان يراد بالاول اقامة الحجة وبالثاني الاوامر والنواهي والمواعظ مثلا فالكلام على مقتضى الظاهر لان وضع المضمر موضع الثاني لا يصح الا على طريق الاستخدام وهو خلاف الاصل فافهم او ادخال الروع هو معطوف على زيادة التمكين اي يكون وضع ظاهر غير اسم اشاره موضع مضمر لقصد ادخال الروع اي الخوف في ذهن السامع وتربية المهابة اي تجديد الاجلال والروع اي الخوف من الشيء يستلزم الاجلال له فترتيبه من ادخال الروع ولو كان ظاهر الاول ابتداء والثاني دوامه ولغرب الاول من الثاني عطفه عليه بالواو وهو كعطف المماثل فيكون كالتاكيد للاول او تقوية داعي المامور على امتثال الامر ولما كانت تقوية داعي المامور قد توجد من غير ادخال الروع كما يوجد ادخال الروع بدون التقوية كان يكون الغرض ادخال الروع للارهاب وكسر القلب مثلا كما قد يجتمعان عطفهما بالواو مثالهما اي مثال اجتماع الروع وادخال والروع الطارق بالتربية قول الخلفا امير المومنين يامرك بكذا فان مقتضى الظاهر انا امرك بكذا لان المقام للمتكلم

التقوية مع

ح

ومعلوم ان اسناد الامر الى لفظ امير المومنين دون الضمير
الذى هو انا موجب لتقوية الداعى على الامتثال وادخال
الروع حيث دل لفظ الامير على السلطان والقهر فيشعره
بالخوف منه وانه يهلك العاصى بقوته والعاصى لداعى الى
الامتثال موجود فى كل دال على الذات الامامية ولفظ الامير
يتقوى به ذلك الداعى وعليه اى على وضع المظهر الذى
هو غير اسم الاشارة موضع المضمر لكن لتقوية داعى
المامور على الامتثال فقط دون ادخال الروع حال كون
ذلك المظهر من غيره اى من غير باب المسند اليه قوله
تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله ومقتضى الظاهر ان يقال
فتوكل على لان المقام للمتكلم فعدل عن ضمير التكلم الى
المظهر وهو لفظ الجلالة لما فيه من تقوية الداعى على امتثال
امر التوكل لما فيه من الاعلام بعلة الذى هو الذات
المخصوصة الموصوفة باوصاف الالوهية الكاملة من القدرة
والارادة وغيرهما والتوكل على من هو كذلك يجب وانما قلنا
دون ادخال الروع لان الاظهار بالتوكل لا يناسب الروع او
الاستعطاف عطف على قوله لزيادة التمكين اى ويوضع
المظهر غير اسم الاشارة موضع المضمر للاستعطاف وهو طلب
العطف اى الرحمة كقوله الهى عبدك العاصى اتاك اى اتى باب
توبتك وهو الرجوع عن معصيتك الى طاعتك او اتى باب
سوالك حال كونه مقرا اى معترفا بالذنوب دائرا لحجة
له ولا عذر فى ارتكابها وقد دعاك اى سالك غفرانها وبعده
فان ترحم فانت لذاك اهل وان تطرد فمن يرحم سواك

وسكن

وسكن يرحم المتاخر لضرورة الوزن معاملة للوصل بمقام الوقف
ومقتضى الظاهر ان يقال انا اتيتك عاصيا ونحوه وعدل عنه
الى الظاهر الذى هو لفظ العبد لما فى الاشعار بالعبودية
المنسوبة لربوبية المسئول من ترقب الرحمة واستحقاق العطف
والشفقة من الموصوف بالربوبية لان من حق السيد عند
تخضع العبد المنسوب له ورجوعه له ان يتعطف عليه ومقام
السوال يقتضى كل ما يوجب العطف ثم لما كان من جملة ما يقوم
الظاهر مقامه ضمير التكلم كما تقدم فى الامثلة وسيمى التكلم
اصطلاحا حكاية والظاهر من باب الغيبة سيمى التفاتا وكان
الالتفات لا يختص بالنقل عن الحكاية الى الغيبة فقط بل نقله
من كلام الخطاب او الغيبة او التكلم الى الاخر سيمى التفاتا اشار
الى ذلك حاكيا له عن السكاكى لينبه على ما خالف فيه السكاكى
المشهور فى ذلك فقال قال السكاكى هذا الاشارة الى ما قبله
الامثلة من نقل الكلام عن الحكاية التى هى التكلم الى الظاهر
الذى هو من معنى الغيبة غير مختص بالمسند اليه اى نقل
الكلام عن الحكاية الى الغيبة لا يختص بالمسند اليه كما تقدم
فى قول الخلفا امير المومنين يامرك بكذا وقوله الهى عبدك
العاصى اتاك بل يجرى فى غيره كالمجرور كما تقدم فى قوله
تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله وبهذا يعلم ان قوله غير
مختص بالمسند اليه بخير محتاج اليه فى هذا المقام لان قوله
تعالى فتوكل على الله من نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة
من غير باب المسند اليه وقد تقدم فلا يحتاج الى اعادة
ما يدل عليه وبهذا القدر الذى هو نقل الكلام عن الحكاية

الى الغيبة والظاهر عطفه على المسند اليه فيكون التقدير
ان نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة الخ هذا هو القدر المشترك
المتقدم فيكون معنى قولك الكلام ان هذا القول لا يختص بنفسه
بل يوجد في غيره ولا معنى له ولهذا وجب ان يحمل على معنى ان
النقل في الجملة لا يختص بهذا النقل الذي هو نقل الكلام
عن الحكاية الى الغيبة بل يكون النقل في غيره كنقله من الخطاب
الى التكلم او الغيبة او من الغيبة الى التكلم او الخطاب او من
التكلم الى الخطاب ولهذا كان في الكلام تسامح حيث عطف
العطف ما هو كالاستئناف ويدل على هذا ما اشار بقوله
بل كل من التكلم والخطاب والغيبة مطلقا ينقل والاقسام
المتصورة هنا ستة من ضرب ثلاثة في اثنين لان كلا من
الثلاثة ينقل للاثنين المغايرين له اذ لا يصح نقل الشيء لنفسه
والمراد بالاطلاق ان النقل يجري في الثلاثة في باب المسند
اليه وفي غيره وانه يعتبر حيث معنى التعبير باحد الثلاثة
ثم عبر بالاخر وحيث اقتضى المقام دلالة الاحد ولو لم يعبر
به ثم عبر بالاخر ولا يخفاك ان ادخال الحيثي الاول في الاطلاق
غير محتاج اليه بعد قوله غير مختص بالمسند اليه ولكن انما
يحتاج اليه بالنسبة الى نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة
ولا يقال كلام السكاكي ليس فيه التصريح بهذا الاطلاق فكيف
حكاه المصنف عنه لانا نعلم من مذهبه اعتبار معناه فصح
نسبته له ويسمى هذا النقل بجميع اقسامه عند علماء البيان
التفاتا اخذا من التفات الانسان يمينا وشمالا وبالعكس
فان قلت لاي وجه خصص تسميته بعلماء البيان مع ان

عده الالتفات من البديع اقربا لان حاصل ما فيه على ما يأتي
انه يغيب الكلام طراقة وحسن نظرية فيصغى اليه لطراقته
وابتداعه ولا يكون الكلام به مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون
من علم المعاني فضلا عن كونه يختص بهم فيسمونه به دون اهل
البديع قلت اما كونه من الاحوال التي تذكر في علم المعاني
فصحيح كما اذا اقتضى المقام فايدته من طلب مزيد الاصغا
لكون الكلام سوالا او مدحا او اقامة حجة او غير ذلك فهو من
هذا الوجه من علم المعاني ومن جهة كونه شيأ ظريفا مستحدثا
يكون من علم البديع وكثيرا ما يوجد في المعاني مثل هذا فليفهم
واما تخصيص علماء المعاني بالنسبة فلا حجر فيه والله اعلم وذلك
كقوله يعني امرء القيس تطاول ليلك بفتح الكاف خطابا لنفسه
ومقتضى الظاهر ليلي لان المقام للتكلم فعدل عنه الى الخطاب
وقد تقدم ان من الالتفات عند السكاكي ان يكون لاحد الطرق
الثلاثة فيعدل عنه الى غيره ولو لم يتقدم التعبير بغير المذكور
وهذا الشاهد يطابق مذهب السكاكي وقوله بالاثد بفتح الهمزة
وضم الثاء اسم مكان وتعامه، ونام الخلي ولم ترقد، ولا شك ان
ما ذهب اليه السكاكي من عدم اشتراط تقدم تعبيره آخر
يتحقق فيه معنى الالتفات من جهة التكلم لانه التفت من
مقتضى المقام الى غيره لكن الفايدة المذكورة على وجه العموم
للالتفات وهي ان الكلام اذا انتقل من اسلوب الى غيره كان
اكثر ايقاظا للاصغا اليه لا يظهر فيما اذا لم يتقدم تعبير
آخر فان التعبير الاول يرد غالبا قبل ارتقاب ما يصلح للمقام
فلا يتحقق تجديد ما لا يرتقب فليتامل والمشهور عند علماء

البيان خلاف مذهب السكاكى وهو ان الالتفات عندهم هو
التعبير عن معنى من المعانى بطريق من الطرق الثلاثة وهى
التكلم والخطاب والغيبة عند التعبير عنه اى محل الالتفات
هو التعبير عن معنى بعد التعبير عن ذلك المعنى نفسه
بطريق اخر منها اى من تلك الطرق الثلاثة كان يعبر عنه
اولا بالغيبة ثانيا بالخطاب كما ياتى فى الامثلة ولكن لا يكفى
فى تحقق الالتفات مجرد تعبير مخالف لتعبير اخر عن المعنى
لان ذلك قد يكون على حسب ما يناسب سوق الكلام فلا
يكون من الالتفات فى شى بل لا بد بعد مخالفة التعبير الثانى
للاول مع اتحاد المعنى من كون الثانى جاريا على خلاف ظاهر سوق
الكلام بان يكون على خلاف ما يرتقبه السامع فيخرج عن معنى
الالتفات ما جرى على ظاهر ما ينبغى من الكلام مثل قول
القايل انا زيد وانت عمرو فان الاخبار بالظاهر ولو كان من
قبيل الغيبة عن ضمير التكلم او الخطاب جار على ظاهر ما يستعمل
فى الكلام فلم يجر على خلاف ما يرتقبه السامع لصحة الاخبار
بالظاهر عن المضمر مطلقا فلا يكون من الالتفات ولو صدق
عليه ان التعبير الثانى صادق على معنى عبر عنه بطريق
اخر قبله ولكن فى الحاجة الى زيادة قيد كونه على خلاف ظاهر
سوق الكلام لاخراج هذا المثال نظر كما قيل لان المراد بالمحمول
المفهوم وبالموضوع المصدوق فلم يعبر بالثانى فى هذه
القضية عن نفس ما عبر عنه بالاول فلم يصدق عليه حد
الالتفات حتى يحتاج لاخراجه بالقيد وكان المقيد ينظر الى
اتحاد المصدوق وكذا يخرج عن معنى الالتفات نحو قوله

فى سوقه

اللذون صبحوا الصباحا فان اعادة الضمير من الصلة على
الموصول لكونه اسما ظاهرا الاصل فيه ان يكون بطريق
الغيبة ولو عبر عن مصدوقه اولا بطريق التكلم وهذا
هو المقرر فى قواعد النحو ولهذا كان قول القايل يا زيد قم
انما هو فى غير الصلة ان فى مثل يا ايها الذين امنوا التفاتا
وان الاصل يا ايها الذين امنتم سهوا بينا لان كون المقام
للتكلم بعد البدا كما فى قول القايل يا زيد قم انما هو فى غير الصلة
الذى يتم به الموصول لان ما يعود الى الصلة الى الموصول
كما تقدم من باب الغيبة ويخرج ايضا عن معنى الالتفات
قوله تعالى واياك نستعين واهدنا وانعمت لانه وقع الالتفات
قبله فى قوله تعالى اياك نعبد مجرى ما بعده على ما يترقبه
السامع لكونه على اسلوب ما قبله ويجئ هذا ايضا بان
البعدية ان حملت على الاتصالية لم يحتج الى هذا القيد لاخراج
ما ذكر لان الموجود فيه بعدية الانفصال فلا يصدق عليه
بهذا الاعتبار انه عبر عن معنى بعد التعبير عنه بمعنى اخر
لان البعدية الاصل فيها الاتصال ولم يوجد ولا يخفى ضعف
هذا البحث وقوله فى هذا القيد خلاف ظاهر سوق الكلام
اشارة الى ان التعبير الثانى يكون التفاتا متى خالف ما يرتقبه
السامع ولو كان موفقا لاصل ظاهر المقام كقوله تعالى وما يدريك
لعله يزكى فانه خطاب موافق لاصل ظاهر المقام الذى هو مقام
الخطاب لكن مخالف لظاهر الكلام لانه عبر عنه اولا بالغيبة فى قوله
تعالى عبس وتولى ان جاه الاعمى على خلاف مقتضى الحال فناسب
اجراوه على مقتضى الغيبة فالتعبير بالخطاب المناسب للمقام

بالاصالة التفات لانه مخالف لسوق الكلام ودليل ظاهر والسر
في العدول عن الخطاب الى الغيبة اولا تعظيم النبي صلى الله
عليه وسلم لما فيه من التلطف في مقام العتاب بالعدول
عن المواجهة في الخطاب وهذا التفسير الجاري على مذهب
الجمهور للالتفات اخص من تفسير السكاكي لما انهم اشترطوا
لتقدم التعبير وهو لم يشترطه كما يفيده ما تقدم الا اقتضا
الظاهر بخلافه فيصدق عنده بالتعبير الواحد حيث يكون
مقتضى الظاهر خلافه كما في قوله صاحبك قلب ولا يصدق عنده
الجمهور الا في التعبيرين فكل التفات عندهم التفات عند
السكاكي ولا ينعكس الاجزئيا وهو ظاهر ثم شرع في امثلة
الاقسام الستة المتصورة في الانتقال من احد الطرفين
الثلاثة الى الطرفين المغايرين له وبدا بمثال الى التكلم من
الغيبة الى غيره على حسب ما يقتضيه الاعرفية في مقدمات
الضمير فقال مثال الالتفات اي النقل من التكلم الى الخطاب
قوله تعالى عن حبيب النجار في موعظة قومه في الايمان
وما لي لا اعبد الذي فطرني اي ما لكم لا تعبدون الذي فطركم
اي خلقكم فنسب انكار ترك العبادة الى نفسه تعريضا
بالمخاطبين واشارة الى انه لا يريد لهم الا ما يريد لنفسه،
وان ما يلزمهم من انكار ترك العبادة يلزمه في جملتهم على
تقدير تركه لها وهو من الملاطفة في الخطاب ولما عدل
عن الخطاب المعرض به لاجل هذا الى التكلم ناسب ايراد الكلام
على طريق التكلم فيقول واليه ارجع ليكون الكلام جاريا
على نسق واحد فلما عدل الى الخطاب فقال واليه ترجعون

كان

كان التفاتا على المذهبين في اخره والتفاتا على مذهب
السكاكي في اوله واذا اعتبر هذا التحقيق وهو ان المراد
بقوله ما لي لا اعبد ما لكم لا تعبدون تحقق ان هنا خطابا
عبر عنه اولا بطريق وثانيا بآخر تحقق الالتفات فلا يرد
ما يقال من انه لا التفات هنا لان المراد ثانيا المخاطبون
والمراد اولا المتكلم فليس هنا معنى واحد عبر عنه بطريقين
لا يقال فالخطاب على هذا التحقيق جار على اصله فلا
التفات لانا نقول الالتفات لا ينافيه موافقة المقام
وانما تنافيه موافقة سوق الكلام كما تقدم ولا يقال
المراد بالاول قطعا التكلم والخطاب انما اريد بطريق التعريض
الثابت بالالزوم فلم يصدق وجود تعبيرين عن معنى واحد
باعتبار المطابقة لانا نقول المقصود الاهم الخطاب والتكلم
وسياقي وليس من شرط الالتفات وجود التعبير بالمطا
بل يصح بالالزوم ايضا فليفهم ومثال الالتفات من التكلم
ايضا الى الغيبة قوله تعالى انا اعطيناك الكوثر اي الخير
الكثير او نهرا في الجنة يسمى الكوثر وهو من الخير الكثير
فصل لربك وانحر فقوله انا اعطيناك تكلم وقوله لربك غيبة
لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة فمنه الالتفات الى غيبة هو
والاصل فصل لنا ومثال الالتفات من الخطاب الى التكلم
قول الشاعر طحا اي ذهب بك قلب في الحسان طروب اي ذهب
بك القلب الموصوف بانه له طربا اي نشاطا وفرحا في طرب
وصال الحسان وفي مراودة الظعن بهن ومعنى ذهابه القلب
به انه غيبه واتلفه من غير طلب الحسان والكاف ضمير الخطاب

وارادبه نفسه وفيه الالتفات على مذهب السكاكى ان المقام
للتكلم والاصل ان يقال طحابى بعيد الشباب عصر حان مشيب
بعيده تصغير بعد وهو متعلق بطحا وقوله عصر بدل
منه وانما صغره للاشارة الى ان ذلك الوقت قريب من عنفوان
الشباب والمحقق ان ذلك الوقت ادرك اواخر الشباب فالمراد
بعديته العقوان وقرب انصرام الشباب ويدل عليه قوله
عصر حان اى قرب المشيب وهذا المعنى ظاهر فى معنى البيت
اى جعلت الكهولة من المشيب والا فالبعدية حقيقية
ويكون المراد بالظرف الكهولة وتصغيره لادعاء القرب من
الشباب ولما عبر بضمير الخطاب عن التكلم ناسب ان يساق
الكلام بطريق الخطاب الى اخره ولما عدل عنه الى التكلم فى
قوله يكلفنى ذلك القلب ليلى والاصل ان يقول يكلفك كان
التفاتا على المذهبين وقوله ليلى مفعول يكلف اى يلزمنى
طلب وصالها وروى تكلفنى بالفوقانية والفاعل هو ليلى فيكون
المفعول محذوف اى تكلفنى شدايده فراقها ويحتمل على هذا
ان يكون الخطاب للقلب اى تكلفنى يا قلب فيكون التفاتا
اخر من الغيبة التى هى مقتضى القلب لانه ظاهر وهو من
قبيل الغيبة الى الخطاب وعلى كل من كون الفاعل ليلى
او مفعول يكون قوله وقد شطت حالا الى والحال ان ليلى
قد شطت اى بعدت وليها اى قربها العوايق او جيئ بعد نيل
وصالها حسا او معنى وبين وجه البعد بقوله وعادت
يحتمل ان يكون فاعلت من العداوة او من عاد يعود عوادى
اى شدايده وعوايق حايلة بيننا وخطوب اى وامور عظيمة

وعلى

وعلى الاحتمال الاول يكون المعنى عادتنا عوادى اى صيرتنا
العوادى فى الحايلة بيننا اعداء وقابلتنا تلك الخطوب
بالمنع وعلى الثانى يكون المعنى رجعت تلك العوادى التى
تحول بيننا الى ما كانت عليه اولا من الحيلولة ومثال
الالتفات من الخطاب الى الغيبة قوله تعالى حتى اذا كنتم
فى الفلك وجرين بهم فقد عبر بطريق الخطاب فى قوله كنتم
ثم بطريق الغيبة فى قوله بهم ففيه الالتفات على المذهبين
ومثال الالتفات من الغيبة الى التكلم قوله تعالى الله الذى
ارسل الرياح فتثير سحابا فسقناه فقد عبر باسم الجلا
الموصوف بالموصول وعاد عليه ضمير الغيبة فكان الاصل
ان يساق الكلام على طريق الغيبة فيقال فساقه اى
فساق الله ذلك السحاب الى بلد ميت فاحيى به ثم عدل عنها
الى التكلم فقال فسقناه فكان التفاتا على المذهبين ومثال
الالتفات من الغيبة الى الخطاب قوله تعالى ملك يوم الدين
اياك نعبد فقد عبر اولا بقوله ملك يوم الدين وصف
ظاهر وهو من قبيل الغيبة والموصوف ظاهر ايضا فاقتضى
الظاهر سوق الكلام على طريق الغيبة ثم عدل الى الخطاب
فى قوله اياك نعبد ومقتضى الظاهر ان يقال اياه نعبد
فكان التفاتا على المذهبين ايضا ثم اشار الى السر العام
لاستعمال الالتفات فى جميع مواقعه فقال ووجهه اى
وجه حسن الالتفات ان الكلام اذا انتقل اى حول من اسلوب
الى اسلوب كان ينتقل من طريق الخطاب الى التكلم مثلا كان
اى دلالة الكلام احسن نظرية مصدر طريت الثوب باليا اى

لة

اتيت به جديد الوطرات بالهمزة اى احدثت فالجمع بينهما
بادة الياخلان النقل لنشاط السامع اى استحسانه للكلام
واللام اما للتعدية متعلقة بالنظرية اى يكون الكلام فى
ايجاد النشاط وتجديده احسن مما ليس فيه ذلك النقل
ولو كان فى ايجاد كل كلام تجديد فى الجملة للسماع والنشاط له
واما للتعليل اى يكون الكلام عند النقل احسن تجديدا
لما يسمع وانما كان احسن تجديد امن اجل ان النقل فيه،
نشاط السامع بخلاف غيره وكان ذلك الكلام اكثر ايقاظا
اى تنبيها للاصغا اى الاستماع اليه اى الى ذلك الكلام ومعلوم
ان النشاط للكلام يلازمه الاصغا اليه فتجديد النشاط
يلازمه الايقاظ ففى العبارة تطويل تام وانما كان فى نقل الكلام
تجديد النشاط وكثرة الايقاظ لما علم من ولوع النفس بكل
جديد وتلذذها بكل طرى وهذا الوجه عام فى كل التفات
وهو ظاهر على مذهب الجمهور وقد تقدم ان وجوده
على مذهب الجمهور السكاكى فيما لا يتقدم فيه التعبير هو
ضعيف لعدم لزوم ارتقاب التعبير باسلوب مخصوص
ثم هذا الوجه فى توجيه الكلام لمن يصح فى حقه الايقاظ،
والنشاط واضح واما من لا يصح فى حقه ما ذكر كما فى حق البارى
تعالى فالتفات بالنسبة اليه لا يلزم هذا الوجه كما ظهر
الرغبة بقبول الكلام او لوجه اخر فافهم وذكر الالتفات فى
علم المعانى صحيح لان المقام قد يقتضى كثرة الاصغا الى الكلام
واستحسانه فيتوصل الى ذلك بالالتفات فان اريد مجرد
تحسين الكلام من غير مراعاة المطابقة كان من البديع

وقد

وقد تقدم نحو هذا ثم اشار الى ان الالتفات قد تكون فيه
مع هذا الوجه لطايف اخرى فقال وقد يختص مواقعه
اى قد تختص بعض مواضع الالتفات بلطايف اى محاسن
ودقايق اخر زيادة على هذا الوجه لا توجد فى غيرها وجمع
اللطايف باعتبار تعدد المواضع لا ان المراد كل موضع يختص
فله لطايف عديدة غير ذلك الوجه فالكلام على وجه التوزيع
فليفهم كما اى كالطيفة فى سورة الفاتحة فان العبد اذا
تلى سورة الفاتحة لعصمه التعبد فيها والدعا فيها اذ دلالا
هو المقصود من تنزيلها وذكر فى اولها الحقيق اى الجدير
بالحمد عند قلب حاضر فلا محالة يجد ذلك العبد من قلبه
معنى محركا للاقبال عليه اى على ذلك الحقيق بالحمد وانما
قال الحقيق بالحمد لان اللام فى لله للاستحقاق وكلما اجرى
عليه اى على ذلك الحقيق بالحمد صفة من تلك الصفات
العظام المفيده اولها انه المتولى لتدبير امور جميع العالمين
وعا يليها انه المنعم بجميع النعم الدنيوية والاخروية وانه
مالك جميع الامور يوم الجزا فقوى ذلك المحرك مع تلك
الصفة المجراة الى ان يوول ذلك الامر فى اجرا الصفات الى
خاتمتها اى خاتمة تلك الصفات يعنى قوله تعالى مالك يوم
الدين المفيدة انه اى ذلك الحقيق بالحمد مالك الامر كله
فى يوم الجزا وقد تقدم فى ضمن ذكر الصفات ذكر معنى هذه
الخاتمة وانما افادت ملك الامور كلها لان ملك محذوف
والحذف مما يفيد العموم وليس يوم الدين مفعولا بل هو
ظرف اضيف اليه الوصف على وجه التوسع وتنزيل الظرف

تلذذ ص

منزلة المفعول كقولهم صيام النهار احسن من اكل الليل ايذ
واما قلنا على وجه التوسع لان الاضافة الى الظرف المحض
بان يبقى على حاله بخلاف بالمبالغة التى هى ابلغ من الحقيقة وقولنا
ان الحذف مما يفيد العموم فيه توسع والا فالعموم من عموم
المقدر المدلول للقرينة نعم يفيد الايجاز فليفهم ومع وصف
المعرفة لجاز مطابقا لان اضافة الوصف الى الظرف معنوية
اوان الوصف للثبوت والتجدد وهو ظاهر فحينئذ اى فحين
انتهى العبد فى اجرايه تلك الصفات العظام على الحقيق
بالحمد عن قلب حاضر الى غايتها المفيدة ما ذكر اى فحين
فى حين ما ذكر يوجب ذلك المحرك لتناهيه فى القوة الاقبال
عليه اى الاقبال من العبد على ذلك الحقيق بالحمد يوجب الخطاب
اى خطاب العبد ذلك الحقيق بالحمد بتخصيصه متعلق بالخطاب
وقوله بغاية الخضوع متعلق بالتخصيص وغاية الخضوع
هو العبادة والباقيها للتقريبة يقال خاطبته بكذا اذا الهمته
به مواجهة و يوجب الخطاب بتخصيصه الاستعانة فى جميع
المهمات وذلك فى قوله اياك نعبد واياك نستعين فى تقديم
المنصوب فيهما استفيد التخصيص ومن حذف مفعول
الاستعانة استفيد التعميم مع قرينة العجز فى كل مهم مع الحاجة
اليه وقدرة السوال عليه مع نهاية كرمه ويحتمل ان يكون
المستعان عليه حسن العبادة بقرينة تقارنهما فاللطيفة
المختصة بها هذا المحل كون الالتفات الذى يحصل بين العبد
وهو القلبى واما اللفظى فلا سبيل له الى تحريفه فلا دخل
للعبد فيه اوجبته عند اللفظى قوة المحرك الحاصلة بالخضوع

وذلك

اعتبار ص

وذلك مطلوب بان الادب فى الخطاب مع الحضور مع الغفلة
ويحتمل ان تكون اللطيفة كون الخطاب بالتخصيص لتنزله
منزلة الاشارة الى محصور مشعرا بان موجبه كون المخا
طب بتلك الاوصاف العظام وتميزه بها غاية التميز وانه ينبغى
ان لا يزول عن الخاطر والشهود لاجل ذلك وعلى ان اللطيفة
احد الامرين فلا يحتاج الى جعل اللطيفة فيه هى ان فيه تنبيها
على ان العبد اذا اخذ فى القراءة ينبغى ان يكون على وجه يقع
ذلك المحرك وهو الحضور لان المقصود التفات العبد حال
القراءة الخاصة به وهو حيث لا يقصد تنبيها على انه ينبغى ان
تكون القراءة على الوجه المخصوص ولا يطلب منه ذلك بل المطلو
منه نفس الحضور والتنبيه على انه ينبغى ان يحضر وهذا
اذا روعى الالتفات من العبد الى الى كما قررنا واما ان روعى
من المنزل للسورة فلا تكون اللطيفة ما ذكر لعدم صحة
المحرك فى جانبه وعدم صحة الالتفات الى التخصيص بغاية
الخضوع وعليه فاليتاج سورة الالتفات بعد اجراء الاوصا
للتنبيه على ان العبد ينبغى له ان يكون منه الحضور ليقع
الالتفات القلبى مطابقا اللفظى لان ذلك هو الادب وذلك
ظاهر فتامل فى هذا المقام فانه من السهل الممتنع الا توفيقى
الله ولما انجر الكلام فى احوال المسند اليه الى بيان ذكر على
خلاف مقتضى الظاهر ذكر من خلاف مقتضى الظاهر فى الجملة
اقساما وان لم تكن من مباحث المسند اليه فقال ومن خلاف
المقتضى اى مقتضى الظاهر تلقى المخاطب هو من اضافة
المصدر الى المفعول اى ومن خلاف مقتضى الظاهر تلقى

طب

يبقى بكلام المتن
على ظاهره ص

المتكلم المخاطب بغير ما يرتقبه ذلك المخاطب من ذلك المتكلم
بقال تلقاه بكذا اذا واجهه به بسبب حمل كلامه اى كلام ذلك
المخاطب على خلاف مراده اى مراد ذلك المخاطب فالباء فى بغير
ويحمل متعلقان بالتلقى والاولى للتعدية والثانية للسببية
كما يفهم من التقرير وانما يحمل المتكلم كلام المخاطب على خلاف
مراده فيتلقاه بغير ما يرتقب حيث يرى مقتضى الحال
تنبيها من ذلك المتكلم لذلك المخاطب على انه اى على ان
ذلك الغير الذى لا يرتقبه المخاطب من المتكلم كقول القبعثرى
هو الاولى بالقصد اى ذلك الغير هو اولى ان يقصد ويراد
دون ما يرتقب وذلك كقول القبعثرى للحجاج وقد قال
له اى والحال ان الحجاج قال للقبعثرى متوعدا اياه اى حال
كون الحجاج متوعدا القبعثرى لاحملنك على الادهم يعنى
الحجاج فى هذا القول بالادهم القيد الذى هو الحديد مثل
الامير يحمل على الادهم والاشهب هذا قول القبعثرى كما
ان ما قبله قول الحجاج فالقبعثرى ابرز وغير الحجاج
بالحمل على الادهم الذى هو القيد فى معرض الوعد بالحمل
على الادهم الذى هو الفرس وتلقاه فى ذلك بغير ما
يرتقب بسبب حمل الادهم فى كلامه على الفرس الادهم
وهو الذى غلب سواده حتى ذهب بياضه واكد ذلك
الحمل مما يناسبه من ذكر الاشهب وهو الفرس الذى
غلب بياضه حتى ذهب سواده وترك مراد الحجاج بالادهم
وهو القيد تنبيها على ان الحمل على الفرس الادهم هو
الاولى ان يقصده مثل الحجاج اى من كان مثل الامير فى

السلطان

السلطان اى القوة والغلبة وبسطة اليد اى وسعة النعمة
والكرم والمال فجدير اى فحقيق بان يصفد اى يعطى ما خوذ
من اصفده بقطع الهمزة اعطاه او ان يصفد من اصفده
ثلاثيا اى قيده او تلقى السايل بغير ما يتطلب فالسايل
معطوف على المخاطب وانما يتلقى السايل بغير ما يتطلب
بتنزيل سواله منزلة عدمه اى منزلة عدم سواله وذلك
بان يجاب بغير مسئوله تنبيها من المجيب للسايل على انه
اى على ان ذلك الغير المجاب به هو الاولى بحاله اى هو الاليق
ان يكون عنده لا المسئول عنه او تنبيها على انه المهم له فهو
اولى بالسوال عنه وذلك كونه هو المهم يستلزم كونه اولى
بحاله دون العكس لان الشى قد يكون اولى بالحال على تقدير
التوجه لطلبه او غيره ولا يكون فى نفسه من جملة المهمات
التى يتاكد طلبها ثم مثل للاول بقوله كقوله تعالى يسلونك
عن الاهلة قل هى مواقيت للناس والحج سالوا عن اختلاف
القمر فى زيادة النور ونقصانه فقد روى ان معاذ بن جبل
ورهطا من الانصارى قالا يا رسول الله ما بال الهلال
يبدو دقيقا مثل الخيط ثم يزيد حتى يمتلى ويستوى ثم
لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا وهذا بظاهره سوال عن
السبب وقد اجيبوا ببيان الغرض اى الفايدة المالية
فى ذلك فى قوله قل هى مواقيت للناس والحج وهو ان ذلك
الاختلاف متحقق به نهاية كل شهر فيتميز كل شهر عما
سواه ويجتمع من ذلك اثنى عشر شهرا هى مجموع العام ويتبين
كل عدد الاظرباسمه وخاصته فيتعين به الوقت للحج والصيام

وقت الحرث والاجال وغير ذلك ولم يجابوا بالسبب الذى
هو ان نور القمر لما كان مستفادا من نور الشمس فنصف
دايرته الموالية لمركز العالم اذا سامت القمر الشمس لم يظهر فى
ذلك النصف شئ من نور الشمس واذا اخرف القمر عن الشمس
قابل شئ من ملرف نصف الدايرة كالقوس نور الشمس فيبدو
فيها نورها ولذا يرى دقيقا منعطفا كالقوس ثم كلما ازداد
البعد ازدادت المقابلة فيعظم النور حتى يقابلها جميع نصف
الدايرة فيرى النور فيها جميعا ثم اذا اخذ القمر فى القرب من
الشمس فى سيره فى تلك البروج كان الانتقاص بمقدار الزيادة
حتى يسامتها فيضمحل جميعا ثم لابد لذلك تدبير الحكيم الخبير
وانما يجابوا بذلك لعدم تعلق الغرض به مع ان تعلم الاحاطة
به فيه تكلف اذ هو من اسرار علم الهيئة والاطلاع عليه بسهولة
وهو الاطلاع بالوحى ليس الا للانبيا وليسوا من اهل النبوة
فعدل الى الجواب بالغرض تنبيها على ان الاولى بحالهم ان
يكون عنه علم هذا الغرض وهذه الغاية ٥ ان يسالوا عن
السبب فى نفس الامر وهذا بنا على ان المسئول عنه هو
السبب الموجب للوقوع وهو السبب الفاعلى ولو كان الفعل
هنا عاديا واما ان حمل على ان المسئول عنه انما هو السبب
الغرضى والغاية لم يكن الكلام من تلقى السايل بغير ما يتطلب
وهو ظاهر فليفهم ثم مثل الثانى بقوله وكقوله تعالى يسئلونك
ماذا ينفقون هذه ايضا على ان المسئول عنه هو نفس
المنفق والسوال يحتمل ان يكون عن مقدار المنفق او عن جنسه
او عن كليهما فكان المطابق على هذا ان يقال انفقوا كذا وكذا

من

من كذا او كذا ولما كان مما لا يخفى ان كل خير ينفق منه وان كلما ينفق
منه مقبول قل او كثر اجيبوا ببيان المصرف فى قوله تعالى قل ما
انفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن
السبيل تنبيها على ان الاهم هو السوال عن المصرف لان النفقة
اذا احطات محلها لم يجتنب بها كذا ذكروا ولكن يرد هنا ان يقال
ان كان السوال عن صدقة التطوع فليس لها مصرف اذا فعلها
لم تقبل لان فى كل ذى كبد رطبة اجر فكيف يقال هذا بيان مصرفها
اللهم الا ان يراد مصرفها على وجه الكمال وان كان عن صدقة الفرض
فجنس المنفق منه ومقدار المنفق اليد فيهما اذ لا يجزى اقل
الواجب منها كما لا يجزى من غير جنس ما وجبت فيه مع ان مصارفها
لا تختص بما ذكر والوالدان مما ذكر قد لا تجزى فيهما الوجوب
النفقة عليهما نعم مصارف الفرض اهم من مقدار المنفق لان
كل ما انفق مما وجبت منه اجزا عن قدره والباقى متعلق بالذمة
فتامل وهذا كله اذا كان السوال عما ذكر فقط واما ان كان
السوال عن المنفق وعن مصرفه معا كما قيل ان عمرو بن الجموح
سال ماذا ينفق واين المنفق فيه فنزلت الاية فليست من
تلقى السايل بغير ما يتطلب بل من الجواب عن البعض صراحة
وهو المصرف وعن البعض الاخر ضمنا لان فى ذكر الخير اشارة
الى ان كل مال نافع ينفق منه وبهذا يعلم ان التلقى على الاحتمال
الاول باعتبار المصرح به وان التضمنى مطابق فليفهم ومنه
اى من خلاف مقتضى الظاهر التعبير عن المعنى المستقبل بلفظ
الماضى تنبيها على تحقق وقوعه لان لفظ المضى مشعر بتحقق
الوقوع وذلك كقوله تعالى ويوم ينفخ فى الصور ففزع من

في السموات ومن في الارض فالفزع يقع في المستقبل وعبر عنه
بصيغة الماضي كما وايت تنبيها على التحقق والاصل فيفزع من
في السموات ومن في الارض وكذا عكس هذا وهو ان يعبر عن
المضي بلفظ المضارع اصطبار الصورته واشارة لتجدده شيا
فشيا كقوله تعالى والله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا وقوله
تعالى واتبعوا ما تتلوا الشياطين اي ما تلت ثم التعبير عن المستقبل
بلفظ الماضي يحتمل ان يكون من المجاز المرسل والعلاقة ما بينهما
من التضاد والضد اقرب حضورا بالبال فبينهما شبه المجاورة
لتلازمهما غالبا في الخيال وعليه فتنتفي المبالغة المقصودة
وهي الاشعار بتحقق الوقوع وان هذا المستقبل كالماضي لان
المجاز المرسل ليس فيه الا ابلغية كون التعبير فيه لما كانت الدلالة
فيه انتقالية صار كدعوى الشيء بدليله على ما سياتي ويحتمل ان
يكون من مجاز التشبيه ووجه الشبه تحقق الوقوع في كل منهما
وهو في المضي اظهر لبروزه الى الوجود فيفيد المبالغة السابقة
لكن المعهود في الفعل ان استعارته تبعية فيكون التشبيه
في المصدر وهو في الماضي والمستقبل واحد فيتحد المشبه
والمشبه به ويمكن ان يجاب بان المصدرين الواقع التشبيه
فيهما مصدر مقيد بالوقوع في المضي ومصدر مقيد بالوقوع
في المستقبل وتكون التبعية في مجرد التعبير بالفعل فيكون
الزمان والحصول داخلين في التشبيه او يدعى ان الاستعارة
التحقيقية تجري في الافعال والحروف في الاصطلاح فتامل في هذا
المقام ومثله اي ومثل التعبير عن المستقبل بلفظ المضي في كونه
تعبيرا عن المستقبل بلفظ غيره التعبير باسم الفاعل عن المستقبل

وذلك

وذلك كقوله تعالى وان الدين لواقع فقد عبر باسم الفاعل وهو
لفظ واقع مكان يقع لان وقوع الدين اي الجزا استقبالي اذ اريد
الجزا الاخروي وان اريد الحشر الدنيوي امكن كون التعبير
على اصله ونحوه اي ونحو ما تقدم في كونه تعبيرا عن المستقبل
بلفظ اسم المفعول كقوله تعالى ذلك يوم مجموع له الناس نبه
بمجموع مكان يجمع لان الجمع استقبالي ولما كان الاصل الى الحقيقة
في اسم الفاعل واسم المفعول اطلاقهما على ما تحقق فيه الحدث
اما حالا اتفاقا واما مضيا على المشهور واطلاقهما على ما لم يتحقق
فيه الحدث مجازا كان التعبير بهما عن الحدث المستقبل خلاف
مقتضى الظاهر وان جاز فيه ولو كان يستعملان فيه ايضا ولا
يلزم من كونهما حقيقة فيما تحقق دخول الزمان في مفهومهما
لان الزمان لازم الحصول او المضي عنه التحقق لا نفسه فيندفع
ما يقال منا انكونهما حقيقة في الحال او المضي يقتضي دلالتهما على
زمان معين هو الحال او المضي وذلك لانا نقول مدلولهما حدث
متحقق فقط كما قررنا لا الزمان ولو لزم الزمان نعم يلزم على هذا
ان كل تعبير مجازي لكونه من خلاف مقتضى الظاهر اذ ما فرق
وهم لا يقولون به ومثل هذا يلزم في التعبير عن المستقبل با
فليتامل ومنه اي ومن خلاف مقتضى الظاهر القلب وهو ان
يجعل احد اجزا الكلام مكان الاخر والاخر مكان ذلك الاخر على
وجه يثبت حكم كل منهما لاخر وهو قسمان ما يكون موجبه تصحيح
حكم لفظي ولولا ذلك الحكم اللفظي لم يدع القلب لان المعنى يصح به
الكلام على ظاهره كان يكون ما هو في موضع المبتدا نكرة وما هو
في موضع الخبر معرفة كقوله ولا يك موقف منك الوداعا

لمضي

فانه لو ذكر الوداع صح المعنى على ظاهره ولما عرفه وهو فى موضع
الخبر وذكر موقفا منكرا وهو فى موضع المبتدء اخل من باب القلب
لتصحيح مقتضى الاصل من تعريف الاول وتنكير الثانى فيكون
المعنى على ان الاصل اخبار بالاول على الثانى فالتقدير ولا يكون
موقف الوداع موقفا منكرا وما يكون موجبه تصحيح المعنى او
اجراوه على صحته نحو قولهم عرضت الناقة على الحوض ح
وادخلت القلنسوة الراس وادخلت الخاتم الاصبع والاصل
عرضت الحوض على الناقة وادخلت الراس القلنسوة والاصبع
الخاتم اما الاول فلان المعروض عليه هو الذى يكون له ميل
التناول المعروض واما ما بعده فلان الظرف هو المدخول
والمظروف هو الداخل والسبب فى جريان نحو هذا القلب ان
الاصل ان يجاب المعروض الى المعروض عليه وان ينقل المظروف
الى الظرف وههنا نقل الظرف وهو القلنسوة والخاتم الى المظروف
وهو الراس والاصبع وجى بالمعروض عليه وهو الناقة الى
المعروض وهو الحوض فاعتبر ذلك فنزل احدهما منزلة
الاخر وقولنا على وجه يثبت حكم كل منهما للاخر ليخرج به نحو
فى الدار زيد وضرب عمرا زيد بتقديم المفعول فان كلا لو
جعل فى محل الاخر باق على حكمه ويدخل فى هذا القلب العكس
المستوى عند المناطقة وذلك عند تحقق ان القصد الى
الاخبار بالاصل وهذا القلب قبله السكاكى مطلقا لان قلب المراد
مما يحوج الى التنبيه للاصل وقد لا يورث الكلام ملاحة فان
قصد بها المطابقة كان من فن المعانى والاصح ان يعد من فن
اخر ولن لا يوجد هذا القلب فى التشبيه المعكوس وهو من

مبادى

مبادى علم البيان وفى علم البديع والسرقات الشعرية على يا
ان شا الله تعالى ظاهره قبوله عند السكاكى ولو اوهم خلاف
المراد كقوله

ثم انصرفت وقد اصبت ولم اصب ، جذع البصيرة قارح الاقدام
يقال فلان جذع اذا كان حديث السن وقارح اذا كان قديما مجدوع
البصيرة هى كون القايل لم يجرب الامور وقروح الاقدام كونه
معها اقدام اهل العقل والسن القديم والقايل يكن اتصافه
بالامرين وهو عكس المراد لان المقصود وصفه ببصيرة القارح
واقدام الجذع لان ذلك هو المدح ولذلك يمدح باقدام العفرة
ورأى المجرب فالاصل على هذا ان يقال ثم انصرفت قارح البصيرة
جذع الاقدام والحال انى اصبت اى جرحت ولم اجرح فهو قلب
يوهم خلاف المراد ويحتمل ان يكون جذع البصيرة وقارح الاقدام
متعلقين بقوله ولم اصب بمعنى لم اوجد فيكون الكلام على ظاهره
اى لم اوجد موصوفا بجذع البصيرة وقروح الاقدام بل
وجدت بالعكس ورده اى القلب غيره اى غير السكاكى مطلقا
اى سواء تضمن اعتبار الطيف زايد اعلى مجرد ملاحة القلب المحوج
للتنبيه او لم يتضمنها او هم خلاف المراد ام لا لان الكلام انما وضع
لافادة ما يصح لا لافادة ما لا يصح والحق اى المختار عندنا انه
اى القلب ان تضمن اعتبار الطيف زايد اعلى مجرد ملاحة القلب
العامة قبل وذلك كقوله ومهمه اى درب مهمة اى مفازة مغبرة
اى مملوة بالغبرة ارجاوه اى اطرافها ونواحيها والارجاء جمع
رجى بالقصر كان لون ارضه سماوه فقد شبه لون ارض المهمة
بلون سمائه اى جوه والاصل كان لون سمائه لون ارضه لان

الارض هى الاصل فى الغبرة فهو المشبه به وقد تضمن هذا
التشبيه القدوح اعتبار الطيفان زايد اعلى لطافة مجرد القلب
وهو الاشعار بكثرة الغبرة فى سمايه حتى صار هو الذى ينبغى
ان يكون مشبها به فيكون اصلا والارض هو المشبه فيكون
هو الفرع والا اى وان لم يتضمن ذلك القلب اعتبار الطيفان
رد ولم يقبل لانه عكس المراد وعدول عن الظاهر بلا نكتة يعتد
بها وذلك كقوله وهو يصف الناقة بالسمن
فلما ان جرى سمن عليها ... كما طينت بالفدن السياعا
فقد شبه الناقة فى سمنها بالفدن وهو القصر المطين بالسياع
وهو الطين بالتبن فصار متينا املس ناضرة فيه واضعف
وقد عكس فجعل المطين هو السياع وهو الطين والمطين به هو
الفدن وهو القصر ولم يتضمن مبالغة كما فى المصراع الثانى فى
البيت الاول لكن يمكن تحقيق المبالغة ها هنا ايضا فان جعل
الطين هو المطين بالفدن يقتضى النهاية والمبالغة فى كثرة
الطين حتى كانه الاصل والفدن هو الفرع واذا كان المشبه
به فى هذه المنزلة من المبالغة اخرجت المبالغة الى الناقة حيث
شبهت بقصر مطين بالسياع العظيم الذى بلغ فى قوته منزلة
الفدن وهو ظاهر خليفهم احوال المسند
اى الامور العارضة للمسند التى بها يطابق الكلام مقتضى الحال
بدا منها بالترك الذى هو عبارة عن عدم الاتيان به لان العدم
فى الجملة سابق احوال الحادث وقد تقدم مثل هذا فقال
اما تركه فلما مر فى بحث المسند اليه من ان حذفه يكون للاحتراز
عن العبث بناء على الظاهر ولتخييل العدول الى اقوى الدليلين

ونحو

ونحو ذلك كضيق المقام واتباع الاستعمال وغير ذلك وقد تقدم وجه
التعبير هنا بالترك وهنا لك بالحذف وذلك كقوله ومن يكنا مسى
بالمدينة رحله فانى وقيار بها لغريب واراد بالرحل المأوى والمنزل
وقيار اسم فرس او جمل الشاعر وهو صاحب ابن الحارث وهذا
الاسم ماخوذ من صبا بالارض اذا اصقى فيها وجواب الشرط
محذوف اقيم مقامه قوله فانى الخ وتقديره ومن يكن امسى بالمدينة
رحله فقد حسن حاله فليطب نفسا وليتم بالا واما وقيار فلا
تطلب نفسا لغربتنا وكربتنا بها ولهذا المعنى كان الكلام ولو
كان ضمير الغيظا توجعا وتحسرا معنى على تلك الغرابة ومقاساة
شدايد تلك الكربة وقدم قيار على قوله لغريب للاشارة الى
ان قيارا ولو لم يكن من جنس العقلا بلغه هذا الكرب واشتد
عليه هذه الغربة حتى صار مساويا للعقلا فى التشكى منها
ومقاساة شدايدها بخلاف ما لو اخره فلا يدل الكلام على
المتساوى لانفى التقديم اثرا فى الاولوية وهذا الكلام يحتمل
اعرابين احدهما ان يكون قيار مبتدا وخبره محذوف وهو
وخبره جملة معطوفة على جملة قوله فانى لغريب والتقدير
فانى لغريب وقيار غريب ايضا وعلى هذا التقدير يكون الكلام
من حذف المسند وهو خبر قيار للاحتراز عن العبث بناء على
الظاهر مع ضيق المقام للوزن وللشكاية والتوجع والتحسر
ويكون فيه وجه الشاهد ولكن يأتى عليه العطف قبل تكميل
المعطوف عليه والثانى ان يكون قيار معطوفا على محل اسم ان
وهو الرفع لان خبرها وهو لغريب فى تقدير التقديم فيكون
من العطف بعد استكمال الخبر تقديرا ولا يجوز ان يكون

لـ

سمات

لغريب خبره ويكون المحذوف خبران متصالة بلام الابتدا
بل خبره محذوف وهو معطوف على خبران فاذا جعلته من
عطف المفردات لزم فيه كون الحذف من باب المعطوف لكن
لما كان المعطوف على الخبر خبرا صح خوطه في سلك هذا الباب
وان جعلناه من عطف الجمل على بعده وتكلف تهون من هذا
الباب وينبغي تقدير الخبر المحذوف بعد قوله لغريب ليلا
يلزم تقديم المعطوف على المعطوف عليه اللازم على جعله
من عطف الجمل او المفردات وعلى كل حال فيلزم العطف على
معمولي عاملين مختلفين وهما الابتدا وان واعلم ان جعل
لغريب خبرا عنهما مع مخالفة الاخبار بجميل عن اثنين
فيكون الكلام كقولنا ان زيدا وعمرو الذاهبان اذ رفع
قبل بالعطف على المحل يلزم من جعل قوله لغريب خبرا
عنهما عمل ان والابتدا في الخبر المحذوف المرفوع وهو
فاسد ولذلك فعل مما حذف فيه خبر الثاني فيكون من
عطف الجمل او المفردات كما تقدم وهو صحيح لان تقدير
خبر ان مقدما يكون من عطف الجمل بعد تقدير الاستكمال
مثل ان زيدا وعمرا الذاهب وهو صحيح كما لو اخر عمرو
لان الخبر في تقدير التقديم لان العطف قبل الاستكمال
الممنوع مثل ان زيدا وعمرو الذاهبان لان قولنا الذاهبان
لا يصح جعله خبرا عن الاول فقط فيقدر تقديمه تامل هذا
المقام وكقوله نحن بما عندنا وانت بما عندك راض
والرأي مختلف اي نحن راضون بما عندنا وانت راض
بما عندك من الرأي اي قوانيا مختلف فليتبع كل رايه

فخبر

فخبر نحن محذوف كما ترى للاحتراز عن العيب مع ضيق
مقام الوزن وهذا الشاهد عكس الاول في الحذف فالاول
حذف فيه خبر المبتدا الثاني وهذا حذف فيه خبر الاول جبرا
واعبرة بتكلف بتاويل نحن بقوم فيصح الاخبار عنه بزيد
وهو ظاهر ان الحذف جايز في التقديم كما التاخير ولهذا
زاد هذا الشاهد فلا فايدة في التكلف وكقولك زيد منطلق
وعمرو والاصل وعمرو منطلق فحذف خبر عمرو للاحتراز
بناء على الظاهر من غير ضيق وزن او غيره ولهذا الاعتبار
زاد هذا المثال وكقولك خرجت فاذا زيد اي بالباب او
موجود او حاضر او ما اشبه ذلك فحذف الخبر لما مر من
الاحتراز عن العبث والعدول الى اقوى الدليلين مع اتباع
الاستعمال وقد علم مما مر ان الحذف لا بد له من قرينة ولكن
لا تلغى في باب البلاغة حتى يعتبر العرف وعلى هذا نحن ان اتباع
الاستعمال يكون غرضا بيانيا من جهة التنبيه لكون ظلا
خروجا مما يطابق مقام ايراد الكلام والا فاتباع الاستعمال
معلوم من النحو واذا علم ان لا بد من القرينة فالقرينة
فيما فيه اذا الفجائية كونها دالة على مطلق الوجود لان مفا
الشيء تدل على وجوده ح فلا يحذف الخبر معها ان كان وجودا
خاصا الا بدليل آخر كما في المثال فان الخروج يدل على الكون
بالباب والحضور فيه والغافي هذا الكلام تحتمل ان تكون
الدالة على السببية المقتضية للزوم ما بعدها لما قبلها
فيكون المعنى على هذا ان مفاجاة زيد لازمة للخروج او تكون
لعطف المرتب على الشيء فيقدر فعل من معنى المفاجاة اي

فه

جاة

خرجت ففاجات وقت خروج زيد وقد قيل بكل من الاحتمالين
واما اذا فاذا قلنا بانها حرف وهو المرجوح لم تتعلق بشئ واذا
انها اسم فان جوزنا خروجها عن الظرفية صح كونها مفعولا
بالفعل المعطوف في المقدر وان لم نجوز كانت ظرفا للخبر وتكون
اضافتها الى الجملة المذكورة اذ لا ينبغي ان يعمل بعض المضاف
اليه في المضاف ثم على تقدير كونها ظرفا ان قدرت ظرف
زمان فلا اشكال والا جاز كونها نفس الخبر فاذا لقيل مثلا اذا
زيد كان التقدير في المكان زيد ويخيل بالباب في نحو قولنا
فاذا زيد بالباب بدلا منها واما التزم تقدمها مع كونها
خبر لشبهها في اللفظ باذا الشرطية وكقوله ان محلا وان
مرتحلا وان في السفر اذ معنوا مهلا اي ان لنا في الدنيا حلولا
وان لنا عنها مرتحلا الى الاخرة فقوله محلا ومرتحلا مصبه ان
ميمان بمعنى الحلول والارتحال والسفر اسم جمع لمسافر كالركب
لراكب والمهل بمعنى الامهال وطول الغيبة والبعد عند الرجوع
بمعنى ان المسافرين الى الاخرة اي الموتى الذاهبين اليها
طالت غيبتهم عنا فلا رجوع لهم ان المفقود بعد طول
الغيبة لا رجوع له عادة ومالم تطل غيبته كغيره اذ
سببها معا واحد وهو الفقد واللازم لهم لازم لنا فلا
بد لنا من ذهاب كما ذهبوا فكما انهم حلوا في الدنيا وارتحلوا
عنها فنحن كذلك فقد حذف في الخبر في ان محلا وان مرتحلا
وهو جار ومجرور قطعا هنا اذ لا معنى لغير ذلك بخلاف
قولنا خرجت فاذا زيد فيحتمل ان يكون من تقدير الظرف
اي فاذا زيد بالباب او من تقدير غيره كما تقدم في حاضر

والحذف هنا للاختزال والعدول الى اقوى الدليلين مع اتباع
الاستعمال ومع ضيق الوزن ولانه اطرد حذف الخبر مع تكرار
ان وتعدد اسمها سواء كانا نكرتين كما مثل او معرفتين كقولك
ان زيدا وان عمرا لو حذف فقد ان لم يحسن الحذف اولم يجز كما
نص عليه اهل العربية ولوجود الخصوصية في ذلك الان وتكرارها
بوب له سيبويه فقال باب ان ما لا وان ولا فان قيل اذا وجدت
القرينة صح الحذف بدون ان وان لم توجد لم يصح ولو مع تكرارها
حملت القرينة على مقتضى كلامهم انه يقل او لا يصح تكرارها لامع
القرينة بخلاف غيرها لا تامل وقوله تعالى قل لو انتم تملكون
خزائن رحمة ربي فانتم في قوله تعالى قل لو انتم فاعل بفعل محذوف
يفسره قوله تملكون والتقدير قل لو انتم تملكون تملكون فحذف
الفعل الاول لوجود مفسره احترازا عن العبث بناء على الظاهر
وان تكلف هذا التركيب المودي الى الحذف لما فيه من التاكيد
مع الايجاز فان الفعل المذكور في اصله تاكيد وبعد الحذف هو
تفسير لكنه متضمن للتاكيد من جهة المعنى لان لو تقتضي المحذوف
ولما حذف الفعل انفصل الضمير لعدم وجدان ما يتصل به وما
يصح جعل انتم مبتدا وجعل تملكون بعده خبرا لان لو لا تدخل الا
على الفعل ولم يجعل ايضا تاكيد الضمير بقيد وحذفه مع الفعل لانه
يلزم عليه حذف الجملة جميعا وحذف بعضها ايسر مع ما فيه من
حذف المؤكد وعامله وبقاء التاكيد وغير ذلك معهود فهذا
المثال المسند المحذوف فيه فعل جزما وفي قوله ان محلا وان مرتحلا
يحتمل ان يكون مقدرا بالفعل فيكون جملة او اسم الفاعل فيكون
مفردا غير فعل ولهذا اراد هذا المثال وتقديمه مما بعده من

تقديم المفصل على المجمل وهو المشار اليه بقوله وقوله تعالى
بل سولت لكم انفسكم امرا فصبر جميل يحتمل الامرين جميعا
اى هذا القول يحتمل ان يكون من باب حذف المسند او من
باب حذف المسند اليه واشار الى تفسير المحذوف على التقدير
الاول بقوله اى فصبر جميل اجمل الى من الصبر غير الجميل وهو
الذى تكون معه الشكاية الى الخالق فاحرى كونه اجمل من الجزع هـ
وتفضيل الشئ على ما لا يشاركه فى اصل الفعل واقع فى الكلام
لغرض من الاغراض الموجبة لخروج الكلام على خلاف مقتضى
الظاهر كدفع ما يتوهم على العرض والتقدير واشار الى المحذوف
على التقدير الثانى بقوله او فامرى اى فشانى الذى ينبغى لى ان
اتصف به صبر جميل ويحتمل ان يكون من حذف فيهما اى فانى صبر
وهو جميل ولما كان فى الحذف احتمالات كل منها يناسب المقام
والقرينة يتجه معها كل منها كان الحذف اوسع اذ فيه تكثير
للفايدة الحاصلة فكل من المحتملين بخلاف الذكر فانه مقيد
معين لاحدها الخصوصيته فيكون اضيق فلا يرد ان يقال
المقدر واحد فى نفس الامر فلا كثرة هنا نقول الاحتمال يكفى
فى التوسعة والكثرة هنا وان يقال القرينة متى لم تعين
فليست دليلا فلا حذف قلنا نقول يكفى فى دلالتها صلاحيته
لمقامها لاحدها لا بعينه ورجح كونه من حذف المسند اليه
بكونه اكثر وقوعا وبغير ذلك مما يذكر فى المطولات ومما يحتمل
الامرين قوله تعالى ولا تقولوا ثلاثة احتمال ان يكون التقدير
ولا تقولوا لنا الهة ثلاثة ولا تقولوا الله وعيسى ومريم الهة
ثلاثة ففى الحذف تكثير فايدة التوسعة بالاحتمال ولا بد له

ى للمحذوف من قرينة دالة عليه والا لم يفهم المعنى اصلا وهذا اولى
كان لا يختص بالمسند للزوم مثله فى باب المسند اليه لكن ذكره
ليفصل القرينة السوالية الى المحققة والمقدرة ولهذا قال
كوقوع الكلام الذى حذف فيه المسند جوابا لسوال محقق بان
يذكر السوال ولو على وجه الفرض نحو قوله تعالى ولئن سالتهم من
خلق السموات والارض فقوله الله جواب لسوال محقق الذكر
اى مقدر الصورة فعلى تقدير وقوع هذا السوال بان يقال من
خالق السموات والارض يكون قوله الله جوابا عنه وقد حذف فيه
المسند والاصل خلقهن الله وبهذا يعلم ان حمل التحقق على معنى
تحقق ما فرض من السوال الذى هو صدور قوله من خلق السموات
والارض والجواب الذى هو ان يقولوا الله يكون الكلام جوابا
لسوال محقق تعميم بلا طايل مع ان مثله يلزم فى المقدر فيقال
فيه عند تحقق ما قدر من السوال يكون هذا جوابا عنه فاذا
كان يسمى محققا لكون ما ذكر يكون جوابا عنه عند تحقق وقوعه
لم يظهر فرق بين المقدر والمحقق بذلك فتامل وقد رنا اسم الجلالة
فاعلا لا يشتد البطابق ما صرح به الاصل فى مثل هذا السوال كقوله
تعالى ولئن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن
العزيز العليم وكذا قوله تعالى قال من يحيى العظام وهى رميم
قل يحييها الذى انشاها اول مرة ولكن هذا يعارض بقوله
تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر الى قوله تعالى قل الله
ينجيكم منها الا ان يقال وقوع الاول اكثر او يقال حمل المذكور
على الفاعل لكونه اقوى العمدة حق او وقوعه جوابا لسوال
مقدر وهو معطوف على قوله محقق وذلك نحو قول مزاحم بن

نهشل يرثى اخاه يزيد بن نهشك **ليبك** بالبنا للمجهول وقوله
يزيد نايب الفاعل وتعدى اليه يبكى بنفسه لانه يستعمل متوصلا
بعلى ويتعدى بنفسه فيقال بكيت عليه وبكيته ولما حذف
الفاعل وقع ابهام فى الكلام يسال عن بيانه قيل من يبكيه
فقال **ضارع** اى يبكيه ضارع اى ذليل **لاجل خصومة** نالته
مما لا طاقة له على خصومته وانما امر الدليل ببكايته لانه كان
دافعا عن الاذلاء والضعفا مانيا لهم فهو ملجا لهم فحقهم بكاوه
وتمام البيت ، **ومختبط** مما تطيح الطوايح ، فقوله مختبط ه
معطوف على ضارع اى يبكيه الضارع والمختبط وهو الذى
ياتى اليك للمعروف من غير وسيلة والاطاحة الاهلاك
واذهاب المال واتلافه والطوايح جمع مطيحة والمطيح اسم
الفاعل من غير الثلاثى وهو اطاحة لكنه جمع بفواعل على غير
قياس كطوامث فى جمع ملمحة وقوله مما تطيح يحتمل ان يتعلق
بقوله مختبط فيكون المعنى ان المختبط اى السايل من اجل
اهلاك الطوايح اى الوقايع والشدايد ماله يبكى يزيد لانه
كان يكسب المعدوم ويحتمل ان يتعلق يبكى المقدر فيكون
التقدير ان ذلك المختبط يبكى من اجل اهلاك المنايا يزيد ،
وعلى هذا التقدير ينبغى ان يجعل يبكى كما للازم اى يوقع
البكا من اجل ما ذكر ويصح كونه متعديا اى يبكيه من اجل
اهلاك المنايا اياه ولما كان هنا مظنة السوال وهو ان يقال
لما ذا عدل الشاعر الى هذا التركيب مع امكان الاصل ويستقيم
الوزن به وذلك بان يجعل يزيد مفعولا وضارع فاعل
يبكى اجاب عنه بان ما عدل اليه له فضل عما عدل عنه

فقال

فقال **وفضله** اى وفضل هذا التركيب الذى فيه بنا يبكى للمجهول
وهو يزيد ثم ذكر الفاعل وهو ضارع **على خلافه** الممكن وهو
ان يجعل يبكى مبنيا للفاعل وهو ضارع وينصب يزيد على انه
مفعوله مع ان هذا الخلاف هو الاصل **بتكرير الاسناد** اى فضل
التكرير الاول على الثانى حاصل بتكرار الاسناد لان الفعل اسند
اولا **اجمالا** اى اسنادا اجماليا واسند ثانيا **تفصيلا** اى اسنادا تفصيليا
اما الاسناد التفصيلى فظاهر لانه ذكر الفاعل المستحق للفعل
بالتخصيص وهو ضارع وذلك معنى التفصيل واما الاسناد الجملى
فلان الاسناد الفعل للمفعول مشعر بان له فاعلا يستحق ه
الاسناد اليه ولم يسم ذلك الفاعل اولا وهذا معنى الاسناد الجملى
وهو ولو لم يقع بالفعل لكن لما اشعر به الكلام صار كالواقع
فاذا تحقق ان فى ذلك التركيب اسنادين فلا شك ان التركيب
المشتمل على اسنادين اولى واقوى مما ليس فيه الا اسناد
واحد واذا تحقق ان فيه الاجمال ثم التفصيل فلا شك ان
الاجمال ثم التفصيل اوقع فى النفس لان فى الاجمال تشويقا
والغرض من الكلام تمكن معناه ليقع العمل على مقتضا ه
وفضله ايضا على حاصل **لوقوع** نحو يزيد الذى هو نايب
الفاعل **غير فضلة** لكونه ركنا اسند اليه الفعل المبنى للمجهول
وليس مفعولا كما فى التركيب الاخر **وفضله** حاصل ايضا **بكون**
معرفة الفاعل فيه كحصول **نعمة غير معرة تعقبه** فهو كورق
من حيث انه يكتسب والورق من حيث انه يكتسب ايسر واغرب
واغا كان معرفة الفاعل كذلك لان اول الكلام **غير مطمع**
فى ذكره اى فى ذكر الفاعل واغا كان غير مطمع لان الكلام قد

ثم حيث اسند الفعل للنايب عن الفاعل فلا يطلب له فاعل يتم
به الكلام بخلاف ما اذا اسند الفعل للفاعل فهو مقتض للفاعل ه
فينتظر اذ لابد للفعل من فاعل والفاكان غير مطمع ولم يتعلل
حويس من ذكره لانه يجوز ان يذكر الفاعل بعد النايب للبيان
لكنه لاينتظر لتمام الكلام بدونه فهذه الاوجه يفضل بها هذا
التركيب خلافه فللبليغ ان يرجحه بها على خلافه ولو كان في
ما يمكن ترجيحه به ايضا ودلل ان فيه ايهام الجمع بين متنافيين
من حيث ان كون يزيد فضلة يقتضي ان كون ضارع اهم منه وتقديمه
كونه اهم من الفاعل وهو ضرب من البديع وفيه التشويق
الى الفاعل بذكر المعقول اولامع الاطماع في ذكره بينا الفعل
له وبهذا يعلم ان اختصاص الخلاف بما ذكر لايقتضي ارجحيته كما
قيل بل النظر في ذلك للبليغ فيرجح ما اقتضاه نظره في المقام
فليفهم واما ذكره اي ذكر المسند فلما مر في باب المسند اليه
منها كون ذكره الاصل والمقتضي للعدول عنه كقولك ابتدا
زيد صالح ومنها الاحتياط لضعف التعويل على القرينة
كقولك من اكرم العرب في الجاهلية واشجعهم عنترة اشجع
وحاتم اجود لضعف التعويل على القرينة كما اذا كان الغرض
اسماع غير السايل ايضا والسوال اخفاه المتكلم فخفت ان
لايسمع وقد مثل هنا بقوله تعالى خلقهن العزيز العليم وورد
عليه ان السوال هنا كهو في قوله تعالى ليقولن الله فكيف
يضعف التعويل على القرينة في احدهما دون الاخر مع اتحاد
السوال والمسئول والسايل بل ذكر المسند لزيادة التقرير
واجيب بما لاتظهر صحته ولامناسبة لهذا المقام ولك

ان

١٦

ان تقول في الجواب لما كان المسئولون الغنيا الاعتقاد لكفرهم
جاز ان يتوهموا ان السايل ممن تجوز عليه الغفلة عن السوال
او تجوز على من معه ممن يقصد اسماعه او ينزلوه منزلة من
تجوز عليه فيا تون بالجواب تاما لقصد التقرير الذي اصله
ضعف التعويل بل بزعمهم الفاسد وهمهم الكاسد فيذكره
بالخصوصية ولو كان السايل ليس كذلك فذكر عنهم الجواب
مختلفا باعتبار ما عسران يخطر لهم عند المجاورة والسوال قاتله
ومثلها التعريض بغباوة السامع مثل قولنا سيدنا محمد
نبينا في جواب من قال من نبيكم تعريضا بالسامع وانه لوكان
له ميز لم يسال عن نبينا لانه اظهر من ان يتوهم خفاوه فيجاب
بذكر هذه الجملة تعريضا اعلاما بان مثل هذا لايكفي معه الا
التنصيص لعدم فهمه بالقراين الواضحة او لاجل ان يتعين
بذكره كونه اي المسند اسما فيفيد الثبوت لما تقرر ان الاسم
مفيد في الاصل مطلق الثبوت بخلاف غيره او لكونه فعلا فيفيد
التجدد لان اصل وضع الفعل الدلالة على ذلك لتضمنه الزمان
الموصوف بعدم الاستقرار والتجدد فراغا يقصد معنى كل منهما
اذا اقتضاه المقام وسياتي الآن تفصيل هذا واما افراده ه
اي افراد المسند بجعله غير جملة فلكونه اي فلاقتضاء المقام
كونه غير سببي ودلل لان السببي في هذا الاصطلاح جملة اخبر
بها عن مبتدا بعايد ليس مسندا اليه في تلك الجملة وستاتي
الآن مفاهيم هذه القيود فلو كان سببيا كان جملة كقولك
زيد ابوه منطلق مع عدم افادة التقوي اي يكون مفردا
عند عدم افاده التقوي بنفس اسناده اذ لو افاد التقوي

بنفسه كان جملة كقولك زيد قام فلكونه مفردا يتحقق بنفي
شيئين السببية المعتبرة بما ذكر وافادة التقوى بنفس الاسناد
فيه خلف في الافراد نحو زيد منطلق ابوه مما اسند فيه الوصف
الى المبتدا رافعا لظاهر هو دى سببا لنا فسرنا السببي بالجملة ويدخل
فيه نحو عرفت عمرا فاطمة تحبه مما افاد التقوى بالتكرار ونحو ان زيدا
قايم مما افاده بالحرف لانا قيدنا التقوى بكونه مفادا بنفس
الاسناد في التركيب نحو زيد قام مما فيه الفعل مسند الضمير
المبتدا لانه كما تقدم مشتمل على الاسناد مرتين ودلالة ان
المبتدا يطلبه بالاسناد اليه لكونه خبرا عنه ولكونه فعلا يطلب
منميزه دلالة المبتدا اليه لكونه فعلا سببيا فوقع الاسناد
فيه مرتين فافاد التقوى بهذا الوجه وهو الاسناد مرتين
ويحتمل انه لا يحتاج الى القيد السابق وهو قولنا بنفس اسناده
ودلالة بان تجعل الالف واللام للعهد السابق وهو التقوي
المفاد بهذا الطريق وهو الاسناد في تركيب واحد مرتين ويدخل
فيما افاد التقوى بهذا الوجه فيكون جملة نحو قولنا انا عرفت
وانت جاسعيت في حاجتي مما كان فيه الفعل مسند الضمير
المبتدا مع قصد افادة التخصيص كما تقدم ان مثل هذا التركيب
يقصد به التخصيص لان التقوى موجود فيه لوجود الاسناد
مرتين ولو لم يقصد دلالة التقوى بالذات لانا لم نشترط الا تقى
افادة التقوى فتى انتفى نفي الافادة فان وجدت الافادة كان
جملة ولو لم تلك الافادة نعم لو شرطنا نفي قصد التقوى دخل
في الافراد ما قصد به التخصيص على تقدير تسليم ان هذا
التركيب عند قصد التخصيص لا يفيد التقوى فلا يلزم

دخوله

د

دخوله في الافراد لان المقصود نفي السببية والتقوى يكون علة
للافراد ولا يلزم اطراد العلة فيصح وجود ذلك النفي مع نفي الافراد
كما في انا سعيت في حاجتك وقولنا لم يقصد افادة التقوى بالذات
اشارة الى ان الافادة لا بد فيها هنا تبعا اذ ما يفاد بلا قصد اصلا
لا يعده من خواص تراكيب البلغا فلا عبرة به اصلا وقولنا ان
السببي في هذا الاصطلاح نعني به اصطلاح السكاكي واياه تبع
المصنف في اطلاق السببي على ما ذكر كاطلاقه العقلي على خلافه كما اشرنا
اليه بقولنا فيما تقدم لكونه فعليا سببيا اما اصطلاحه في
السببي فكانه ماخوذ من قول النحاة ان نحو رجل كريم ابوه نعت
سببي لكن على اعتباره ينبغي ان يسمى نحو قولك زيد منطلق ابوه
مسند سببي وهو لا يقول به والتفريق بينه وبين قولنا زيد
ابوه منطلق بان الاول المسند فيه مفرد والثاني المسند فيه
جملة لا يفيد وجها للتخصيص الثاني بتسميته سببيا دون
الاول واما اصطلاحه في الفعلي فلا يعرف له سلف فيه وقد
اطلق السببي في النعت على ما اطلقه عليه النحويون نحو مررت
برجل كريم ابوه واطلق الفعلي فيه على ما اطلقوا عليه الحقيقي
نحو مررت برجل كريم وحول هذا الاصطلاح الى المسند لكنه
خصصه بالجملة كما اشرنا اليه قبل فعلم ان مجموع اصطلاحه في
السببي والفعلي مبتكر له ولما كان تعريفه السببي فيه انغلاق
وصعوبة حسبما يظهر عند الوقوف عليه في المفتاح ومعلوم
انه يلزم من انغلاقه انغلاق مقابله وهو الفعلي عدل المصنف
الى المثال في السببي ليعرف منه الفعلي فقال والمراد بالسببي
خبر هو نحو الخبر في قولك زيد ابوه منطلق ومعلوم ان تعريف

المحقق بمجرد المثال لا يخلوا من خفا لان اوجه التمائل كثيرة ومثل
هذا قولك مثلا زيد انطلق ابوه مما كان الخبر فيه جملة علقت
على مبتدا بعايد لما يكون مسندا اليه فى تلك الجملة فيستفاد
حد السببى مما ذكر من المثالين لاشتمالها على اجزايه فيخرج عنه
المسند فى نحو زيد منطلق ابوه اذ ليس منطلق ابوه بجملة كما تقرر
والمسند فى نحو قل هو الله احد مما هو اخبر بها عن ضمير الشان
لان تعليقها بالمبتدا بنفسها لا بعايد وفى نحو قولنا زيد قام
لان العايد فى قام مسند اليه وليس خارجا فى ذلك الحد المستفاد
من المثالين ولو لم يذكره السكاكى الذى كلامه هو العمدة فى
معنى السببى هنا لعدم تقدم سلف لغيره فى معناه على هذا
الوجه نحو مررت بزيد منزل عمرا فى داره وزيد اكرمت
ذلك المحسن لان العايد لم يشترط فيه كونه ضميرا ثم ان ما ذكر
من حد السببى بما فيكفى ذكر الجملة يرد عليه ان السببى ذكر حكمه
لكون المسند جملة فيقتضى ذلك العلم بالسببية او لا يكون
العلم بها عاملا على ايراد المسند جملة لان العلة الموجبة للاتيان
بالشى يجب سبقها عليه وحد السببى بالجملة يقتضى ان يكون
التقدير اذا كان المسند سببيا بان يكون جملة الى اخره لوقوع
به جملة ففى تعريف السببية بما فيه ذكر الجملة نظر وقد اجيب
عنه هذا اما هو غير مرضى فليتامل **واما كونه فعلا** اى واما
الاتيان بالمسند فعلا **فيكون للتقييد** اى لتقييد المسند **باحد
الازمنة الثلاثة** عند تعلق الغرض بذلك كما اذا كان المخاطب
معتقدا العدم الوقوع فى احد الازمنة على الخصوص والواقع
بالعكس فيوتى بالفعل الدال على احداها وهى الماضى الذى

زيد

هو

هو زمان قبل زمانك الذى انت فيه والاستقبال وهو زمان
من شانه ان يرتقب حصوله بعد زمانك وهو اجزا من اواخر
الزمان الماضى واوايل المستقبل بشرط تعاقبهما بلا مهلة ولا
تاخر واحترزنا من التعاقب بلا مهلة من الاجزا التى وقع
بينهما فصل كما اذا اعتبر جزء من الثالث منه او من الرابع فما
فوق فلا يسمى حالا لان تلك الاجزا المسماة بالحال لم تبن على التضييق
حتى لا يسمى حالا الا ما صادفه النطق فقط بل يبنى الامر على عرف
اهل العربية كما يقال زيد يصلى ويكون حالا اذا كان فى
اثنا الصلاة المتعاقبة ولو كان قد فرغ منها شطر وبقى شطر فعلم
مما ذكرانه ليس المراد بنفى المهلة والتراخى نفى الاتساع عن تلك
الاجزا اذ السابل المراد نفى الفصل بين اجزا الزمان المعتبر حالا
ومقدار ما يسامح فى الاتساع بحيث تنفى الفصل بينهما يعتبر عرفا
على اضر وجه اى يكون المسند فعلا للتقييد باحد الازمنة
على اضر وجه وذلك لان الفعل يدل على احد تلك الازمنة
الثلاثة بصيغة من غير حاجة الى قرينة تعين احداها بخلاف
الاسم فانها انما يعين احداها بقرينة فاذا قلت زيد قايم
لم يعين احداها الا بقولك الان او امس او غدا والتعيين فى
الفعل بالنسبة الى الماضى وما يقابله ظاهر واما تعيين الحال عن
الاستقبال فى المضارع فمحل نظر وكذا التعيين مطلقا فى الاسم
مع تصريحهم بان اصله الدلالة على الحال وعليه انما يحتاج الى القرينة
فيه بالنسبة الى الماضى او الاستقبال فقط كما يحتاج اليهما فى
المضارع بالنسبة لاحد مدلوليه من حال او استقبال وقد يجاب
فى الاسم بان دلالته انما هى على الحدث الحالى بالاصالة لا على الزمان

الحالى فلا يدل على الزمان الا بالتزوم او بالقرينة
بخلاف الفعل بالنسبة الى المضى وغيره ولا يخفى ضعف الجواب
اذ تعقل الحدث الحالى بلا زمان الحال كالمحال فتامله مع افادة
التجدد اى يكون المسند فعلا للتقييد المذكور مع افادة تجدد
الحدث المدلول لذلك الفعل عند اقتضاء المقام لذلك وهذا
التجدد المفاد للفعل انما افاده لدلالته على الزمان الذى
هو كم اى عرض قابل للقسمة لذاته غير قار الذات بحيث لا
تجتمع اجزاوه فى الوجود فالحدث المقارن لذلك الزمان فى
دلالة الفعل يناسب ان يعتبر فيه التجدد كمقارنة لكن
التجدد المعتبر فى الحدث تجدد مطلق وقوعه لا التجدد بمعنى
الحصول على وجه الاستمرار شيا فشيا وهو الاتى فى المثال
فانه انما يدل عليه بقرينة السياق وعلى هذا اطلقنا ان
يقول فما المانع من اعتبار ذلك فى الاسم بالقرينة ايضا اللهم
الا ان يجاب بان اكثر افادة هذا التجدد دلوا بالقرينة فى الفعل
المناسبة مقارنة الزمان الذى تحقق فيه ذلك المعنى فصح
تخصيصه بالفعل وذلك كقوله اى طريب بن تميم او كلما
اى احضر او كلماه وردت اى جات عكاظ قبيلة منهم وعكاظ
اسم لمتسوق للعرب كانوا يردونه ويجتمعون فيه ويتناشدون
الاشعار ويتفاخرون بعثوا جواب كلما الى عريفهم وعريف
القوم سيدهم ومتولى البحث والكلام فى شئونهم حتى اشتهر
بذلك وعرف به يتوسم اراد انه يبصره ومنه ذلك التوسم
اى يتفرس الوجوه طالبا لان له جناية فى كل قوم ونكاية
لهم فيبعثون ليستنى بذلك التوسم فيطلبوا ثارهم منى

فقوله

فقوله يتوسم اراد انه يبصره ومنه ذلك التوسم تجرد اشيا فشيا
وقد تقدم ان دلالة الفعل على هذا المعنى ليست بالاصالة
بل بقرينة السياق كما فى الشاهد لان تعيين المطلوب انما
يحصل بعد التفرس المتجدد كثيرا فى المتسوق واكونه
اسما اى واما الاتيان بالمسند اسما فيحصل لافادة عدم
اى دلالة الاسم على عدم التقييد والتجدد المذكورين وعدمهما
هو افادة الدوام المقابل للتقييد بزمن مخصوص وافادة
مطلق الثبوت المقابل للتجدد وذلك الاغراض يقتضيها
المقام المتجدد موذلك الاغراض كالمدح او الذم لانهما بالدايم
الثابت اكمل اما دلالة الاسم على مطلق الثبوت فهى على اصل
وضع الاسم فقولك من قال يدل اسم الفاعل على الحدوث بخلاف
الصفة المشبهة يحمل على ان ذلك بعروض الاستعمال وهو
كثير فى اصل الوضع والامكان كالفعل واما دلالته على الدوام
فبالقرينة والسياق لا فى اصل الوضع جزما وذلك كقوله
لها يالف الدرهم المضروب صوتنا وهن فتاجمع الدراهم
لكن يمر عليها وهو منطلق فتقييده بمنطلق للاشعار بان
انطلاق الدرهم على الصرة امر ثابت دايم لا يتجدد مبالغة
فى مدحهم بالكرم وان الدرهم ليس له استقرار ما فى الصرة اصلا
وقد علم مما ذكرنا ان الدوام بالسياق والقرينة الموجبة
لذلك والاصل الدلالة مطلق الثبوت كما قال الشيخ عبد
القاهر موضوع الاسم على ان يثبت به الشى للشى من غير
اقتضاء انه يتجدد ويحدث شيا فشيا فلا تعرض فى قولك
زيد منطلق لاكثر من اثبات الانطلاق بالفعل له كما فى زيد

ما

طويل وعمرو قصير فعلم من كلامه ان دلالة الاسم على الدوام
خلاف المذهب الاصل كما ان دلالة اسم الفاعل منه على الحدوث
كذلك كما تقدم واما قولهم يدل الفعل المضارع في قولك زيد
ينطلق على الحدوث الاستمرار فالمراد استمرار التجدد لا
الدوام واما تقييد الفعل حيث يكون هو المسند وما يشبهه
اى وما يشبه الفعل حيث يكون ذلك المشبه هو المسند
كاسم الفاعل واسم المفعول وغيرهما كالصفة المشبهة واسم
التفضيل لانها تشبه الفعل في الاشتقاق فتكون لها متعلقات
مثله بمفعول متعلق بتقييد اى تقييد ما ذكر بالمفعول
المطلق والمفعول به والمفعول فيه وهو الظرف او المفعول
معه او المفعول له وهو المفعول من اجله فلفظ المفعول
يتنا ولها جميعا لاشتراكها في مطلق المفعولية ونحوه عطف
على مفعول اى واما تقييد ما ذكر بمفعول وبنحو المفعول
كالحال والتمييز والاستثنا فيكون تربية اى تنمية الفايدة
واحداث زيادتها مع المسند كقولك اكرمت اكرام اهل الحسب
وحفظت حديث البخارى وقرات بمكة وجلست امام ه
الروضة الشريفة وسرت وطريق المدينة على ساكنها
افضل الصلاة والسلام وتطهرت تعظيما للحديث وتصدقت
مخلصا وطبت نفسا بالتوفيق ولاصحب الا العالمين وانما كان
التقييد المذكور لتربية الفايدة لان الحكم المطلق لا يفيد
على فايدة مطلق نسبة المحمول وهو المسند الى الموضوع
وهو المسند اليه واما المقيد ففيه تلك الفايدة مع زيادة
ملابسة لذلك الغير بل ربما لم يفد الحكم المطلق اصلا كان العلم

بالمعلومات

بالمعلومات كثير فربما كان ذلك الحكم المطلق معلوما عند
السامع فلا يفيد والعلم بالخصوصيات قليل فان الخصوصيات
كلما كثرت ازداد الحكم بها غرابة والحكم الغريب مستلزم
للافادة للجهل به غالبا وكلما كثرت غرابته بكثرة القيود فقد
كثرت فوايده ويظهر ذلك بالنظر الى قولنا شيء ما موجود
فانه معلوم بالضرورة فهو خلو عن الفايدة وقولنا فلان بن
فلان حفظ التوراة في سنة كذا في بلد كذا في سن كذا رواية
عن كذا ففيه غرابات بكثرة القيود وبذلك كثرت فوايده
وفوايده كما لا يخفى ثم لما ذكر المصنف ان التقييد بالمفعول ونحوه
لتربية الفايدة فربما يتوهم ان خبر كان وانتصابه يكون نحو
المفعول فيه خل فيما ذكر ويكون الاتيان به لتربية الفايدة
وليس كذلك فانه لا فايدة بدونه ولما استشعر السؤال
الناشي عن ذلك التوهم اشار الى الجواب فقال والمقيد في
نحو قولك كان زيد منطلقا هو الخبر الذي هو منطلقا لا كان
اذ ليست كان مسندة من جهة المعنى بل المسند هو منطلقا
فيقيد بما دل كان وهو الزمان الماضي فافاد الكلام ان الانطلاق
كان فيما مضى حتى كانك قلت زيد منطلق في الزمان الماضي
وهذا بنا على ان كان انسلخت عن معنى الحدث ولم يبق فيها
الا الزمان واما ان قلنا انها تدل على الحدث ايضا ويدل على
على ذلك وجود المصدر منها كقوله

ق

وكونك اياه عليك يسير

فالتقييد انما هو بالاتصاف بمضمونها فكانك قلت زيد
موصوف بالانطلاق الموصوف فانه كان في الزمان الماضي

ولهذا اقيل اذا قلت كان زيد افادان زيدا كان له شي ما واذا
قلت منطلقا فقد عينت ذلك الكائن فاول الكلام اجمال واخره
تفصيل فيستفاد منه ان ذلك الانطلاق كان لزيد في الزمان
الماضي والتحقيق ان معنى التركيب ان زيدا كان موصوفا
بالانطلاق في الزمان الماضي فكان الانطلاق كان وصف الزيد في
الزمان الماضي ولو كان هذا لان ما للاول وايراد التقييد هنا ه
بالمفعول وشبهه ولو كان من باب متعلقات الفعل مناسب
لرجوع ذلك لاحوال المسند المنظور فيه هنا ولم يتعرض المصنف
هنا التقييد المسند بنحو الاضافة والنعت حيث لا يكون فعلا
والسر فيه نحو ما ذكر من تربية الفايدة ويمكن احاده بعطف
قوله ونحوه على تقييده وهو ظاهر واما تركه اى ترك تقييد
المسند ان كان فعلا او ما يشبهه فيكون لمانع منها اى من
تربية الفايدة كخوف فوات الفرصة مثلا ان يقول الصياد
الصيد محبوس الصيد محبوس من غير ان يقول محبوس
في شرك او الجوارح مثلا لينتهز فرصة التاكيد المقتضى
لمبادرة المخاطب لانتهاز فرصة ادراكه قبل فواته بالموت
حتف انفه وكارادة ان لا يطلع الحاضرون على الزمان المخصوص
للفعل او مكانه كذلك فيقول مثلا جيت اواجي ومراده امس
ليلا او غدا صباحا ليلا يعلم الحاضرون الوقت المخصوص
للمجي ليلا فيتوهم بسوء او يتعرض له في المجي غدا المكروه وانما
قيدنا الزمن بالمخصوص لان المسند ان كان فعلا يدل على
زمن المضي والاستقبال بلا قيد او يقول جلست يعني مع
فلان والمخاطب يعلم فيسقط الظرف للابهام على الحاضرين

لغرض

لغرض من الاغراض او ان لا يعلم الحاضرون مفعوله فيقول
بايعت وبريد زيدا فاسقطه ليلا يغار الحاضرون من ه
مبايعته وقد يكون المانع عدم العلم بالفضلات المقيدة
او نحو ذلك كمجرد الاختصار حيث يقتضيه المقام كالضيق
والضجر او الاظهار ان ذكر الفضلة كالعبث لدليل حاضر عند
السامع ثم التقييد بالشرط لما كان محتاجا الى بسط ما اخره
عن الترك ولو كان المناسبة ذكره مع ما قبله واليه اشار
بقوله واما تقييده اى تقييد الفعل بالشرط اى بجملة الشرط
فيكون لاعتبارات تلك الاعتبارات اى لحالات تعتبر لكون المقام
يقتضي التقييد بما يفيدها لا تعرف تلك الاعتبارات بخصوصها
الا بمعرفة ما بين ادواته اى ادوات الشرط من التفصيل الحاصل
ببيان ما بينها من الفرق المعنوي فيعتبر في كل مقام ما يناسبه
من معاني تلك الادوات وتبيين ذلك التفصيل في علم النحو
واراد بالادوات حروف الشرط واسماءه فاذا كان المخاطب مثلا
يعتقد انه ان كرر المجي اليك ملك منه واستثقل فتقول
نفيا لذلك كلما جيتني ازددت فيك حبا وكذا اذا كان يعتقد
ان الجاني في وقت كذا لا يصادف طعاما عند زيد مثلا قلت
متى جيت زيدا وجدت عنده طعاما او يعتقد انك لا تجالسه
مثلا الا بالمسجد مثلا قلت اينما تجلس جلست معك او يعتقد
انك لا تجلست تكرم الا من كان من بني فلان قلت من جاني اكرم
او انك لا تشتهي الا الحاجة الفلانية ولو اشتهى هو غيرها
قلت ما تشتهيه اشتهيه وعلى هذا قس وههنا اعتباران
في الشرط والجزا احدهما اعتبار اهل العربية وهو الذي يدل

متنه

عليه كلام المخبر وهو ان الجزا هو المعتبر فى اصل الافادة والشرط
قيد فى حكمه بمنزلة الفضلات كالمفعول ونحوه كالظرف فاذا
قلت ان جيتنى اكرمتك فالمعتبر اصل الافادة هو الاخبار بالاكرام
واما المجى فهو قيد فيه فكانك قلت اكرمك وقت مجيئك واذا كان
الجزا هكذا اخبارا فالكلام خبر وان كان انشا لقولك ان جاك
زيد فاكرمه فالكلام انشا ولم تخرج اداة الشرط عن احتمال
الصدق والكذب ان كان الكلام خبريا الا الشرط كما ان المفعول
مثلا من حيث هو لا يحتمل صدقا ولا كذبا وليس هنا حكم بلزوم
الجزا للشرط ولذلك يصح ان يكون الجزا انشا اذ اللزوم بين الانشاء
من حيث هو انشا وبين الشرط لان الانشا وقت التكلم والشرط
المتصل بان مثلا استقبالى وعلى هذا فاهل العربية ما استعملوا
قضية حكموا فيها باللزوم بالقصد الذاتى فان كان ثم لزوم
بين الشرط والجزا فهو اتفاقى غير مقصود كما يتفق استلزام
الفعل لوقت مخصوص او لمفعول مخصوص مثلا والثانى
من الاعتبارين ان الجزا والشرط اخرجتهما الادات معا عن
احتمال الصدق والكذب وليس حكم الجزا هو المعتبر فى القضية
لذلك الاحتمال بل المعتبر اللزوم بينهما حقيقيا او اتفاقيا فمتى
يثبت اللزوم بين الجزا والشرط صدقت القضية ولو لم يقع
واحد منهما فاذا قيل كلما جيتنى اكرمتك وكان ثم ربط بين المجى
والاكرام صدقت القضية ولو لم يجى ولم يكرم وهذا الاعتبار
منطقى فتقرر بهذا ان الحكم فى الاعتبار الاول فى قولنا ان جيتنى
اكرمتك انما هو ثبوت الاكرام وقت المجى المفاد بالشرط فالشرط
قيد فيه كسائر الفضلات والحكم فى الاعتبار الثانى انما هو ثبوت

اللزوم

اللزوم بين المجى والاكرام حتى كانك اذا قلت ان جاك زيد فاكرمه
فالمراد اثبات اللزوم بين المجى والامر بالاكرام ولو كانت صورة
الجزا انشا وقد تبين بما ذكر الفرق بين الاعتبارين ورد على
ان اعتبار النحويين مخالف بما ذكر لاعتبار المنطقيين انه اذا
قيل مثلا ان جاك زيد فقد احسن يكون كذبا عند اهل العربية
متى لم يجى ولو ثبت الربط بين المجى والاحسان فى نفس الامر
وذلك لان الحكم المقيد بقيد يكذب بانتفاء القيد فانك لو قلت
اكرمك وقتا ليس بحال ولا بماض ولا بمستقبل كان كذبا بانتفاء
ذلك الوقت لكن ذلك الكلام حق عند المناطقة وصدق عند
كل احد متى ثبت فيه الربط ويؤيد ذلك ان المناطقة انما يبنون
ما يحكم به العقل فى القضايا عند اهل كل لغة والحكم باللزوم
متعلق عند كل احد ولا يفيده فى العربية الا الشرط والجزا
خلاف الذى للمنطقيين كما اقتضاه البيان الاول وبعضهم
ارتضى ان ما للفريقين فى ذلك شى واحد نظر المقتضى الرد
والتحقيق ان الشرط تارة يراد به اجراؤه مجرى القيد كما
اذا علم مجى زيد عندا فيقال اذا جاك زيد فقد استحق الاكرام
ان يكرم لان المعنى ان ذلك الوقت المعلوم الحصول يستحق فيه
زيد الاكرام ولا يسع المنطقيين انكار هذا الاعتبار الا ان
القضية ح عندهم ولو كانت فى صورة الشرطية فى معنى الوقتية
وتارة يراد به انه بتقدير وجوده يوجد الجزا فيكون
القصد الى الربط بينه وبين الشرط ولو لم يوجد احدهما
كما فى قوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا ولا يسع اهل
العربية انكاره فان كان مراد من نسب الى اهل العربية

وبعض الناس ارتضى ان الذى لاهل العربية فى الشرط والجزا

ما اختصوا به فى زعمه ان ذلك هو الاكثر فى استعمالهم امكنت
صحته وح فيكون الرد نصبا فى غير محل والا كان التفريق بين
الفريقين نصبا فى غير محل وهذا الموضع من مطارح الانظار
فتامل والله الموفق بمنه وكرمه ثم لما احال الاعتبار ان ،
المفادة لادوات الشرط على تنبيها ببيان معانيها فى علم النحو
اشار الى ان ثلاثة منها لا يكفى فى تبيين الاغراض المفادة لها
ما ذكرها فى علم النحو فقال ولكن لابد من النظر هاهنا فى
ثلاثة ان ولو واذا اى لابد من التعرض لمعانى هذه الثلاثة التى
تستعمل اصالة وتفريعا وانما تعرض لهذه كما اشلرنا اليه بانها
تتضمن مواقعها ابحاثا كثيرة لم يتعرض لها النحويون فتقول
ان واذا تشتركان فى انهما للشرط فى الاستقبال اى تفيدان
تعلق حصول الجزا بحصول الشرط فى المستقبل لكن اصل ان
اى موضع استعمالها بالحقيقة اللغوية عدم الجزم اى عدم
جزم المتكلم بوقوع الشرط فى الاستقبال وعدم الجزم صادق
بالشك فى الوقوع وتوهمه وظنه والجزم بعدمه اما ظن
الوقوع والجزم بعدمه فليس موقعا لها فى الاصل ولو شملتها
عبارة المصنف واما الشك والتوهم فقيل هما معا موقع لها وقيل
الشك فقط والشك متضمن لعدم الجزم بان لا وقوع وكذا
التوهم على القول به واذا كان اصل ان الشك او التوهم فلا تقع
ان فى كلام الله تعالى الا بتاويل او حكاية ولا تقع على الاصالة
بالنسبة اليه تعالى واصل اذا اى ما تستعمل له بالحقيقة اللغوية
الجزم اى جزم المتكلم بوقوعه اى الشرط فى المستقبل قيل
المراد بالجزم ظاهره وقيل المراد به الرجحان فتستعمل فى

الاعتقاد

ستقبال

الاعتقاد والظن فتقرر بما ذكر ان ان واذا تشتركان فى الا
وتفترقان فى الجزم بالوقوع الذى هو موقع اذا وعدمه الذى
هو موقع ان ومعلوم ان الجزم بالوقوع يتضمن عدم الجزم
بلا وقوع والا حصل التناقض وقد تقدم ان عدم الجزم بالوقوع
حيث فسر بالشك والوهم يتضمن ايضا عدم الجزم بلا وقوع
فتشتركان ايضا فى عدم الجزم بلا وقوع فلا يستعملان
معا فى المحال لانه مجزوم بعدمه الا بتاويل وفى عدم الجزم
بلا وقوع لكن مصدوقه فى اذا نفى عدم الوقوع جزما وفى ان
احتمال النفى فلم يشتركا فى مصدوق ما ذكر فليفهم وانما لم نتعرض
لاشتراكهما فيما ذكر لان قصدنا هنا بيان ما وقع به الافتراق
لا ما وقع به الاشتراك ولذلك اى ولكون الاصل فى ان عدم الجزم
بالوقوع والاصل فى اذا الجزم كان الحكم النادر موقعا لان لا
النادر غير مقطوع به فى الغالب اذ لا يفارقه احتمال الانتفاء على
التساوى بل يقال لا يفارقه على وجه الراجحية وانما قلنا فى
الغالب لان النادر وهو ما وقوعه قليل قد يجزم بوقوعه كما
جزم بوقوع يوم القيامة مع ندور وقوعه اذ لا يحصل الامرة
واحدة ومعلوم ان كون النادر موقعا لان اذا بينا على القول
بان اصلها الشك وهو المرجوح لا يتم لان النادر فى الغالب مظنون
الانتفاء والشك فيه نادر كما اشرنا اليه اللهم الا ان يكون معنى
كون النادر موقعا لها انه اقرب اليها منه الى اذا لان المتوهم
اقرب الى المشكوك من المجزوم ولكن ظاهر العبارة ياباى هذا
وغلب لفظ الماضى مع اذا يعنى ولما كان اصل اذا الجزم بالوقوع
كان الغالب فى الفعل المستعمل معها ان يكون بلفظ الماضى

لاشعار المضى بتحقق الوقوع الذى يناسب مفادا ذا فناسب استعمال
الماضى معها ولو كانت تخلصه للاستقبال لانها لتعليق شئ بشئ
يحصل فى الاستقبال كما تقدم فقوله غلب عطف على كان والاشارة
بذلك الى الحكمين السابقين وهما الجزم فى اذا وعدمه فى ان فرتب
عليهما ما يناسب كلا منهما على التوزيع ثم مثل بغاية مشتملة على
الامرين فقال نحو قوله تعالى فاذا جاءتهم اى المبعوث اليهم موسى
الحسنة مثل الخصب والرخاء وكثرة الاموال وكثرة الاولاد وغير
ذلك قالوا لنا هذه اى هذه مختصة بنا لانا احقاء بها من كمال
سعادتنا فى ديننا وبركة مجدنا لا من بركة وجود موسى ودينه
وان تصبهم سيئة من جدب وبلاء يطيروا اى يتشاءموا بموسى
ومن معه ممن امن به بقولهم من عدم سعادته ودينه ومن
معه وانتفاء بركة دينه اصبنا بهذا هذا قولهم ولم يفهموا ان
الامر بخلافه وان السيئة من شؤم عصيانهم والحسنة من رحمة
الله الواسعة فقد جى بلفظ الماضى مع اذا فى جانب الحسنة
لتحقق الوقوع وانما قلنا تحقق الوقوع لان المراد بها
الحسنة المطلقة عن التقييد بنوع معين وبهذا اى ولاجل
ان المراد المطلقة لا المقيدة بنوع عرفت تلك الحسنة تعريف
الجنس اى تعريف الحقيقة المقررة فى الاذهان ومجيئها
لعدم هم من حيث هى كصحة وجودها فى الخارج كذلك بل مجيئها فى ضمن
اى فرد اى نوع ووقوع الجنس الذى هو الحقيقة فى ضمن
من هم اى فرد اى نوع كالواجب فيتحقق وذلك لاتساعه وكثرة افراده
وانواعه بخلاف ما لو لم يرد الجنس بان يراد نوع معين فلا
يكون بد من تحقق الوقوع لقلته وقولنا المقررة فى الاذهان
للاشارة

للاشارة الى ان من قال ال فى الحسنة لتعريف العهد اراد
عهدية الجنس فى الاذهان فى ضمن اى فرد ما لا العهد الخارجى
والا لم تكن الحسنة مطلقة وهى فى جانب السيئة مع ان يلفظ
المضارع المشعر بعدم تحقق الوقوع المناسب لها وعبر بان
مع السيئة دون الحسنة لان ان كما تقدم لعدم الجزم بالوقوع
والذى يناسبها هو النادر والسيئة نادرة بالنسبة اليها
اى الى الحسنة فلا تكون مجزوما بوقوعها كالحسنة لقلتها
ولهذا انكرت السيئة لتدل على التقليل المناسب فى الجملة
لعدم الجزم وانما قلنا فى الجملة لان التقليل المدلول للتنكير هو
قلة الشئ فى نفسه بقلة افراده والتقليل المؤدى بعدم الجزم
هو قلة وقوع الشئ ولو كان عند وقوعه كثيرا ولكن لك ان
تقول قلة الافراد ايضا تؤدى بعدم الجزم بالوقوع ضرورة
قرب ارتفاع القليل عن الوجود وسهولته دون الكثير فليفهم
فهذه الاية الكريمة مشتملة على استعمال اذا فى المجزوم مع
ما يناسبه ومعلوم ان الله تعالى لا يتصور منه جزم ولا
شك لانه علام الغيوب فالشئ عنده اما معلوم الوقوع او
معلوم عدمه ولكن جاءت الاية على نمط ما ينبغى ان يعتبر انلو
عبر بها مخلوق لان القرآن عربى بليغ يجب ان يراعى فيه مقتضى
البلاغة التى تتقرر فى العربية ثم التنكير فى السيئة ان
اريد به نوع ما فى اى فرد ما كان غير نادر كما لو اريد الجنس
اذ لا يتحقق وقوع فرد ما من اى فرد وانما يتحقق النوع اذا اريد
نوع مخصوص فى ضمن فرد مخصوص وقد اشرنا الى ذلك بقولنا
فيما تقدم بان يراد نوع مخصوص فافهم ثم اشار الى ان ان قد

تستعمل فى غير اصلها لنكتة فقال وقد يستعمل ان فى الجزم
تجاهلا اى وقد تستعمل ان فى الشرط المجزوم بثبوته اونفيه
ويكون قصد المستعمل اظهار الجهل لان ان تدل على الجهل
بالشرط ثبوتا ونفيا فتستعمل فى مجزوم النفى تجاهلا وارخا
للعنان حتى يمكن الخصم بالزام الحجة ببيان الاستحالة كان
يقال للخصم ارايت ان كان العالم قديما كما يقال فانه يلزم
استغناؤه عن الفاعل فلا يكون ممكنا وانت تقول بامكانه
وقد يستعمل فى مجزوم الثبوت تجاهلا كما اذا سئل العبد
عن سيده وقد اوصاه ان لا يعلم احدا بوجوده فى داره حتى
يشاور فيتجاهل بالتعبير بان خوفا من سيده فيقول
ان كان فى الدار اخبرك وهذا التجاهل يعد من علم المعانى حيث
يعتبر من جهة اقتضاء المقام كما فى المثال وان كان ايراده لمجرد
الظرافة فى الكلام كان من البديع فلا يرد كما قيل انه من البديع
فيكون ذكره هنا تطفلا فافهم او لعدم عطف على قوله
تجاهلا اى تستعمل ان فى غير موقعها للتجاهل او لعدم جزم
المخاطب بالشرط ولو جزم به المتكلم كقولك لم يكذبك اى من
لا يعتقد صدقك بان شك ونسبك الى الكذب لفظا ان صدقت
فى اخبارى لك الذى كذبتنى فيه فماذا تفعل فتعبير بان ولو
جزمت بوقوع الصدق الذى هو الشرط جريا على ما عند المخاطب
واعتبارا لما يناسبه وانما قلنا لمن لا يعتقد الخ لان معتقد
الكذب جازم فلا يكون التعبير بان للجرى على ما عنده او
لتنزيله اى المخاطب العالم بوقوع الشرط منزلة الجاهل وانما
ينزل منزلته لسبب مخالفته لمقتضى العلم كقولك لمن

يودى

يؤدى اباه ان كان اباك فلا تؤذه فعلم المخاطب بانه محقق ه
ومعتقداه ان لا يؤديه ولما اذاه نزل منزلة الجاهل بالابوة
فعبر بان فى شرط ثبوت الابوة المقتضية للشك مع تحقق
الابوة عنده المخاطب ولكن هذا يقتضى ان المعتبر فى الشك
هو المخاطب وقد تقدم ان المعتبر هو المتكلم ويمكن ان يجاب
بان عدم عمل المخاطب بمقتضى علمه حتى نزل منزلة الجاهل
اعتبره المتكلم موجبا لشكه هو فى كونه ابا للمخاطب فعبر
بان او يقال لما نزل منزلة الشاك اوتى بالكلام مع ان اجراله
على ما يناسب ما عنده بعد التنزيل كما فى ما قبله او التوبيخ
اى يوتى بان فى المجزوم به لتوبيخ اى تعيير المخاطب على الشرط
وتصويرا اى تبيين ان المقام الذى اورد فى شانه الكلام لا
جل اشتماله على ما يقلع الشرط اى يحقق زواله من اصله
لا يصلح ذلك الشرط الا لغرضه اى الان يفرض كما يفرض
المحال وفرض المحال يكون لغرض من الاغراض كارخاء العنان
والزام الخصم كما تقدم تمثيله وذلك نحو قوله تعالى افنضرب
عنكم الذكر صفحا اى انهملكم فنضرب عنكم القرآن بترك انزاله
لكم وترك ما فيه من الامر والنهى والوعد والوعيد فالفاء على
هذا فى نضرب لعطف ما بعدها على جملة تناسب كما لمقدرة
هنا وهمزة الاستفهام داخلة على الجملة وقيل الاصل فانضرب
بها هو ل الفاء على الاستفهام كما فى قوله تعالى فاين تذهبون
فاى الطريقين ثم قدمت الهمزة لان لها الصدر فلا يحتاج الى
تقدير جملة وهما امران يجريان فيما يشبه ذلك نحو افلم
يسيروا صفحا يحتمل ان يكون مفعولا مطلقا بتقدير فعل

تلك ه

بيان بالاصل

افنضرب عنكم الذكر وتعرض عنكم اعراضا او بتضمين
نضرب معنى الاعراض اى نعرض عنكم فى صرف القرانه عنكم
اعراضا لايقال الصرف هو الاعراض فكيف يحتاج الى تقدير
او تضمين لانا نقول صرف الذكر عنهم جعله مخاطبا به غيرهم
دونهم وهو ملزوم للاعراض الذى هو عدم الاقبال عليهم
بالتكليف واهمالهم منه لا نفسه كما لايخفى ويحتمل ان يكون حالا
اى افنضرب عنكم القران حال كونكم معرضين عنكم ويحتمل
ان يكون مفعولا من اجله اى افنضرب عنكم القران لاجل غفلتكم
ومسامحتكم دون سايرالخلق وقد علم انه يجب تفسيره
حيث تتوول بما يتحمد فيه الفاعل بما يخالف نفس الفعل
كما فى هذين الاحتمالين وقوله تعالى ان كنتم قوما مسرفين
شرط فى قراة من قرا ان بالكسر واما من قراها بالفتح فهو
فى محل المفعول من اجله ولكن انما تظهر مناسبته لاعراب
صفيا حالا او مفعولا مطلقا وهو ظاهر فعلى هذا انه شرط
يكون جوابه محذوفا دل عليه ماقبله او لايحتاج الى جواب
لانه فى موضع الحال فاسرافهم الذى هو الشرط على هذا محقق
ولكن اشتمال مقام ظهور الايات ونزول القران على ما
يقطعه بحيث لاينبغى ان يصدر من العاقل ينبغى ان يكون
كالمحال المعلوم الانتفاء بالضرورة فاذا انزل منزلة المحال
فليفرض كما يفرض المحال والمحال ولو كان معلوم الانتفاء
فليس محالا فى الاصل لان ينزل كثيرا منزلة المشكوك فتدخل
فتدخل عليه ان ارخا العنان لتبكيت الخصم كما تقدم ومنه
قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين اى

الموحدين

الموحدين لله تعالى النافين لذلك الولد او من المطيعين لذلك
الولد لو كان لكنه لم يكن فاعبدنى وحده فالشرط هنا اعنى
قوله ان كنتم قوما مسرفين ادخلت عليه ان للتوبيخ وتصوير
انه لايصلح الان يفرض كما يفرض المحال بعد تنزيله منزلته
وانما لم يكتف بتنزيل الاسراف المحقق منزلة المشكوك
لاشتمال المقام على ما ينزيل تحققه فقد خل عليه ان من
اوله وهلة من غير ان يتوصل الى ذلك بجعله كالمحال ثم جعل
المحال كالمشكوك لان التوصل الى ادخال ان فتنزيله منزلة
المحال ابلغ كما لايخفى من التوصل بمجرد وجود ما ينزيل التحقق
لان الاول يدل على ان المعروض مما لايختلف فى ابتغاء انتفايه
لكن الانصاف ان الكلام ليس فيه ما ينبئ عن تنزيله منزلة
المحال ثم يفرض كما يفرض المحال ولو كان التنزيل ابلغ اللهم
الا ان يدعى ان اشتمال المقام على ما يقلع الاسراف من اصله
على وجه هو غاية فى الظهور وهو الدليل او يدعى ان تلك
الابلغية المناسبة للمقام دليل قائل او تغليب غير
المتصف به اى بالشرط على المتصف به ظاهر العبارة
ان الذى صدق عليه بالتحقق انه غير متصف كذلك ويحتمل
ان يكون المعنى ان غير محقق الانصاف وهو المشكوك فيه
غلب على المتصف فيصير الجميع كالمشكوك فيه كما اذا كان
القيام قطعى الحصول لزيد غير قطعى الحصول لعمرو ومعنى
ان عمرو مشكوك فى قيامه فيغلب عمرو على زيد فى حكم
القيام فيصير قيامهما كالمشكوك فيه فنقول ان قيامهما كان
كذا وعلى هذا الاحتمال الثانى يكون استعمال ان بعد التغليب

فى موضعها وهو ما يشك فيه وعلى الاول يرد فيه بحث سنقرره
فى المثال المشار اليه بقوله وقوله تعالى فى خطاب المرتابين وان
كنتم فى ريب مما نزلنا على عبدنا يحتملهما اى يحتمل ان يكون للتوبيخ
وتصوير ان لا اشتمال له على ما يقلع الريب من اصله لا يصلح الريب
الا ان يفرض كما يفرض المحال ويحتمل ان يكون لتغليب غير المرتابين
على المرتابين وظاهر ان المراد بغير المرتابين فى هذا المقام
من لم يتصف بالريب لا من شك فى ريبهم لامرين احدهما ما علم من
ان المنى طيبين فيهم من يعرف الحق وانما يذكر عنادا قال تعالى
فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بايات الله يجحدون وان فريقا
منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون والاخر ان المخاطب بهذا الكلام
هو الله تعالى فلا معنى لكون غير المرتاب بالنسبة اليه تعالى
هو المشكوك فى ريبه وهذا المراعى فى الاية الكريمة على هذا
وهو انه غلب المعلوم نفى ريبه على المنافى علم ريبه هو
مقتضى عبارة المفتاح كما اشرنا اليه قبل وعليه يكون المحال بعد
التغليب غير وقوع لان لانها انما تستعمل فى الامور المحتملة
المشكوك فيها كما اشرنا اليه فى الاحتمال الثانى عند تقريرنا
قول المفتاح وتغليب غير المتصف فالتغليب المودى الى
تحقق نفى الوقوع يكون استعمال فيه كما استعملها فى تحقق
الوقوع فيمتنع فى الاول كما فى الثانى ولهذا يقال هنا انه
بعد التغليب وتصيير الريب منفى الوقوع جزما يفرض
ح كما يفرض المحال الذى يقصد فرضه كثيرا للتبكيت ولو
لم يكن محالا لان لكن بكثرته يتم كون المحال محالا لها وقد
اجيب عن كون المقام بعد التغليب ليس محلا الا بفرضه

كفرض

كفرض المحال بانه لا يحتاج الى ذلك الفرض لان المراد الريب فى
المستقبل والامور الاستقبالية من شانها ان يشك فيها ولو كان
الشك بالنسبة اليه تعالى محالا لكن يجرى الكلام على النسق العر
وعلى الوجه الذى يجرى عليه على تقدير ان ينطق به مخلوق
وهذا مردود وان كان مع ان انما تستعمل للمضى غالبا لانسلاخها
عن معنى الحدث وانما المراد بها الزمن الماضى كما تقدم ولاجل ان
ان مع كان للمضى كما نص عليه الزجاج والمبرد فقال لان ان لا تقلب
كان الى الاستقبال زعم الكوفيون انها بمعنى اذا التى هى للزمان
الماضى وايضا لو كان الكلام بمعنى الاستقبال لم يفتقر الى اعتبار
التغليب اصلا لان الواقع منهم الريب مشكوك فى ريبهم فى
المستقبل والمقدر ان فى الكلام تغليبا على ان ذكر الشك هاهنا
والخطاب من الله تعالى مما يحوج الى تكلف التخريج الذى لا يخلوا
عن بحث واما الجواب فانما لما كان بعضهم مرتابا وبعضهم غير
مرتاب صار الجميع كالمشكوك فى ريبهم ضرورة صرف تردد الريب
وعدمه فيما بينهم كتردد النسبة فى المشكوك فهو خروج عن
باب التغليب المنصوص عليه ولو كان هذا الاعتبار من
مواقع ان ايضا فالصواب فى الجواب هو ما تقدم من انه بعد
التغليب وتصيير الجميع غير مرتابين فرض ذلك الريب كما
يفرض المحال والمحال يفرض كما تقدم كثيرا للتبكيت الخصم اى
اسكاته والزامه كقوله تعالى فان امنوا بمثل ما امنتم به فقد
اهتدوا فان الايمان بمثل القران محال لعدم وجوده فيفرض
لما ذكر وكقوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين
والتبكيت فى فرض المحال يكون من جهة ان الخصم اذا تنزل

سمعه الى اظهار ما ادعاه في صورة المشكوك اطمانا لاستماعه في ترتب
عليه ما لزم مسلم الانتفا كما في المثال الاول او لانه قاطع رجاوه
بتمكنه في ذهنه كما في المثال بناء على ان المراد فان اول الناقصين
ثم انه كان ينبغي للمصنف حيث ذكر ان قد تخرج عن اصلها ان ينكر
ان اذا كذلك كما اشعر به قوله واصل اذا الجزم بوقوع الشرط
فيقول مثلا وقد تستعمل اذا في مقام الشك للاشعار بان الشك
في ذلك المقام مما لا ينبغي لعدم مناسبته كقولك لمن قال لا ادري
هل يتفضل على الاسير بهذا السوال او لا اذا تفضل عليك،
كيف يكون شكرك اشعارا بان الاسير لكرمه لا ينبغي الشك في
تفضله وكذلك ولعله لم يذكره لقلته بالنسبة لخروج ان
عن اصله في نظره والتغليب الذي هو ان يعطى احد المصطحبين
او المتشاكلين حكم الاخر وقد تقدمت صورة منه باب واسع
يجري في فنون اي انواع من المعاني واساليب من الكلام كثيرة
كقوله تعالى في وصف مريم وكانت من القانتين لمن في قوله
من القانتين للتبعيض اشعارا بان لها ما للقانتين من صلاح
الدين وصلاح التقوى وليس للابتداء على ان المعنى وكانت
ناشئة من اصول قانتين لانها من نسل ابراهيم واسحاق
ويعقوب ومن ذرية هارون اخي موسى فيكون الكلام حلوا
عن التغليب وذلك لان الغرض وصفها بالصلاح لا وصفها
بالنشاة من اهل الصلاح فاذا كانت من للتبعيض لزم ان
المراد بالقانتين القانتات لانها بعضهن لا بعض القانتين،
ولكن لما اشترك المذكر والمونث في صحة الوصف بالقنوت غلب
جانبه على جانبها فاستعملت صيغته المختصة به في مكان

صيغتها

صيغتها فالتغليب هنا اوجب استعمال الصيغة مكان اخرى مع
الاشتراك في مادة اللفظ والمعنى خلاف ما ياتي في ابوين ونحوه
فانه اوجب استعمال اللفظ المختص بالمغلب مع اشتمال المراد على
المعنى المغلب لفظه من غير اشتراك في مادة اللفظ ولا في اصل المعنى
فالتسوية بينهما خطا كما لا يخفى وكقوله تعالى بل انتم قوم تجهلون
فتجهلون وصف لقوم يحتمل لضميره وقوم اسم ظاهر وهو من
باب الغيبة فكان الاصل في وصفه ان يوتى بالفعل مبدوا بالياء
الدالة على الغيبة لكن لصحة لانتم وكونه صادقا عليه وهو
معناه ومصدوقه وهو من باب الخطاب غلب جانب ذلك المعنى
المقتضي لمراعاة الخطاب في الفعل فقيل تجهلون بالتاء الدالة
على الخطاب فقد غلب جانب الخطاب على الغيبة فاعطى وصف
صاحبها حكم الخطاب ومنه اي ومما وقع فيه التغليب ابوان للاب
والام ونحوه كالعمرين لابي بكر وعمر والقمرين للشمس والقمر
والحسنين للحسن والحسين مما غلب فيه احد المتشاكلين او المتقاربين
على الاخر فقد استعمل لفظ المغلب في الاخر ثم ثنى واستعمل فيهما
مجازا والقاعدة في ذلك تغليب الاخف الا ان يكون الاخر مذكرا
فيغلب على المونث كالقمرين فان الشمس اخف لتسكين الوسط فيها
ولكن غلب القمر لعدم تانيثه وهذه التثنية في التغليب
ظاهرة ان بني على عدم اشتراط التساوي في المعنى بل في اللفظ كما
يقال في عين الميزان وعين الشمس عينان واما ان بني على الاشتراط
فيجب التاويل في ذلك بالمسميين بهذا الاسم ولو كانتا احدى
التسميتين وهي المقدرة بعد التغليب مجازية واغفلنا بذلك
التاويل على هذا البنا لان التسمية المجازية لا توجب اتحاد المعنى

حينئذ

كما قيل لاسيما والتجوز ها هنا ليس من طريق المبالغة في التشبيه
بل من طريق المجاز الارسالي بعلاقة الصحبة او المشاكلة ثم لفظ
التغليب مطلقا مجاز مرسل كما اشرنا اليه اما كون ما استعمل فيه
لفظ المغلب في الاخر فقط كما تقدم في القانتين من المجاز لتلك
الصحبة فواضح ولكن يكون معنى التغليب فيه مراعاة المجاز
والاشرف وهو الذكورية حتى استعملت صيغته في المجاور الذي
هو دونه ولم يجعل من المجاز المختص الذي لا تغليب فيه لوجود
الاشتراك في اصل الصيغة هذا اذا قلنا ان الصيغة استعملت
في الاناث فقط كما تقدم واما ان قلنا انها استعملت في الذكور
والاناث معا فهو كالابوين وسياتي الآن واما كون ما استعمل فيه
لفظ المغلب في معنى الاخر مع ضميمة دخول معناه فيه بدون
تثنية كقوله تعالى وما كان لنا ان نعود فيها فان الاعادة في
الملة لا تصدق في الرسول الذي لم يكن فيها قط وانما تصدق
في الاتباع وقد استعملت فيهما وفي غيرهما مجازا فكذلك ايضا
واقرب انواع المجاز اليه شبها لفظ الجزء المستعمل في الكل واما
مع ضميمة وتثنية اللفظ كالابوين ففيه الجمع بين الحقيقة
والمجاز فتامل في هذا المقام وقد تحقق كما قدمنا ان التغليب
في الابوين وشبهه اوجب استعمال المغلب فيه مع الاخر من غير
ان يشترك كما في مادة اللفظ واصل المعنى فهذا التغليب خلافه
في نحو القانتين لان الاختلاف في ذلك في هيئة الصيغة فقط
دون المادة واصل المعنى فالتسوية بينهما كما قيل غلط لا يخفى
ولكونها اي ولكون ان واذا في الاصل بوضوعين لافادة تعليق
امر هو حصول مضمون الجزا بغيره اي بحصول مضمون الشرط

فتغير

فتغير حصول مضمون الجزا هو حصول مضمون الشرط
ولما كان لفظ الغير صادقا على الحصول الذي هو بعينه ربما يصح
حمله تعلق به قوله في الاستقبال لانه اذا صح حمل الضمير العايد
على المصدر فاحرى الاسم الظاهر الصادق على المصدر فمعنى الكلا
ان اذا واذ تفيد ان المتكلم علق في حال التكلم حصول الجزا
في الاستقبال بحصول الشرط في ذلك الاستقبال وانما يصح
تعلقه بالتعليق للعلم بان التعليق حالي لا استقبالي فانك
اذا قلت ان دخلت الدار فانت حر فحصول الحرية وهو المعلق
موقوف على حصول دخول الدار وحصول دخول الدار هو
الذي يقع في الاستقبال معلقا به حصول الحرية واما التعليق
وهو ربط احدهما بالاخر فهو بالتلفظ الحاصل حال التكلم فلا يقع
في الاستقبال فلم يصح تعلقه به وهو ظاهر ثم الربط بين الشرط
والجزا هنا جعلي لا عقلي لان ترتب الحرية على الدخول بالالتزام
المتكلم وجعله لا باستلزامه اياه عقلي او شرعا او عادة كان
يتعلق به قوله ولكون الخ قدم عليه لافادة الكلام بذلك التقدير
حكما مغروسا من بيان علته وهو اوقع في النفس من الحكم المنتظر
علته كل اسم كان من جملتي كل اي ولاجل افادة ان اذا ما تقدم كانت
كل جملة من جملتي الشرط والجزا المنسوبتين لكل واحد من ان
واذ فعلية استقبالية اي كل جملة من تلك الجملتين اعني جملة
الشرط وجملة الجزا لابد ان تكون فعلية وان تكون مع كونها
فعلية استقبالية بان تصدر بالمضارع فيقال مثلا فيهما ان
تجي اكرمك واذا تجي اكرمك اما اقتضا تعليق حصول امر هو الجزا
بحصول غيره في الاستقبال وهو الشرط لكون جملة الشرط

فعلية استقبالية فظاهر انا افدنا فى التعليق انه هو الذى
اذا حصل فى الاستقبال حصل غيره ودلالة الماضوية انما هى
على منه الاستقبال والاسمية من حيث انها اسمية انما تدل
هى على الحصول والدوام المنافى للحدوث فى الاستقبال فكان
اصل جملة الشرط كونها فعلية استقبالية لا ماضوية او اسمية
واما اقتضاء ذلك التعليق لكون جملة الجزا فعلية استقبالية
فلان مفاده ان مضمون الجزا يترتب على حصول مضمون الشرط
واذا كان مضمون الشرط استقباليا استحال كون ما يترتب
عليه وهو الجزا حاليا او ماضويا اذ لا يترتب ما حصل قبل
الاستقبال على ما يحصل فيه وهذا ظاهر ان كان معنى التعليق
ان الشرط اذا حصل فى يحصل الجزا واما ان كان معناه ان حصول
الجزا علته حصول الشرط فى الجملة جاز تقديم على الشرط
اذ لا يمتنع كون اللاحق علة لحصول السابق كما يقال ان زيدا ابيا
عنه افتخر نفرح من الآن ولكن اكثر استعمال الشرط على الاعتبار
الاول ولذا قلنا انه الاصل كذا ذكروا فيه شيء لانه ما تحقق
علية لاحق لسابق وما مثل به غير تام للدلالة على المراد
فان الفرح الان انما ترتب فى الحقيقة على العلم بحصول البر غدا
او على العلم بامكانه وهو استقبالى او حالى وعلى تقدير كونه
حاليا فلا تعليق فى الحقيقة تامل ولا يخالف فى ذلك لفظا
اى ولا تقع المخالفة فيما ذكر بان تكون الجملتان غير فعليتين
او غير استقباليتين فى لفظهما الا لنكتة اى فايدة واما امتنعت
المخالفة فى لفظ الجملتين لان الدلالة على المعنى بما يطابقه هو
مقتضى الظاهر ومخالفته بلا فايدة ممتنع فى باب البلاغة واشار

بقوله

بقوله لفظا الى ان الكلام انما هو فى المخالفة فى اللفظ واما المعنى
حيث اريد اجرا ان الكلام انما هو فى المخالفة فى اللفظ واما المعنى
حيث اريد ان واذا على اصلها فلا يتصور فيه التخالف اصلا
وانما يتصور فيه حيث اخرجا عن اصلهما على ما يذكر الآن
فاذا كان الكلام فى المخالفة اللفظية فعلى تقدير وقوعها لنكتة
كان تكون الجملتان ماضويتين او احداهما او تكون الجزائية
اسمية فالمعنى على الاستقبال الذى هو الاصل فقولك مثلا ان
تكرمنى اليوم فقد اكرمتك بالامس معناه ان تعتد على باكرامك
اليوم فاعتد عليك باكرامى اياك امس والسر فى العدول
فى نحو هذا المثال الى المضى فى الجواب ذكر المعتد به الذى هو
ابلغ فى الرد مع ما فيه من الاغضا عن ذكر لفظ الاعتداد الموحش
ولما قصد ذكر المعتد به وهو ما ذكر بلفظ المضى المناسب
وكذا قوله تعالى وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك المعنى
وان يكذبوك فاصبر وذكر تكذيب الرسل الماضى بلفظ المضى
المناسب له لقصد ذكر ما يتسلى به ويحمل على الصبر واشعر
تقدير الجواب فى الاية الكريمة ان الجواب يجوز ان يكون انشائيا خلا
الشرط لانه مقدر الحصول فلا يكون انشاء واما الجواب فلما كان
الغرض منه بيان ما يترتب على الشرط صح كونه امرا لدلالته على
حصول الحدث فى الاستقبال فصح ترتيبه على الشرط ولكن اذا
بنى على مفاد الكلام الذى فيه الشرط والجزا ربط امر بامر بحيث
يترتب احدهما على الاخر عند حصوله وجب تاويل جملة الجواب
بالخبرية فان دلالة الامر مثلا على الحصول فى المستقبل انما
ذلك باعتبار المطلوب واما نفس الطلب الذى هو الجواب

ف

هو حالى لا ترتب له على الشرط الاستقبالى اصلا فاذا اقبل على هذا
ان قمت قتكلم فالمعنى ان قمت فالمطلوب منك الكلام ولا يترتب
انشا طلب الكلام الذى حصل الان على القيام وانما يترتب كونه
مطلوبا بتحصيل الكلام فالمستقبل فى الحقيقة ايجاد الكلام ه
وكونه مطلوبا منه وذلك معنى خبرى لا طلبى انت الان نعم ان
بنى على ان الشرط قيد فى الجواب صح كونه انشا ولكن لا يعلل ح
بكونه دالا على معنى ما يترتب اذ لا يترتب هنا بل انشا طلب
شئ مقيد بشرط فتامله ثم اذا ذكرنا من كونها لتعليق حصول
فالحصول فى الاستقبال هو الاصل فيها وعند ارادة الحكم ما تقدم
وقد تستعمل فى غير ذلك الاصل فتدخل على الماضى حقيقة ويقاس
دخولها على الماضى ان كان الفعل الذى دخلت عليه كان وذلك
كما فى قوله تعالى وان كنتم فى ريب وان كنتم فى شك كما تقدم ولا
يقال ان المعنى انه ان يتبين منكم انكم مرتابين قبل فاعملوا
كذا فهو متعلق على مستقبل وان كان المعنى ان حصل منكم الريب
فاعملوا كذا كما هو الظاهر لزم تعليق مستقبل على ماض وهو غير
صحيح لانا نقول لا مانع من تعليق مستقبل على ماض اما على ان
الجواب هو المعتبر فى التركيب والشرط قيل وكون التقدير فى
الآية الكريمة افعلوا كذا بقيد حصول الريب منكم فيما مضى فظاهر
لان التقييد بالماضى صحيح لصحة ان يقال اكرم زيدا اذا كان
اكرمك امس على معنى انك امرت بالاكرام لزيد بقيد كونه سبق
منه الاكرام مع ان الفعل فى الآية على تقدير الاستمرار الى وقت حصول
الجواب واما على المعتمد من انه ربط وقوع بوقوع فليس من شرطه
اللزوم الوقتى بل كون احدهما وهو الشرط ان وقع فالاظر واقع

ولو

كان هو

ولو فى غير زمنه فالتقدير ان حصل لكم ريب فيما مضى يعنى واستمر
الى وقت الخطاب فاتتم مطالبون بما يزيله وهو طلبكم المعارضة
المفيدة لعجزكم وانما قلنا يعنى واستمر للعلم بان من ابتدا طلب المعا
هو المرتاب فى الحين لا الذى سبق منه الريب وهو الآن مومن،
فليفهم وكذا يطرد كون الفعل مع ان ماضيا ان اريد مجرد الربط بشئ
فى الجملة وكذا ترد الجملة بعد واو الحال لافادة التاكيد بحالة غايبة
كقولك لزيد ليتم وان اعطى جاها وبخيل وان اعطى مالا اى هو موصوف
بالبخل ولو فى حالة اعطاء الجاه وبالبخل ولو فى اعطاء كثرة المال وكذا
هذه لا تحتاج الى الجواب على الجواب المختار فى خارجة فما نحن بصدده
وهى ان الشرطية لان جملة هذه حالية شرطية وربما يرد دخو
على غير كان وهو ماض على وجه القلة كقوله

فيا وطنى ان فاتنى بك سابق من الدهر فليسعم لسانك البال
ومعنى البيت انه ان سبق زمان غلب وفوت على سكنى وطنى
وتوطنه غيرى فليطلب نفس ذلك الساكن وليسعم بالا وجواب
الشرط محذوف اى فلا لوم على فقد تركتك كرها من غير ابتياعك
بعيب دل عليه قوله فليسعم لسانك البال والغرض التحسر على فقا
الوطن ثم لما ذكر ان التعبير فى صلة الشرط والجواب بصيغة المضارع
حيث اريد استعمالا ان معها فى الاصل وهو الاستقبال هو اللازم
اصالة وانه لا يعدل عن ذلك الا لنكتة اشار الى تفصيل النكتة
فى ذلك بالمثال فقال كابرازا اى اظهارا غير الحاصل وهو المستقبل
فى معرض كمسجد اسم لما يعرض فيه الشئ ويظهر فيه اى فى صورة
الحاصل وهو الماضى ولما كان ابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل
حاصله التعبير عن المستقبل الذى لم يحصل بما يعبر بحصوله

رقة

لها

وهو امر حملى يحتاج الى بيان سببه يطابق الحال لان تنزيل الشئ
منزلة غيره فيعطى حكمه يحتاج الى بيان السبب اشار الى العلل
فى ذلك فقال انما يبرز الحاصل فى معرض الحاصل لقوة الاسباب
المتاخذة فى حصوله اى المجتمعة فيه بحيث اخذ بعضها
بعضه بعض فان الشئ اذا تقوت اسبابه يعد حاصلا فيعبر
عنه بما يبرز به فى صورة الحاصل وذلك يطابق المقام لما فيه
من تانيس النفس بحصوله والاشعار بان حكمه حكم الواقع
ليطلب بذلك وقت المخاطب والمتكلم كما يقال عند انعقاد
اسباب الاشتراء حضور سوق السلعة الذى كثرت فيه
مع قلة المشترين ومع وجود الثمن ورغبة البايعين فى البيع
ان اشتريتا كذا الآن كذا او لكون ما هو للواقع كالواقع اى
يعبر بالمضى عن المستقبل فى جملة الشرط لقصد ابراز غير
الحاصل فى معرض الحاصل لقوة الاسباب او لكون المعنى شانه
الوقوع فهو كالواقع فى ترتب ثمرة الوقوع فى الجملة على كل منهما
فقوله او لكونه معطوف على قوله لقوة وهو من عطف الخاص
لان كون الشئ للوقوع اما لكثرة لقوة الاسباب المتاخذة فيه
واما للعلم بوقوعه من جهة اخرى فاذا كان المعنى من شانه
الوقوع نزل منزلة الواقع فيبرز فى معرض الحاصل لائق بالمقام لمثل ما تقدم فى القوة ان كان مرغوبا وان كان غير
مرغوب فيناسب المقام لمثل ان فى اظهاره كذلك ما يقتضى
الاسعاد او التنزيه او يقتضى الارهاب مثلا وقد تبين بما بينا
من ترتب الابراز عليه كالقوة انه من علل الابراز ومما يلائم
ذلك الابراز لوجه اخر مستقبل حتى يعطف عليه ويكون قسيما

العلم على صح

ل

له ويكون مثل هذا يتقدر فيما بعده من المعطوفات كما يشير
اليه المصنف فى بعضها فمن زعم انه معطوف على الابراز على ان يكون
وجها اخر مستقلا عنه فهو تعسف لفظا ومعنى او التفاول اى
يبرز غير الحاصل فى معرض الحاصل فى جملة الشرط لما فى ذلك الابراز
من التفاول الذى هو ان يذكر ما يسر به السامع فان المخاطب
اذا كان يتمنى شيا فعبر عنه بما يشعر بحصوله وهو معنى ابرازه
فى معرض الحاصل ادخل عليه ذلك الابراز السرور فيكون بذلك
مناسبا للمقام وياتى الآن مثاله او اظهار الرغبة فى وقوعه
اى يبرز غير الحاصل فى معرض الحاصل لاجل اظهار المتكلم الرغبة
فى وقوع ذلك الشرط بسبب ذلك الابراز الحاصل بالتعبير بالمضى
فى الاستقبال وذلك نحو قولك ان ظفرت بحسن العاقبة فهو
اى فذلك الظفر هو المراد اى المراد والمنوى فى ظفرت يحتمل ان
تضبط بالضم للمتكلم فيكون مثالا لاظهار الرغبة او بالفتح للمخاطب
فيكون مثالا للتفاول ويحتمل على بعد ان يكون مثالا لهما باحد
الضبطين فقط اما كون الابراز لاجل افادة التفاول فقد تقدم
بيانه وان الكلام به يكون مناسبا للمقام وهو ظاهر واما كونه
لاجل اظهار الرغبة فيتوقف على استلزامه اياه وفيه خفاء ما
ولذلك اشار الى وجه اقتضاء اظهار الرغبة لذلك الابراز فان العاقل
اى الراغب اذا عظمت رغبته فى حصول امر من الامور يكثر تصوره
اياه اى يكثر تصور ذلك الامر للطالب لذلك الامر فربما يخيل اليه
اى يخيل ذلك الامر لذلك الطالب حاصلا لما تقرر من ان الاقتصار
الوصافى كثيرا ما يتوهم كونه جسمانيا فاذا تخيل حاصلا فح يعبر
عنه بلفظ المضى فتقرر من هذا ان اسباب غير الحاصل فى معرض

ب

ل

ابراز صح

الحاصل اظهار الرغبة وانما فهم اظهار الرغبة من ورود الامر
بواسطة ما تقرر ان الراغب في الشئ كثيرا ما يعبر عن المضي بلفظ
المضي عن الاستقبال لكثرة التصور الموجب لتخيل الوقوع المقتضي
لذلك التعبير والغرض من اظهار الرغبة اما استدعاء الامتثال
او الاعطاء والاعانة على المراد ونحو ذلك فتامل في هذا المحل فان
ما ذكره المطرزي بالمراد وما قررناه مبين له والله الموفق
لمبتغاه وعليه اي وعلى استعمال ان مع الماضي مع ان الاصل المضارع
لامر انشئ الحاصل في معرض الحاصل لقصد اظهار الرغبة في
الحصول يجري قوله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم اي اماءكم على
البغاء الزنى ان اردن تحصنا والاصل ان يردن فعبر بالمضي
لاظهار الرغبة في ارادتهن التحصن وهذا ولو كان مقتضى
اللزوم بينهما الذي هو كثرة التصور وتخيل الحصول محالا في
حقه تعالى لكن يجري الكلام مع المخاطبين منه تعالى على حسب
ما تقتضيه بلاغة خطابهم ورغبته تعالى في الوقوع ايجابه
وطلبه لا تعينه وفي هذه الآية بحث مشهور وهو ان مقتضى
التركيب الذي فيه الشرط انتفاء الحكم عند انتفائه لان مفهوم
الشرط من المفاهيم المعتبرة وعليه يكون مفهوم الشرط في
الآية الكريمة انتفاء النهي عن الاكراه اذا انتفى الشرط الذي هو
ارادة التحصن فيكون الاكراه جائزا عنده عند انتفاء ارادتهن
التحصن وجواز الاكراه عن البغاء منتف بالضرورة شرعا وقد
اجيب بان مفهوم الشرط انما يعتبر ان لم يكن لذكر الشرط
فايدة ظاهرة يجوز ان يقال يسقط من اعتبارها مفهوم الشرط
وهي المبالغة في تاكيد نهي الموالي عن الاكراه وفي تقبيح صنيع المكره

منهم

كيد

منهم حيث تكون الامة مريدة للتحصن لا يقال فيكون النا
في هذه الحالة فقط والمقصود تاكيد النهي مطلقا لانا
نقول لما كان الاكراه لا يتحقق الا في هذه الحالة تعرض لها بالتعبير
والتوبيخ بذكر ما تظهر فصيحة المولى واجيب ايضا بان
مفهوم الشرط انما يراعى ان لم يعارضه الاجماع فان عارضه كما
هنا سقط لانه ظاهر والاجماع قاطع والظاهر يدفع بقاطع
واجيب ايضا بان المفهوم انتفاء النهي عنه انتفاء الارادة
ولا يستلزم ذلك جواز الاكراه لجواز ان يكون انتفاء النهي لعدم
تصور محله الذي هو الاكراه لا لجوازه اذ لا يتصور الاحالة
الارادة واما في حال انتفائها بالغفلة عن التحصن وعدمه
او بارادة البغاء من الايما فلا يتحقق الاكراه اما اذا اردن البغاء
فظاهر واما اذا غفلن فتنفس التشهيه له تحصل ارادته
بمقتضى العادة حيث لم تكن منهن ارادة التحصن وعند الانتفاء
لا يتحقق الاكراه ولو قيل ان الشرط طلما واقعة الواقع لان الاكراه
انما هو حال الارادة ما بعد لكن يرجع لما ذكر فليفهم السكاكي
اي قال السكاكي ابرز غير الحاصل في معرض الحاصل يكون لما ذكر
او يكون للتعريض وهو ان ينسب الفعل الى احد حقيقة او مجازا
والمراد منه فهم الغير بالقرائن وذلك نحو قوله تعالى ولقد اوحي
اليك والى الذين من قبلك لئن اشركت ليحبطن عملك فقد
ابرز الاشراك المقطوع بعدم حصوله في معرض الحاصل تعريضا
بمن حصل منه انه حبط عمله وانما قلنا المقطوع بعدم حصوله
لان المخاطب هو النبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم انه منتف عنه
حالا ومآلا والعمل اذا رتب عليه وعيد في حاله نسبته فرضا

وتقدير الذى شرف يستحق به توقيرا وهو لم يحصل منه فهم منه
المخاطبون ان الوعيد واقع بهم امرا ان صدر منهم ذلك الفعل كما اذا
شتمك انسان فتقول والله ان شتمنى الامير لاضربنه ولا يضر
فى دخول ان كون الفعل معلوم الانتفاء ان تدخل على معلوم
الانتفاء كما تقدم انه قد يفرض المحال لغرض من الاغراض وانما
اقتضى التعريض بمن حصل منهم الاشراك وبالتعبير بالماضى
لان من لم يصدر منه اشراك وظهر منه اهتمام به لا يناسب
تهديده وتوعده بطريق التعريض اذ ليس اهلا لذلك،
والتعبير بالمستقبل جار على اصله مع ان فلا يطلبه وجه فى
دخول ان عليه حتى يكون تعريضا او غيره بخلاف الماضى معها
فلعدم كونه هو الاصل معها يطلب له وجه فيوجد التعريض
مناسبا فيقدر فيه ويكون مفيده لمعها وفى هذا الوجه بحث
من اوجه احدها ان كون المضارع على اصله ينتفى عنه التعريض
اذ المراد ان نسب لمن يصح صدوره منه وشك فيه واما ان
نسب لمن علم انتفاؤه عنه قطعا طلب له وجه فيصح كونه
للتعريض بمن صدر منه كالماضى بل تقول وبمن لم يصدر منه
ان صح الصدور منه ليتحقق تهديده على ما يتوقع من جانبه
وثانيها ان التعريض ان كان مستفادا من عدم الوقوع ممن
نسب له الفعل فلا فرق عنه تحقق عدم الوقوع بين الماضى
والمضارع وان كان مستفادا من نسبته لرفيع يستحق له
التوقير كما اشعر به المثال فكذلك ايضا وان ادعى استفادته
من غير الوجهين منع وثالثها ان التعريض ان كان بالمومنين
وهم لم يصدر منهم اشراك فناقض قولهم لا معنى للتعريض بمن

لم يصدر منهم اشراك لان المومن فى حال الخطاب لم يصدر منه
اشراك ومعلوم ان ما سيق جبه الاسلام فلا معنى للتعريض
بانه محبط للعمل وان كان بالكفرين فلا يسلمون النبوة ولا انه الخطا
منه تعالى ولا امتناع الاشراك فى المستقبل ولا فى المضى ولا تعظيم
صاحبها عند الله تعالى حتى يكون خطابه تعريضا عندهم فلا يفهمو
التعريض بهم اصلا فتنتفى فايدة الخطاب وعلى الجواب عن
هذا الاخير بان الغرض افهام الكفرين ان اعمالهم حبطت
باشراكهم بواسطة دعوى الرسول عصمته ورفعته عند الله
تعالى تقريعا لهم وتوبيخا ولو كانوا لا يسلمون ولا يخافون وكانه
يقول ان لى يخاطبنى بهذا فكيف ترون حالكم فى هذا الخطاب
او يخاطبنى مع انه لم يصدر ولا يصدر منى الاشراك فالمراد انتم
فتاملوه ولعله نسب القول بالتعريض للسكاكى لضعفه بما
ذكر وخفايه والا فقد ذكر جميع ما تقدم ثم قال السكاكى ونظيره
اى ونظير جملة الشرط المستعملة فى الماضى كان اشركت فى مجرد
التعريض لا فى استعمال الماضى فى الشرط موضع المضارع للتعريض
قوله تعالى ومالى لا اعبد الذى فطرنى اى ما لكم لا تعبدون
الذى فطركم فالمراد الانكار على المخاطبين بطريق التعريض لا
انكار المتكلم على نفسه وانما قلنا ان المراد الدلالة على الانكار
على المخاطبين عدم العبادة لانكار المتكلم على نفسه بدليل
قوله بعد واليه ترجعون اذ لولا الاشارة الى المخاطبين بهذا
الانكار على وجه التعريض لكان المناسب واليه ارجع لانه الموا
لسياق وقد تقدم التمثيل بهذه الاية للالتفات على مذهب
السكاكى ويقتضى ظاهر ما يذكر فى الالتفات ان المعبر عنه

ب

ن

فق

بالتكلم فى قوله مالى هم المخاطبون لان الالتفات على مذهبه هو
التعبير عن معنى اقتضاه المقام بطريق اخر غير ما هو الاصل
فيه واذا كان التعريض هو ان يعبر عن معنى بعبارة هى فيه
مجازا او حقيقة ليفهم غير ذلك المعنى بالقرائن تحقق التباين
بينهما لاقتضاء الاول وهو كونه للالتفات ان المراد نفس المخاطبين
واقتضاء الثانى وهو كونه للتعريض ان المراد المتكلم ولكن ليتنقل
منه الى المخاطبين بالقرينة وقد يجاب بان المراد فى الالتفات
بكون التعبير عن معنى بطريق غير طريقه كون التعبير لافادة
ذلك المعنى ولو بالانتقال اليه بالقرائن ولو لزم التسامح فى
اطلاق التعبير على نحو هذا القصد وعلى هذا فكونه للالتفات
لا ينافى كونه للتعريض بل يصح كونه التفاتا من حيث ان المعنى
المنتقل اليه عدل عن طريقه مع اقتضاء المقام اياه وكونه تعريضا
من حيث مجرد التلويح اليه بالقرائن وقد تقدم ما يوحد منه
فليفهم فان فيه دقة ما ووجه حسنه اى حسن هذا التعريض
الذى هو ان ينسب المتكلم الى نفسه الانكار والمراد الانكار على
غيره من المخاطبين اسماع المتكلم اولئك المخاطبين الذين هم
اعداوه ومن شانهم ان لا يقبلوا منه نصحا الحق مفعول ثان
للاسماع اى اسماعهم الحق على وجه لا يزيد ذلك الوجه غضبهم
الذى هو من شان عدو انتم تضاعفه عنه سماع الحق من عدو
لكم وهو اى ذلك الوجه هو ترك التصريح بنسبتهم الى الباطل لان
الانكار على نفسه صراحة ولو فهم منه بالقرينة ارادة الغير ويعين
معطوف على قوله لا يزيد اى ذلك الوجه لا يزيد ذلك الوجه
غضبهم ومع ذلك فهو يعين على قبوله اى قبول الحق ولكن

قوله

قوله ويعين ليس فى كلام السكاكى ولكن معناه من نتايج قوله
لا يزيد غضبهم لان المراد انه لا يثير غضبهم وما لا يثير الغضب
من شانه الاعانة على قبول الحق وانما قلنا يعين على قبول الحق
لكونه اى لكون ذلك الوجه ادخل اى انفذ فى طريق امحاض
النصح وطريق امحاض النصح ان يكون بحيث يقبل وهذا لو
ادخل من غيره فى كون النصح فيه بصدد القبول حيث اظهر
لهم هذا المتكلم انه لا يريد لهم ما يريد لنفسه لانه سبب انكار
ترك العبادة الى نفسه فبين انه على تقدير تركه العبادة يلزمه
من الانكار ما يلزمهم فقد ادخل نفسه معهم فى هذا الامر فلا
يريد لهم فيه الا ما يريد لنفسه ولما فرغ مما يتعلق بان واذا
تكلم على لو لا تقدم انه لا بد من النظر فيها كما فقال ولو اصلها
ان تكون للشرط فى الماضى بمعنى انه تدل على تعليق المتكلم فى
الحال وقوع مضمون الجزا بوقوع مضمون الشرط على معنى ان
الجزا كان فيما مضى بحيث يقع على تقدير وقوع الشرط وتقييد
ذلك مع القطع بانتفا الشرط فاذا افادت القطع بانتفائه
الشرط افادت انتفا الجزا بحسب مفاهيم عرف اللغة لانها مع
افادتها استلزام الاول للثانى تفيد فى اللغة غالبا توقف
الثانى على الاول وانه شرط فيه فارجا والشرط اذا انتفى انتفى
المشروط بالالزم لغة على افادتها انتفا الشرط انتفا المشروط
فانك اذا قلت لو جيتنى لاكرمتك فهم ان المجى مستلزم للاكرام
وشرط فيه وانه على تقدير وقوعه يقع الاكرام وفهم ان المجى
لم يقع فيلزم حيث كان المجى شرطا وانتفى انتفى المشروط الذى
هو الجزا ولهذا يستثنى انتفا المقدم فيقال فى المثال لكنك

م

ثم تجى ليفيد انتفا الثانى وذلك بحسب ما يقصد فى متفاهم
اللغة ولذلك يقال انها حرف امتناع لامتناع اى حرف يفيد
امتناع الجزا لامتناع الشرط وقد تقدم وجه افادتها امتناع
الجزا وان ذلك من دلالتها على امتناع الشرط وهذا المعنى
اعنى كونها تفيد امتناع الجزا لاجل افادتها امتناع الشرط يحتمل
وجهين احدهما ان يكون التقدير انما تفيد ذلك بحسب متفاهم
اللغة بالوجه السابق كما قدرنا والثانى ان يكون التقدير انما يفيد
ذلك من جهة الاستدلال العقلى بمعنى انها تفيد ربطا بين الجزا
والشرط على وجه يقتضى ان انتفا الاول يستدل به عقلا على انتفاء
الثانى وهذا المعنى الثانى يقتضى ان مدخولها وهو الشرط هو
اللازم ليستدل بانتفائه على انتفا الملزوم الذى هو الجزاء
والمقدر فى القضية الشرطية عكسه ان اللازم هو الجزا وهو
المسمى بالتالى عند المناطقة وبانتفائه يستدل على انتفاء
الاول دون العكس وذلك كقوله تعالى لو كان فيهما الهة الا
الله لفسدتا فالتالى الذى هو الجزا اعنى الفساد يستدل
بانتفائه على انتفاء تعدد الالهة وهو مقصود الاية وبانتفاء
بانتفا التعدد على انتفا الفساد اى استحالته لصحة وقوعه
بارادة الواحد وهذا اذا اريد بالفساد اختلال نظام السموات
والارض لانه لازم للتعدد عادة وهو اعم فى نفسه كما يلزم
من تعدد الحاكم اختلال امر البلد واما ان اريد به التمانع
فهما متلازمان وطائفة ابن الحاجب هذا المعنى من قولهم
حرف امتناع الجزا لانتفاء الشرط اعترض بان الواقع العكس
اى كونها حرف امتناع الشرط لامتناع الجزا اذ لا يلزم من انتفاء

الشرط

الشرط انتفا الجزا ويلزم من انتفا الجزا انتفا الشرط واما الوجه
الاول اذا اريد فلا اعتراض عليه لان المعنى ح ان انتفا الشرط
بين بدليل على امتناع الجزا دلالة لغوية من جهة اشعار الربط
بان الاول شرط مع اشعارها بانتفا الشرط ومن شان الشرط
اذا انتفى انتفى المشروط ويحتمل ح ان المراد فى معاد لو كون الجزا
انما انتفى فى الخارج بسبب انتفا الشرط لان الشرط كما يستدل
به على الانتفا بحسب متفاهم اللغة يجوز ان يجعل سببا للانتفا
فى الخارج فيراد ذلك عند علم المخاطب او كونه كالعالم بالجزا فلا
يفتقر للاستدلال عليه وانما يفتقر لبيان علته فح تكون الجملة
ولو كانت فى صورة الشرطية فى معنى الجملة المعللة فاذا قلت
لو جيتنى لاكرمتك يكون المعنى على هذا الاحتمال ان الاكرام انما
انتفى فى الخارج بسبب انتفا المجى ويكون كلاما مع من كان عالما
او يعتقد العلم بانتفا الجزا وهو طالب او كالطالب لعلة انتفا
فى الخارج وعلمه بذلك حاصل بدليل اخر يسمى علة العلم وهذا
الاحتمال قيل انه هو الاكثر فى قصد اهل اللغة ويصح قطع
ما يصل فيه الوجه الاول من الوجهين السابقين كما اشرنا
اليه وعليه قوله ،، ،، ،،
،، فلو طار ذو حافر قبلها ،، لطارت ولكنه لم يطر ،،
لان عدم طيران الفرس معلوم والغرض بيان السبب فى عدم
طيرانها وهو عدم طيران ذى حافر قبلها ولك ان تقول
فلو دامت الدولات كانوا لغيرهم ،، رعايا ولكن ما لهن دوام ،،
ففى دوام الدولات الذى هو مفاد لو انتفا الشرط سبب
لعدم كونهم رعايا لغيرهم للمهد وح لانهم لا يعيشون معه الا رعايا

ومعلوم ان بانقراضه انتفى كونهم رعايا له وانما المراد بيان سبب
ذلك الانتفاء في الخارج فعلى هذا يكون معنى قولهم لولا لامتناع
الجزا لاجل امتناع الشرط ان امتناع الشرط سبب لامتناع الجزا
لانه دليل عليه كما قالوا لولا لامتناع الجزا لاجل وجود الشرط
يعني ان وجود الشرط سبب لامتناع الجزا في الخارج لانه دليل
عليه وبينه المثال وهو ما ورد لولا علي لهلك عمر لانه دليل
عليه فان المراد ان وجود علي سبب في الخارج لعدم هلاك عمر
لانه دليل عليه اذ لم تقصد افادته للعلم بعدم الهلاك وانما
المراد بيان السبب المانع من الهلاك بعد العلم بالامتناع ولكن
هذان الوجهان العربيان اعني الاستدلال بنفي الشرط على
نفي المشروط وبيان كون نفي الشرط سببا في الخارج لنفي المشروط
وهو الجزا عند كون الغرض افادة انتفاء المشروط للجهل به
او بيان انتفائه عند العلم به لا يستقيمان في نحو قولنا لو كان
هذا انسانا لكان حيوانا لان الانسانية ليست شرطا في الحيوانية
حتى يكون نفيها دليلا او سببا لنفي الحيوانية وانما يطرد فيه الوجه
الثاني من الوجهين السابقين وهو بيان اللزوم بين المقدم
والتالي ليستفاد من نفي التالي نفي المقدم وهذا الوجه هو
الذي حمل عليه الامام ابن الحاجب مفاد لو كما تقدم فقال ان
قولهم هي لامتناع الجزا لاجل امتناع الشرط لا يستقيم لان الشرط
سبب ولا يلزم من نفيه نفي المسبب فلا يلزم من نفي واحد منهما
نفي ما سواه بخلاف نفي المسبب الذي هو التالي فهو يستلزم
نفي جميع الاسباب وقيل المتاخرون كلامه وزادوه بيانا بان
التالي لما كان مسببا فكما قالوا والا فهو لازم كما في قولك لو

كان

كان هذا انسانا لكان حيوانا ولا يلزم من نفي الملزوم نفي اللازم
بل الامر بالعكس والجواب ان هذا المعنى ولو كان مستعملا لغة
لكنه قليل باعتبار الاخرين وانما هذا استعمال اهل المعقول
جروا عليه كثيرا لان غرضهم تركيب الادلة من القضايا الشرطية
اللزومية والمناسب في اعتبار الشرط ما ذكر وعلى الاستعمال
اللغوي المتقدم وهو كون المراد بالشرطية افادة معنى الحملية
المعللة بعلة لبيان تلك العلة وانها سبب ذلك الحكم المعلوم
في الخارج ورد قوله تعالى ولو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم لان
عدم اسماعهم معلوم وبين ان علته نفي علم الخير فيهم فكانه
قيل لم يسمعهم الله لعدم علم الخير فيهم وقوله تعالى ولو اسمعهم
لتولوا وهم معرضون استعملت فيه لو افادة معنى اخر قد
يستعمل فيه لو ايضا وهو ان هذا الشرط يلزمه الجزا على تقدير
وقوعه ليلا يتوهم انه انما يلزم نقيضه فقط فالمعنى انهم متولو
عن الايمان معرضون عنه بمعنى انهم موصوفون بهما
على كفرهم ان لم يسمعوا وكذا لو سمعوا كما يقال لو لم يخف الله
لم يعصه بمعنى انه لو انتفى الخوف لما عصي للحجة كما انه من باب
اخرى لا يعصيه عند تقبيضه وهو الخوف وعلى هذا لا
يرد ان يقال ان هنا قضيتين شرطيتين لزوميتين كليتين
صادقتين وهما قوله تعالى ولو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم ولو
اسمعهم لتولوا وهم معرضون وكل قضيتين كذلك يصح ضم
احداهما للاخرى ينتجان نتيجة صحيحة ومعلوم ان ضم احد
الى الاخرى هنا ينتج لو علم الله فيهم خيرا لتولوا وهو غير صحيح
وانما قلنا كليتين لان المعنى ليس على ان المراد قد يكون لو

علم الله فيهم خيرا لاسمعهم ولقد يكون لو اسمعهم لتولوا وهم فيه
بقا المصح لهم والعالم يرد هذا لانا نقول القضية الاولى جملية
فى المعنى معللة وكانه يقال لم يسمعهم الله لعدم علم الخير
فيهم وهى لا تنتج مع الثانية التى الغرض منها بيان ان دوامهم
على الكفر لازم لهم اسمعوا او لا لعدم اشتمالها على شرط
الانتاج كما لا يخفى فتامل ثم اشار الى ما يترتب على ما تقدم
ليترتب عليه بيان موجب خروجها عن الاصل فقال واذا
كانت لو للشرط فى الماضى فيلزم ح عدم الثبوت اى عدم
الحصول فى الخارج ويلزم المضى فى جملتيها اى فى جملة الشرط
وجملة الجزا المنسوبتين لها اما كون الجملتين ماضويتين فلان
كونهما استقباليتين ينافى ما قرر من كونها لتعليق شى بشى
فيما مضى واما كونهما منفيتين ينافى ما تقرر اى غير واقعتى
النسبة فلان ثبوتهما اى كون نسبتيهما حاصلتين ينافى التعليق
الذى هو ان الشى يحصل على تقدير حصول غيره لان معنى
ذلك ان هذا كان بعد الحصول لو حصل غيره ومقتضاه
عدم حصولهما معا والا كان المقام مقام الاخبار بوقوعهما لا مقام
بيان ان احداهما كانت بحيث يحصل لو حصلت الاخرى وهذا
معنى قولهم الحصول الفرضى ينافى الثبوت لا يقال وقوع النسبتين
معا لا ينافى التعليق الفرضى لان القضية الشرطية باى اداة
وقعت ليس فيها دلالة على نفى وقوع الطرفين ولهذا صح
استثنا وقوع المقدم لينتج التالى كما يصح استثنا نفى التالى
ليتحقق نفى المقدم لانا نقول هذا على الاستعمال المنطقى
واما على الاستعمال اللغوى الكثير فالدلالة انما هى على فرض

الربط

الربط بين ما لم يحصل ودلالا هو المتبادر من استعمال لو فلذلك
قلنا ان اللازم هو عدم الثبوت فى جملتيها وقيل ان المعنى ان
لو لما كانت للشرط فى الماضى مع الجزم بانتفا الشرط لزم عدم
الثبوت فى جملتيها لان الغرض من دلالتها على الانتفا مع الربط فيما
مضى وفى هذا التقدير ولو كان هو المتبادر بشى لان قوله
لما افادت الجزم بالانتفا مع الربط افادت عدم الثبوت فى الجملتين
فيه ضرب من استلزام الشى نفسه باعتبار نفى جملة الشرط والا
يتم باعتبار الجملة الجزائية الا بتقدير افادتها التوقف كما تقدم
والوجه المتقدم فى الغرض هو معنى افادتها التوقف مع الانتفا
فهو اولى ان يقدر به لسلامته من ايهام استلزام الشى نفسه
وهو القريب لكلام من حقق فى هذا المقام ويحتمل ان يراد
بالثبوت المنفى الثبوت المفاد بالجملة الاسمية وسيتروح ذلك
من كون التعليق انما حصل بين شيئين منفيين من شانهما
ان يقعا وينجعد الا بين ثابتين دايمين وهذا ولو كان خفى هو
اللزوم عما تقدم هو المناسب لقولهم فاذا كانت للمضى وعدم
الثبوت فلا بعد فى جملتيها عند كونهما فعليتين ماضويتين
الا لنكتة ثم قولهم لا بعد عند كونهما ماضويتين انما ذكر على
سبيل الكثرة والا فهى واقعة للاستقبال موقع ان كما فى
قوله صلى الله عليه وسلم اطلبوا العلم ولو بالصين لان الطلب
استقبالى وكذا قوله صلى الله عليه وسلم فانى اباهى بكم الامم
يوم القيامة ولو بالسقط غير انه يمكن ان يقال هذه لاجواب
لها وانما هى للربط فى الجملة الحالية كما تقدم فى ان والكلام فى
الشرطية ولكن وردت فيما ظهر فى الاستقبال الشرطى كقوله

ولو تلقى اصدا ونا بعده موتنا الى ان قاله
لظل صدى صوتى وان كنت رمة لصوت صدى سلمى بهش ويطرب
فاذا تحقق ان اصل عملتها المضى فدخولها اى فالعدول عن
المضى الى دخولها على المضارع فى نحو قوله تعالى لو يطيعكم فى
كثير من الامر اى فى كثير من الوقايع لعنتم اى لوقعتم فى بلاء
وجهد وهلاك لقصد استمرار الفعل اى استمرارها فى ذلك
مع المضارع لنكتة اقتضاها المقام وهى افادة ان الفعل الذى
دخلت عليه استمر فيما مضى وقتا فوقتا اى وقتا بعد وقت
وانما قلنا ان النكتة ما ذكر لان نفى استمراره على طاعتهم التى
هى المراد بالفعل هو الذى كان سببا للنفى عنتهم بمعنى انه لو استمر
صلى الله عليه وسلم على طاعتهم اى موافقتهم فى كل ما يعرض لهم
ترجيحه بحسب رايهم لهلكوا لذلك ولما انتفت الموافقة فى
كل شى التى هى استمرار الطاعة انتفى هلاكهم وانما قلنا ان نفى
الاستمرار على الطاعة موجب لنفى الهلاك دون استمرار نفى
الطاعة بحيث لا يوافقهم فى شى اصلا ولو كان هو المتبادر فى ايجاب
نفى الهلاك لان موافقتهم فى بعض الامور التى لا تضر لا توجب
بل ربما جلب خواطرهم فنفى استمرار الطاعة كاف ولو كان معه
بعض الموافقة وانما يوجب الهلاك ويوجب اختلال حكمة
الرياسة واسقاط من تطلع السيادة الاستمرار على الطاعة ابدا
بخلاف الموافقة فى بعض الاحيان لان من شان الملك موافقة
الرعية فى بعض الامور لجلب قلوبهم مع ان لفظ المضارع يدل
على استمرار الفعل فقد دل عليه لو دالة على نفى الاستمرار واما ذكر هو
الوجه الاخر وهو ان المستمر نفى المنفى المعاد بلو بمعنى ان استمرا

نفى

نفى طاعتهم اوجب نفى هلاكهم ولو كان اخص من الاول ومقتضى
الاعم مقتضى الاخص فهو مرجوح من وجهين احدهما ان المعنى
السابق كان مع موافقته مقتضى الرياسة لان المساعدة فى
بعض الاحيان لجلب القلوب كما اشرنا اليه اقرب لصلاح الرعية من
نفى الطاعة اصلا والثانى انه مرجوح لاعتبار ان التركيب ولو كان اصله
الدلالة على نفى القيد يراعى فيه النفى المقيد بمعنى ان اصل الفعل
الدلالة على الفعل المستمر فاذا دخلت عليه لو لتدل على النفى
تسلط النفى على قيد الاستمرار فيراعى فى هذا المعنى معنى اخر
وهو ان هذا النفى مقيد بالاستمرار بمعنى ان نفى الطاعة بقيد
باستمراره وهذا المعنى وهو اعتبار النفى بقيد ابقيد فى تركيب
كان الاصل فيه نفى ذلك القيد وارد فى كلام العرب ومنه قوله
تعالى وما هم بمومنين فالجملة الاسمية لتاكيد الاثبات وكان اصل
النفى حيث ورد على نسبتها ان يدل على نفى التاكيد لكن اعتبر
ان النفى فيها مقيد بالتاكيد بتقدير وروده موكدا على اصل
الاثبات لا على الاثبات الموكد وذلك ليكون رد القول امنا على
ابلغ وجه والحاصل ان المضارع المثبت يفيد استمرار الثبوت
والمنفى يجوز ان يفيد مع ارادة النفى نفى استمرار الثبوت
ويجوز ان يفيد استمرار النفى والذى دخلت عليه لو منفى فى
المعنى فيجوز ان يفيد استمرار النفى بتقدير وروده على
اصل الفعل معتبرا فى ذلك النفى تاكيده بالاستمرار وهو
الارجح فى هذا المقام لما تقدم والمراد بالنفى ههنا الانتفاع
ثم شبه المضارع فى افادته الاستمرار بمضارع اخر ولو لم يكن
مع لو فقال كما فى قوله تعالى الله يستهزئ بهم فالتعبير

بالمضارع فى هذه الاية حيث قال يستهزى ولم يقل مستهزى
لقصد استمرار الاستهزاء منه تعالى بالمنافقين وتجدده وقتا
فوقتا كما هو عادته تعالى مع اهل اللعنة فى انزال الذل بهم
والمسارة والخذلان عليهم فالمراد بالاستهزاء الذى هو السخرية
لازمه الذى هو انزال الهوان والخفارة بهم بان عرض المستهزى
هو ادخال الهوان على المستهزى به فيكون من المجاز المرسل
من باب اطلاق اسم السبب على المسبب واستمرار التجدد فى
اثار اللعنة والطرد هو الواقع فى الدنيا للابتلاء والامتحان
والاستهزاء مناسب التعبير بمفيده وهو الفعل ودخولها
اى لو على المضارع فى نحو قوله تعالى ولو ترى يا محمد صلى الله
عليه وسلم او يا من تمكن منه الرؤية بناء على ان الخطاب حول
لغير معين اذ وقفوا اى اطلعوا على النار ورأوها والتضمن
وقفوا معنى اطلعوا عدى بعلى وقيل ان الوقف يستعمل
بمعنى الاطلاع حقيقة فلا يحتاج للتضمين واطلاعهم عليها ان
يدوها لتختم وهم بصدد السقوط فيها ملبسون من الانهاك
عنها ويحتمل ان يكون المراد بالوقوف عليها ادخولهم اياها
وجواب لو محذوف اى ولو ترى اذ وقفوا عليها فظيعا
مقدارعند ابها الرائيت امرا عظيما لتنزيله اى دخولها على
المضارع فى الاية لتنزيل ذلك المضارع منزلة الفعل الماضى
والماضى تناسبه لو كما تقدم وانما تنزل منزلة الماضى حتى دخلت
عليه لو التى هى فى الاصل للماضى لصدوره اى صدور الاخبار
بذلك الفعل عمن لا خلاف فى اخباره فكانه وقع بهذه الحالة
ولو كانت استقبالية لكونها فى يوم القيامة لكن هى فى تاويل

الوقوع

الوقوع لكون المخبر به لا خلف فى اخباره فكانه يقال هذه الحا
مضت ومارايتها ولو رايتها لرايت امرا فظيعا ثم ان هذا الكلام
يحتمل ماذكر وهو ان لو ادخلت على المضارع معنى ولفظا لانه
بمنزلة الماضى لتحقق وقوعه لصدوره ممن لا خلف فى اخباره
لتحقق مناسبتها له بذلك التنزيل وهذا القدر كاف فى وجه
موالاتها المضارع ويحتمل ان يكون المعنى ان دخولها على المضا
مع ان مقتضى تنزيله منزلة الماضى لتحقق وقوعه حتى دخلت
عليه لو المناسبة للمضى تحوله لصيغة المضى صح كون ذلك
المضارع صدر عمن لا خلف فى اخباره والمستقبل والماضى
عنده سواء فلا يحتاج الى ذلك التحويل الا لو كان صادرا ممن يمكن
منه الخلاف فيعبر بالماضى زيادة فى تاكيد تحقق الوقوع
نفيا لذلك الامكان واما حيث صدر ممن لا خلف فى اخباره
فلا يحتاج الى زيادة التاكيد بتحويه بصيغة الماضى وهذا
ليس هو نفس الوجه الاول لان الوجه الاول حاصله ان لو
للمضى فلا بد فيما على المضارع الا لكلمة كتنزيله منزلة الماضى
وهذا المعنى خلاف الثانى لكن الاول هو المناسب ويجرى
الاحتمالان فى المشبه به وهو المشار اليه بقوله كما فى ربما يود
الذين كفروا اى عدل بلو عن المضى الى المضارع فى لو ترى
كما عدل عن الماضى بربما الى المضارع فى قوله تعالى ربما يود الذين
كفروا والتنزيل ذلك المضارع منزلة الماضى لصدوره ممن لا
خلف فى اخباره وحمل الكلام على الوجه الثانى هنا ايضا ظاهر
مما تقدم وانما كان الاصل فى هذا التركيب التعبير بالماضى
لالتزام ابن السراج وابى على ان الفعل الواقع بعد ربما يجب

يجب ان يكون ماضيا لان مدلولها التقليل وهو انما يكون فيما
عرف حده كذا قيل وفيه نظر بحث لامكان العلم بالمستقبل كما فى
الاية نعم ان كان الاستعمال على التقليل يفيد المعنى فحينئذ تكون
للتقليل فى المستقبل لتنزيله منزلة الماضى كما فى الاية فعناها
فيها ان الكفار تدهشهم اهوال يوم القيامة فلا يفيقون
الا قليلا فاذا افاقوا تمنوا ان يكونوا مسلمين وقيل هى هنا
استعارة للتكثير او للتحقيق او هما معا فيكون المعنى ان
وداد تهم للاسلام تكثر منهم وتتحقق يوم القيامة لما فاتهم
بترك الاسلام فى الدنيا ومفعول يود يحتمل ان يكون محذوفا
وجملة لو كانوا مسلمين حكاية لوداد تهم والتقدير يود الذين
كفروا الاسلام ويقولوا لو كنا مسلمين وعبر بالغيبة فى حكاية
وداد تهم والاصل لو كنا وهو جايز اذا كان المحكى عنه غايبا
كما تقول تمنى فلان التوبة وقال لو كان تايبا ويحتمل ان
يكون هو لو مصدرية حوليها بناء على ان لو مصدرية فان لو التى
قيل فيها انها للتمنى قال فيها غير واحد القايل انها مصدرية
او لاستحضار الصورة هو معطوف على قوله لتنزيله اى
العدول بلو الى المضارع فى نحو لو ترى مع ان الاصل دخولها
على الماضى اما لما ذكر واما لاستحضار صورة رؤية الكافرين
موقوفون على النار لان المضارع يدل على الحال المشاهدة
فقد يستعمل للاشعار بالحصول الذى هو الاصل وللتنبيه
بالعبارة على السهود فكانه يقال عند التعبير به اشهدوا
هذا الامر الذى تحضره بالتعبير بما يدل على الحضور وانما
يفعل ذلك لامر غريب او فظيع او نحو ذلك كالطيب

فى م

والعجيب

والعجيب والاستحضار بالمضارع جى فى هذه الاية كما قال تعالى
فى الاية الاخرى والله الذى ارسل الرياح فتثير سحابا فقد عبر
بتثير فى موضع فاثارت المناسب لارسل استحضارا لتلك الصورة
البديعة وهى اثارة السحاب الدالة على القدرة الباهرة اى
الغالبة لكل شى فان اثارة السحايب مسخرا بين السماء والارض
على الكيفية المخصوصة وعلى الانقلابات اى المبتدلات المتفاوتة
من كونه متصل الاجزاء او منقطعها متراكما او غير متراكم بطيا او
سريعا بلون السواد والبياض او الحمرة من بدايع القدرة فقصد
الى احضار تلك الصورة بالمضارع الدال فى الجملة على الحضور ان
ذلك او كد فى العمل بمقتضى الخطاب اولان النفس تتسارع الى
احضار العجيب بما امكن وقد استفيد من التمثيل بالايتين ان
الاستحضار بالمضارع يكون فى المستقبل والماضى لكن قيل ان
استحضار المستقبل لم يوجد فى كلامهم وعليه يكون الاستحضار
فى الاية بعد تنزيل المستقبل منزلة الماضى ليجرى الاستحضار على
ما تحقق من كونه مختصا بالمضى ثم اشار الى سر تنكير المسند
فقال واما تنكيره اى واما الاتيان بالمسند اليه منكرا فيكون
لارادة افادة عدم الحصر والعهد حيث يقتضى المقام ذلك العدم
وذلك لان الحصر والعهد يستفادان من التعريف فيستفاد من
التنكير عدمهما والتعريف ولو كان قد يجامع عدم الحصر والعهد
كما فى قوله فان بكاك الحسن الجميلا اذ لا يراد هنا به احدهما
لا يساق لافادة عدمهما بل يتحقق العدم معه فان افادته فى
الاصل بالتنكير كقولك رجل كاتب وعمرو شاعر حيث يراد افادة
مجرد الكتابة والشعر لا حصر الكتابة فى زيد والشعر فى عمرو

ولا احد هما معهودا او للتفخيم اى يكون تنكير المسند اليه للارادة
المذكورة ويكون للتفخيم اى التعظيم نحو قوله تعالى هدى للمتقين
بناء على انه خبر ذلك الكتاب او خبر مبتدا محذوف اى هو هدى للمتقين
فالتنكير للدلالة على فخامة هداية الكتاب وكمالها وقد اكد ذلك
التفخيم بكونه معدوما اخبر به عن الكتاب للايذان انه نفس الهداية
مبالغة واما ان اعرب حالا فهو خارج عن الباب ولو كان التنكير
فيه للتعظيم ايضا او للتحقير اى يكون التنكير لما ذكر او للتحقير
كقولك الى الحاصل اى من هذا المال شئ حقير وقد مثل بقول القايل
ما زيد شيأ والظاهر ان التحقير فيه لم يستفد من التنكير بل
من نفى الشيئية واما تخصيصه اى ولما الايتان بالمسند مختصا
بالاضافة نحو زيد غلام رجل اى لا غلام امراة وهذا ثوب
امراة اى لا ثوب رجل او بالوصف نحو زيد كاتب بخيل وقد مثل
بزيد رجل عالم ورد بان الوصف للافادة لا لزيادة اهمية الفايدة
المرادة هنا واجيب بانه قد يكون كلاما مع من يتوهم انه زيد ا،
مبنى ولا يخفى ما فى هذا الجواب من التعسف قد تكون الفايدة
اتم اى تخصيص المسند بالاضافة والوصف يكون لتكون الفايدة
فى التركيب اكمل واتم لان المعنى كلما ازداد فيه الخصوص ازداد
تمامه وكماله كما تقدم ثم ان المحقق قال فيما تقدم فى الايتان مع
المسند ببعض معمولاته كالحال والمفعول والتمييز واما تقييده
وقال فى الايتان مع المسند بالمضاف او الوصف واما تخصيصه
ومقتضى ذلك تسمية الايتان الاول تقييدا والثانى تخصيصا
وذلك بمجرد اصطلاح ليس له وجه مناسبة واما ما يقال من ان
التخصيص عبارة عن نفى الشيوع والاشيوع للفعل وانما يتاتى

على

على الماهية المطلقة فلا يكون فيه التخصيص وانما يكون فيه التقييد
بالمعمولات والاسم فيه شيوع فيكون فيه التخصيص ففيه نظر لانه
ان اريد بالشيوع البدلى فهو موجود فى الفعل لان ضرب مثلا،
كما يقع شيوعا بدليا باعتبار الضرب الشديد والخفيف وان اريد
العموم فى النكرة فى سياق الاثبات لا عموم لها فلا فرق على هذا الوجه
على ان التفريق انما يتم على تقدير تسليمه بين معمولات الفعل وانما
الاسم ووصفه ويبقى الفرق بين معمولات المشتق والاضافة والوصف
ثم ينبغى ان يعلم ان كون ما تقدم اصطلاحا لا ينافى ان يبنى على
مناسبة ما وهو ان جنس الاسم فى الجملة فيه العموم فناسب تخصيصه
باسم التخصيص المناسب للعموم وجنس الفعل لا عموم فيه
بل فيه اطلاق فناسب تخصيصه بالتقييد فالحق به المشتق فى المعمولات
التى يشاركه فيها فان اراد ذلك القايل نحو هذا المعنى انه فع النظر
تامله واما تركه اى واما ترك تخصيص المسند بالاضافة والوصف
فظاهر مما سبق فى بيان السبب فى ترك تقييد المسند بالحال او
المفعول او نحو ذلك وهو ان ذلك هو وجود مانع من تربية
الفايدة عدم العلم بما يتخصص به من وصف واضافة وكعقصد
الاخفا على السامعين ونحو ذلك فتقول مثلا هذا غلام عند
ظهور امارة كون المشار اليه غلاما من غير ان تقول فلان او غلام
لبنى فلان لعدم العلم بمن ينسب اليه او للاخفا على السامعين
ليلا يهان بتلك النسبة او يكرم مثلا واما تعريفه اى واما
الايتان بالمسند معرفا بطريق من طرق التعريف فيكون
لافادة السامع حكما على امر معلوم باحدى طرق التعريف
وغير ذلك مما تقدم باخر متعلق بقوله حكما اى لافادة المحكم

فة

على امر معلوم باخر مثله اى مثل الامر المحكوم عليه فى مجرد كونه
معرفة سواء اتحد طريق التعريف فيهما نحو الراكب هو المنطلق
او اختلف نحو القائم هو زيد واشعر قوله حكما على امر معلوم
ان تعريف المسند انما يكون عند تعريف المسند اليه والا فلو
صح الحكم به معرفا على منكر لكان الصواب ليشمل الامرين ان
يقول حكم بامر معلوم على اخر وهذا الذى اشعر به اللفظ ه
يجب ان يكون مراد الامام هو المطابق لما فى الخارج اذ لا ليس فى
كلامهم مسند اليه نكرة ومسند معرفة فى الجملة الخبرية التى
كلامنا فيها وان كان فى الانشائية كما فى قولنا من زيد ومن القائم
واما نحو قوله ، ولا يك موقف منك الوداعا ، وقولهم مررت
برجل افضل منه ابوه فلا يرد لما قيل على جواز الحكم بمعرف
على منكر لان الاول وما اشبهه من باب القلب والثانى الخبر فيه
هو اسم التفضيل المتقدم واشعر قوله ايهم بانهم ان المسند
والمسند اليه لا بد فى الافادة من ان يختلفا فى المفهوم ولو اتحدا
فى المصدوق الخارجى واما نحو قوله انا ابو النجم وشعرى شعرى
فعلى تقدير شعرى الآن مثل شعرى القديم اى لم يتبدل عن
الصفة التى اشتهر بها من الفصاحة والبلاغة فان قيل غاية
ما افاد هذا الكلام انا اذا عرفنا المسند والمعلوم فى العنوانه
لا بد من تعريف المسند اليه افاد الكلام حكما على معرف بعرف
وهو اخبار بمعلوم فاى نكتة افادها هذا الكلام تحصل بها
عند تعريف المسند مطابقة لمقتضى الحال بل نقول الاخبار
بالمعلوم عن المعلوم لا يفيد اصلا قلنا العلم بالمسندين بمعنى

العلم

العلم بنسبة احدهما الى الاخر فانك تعلم ان الشخص الفلانى يسمى
زيدا وانك تعلم رجلا موصوفا بالانطلاق ولا تعلم ان الموصوف بذلك
الانطلاق هو ذلك الشخص المسمى بزيد فالكلام المعرف الجزئين
مفيد اى فايدة وهذه الفايدة المحصلة عند تعريف الجزئين
اذا اقتضاها المقام لكونها التى يريدها السامع او كالمرتب لها صا
نكتة يطابق بها مقتضى الحال فالمراد ان مدلول هذا التركيب يوتى
به عند مناسبة المقام ولا عدول عنه الى غيره والحاصل ان هذا
الكلام من حيث كونه يوتى به لمناسبة مدلوله للحال يكون من
علم المعانى ومن حيث كون الجزئين فيه عرفا واخبر جوازا باحدها
عن الاخر يكون من علم النحو وقد تقدم مثل هذا فليفهم ثم مثل
لتعريف الجزئين فقال نحو زيد اخوك لمن يعرف ان الشخص
الفلانى يسمى بزيد ولا يعلم ان له اخا ولا يعلم ثبوت تلك الاخوة لذلك
الشخص بعينه نحو قولك عمرو المنطلق لمن يعلم عمرا باسمه وشخصه
ويعلم ان ثم منطلق ولا يعلم ان ذلك المنطلق المعهود هو عمرو وهذا
ان اخذ المنطلق فى التركيب باعتبار تعريف العهد لان الانطلاق على
هذا معهود خارجا فالمنطلق يحتمل ان يوخذ بذلك الاعتبار فيكون
معنى الكلام ما ذكر او يوخذ باعتبار تعريف الجنس فيكون معناه
ان الشخص المعلوم بتسميته عمرا ثبت له حقيقة المنطلق المعلو
فى الاذهان وسياتى ان هذا الاعتبار قد يفيد الحصر واعتبار المعنى
الجنسى يتحقق فى الذى هو اخوك ايضا كما تحقق فى الاعتبار العهدى
كما قررنا لان الاضافة يصح ان يشار بها الى الحقيقة كما يقال ما
الورد اشرف من ملء الريحان وعليه فيكون التقدير ان زيدا
ثبتت له جنس الاخوة المعلومة فى الاذهان المنسوبة اليك

منه
المعانى ص

لا اذا اضافتها الى الشخص لا يتعين تشخيصها بها لاهمال القيد
فيها مع تلك الاضافة فيوخذ القدر المشترك المعقول وبهذا
المعنى يصح ان يكون المضاف كالنكرة كما يصح في المحلى بال حيث
يشار بكل منهما الى حصة من تلك الحقيقة في ضمن فرد ما
كقوله في اللئيم ولقد امر على اللئيم يسبني وكقوله في الاضافة
خذ ما الورد واسرجه بالدواة الغلاني فان المراد في المثالين
شخص غير معين وبهذا الاعتبار قيل ان الاضافة قد لا تفيد
تعريفا كالمحلى بال ولو كان اصل وضعها التعريف العهدي
الخارجي او الجنسي فقولنا في المضاف غلام زيد اصله الاشارة
الى غلام معين بينك وبين المخاطب وقد يراد غلاما ما من
غلمان زيد فيكون مرادفا لقولنا غلام لزيد كما في هذا
الكتاب وهو ان اخوك معرفة وان قولنا زيد اخوك انما يقال
لمن سبقت له معرفة بان له اخا فيشار اليه بهذه الاضافة
ناظرا للاصل وما في غيره كالايضاح من ان زيدا اخوك يقال
لمن يعرف زيدا ولا يعرف ان له اخا اصلا ناظر للتنكير الوارد
بمعناه على هذا ان زيدا اثبت له اخوة منسوبة اليك التي لو
اطلقت عليه بذلك الاعتبار ابته المخاطب الا ان يصدق فيها
فرد ما من جنس الاخوة المنسوبة اليك على ان التحقيق ان
الاضافة حيث الحقت بال لا تخلو عن عهد ذهني وانما استفيد
التنكير فيهما من القرينة الدالة على ارادة الحقيقة المعهودة
في ضمن فرد ما كما تقدم فليفهم وعكسهما اي ونحو عكس المثالين
فعكس الاول وهو زيد اخوك اخوك زيد وعكس الثاني
وهو عمرو المنطلق المنطلق عمرو ومما ينبغي ان ينبه له في

تعريف

تعريف الجزئين ادراك السر في جعل احدهما على التعيين
مبتدا والاخر الخبر والعكس ليدرك معنى قول النحويين اذا كانا
معرفتين وجب تقديم المبتدا منهما فاذا تحقق المبتدا منهما
انما يتحقق بذلك السر والسر في ذلك ان الجزء الذي عرف
عند المخاطب ثبوته للمحكوم عليه او كان من شانه ان يعرفه
هو المعقول مبتدا والذي جهل ثبوته له او كالمجهول هو
الذي يجعل خبرا فاذا كان السامع يعرف ان الشخص الغلاني
يسمى بزيد او كان من شانه ان يعرف ذلك لوجود ما يلوح به
وهو جاهل باتصافه بكونه هو المنطلق سايلا عن ذلك او
كالسايل لكون ذلك هو الذي ينبغي له في زعمك قلت زيد هو
المنطلق وان سبق عليه ان الشخص الغلاني منطلق او يكون
ممن سبق اليه لتقدم ما يلوح بذلك وهو طالب او كالطالب
لكونه هل هو الذي يصدق عليه لفظ زيد او لا يصدق عليه
قلت المنطلق زيد ولا يصح ان تقول العكس فيهما ولو كان يلزم
من صدقه القضية صدق عكسها المستوي لان رعاية تقديم
المعلوم او كالمعلوم في باب البلاغة وتاخير المجهول او كالمجهول
فيها واجب ويوضح لك كون احد الجزئين كمعلوم الثبوت فيقدم والاخر
كمجهوله فيوخر قولك مثلا رايت اسودا غابها الرماح فان المتا
لذكر الاسود الغاب لا الرماح فالجزء الذي من شانه ان يعلم هو
الغاب فيقدم فلا يقال الرماح غابها الا على اطراح ما ينبغي ان يراعى
في باب البلاغة وهذا ظاهر والثاني وهو اعتبار تعريف الجنس
المحلى مثلا بال قد يفيد قصر الجنس اي الجنس المدلول عليه
لذلك المعرف بتعريف الجنس على شئ ولم يقل على المعرف المحكوم

سب

به او عليه للاشارة الى ان القصر قد يكون على المسند المنكر ان
كان المعرف مبتدا على ما ياتى تمثيله وبهذا يعلم ان الكلام
اعم مما قبله تحقيقا اى يفيد التعريف المذكور قصد الجنس
حقيقة لعدم وجود معنى الجنس فى غير ذلك المقصور عليه
نحو قولك زيد هو الامير ان لم يكن امير سواه او يفيد قصره
عليه مبالغة لا حقيقة لوجود المعنى فى غير المقصور عليه
ايضا ولكن لكماله فيه اى لكمال ذلك الجنس فى المقصور عليه او
لكمال المقصور عليه فى الجنس والمعنى واحد بعده وجوده فى غيره
كالعدم لقصور الجنس فى ذلك الغير عن رتبة الكمال وذلك
نحو قولك عمرو الشجاع اى عمرو هو الكامل فى الشجاعة حتى
ان شجاعة غيره كالعدم لقصورها فيه عن رتبة الكمال
فتكون الشجاعة مقصورة على عمرو ثم ان المضاف الى المعرف
تعريف الجنس مسندا او قد تقدم حمل كلامه على ما هو اعم من
ذلك الان المعرف تعريف الجنس يفيد القصر اذا كان مسندا اليه
كقولك الامير زيد والشجاع عمرو ولا فرق بين تقديم المعرف
بال على انه مبتدا او تاخيره على انه خبر فى افادة التركيب قصر
الجنس المدلول له على مسمى الاسم الاخر فحاصل التركيبين الاخرين
قصر الامارة على زيد والشجاعة على عمرو ثم ما ذكرناه هو حيث
تعرف احدهما فقط باللام فان كانا معا معرفين باللام كقولك
العالم هو المتكلم فهل يدل على قصر الثانى فى الاول او العكس قيل
ان الاقرب قصر الاول فى الثانى لدلالته على تعدد فى الاصل لكونه
محكوما عليه فهل يحصر فى المحمول الذى الاصل فيه الاتحاد والحاصل
مما تقرر ان المحلى بال الجنسية ان حكم به فانه يفيد الحصر ويلزم

ح

ح تعريف المحكوم عليه كما تقدم وان حكم عليه افاد الحصر ولو
كان ما حكم عليه نكرة كما اشار اليه بقوله يفيه قصر الجنس على شئ
لما تقدم انه عبر به ليعم النكرة والمعرفة ومثال المعرفين تقدم
ومثال ما اذا كان الخبر نكرة قولنا التوكل على الله اى لا على غيره
والكرم فى العرب اى لا فى غيرهم ثم افادة الحصر يدل على الجنس
اذا اريد به جميع افراد الجنس ظاهر لان المعنى ح ان جميع الا
محصورة فى ذلك الفرد فلا يوجد شئ منها فى غيره فاذا قيل
مثلا الامير زيد فكانه قيل جميع افراد الامير محصورة فى
زيد فقد ظهر الحصر بهذا الاعتبار واما اذا اريد به الحقيقة
فكانه يقال حقيقة الجنس متحدة بذلك الفرد فهو #
كالتعريف مع المعرف فلا توجد تلك الحقيقة فى غير ذلك
الفرد لعدم صحة وجود ذلك المتحد بها فى فرد اخر فاذا
قيل زيد الامير فكانه قيل الامارة وزيد شئ واحد فلا توجد
فى غيره كما لا يوجد زيد فى غيره وهذا المعنى ابلغ وادق من
الاول ولم يعتبره الواضع عند الاستعمال الا فى المعرف
دون المنكر ولو كان دالا على الحقيقة على الصحيح وانما لم
يعتبر فى المنكر كونه صادقا على ذلك الفرد لامتحاده به ولذلك
لم يفد الحصر ثم الجنس المذكور اما مطلق كما فى الامثلة واما
مقيد بان تقييده لا يخرجه الى الشخصية فيكون حصره
باعتبار ذلك القيد من وصف او حال او ظرف نحو قولك
هو الرجل الكريم اى انحصرت فيه الرجولية الموصوفة
بالكرم فيه لا توجد فى غيره بخلاف مطلق الرجولية وقولك
هو السائر راكبا اى انحصر فيه السير حال الركوب دون

فراد -

مطلق السير وهو الاسير فى البلد اى اخذت فيه امارة
البلد دون مطلق الامارة فهى لغيره ايضا وهو الواهب
الف قنطار اى اختص بالهبة للالف بخلاف مطلق الهبة
فهى لغيره ايضا وكل ذلك مما دلت عليه تراكيب البلغا
واشار بقوله قد يفيد الى انه لا يفيد القصر كما فى قول الخنسا
« اذا قبح البكا على قتيل » فان بكاك الحسن الجميلا »
لان هذا الكلام للرد على من يتوهم ان البكا على هذا المرثى قبيح
كغيره فالرد على ذلك المتوهم لمجرد اخراج بكائه من القبح الى
كونه حسنا وليس هذا الكلام وارد فى مقام من يسلم حسن
البكاء عليه الا انه يدعى ان بكا غيره حسن ايضا حتى يكون
معناه ان بكاك هو الحسن الجميل فقط دون بكاء غيرك
فانه ليس بحسن فليس المعنى على القصر كما توهم اذ لا يلايمه
اذا قبح البكا الخ وانما الملايم له اذا ادعى حسن البكا عليك وعلى
غيرك فيقال لا فان بكاك فقط هو الحسن الجميل فليست
فايدة التعريف هنا القصر وان امكن تكلفه وادعاوه بل تعتبار
اشراحض من معنى التنكير اذ لا يخفى برودته وعدم مناسبته
مناسبة تامة وانما فايدته الاشارة الى معلومية الحسن
لذلك البكا فلا ينكر لان الجنسية يشار بها الى معلوم
مشهود وهنا اشير بها الى معلوم مشهود ادعا كما يقال للوالى
الحمر لحرو الدك العبد اى حريتك ابى وعبودية ابيك
معلومتان فليفهم وقوله والثانى قد يفيه الخ فهم منه ان
الاول وهو المعهود لا يفيه الحصر وذلك لان الحصر انما يقع
فيما يكون فيه عموم كالجنس فيحصر فى بعض الافراد واما

المعهود

المعهود الخارجى فلا عموم فيه فلا حصر ولكن هذا فى قصر الافراد
واما قصر القلب فيجيئ فى المعهود ايضا فيقال لمن اعتقد ان
ذلك المنطلق هو عمرو المنطلق زيد اى لا عمرو كما تقتقد
وهو ظاهر وقيل فى نحو التركيبين السابقين مما كان
فيه احد الجزئين المعرفين صفة والاخر اسما جامدا كقولك
زيد المنطلق والمنطلق زيد الاسم منهما يتعين للابتدا سواء
تقدم او تاخر لدلالته على الذات المشخصة خارجا ومن
شانها ان لا يحكم عليها بها والصفة منهما تتعين للخبرية
سواء تقدمت كقولك المنطلق زيد او تاخرت كقولك زيد
المنطلق وانما تعينت للخبرية لدلالتها على امر نسبى اى غير
مستقل بل يضاف الى الغير فى وجوده وانما قلنا يتعين كل
منهما لما ذكر لان معنى المبتدا المحل المنسوب اليه ومعنى الخبر
المحال المنسوب الى الغير والمناسب لان ينسب اليه هو
الذات لاستقلالها والمناسب لان ينسب هو الصفة لعدم
استقلالها فتنسب وتضاف الى غيرها فقولك زيد المنطلق
والمنطلق زيد لا فرق بينهما فى ان المنطلق خبر وزيد مبتدا
وهذا راى الامام الرازى وهو تصرف عقلى مؤد لمخالفة ما
تقرر فى النحو ورد هذا التوجيه المفضى الى اسقاط
الابتدا بما دل على الصفة مع الاسم بتاويل يرجع فيه الصفة
الى مدلولها منسوبا اليها والاسم منسوب وهو ان المعنى
فى قولنا المنطلق زيد الصفة لشخص الخارجى الذى ثبتت
له تلك الصفة هو صاحب الاسم الذى هو زيد فقد جعل
الاسم بهذا التقرير الاعلى الامر نسبى اى من شانه ان لا يستقل

هـ

وهو صحبة الاسم اى التسمية به وجعلت الصفة دالة على مستقل
وهو الذات فالتركيب على هذا كلام مع من يعلم او يعتقد ان يعلم
ذلك الشخص وان له تلك الصفة وينازع ويكون بصدد التزاع
فى تسمية زيد او يقال ذلك الشخص الذى سلم ان له تلك الصفة
هو المسمى بزيد لا شخص اخر ثم الشخص الموصوف ان كان مفهوما
خارجيا لم يصح فيه الاقتصر قلب وان اريد به الجنس افاد قصر افراد
او قصر قلب على ما تقدم واما كونه اى واما كون المسند جملة
فيكون لافادة التقوى اى تقوى ثبوت المسند للمسند اليه
او تقوى سلبه عنه وسيرد عليك وجه الافادة وذلك كقولك
زيد قام وزيد ما قام اولكونه اى لكون المسند جملة اما الحاذكر
واما لكونه سببيا والسببى هو المنسوب للسبب والسبب فى
الاصل هو الحبل وما يوجب ارتباط الشى بالشى والمراد به هنا
ما اخبر به من الاحوال عن غير ما صدرها لاشتمالها على ما بينه
وبين ما اخبر عنه علقة وسبب بذلك يصح ان يضاف اليه ويتعلق
به بوجه ما ولكن هذا يشمل الحال الذى يطلق عليه فى الاصطلاح
انه مفرد كقولك زيد قائم ابوه وقد تقدم ان السكاكى اصطلح
على تخصيص اسم السببى بالجملة كقولك زيد ابوه قائم فقد اخبر
فى هذا التركيب عن زيد بمضمون هذه الجملة وهو ثبوت القيام
لابيه وقد اشتمل على الاب الذى بينه وبين زيد علقة وسبب
ولذلك اضيف لضميره وقد تقدم ما يفهم منه هذا او هو ان
كونه مفرد العدم افادة التقوى وعدم النسبة اما كونه
التقوى نكتة بيانه فظاهر ولا يقدح فى ذلك صحة وجود التقوى
فى الجملة بغير ما ذكر ولا يفيد كقولك قام قائم زيد لان النكتة تجوز

تقدد

نعد دعا لها على ان افادة التقوى حيث يقتضيه المقام اذا اعتبر
من حيث تحقيقه فى تجدد الفعل مع الاختصار اختص بهذه الو
واما كون المعنى السببى نكتة بيانه فلما اشرنا اليه غير مرة
من ان المعنى المدلول عليه ولو استفيدت الدلالة عليه من جهة
النحو واللغة يكون بيانيا من جهة ان مقام ايراده لا يطلب
فيه غيره فلا يعدل عنه الى غيره فمن حيث رعاية تلك المناسبة
التى لا يتغطن لها الا البليغ يكون بيانيا فليفهم ثم سبب التقوى
فى الجملة الخبرية التى هى غير السببية كقولك زيد قام على ما
ذكره صاحب المفتاح هو ان المبتدا لكونه مبتدا اى جئ به
ليخبر عنه بمنسوب اليه يستدعى ان ينسب اليه شى والا لم يكن
مسوقا ليخبر عنه فلا يكون مبتدا فاذا جاء بعده ما يصلح ان
يسنده الى ذلك المبتدا صرفه ذلك المبتدا الى نفسه من حيث
اقتضاه ما يسنده اليه سواء كان ذلك الصالح خاليا من الضمير
كقولك التماح حيوان او متضمنا له كقولك زيد ضارب فيشتعقد
بينهما اى بين المبتدا والصالح لان يسند اليه حكم هو ثبوت الثانى
للاول والتصاق الاول بالثانى التصاقا معنويا ثم اذا كان الثانى
متضمنا الضمير الاول المبتدا به وكون ضميره معتدا به يحصل بان
لا يكون الثانى تشبيها بالخالى عن الضمير لكونه مشتقا كما تقدم
من انه يشبه الخالى فى عدم تغيره فى الخطاب والغيبة والتكلم
كقولك زيد قايم وانت قايم وانا قايم كما تقول زيد انسان وانا
انسان وانت انسان بخلاف الفعل صرفه اى اذا كان الثانى متضمنا
للضمير على الوجه المذكور صرفه ذلك الضمير الى المبتدا اثنا نيا
فيكسى الحكم الذى هو ثبوت الفعل حيث اشتمل التركيب على

جه

تحقيقه مرتين تقوى وهذا في الاثبات واضح واما في النفي كقولك
زيد ما اكل فيقال فيه ان سلب الاكل المحكوم به يطلب المبتدا
وضميره يطلب الفعل وهو منفي فيصير الاسناد الى النفي فيحصل
اسناد نفي الفعل مرتين فيلزم التقوى المذكور ولكن ما ذكر
يقتضي ان المسند الى المبتدا هو نفس الفعل مثبتا او منفيا
لا مضمون تركيبه مع الضمير وهو نسبته له اذ لو كانت
تلك النسبة هي المسندة الى المبتدا لم يحقق فيها الاسناد
مرتين على انه يمكن ان يقال فيها يتحقق ذلك فيها من حيث
كون الضمير لذلك المبتدا لكن ظاهر العبارة ان المسند
الفعل خاصة وعلى هذا يختص التقوى بما يكون مسندا الى
ضمير المبتدا ويخرج عنه ضربته من زيد ضربته لان صرف
الضمير اياه للمبتدا ليس كما صرفه المبتدا الى نفسه لان المبتدا
صرفه على انه عمدة والضمير على انه فضلة ولكن يرد ان يقال
مرادهم بالصرف هنا اقتضاء كل منهما النسبة له نسبة ما وهو
ولذلك استثنوا الصرف الذي هو بمنزلة العدم وهو الصرف
الذي هو نسبته لضمير المشتق وانما كانت كالعدم لشبهه
بالخالي وايضا نسبة الضرب في قولنا زيد ضربته الى زيد
نسبته المفعولية من جهة المعنى وهي بعينها نسبته لضميره
فيه خلل فيما ذكر فليتامل واما وجه التقوى على ما ذكر في دلائل
الاعجاز وهو ان الاسم لا يوتى به معرى عن العوامل الا لحديث
قد نوى اسناده له فاذا قلت زيد فقد اشعرت قلب السامع
بانك تزى الاخبار عنه فهذه توطية وتقدمة للاعلام به فاذا
قلت في الاخبار عنه قام دخل في قلبه دخول المانوس وهذا

اشد

اشد للثبوت وامنع من الشبهة والشك بالجملة ليس الاعلام
بشي بغتة الذي هو مقتضى تقديم المحكوم به اذا كان فعلا
مثل الاعلام به بعد التنبيه عليه وتقدمه فان ذلك
الاعلام بعد التنبيه يجري مجرى التاكيد نفس الاعلام
صراحة بتكراره في التقوى والاحكام اي التثبيت والاتقان
فيدخل فيه على ظاهر ما قرر نحو زيد ضربته وزيد مررت
به مما عد سببيا فيما مضى وهذا الذي ذكر في دلائل الاعجاز
في بيان سبب التقوى ولو كانت العبارة عنه في غاية الحسن
والسلاسة ضعيف لانه يقتضي وجود التقوى في كل جملة
اسمية سواء كان الخبر اسما مفردا او جملة سببية كانت ام لا غير
ان المفرد يمكن اخراجه بان الجامد نفس المبتدا واغا يطلب
التقوى فيما هو بعضه دان يعرض له الثبوت والانتفاء والمشتق
شبيه بالجامد فالحق به في عدم الحاجة الى التقوى لكن يرد
اخراج المفرد يبقى السببي المحض ولم يذكروا ان فيه التقوى
ولذلك عللوا كونه جملة بالسببية لا بالتقوى واما الجملة الخبر
بها عن ضمير الشان كقولك هو زيد عالم فقد تقدم ان الضمير
في ذلك اقيم مقام الظاهر للبيان بعد الابهام ليتمكن الخبر في
ذهن السامع ومعلوم ان التقوى الذي نحن بصدده لم
يوجد فيها لان الغرض من تمكنه حفظه في نفسه واستقراره
في القلب والتقوى المراد هنا هو تحقيق ثبوت المحمول
للموضوع المغاير لهو ضمير الشان ليس فيه مع جملته ذلك
لانه نفسها فليتامل فان فيه دمة ما واما صورة التخصيص
نحو انا سعيت في حاجتك ورجل جاني فهو داخل في التقوى لانه

ولو قصد به التخصيص فيه تكرار الاسناد مرتين فالتقوى
موجود فيه لاجل ذلك التكرار ونبه للتخصيص المقصود
بالذات على ما مر ثم اشار الى ان المسنده بعد كونه جملة تكون
الجملة اسمية وفعلية وشرطية وظرفية لاعراض تفيدها
فقال واسميتها اى اسمية الجملة المخبر بها عن ضمير بمعنى ان
كونها اسمية لافعلية يكون لافادة الدوام والثبوت كما مر
كقولك زيد ابوه منطلق بوظايف حرفته عند اقتضا
المقام للاخبار عنه بدوام شغل ابيه بالحرف وثبوته لا
يتجدد الشغل بتلك الحرف وفعليتها اى كون الجملة المخبر
بها فعلية يكون كما مر لافادة التجدد والحدوث والدلالة
على احد الازمنة الثلاثة على اخصر وجه كقولك زيد يشتغل
ابوه بما اهمك حيث يقتضى المقام الاخبار عنه بان اباه يتجدد
له الشغل بما اهم المخاطب ومثلنا بالسببية لافادة تكتنف
الاسمية والفعلية لانها هى التى يمكن فيها ذلك واما التى
للتقوى فيتعين كما مر كونها فعلية وشرطيتها اى كون
الجملة المخبر بها شرطية يكون لاعتبارات المعنى بمعرفة ما
بين ادوات الشرط كما مر كقولك زيد ان تلقه يكرمك حيث
يقتضى المقام الاخبار عن زيد بالاكرام الذى يحصل على تقدير
اللقى المشكوك فيه وزيد اذا القيته يكرمك حيث يقتضى
المقام الاخبار عنه بالاكرام الحاصل على تقدير وقوع النفى
المحقق وعلى هذا فقس فقوله كما مر يعود للمسايل الثلاث
كما ذكرناه فى الاولين وظرفيتها اى كون الجملة المخبر بها
ظرفية يكون لقصد اختصار الفعلية عند اقتضا المقام افادة

التجدد

التجدد مع الاختصار اذ هى اى وانما قلنا ان الظرفية يتحقق بها
اختصار الفعلية لانها اى الجملة الظرفية مقدرة بالفعل على
القول الاصح اى يتحقق كونها جملة بتقدير الفعل فى الظرف
بمعنى ان الظرف فى قولنا زيد عندك مقدرة بالفعل على
الاصح فصار فى تاويل الجملة اى صار عندك بالاسم حتى
يكون الظرف فى تاويل المفرد ورجح الاول بان الاصل فى
العمل الفعل وبان التقدير فى الخبر الذى هو الظرف المشكوك
فيما يتعه وفيه يحمل على الظرف الذى تعين فيه تقدير الفعل
وهو الذى وقع صلة لوجوب كون الصلة جملة واجيب
بالفرق بان الخبر من مظان الافراد بخلاف الصلة وبالمعارضة
بما يتعين فيه الاسم كقولك اما فى الدار زيد فان اما لا
يليها الا الاسم مع ان ما بعدها من جنس الخبر فيحمل عليه
دون الصلة وقد تبين بما قررنا ان فى عبارة المصنف تسمحا
من اوجه احدها ان الضمير فى قوله اذ هى فعلية عايد على
لفظ الظرفية لا بالمعنى المراد اولا لان المراد به اولا المصدر
كما اريد بما قبله اى كونها ظرفية اذ لا يصح ان يراد الجملة الظر
اذ يلزم حينئذ فى اضافتها للضمير اضافة الشى الى نفسه ولا يصح
الا بتكلف ومع ذلك فهو يخالف ما قبله فيختل نظام الكلام
بل المراد به المصدر الماخوذ من الاسم بواسطة زيادة يا
النسبة وقد حذفت يا النسبة الكائنة قبل يا النسبة التى
للمصدر فى هذه الالفاظ واذا كان المراد اولا كون الجملة
ظرفا لم يصح ان يعود الضمير على الظرفية بذلك اذ يصير
التقدير اذ كونها ظرفية معتد رتبا لفعل ولا يخفى فساده

فية

فما الكلام على هذا من باب عنده ى درهم ونصفه وارتكابه
عنده قصد البيان مع وجود الخفا تعسف ولو كان من البديع
والاظهر ان الجملة الظرفية لا معنى لتقديرها بالفعل لانها
نفس الفعل ولذا لا تأولناه على معنى التحقق والثبوت
بالفعل ولذا لا كان الصواب ان يقول اذا الظرف مقدر
بالفعل كما اشرنا اليه والاظهر انه يوهم بمفهومه ان الجملة
الظرفية مقدرة بالاسم على القول غير الاصح فليفهم والله
الموفق للصواب **واما تاخيره** اى واما الاتيان بالمسند اليه
موخرا فيكون **لان ذكر المسند اليه اهم** من ذكر المسند فيقدم
المسند اليه ويلزم تاخير المسند **لان ذكر الاسم انسب**
بالتقديم من غيره واهمية المسند اليه **كما مر** فى تقديم
المسند اليه من انه يكون اهم لا صالته ولا ستغنى للعدول
اولان فيه تشويقا للمسند والغرض تقديره فى ذهن السامع
كما تقدم فى قوله والذى حارت البرية فيه الخ اولان فى ذكره
اولا تعجيل للمسرة كقولك لسعد فى دارك او المساة كقولك
للسفاح فى دار صديقك وكذلك وهذا الكلام ولو علم
مما تقدم فيه عليه هنا ليلا يتوهم انه اغفله فى بابه ليذكر
معه مقابله وهو التقديم لان الاوجه الموجبة لتاخير المسند
اليه احال هنا لك عليها هنا والموجب فى الحقيقة شئ واحد
وما ذكر المصنف تفصيلا له والى ذلك اشار بقوله **واما تقديمه**
اى واما الاتيان بالمسند مقدما فلكونه اهم وهم بتقديمه الاهم
اعنى وبيانه اولا احرص ثم اشار الى اوجه مما يقتضى الاهمية
فقال **اما لقصد تخصيصه** اى المسند **بالمسند اليه**

لزم مع

اى

اى جعله مختصا بالمسند اليه دون سائر المسندات فالمسند
اليه عند تقديم المسند هو المقصور والمسند هو المقصور عليه
لانك اذا قلت تميمى هو كان معناه قصر المسند اليه وهو مدلول
الضمير على التميمية وانه لا يتجاوزها الى التغيسية مثلا وافادة
العبارة هذا المعنى تقدم تحقيقه فى باب ضمير الفصل وانك
تقول خصصت زيدا بالذكر اذا جعلته مختصا بذكرك دون
سائر الرجال فقد دخل الباء المتعلقة بالتخصيص على المقصور
كما فى هذا المثال وهو كثير ولو كان الاصل دخولها على المقصور
عليه خصصت محبتى واحسانى بزيد بمعنى انى جعلت محبتى
واحسانى مقصورين على زيد فقد ادخلتها على المقصور عليه
وعبارة المص هنا واردة على الاول فان قلت اهمية الذكر التى
جعلوها سببا للتقديم هنا وهنالك وجعلوا الاوجه المذكورة
للتقديم تفصيلا لها اما ان يراد بها كون ذكر الشئ سابقا اهم
واولى عند المتكلم او يراد به كون الشئ مطلقا اهم واولى من غيره
تقييد بالاسبقية فان اريد الاول كان المعنى ان كون الشئ اولى
بالتقديم من اسباب تقديمه وهذا امر جلى معلوم اذ كل احد
يعلم ان سبب التقديم كون الشئ احق بالتقديم وانما المفيد
ذكر السبب الخاص وعلى هذا يكون ذكر الاهمية من التطويل بلا
طايل واكثر عبارتهم على ذكرها وان اريد الثانى كان المعنى ان
كون الشئ اهم فى التركيب من اسباب تقديمه ويرد عليه ان جزئى
الافادة لا يتحقق اهمية احدهما على الاخر فى الافادة والتركيب
وايضا معنى كون تلك الاسباب تفصيلا للاهمية كونها اسبابا
لها على ما يفيده كلام عبد القاهر بقوله لا بد انه يبين لكون

الشئ اهم شيا له كان اهم وهم به اعنى ولا معنى لكون الاسباب المذكورة
جميعا فان التخصيص مثلا سبب للتقديم لا للاهمية قلت
يصح ان يراد المعنى الاول ويكون ذكر الاهمية كذكر القانون الجامع
الجملى المسوق لتفصيله ليكون التفصيل اوقع فى النفس
فلذكر الاهمية فايدة ويصح ان يراد الثانى ولا يلزم من استوا
الجزئين فى الافادة والحاجة فى التركيب استوا بهما فى خواص
وزوايد اخرى بها يكون احدهما اهم من الاخر واما كون التخصيص احدهما
مناسبا للتقديم فلانيا فى كونه سببا للاهمية لان الاهمية
الحكم وسببه الاخص سبب الاعم ولصحة الوجهين تجد كلا منهم
تارة فى بيان مطلق الاهمية لكون الشئ اشرف واجل واسبب
بالمقام وتارة فى بيان الاهمية التقديمية لكون التقديم
يفيد التخصيص والله الموفق بمنه وذلك نحو قوله تعالى
لا فيها غول اى ليس فى خمور الجنة غول وهو ما يحصل بشرب
المخمر من وجع الراس وثقل الاعضا والمعنى على قصر المسند
اليه فى المسند اى الغول مقصور على كونه لا يكون فى خمور
الجنة بخلاف خمور الدنيا فيكون فيها ثم ان نسبة الغول
او نفيه من الخمر نسبة الوصف من الموصوف لان الخمر
توصف بانها موجبة للراس مثقلة للبدن ويمكن ان يعتبر
ان نسبته منه نسبة المظروف من الظرف لان الظرفية
المجازية يصح ان تعتبر فى الموصوف للوصف بل الحقيقية
فيقال كانت هذه الصفة فى هذا الموصوف فنفى الغول
هنا يعتبر فيه كونه فى خمور الجنة على وجه القصر وبالاعتبار
الاول ان قصر نفى الغول على كونه فى خمور الدنيا الجنة على

احدهما

وجه

وجها القصر وبالاعتبار الاول ان قصر نفى الغول على كونه
فى خمور الجنة من قصر الوصف على الموصوف وبالاعتبار
الثانى قيل انه من قصر الموصوف على الصفة والاول ناظر الى
ان الحاصل من ما فيها غول ان عدم الغول وهو صفة
مقصور على خمور الجنة بحيث لا توصف به خمور الدنيا
ورد بان تقديم المسند لم يرد به قصر المسند الذى هو بمثابة
الصفة على المسند اليه الذى هو بمثابة الموصوف بل
الوارد العكس ولو سلم ورود فهذا ليس منه اذ هو من
قصر المسند اليه على جزء من المسند وهو الضمير والمهيو
فى افادة التقديم للقصر افادتهم قصر احد المتقدمين على
نفس الاخر لا على جزئه وان اراد هذا القايل انه من قصر
المسند اليه على المسند وهو الظرف ولكن لما آل الكلام
بالاخرة الى اتصاف خمور الجنة فقط بعدم الغول سميناه
قصر الصفة فلا اعتراف عليه اذ لا يخالف ما يقوله الغير ولا
مشاحة فى التعبير نعم ان اراد هذا القايل ان نفى الحصول
فى خمور الجنة وصف مقصور على الغول لا ينفيد اه الى
ان يكون وصفا للصحة والراحة مثلا كان من قصر المسند
على المسند اليه ولكن لا يخفى ما فيه من التعسف وان الظا
كما لا يخفى ان الكلام مع من يعتقد ان الغول فى خمور الجنة
كخمور الدنيا لا مع من يعتقد ان الانصاف بعدم الحصول
فى خمور الجنة محقق للغول ولغيره من الراحة مثلا ايضا او
لغيره فقط واما من قال انه من قصر الموصوف على الصفة
فيقول كما تقدم ان المعنى ان عدم الغول مقصور على

هر

الاتصاف بكونه في ضمن الجنة فلا يتعداه الى الاتصاف بكونه
في ضمن الدنيا هذا اذا اعتبرنا القضية معدولة الموضوع
وقررنا ان حرف النفي في جانب المسند اليه ومعناه هو
المحكوم عليه وان قررنا حرف السلب في جانب المحمول
ومعناه هو المحكوم به لتكون القضية معدولة المحمول
كان المعنى ان العقول مقصور على عدم الكون في ضمن الجنة
لا يتعداه الى عدم الكون في ضمن الدنيا للتحقق كونه فيها
وارتكب هذا العدول في القضية ولم يجعل سالبة محضة
لئلا يرد ان النفي ورد على تقديم يفيد القصر فيسلط
على نفي ذلك القيد على قاعدة ان النفي اذا ورد في كلام
فيه افاد نفي القيد فعلى هذا يفيد النفي نفي القصر المفاد
بتقديم التقديم لاثبوته ولكن هذا يرد بان النفي قد يتوجه
الى اصل الثبوت مع عدم القيد الى النفي كما تقدم وذلك
كما في قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد فالنفي
لاصل الظلم مقيد اذلك النفي بالمبالغة في تحققه وليس النفي
مسلطا على المبالغة في الظلم وكما في قوله تعالى وما هم بمؤمنين
فهو لتاكيد نفي ثبوت الايمان لا النفي تاكيد الثبوت الذي كان
اصلا في الجملة الاسمية فعلى هذا يصح ان لا يعتبر العدول
ويفيد الكلام النفي المقيد بالقصر لا نفي القصر واعترض
اعتبار العدول في الموضوع مع انفصال حرف السلب بانه
لو جاز لجاز جذ من المسند في ما انا قلت هذا فلا يتحقق
فرق بينه وبين ما اذا قلت هذا وقد تقدم ان الحق
وجود الفرق بينهما وقد يجاب بان الظرف يتوسع

فيه

فيه اكثر من غيره فلا يضر الفصل به او الان الاستعمال جازم
ان الفرق بين نحو انا قلت هذا مع انا قلت هذا بخلاف
لا فيها زيد وفيها لا زيد فتم الاعتبار السابق بناسب هنا
ايضا بان يقرر النفي كانه لمقول العامل مثلا في ضمن الجنة
مقول لا فيها مقول اي ليس القول فيها مع انه كائن في
غيرها على حد ما انا قلت هذا اي لم اقله مع انه مقول ويكون
هذا المعنى مطابقا لما تقدم من ان الغرض افادة النفي المسلط
المقصور افادة نفي القصر ثم ان في الكلام بحثا من وجهين احدهما
انا لا نسلم ان تقديم الظرف لافادة القصر هنا لان افادة القصر
في نحو هذا مقيد بان يصح الابتداء بدون التقديم على ما ياتي
والنفي حيث جعل للعدول في المحمول لا يسوغ الابتداء بالنكرة
والجواب ان التنوين في مقول للتنويع فيفيد صحة الابتداء
ويرد التقديم حينئذ للحصر وان جعل في جانب المسند اليه فهو
في تاويل المضاف فيفيده ايضا واما الجواب بان المسند اليه
مصدر يصح الابتداء به فمردود بان المصدر الذي يصح به الابتداء
مخصوص بالدال على الدعاء كسلام على ال فلان او التعجب
وثانيهما ان القصر فيما اذا جعل الكلام من باب العدول اما
ان يكون قصر افراد او قصر قلب وفي معناه قصر التعيين فاذا
جعل قصر افراد والغرض انه من قصر الموصوف على الصفة
وجعل السلب من جانب الموضوع كان المعنى كما تقدم كما
تقدم ان عدم العقول مقصور على الاتصاف بكونه في ضمن
الجنة لا يتعداه الى الاتصاف بكونه في ضمن الدنيا كما عليه
المخاطب فيكون كلاما مع من اعتقد ان نفي العقول كان في

حمور الجنة الا انه يعتقد مشاركة حمور الدنيا لها في عدم
الغول ولا يخفى كما تقدم ان الظاهر انه كلام مع من يعتقد
الغول في الخمر لا مع من يعتقد نفيه فيهما ولو لزم من نفيه
عن احدهما دون الاخر ثبوته لهما معا كما يعتقد المخاطب
لكن الدلالة على ذلك لزومية خفية فلا تتركب لان المتبادر
من العبارة ان القصد خلافها واذا جعل قصر قلب كان المعنى ان
نفي الغول مقصور على وصفه بكونه في حمور الجنة فقط فلا
ينعدي ذلك الى وصفه بكونه في حمور الدنيا فقط ولا يخفى
ايضا ان الكلام ح مع من يعتقد نفي الغول عن حمور الدنيا
وليس كذلك وان جعل السلب من جانب المحمول كما مر المعنى
كما تقدم ايضا ان الغول مقصور على الانتفاء بعدم الكون
في حمور الجنة لا يتعدى ذلك الى ان تتصف ايضا بعدم الكون
في حمور الدنيا او تتصف فقط بذلك العدم بناء على انه
قصر افراد او قصر قلب ويكون كلاما مع من يعتقد ان الغول
منفي عن الخمرين معا فاريد اثبات نفيه في احدهما فقط او منفي
عن احدهما دون الاخر فاريد اثبات نفيه عن الاخر فقط ولا
يخفى ما فيه ايضا لان الكلام مع من يعتقد الثبوت لا مع من يعتقد
النفي فالاولى ان يجعل من باب ما ورد فيه النفي مقيدا بالقصد
الذي يفيده اصل تركيب الثبوت ولو لم يوجد ذلك الاصل
اذ ليس كلاما مع من يعتقد ان فيها فقط غولا بل مع من يثبت
فيهما فكانه قيل في حمور الجنة غول فنفي نفيا مقصورا فافاد
قصر نفي المسند اليه على الظرف ونظيره في الاثبات قوله
تعالى ان حسابهم الا على ربي اي حسابهم مقصور على الاتصاف

بكونه

بكونه على ربي لا يتعداه الى الاتصاف بكونه على وكذا قوله
تعالى لكم دينكم ولي دين اي دينكم مقصور على الاتصاف
بكونه لكم لا يتعداه الى الاتصاف بكونه لي كما ان ديني مقصور على
الاتصاف بكونه لي لا يتعداه الى الاتصاف بكونه لكم ايضا وكل ذلك
من قصر الموصوف على الصفة لا العكس كما توهم وقد اطلنا في
هذا المقام للحاجة الى تحقيق مفاد هذا الكلام والله الموفق
بمنه وكرمه ولهذا اي ولاجل ان التقديم يفيد الاختصاص
غالبا لم يقدم الظرف الذي هو المسند على المسند اليه
في قوله تعالى لا ريب فيه فلم يقل لا فيه ريب ليلا يفيد تقديمه
عليه اذ افهم الكلام على مقتضى الغالب في التقديم وهو الا
ثبوت الريب في سايره اي باقي كتاب الله تعالى مما سوى
القرآن لان الكلام ح لو قدم فيه الظرف افاد بناء على ان التقديم
يفيد التخصيص ان القرآن يختص بعدم الريب وتحقق اختصاص
الشيء بوصف انما يعتبر بالنسبة الى ما توهم مشاركته فيه والكتب
السماوية هي التي توهم فيها مشاركة القرآن في اوصافه فاذا
خص القرآن بوصف وهو هنا على هذا التقدير عدم الريب
لزم ثبوت ضد هذا العدم وهو الريب في سايره الكتب
السماوية وهو باطل ولذلك لم يقدم الظرف ليلا يقتضي بناء
على الغالب ذلك ولاجل ما قلناه من ان التخصيص انما هو
باعتبار التظير الذي توهم فيه المشاركة قلنا في مفاد لا فيها
غول ان عدم الغول مخصوص بخمور الجنة دون خمور الدنيا
فانه فيها ولم ينقل دون سايره المشروبات وغيرها من
المطعومات او التنبيه هو معطوف على تخصيصه اي

اختصاص

تقديم المسند يكون للتخصيص والتنبيه من اول الامر
اى اول زمان ابراد الكلام على انه اى المسند خبر لا نعت وانما
وقع التفريق بين الخبر والنعت بالتقديم لما علم من ان النعت
لا يتقدم على المنعوت بخلاف الخبر مع المبتدا وانما قال من اول
لانه قد علم انه خبر ولو مع التاخير بعد التامل والنظر الى انه
لم يرد خبر بعده فيفهم ان غرض المتكلم به الاخبار لا النعت
فالنكتة فى التقديم ايهام الخبرية اولا وذلك عند اقتضاء
المقام تعجيل المراد من الكلام لاجل خوف فوات الغرصة
مثلا او لطلب تحققه فرارا من الذهول للاعتناء بالمدح
والتعظيم كقوله اى قول مولانا حسان رضى الله تعالى
عنه فى مدح نبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم ،
« لهم لا منتهى لكبارها » وهمة الصغرى اجل من الدهر
الهمة هى الارادة المتعلقة على وجه العزم بمراد ما ويمدح
بتلك الارادة اذ تعلقت بعالى الامور فالمادح يقول ان
الكبار من همم محمد صلى الله عليه وسلم تتعلق بعالى لا يحاط بها
تصورا ولا ادراكا والصغرى منها اجل باعتبار متعلقها
من الدهر الذى كانت العرب تنفر بهمم لانه لوقوع العظايم
فيه كان لهمما تتعلق بتلك العظايم فالصغرى اجل من
الدهر نفسه فضلا عن همه فلم يقل همم له ليلا يتوهم ان المجرور
نعت فينتظر المخبر فيفوت الغرض من تمكين مدحه وتعظيمه
فى القلوب بان لهما موصوفة لانتظار الخبر وبما يحل بامتلا
القلب من اوله وهلة بتعظيم الممدوح وذلك لامتلا الاولى
مقصود للمادح لانه انسب بمقام الممدوح من غيره وهذا

المعنى

المعنى مثاله بالخبر المنكر مع ان هذا اللتوهم موجود فى الخبر
المعرف كقولك لزيد القايم لكن حاجة النكرة الى النعت اوكد
من حاجة المعرفة اليه فلم يعتبر فيها ذلك التوهم او التفا ولد
اى يكون التقديم للتفاول الذى هو ان يسمع من اول وهلة
ما يسر كقوله « سعدت بغرة وجهك الايام » ولا يقال هذا
فعل يجب تقديمه على فاعله فليس التقديم للتفاول لانه
يجوز تاخيره فى تركيب اخر بان يقال الايام سعدت فالتقديم
فى هذا التركيب المودى الى كون المسند اليه فاعلا حدث
يسير عما يصح من العكس لما ذكر من التفاول وهو ظاهر
او التشوق اى يكون تقديم المسند لتشويق السامعين الى
ذكر المسند اليه ووجود التشويق فى المسند يكون بسبب
اشتمال الرعلى طول بذكر وصف او اوصاف تشوق الى صاحب
ذلك الوصف او الاوصاف والغرض من التشويق ان يكون
المشوق اليه يقع فى النفوس ويكون له فيها محل من قبوله
وتمكنه وذلك لان الحاصل بعد الطلب اعز وامكن من الحاصل
بلا تعب وانما يترتب ذلك اذا كان مناسبا للمقام كما اذا كان
الكلام فى ممدوح اريد تاكيد مدحه وعزازته وتعظيمه بان
لا يزول عن الخواطر هو او اوصافه اللازمة فيشوق اليه
بالتقديم كقوله «
ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها » شمس الضحى وابو اسحاق والقمر
فقوله ثلاثة خبر مقدم ووصفه بالاشراق الذى هو ان
يصير الشى مضيئا واسند ذلك الاشراق الى الدنيا وجعل
سبب اشراق الدنيا بسبب بهجة تلك الثلاثة فاشتاقت

النفوس الى معرفة من يبتدئه تشرق الدنيا وهو المسنده
اليه الذى هو قول رمش الضحى وابو اسحاق والقمر لتمكن
هذه الثلاثة فى النفوس وتمكنها اوكد فى مدحها ثم الغرض
من الثلاثة ابو اسحاق وعطف تلك الثلاثة بعضها على
بعض بالواو وايها ما لعدم العلم بان الشمس اقوى من
ابى اسحاق فى الاشراق تنبيه كثير مما ذكر اى الكثير
من الاحوال المذكورة فى هذا الباب يعنى باب المسنده وفى
الباب الذى قبله يعنى باب المسنده اليه غير مختص بهما
اى لا يختص بالبابين بل ذلك الكثير يوجد فى غيرهما ايضا
وانما تختص بالبابين البعض مما ذكر فاما ما لا يختص
بالبابين كالذكر والحذف وغيرهما مثل التعريف والتنكير
والتقديم والتاخير والاطلاق والتقييد وغير ذلك كالابدال
او التاكيد او العطف واما ما يختص فكضمير الفصل لانه
لا يوتى به الا بين المسنده ين ولكون الشئ فعلا فانه لا يقع
فى غير المسنده فلاجل ان بعض المذكورات تختص كما ذكرنا
قال كثير مما ذكر ولم يقل جميع ما ذكر وقيل ان التقييد
بالكثير للاشارة الى ان جميعها لا يجرى فى غير البابين والذى
لا يجرى فى غير البابين مما ذكر كالتعريف فانه لا يجرى فى الغير
الذى هو الحال والتمييز ولو جرى فى غيرهما مما سوى البابين
كالمفعول به ومعه وكالتقديم فانه لا يجرى فى الغير الذى
هو المضاف والمضاف اليه ولو جرى فى المفاعيل وهذا
يقتضى ان التعريف والتقديم يختصان بالبابين لانهما مثال
لما لا يجرى فى غير البابين فالاختصاص بالبابين حيث يحققه

الجريان

الجريان فى بعض غير البابين وعدم جريانه فى بعض اخر
كما تحقق ذلك فى التعريف الذى يجرى فى المفعول دون الحال
والتمييز والتقديم الذى يجرى فى المفعول دون المضاف
اليه وعلى هذا يكون عدم الاختصاص بالبابين الذى هو
الجريان فى كل فرد فرد من افراد غير البابين ولا يخفى ان هذا
المعنى لا تفيده العبارة المذكورة اصلا لا لغة ولا عرفا ولا
حاجة اليه فقصد الان المفرد لو عدل الى العبارة المحترز عنها
فقال جميعها غير مختص بالبابين لم تفد الا ان كل فرد مما
ذكر يجرى فيما يصدق عليه انه من غير البابين فى الجملة
لان ذلك يكفى فى تحقق عدم الاختصاص ولا تفيد ان ثم فردا
مما ذكر يجرى فى كل غير فضلا عن ان تفيد جريان كل فرد
مما ذكر فى كل غير حتى يحتاج الى الاعتذار عن تلك العبارة
ليلا تفيد هذا المعنى مع ان الكثير المحكوم عليه بعدم الا
اذا كان معنى عدم الاختصاص هو جريان كل فرد من ذلك
الكثير فى كل فرد من افراد غير البابين على اشار هذا القليل
بالمثال لم يتضح فى نفس الامر صدقه الا بالدليل اذ لا يتحقق
جريان كل فرد من الكثير فى كل فرد من افراد الغير بالضرورة
كما لا يخفى فيكون كلام المفرد يحتمل ان يكون غير مطابق اذا
اعتبر هذا المعنى كما لا يفيده المعدول عنها لان عدم الا
يكفى فيه الجريان فى مطلق غير البابين لا فى كل الغير كما بينا
وايضا ذكر تلك الاحوال فى البابين ربما يتوهم منه ان اختصاصها
بها فلا يجرى شئ منها فيما يصدق عليه انه خارج من غير البابين
فيحتاج الى ان يتنبه على ان البعض مما ذكر يوجد فيما

اختصاص

اختصاص

يصدق عليه انه من غير البابين من غير حاجة الى التعريض
لكونه يجرى فى كل غير او فى بعضه وانما يحتاج الى ذلك لو
كان الكلام مفيد الجريان فى الغير ويبقى النظر فى كون
الجارى فى الغير هل يجرى فى كل ذلك الغير او فى بعضه،
فيقال مثلا الكثير يجرى فى كل غير والبعض يجرى فى بعض
الغير دون بعض بنحو هذا التعبير واما العبارة المذكورة
فلا تفيد هذا المعنى فكيف يحترز عنها فقد تبين ان
ذلك المعنى لا يقصد للاحتراز ولا تفيده تلك العبارة
المحترز عنها على تقدير وجودها فليفهم **والفطن** اى
اللبيب **اذا اتفق علما اعتبار ذلك فيها** اى فى البابين
لا يخفى عليه اعتباره فى غيرهما من المفاعيل والملحقات
بها كالمجرور والحال والتمييز والمضاف اليه فاذا علم مما
تقدم مثلا ان تعريف المسند اليه بالعلمية لاحضاره
فى ذهن السامع باسم يختص به حيث يقتضيه المقام كما
اذا كان المقام مقام المدح فاريد افراده ليلا يخالج قلب
السامع غير الممدوح من اول وهلة عرف ان المفعول به
يعرف بالعلمية لذلك كقولك قصّ زيدا لشاعر لشرفه
على اهل وقته واذا عرف ان الابدال من المسند اليه
لزيادة تقرير النسبة الحكمية عرف ان الابدال من المفعول
به لزيادة تقرير النسبة الايقاعية كقولك اكرمت زيدا
اخاك وعلى هذا فقس **احوال متعلقات الفعل**
اللام فى متعلقات يحتمل ان يكون مكسورة وهو احسن
لان المفاعيل وما الحق بها معمولة وكون المعمول لضعفه

متعلقا

متعلقا بالكسر انسب لان المتعلق هو المتشبث بالشئ وهو اضعف
من المتشبث به ويصح الفتح ثم انه قد اشير فى التنبيه الى ان
الكثير مما ذكر فى البابين لا يختص بهما بل يوجد فى غيرهما من
متعلقات الفعل وبين ان الفطن لا يخفاه اعتبار ذلك فى
غيرهما ولما كان بعض ما يعتبر فى غيرهما لوضوحه قد لا يحتاج
الى التنبيه اليه كما اشرنا اليه انما اكتفى فى الاشارة اليه
بذلك الاجمال ولما كان بعض ذلك فيه مزيد بحث وذلك
كاحوال الحذف والذكر والتقديم والتاخير اراد ان يشير
الى ذلك فمهد له مقدمة فقال **الفعل مع المفعول** يعنى
المفعول به بدليل ما ياتى وانما خصه بالذكر لانه اكثر شيوعا
فيما ياتى من الحذف مثلا وغيره من المفاعيل والمتعلقات
يعرف حكمه بالقياس عليه هو **كالفعل مع الفاعل** فى امر
وهو ان الغرض من ذكره معه افراد الضمير فى ذكره وفى
معه باعتبار ما ذكر فيحتمل ان يعود الضمير الاول الى ما ذكر
من الفاعل والمفعول ويعود الثانى الى الفعل فيكون المعنى
فى ان الغرض من ذكر كل من الفاعل والمفعول مع الفعل
ويحتمل العكس فيكون التقدير فى ان الغرض من ذكر الفعل
مع كل من الفاعل والمفعول والمعنى واحد **افادة** خبر قوله
ان الغرض اى الغرض من ذكر الفعل مع كل منهما هو ان يفيد
المتكلم السامع حصول **تلبسه به** اى تلبس الفعل مع كل من
الفاعل والمفعول الا ان التلبس مختلف فاما تلبسه بالفاعل
فمن جهة وقوعه وصدوره منه واما التلبس بالمفعول فمن
جهة تعلقه به ووقوعه عليه **لا افادة وقوعه مطلقا** اى

الغرض من ذكر الفعل مع كل منهما بيان ان هذا الفعل وقع
من فاعل او على مفعول وليس الغرض افادة ان الفعل
وقع في الجملة من غير ارادة بيان من وقع منه ومن وقع
عليه لاستواريهن هذا لم يكن معنى لذكر الفاعل معه ولا
المفعول لان ما لا يتعلق به الغرض يعد عبثا في باب البلاغة
بل الواجب ح ان يقال وقع هذا الفعل فيعود ذلك الفعل
نفس الفاعل والوقوع فعله فيقال مثلا وقع الضرب او
وجد او ثبت من غير ان يذكر الفاعل او المفعول اصلا
فاذا لم يذكر المفعول به ومعه اى مع الفعل المتعدى
بل ذكر معه فاعله فالغرض من ذلك التركيب الذى يسند
فيه الفعل الى فاعله من غير ذكر المفعول ان كان اثباته
اى اثبات الفعل لفاعله في الكلام المثبت او نفيه عنه في
الكلام المنفى مطلقا اى ان كان الغرض اثباته للفاعل على
الاطلاق اى من غير اعتبار قيد عموم في المفعول وذلك بان
يراد به جميع افراد مدلوله او خصوص فيه بان يراد بعض
تلك الافراد ومن غير اعتبار قيد تعلقه بمن وقع عليه
خصوصه واذا لم يعتبر تعلقه بمن وقع عليه لزم ان لا
يعتبر عموم في ذلك المتعلق بان يقدر ذلك المفعول عاما
ولا خصوص بان يقدر خاصا نزل اى اذا قصد مجرد اثبات
الفعل للفاعل من غير مراعاة عموم او خصوص فيه او في
مفعوله فانه ح ينزل منزلة اللازم الذى وضع في اصله غير
طالب للمفعول ولم يقدر ح مفعول لان الغرض مجرد اثباته
للفاعل وانما لم يقدر له مفعول لان المقدر كالمذكور في

وجه

وجه وهو ان السامع حيث نصبت له قرينة على المعنى يفهم
من ذلك التركيب كما يفهم من التركيب الذى صرح فيه
بمفعول الفعل ان الغرض هو الاخبار بوقوع الفعل من
الفاعل على مفعوله وان القصد انما هو افادة تعلقه
بالمفعول الذى وقع عليه لا مجرد نسبته للفاعل والفرق
بين اعتبار تعلقه بالمفعول وعدم اعتباره انك اذا
قلت فلان يعطى الدنانير كان معناه الاخبار بالاعطاء المتعلق
بالدنانير ويكون كلاما مع من سلم وجود الاعطاء وجهل
تعلقه بالدنانير متردد فيه او غفل واعتقد خلافه واذا
قلت فلانا يعطى كانا كلاما مع المنكر والمتردد من جهل وجود
الاعطاء وانكره اصالة ولا يقال اذا كان كلاما مع المنكر او المتردد
فيجب التاكيد في التركيبين معا كما تقدم ان كل كلام مع
المتردد او المنكر يجب توكيده او يجب الاتيان بصيغة التخصيص
ولا تاكيد ولا تخصيص هنا فيجب ان يقال فيهما انه كلام
مع خالى الذهن عن اعطاء الدنانير في الاول وعن الاعطاء
مطلقا في الثاني لانا نقول يكفي في التاكيد كون الجملة اسمية
مع افادة خبرها الفعلى تقوية او تخصيصا كما تقدم فصح
التمثيل بما ذكر لكل ذلك وانما اراد قوله مطلقا المغنى بعدم
اعتبار العموم في الفعل وفي متعلقه واوكان التنزيل انما يتوجه
على مجرد ثبوته للفاعل ليلائم قوله بعد ثم ان كان المقام خطا
افاد الفعل ذلك مع التعميم لان تفصيله الى افادة العموم
او الخصوص انما يتاتى في الفعل المطلق عن التقييد بكل منهما
كذا قيل والحق ان اسقاط لفظ الاطلاق لا ينافي التفصيل

بيا

بل هو انسب على ما يأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى فليتامل
وهو اى وهذا القسم من الفعل وهو الذى نزل منزلة اللازم
ضربان اى قسمان لانه اى وجه التقسيم ان الشان اما ان يجعل
الفعل حال كونه مطلقا اى لم يعتبر فيه عموم ولا خصوص ولا
تعلقه بالمفعول العام او الخاص كما تقدم كناية عن نفسه
اى عن نفس ذلك الفعل حال كونه متعلقا بمفعول مخصوص
دلت عليه اى على ذلك المفعول قرينة وصح ان يجعل الفعل
المنزل منزلة اللازم كناية عن نفسه متعديا لاختلاف ٥
اعتباريه فصح ان يجعل باعتبار احدهما ملزوما وبالاعتبار
الاخر لازما كما يتحقق ذلك فى معنى الكناية اولا اى اما ان
يجعل كناية اولا يجعل كناية القسم الثانى وهو الفعل المعد
لازما الذى لم يجعل كناية كقوله تعالى قل هل يستوى الذين
يعلمون والذين لا يعلمون اذ ليس الغرض ان الذين يعلمون
شيا مخصوصا والذين لا يعلمون ذلك الشى بل المراد الذين
وجدت لهم حقيقة العلم والذين لم توجد لهم ايا الى ان من
لا يفهم حقيقة الذين يعد ممن لا عقل له ولا علم اصلا كالجمادات
او كالبهايم بدليل انما يتذكر اولوا الالباب السكاكى ذكر كلاما
فى بحث افادة اللام للاستغراق ثم اقال عليه يفاد الفعل
المجعول فوجب ان يساق اولا كلامه فى اللام ثم احاله ليتبين
بذلك المراد ويكون شرحا للكلام المحزور ذلك انه قال اذا
كان المقام الذى اورد فيه المحلى بال خطابيا اى يكتفى فيه
بمجرد القضايا الخطابيات وهى الجارية فى المحاورات المفيدة
للظن لا استند لا اليا بان يكون لا يكتفى فيه الا اليقين والكلام

الخطابى

الخطابى كقوله صلى الله عليه وسلم المومن غر كريم لى معه غرة
من عدم صرفه العقل الى جل امور الدنيا شغلا بامور الاخرة
فيستفاد ويلين لما يراد منه لكرم طبع وحسن خلق والتغافل
لامور الدنيا الى الجهل والغباوة والمنافق خب اى خادع ماكر
لخبث سريرته وصرفه العقل الى ادراك عيوب الناس توصلا
للانتقاد فيهم حمل المعرف على الاستغراق اى اذا كان المقام
خطابيا يحمل المعرف الوارد فيه باللام على العموم سواء كان مفردا
كالحديث الشريف او جمعا كان يقال المومنون اخ لكل اخ
وخلق كريم وانما يحمل على العموم بعلة انهم ان قصده الى
فرد دون اخر مع تحقيق الحقيقة فى كل منهما ترجيح بلا مرجح
اى ان العلة التى اقتضت حمله على العموم ان المتكلم لما عرف
بلام الحقيقة ولم ينصب قرينة ظاهرة على ارادة معين من
الافراد فقد اتى بما يوهم ان قصده او قصد السامع الى فرد
دون اخر تحكم فيتكل فى فهم ارادة العموم على كونه خلافه تحكما
فيحمل على العموم قضا لحق ما افاده ظاهرا ما اتى به وهو ان
عدم العموم فيه تحكم ومقتضاه العموم الظنى ولذلك قال
انهم لانه لا يتيقن ان قصده هو العموم بالوجه المذكور
لاحتمال وجود قرينة على البعض خفية ولكن ظاهر ستروطها
العموم فقصد المتكلم انما افادة الظنى فيحمل المخاطب عليه
للظاهر ما اتى به ولا ينافى ذلك امكان خروج بعض الافراد فى
نفس الامر كما فى الحديث الشريف فانا اعتقدنا وكون كل مومن
بالصفة المذكورة وكون كل منافق بعكسها لا يضر فيه صحة
خروج البعض من ذلك فى نفس الامر وانما قيد بالخطابى

العموم ص

لان الاستدلالى وهو الذى يطلب فيه اليقين يوضع فى القضية
الواردة فيه بالمحقق كما عند المناطقة لان القضية المهملة عندهم
اذا عرف فيها الموضوع بلام الحقيقة يلوح فيها بالمحقق،
وهو البعض وكيف ان يعلم ان التعليل المذكور فى افادة
العموم بيان لما ينبغى ان تضبط به القاعدة والا فاصل افادة
العموم الاستعمال ثم ذكر السكاكى فى مبحث حذف المفعول
انه قد يكون للقصد الى نفس الفعل بتنزيل المتعدى منزلة
اللازم ذهابا الى نحو فلان يعطى الى معنى يفعل الاعطاء اى يصدر
منه ذلك ويوجد هذه الحقيقة يعنى فينشأ عن ايجاد الحقيقة
نظر اضرورة ايجادها فى كل فرد لانه يصلح الكلام ح لابهام
تلك المبالغة وهى افادة التعميم بالطريق المذكور فى افادة
اللام للاستغراق وذلك لان الفعل لما تضمن الدلالة على
الحقيقة المعرفة باللام صح فيها اعتبار العموم لما فيه بحسب
الظاهر من ايهام ان الحمل على فرد دون اخر تحكم وكون مفاد
الفعل هو الحقيقة المعرفة لا يمنعه كونه فعلا لا يقبل ال
لان تضمنه يقبلها فصح اعتبارها فيه فعلى هذا يكون قول
السكاكى فى دلالة الفعل المجعول لازما بالطريق المذكور
اشارة الى قوله ثم اذا كان المقام خطابيا لا استدلاليا حمل
المعرف على الاستغراق كما فهم من كلام المفرد الى ذلك اشار
بقوله ثم هذا القسم وهو الذى كان الغرض منه بيان
اصل الفعل بتنزيله منزلة اللازم من غير قصد الى كونه كناية
عن نفسه فتعد يا اذا كان المقام الذى اورد فيه خطابيا
وهو الذى يكتفى بمجرد الظن كما تقدم لا استدلاليا وهو الذى

يطلب

بيا

يطلب فيه اليقين البرهانى كما مر افاد اى اذا كان المقام خطابيا
افاد الفعل فيه او افاد المقام فى الفعل ذلك اى ثبوته لفاعله
او نفيه عنه مطلقا عنه كونه عرضا كما تقدم مع التعميم
اى مع افادته التعميم فى افراد ذلك الفعل وانما قلنا بافادة
الفعل للعموم مع ذلك دفعا للتحكم وذلك لان حمله على خصوص
فرد دون اخر مع وجود الحقيقة فى الكل يلزم منه التحكم المذكور
فيقصده المتكلم افادة ذلك العموم اتكالا على ان السامع يفهم
حيث لم تنصب له قرينة على معين وقد اشتمل الفعل على
الحقيقة الموجودة فى الكل فالعموم من لزوم التحكم المحذور
فى غيره لكن هذا العموم ظنى كما تقدم فى المعرف باللام وتحقيق
ذلك فى الفعل على ما مر ان قول القايل ح فلان يعطى اى
فلانا يوجد هذه الحقيقة اعنى حقيقة الاعطاء والاعطاء
المعرف بلام الحقيقة وقد تقدم انه لا استحالة فى قوله
بمعنى اللام واعتبارها فيه فى ضمن الفعل كالمعرف باللام
صراحة فيحمل فى ضمن الفعل فى المقام الخطابى على استغراق
الاعطاءات وشمولها لقصد المبالغة وتوصل اليها بواسطة
ايهام ان قصد غيرها يلزم فيه ترجيح احد المتساويين على
الاخر ويريد هنا ان يقال قد تقدم ان هذا الفعل انما قصد
فيه مجرد الثبوت من غير تقييده بقصد عموم او خصوص
امكن ان يقال مطلق الثبوت المقصود قد يقصد معه عموم
واما حيث قيل من غير اعتبار عموم فكيف يفيد الفعل ما نفى
اعتباره فيه وقد اجيب بانه لا يلزم من نفى اعتباره الشى نفى
وجوده لان عدم اعتبار الشى ليس هو اعتبار لعدمه فيصح

ان لايعتبر الشئ ويوجه مع ذلك بلا قصد كما تقدم فى ان قصد
التخصيص يصح معه وجود التقوى فى قولنا زيد يعطى ولو
لم يقصد لان موجبه من تكرار الاسناد موجود ولكن هذا
الجواب لايخلو من ضعف مادام محمولا على ظاهره لان ما يستفاد
من التركيب بلا قصد ليس من البلاغة فى شئ والغرض هنا
ماكون من باب الاعتبار المناسب وهو ما قصد ولاجل هذا
يقال ان ما يستفاد من التركيب الصادر من البليغ لايلتفت
اليه فى مدح الكلام به لعدم صحة قصده اياه فليس من الاعتبار
المناسب فى شئ ويمكن ان يحمل على معنى ان العموم ليس مقصودا
اولا بل المقصود اولا مطلق الثبوت الذى ليس فيه عموم ليتوصل
اليه الى العموم بواسطة دفع التحكم فيكون الفعل المطلق من
العموم كناية عنه عاما بواسطة المقام لانه كما صح ان يجعل
كناية عن نفسه متعلقا بمفعول خاص كما ياتى يصح ان يجعل
كناية عن عمومه فى نفسه من غير تقدير بمفعوله فعلى هذا
يصح الجواب فليتامل وعليه يكون معنى قولنا فلان يعطى يوجد
جميع اشخاص الاعطاءات وبتدبر انحصارها فيه بحيث لاتوجد
لغيره وهو واضح واما ما قيل ان المعنى ينحصر فيه جميع الاعطاءات
وينحصر فيها بحيث لايوجد الا الاعطاء كما لايوجده غيره واذ قد
هو مراد السكاكى بقوله بالطريق المذكور لانه اشارة الى ما قرر
فى الحصر فتخييل فاسد لان قولنا فلان يعطى يدل على انه لايفعل
الا الاعطاء قطعا ولو دل بالملزوم على ان الاعطاءات له دون
غيره فليتامل والقسم الاول وهو الفعل المجعول مطلقا
كناية عن نفسه متعلقا بمفعول مخصوص بعد تنزيله منزلة

اللازم

اللازم هو كقول البحترى من شعراء الدولة العباسية فى
مدح المعتز بالله تعريضا بالمستعين بالله شجو اى حزن
حساده يعنى المستعين ومن ناهاه وغيظ عداه ان يرى
ببصر وبسمع واع فاسنده الرؤية الى لفظ المبصر والسمع الى
لفظ الواعى اى الحافظ لما يسمع ايذانا بلزوم كل منهما للجريان
العرف بان قول القائل رؤية للبصر وسماع السامع انما يستعملان
عند قصد اللزوم وعدم تعلق الغرض بالمفعول ولذا فسر
المصنف بما يقتضى اللزوم فقال اى شجو حساده وغيظ العدا
هو ان يكون اى يوجد فى الدنيا ذو رؤية وذو سمع اى ان
يوجد رؤية راء ويوجد سمع سامع واطلق على الرؤية والسمع
الشجو والغيظ مبالغة والمراد انهما موجبان للشجو والغيظ
ثم بين وجه ايجاب الرؤية للشجو والسمع للغيظ وان ذلك مما
يلزم وجودهما من كونهما اذا وجدا تعلقا بمحاسن الممدوح
بادعاء الملازمة بينهما مطلق وجودهما وتعلقهما بتلك المحاسن
فعبر بهما لازمين لينتقل من ذلك الى لازمهما وهو كونهما
متعلقين بمتعلق مخصوص فيكونان كنايتين عن انفسهما
باعتبار ذى اللزوم والمتعدى وقد تقدم ان ذلك صحيح وانه
ليس فيه استلزام الشئ لنفسه فقال لانهما اذا وجدا فى الدنيا
تعلقا بمحاسنه فيدرك المبصر بالبصر محاسنه ويدرك السا
بالسمع اخباره ومكارمه الظاهرة الدالة عند كل احد على
استحقاقه الامامة دون غيره من المنازعين فلايجد وا وهو
معطوف على فيدرك لانه منصوب بعطفه على ان يوجد وانما
عطف عليه لان ادراك المحاسن يترتب عليه ان اعداه وحساده

الذين يتمنون الامامة لايجدون الى منازعته تلك الامامة سبيلا
لان نزاعهم اياه فيها فرع وجود مساعد ولا مساعد لاطباق
الرائين والسامعين على انه الاحق بها فقد تبين بهذا ان
المجتبى نزل يرى ويسمع بمنزلة اللازم بمعنى ان الراى والسامع
تصدر عنهما الروية والسماع من غير تعلق بمفعول مخصوص
ثم جعلهما كنايتين عن الروية والسماع المتعلقين بمفعول
مخصوص هو محاسنه واخباره ودلل بادعاء اللزوم بين مطلق
الروية والسماع وهى الروية والسماع المتعلقين بالمحاسن
والاخبار اشارة الى ان ماثرة واخباره ومحاسنه بلغت من الشهرة
والانتشار بحيث لاتخفى عن احد فى كل وقت ما دام الراى رائيا
والسامع سامعا بل ادعى اللزوم بين مطلق الروية والسماع
وكون الراى والسامع لايرى الا تلك المحاسن ولايسمع الا
تلك الاخبار لانه لو رئيت غير محاسنه او سمعت غير اخباره
تاتى ادعاء المشاركة فى الاستحقاق فلا يكون وجود الروية
والسماع شجوحساده فالمقصود انما يحصل فى الانفراد فيه
وعلى هذا الايراد ان يقال لايلزم من استلزام مطلق الفعلين
لهما متعديين حصرهما فى محاسنه واخباره لان قوة الكلام
تدل على قصد الحصر بالادعا لان ذلك انسب بجعله منفردا
فحوى الكلام يدل على ان القصد جعل الفعلين لازمين
يستلزمان انفسهما متعديين مع حصرهما فيما تعديا اليه وذلك
نهاية المبالغة فساق على طريق الكناية وهو انه عبر باللازم
وهو الروية والسماع اللازمين عن اللازم الذى هو الروية
والسماع المتعديين المحصرين وذلك معنى الكناية على ما ياتى

فحى

فى تركه المفعول الاول والاعراض عنه استعار بان فضايله قد
بلغت من الظهور والكثرة الى حيث يكفى فى ادراكها دون غيره
مجرد ان يكون سمع سامع فى الدنيا وابصار مبصر فيها فيعلم انه
المنعوت بالفضايل وقد علم انه نعوت هذا المعنى عند ذكر
المفعول او تقديره معها او الا والا اى وان لم يكن الغرض
اثبات الفعل لفاعله او نفيه عنه مطلقا بل ومقيدا تعلقه
بمفعول مخصوص لان الغرض ان الفعل المنسوب لفاعله يتعدى
لمفعول وجب التقدير حملا لذلك المفعول المقصود تعلق
الفعل به ويكون تقديره بحسب القرايين الدالة على
تعيين ذلك المفعول فان كان المدلول عليه عاما قدرت
اللفظة الدال عليه عاما وان كان خاصا قدر اللفظ خاصا
وجمع القرايين باعتبار الاماكن والا فقد يكون الدال قرينة
واحدة ثم المفعول حيث اريد ولوحذف للقرينة لابد له
من سر موجب للحذف كما تقدم ان الحذف وفى بعد دلالة
القرينة عليه يحتاج فى باب البلاغة الى غرض موجب للحذف
فاشار الى تفصيل الغرض فى ذلك فقال ثم الحذف للمفعول
المدلول عليه بالقرينة اما للبيان بعد الابهام حيث يتعلق
الغرض به لما فيه من كون المبين بعد ابهامه يقع فى النفس
لان النفس تنتظره حيث استشعرت به اجمالا فاذا اوتى به كان
اوقع فى النفس وذلك كما فى فعل المشيئة والارادة ونحو
كالمحبة واظهر ما يكون فيه ذلك اذا وقع ذلك الفعل شرطا
فيأتى جوابه مبينا للمحذوف ودالا عليه لكن حذفه مع فعل
المشيئة انما تركب ما اى مدة كونه لم يكن تعلقه اى تعلق

ها

فعل الفاعل المشيئة وشبهه به اى بذلك المفعول غريبا
فان كان تعلقه به غريبا لم يحذف نحو اى والمفعول الذى
لم يكن فعل المشيئة به غريبا هو مثل المفعول فى قوله
تعالى فلو شاء لهداكم اجمعين اى لو شاء هدايتكم لهداكم اجمعين
ووجه وجود الاجمال ثم البيان فيه انه لما قال لو شاء
علم ان ثم مفعولا تعلقت به المشيئة ولم يتعين ماهو
ولما اتى بالجواب تبين به المفعول المحذوف وذلك لان سوق
المشيئة شرطا لما يترتب عليها غالبا المشاء والمراد فكان
الشرط دل عليه فحذف اولا مع الاشعار به اجمالا ثم ذكر فى
الجواب مفصلا فيكون اوقع فى النفس وقلنا فكان الشرط
دل عليه فحذف ثم ذكر اشارة الى انه لم يبين لفظا والا لم يحذف
وانما ذكر معنى واشار تعالى ان الدال عليه فى الحقيقة هو
الجواب ولكن لما اشعر به الشرط اجمالا عده دالا عليه والذى
تعلق به الغرض هنا هو جعل معناه الذى هو مضمون الجواب
واقعا فى النفس وذلك ان القضية الشرطية اريد فيها
تاكيد اللازم فى ذهن السامع وتقريره حتى يعلم ان الهداية
تترتب على المشيئة فلا تطلب من غيرها فالجواب
قرينة الحذف ومبينا للمحذوف فليتامل حتى لا يرد ان يقال
اذا بين الشئ بعد ابهامه فلم يحذف ولا ان يقال الدليل على
الحذف هو الجواب والبيان انما يطلب بعد الحذف الموقوف
على الدليل ووجه دفع الايراد الثانى كما اشرنا اليه انا نقول
البيان للاجمال الذى اشعرت به فعل المشيئة لا يتوقف على
تقرير دليل تعيين المحذوف هو المبين للاجمال الكائن فى ذلك

الشرط

الشرط وانما قلنا واظهر مما يكون فيه ذلك اذا وقع ذلك
الفعل شرطا ايما الى انه قد يكون فى غير الشرط كقولهم بمشيئة
الله تكون هدايته اياكم اذ التقدير بمشيئة الله هدايتكم
فاذا كان فعل المشيئة متعلقا بما ليس غريبا حذف كما فى
المثال المفروض السابق بخلاف ما اذا كان تعلق فعل المشيئة
بالمفعول غريبا فلا يحذف ذلك المفعول كما تقدم وذلك
كما فى قوله

ولو شئت ان ابكى دما بكيته عليه ولكن ساحة الصبر اوسع

فلما كان تعلق فعل المشيئة بالمفعول غريبا لقلة ذكره كذلك
لم يحذف بل ذكره لتتانس به النفس فيتقرر الجواب فى ذهن
السامع لان الحذف تقرير الجواب ولزومه للشرط ويحتمل
ان يكون الغرض تقرير مفعول الشرط بيان ترتبه فى الجواب
على المشيئة ليلا ينكر حصوله عن الفعل والمآل واحد
ولما كان هنا فعل فيه اشكال لاحتمال ان يكون تعلقه
بالغريب فذكر او ذكر لعدم الدليل على الحذف اشار الى بيان
ذلك فقال

فلم يبق منى الشوق غير تفكرى فلو شئت ان ابكى دما بكيته

فليس منه اى ليس مما تعلق فيه فعل المشيئة بغريب
لوجهين احدهما انه لو كان منه لوجب ذكر مفعول ابكى بان
يقول فلو شئت ان ابكى تفكرا بكيته لان غرابة المفعول
هنا بمفعوله فيجب ذكر ما صار به غريبا لتانس به النفس
وقد يجاب عن هذا بانه مذكور على التنازع فان
اعملنا فيه فعل الشرط فظاهر وان اعملنا الثانى وقدرنا

بكيت تفكرا

بكيت الدم هى

للاول ضمير التنازع فيه كفى لان المقدر كالملفوظ ومع ان النفس
تانست بتذكر العامل فيه فعلى هذا يتجه ما قيل وقايله صدر
الافاضل فى كتابه المسمى بضوابط السقط ان هذا الكلام مما
ذكر فيه المعقول لغرابة تعلق المشيئة به فانه للاقال فلو
شيت بكيت تفكرا لان تعلق فعل المشيئة ببكا التفكر
غريب واوجه بتوجه الوجه الثانى واليه اشار بقوله واعالم
يكن من هذا القبيل اى مما تعلق فيه به فعل المشيئة بغريب
لان المراد بالبكا الاول وهو متعلق المشيئة البكا الحقيقى
وهو بكا الدمع لا البكا التفكر وانما قلنا كذلك لان الشاعر
اراد ان يبين انه اقتاه من طول الاشتياق التحول فلم يبق
فيه غير حواطر تجول متى لو شا البكا يجرى جفونه بمعنى عصر
عينه طلبا لسيلان الدمع لم يجد ذلك الدمع والعالم يخرج
من عينه بدل ذلك الدمع المطلوب التفكر فالبكا الذى
اراد ايقاع المشيئة عليه بكا منهم لفظا حيث لم يتقين بالاضافة
ولذلك تقين بانه نصرف عنه الاطلاق لبكا الدمع ولم يرد
البكا المعدى بل التفكر قطعا والبكا الثانى هو البكا المعدى
للتفكر ولما كان البكا الاول غير الثانى لم يصلح الثانى تفسيرا
له لانا لو قلنا انه يحذف اذا لم يكن غريبا يشترط فيه مع ذلك
ان يكون الجواب مبينا له بان يكون بعضا له والا لم يصلح للحذف
لان المبين فى هذا الباب كما تقدم هو الدليل على الحذف
واذا لم يصلح ان يبنى لكونه ليس نفسه لم يصلح الحذف اصلا
لعدم الدليل كما فى قولك لو شيت انا عطى شاة اعطيت
درهمين ولو حذف لم يفهم الا ان المراد لو شيت انا اعطى درهمين

اعطيتهما

اعطيتهما وتحقيق ان المراد البكا الحقيقى احد امرين ان الكلام فى
تقدير ارادته انسب بمقصود الشاعر وهو المبالغة فى قتايه
حتى لم تبق منه مادة سوى التفكر لانه يكون المعنى على هذا
التقدير اذا لو طلبت تغنى بكا لم اجده بل اجد التفكر بدله
واما لو كان المعنى لو شيت انا بكى تفكرا بكيته لم يفد انه لم
يبق منه الا التفكر لصحة بكا التفكر الذى هو الحزن والكمد
عند كثرة تدمع بقايا مادة اخرى وهذا المعنى لا يناسب قوله
فلم يبق منى الشوق غير تفكرى فتقرر بهذا اندفاع ما ذكره
صدر الافاضل واندفاع ما ذكر غيره فى ان المراد لم تبق فى مادة
دفع قصرت اقتدر على بكا التفكر لان كلام هذا القايل ولو كان
فيه بيان انه لم تبق فيه مادة الدمع زيادة على ما ذكر صدر الافا
يرجع الى كلامه لان صدر الافاضل يمكن حمل كلامه ايضا على ان
المراد لم تبق فيه مادة الدمع ولو لم يصرح بذلك فضلا يقيد
على بكا التفكر بل ذلك مراده قطعا لتقدمه فى كلام الشاعر
ووجه الرد عليهما واحد وهو ان المبالغة المناسبة لقوله
فلم يبق منى الشوق غير تفكر لا يفيدها بيانه انه قادر على بكاء
التفكر لصحة هذه القدرة مع بكا بقاء المادة التى تنوى هذا القا
وجودها وانما يناسب وجه وجودها كونه اذا طلب بكاء اضر لم
يجد سوى التفكر لكن على هذا كان ينبغى ان يراد بالبكا مطلق
البكا الصادق ببكا الدمع والدم وغير ذلك وانه لو طلب اى
بكا لم يجد الا بكا التفكر لا ان يراد بكا الدمع بالخصوص الذى هو
الحقيقى فليتامل وما ذكرنا من ان الكلام من باب ما ذكر فيه معقول
المشيئة لعدم وجود دليل الحذف للتخالف بين الجواب هو

ومفعول المشيئة لشرط هو الذى يجب ان يجعل عليه الكلام لا
ما قيل من ان الكلام فى مفعول ايكى والمراد ان هذا الكلام حذف
فيه المفعول لغرض ما اضر لا للبيان بعد الابهام لانه لو اراد
المحذوف ذلك لكان يجب ان يقول ح تمام المحذوف فعل ايكى لافعل
المشيئة حتى يكون البيان بعد الابهام وايضا الكلام فى مفعول
المشيئة وتفضيله لا فى مفعول اضر وايضا المراد الرد على من
زعم انه ذكر للعرابة ولذلك قال لان المراد بالاول البكا الحقيقى
وليس الرد على من زعم انه للبيانة بعد الابهام والا لقال
المذق للاقتصار مثلا وبه يعلم ان هذا ناشا عن غفلة والله
الموفق بمنه وكرمه **واما لدفع توهم ارادة غير المراد ابتداء**
اى يكون حذف المفعول لمقدر اما للبيان بعد الابهام واما لدفع
توهم المخاطب ان المتكلم اراد شيا اخر غير مراده ابتداء يقول اما
لدفع معطوف على قوله اما للبيان وقوله ابتداء يتعلق بتوهم اى
يحذف لدفع ان يتوهم فى الابتداء غير المراد ويحتمل ان يتعلق
بدفع اى يدفع فى الابتداء توهم غير المراد وقيل التوهم او الدفع
بالابتداء لان التوهم غير المراد يشيع بعد تمام الكلام على ما
يحققه المثال فلا يصح توهم بعد الابتداء حتى يدفع ثانيا فلا
يرد ان يقال المراد دفع توهم غير المراد مطلقا ابقيد الابتداء
وتقييده بالابتداء يوهم ان الواقع ثانيا لم يدفع لانه انما يجب
ذلك لو صح وجود التوهم ثانيا **كقوله** اى ومثال للدفع المذكور
قوله **وكم ذدت** اى وكثيرا ما دفعت **عنى من تحامل** بيان
لكم الخبرية **حادث** اى كم دفعت من تعدى الحوادث النهرية
على **وسورة** اى شدة **ايام** وهو عطف على تحامل وهو

الحذف صح

كالتقييد

كما التقييد له **حوزن** فى محل النعت لايام اى من وصف الايام
انها حوزن اى قطعت **الى العظم** ويحتمل ان يعود الضمير فى حوزن
الى السورة لان لكل يوم سورة فهو فى معنى الجمع ولذلك
عبر بضمير الجمع فقد حذف فى مفعول حوزن وهو اللحم والاصل
حوزن اللحم الى العظم لدفع توهم خلاف المراد اذ اى لانه **لو ذكر**
اللحم الذى هو المفعول فقال حوزن اللحم **لتوهم قبل ذكره ما**
بعده وهو قوله الى العظم اى لو ذكره لتوهم اولا ان الحوزلم يتعد
الى العظم وانما كان فى بعض اللحم فحذف دفعا لتوهم المحذور وفى المقام
لان الشاعر حريص على بيان كون حاد فعه المهدوح من سورة
الايام بلغ الى العظم لا بلغيته فى الشدة بحيث لا يحالج قلب السامع
خلاف ذلك اصلا ولو فى الابتداء لان ذلك اوكد فى تحقق اصالة
المهدوح حيث دفع ما هو بهذه الصفة فليفهم فانه ينتظم كون
ما ذكر من الاعتبار المناسب وكثيرا ما يلغى للمرشحة المعنى فى
فى قاعدة او مثال مع خفايه وكونه هو المقصود بالذات وقد
نبهنا على ذلك حيث ما ظهرت الحاجة اليه لا يقال لا يتعين
الحذف لدفع ما ذكر لامكانه بتاخير المفعول بان يقال حوزن
الى العظم اللحم او يذكره عاما بان يقال حوزن كل شى اى من عصب
ولحم الى العظم فلعل الحذف لهذا العموم لانا نقول ليس فى الكلام
ما يدل على ان النكتة لا توجب الا هذا الحذف حتى توجب هذا الحذف
وتوجب بقيده لانا نجيب انعكاسها على ان التقدير الاول فيه
تقديم المجرور وعلى المفعول مع امكان حصول الغرض بدونه
والتقدير الثانى لا ينافى كون الحذف لما ذكره بل افادته لدفع ذلك
التوهم اصرح من الذكر لامكان كون العموم لو صرح به باعتبار

لهذا اصح

عموم الفردية بان يكون المعنى اوقعن القطع فى كل شئ من لحم
وجلد وعصب يبقى البعض من كل فلم يصل الخزالى العظم فلم
فليتامل وجملة قوله وكم ددت الخ تحتمل وجهين احدهما ان
يكون من تحامل بيان لكم كما اشرنا اليه ودخلت من على مميزها
للفصل بينها وبين المميز بالفعل لانهم ذكروا انه حيث يجب الاتيان
بمن معه ليلا يتوهم انه مفعول الفعل فلو اسقط هنا توهم ان
تحامل مفعول ددت وكم حينئذ منصوب على المفعولية لددت وثانيهما
ان مميزها محذوف اى وكم مرة ومن فى قوله تحامل زايدة
وتحامل مفعول ددت وهذا الوجه فيه تقدير المميز وزيادة
من والوجه الاول غنى عن التقدير والزيادة فهو ارجح واما
لانه اى حذف المفعول اما للبيان بعد الابهام واما لان المفعول
المحذوف اولا اريد ذكره ثانيا على وجه اخر وهو كونه فى جملة
اخرى مفعولا للفعل اخر مثل وصف ذلك الوجد انه يتضمن
ايقاع الفعل فى تلك الجملة على صريح لفظه اى لفظ ذلك المفعول
لانه لو ذكر اولا ناسب ذكره ثانيا بالاضمار فيقع الفعل على
الضمير العايد عليه والغرض ايقاعه على صريح لفظه اظهارا
اى لاجل اظهار لكمال العناية اى الاعتناء بوقوعه اى وقوع
ذلك الفعل الثانى عليه اى على ذلك المفعول صريحا حتى كانه
لا يرضى ان يوقعه على ضميره وان كان كناية عنه وذلك عند كون
المقام يناسب ذلك على ما يتبين فى المشاهد كقوله
قد طلبنا فلم نجد لك فى السودد والمجد والمكارم مثلا
فحذف مفعول طلبنا والاصل قد طلبنا لك مثلا وانما حذف فلانه
لو ذكره اولا ناسب ان يتسلط الفعل بعده وهو قوله فلم نجد

على

على ضميره لانه لو تقدم عاد ضمير فناسب لو قدمه فقال قد
طلبنا لك مثلا ان يقول فلم نجده والشاعر فى غاية الاعتناء بتسليط
نفى الوجدان على لفظ المثل لان الاكمه فى مقام مدح الممدوح حتى
وجدان المثل على وجه لا يتوهم فيه بل ولا يخطر بالبال انه
الذى نفى وجه انه غير المثل والضمير مبهم حيث هو يحتمل
ذلك ولو تعين المعنى بالمقام والمقاد ولكن المبالغة فى
المدح لا تناسبها الا ما لا يابيه الباطل بوجه ولو تخيلا وورد
على هذا انه لو قال قد طلبنا لك مثلا فلم نجده لاما مثلا افاد
تسليط نفى الوجدان على لفظ المثل فلا يتعين الحذف للتسليط
واجيب بانه لو قيل كذلك لزم فيه اقامة الظاهر مقام
المضمر والحذف المفيد لهذا المعنى احتمل من تلك الاقامة لعدم
الحاجة اليها مع انه لو قيل كذلك لتوهم ان المثل الثانى خلاف الاول
لان تكرار النكرة اظهر لافادة التغاير فيكون التقدير قد طلبنا
لك مثلا فلم نجد لك مثلا اخر مخالفا للمطلوب وانما وجدنا المطلوب
وهذا فاسد ولذا ارتكب الحذف على وجه التنازع بان اعمل
الثانى واهمل الاول وحذف منه ما يستحق من الضمير ولا يصح
العكس هنا والا لقال فلم نجده اذ لا يجوز حذف الضمير عند
اعمال الاول على المشهور فان قيل فالحذف فتح ضمير المثل واما
المثل فهو موضع فقط لا محذوف والكلام السابق يدل على ان المحذوف
لفظ المثل قلت المراد انه كان الاصل ذكره اولا فيستغنى التنازع
ليعود الضمير عليه من الثانى فلما ان اضمر واعمل فيه الثانى صار
كالمحذوف حكما فحذف ضميره وقد وقع عكس هذا البيت وهو
اهمال الثانى واعمال الاول لنفس هذه العناية لبعض الشعراء فى قوله

ف

ولم امدح لارضه بشعرى ليتما ان يكون افاد ما لاكره تسلط
لفظ ارضاه على لفظ التيمم واعنى بايقاع نفى المدح على لفظه لان
ذلك اشد فى اهماله وتحقق الآمنة وينفى مدحه فاعمل الاول واهمل
الثانى ويجوز ان يكون السبب اى سبب حذف مفعول طلبنا فى
البيت مواجهة الممدوح بطلب مثل له تعظيما له ان يكون له
مثل وذلك لان الطلب بالفعل انما يكون فيما يمكن وجوده فاذا وجد
بطلب المثل كان فى الكلام اقرار بان له مثلا لان العاقل لا يطلب
المحال والغرض الذى يناسب المبالغة فى المدح اما له المثل
بترك التصريح بطلبه المشعر بامكان وجوده وانما قيدنا الطلب
بالفعلى الذى هو المراد هنا لان الطلب القلبى يكون مع التمنى
الذى يتعلق بالمحال بخلاف الطلب الحقيقى فهو يشعر بالامكان
والغرض الاحالة واما التعميم اى يحذف اما لما تقدم واما للتعميم
فى المفعول المحذوف مع الاختصار وذلك كقوله قد كان منك ما يولم
اى ما يوجع كل احد وذلك عند كون المقام مقام المبالغة فى الوصف
بالايلام فيكون ذلك المقام قرينة على ارادة العموم فى ذلك المفعول
كما قدرناه لانه ليس المراد ما يولمنى او يولم بعض الناس او نحو ذلك
وهذا التعميم معلوم من المقام انه يوجد بذكر المفعول عاما لكن
يفوت مع الذكر الاختصار الموجود فى الحذف وعليه اى وعلى ما ذكر
وهو حذف المفعول للاختصار مع العموم ورد قوله تبارك وتعالى
والله يدعو الى دار السلام اى يدعو جميع عباده لما علم
ان الدعوة بالتكليف عمت جميع العباد وانما المخصوص الهداية
كما قال تعالى ويهدى من يشاء الى صراط مستقيم فالتعميم فى
المثال الاول موجود مبالغة العلم بان ايلام كل احد محال عادة

على

على وجه الحقيقة والتعميم فى الاية موجود حقيقة واما
لمجرد الاختصار اى يكون الحذف اما لما تقدم واما لمجرد
الاختصار من غير مراعاة فائدة اخرى من عموم فى المفعول
او خصوص فيه او غير ذلك ووجد بعد هذا فى بعض النسخ
عند قيام قرينة وهو معلوم مما سبق وهو ان النكتة فى
الكلام لا تكون الا بدليل دل على تلك النكتة بخصوصها والا
لكان افادة الكلام اياها ادعائية وهو تذكرة لما تقدم فعلى
هذا يكون ما يقال من ان المراد ان الحذف يكون عند
قيام قرينة دالة على ان الحذف لمجرد الاختصار ليس بسديد
لان هذا القول يشعر بان النكتة الموجودة فى الكلام لم يعلم
من تتبع ما سبق انه لا بد فيها من دليل يدل على خصوصها
وهو فاسد كما قررنا ثم لو سلم ان المفهوم مما تقدم هو مجرد
وجود النكتة فى الكلام من غير دليل على خصوصها فلا تحقق
الحاجة الى التنبيه على ذلك بالحذف بل يجب ذكر ذلك فى جميعها
والحذف للاختصار نحو قول القايل اصغيت اليه اى
املت اليه اذنى لان الاصغاء مخصوص بالاذن وعليه اى وعلى
الحذف لمجرد الاختصار ورد قوله تعالى حكاية عن موسى على
نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام رب ارنى انظر اليك
لي ارنى ذاتك فان قلت ارنى من اراه كذا الى جعله يراه
فكانه قال اجعلنى ارى ذاتك انظر اليك وهذا بظاهره
يحقق التداخل فى الكلام ويمنع ترتب النظر على ارنى
قلت بل يغير بالارادة عن مجرد التكلف المحجب عن الرؤى
لان الرؤية متسببة عنه فيترتب عليه قوله انظر اليك

لك انه قال رب اكشف الحجاب عن ذاتك بكشفه عني لاني
هو المحبوب حقيقة لان الفعل يجوز ان يتعدى بنفسه
ويجوز ان يتعدى ولو كان عبارة عن المتعدى بالالف فافهم
واورد ههنا بحث وهو ان الحذف لا يقتضي بجرده تعميما
ولا تخصيصا لان المحذوف يجوز ان يكون خاصا وعاما فلا
يقتضي الحذف عمومه ولا خصوصه والاصل يوجد مع الامرين
فاذا صح وجود الحذف مع العموم والخصوص والاصل يوجد معهما
ولا يتعين به احدهما فلا بد من قرينة اخرى تدل على تعيين
المحذوف فاذا تعين كان عاما او خاصا فعمومه وخصوصه من
تعيين ذاته المستفاد من قرينة اخرى غير الحذف فالعموم
ليس الا من ذات المقدر وذكر بالحذف لا يستفاد منه الا مجرد
الاختصار فلا يستفاد منه العموم الذي انما يتحقق بتعيين
المحذوف المستفاد من قرينة اخرى واجيب بان هذا انما
هو عند وجود قرينة تعين المحذوف كما لو ذكر كل احد ثم قيل
لقد كان منك ما يولم وحذف كل احد اتكالا على ذكرها فيكون
عمومه مستفادا من ذاته المعينة بتلك القرينة واما اذا
لم تذكر قرينة تعينه ولا قرينة تخصصه وقد قام الدليل
ان ثم محذوفا فانه بنفسه يتوصل به الى تقديره عاما من
حيث ان تقدير فرد مما يحتمل دون اخر ترجيح لاحد المتساويين
على الاخر فصح ان الحذف قد يكون مفيد التعميم مع الاختصار
لا لمجرد الاختصار دايما ولا يقال التعميم المستفاد من الحذف
على هذا مستفاد بدون الحذف اصلا لان ماخذه وهو الفرار
من التحكم اللازم على تقدير عدم عمومه تقدم انه يفيد العموم

و

ذنها

فنظة

في المقام الخطابي مع جعل الفعل لازما لانا نقول النكتة لا تلزم
انعكاس موجبها فتستفاد عند الحذف وعدمه وعلى ان استفا
عند تقدير العقل لازما بالنظر الى مجرد الفعل والعموم في المفعول
فيه لزومي وعند كل تقدير العقل لازما بالنظر الى مجرد الفعل
والعموم في المفعول وعند تقديره متعديا يأتي العموم من
ذلك المقدر الذي اقتضى الحذف تقديره عاما وفرق
بين الاعتبارين ولو كان المآل واحدا واما للرعاية على
الفاصلة اي حذف المفعول اما لما تقدم واما للرعاية
على الفاصلة وهي في النثر ما اري به من الكلام ليقابل
مثله فان التزم فيه الختم بحرف فهو سجعة وذلك كحرف
قوله تعالى والضحى والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما
قلا ولم يقل وما قلا الخ رعاية لختم هذه الفاصلة بالالف
كما قبلها وما بعدها وعد الرعاية تعليل لتقدمها معنى المحا
واورد هنا ان رعاية الفواصل من البديع فليس من الاعتبا
المناسب حتى يكون من المعاني فذكره هنا تطفل وقد يجاب
بان عدم اعتبار توافق الفواصل كان الاصل جوازه لان اعتبار
التوافق من البديع لكن مما اورد بعض الفواصل بحرف واحد
كان المقام في الباقي مقام الرعاية وكان عدم الرعاية خروجا
عما يناسب المقام الذي اورد فيه ذلك البعض بعد ايراده
وعلى هذا يكون المراد بالمقام ما هو اعم من مقام مراعاة صفة
الكلام ومقام اقتضى ايراده تامل وقيل ان الحذف هنا لترك
مواجهة النبي صلى الله عليه وسلم بايقاع لفظ القلا على ضميره
ولو كان منفيا واستبعد من جهة ايقاع ودع على ضميره والحق

ان لفظا ودع ليس كلفظ قلا فتدبر واما الاستهجان اى استقباح
ذكره اى ذكر المفعول كقول السيدة عايشة رضى الله تعالى
عنها كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد
فما رايت منه ولا راى منى اى ما رايت منه العورة ولا رآها
منى ولا يخفى استقلال المتشدق بذكر العورة والاستهجان
هنا فلو مثل بغيره كان احسن على انه يجوز ان يراد ما رايت
منه شيأ من الجسد المستور ولا راه منى مبالغة فى الاحتشام
المانع من ملاحظة جهة كل منهما الاخر صلى الله وسلم على نبينا
ورضى الله عن سيدتنا عايشة وقيل يحتمل ان يكون حذف
المفعول هنا للمبالغة فى التستر اللفظى موافقة للتستر الحسى
وهذا غير الاستهجان قطعا لان الشئ قد يناسبه التستر من غير
ان يكون فى ذكره استهجان واما لنكتة اخرى اى الحذف للمفعول
اما لما تقدم واما لنكتة اخرى غير ذلك كاخفائه على السامعين
خوفا عليه او منه كما يقال الامير يحب ويبغض عند قيام قرينة
عند المخاطب دون بعض السامعين على ان المراد يحبنى ويبغض
ذلك الحامل فيقوله المتكلم حوفا على نفسه ان يوذى حينئذ
على نسبته محبة الامير اليه او خوفا من السامعين ان يوذى
منهم بنسبة بغض الامير اليهم وكالتمكن من انكاره ان مست
الحاجة الى الانكار كما يقال لعن الله واخزى وير ادزيدا عند قيام
القرينة عليه ليتمكن الانكار للمتكلم ان نسب اليه لعن زيد وطرده
بموجبه لان الانكار مع القرينة المجردة امكن من الانكار عند التصريح
والتعيين كما يقال الحمد ونشكر اى الله تعالى ليتعين انه هو المحمود
او ادعاء التعين كما يقال لخدم ونعظم والمراد الامير لادعاء تعيينه

وانه لا يستحق ذلك فى البلد غيره او نحو ذلك كابهامه صونه عن
اللسان او صون اللسان عنه كما نقول فى الاول نحمد ونعظم ونريد
النبى محمدا صلى الله عليه وسلم عند قيام القرينة فلا يذكر تعظيما له عن ان يجيء
عن اللسان وفى الثانى نستفيد ونلعن اى الشيطان فيحذف
لصون الكلام عنه اهانة له ولا يخفى ان الاختصار لازم للحذف
لهذه الاوجه فقط او لا وتقديم معموله ونحوه اى ومن احوال
متعلقات الفعل تقديم معمول الفعل وتقديم نحو المفعول به
وذلك كالجار والمجرور والظرف والحال ونحو ذلك كالمفعول به
وبه وفيه ولما زاد ونحوه لان المفعول يراد به عند الاطلاق
المفعول به فلا يرد فلا فى الكلام سائر المفاعيل فتدخل فى قوله
ونحوه وعلى تقدير دخولها فلم يذكر فيما تقدم الا المفعول به
فيحتاج لزيادة نحوه لادخال نحو المجرور والحال عليه متعلق
بتقديم اى وتقديم المفعول ونحوه على الفعل يكون ذلك التقديم
لرد الخطا فى التعيين اى يكون التقديم لرد الخطا الواقع من
المخاطب فى اعتقاده ان المفعول وشبهه كالمجرور هو
شئ معين واخطا وذلك كقولك لزيد عرفت بضم التاء لمن اعتقد
انك عرفت انسانا واجاب فى ذلك الاعتقاد واعتقده مع ذلك
الله اى ان ذلك الانسان غير زيد واخطا فى تعيين ذلك الانسان
المعروف وانه هو غير زيد فترد عليه بفساد التركيب وهو ان
معروفك زيد غيره كما يزعم المخاطب ويسمى رد الخطا فى تعيين
المفعول قصر قلب كما ياتى وتقول لتاكيده اى لتاكيد هذا الرد
المسمى قصر قلب بعد قولك لزيد اعرفت لا غيره وانما كان تاكيدا

ان قولك زيدا عرفت معناه كما مر انك عرفت زيدا فقط
ولم تعرف غيره كما يعتقده المخاطب فقولك لا غيره تاكيد
لما تضمنه التركيب وكما يكون التقديم لرد الخطا في تعيين المفعول
يكون ايضا لرد الخطا في اعتقاد الاشتراك فاذا اعتقد المخاطب
انك عرفت زيدا وعمرا معا واصاب في اعتقاده معرفتك
زيدا واخطا في اعتقاده ان عمرا شارك زيدا في معرفتك قلت
للرد عليه زيدا عرفت اي لا مع عمرو كما تزعم واذا اردت تاكيده
قلت بعد قولك زيدا عرفت وحده اي لا مشاركا كما هو
تعتقد ويسمى هذا القصر قصر افراد كما ياتي ولو رد المخاطب
معرفتك بين زيد وعمرو على وجه الشك وقلت زيدا عرفت
اي لا عمرا كان قصر قلب وتعيين وكان الاحسن ان يقول المصنف
بدل قوله لرد الخطا الى آخره لافادة الاختصاص ليشمل هذه
الانواع الثلاثة من قصر القلب والافراد والتعيين وليدخل
فيه الانشائي على وجه الوصف نحو زيدا اكرم ونحو الا
تهن فان تخصيص الامر والنهي بزيد ظاهر ورد الخطا في الانشا
فيه تكلف لانه لا اعتقاد فيه الا ان يتاول على ان المعنى زيدا
مامورا ومنهيا ونحو ذلك ويتاول ان المخاطب اعتقد خلاف
ذلك ويرد على هذا ان التخصيص هو ايقاع نسبة على الثبوت
لشيء والنفي عن الغير فهو خصوص باخبر كذا قيل والحق
ان التخصيص النسبة الى شيء دون شيء غيره فان كانت النسبة
انشائية فما وقع به التخصيص انشا وان كانت خبرية فما
وقع به خبر وهذه الاحسنية لا يدفعها كون المصنف اتكل

على

اي مر

على مقايسة ما ذكر بما لم يذكر كما لا يخفى ومثال التخصيص في
غير المفعول ان يقال ما حركة بزيد مررت لا بغيره في قصر
القلب او وجده في قصر الافراد ومراكبا جهة اي لا في حال غير
ذلك او لا مع حال غير ذلك وعلى هذا القياس ولذلك اي
ولان التقديم قد يكون لرد الخطا في تعيين المفعول مع ان
المخاطب اصاب في اعتقاده وقوع الفعل على مفعول ما لا
يقال عنه اراده ذلك الرد ما زيدا ضربت ولا غيره لان مفاد
ما زيدا ضربت حينئذ اختصاص نفي الضرب بزيد بحيث
لا يتعدى ذلك النفي الى غيره كما يعتقده المخاطب وذلك لا
يفيد ان الغير مضروب فاذا قيل ولا غيره كان مناقضا
لذلك الذي افاده ذلك التقديم لان مفهوم التقديم كما
قرر الثبوت للغير تحقيقا لمعنى الاختصاص وصريح مفاد
لا غيره النفي عنه فتناقض مفهوم التقديم وصريح لا غير
وكذلك لا يقال زيدا ضربت وغيره لان التقديم يفيد
نفي مشاركة الغير والعطف يفيد ثبوت المشاركة وهو
تناقض ولكن هذا حيث يراد الاختصاص بالتقديم كما
ذكرنا واما لو كان التقديم لغير الاختصاص كمجرد الاهتمام
جاز ان يقال ما زيدا ضربت ولا غيره وان يقال زيدا ضربت
وغيره اذ ليس في التقديم ما ينافي نفي الغير او عطفه لان
المعنى المفاد بالتقديم وهو الاهتمام يصح معه نفي الغير
وثبوته ولاجل ان التقديم يفيد الاختصاص لا يقال ايضا
عنى ارادته زيدا ضربته ولكن اكرمته لانه اذا اريد بالتقديم

الاختصاص كان هذا التركيب كلاما مع ان من اعتقده ثبوت
الضرب واصاب لكن اعتقده انه لزيد واخطأ فيقال ردا
عليه اعتقاده ضرب زيد باطل وانما ضربت عمرا فيقال
على هذه الافادة ذلك ما زيدا ضربت ولكن عمرا وليس
كلاما مع من اعتقد ثبوت اصل الضرب لزيد واخطأ فيه
لان الثابت هو الاكرام فلا يقال بعد قوله ما زيدا ضربت
ولكن اكرمته بل يقال ولكن عمرا الحاقدم ثم اشار الى التقدم
في الاشتغال فقال واما نحو قولك زيدا عرفته فمفاده
باعتبار الفعل العامل في ضمير الاسم المقدم تاكيد للفعل
المحذوف ان قدر ذلك الفعل المحذوف المفسر بذلك
الفعل المذكور العامل في ضمير زيد قبل المنصوب متعلق
بقدر اي ان قدر ذلك المفسر بفتح السين قبل الاسم المنصوب
فكان الاصل هكذا عرفت زيدا عرفته كان مفاد عرفت الثاني
توكيد الذلك المقدر وافادته التوكيد سهلا لافادته تفسير
المحذوف لانهما بمعنى واحد فالتوكيد لازم للمفسر الذي
هو المراد بهذا الفعل فان قلت كيف يستلزم التفسير
التاكيد مع ان المفسر لم يفهم له حتى تقرر بعده حتى يكون
تاكيدا قلت اما عند ذكر المفسر بفتح السين كما في غير
هذا المحل فلان ذلك المجهول يشعر بالمعنى اجمالا لانه
من الموضوعات فذكر تفسيره يقرر ذلك المجمل بتبعيته
وتخصيصه واما في غير هذا المحل فلان ذكر المنصوب
يشعر بان له عاملا بذكر ما ليس عاملا لشغله بضميره

مقدر

عتبار

مقدرا ما اشعر به المعمول وذلك ان تقول بعد ذكر المشغول
يعلم ان ثم مقدرا بمعناه والمقدر كالمذكور فصار مذكورا
مرتين وتسميته تفسيرا من جهة دلالته على المحذوف
فالتاكيد لازم له بتحقيق ذكر مضمونه مرتين ولو كان
احد المذكورين تقديريا فليس ح تفسيرا حقيقة بل بمعنى
تفسيره دلالته على المقدر وعلى كل حال لا يرد ان يقال
المقصود تفسيره الحاصل بدلالته فكيف يفيد تاكيدا
فان قلت فاي فايدة لهذا التاكيد وكيف يكون به الا
المناسب قلت قد يكون المقام مقام انكار تعلق الفعل
بالمفعول مع ضيق ذلك المقام مثلا بحيث يطلب فيه الاختصار
فيعدل عن ذكر الفعل مرتين صراحة المفيد للتاكيد الى
ما يفيد التاكيد مع الحذف المناسب للاختصار تامل والله
اعلم والا اي وان لم يقدر المفسر قبل المنصوب بل قدر بعده
فكان الاصل زيد عرفت عرفته فمفاد التركيب ح تخصيص
وذلك لان المقدر كالمذكور فكما ان تقديم المفعول على الفعل
المذكور يفيد الاختصاص فكذلك تقديمه على المقدر
كما في قولنا بسم الله فانه يفيد التخصيص بتقدير الفعل
موخرا اي بسم الله ابتدي لا بغيره فاذا قيل زيد اعرفته
احتمل ان يكون اخبارا المجرد وجود معرفة تعلقه بزيد اذا
قدر المفسر قبليا ان يكون اخبارا بمعرفة مختصة بزيد او
بعدي يرد على من زعم تعلقها بمجرد دون زيد او بهما معا
اذا قدر بعده يا فنحو هذا التركيب يحتمل التخصيص لان

التخصيص في هذا التركيب او كد منه في نحو عرفت مما لم يشتغل
فيه الفعل بالضمير وذلك لان الفعل المشغول ان افاد التخصيص
ايضا بتبعا لمفسره ولو تاخر هو ومعموله فتاكيد التخصيص
فيه واضح وان افاد تعلق مجرد الفعل بالمفعول وكون ذلك
التعلق خاصا بالمفعول وتاكيد الجزء من تاكيد الكل فكانه
هو والاقرب الاول ويوجد في بعض النسخ واما نحو قوله
تعالى واما ثمود فهديناهم فيمن قرا ثمود بالنصب ونحو
هذا التركيب هو ما تقدم فيه المشغول عنه موالياً اما التي هي
بمعنى مهما يكن من شئ فلا يفيد الا التخصيص اى واما نحو
ذلك التركيب فلا يفيد الا التخصيص وذلك لان سبب عدم
التخصيص تقدير المحذوف قبل المنصوب وسبب التخصيص
تقديره بعده ولا يمكن هنا تقديره لان المفسر بكسر السين
لكونه بعد اما يجب ان يتصل بالفا والمفسر بفتحها كذلك
وموالاة مدخول الفا لاما تمتنع صراحة لا يقال اما فهديناهم
ثمود والمقدر كالمذكور فيمتنع ايضا واذا امتنع التقدير قبل
المنصوب وجب بعده والتقدير البعدي يفيد الاختصاص
وعلى هذا يكون معنى قولنا اما زيدا فضربته بمعنى ان زيدا
اختص بكونه مضروبا اى لا عمرا مثلا على وجه التاكيد
لان اما تفيد التوكيد هذا في قصر القلب او لا معه في قصر افراد
ورد هذا بما تقرر من ان شرط افادة التقديم الاختصاص
او لا يكون لاصلاح التركيب كما في جملة اما والا فلا يكون
للاختصاص لانه يكون غالبا خطابا عند الجهل فاصل الفعل

لافادة

لافادة مجرد تعلقه لا خطابا مع من عرف اصل الفعل ونسبه
لغير من هو له افرادا او مشاركة حتى يكون للتخصيص
فانه يقال ما علمت مجئ زيد وعمرو اليك ما فعلت بهما
سوالا عن اصل الفعل المتعلق بهما ما هو فتقول اما زيدا
فاكرمته واما عمرا فاهنته ولذا الاية الكريمة لظهور ان
ليس الغرض منها بيان ان ثمود صدوا فاستحبوا العمى على
الهدى دون غيرهم رد على من زعم انفراد غيرهم بذلك
او مشاركتهم فان من المعلوم ان الكافرين كلهم كذلك
واما الغرض اثبات اصل الهداية اى الدعوة الى الحق
المتعلقة بهم ثم الاخبار بسوء صنيعهم ليبان ان اهلاكهم
بعد اقامة الحجة عليهم وكذلك اى مثل زيد اعرفته
في افادة التخصيص قولك بزيد مررت مما ليس مفعولا
اصليا بل معمولا بواسطة الحرف فانه يفيد التخصيص
ردا على من زعم انك مررت بانسان وانه غير زيد او معه
فمعناه بزيد مررت لا بغيره وكذلك نحو يوم الجمعة سرت
اى لا في يوم اخر وفي المسجد صليت اى لا في غيره وتاديبا
ضربت اى لا عداوة او ظلما وما اتيانا مجت اى لا ركبا وعلى
هذا القياس واشار بقوله والتخصيص لازم للتقديم غالبا
الى ان التخصيص لا ينفك في غالب الاحوال عن تقديم ما
حقه التاخير ولو لم يكن من متعلقات الفعل كما في احوال
المسندين وافادة التقديم للحصر بشهادة الذوق المستقيم
من تتبع التراكيب وانما قال غالبا اشارة الى عدم لزومه
دايما لصحة ان يكون التقديم لمجرد الاهتمام كما تقول العلم

لا

لزمه لان الاهم تعلق بالعلم بالزوم او للتبرك كما تقول النبى
محمد صلى الله عليه وسلم اتبعنا او للاستلذاذ كليلى ليلى
اصبت او لموافقة كلام السامع كما اذا قال من اكرمت
فتقول زيدا اكرمت موافقة لتقديمه من التى هى المفعول
لكونها استفهاما وهذه الوجوه فى الحقيقة يشملها الاهتمام
لانها اسباب له او لضرورة الشعر كقوله وليس الى داعى
الندى بسريع والسجع والفاصلة ونحو ذلك كتعلق المسرة
كما يقال حمدا لمن قال تعالى خذوه فغلوه ثم الجحيم صلوه
ثم فى سلسلة ذرعها سبعون ذراعا فاسلكوه قدم الجحيم
والسلسلة للفاصلة اذ ليس المراد الرد على من يعتقد انه
يصلى غير الجحيم او يتوهم انه يؤمر بسلسلة اخرى يسلكها
حتى يكون التقديم فيهما للتخصيص وقال تعالى وان عليكم
لحافظين كراما كاتبين فقدم ما حقه التاخير وهو عليكم
على حافظين وليس من متعلقات الفعل للفاصلة لان
المراد الاخبار بان على الادميين ملائكة يكتبون لا الرد على
من يعتقد انهم على غيرهم وقد قال تعالى فاما اليتيم فلا
تقهر واما السائل فلا تنهر فالمراد النهى عن قهر اليتيم وانتهار
السائل وقد تقدم ان مثل هذا التركيب لا يفيد الحصر وقال
تعالى ولكن انفسهم يظلمون فان المراد الاخبار بظلمهم انفسهم
لا الرد على من زعم ظلمهم غير انفسهم الى غير هذا مما يعلم
ان التقديم فيه ليس للحصر وكل ما ذكر من الاى فالتقديم
فيه لرعاية الفواصل ولا يخلو من الاهتمام والمناسب
ارادة الحصر عند من له ذوق ومعرفة باساليب الكلام

كما اشرنا الى ذلك ولو كانت رعاية الفواصل لا تاتى الحصر عند
صحته فى المقام ولما ذكر ان التخصيص لازم للتقديم غالبا
وذلك مقدر بالذوق الحاصل بتتبع الاستعمال اشار
الى ما يويد ذلك من كلام ائمة التفسير فقال ولهذا
اى ولاجل ان التخصيص لازم للتقديم غالبا يقال اى ولاجل
ذلك يقول ائمة التفسير فى قوله تعالى فى حكاية ما امر ان
يخاطب به العباد اياك نعبد واياك نستعين اى يقال
فى خلاف الخطاب معناه نخصك اى نجعلك دون كل موجود
مخصوصا بالعبادة والاستعانة على جميع المهمات او على اد /
العبادة بمعنى انا لا نعبده ولا نستعين غيرك ولهذا ايضا
يقال فى قوله تعالى الا الى الله تحشرون معناه تحشرون اليه
لا الى غيره وانما كان كلام الائمة فى تفسير الايتين دليلا على
التقديم افاد التخصيص لانه لم يوجد فى الايتين دليلا على
ان التقديم افاد الاختصاص الا التقديم وقد قالوا معنى الا
كذا واما لو كان الاختصاص لمجرد ما علم من خارج وان التقديم
لمجرد الاهتمام كما قيل لم يناسب ان يقال معنى الايتين كذا
بل يقال واستفيد مما تقرر من خارج ان لا عبادة ولا استعا
لغيره وان لا حشر الى غيره فليتامل ويعيد التقديم فى الجميع
اى فى جميع ما افاد فيه التقديم تخصيصا وزاد اى بعد ذلك
التخصيص المفاد للتقديم اهتماما مفعول يفيد اى يفيد
التقديم اهتماما فذلك المقدم بعد التخصيص وبعد ية
الاهتمام بالنظر الى انا المقصود بالذات هو التخصيص ،
والاهتمام تابع لسر التخصيص وقد تقدم ان الاهتمام يكون

يتين

نة

بمعنيين احدهما كون المقدم مما يعتنى بشانه لشرف وغزارة وكثرة
مثلا فيقتضى ذلك تخصيصه مثلا بالتقديم وهذا المعنى يناسب
بحسب الظاهر ان يقال لانهم يقدمون الذى شانه اهم وهم لبيانه
اى ذكر ما يدل عليه اعنى ونفس الاهتمام فى هذا هو الموجب
للتقديم ولا يدل تقديمه الا على ان المتكلم ليه به الاعتنا المطلق
والاحر كونه مما فى تقديمه معنى لا يحصل عند التاخير فان المفعول
مثلا اذا تعلق الغرض بتقديمه لا فادة الاختصاص فلم يتعلق
الاهتمام بذاته وانما تعلق بتقديمه للغرض المفاد وليست
الالهية ههنا هى الموجبة للتقديم بل الحاجة الى التقديم هى
الموجبة للاهتمام بذلك التقديم فالالهية هنا معللة موجبة
بفتح الجيم لا موجبة بالكسر والعلة هى الحاجة والتقديم والالهية
مثلا زمان معللان بعلة الحاجة لان الحاجة انما هى للتقديم واهتم
به لكونه محتاجا وهذا المعنى يعم كل ما يجب التقديم فان قيل
كيف صح هذا المعنى الاخير الذى هو المراد هنا قوله ويفيد
التقديم وتارة التخصيص الاهتمام لانه يصير المعنى ان التقديم
يفيد الاختصاص اهتمام بالتقديم وهو كافادة الشئ نفسه
قلت ليس هو من افادة الشئ نفسه كما لا يخفى اذ لا مانع من ان
يقال اذا وقع التقديم لغرض من الاغراض افاد اى دل على ان
المتكلم كان اهتم بذلك التقديم لذلك الغرض فالكلام على ظاهره
صحيح لكن على هذا ليس فى هذا المعنى كبير فايدة لانه من
المعلوم ان التقديم حيث يتعلق به الغرض لفايدة من الفوايد
فمن شان ذلك الغاية ان يعتنى بالتقديم لذلك
المراد فتامل فان من اخر الخ تحقق الاهتمام على هذا من اغراض

الجرجانى

التقديم

التقديم من السهل الممتنع اذ لا يصح على ظاهره والله اعلم ولهذا
اى ولاجل ان التقديم يفيد الاختصاص ويفيد مع ذلك الاهتمام
يقدر المحذوف فى قولنا بسم الله موجودا اى يقدر ما يتعلق
به الجار والمجرور موجودا حيث يكون ذلك المجرور مما له شرف
ويناسب المقام ارادة التخصيص كما فى بسم الله فاذا قدر موجودا
افاد الاختصاص والاهتمام معا ومعنى الاهتمام بين موجود
ههنا لان الدلالة يهتم بها لشرف ذاتها ويهتم بتقديمها مع الجار
لافادة التخصيص ردا على المشركين فى ابتدايهم باسما الهتهم
كانهم يقولون باسم اللات باسم العزى مثلا والقصر هنا قصر
افراد لان المشركين المردود عليهم بالتخصيص لا يمتنعون من
الابتدا باسم الله تعالى اذ هم يعترفون بالوهيته وانه اعظم
الالهة كذا قيل ويرد عليه ان تقديمهم المجرور فى قولهم لعنة
الله عليهم باسم اللات مثلا لا يصح ان يكون للاختصاص لاعتقادهم
الوهية الله تعالى وابتدايهم باسمه فى بعض الاوقات من غير
انكار عليهم ولا اهتمام لانه اعظم الالهة على هذا وهم بلغاء فصحا
اللهم الا ان يقال يكون الاهتمام لان المقام مقام الاستشفاع
بتلك الالهة فان قيل الاختصاص حيث يقصد به الرد انما
يكون للرد على من زعم الاختصاص من حيث يقصد به الرد انما
الفيد او مشاركته فى الحكم فاذا قيل بسم الله وقصد الاختصاص
كان المعنى انى ابتدى بسم الله لا بغيره فقط او به معه كما تقتضيه
ايها المخاطبون والمشركون لا يعتقدون ان الوثن يبتدون
باسما الههم مع الله تعالى او بانفرادها فكيف صح التخصيص
هنا للرد على المشركين قلت الرد عليهم فى اعتقادهم ان الالهة

ينبغي ان يبتدا ايضا باسمها فلما حصر المؤمن الابتدا في اسم
الله تعالى فهم منه انه لا ينبغي لي ان ابتدا مع الله تعالى باسما
الهتك ايها المشرك لبطلانها وعدم نفيها فلا يلتفت الى
الابتدا بها فالحصر بالنظر الى نفي امكان الابتدا باسما الالهة
وانتفايه كما عليه المخاطب لا بالنظر الى نفي الوقوع لا يعتقد
والله اعلم **واورد** على مقتضى ما ذكر **اقرا باسم ربك** لان
قوله تعالى باسم ربك يناسب تقديمه على متعلقه لافادة
الاختصاص والاهتمام كما في البسملة للرد على المشركين
مع زيادة الاهتمام فاذا ظهر فيه مناسبة التقديم كما في
البسملة فرعاية ذلك فيه احق لان رعاية مقتضى البلاغة
في كلام الله تعالى اولى واوجب فلو كان التقديم مفيد الاختصاص
والاهتمام لوجب تقديم لبسم ربك الاعلى اقرا فان لم يتعلق
الغرض بالتخصيص بالاهتمام لابد من مراعاته لاشرفية
اسم ربك **واجيب** على ايراد هذا العقول بجوابين احدهما
وهو لصاحب الكشاف **ان الاهم فيه** اي في ذلك القول **القراة**
وانما كانت القراة اهم لان هذه الاية اول اية نزلت من سورة
ابتدا كما ان اول سورة نزلت تامة الفاتحة واول اية نزلت
بعد فترة الوحي يا ايها المزمل هذا حاصل ما يقرر في الاحتمال
في اول ما نزل بحيث كان اول اية نزلت كان الاهم فيه الامر
بالقراة لان بها عادة حفظ المقروء الذي هو المقصود من
الانزال ولو كان ذكر اسم الرب اهم لذاته لان تاخيره لا يفيت
الشرف المقتضي للاهمية في الجملة ولان الاهمية الذاتية انما
تفيد التقديم وتكون ذاتية لذلك ان لم يعارضها مناسبة

المقام

المقام التي هي الذي هو مقتضى البلاغة التي هي اعظم ما وقع به اعجاز
القران **واورد** على هذا ان قول القايل اقراهم من ذكر اسم الرب
تعالى في غاية السخافة **واجيب** بان المراد الامر بالقراة اهم من
الامر المخصوص القراة لا من اسم الرب وفيه نظر لان مقتضى الايراد
الاول ان تقديم اسم الرب للاهتمام انسب فلا يرد بان يقال تقديم
الامر بالقراة انسب من الامر بالاختصاص لان الكلام في الاهتمام
فلا معنى لدفعه بان الامر بالقراة اهم من الامر المخصوص كما لا
يخفى فالايراد باق اللهم الا ان يجاب بان قراة اسم الرب فلا بسخافة
في اهميته قراة اسم الرب على نفس الاسم لان الاهمية بوصف التي
هي اهمية في الحقيقة بذلك التي الا انها من جهة الوصف او يقال
المعنى ان مطلق القراة اهم من القراة المخصوصة بتقديم الاسم
لاقتضا الخاصة ان مطلقها معلوم وانما المجهول تعلقها بخصوص
والمقام ينبا في ذلك لكونها اول ما نزل **واجيب** ايضا بانه اي باسم
ربك متعلق **باقرا الثاني** على انه مفعول بزيادة الباء كما يقال
خذ بالخطام وخذ الخطام لقصد تاكيد الملابسة لافادة الدوام
والتكرار وعلى هذا يكون اسم ربك هو المقروء اي اذكر اسم ربك
وهو المناسب لما ورد وهو قوله صلى الله عليه وسلم ما انا بقارئ
اذ هو اعتذار متضمن لطلب ما يقرا او على ان الباء للملابسة او
التبرك فيكون اسم ربك مقروا به اي يستعان به على القراة او
متبرك به وعلى هذا يكون اقرا الثاني اما لازم باعتبار المقروء
اي اوجد القراة متبركا باسم ربك او مستعينا به وتقديم
المقروء بذكر السورة بعده واما متعد اي اقرا القران وتقديمه
لجعل الباء زايدة للدوام او لحذف المفعول وهو القران هو

ان هو

المناسب لقوله ومعنى اقرأ الاول اوجد القراءة لان هذا المعنى
هو مفاد اللزوم اذ ليس فيه الا مجرد الامر بوجود القراءة المدلول
لاصل الفعل من غير مراعاة مفعول ما وذلك كما تقدم في قولهم
فلان يعطي ويمنع جعل لان ما بان المعنى يوجد الاعطاء وانما قلنا
هو المناسب لان تفسير الاول بما يقتضي لزومه لافادة مخالفته
للثاني وانما يخالفه بتعدد الثاني والا فلا فايدة لهذا التفسير
ويحتمل مع كون باسم ربك متعلقا بالثاني جرى الكلام على ما
ينبغي لانه قدم عليه لافادة الاهتمام وليس قوله اقرأ باسم
ربك تاكيدا للاول حتى يقال يلزم على هذا فصل بين التاكيد
والمؤكد بمعمول التاكيد لان الثاني اخص ولا تاكيد بين اخص
واعم ولو سلم فالفصل بين التاكيد والمؤكد بمعمول التاكيد لا
يسلم امتناعه كالفصل بين الموصوف والصفة بمعمولها كقولك
مررت برجل عمرا اضارب وتقديم بعض معمولاته اي بعض
معمولات الفعل على بعض يكون ذلك التقديم اما لان اصله
اي اصل ذلك البعض التقديم على البعض الاخر والحال ان
كان ذلك الاصل لا مقتضى اي لا موجب للعدول عنه اي عن
ذلك الاصل وذلك البعض الذي كان اصله التقديم كالفاعل
في نحو قولك ضرب زيد عمرا تقديم الفاعل الذي هو زيد
على عمرو لان الفاعل عمدة في الجملة الفعلية فلا يتم الفعل الا
به بخلاف المفعول فكان حقه ان يلي ما لا يتم الا به وايضا لشدة
طلب الفعل للفاعل يصير كالجزء وما هو كالجزء اولى بالتقديم
مما هو في حكم الانفصال وقد فهم من هذا الكلام ان المراد بالمعمول
ما يرتبط بالفعل في الجملة الشامل للمسند اليه ولو الباب

معقودا

المعقود للمتعلقات التي هي المسند اليه وانما قال في نحو ضرب
زيد عمر ليخرج نحو ضرب غلامه زيدا على ان زيدا مفعول
فانه ولو كان الاصل تقديم الفاعل فيه على المفعول يقدم فيه
المفعول بوجود المقتضي للعدول عن ذلك الاصل وهو
اتصال الفاعل بضمير المفعول فلو قدم فيه الفاعل لزم عود
الضمير على ما بعده لفظا ورتبة فيقدم المفعول بان يقال
ضرب زيد غلامه ليعود على ما قبله لفظا وكالمفعول
الاول في نحو قولك اعطيت زيدا درهما فان اصل زيد الذي
هو المفعول الاول التقديم لانه فاعل من جهة المعنى اذ هو غلط
اي اخذ العطا الذي هو الدرهم اولان ذكره اي وتقديم بعض
المعمولات اما لان اصل ذلك البعض التقديم اولان ذكر ذلك البعض
المقدم اهم كما لو كان تعلق الفعل به هو المقصود بالذات لغرض
من الاغراض فيقدم على الاخر كقولك قتل الخارجي فلان فان
العلم بتعلق القتل بالخارجي هو المقصود بالذات ليستريح النا
س من اذاه دون العلم بتعلقه بالقاتل ولو كان فاعلا فيكون ذكره
معه اولا اهم وقد جعل المصنف الاهمية فيما تقدم شاملة للاصل
وجعلها هنا مقابلة له وكانه قصد هناك الاهمية فيما تقدم
بها هنا الاهمية العارضة لغرض من الاغراض كما في المثال لا
مطلقها الشاملة للاصل ولكن هذا يوقع عليه عطفه قوله بعد
او لان في التاخير الخ فان فيه الاهمية العارضة فيكون من عطف
الخاص على العام باو وهو ممنوع اللهم الا ان يتكلف عطفه على
قوله اما لانه الاصل ومع ذلك لا يخلو الكلام من تداخل باعتبار
الاهتمام والمعنى الاول وهو شمول الاهمية للاصل كما بين الخ

فيما تقدم هو موافق لصاحب المفتاح ولكلام الشيخ في دلايل الاعجاز
حيث قال انا لم نجدهم اعتمدوا في التقديم شيا يجري مجرى الاصل
اى القاعدة الكلية الشاملة لجميع صور التقديم غير العناية
والاهتمام لكن ينبغي ان يفسر وجه العناية بشي ويعرف له معنى
وقد ظن كثير من الناس انه يكفي ان يقال قدم للعناية ولكونه
اهم من غير ان يذكر من اين كانت تلك العناية ولم كان اهم فقوله
شيا يجري مجرى الاصل غير العناية والاهتمام ظاهر في عموم
الاهمية لصورة الاصل لانه يقتضي انه لا تخلو اصورة من صور
التقديم وسبب من اسبابه عن الاهتمام حتى كون الشي اصلا
اذ لم يخص كلامه بالاهمية العارضة بحسب اعتنا المتكلم
والسامع ببيان المقدم واهتمامهما بحاله لعرض من الاغراض
مع كون خلافه هو الاصل اولان في التاخير اى يقدم بعض
المعمولات على بعض اما لان اصله التقديم اولان في تاخير
ذلك المعمول المقدم اخلا لابيان المعنى المراد لان في ذلك
التاخير ايهاما معنى اخر غير مراد فيقدم احترازا من ذلك
الايهام نحو قوله تعالى وقال رجل مومن من ال فرعون
يكتم ايمانه فقوله تعالى رجل موصوف بثلاثة اوصاف كونه
مومنا وكونه من ال فرعون وكونه يكتم ايمانه فقدم مومنا
على غيره لافراده وقدم المجرور على الجملة الفعلية وقد
اشار الى علة تقديمه بقوله فانه اى لانه لو اخر قوله من
ال فرعون والذي هو المجرور المذكور عن قوله يكتم ايمانه
لتوهم انه من صلة يكتم فيفيد معنى اخر وهو كونه يكتم ايمانه
من ال فرعون وتخفيه عليهم فلم يفهم اى ان ذلك الرجل

من الكتب التي وقفها
الى الآخرة ذي المواهب
محمد عبد العزيز بن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن

سهم والغرض بيان انه منهم والتقديم ولو كان لا يمنع من تعلقه
بيكتم ابعد في افادة هذا المعنى من التاخير وفي هذا الكلام نجث
من وجهين احدهما ان تاخيره لا يوهم كونه من صلة يكتم الا لو
كان يكتم يتعدى بمن والمعلوم انه يتعدى بنفسه اذ يقال
كتمت زيدا الحديث كما قال الله تعالى ولا يكتمون الله حديثا
واجيب عنه بانه سمع تعديته بمن فيعرض الايهام بسبب
ذلك ثانيهما ان تقديم المجرور اذا كان نعتا على الجملة الفعلية
هو الاصل وهذا مما اجرى فيه التقديم على الاصل لانه انما قدم
لعرض اخر وقد يجاب عنه بجواز تعدد الملك للتقديم
فيجوز ان يقال قدم لانه الاصل لقرب المجرور من المفرد
لان الاصل تقديره بالمفرد وقدم لان في تاخيره اخلا بالمراد
فافهم او لان في التاخير اخلا بالتناسب المطلوب في المقام
وذلك كما في رعاية الفاصلة وقد تقدم تفسيرها فتراعى
هنا سبتها الفاصلة اخرى فيقدم فيها بعض المعمولات لتختم
بحرف تناسب به خاتمة اخرى نحو قوله تعالى فاوجس اى
اخفى في نفسه خيفة موسى فقدم خيفة على موسى ولو كان
فاعلا لرعاية ما بعده وما قبله من الفواصل المختومة بالالف
لو ذكر خيفة فات ذلك وهذا الوجه وهو رعاية الفواصل
من البديع لكن يمكن ان يندرج في سلك المعاني من جهة ان المناسبة
للفواصل بعد الاتيان بها رعاية كونها جميعا على نمط اولها واخر
وقد تقدم منا الاشارة الى هذا المعنى والله اعلم القصر
هو في اللغة الحبس قال تعالى حور مقصورات في الخيام اى
محبوسات فيها واما في الاصطلاح فهو تخصيص شي بشي اى تخصيص

موصوف بصفة او صفة بموصوف بطريق مخصوص من الطرق
الاربعة الاتية من النفي والاستثنا وغير ذلك وهو في الاصطلاح
ماخوذ من ذلك ولا ينا في ذلك تقديمه بعلى كما قيل واحترزنا
بقولنا بطريق الخ من نحو خصصت زيدا بالعلم فلا يسمى تخصيصا
اصطلاحا وانما قلنا انما ان احد الشيئين موصوف والاخر صفة
لان التخصيص يتضمن مطلق النسبة المستلزمة لمنسوب
ومنسوب اليه فان كان المخصص منسوبا فهو الصفة وان كان
منسوبا اليه فهو الموصوف **وهو** اى القصر **حقيقي وغير حقيقي**
اى ينقسم القصر الى ما يسمى حقيقيا والى ما يسمى غير حقيقي
وهو الاضافي وذلك لان تخصيص شي بشي اما ان يكون بحسب
الحقيقة اى بحسب تقرر كمال معنى هذه الحقيقة في نفس
الامر وذلك اضافي لا يتجاوز المخصوص به الى كل ما هو غيره
اصلا وذلك كقولنا ما نبي خاتم الا محمد صلى الله عليه وسلم
فلا يثبت ختم النبوة لغيره وانما قلنا كذلك لان التخصيص
ضد المشاركة وهذا المعنى هو الذي ينافي المشاركة مطلقا فهو
الاولى ان يتخذ حقيقة ضد المشاركة للتخصيص فناسب ان
يسمى قصرا حقيقيا واما ان يكون بالنسبة الى بعض ما هو
غير المخصص بذلك الشي كقولنا ما زيد الا شاعر فزيد
مخصوص بالشعر دون الكتابة لانه لا يتجاوز الشعر الى
صفة اخرى اصلا وهذا ولو كان فيه تخصيص معناد للمشاركة
الكتابة للشعر في زيد هو تخصيص بالاضافة الى معين فلصحة
وجود مشاركة اخرى فيه لا ينبغي ان يتخذ حقيقة للتخصيص
لكونه ليس بالكل ولو شمله مطلق التخصيص فناسب ان يسمى
قصرا

قصرا اضافيا لان التخصيص فيه اضافي فالمسمى بالقصر الحقيقي ن
والاضافي كلاهما حقيقة اصطلاحا وكمال الحقيقة في احدهما دو
الاخر اوجب مناسبة تسمية الاول حقيقيا والثاني اضافيا فليس
المراد بالحقيقي هنا ما يقابل المجاز لان التسمية في كليهما حقيقة
اصطلاحا وعلى تقدير تكلف التوجيه لذلك فجعلها في الاضافي
مجازا لغويا فلا يتم لوجود مطلق حقيقة التخصيص فيه فليفهم
لا يقال الاختصاص من حيث هو لا يجامع الاشتراك فكيف
كانت الحقيقة في الاول الكل مع ان التحقيق ان الحقيقة لا تفاوت
فيها لانا نقول الكمال بعروض نفي كل مشارك ولا يقال فحينئذ
يكون الحاصل ان هنا تخصيص اضافيين معا اذ لا يتحقق ثبوت
تخصيص الا بالنسبة الى سلب الغير الا ان احدهما الكل فكيف
يسمى احدهما اضافيا دون الاخر مع ان كلا منهما اضافي لانا نقول
هب ان كلا منهما اضافي لكن خص احدهما باسم الاضافة لان المضا ف
اليه فيه متعين فروعي ذلك التفريق بينه وبين الاخر على
انه لا حجر في الاصطلاح بانقسام القصر الذي هو اضافي كما
مطلقا كما قرر الى اضافي وغيره صحيح لان الاضافة المنقسم
اليها خلاف الاضافة الموجودة في كليهما وهو ظاهر **وكل**
منهما اى من الحقيقي وغيره **نوعان** اى ينقسم الى نوعين احد
نوعي كل منهما **قصر الموصوف على الصفة** وتحقيقه باعتبار
الحقيقي ان يحكم بان هذا الموصوف لا يتجاوز هذه الصفة
الى غيرها واما الصفة فتتجاوزه الى غيره وسياتي ان هذا
المعنى وهو كون الموصوف ليس له الا صفة واحدة متعذر
لا محالة اواما باعتبار غير الحقيقي فهو ان يحكم بان هذا الموصوف

لا يتجاوز هذه الصفة الى صفة اخرى واحدة او صفات اخر معينة
كما اذا اعتقد المخاطب ان زيدا يتصف بالكتابة فقط وبالكتابة
مع الشعر فتقول ما زيد الا شاعر فتقصره على الشعر فقط
بحيث لا يتعداه الى الكتابة وان كان الشعر وهو الوصف يتعدى
هو زيد الى عمرو وثانى نوعى كل منهما قصر الصفة على الموصوف
وتحققه بالنسبة الى الاول وهو الحقيقى ان يحكم بان هذه الصفة
لا تتجاوز هذا الموصوف الى موصوف اخر مطلقا وان كان الموصوف
هو تتجاوزها الى غيرها كقولنا لا اله الا الله فان الالوهية حكمنا
بانها لا تتجاوز من مصدوق الجلالة الى غيره كما انها كذلك فى نفس
الامر وهذا موجود كثيرا كما تقدم فى قولنا ما خاتم الانبيا
الا محمد صلى الله عليه وسلم فقد حكمنا بقصر النبوة عليه صلى الله
عليه وسلم ولا يقتضى انه صلى الله عليه وسلم لا يقتضى ختم النبوة
الى غيره من الاوصاف لتجاوزه الى غيره كالشفاعة واما بالنسبة
الى الثانى وهو الاضافى فهو ان يحكم بان هذه الصفة لا تتجاوز
هذا الموصوف الى موصوف معين اخر متحد او متعدد وان
كانت فى تتجاوز الى غير ذلك المعين كان يعتقد المخاطب ان
الشعر وصف للمرء فقط اوله ولزيد فتقول ما شاعر الا زيد
فقصر الشعر على زيد بحيث لا يتعداه الى عمرو فقط وان
كان يتعدى الى غير عمرو فقط ومعلوم ان هذا ايضا لا يتجاوز
كون الموصوف مقصورا على صفة اخرى الشعر بل يجوز ان
يتعداه الى الكتابة وغيرها وهذا كله بسطناه لان هذا اول
الباب والمراد بالصفة فى هذا الباب الصفة المعنوية وعنى
بالمعنوية المعنى القايم بالغير وهو ما يقابل الذات عند
المتكلمين

المتكلمين ولا يعنى المعنوية التى هى الحال فقط فشملت الوجودية
والعدمية لا النعت اى ليس المراد بالصفة هنا النعت النحوى
وفسر بانه هو التابع الذى يدل على معنى فى متبوعه غير الشمول
كالعالم كقولك جانى زيد العالم فقد دل العالم على معنى هو العلم
فى متبوعه وهو زيد واحترز بغير الشمول من نحو كلهم
من قولك جانى القوم كلهم وهو التاكيد خرج بالدلالة على
المعنى فى المتبوع البدل وعطف البيان والتاكيد الذى ليس
للشمول لانها كلها لا تدل على المعنى فى المتبوع لانها نفسه وورد
عليه نحو علمه فى قولك اعجبنى زيد علمه وهو تابع دل على معنى
هو العلم فى المتبوع واجيب بان المعنى دل على معنى كاينا
فى المتبوع من حيث كونه فى المتبوع لان الحيثية تراعى فى الحدود
فالمراد انه اشعر بالمتبوع فى دلالته وان كان المعنى كاينا
فى ذلك المتبوع كالعالم لاشعاره بالذات التى هى المتبوع مع
المعنى بخلاف نفس العلم فى قوله نفعنى زيد علمه فلم يشعر
بذات المتبوع الا بالضمير المضاف اليه ورد ايضا نحو اخوك
من قولك جانى زيد اخوك لدلالته على الذات وعلى معنى فيها
هو الاخوة واجيب بان المراد الشمول المعهود بالتوكيد
وهو الذى يستفاد بالالفاظ المعلومة وفيه ضعف وورد
ايضا نحو العلم والرجل فى قولك اعجبنى هذا العلم فى هذا الرجل
فان تابع الاشارة نصوا على انه نعت ولم يدل على معنى كاينا
فى المتبوع لانه نفسه وكذا كل نعت كاشف وقد يجاب بان
اسم الاشارة يراعى مدلوله من حيث انه شى يشار اليه وكونه
علما او رجلا معنى زايدا وكذا الاسم الكاشف لان ما قبله شى ه

وكونه حقيقة كذا معنى مزايده ولكن على تقدير تسليمه يرد عليه
انه ح ليس فيه اشعار بشيئين وهو الذات والمعنى كما قرر في
النعت وانما قلنا ليس فيه اشعار بذلك لانه ليس بمشتق وعلى
تقدير تهى الاشعار فيرد عليه نحو النفس في قولك جاني زيد
نفسه لدلالة النفس على ان مدلول زيد موصوف بكون نفسه
هي الفاعلية للمجيء وليس موصوفا بكون ملابسه هو الفاعل
للمجيء فالاولى ان التعريف لغالب النعت وفيه خروج عن مقتضى
اصل الحدود وقد اطلت هنا للاحتياج الى تحقيق ما يرد على
هذا الحد لان الظاهر ممن حد به الارتضا على انا لم نتنزل
له كل التنزل ثم الصفة المعنوية حيث يراد بها المعنى القائم
بالذات كما تقدم لا تصادق النعت اصلا لان مدلول النعت
لفظ واللفظ والمعنى متباينان الا ان يراد بالتصادق تحقق
احدهما مع الاخر في الجملة فيصح لان مدلول لفظ النعت عند
تحققه يتحقق مدلوله ومدلوله قد يكون صفة معنوية
واما حيث يراد بمدلول الصفة المعنوية اللفظ الدال على
ذلك المعنى فيكون بينها وبين لفظ النعت باعتبار المصدق
عموم من وجه لتصادقهما في لفظ العلم من قولك اعجبني هذا
العلم فالعلم نعت لاسم الاشارة على قول وصفة معنوية اي
دالة على معنى هذا العلم وانفرادا المعنوية في لفظ العلم من
قولك العلم حسن لدلالته على المعنى وليس بنعت كما لا يخفى
وانفراد النعت في لفظ الرجل من قولك اعجبني هذا الرجل لانه
نعت اسم الاشارة ولم يدل على المعنى القائم بالغير في اصله
فليس صفة معنى فان قيل في هذا التركيب دل على المعنى

و

وهو المشار اليه موصوفا بالرجولية ولذلك صح كونه نعتا فيكون
صفة معنوية باعتبار الاصل ويرد على هذا الجواب انه ان
كان المعتبر في كون الشيء صفة معنوية ما كان في الدلالة الاصلية
فلا يكون قولنا ما مزايده الا اصوك وما الباب الا الساج وما هذا
الا زيد من قصر الموصوف على الصفة المعنوية وقد صرحوا
بانه منه حيث قالوا المعنى حصر زيد في الاتصاف بكونه مسمى
بزيد فاما ان يجعل الكل من الصفة المعنوية باعتبار الحال او
لا يجعل الكل باعتبار الاصل لا الرجل حيث اعرب نعتا تصرفيه
هذا المعنى بعينه فان جعل منها كانت الصفة المعنوية اعم
مطلقا من النعت وهو الاقرب هذا اذا فسرنا الصفة المعنو
بما دل على معنى يقوم بالغير او بمعنى يقوم بالغير وان فسرناها
بما يدل على ذات ومعنى قائم بها كالعالم فبينهما ايضا وبين النعت
ما ذكر لتصادقهما في لفظ عالم من قولك جاني رجل عالم فهو
نعت وصفة دالة على الذات باعتبار المعنى وانفراد الصفة
بالعالم من قولك العالم مكرم اذ ليس بنعت كما لا يخفى وانفراد
النعت في لفظ الرجل من قولك جاني هذا الرجل ويراد ايضا
فيه ما تقدم قيل والتقدير الاول اقرب اي لانه اكثر استعمالا
ولان المنظور اليه في الحصر هو المعنى فتامله والاول اي قصر
الموصوف على الصفة التي هو من الحقيقي هو نحو قول القايل
ما زيد الا كاتب ولكن انما يكون هذا المثال من الحقيقي اذا اريد
انه اي مزيد لا يتصف بغيرها اي بغير الكتابة من الصفات
اصلا وهو اي قصر الموصوف على الصفة الحقيقي لا يكاد معناه
يوجد حقيقة بان لا يوجد للشيء الا صفة واحدة ثم يوجد

لا

بيه

المعنية

ادعا نتزيل الخصم غير الصفة المثبتة كالعدم وذلك لا
يصدق حقيقة ممن يحترز عن نقيضة الكذب ولفظ لا يكاد
يعبر به تارة عن قلة وجود الشي فيقال لا يكاد يوجد كذا بمعنى
انه لا يوجد الا نادرا تنزيلا للنادر بمنزلة الذي لا يقارب
الوجود وتارة عن نفي الوقوع والبعد عنه اي لا يقرب ذلك
الشي الى الوجود اصلا وهذا الثاني هو المناسب لقوله
لتعذر اي لعدم امكان الاحاطة عادة بصفات الشي فاذا
تعذر في العادة احاطة المخلوق بصفات الشي لم يتات للمحترز
عن نقيضة الكذب ان ياتي به قاصدا المعناه الحقيقي وان
فسر التعذر بالتعسر غالبا فالمناسب الاول وعلى كل فليس
هنا استحالة عقلية وانما تعذرت الاحاطة بالاوصاف لما
علم ان العاقل لا يحيط باوصاف نفسه لا سيما الباطنية والا
عتبارية فكيف باوصاف غيره وقيل ان وجود معناه محال
لانا اذا اثبتنا بطريق من طرق الحصر صفة وتعين ما سواها
من الاوصاف فتلك الاوصاف المنفية لها نقيض هو نفيها
ولا بد من تحقق ذلك النفي الذي هو النقيض بان يتقرر مع
الصفة المثبتة اذ لو رفع ذلك النفي مع نفي نقيضه وهو
نفس الاوصاف المنفية لزم ارتفاع النقيضين وهو محال
فان قلنا مثلا ما زيد الا كاتب فمعناه على ان القصر حقيقي ان
زيدا لم يتصف بوصف اخر غير الكتابة من شعر وقيام وقعود
وغير ذلك وهذه الاوصاف المنفية وغيرها لا بد من ثبوت
نقيضها مع الكتابة والا لزم ارتفاعها وارتفاع نقيضها وهو
محال ولا يدفع هذا كون المحال لا يقصد نفيه ولا قصده

(الاوصاف

الاوصاف الوجودية فقط لو سلمنا كونه عذرا لم يندفع به
ما ذكرنا انا لو قصدنا ما لم يتات الدفع ايضا اذ من جملة
المنفيات ما يكون نقيضه مساويا للوجودي كالحركة و
السكون فاذا كان من جهة المنفيات الحركة مثلا لزم ثبوت
السكون بالحذف ولا يتاتى نفيهما معا لمساواة كل منهما لنقيض
الاخر ولكن يرد هذا بان غايته الامتناع في بعض الاحيان
وهو ما اذا كان الموصوف الجسم والوصف غير الحركة او
السكون وهو ظاهر فليفهم هذا اذا اثبتنا وجودية
وسلبنا ما سواها كما في المثال فقد زعمها سلب نقايض
المنفيات واذا اثبتنا سلبية فان كانت سلب كل صفة كان
يقال ما زيد الا ليس موصوفا بشي من الصفات فهذا الكلام
فاسد ضرورة اتصافه بنفس السلب وبالوجود او العدم
وبالامكان والاستحالة وان كانت سلب بعض الصفة كان
يقال ما زيد الا ليس بكاتب فكل ما ينافض نقيض الكاتب
كالقيام والقعود وجميع الاوصاف مما ليس بكتابة لا يقتضي
هذا الحصر نفيه فلم يتحقق الحصر الحقيقي ايضا وقد يقال
في بيان الاستحالة المحصور اما ان يكون موجودا او معدوما
فان كان موجودا فنفي وجوده ووجيه به او اما كنه
وغيريته لما سواه محال وهذا اقرب في بيان الاستحالة
ادراكا من الوجه الاول تدبره والثاني من الحقيقي وهو
قصر الصفة على الموصوف كثير معناه فلا يتعسر وجوده
وذلك كقولك ما في الدار الا زيد فان لفظ الدار اذا اريد
به دار معينة صح ان تحصر هذه الصفة وهو الكون فيها

م

ما

فى زيد لايكون فيها غيره اصلا وانما قلنا معينة لانه لو اريد
مطلق الدار لم يتأت عادة حصر الكون فى مطلق الدار فى زيد
اذ لابد من كون غير زيد فى دار ما ورد على هذا المثال
ان الكون فى الدار المعينة لاينحصر فى زيد لان الهواء الذى لا
يخلو منه فراغ عادة كائن فى الدار فان اريد نفى الكون
عن نوع من زيد بان يكون التقدير ما فى الدار انسان او احد
الا زيد ليقع الاستثنا متصل قرب الجنس لزم صحة هذا
فى قصر الموصوف على الصفة الذى جعل متعذرا او محالا اذ
يصح قولك ما هذا الثوب الا ابيض تبتغى بيانه لا يتصف
بشئ من الالوان غير البياض فالاولى التمثيل بنحو ما تقدم
وهو قولنا ما قاعد الا زيد قوله صلى الله عليه وسلم
وقد يقصد به اى بالثانى وهو قصر الصفة على الموصوف
المبالغة فى كمال الصفة فى ذلك الموصوف فتنفى عن غيره
على العموم وتثبت له فقط دون ذلك الغير ولو كانت
فى نفس الامر للغير ايضا وانما يفعل ذلك لعدم الاعتداد
فى تلك الصفة بغير المذكور اى بغير ذلك المذكور لتلك
الصفة وهذا كما اذا وجه علما فى البلد واريد المبالغة فى
كمال صفة العلم فى زيد فينزل غير زيد بمنزلة ما انتفت
عنه صفة العلم لعدم كمالها فيه فيقال لا عالم فى البلد الا زيد
حصرا للعلم فيه ونفيا لغيره عنه لعدم الاعتداد بالعلم فى
ذلك الغير ويسمى هذا قصرا حقيقيا بالادعاء وذلك لان
نفى العلم عن غير زيد الذى تضمنه هذا الحصر ليس كذلك
فى نفس الامر وانما نشأ ذلك النفى الى الغير بمنزلة المنتفى

بالنفى

بالنفى لضعف الاثبات فيه ونسبة النفى لغير من هو له مجاز
تركيبى والفرق بين القصر الحقيقى بالادعاء والاضافى ان المثال
السابق مثلا وهو ما فى الدار الا زيد اذا اريد به الحقيقى
الادعائى فانك تنزل غير زيد كالعدم بالنسبة الى الكون
فى الدار يعنى ان زيدا لكماله يصير من حضر عنده فى حكم العدم
فليس الكون فى الدار الا له وبه يعلم ان سبب التنزيل اما الكمال
فى تلك الصفة فينزل غيره كالعدم بالنسبة اليها كلا عالم
الا زيد وفى صفة اخرى كما فى الدار الا زيد واذا اريد به الا
فلا ينزل غيره كالعدم بل يثبت لزيد تلك الصفة وتنفى عن
معين اخر غيره ولا ينافى ذلك ثبوتها لغير ذلك المعين كما اذا
اعتقد المخاطب ان فى الدار زيدا وعمرا فتقول ما فى
الدار الا زيد اى دون عمرو ولو كان فيها غير عمرو ايضا كخالد
فقد افترقا فى انك نفيت فى الادعائى فى غير زيد مطلقا بتنزيل
كل غير كالعدم وفى الاضافى انما نفيت معينا هو عمرو فلا تنزل
كالعدم دون خالد وبكر مثلا وان اشتركا فى ان كلا منهما ثبتت
فيه الصفة لغير المذكور فى نفس الامر فى الجملة ولهذا
الاشتراك قيل ان التفريق بينهما دقيق وقد تبين بما ذكرنا
ثم القصر الادعائى بالمبالغة لا يختص بقصر الصفة على الموصوف
ولا بالحقيقى بل يجرى قصر الصفة على الموصوف وفى الاضافى مطلقا
فاذا كانت صفات فى شخص وكان مشهورا بواحدة لكمالها فيه
واريد ان يبين ان غير تلك الصفة فى ذلك الموصوف منفى
بالنسبة اليها صح كانه لم يتصف الا بتلك الصفة حصر
الموصوف فيها فيقال ما قاعد الا جواد اى لا يتصف بغير الجود

من الصفات مبالغة فى كمال الجود فيه فكان غيره فيه عدما وتقول
مثلا فى قصر الصفة على الموصوف الاضافى مبالغة ما زيد الا
كاتب اى لا شاعر وكون شاعرا وكاتبا معا تنزيلا لشعره منزلة
العدم بالنظر لكتابته وذلك ظاهر ثم اشار الى تعريف خصصه
بالاضافى ليترتب عليه سامى وتفصيل فيه فقال والاولى اى
قصر الموصوف على الصفة الكائن من غير الحقيقى هو تخصيص
امر بثبوت صفة ثبوتا كائنا دون ثبوت صفة اخرى فهم
منه ان ثم صفة يمكن ان تشارك هذه فى تخصيص ذلك الامر
بها لكن جعلت له احداهما فى مكان ليست فيه تلك الاخرى
فيفهم منه انه لم يتصف بتلك الاخرى وان تلك الاخرى لم
يتقرر لها ذلك المكان بدلا عن هذه وعلى هذا يكون ه
استعمال دون فى المكان المجازى وهو كون الموصوف لم تشارك
فيه الصفة المثبتة واصل دون ان تستعمل فى ادنى مكان
من الشى حسا يقال هذا دون ذاك اذا كان فى مكان قريب
من ذلك وربما تستعمل فى المكان المعنوى مع مراعاة ان
صاحب ذلك المكان ادنى واخفض مرتبة من الاخر فيقال
زيد عمرو فى الشرف وربما للمكان المعنوى من غير مراعاة
الشرف فى غيره كما فى المتن على ما قررنا ونقلها للمكان المعنوى
اما على سبيل الاستعارة بتشبيه المعنوى بالحسى بجامع مطلق
المنسوبية لتقرر فى الجملة او على سبيل المجاز المرسل مراعاة
لمطلق المحلية التى هى اعم من المحلية الحسية التى هى الاصل فنوعى
استعمال اسم الاخص فى الاعم فى الجملة وقيل نقل الى مطلق
تخطى حكم الى اخر وتجاوز حد الى حد بعد نقله الى المكان

المعنوى

دون ج

ف

المعنوى المراعى فيه شرف غير صاحبه على سبيل الاستعارة
بتشبيه المكان بالتجاوز بجامع ملابسة التفاوت فى الجملة والاولى
على هذا وهو ان يراد به المصدر الذى هو تجاوز بنى الى شى ان
يكون مجازا مرسلا من اطلاق اسم المحل على المصدر الملابس له
فى الجملة لان تخطى احد الشيئين للاخر متحقق بتقرر المكان الادنى
وعلى هذا يكون مصدرا بمعنى اسم الفاعل فيكون التقدير تخصيص
المتكلم امر الصفة حال كونه متجاوزا امر صفة اخرى اعتقد
فيها المشاركة ويسمى هذا قصر افراد كما ياتى فهذا الشق من
التعريف انما يصدق فى قصر المضر على القصر الذى فيه نفى
الاشتراك ثم اشار الى ما يصدق على غيره عاطفا بالنوعية
التى يجوز ادخالها فى التعريف لا دخال نوعين فقال او امكانها
اى قصر الموصوف على الصفة اذا كان اضافيا اما تخصيص موصوف
بصفة دون اخرى او تخصيصه بها مكان اخرى فهم منه ان
الاخرى لها مكان وتقرر فى الموصوف وحدها فى اعتقاد المخاطب
فخصص الموصوف بهذه وجعلت فى مكان تلك الاخرى فتنفى
تلك الصفة الاخرى فان حقق المخاطب تقررها وابانها
كان القصر قلبا والا كان تعيينا كما سياتى على ما فيه ولا يخفى
انه لو عبر فى قصر الافراد بلفظة مكان وفى قصر القلب والتعيين
بلفظة دون امكن تصحيح كل منهما لان الصفة المثبتة تقررت
مستقلة فى مكان مشاركة الاخرى فى الاشتراك ومستقلة دون
ثبوت الاخرى فى الانفراد والتعيين بالتفسير بكل منهما ولو
مع التكليف السابق لا تخلو ان تصحيحه عن مراعاة ما هو كالاصطلاح
تامل والثانى من غير الحقيقى وهو قصر الصفة على الموصوف

هو تخصيص صفة بامر هو الموصوف دون امر اخر او تخصيصها
له مكانه اى مكان اخر وما تقرر فى القسم الاول يتقرر فى الفاظ
هذا ايضا ثم ان المعرف خصص بقسم الاضافى هذا التعريف وذلك
يقتضى عدم صدقه على الحقيقى ويقتضى ايضا ان لا يخرج عنه شئ
من امر الاضافى واحد الامرين اعنى صدقه على الحقيقى او خروج
بعض الاضافى لازم له لانه ان اراد بامر اخر وبصفة اخرى
فى قوله دون اخر ودون اخرى وفى قوله مكان اخر ومكان اخرى
صفة واحدة وامر واحد خرج عنه بعض افراد الاضافى وهو
ما يكون النفى اكثر من صفة واحدة او واحد كقولك فى الاول
ما زيد الا كاتب رد اعلى من زعم انه كاتب وشاعر ومنجم او
اعتقد انه شاعر او منجم فقط بناء على جواز القلب فى نحو هذا
وفى الثانى ما زيد كاتب الا رد اعلى من زعم ان الكتابة
لزيد وعمرو وخالد او لعمرو وخالد فقط بناء على جواز القلب
فى نحو هذا ايضا ومن الاضافى قطعا على ان ارادة صفة واحدة
وامر واحد تقييد فى التعريف والاتكال فى التعريف على
زيادة قيد لا سيما فى التعريف بلا دليل مما يفسده وان لم
يقيده الامر الصفة بالوحدة وهو مقتضى اصل التعريف
صدق حيث يكون المنفى صفة واحدة او امرا واحدا فقط
وحيث يكون اكثر مما لا ينحصر فيه خل فيه العقل الحقيقى لانه يصدق
فى قصر الصفة فيه على الموصوف انه تخصيص صفة بامر دون
اخر لصحة كون ذلك الاخر المنفى مع نفى كل ما سوى ذلك المذكور
وفى قصر الموصوف على الصفة فيه انه تخصيص امر بصفة دون
اخرى لصحة كون تلك الاخرى المنفية مع نفى كل ما سوى

المذكور

المذكور فيفسده طرد التعريف ان لم يراع القيد بالوحدة ويفسد
عكسه ان روعى لا يقال المراد بتخصيص صفة بموصوف دون
اخر وبتخصيص موصوف بصفة دون اخرى تخصيص عند
اعتقاد المخاطب الشركة ولا يصدق هذا فى الحقيقى ابدا لمشاركة
كل موصوف فى صفة ولا مشاركة كل صفة فى موصوف لعدم امكا
ولك ان المراد بالتخصيص مكان صفة وموصوف تخصيص عند
اعتقاد المخاطب انفراد الصفة بالموصوف او انفراد الموصوف
بالصفة فكانه قال تخصيص موصوف او صفة عند اعتقاد
المخاطب انفراد الصفة بالموصوف او الاعتقاد ولا يصدق فى الحقيقى
ان المخاطب اعتقد انفراد الموصوف بكل صفة غير المثبتة
او انفراد الصفة بكل موصوف غير الذى اثبت له فعلى ان
مصدوق التعريف ما ذكر يخص بالاضافى لعدم صدقه والتقييد
بالوحدة ملغى فيصدق بجميع افراده الاضافى فتم الحد على ظاهره
لا نا نقول تخصيص مدلول ما فيه دون بما وقع فيه اعتقاد المشار
وما فيه مكان بما وقع فيه اعتقاد الانفراد جعلى باعتبار القصد
من الناطق بهذا التعريف وبهذا الاعتبار فرع ما يأتى فى
قصر الاضافى على هذا التعريف لعدم الوقوع فى الخارج لا لعدم
صدق التعريف الا على ما فيه الاعتقاد والا فلا يخفى ان اصل
دون ومكان عدم الدلالة على خصوص ما وقع فيه الاعتقاد
وقد تقدم انه لو عبر بدون موضع مكان وبالعكس صح التعريف
باعتبار ما دل عليه كل منهما فى اصل الوضع والنقل الاصطلاحى
لم يتقرر بعد فصدق التعريف على كل من القصرين بهذا الاعتبار
فيفسده ثم لو سلم فلا نسلم ان وقوع الاعتقاد ينافى الحقيقى حتى

لا يصدق عليه التعريف اما فى قصر الصفة على الموصوف بلا مانع
من ان يعتقد المخاطب حقيقة او ادعاء اتصاف كل شئ بصفة من
الصفات او اتصاف غير من اثبت له بها فيوتى بالقصر فيها لنفى
الاشتراك او الاختصاص واما فى قصر الموصوف على الصفة
فيمكن ادعاء ومبالغة وهو ظاهر نعم وجود الاعتقاد فى الاضافى
اكثر واظهر ولعله التعريف فى هذا المعنى فى الاضافى خصيص
التعريف به مقصودا به ماذكر من نفى الاشتراك والانفراد
لان ذلك فى الاضافى اظهر ولاجل ان الحقيقى فى الغالب لا يقصد
به نفى الاعتقاد او التردد اصلا فتدبر وقول من قال خصص
ماذكر بالاضافى ولو صدق على العقرين لابتنا التقريع الاتى
عليه باعتبار الاضافى دون الحقيقى يرد عليه ان التعريف
المذكور ان استلزم وجود معناه صحة نفى الاعتقاد او التردد
فان لم يقبل القصر الحقيقى تلك الصحة فلا يصدق عليه فلا
حاجة الى الاعتذار بما ذكر وان قبلها لم يختص التقريع بما ذكر
بالاضافى وان لم يستلزم تلك الصحة صدق على القصرين ولم
يشعر بالتقريع فكيف ينبغى عليه اللهم الا ان يقال يستلزمها
فيهما الا انها فى الاضافى اظهر واكثر وقوعا ولذلك خصصه
به كما قدمنا فتامل والله اعلم **فكل منهما** اى يفهم من الاستعمال
او النوعية فى هذا التعريف الذى خصصناه لما تقدم
بالاضافى ان كل قسم من قسمى الاضافى وهما قصر الموصوف على
الصفة وقصر الصفة على الموصوف فيه **ضربان** اى نوعان
فالقسم الذى هو قصر الموصوف فيه قصر لها على موصوف دون
اخر وقصرها عليه مكان اخر **والمخاطب بالقصر الاول** الكائن

من

من ضربى كل من القصرين اعنى قصر الموصوف على الصفة وقصر
الصفة على الموصوف والضربان الكائنان لقصر الموصوف على
كما تقدم هما قصره على صفة دون اخرى وقصره عليها مكان
اخرى والكائنان لقصر الصفة هما قصرها على موصوف دون
اخرى وقصرها عليه مكان اخر فاول النوعين فيهما ما فيه
دون وثانيهما ما فيه مكان **من يعتقد الشركة** اى المخاطب
بالقصر الاول من نوعى كل من قصر الصفة وقصر الموصوف هو معتقد
الشركة لما تقدم ان دون اراد وايه هنا تجاوز صفة اشتر
مع اخرى الى تلك الاخرى او تجاوز موصوف اشترك مع اخر الى
ذلك الاخر وسواء اعتقد شركة صفتين وموصوفين او اكثر
فاذا اعتقد المخاطب ان زيدا منجم وشاعر وكاتب مثلا قلت
ما زيد الا شاعر هذا فى قصر الموصوف وكذا اذا اعتقد ان
زيدا وعمرا وخالدا اشتركوا فى صفة الشعر فانك تقول
فى نفى ذلك الاعتقاد ما شاعر الا زيد فالاول قصر فيه الموصو
الذى هو زيد على صفة هى الشعر فانك تقول لمن نفى ذلك
الاعتقاد ما شاعر الا زيد فالاول دون غيرها والثانى قصرت فيه
الصفة على موصوف واحد هو زيد دون غيره **ويسمى هذا**
القصر فى الاصطلاح قصر افراد لقطع الشركة اى لانك نفيت
به الشركة المعتقدة وافردت موصوفا بصفة او صفة بموصو
والمخاطب بالقصر الثانى وقد تقدم ان الثانى منهما هو ما فيه
مكان ففى قصر الموصوف هو تخصيصه بصفة مكان اخرى
وفى قصر الصفة هو تخصيصها بموصوف مكان اخر **من يعتقد**
العكس اى المخاطب بالثانى من ضربى كل من القصرين هو

ف

ف

معتقد عكس ذلك الحكم المثبت والمراد بالعكس ما ينافى ذلك
الحكم المثبت ففى قصر الصفة اذا اعتقد المخاطب ان القايم عمرو
لا زيد فتقول ما قام الا زيد حصر القيام فى زيد ونفيا له
عن عمرو وفى قصر الموصوف اذا اعتقد ان زيدا قاعد لا قايم
تقول ما زيد الا قايم اى لا قاعد ثم ما ذكر من كون المخاطب
بالاول من يعتقد الشركة وبالثانى من يعتقد العكس هو
اغلبى والا فقد يخاطب بالاول من يعتقد ان المتكلم يعتقد
الشركة ولو كان هذا معتقد الانفراد وبالثانى من يعتقد
ان المتكلم يعتقد العكس وذلك عند قصد ان يكون الخطاب
افادة لازم الفايدة ببيان المتكلم ان ما عنده هو ما عند
المخاطب مثلا لا ما توهمه فيه كما تقدم فى صدر الكتاب
وليسمى هذا الحصر الذى يخاطب به من يعتقد العكس **قصر قلب**
وانما سمى قصر قلب **لقلب** اى لان فيه قلب اى تبديل **حكم**
المخاطب كله ففيه بخلاف قصر الافراد فليس فيه تبديل كله
بل فيه اثبات البعض ونفى البعض **او تساويا عنده** يحتمل
ان يكون راجعا لتعريفى قصر الافراد والقلب معا وحذف
من الاول لدلالة الثانى عليه فيكون معنى الكلام ان المخاطب
بالاول من يعتقد الشركة او تساويا عنده اى تساوى عنده
الاتصاف بالصفة والاتصاف بغيرها فى قصر الصفة واتصاف
موصوف بصفة واتصاف غيره بها فى قصر الموصوف والمخاطب
بالثانى من يعتقد العكس او تساويا عنده اى تساوى الاتصافان
فى العكسين اعنى قصر الموصوف وقصر الصفة فيفهم على هذا
من الكلام ان اولا صادق على ما تساوى فيه الاتصافان وهو

المسمى

ف

المسمى بقصر التعيين كما سيقوله وحد الثانى صادق عليه ايضا
فيكون قصر التعيين مشتركا بينهما فاذا تردد المخاطب فى اتصاف
زيد بقيام او بغيره قلت ما زيد الا قايم او تردد فى اتصاف زيد
بقيام او اتصاف غيره به قلت ما قايم الا زيد فقصر الصفة
والثانى قصر موصوف ويحتمل ان يكون مختصا بالعكس اى المخاطب
بالثانى من يعتقد العكس او تساويا عنده الاتصافان فيصدق
عنده انه تخصيص صفة بموصوف او موصوف بصفة مكان
غيرها وهذا هو المطابق لما فى الايضاح وعليه يجب ان يحمل
الكلام ليطابق كلامه ما قرر فى غير هذا الكتاب وانما سمى هذا
قصر تعيين لان المخاطب لما تردد فى اى الاتصافين كان فى نفس
الامر افادة المتكلم تعيين احدهما فبهذا الحصر يسمى قصر تعيين
واليه اشار بقوله **ويسمى** بهذا القصر الذى قصد به تعيين
ما تردد فيه المخاطب **قصر تعيين** ولا يشترط فيه التردد بين
شيئين بل لو تردد بين اشيا وعين بعضها كان قصر تعيين
وهذا الاحتمال الثانى وهو تخصيصه بالثانى يقتضى ان الاتصاف
جعل مكان غيره وان ذلك الغير جعل له المخاطب مكانا كما
تقدم فى قصر القلب وفيه بحث لان المتردد بين الاتصاف
وغيره لم يجعل لاحد الاتصافين او الاتصافات مكانا فالاولى
ان يجعل قصر التعيين داخلا فى تعريف حد قصر الافراد لان
تخصيص شى بشى دون غيره معناه كما تقدم بخلاف زاحد
الشيئين او الاشيا الى غيره بالاتصاف المردد بينهما او
الاتصافات تجوز غير المعين من ذلك الى ذلك المعين وهذا
هو الذى قاله صاحب المفتاح واجيب بان المتردد قد ر

احد الامرين او الامور في نفس الامر فجعل المثبت مكانه ورد
بان الاحد لا عينه وهو الذي قرره المتردد يصدق على المثبت
فليس حتى يجعل المثبت مكانه واجيب ايضا بان المتردد جعل
لكل من المتردد فيهما او فيها مكانا التجويز ثبوته فجعل الثابت
مكان ذلك المجوز ورد بانه لم يجعل الجواز بل الجواز ان بقيا
كما هما وانما قرر ثبوت احد المجوزين ووقوعه لا جوازه
حتى يكون مكان جواز الاخر وعلى تقدير مراعاة جواز الاخر
لو قوع الثابت فلا يمنع ذلك كون التخصيص فيه انما هو بشيء
دون شيء لانه تجوز احد المجوزين الى الاخر فلا وجه لتخصيصه
بالثاني بل يصدق على قصر التعيين التعريفان مفاهيميهما
ولكن على هذا يلزم البحث في كلام السكاكي والمصنف معا فلا يختص
بد المصنف كما قيل اذ كما انه لا وجه لتخصيصه بالتعريف
الذي فيه مكان كما عنه المصنف فلا وجه لتخصيصه بالذي فيه
دون كما عنه السكاكي بل الصواب على هذا جعل التعريفين
شاملين لقصر التعيين كما في الاحتمال الاول وهذا كله بناء
على ان معاد مكان خلاف معاد دون على ما اعتبره المصنف
والا لم يختص البحث بقصر التعيين بل يجري في التعريفين
باعتبار القصرين الاولين ايضا لصدق كل منهما على الاخر
فتدبر والله اعلم **وشرط قصر الموصوف على الصفة افرادا**
اي قصر افراد **عدم تنافي الوصفين** في اعتقاد المخاطب ولو
كانا متنافيين في انفسهما وانما شرط في قصر الافراد ما ذكر
ليتاتى للمخاطب اعتقاد اجتماعهما في الموصوف فاذا قلنا
في قصر الافراد ما زيد الا شاعر كان المنفي عن زيد ما يمكن

انتفا

مجامعة الشعر الكتابة والتنجيم لا كونه منجما اي غير شاعر
اليهم الا ان يعتقد المخاطب امكان اجتماع منجما وشاعرا جهلا
فيكون في الكلام قصر افراد ايضا والافهام وجه ان الرجل غير
شاعر يقال لمن ثبتت له وجد ته غير شاعر واذا كان المراد عدم
التنافي في الاعتقاد فلا يخرج عن قصر الافراد ما اذا اعتقد
المخاطب اجتماع الوصفين في موصوف خطا مع تنافيهما في
انفسهما مع انه قصر افراد قطعا كان هذا الشرط لا فايدة فيه
لانه تقدم ان قصر الافراد انما هو عند اعتقاد اشتراك الو

صفين

ثم لو سلم وعدم التنافي في نفس الامر ليتاتى مطابقة اعتقاد
المشاركة لزم ان يشترط ايضا عدم تلازمهما كالضحك والنطق
ليتاتى مطابقة نفي الاشتراك وهو فاسد لان نفي الاشتراك
قصر افراد طابق النفي والاعتقاد ما في نفس الامر لم يطابقه
وانما شرط ما ذكر في قصر الموصوف فقط لان تنافي الاتصاف
بالنسبة لموصوف متعهد في قصر الصفة نادر فلم يشترط انتفيه
وذلك كقولك ما ابو عمرو الا زيد فقصر الابوة فيه على زيد
يكون قصر قلب لعدم تاتي اتصاف زيد وغيره بابوة عمرو
فلا يكون قصر افراد الا ان ادعيت المشاركة بتاويل الابوة
بالشفقة مثلا او يجهل وهذا الذي حملنا عليه كلامه من
ان المراد بالتنافي في الاعتقاد لا يلايم قوله **وشرط قصر الموصوف**
على الصفة قلبا اي قصر قلب **تحقق تنافيهما** ففي الكلام بحث
على كل تقدير وانما قلنا لا يلايمه لان المراد بالتنافي هنا التنافي
في نفس الامر فاذا قلت في قصر القلب ما زيد الا قايم فالمنفي
عن زيد هو القعود او نحوه مما ينافي القيام لا الكتابة او

الشعر مثلا اذ لو اريد به التنافي في الاعتقاد لم يطابق ما عند
المص في الايضاح الذي جعله كالشرح لهذا الكتاب وذلك انه
ذكر فيه ان السكاكي اغفل ذكر التنافي ومعلوم ان التنافي الذي
اغفله هو التنافي في نفس الامر لا التنافي في الاعتقاد لانه
ذكر ان قصر القلب انما يكون عند اعتقاد المخاطب العكس وبعد
غلط المص بان يكون مراده التنافي في الاعتقاد مع ممارسته
لكتاب السكاكي وعلمه بما فيه فلم يعترض عليه الا بما تحقق
اهماله له وهو التنافي في نفس الامر وكذا الصواب مع ه
السكاكي لان اشتراط التنافي الذي ذكره المص يقتضي ان قولنا ما
زيد الا شاعر رد اعلى من زعم انه كاتب لا شاعر ليس قصر قلب
لعدم تنافي الشعر والكتابة كما انه ليس افراد او لا تعيينا لعدم
اعتقاد المشاركة وعدم التردد ولا شبهة في انه قصر قلب وقد
نص عليه السكاكي وهو حق لا شك فيه ثم لو حمل على التنافي
في الاعتقاد كان خاليا عن الفايدة للعلم بان قصر القلب عند
اعتقاد ما ينافي حكم القصر المذكور كما تقدم في قصر الافراد وايضا
يكون هذا الكلام منافيا لقوله والتعيين اعم منهما لانه لو
اريد المنافاة في الاعتقاد صدق قصر القلب في الوصفين المتنافيين
وفي غيرهما فلا يزيد قصر التعيين عليه لعدم المتنافيين وهذا
اعني كون قصر التعيين غير اعم يلزم ايضا بالنسبة لقصر الافراد
على ما حملناه عليه لاجل ما تقدم اذ لا يختص قصر الافراد حينئذ
بما لا تنافي فيه فلا يزيد عليه قصر التعيين فقد ظهر ما في كلام
المص من الخبط فالصواب ما عند السكاكي من اسقاط هذين
الشرطين ولا يقال لعله اراد عدم تنافي الوصفين او تنافيهما

شرحا

شرط الحسن في القصرين لانا لا نسلم ان الاحسن فيما لا تنافي فيه
بالنسبة لقصر الافراد وايضا ليس في الكلام ما يدل على الحسن
وخص المص ايضا في هذا الشرط قصر الموصوف لانه اكثر في المشا
فاحتيج الى الشرط فيه بخلاف قصر الصفة فالتنافي في الاتصاف
فيها نادر كما تقدم في قولك ما ابو يزيد الا عمرو فكان قصر الصفة
لضعف التنافي فيه مخصوص بقصر الافراد او التعيين فلم ه
يذكره ولو كان على ما ذهب اليه المص من التنافي باعتبارها
ايضا ويحتمل ان يكون تخصيص الشرط بقصر الموصوف لعدم
اشتراطه في قصر الصفة لندور التنافي فيه وهو مما يؤيد
بطلان الشرط تامل والله اعلم واما تعليل المص شرط التنافي
بقوله ليكون اثبات الصفة مشعرا بانتفاء غيرها فهو
مما يوكل ارادة التنافي في نفس الامر وفيه بحث لانه ان اراد
ان اثبات المتكلم هو المشعر بنفي غيرها فاقامة القصر مشعرة
بذلك من غير حاجة للتنافي وان اراد ان اثبات المخاطب هو
المشعر فلا يتوقف ايضا على التنافي بل يفهمه منه المتكلم بقرينة
او بعبارة كان يقول ما زيد الا كاتب فيقول المتكلم رد اعليه
ما زيد الا شاعر فما ذكره المص من الشرط في القصرين لا يتم
الا ان ثبت بالاستقرا ان البلغا لا يستعملون احد القصرين
الا بالشرط المذكور له ولم يثبت ثم بين ان قصر التعيين لا
يشترط فيه احد الشرطين فقال وقصر التعيين وهو اثبات
المتكلم احد المتردد فيهما او المتردد فيها اعم محلا من كل من
قصري الافراد والقلب لان الاول على ما مر عليه المص محله
ما لا تنافي فيه والثاني محله ما فيه التنافي وقصر التعيين محله

ما فيه التنافي وغيره فيكون اعم من الاول ومن الثاني وهو قصر
القلب بما ليس فيه وبه يعلم ان المراد وقصر التعيين اعم من
الاول لخصوصه لوجوده في محل الثاني ومن الثاني لخصوصه
لوجوده في محل الاول لا انه اعم منهما حتى يلزم وجود محل
يصدق فيه وحده وهو ما ليس فيه التنافي ولا عدمه فان
هذا فاسد كما لا يخفى وقيدنا العموم بالمحل للاشارة الى ان العموم
باعتبار التحقق في محل لا باعتبار نفس حقيقة قصر التعيين
لانها بائنة لكل من القصرين اذ لا يصدق قصر الافراد الا في
اعتقاد المشاركة وقصر القلب الا في اعتقاد العكس وقصر
التعيين الا في عدم الاعتقادين فليفهم **وللقصر طرق** اى
اسباب لفظية تفيده وهي كثيرة منها تعريف الجزئين وفصل
المبتدا بضمير الفصل وقولك مثلا زيد جا نفسه اى لا غيره
وقولك زيد مخصوص بالقيام دون عمرو والمذكور للمقصور منه
هنا اربعة وانما لم يذكر غيرها لان الغير اما انه ليس معدودا
من الطرق اصطلاحا كالتاكيد المعنوي وكقولك جا زيد
نفسه كما تقدم واما انه مخصوص بالمسندين كضمير الفصل
والا فيذكر ما يعم واما لانه عاد الى هذه الاربعة كبل
التي للاضراب ولكن التي للاستدراك لانهما يرجعان
الى معنى العطف ولزيادة الطرق على الاربعة لم يقل في عدها
وهي كذا وكذا بل اتى في عدها بمن المقتضية للتبعيض والى
ذلك اشار بقوله **منها** اى من طرق القصر **العطف** بحرف
يقتضي ثبوت ضد حكم ما قبله لما بعده والحكم الذي يفيده
الحرف ثبوت ضده لما بعده اما اثبات فيكون الثابت لما بعده

هي م

في

نفي كقولك **في قصره** اى قصر الموصوف على الصفة **افرادا** اى قصر
افراد **زيد شاعر لا كاتب** فقد اثبت الشعر لزيد قبل حرف
العطف ونفى به عنه الكتابة التي لا تنافي الشعر فكان قصر افراد
واما نفي فيكون الثابت بالحرف لما بعده اثبات كقولك في قصره افرا
ايضا **ما زيد كاتب بل شاعر** فقد نفى الكتابة اولا واثبت الشعر
فكان قصر افراد فهذان مثالان اولهما عطف فيه المنفي على المثبت
وثانيهما بالعكس اى عطف فيه المثبت على المنفي ولكن كون ما
عطف فيه على المنفي المنصوب بما محل نظر لانه ان عطف على
لفظ المنصوب لزم عمل ما في المثبت وهي انما تعمل في المنفي
وان عطف بالرفع على محل المنصوب فالعطف على المحل ممنوع
لزوال رعاية المحلية بوجود الناسخ واما رفعه بتقدير المبتدا
فيخرج به عن كونه معطوفا وكلامنا في افادة الحصر بالعطف
ويمكن ان يجاب بان العطف على المحل لا يمتنع على مذهب والمثال
جار عليه او الرفع بتقدير المبتدا او يحمل الكلام من عطف
الجمل ولكن انما يتم هذا الاخير ان سلم ان لا للعطف ولا ينافيه
الاضراب وهو محل نظر وكقولك في قصره قلبا اى قصر قلب في
صورة تقديم الاثبات **زيد قايم بل قاعد** فقد اثبت القيام
ونفى القعود المنافي له فكان قصر قلب على مذهب المخ وفي
صورة تقديم النفي **ما زيد قاعد بل قايم** فقد نفى القعود
واثبت القيام والبحث الوارد فيما تقدم فيه النفي وارد هنا
ايضا لا يقال قصر القلب بطريق العطف او بغيره لا فايدة له على
مذهب المخ مطلقا لانه يقول شرط تحقق تنافي الوصفين،
واذا تحقق تنافيهما كما في المثال علم من ثبوت احدهما او نفيه نفي

دا

بينهما

الاخر وثبوته قال فايدة لعطف المثبت او المثبت وكذا على مذهب
غيره فضرورة تحقق التنافى لانا نقول الحكم المقدر هنا منكر لا
عتقاد المخاطب عكسه والحكم المنكر يجب تاكيده فنفى اثبات ضده
او خلاف المعتقد نفى الحكم المعتقد وفى النفى بالعطف بالنفى
او الاثبات تقرير ما تقرر او لا فقد توصل بالعطف المفيد للحصر
صراحة الى التاكيد المناسب للمقام ثم لو سلم عدم الحاجة الى
التاكيد فى المقام ففى العرض للنفى استعار بان المخاطب اعتقد
العكس لان الفقد الزايد حيث لا يحتاج اليه تطلب له فايدة
واقرب شى يعتبر فايدة له بالذوق السليم الرد على المخاطب
فان المتبادر من قولنا كان كذا لا كذا ان المعنى لا كذا اكما تزعم
ايها المخاطب بل كذا وايضا فى العطف فى المتنافيين نفى توهم ان
وقتهما مختلف فلا يكون فيه نقض اعتقاد المخاطب فليتامل
لا يقال قد قررت ان مقام القصر القلب مقام الانكار وبينت
ان العطف فيه يفيد التاكيد ومعلوم ان قصر الافراد انما يرد
فى مقام الانكار ايضا ولا تاكيد فيه اصلا لان الحكم المثبت معلوم
مسلم ولا معنى للتاكيد فيه والمنفى وهو المنكر لم يشتمل على
اداة تاكيد فلا يستقيم فيه ان العطف للتاكيد ولا جرى على
قاعدة الخطاب الانكارى لانا نقول المنكر على المخاطب فى قصر
الافراد هو التشريك والعطف فيه يفيد الوحدة بالالزوم
ويفيد بالمطابقة نفى غير من انتسب له الحكم والكلام على تقدير
الوحدة فان قيل زيد جالا عمرو ففيه تاكيد الوحدة المنافية
للتشريك المدعى الا انه كثيرا ما يستغنى عن ذكر تلك الوحدة
بالعطف لاستلزامه اياها ففى الكلام مع العطف تاكيد بهذا

الاعتبار

الاعتبار فليتامل وكقولك فى قصرها اى قصر الصفة على الموصوف
فى صورة تقديم الاثبات زيد شاعر لا عمرو هذا يصلح مثالا
لقصر القلب اذا اعتقد المخاطب ان الشاعر عمرو لا زيد ومثالا
لقصر الافراد اذا اعتقد مشاركة عمرو لزيد فى الاتصاف بالشعر
وكقولك ايضا فى قصرها فى صورة تقديم النفى ما عمرو شاعرا
بل زيد هذا ايضا يصلح مثالا لقصر القلب حيث يعتقد المخاطب
ان عمرا هو الشاعر دون زيد ومثالا لقصر الافراد حيث يعتقد
نفى الشعر عنهما معا ومثل بل فى ذلك ولا فرق فى افادة
القصر فى هذا المثال بين تقديم الوصف وتاخيره الا انه عند
تقديمه يجب رفعه لبطلان عمل ما بتقديم الخبر وجعل
الوصف مبتدا وما بعده فاعل اغنى عن الخبر ولكن افادة
القصر بل فيما ذكرنا على انها لافادة ثبوت ضد حكم ما قبلها لما
بعدها مع تقرير النفى لما قبلها واما ان ابنى على انها لنقل الحكم لما
بعدها وتصيير ما قبلها فى حكم المسكوت عنه حتى بعد النفى كما
قيل فلا تفيد قصرا فى الظاهر ان تمثيل المصنف من غير تعيين قلب
او افراد فى قصر الصفة مثالين هما فى حكم الواحد باعتبار
صحة اتصاف كل من الموصوفين بالصفة المذكورة فيهما وانما
افترقا فى مجرد تقديم الاثبات وتاخيره ولم يمثل لقصر القلب
بما لا يصح فيه اتصاف الموصوفين معا بتلك الصفة كما تقدم
فى قولك ما ابو زيد عمرو بل خالد انما هو لكونه يرى ان
قصر الصفة لا يشترط فيه عدم صحة اتصاف الموصوفين
بالصفة معا وقد تقدمت الاشارة الى هذا والاوجب ان
يبنى هذا التاكيد فى لقصر القلب زيادة على مثال قصر الافراد

كما فعل وفى قصر الموصوف فيما تقدم واما قصر التعيين فلم يمثل
له لان كل مثال يصلح للافراد والقلب صالح له ويويد ارادة
ما ذكر ارتكابه فى سائر الطرق ترك مثال التنافى فى قصر الصفة
الصفة كما ترك مثال قصر التعيين فليفهم ثم المشهور عدم
ان القصر الحاصل بالعطف لا يكون الا اضافيا لان الاثبات انما
هو اعتبار ما نفى بالعطف والحق انه اكثرى لا كلى لصحة كونه
الحقيقى اذا كان المنفى نحو جميع ما سوى المذكور كقولك
زيد عالم البلد لا غيره اذا فرض ان لا عالم فى البلد سواه
وكقولنا سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الانبيا لا غير
ومنها اى ومن طرق القصر النفى والاستثنا ولم يقل ومنهما
الاستثنا لان الاستثنا من الاثبات كقولك جا القوم الا
زيد ليس من طرق القصر اذ الغرض منه الاثبات والاستثنا
فيه فكانك قلت جا القوم المفايرون لزيد ولو كان من طرقه
لكان ايضا من طرقه نحو قولك جا الناس الصالحون بخلاف ما قدم
النفى فيه ثم اوتى بالاستثنا سواء ذكر المستثنى منه ام لا فالغرض
منه النفى ثم الاثبات المحققين للقصر والحكم فى ذلك الاستعمال
والذوق السليم المتقرر بتتبعه ولذلك يستعمل النفى ثم
الاستثنا عند الانكار دون الاثبات ثم الاستثنا ولو كان
الاستثنا من الاثبات نفيا على الصحيح كالعكس لافادة السكوت
على المستثنى ثم مثل لهذا الطريق على نمط ما تقدم فى العطف
من الاثبان بمثالين للافراد والقلب فى قصر الموصوف وبواحد
لهما فى قصر الصفة واهمال مثال قصر التعيين فقال وذلك
كقولك فى قصره اى قصر الموصوف على الصفة افرادا انما زيد

الا شاعر اى لا كاتب مع لقصر الافراد لعدم تنافى الشعر والكتابة
وكقولك فى قصرها اى فى قصر الصفة على الموصوف افرادا او
قلبا ما شاعر الا زيد ولم يزد لقصرها مثالا لصلاحية هذا
المثال لقصر القلب والافراد فيه لانه لم يشترط فى قصر الصفة عدم
صحة اتصاف الموصوفين بها فى قصر القلب بخلاف قصر الموصوف
ولكن لو اقتصر هنا فى قصر الموصوف على مثال واحد كفاه لان
المنفى هنا غير مصرح به فان قدر متنافيا كان القلب والا كان
الافراد فقولك ما زيد الا شاعر ان قدرت لا مع كان للقلب
او لا كاتب كان للافراد بخلاف العطف فقد صرح فيه بالمنفى ويستحيل
ان يكون منافيا وغير منافى فلابد فيه من المثالين واهمل مثلا
لقصر التعيين لصلاحية الكل له كذا قيل وفيه نظر لان ذلك
باعتبار ما حمل عليه كلام المصنف والا فكلامه ليس فيه تصريح بافراد
ولا قلب حتى تكون الامثلة لهما فقط ومنها اى ومن طرق القصر
انما المركبة من ان التى هى لتاكيد النسبة وما الكافة ثم مثل
لها على نمط ما تقدم بقوله وذلك كقولك فى قصره اى قصر الموصوف
افرادا انما زيد كاتب اى لا شاعر وكقولك فى قصره قلبا انما زيد
قايم اى لا قاعد وكقولك فى قصرها اى الصفة افرادا او قلبا
انما قايم زيد فان اعتقد المخاطب قيامه مع عمرو مثلا كان
افرادا وان اعتقد قيام عمرو ولذلك كان قلبا والمراد بنمط ما
تقدم انه اهمل مثال قصر التعيين لصلاحية الكل له واتى بمثالين
لقصر الموصوف لانه شرط فى قصره قلبا تنافى الوصفين وافرادا
عدم تنافيهما واقتصر فى قصر الصفة على مثال واحد لعدم اشتراط
امتناع اتصاف الموصوفين بتلك الصفة فى قصر القلب ويرد

على ما ذكر كما تقدم ان المثال الواحد كاف ايضا فى قصر الموصوف
اذا لم يصرح بالمنفى فيمكن تقديره منافيا وغير منافى وان قصر
التعيين لايتعين اهمال مثاله لعدم التصريح بالافراد والقلب
كما تقدم كل ذلك فى ما والا ثم ذكر المصنف من كون انما والعطف
بلا يستعملان فى الكلام المقدم به يعنى فى باب البلاغة فى
قصر القلب دون قصر الافراد فيقال انما زيد قايم او هو قايم
لا قاعد عند اعتقاد المخاطب كونه قاعدا قايما ولا يقال
زيد كاتب لا شاعر ولا انما زيد كاتب عند اعتقاد المخاطب
المشاركة والحكم فى ذلك الذوق وقولنا انما يستعملان فى الكلام
الخ هو من قصر الافراد كما لا يخفى ولا بد استعمالها كذلك فى
بيان كونها لقصر القلب لان الاستعمال كذلك على غير مذهب
صاحب دلايل الاعجاز ثم بين وجه افادة انما القصر بقوله
لتضمنه اى انما معنى ما والا اللتين هما فى افادة الحصر بين
وانما ذكر هذا التضمين فيها دون التقديم مع تضمنه ما
ذكر ايضا ليشير ببيان ان السبب كونها موضوعة لمعنى الحصر
بتضمنها ما ذكر لان المعنى المتضمن داخل فى الوضع الى الرد
على من زعم ان سبب افادة القصر بانما ان ان فيها للاثبات وما
للنفى وتوجه النفى والاثبات لشئ واحد فاسد فتعين كون
الاثبات للمذكور والنفى لغيره فهذا القصر ووجه الاشارة
الى الرد انها لو كانت كذلك لم ترد على الاثبات والنفى الموجودين
فى ما والا لان ان للاثبات على هذا وما للنفى فلا يحسن ذكر
التضمن على ما سيذكر من انه لا يقتضى كون الشئ لنفس الشئ
بل يقال هى بمعنى ما والا وما يدل على فساد ان انما ان جعلت

كما قد

كافة فلا اشكال لان الكاف جزء للمكفوف وان جعلت نافية
فهى مستقلة والجمع بين حرفين مقتضيين للقصر منافيين
معنى لا وجه له معنى لكون المنفى على تقدير مانافية هو غير المذكور
لان المنفى هو الموالى للحرف نعم انه ذكر ذلك لمجرد المناسبة
باعتبار الاصل وهى حال التركيب كافة امكنت صحته وبهذا
يعلم انه لم يذكر وجه افادتها الحصر للرد على المخالف كما قيل
بل لما ذكر والاطوب بذكر فى التقديم للرد لوجود المخالف
فيه ايضا وفى التعبير بلفظ التضمن اشعار بانها ليست نفس
ما والا حتى كانها مرادفة لهما وذلك لان تضمن الشئ معنى شئ لا
يقتضى كونه كهو من كل وجه بخلاف كونه نفسه ولهذا يقال
ان انما ولو شاركت ما والا كما فى المترادفين لم تختص عنها بالافا
دة
غير مفادهما وانما قلنا حتى كانها مرادفة لهما اشارة الى ان
المترادفين فى الحقيقى لا يكون بينهما وبينهما لان المترادفين اصطلاحا
انما يكون فى المفردين لا بين مفرد كانما هنا ومركب كما والا فليفهم
ولما احتاج الى بيان افادة انما للقصر لان من الناس من انكر
ذلك استدل عليه بثلاثة اوجه فقال وانما قلنا ان انما
تتضمن معنى والا المفيدتين للقصر لقول المفسرين الموثوق
بتفسيرهم لكونهم من ائمة اللغة والبيان فى قوله تعالى انما حرم
عليكم الميتة معناه ما حرم الا الميتة وهذا من باب الاستدلا
ل
بالنقل على اللغة لان المفسرين حيث قيد وابكونهم من ائمة اللغة
والبيان الموثوق بهم ما قالوا الا ما تقرر عندهم لغة وبيانا فلا
يرد ان يقال لا معنى للاستدلال على معنى لفظ لغوى لانه انما
يثبت بالنقل ولان المفسرين انما يستمدون من فنون العربية

في تفسيرهم فكيف يستدل بتفسيرهم على الفنون العربية لان في
ذلك توقف الشئ على ما يتوقف عليه وانما يرد لان تقييد المفسرين
بكونهم علما العربية القايلين بما تقرر عندهم تقلايد فيه ذلك
وعلى المعنى المذكور لا ما في هذه الاية هو المعنى المطابق لمعنى
الاية في قراة النفي في الميتة مع بنا حرم للفاعل لان ما حين
رفع الميتة يجب ان تكون موصولة فيكون التقدير ان الذى
حرم الله عليكم هو الميتة ولا يجوز ان تكون ما كافة كما في القراة
الاولى الاعلى وجه بعيد وهو ان يكون المعنى انما حرم الله
تعالى عليكم الميتة وهذا الوجه لا يتركب لوجود ما هو اسفل
منه وهو جعلها موصولة المودى لتعريف الجزئين فيفيد الكلام
الحصر لما مر في تعريف المسند من ان تعريف الجزئين كقولك
زيد المنطلق والمنطلق زيد يفيد حصر الانطلاق تقدم او
تاخر في زيد وعلى رايه يفيد الكلام حصر التحريم في الميتة لان
المعنى ان المحرم عليكم هو الميتة فاذا جعلت انما في الاولى
للحصر طابقت هذه التي فيها تعريف الجزئين والام تطابقها كما
لا يخفى وانما جعلنا ما في انما كافة في قراة النصب فضعف تقوية
افادة انما الحصر بطبا قها قراة الرفع التي فيها تعريف الجزئين
ولم نجعلها موصولة حتى لا يصح ذلك لانا لو جعلناها موصولة
بقي الموصول بلا عايد ان اطلقت ما على غير الله تعالى لان
المحرم هو الله سبحانه وان اطلقت عليه تعالى كان فيه سوء
ادب حيث اطلق ما هو لغير العالم في الاصل على العالم ومع
ذلك فيبقى الموصول بلا خبر فان قدر ان المعنى الذى حرم
عليكم الميتة هو الله تعالى فحذف الخبر لم يصح هذا المعنى في

هذا

هذا المقام لانه يفيد الحصر في المحرم بكسر الراء وانه الله
تعالى لا غيره وهو معلوم وانما المراد الحصر في المحرم بفتحها
وانه الميتة لا غيرها وقد تقدم انا لم نجعل ما في قراة الرفع
كافة حتى لا يفيد التقوية بالمطابقة لان الشئ لا يطابق
نفسه لانها لو جعلت لذلك لم يصح النفي كما لا يخفى الا ان
قد راى ان الميتة خبر لمبتدا محذوف والموصول محذوف وهو
بعيد كما بينا فلا يرتكب في القران العظيم مع وجود ما هو
اسهل منه وهذا كله ان حرم مبنى للفاعل ويدل على
ارادته ان المضارع يغاير بين القراة الاولى وهذه الا بالرفع
واما حرم فهو مبنى للفاعل وبعضهم فهم ان المراد بقراة الرفع
القراة التي بني فيها حرم للمجهول مع رفع الميتة على النيابة
فطال المضمار فيما قاله تبعا للسكاكي بوجه كون ما فيها موصولة
يحصل بها تعريف الجزئين فتطابق الموصولة الكافة في افادة
الحصر فيحصل تقوية احدى القراتين بالاخرى فانها يحتمل
ان تكون كافة كما اختاره الزجاج فلا تقوى احدى القراتين
بالاخرى لان ما كافة فيهما يعني على انها كافة يكون المعنى
بنا على انها تفيد الحصر ما حرم عليكم الا الميتة وعلى انها
موصولة يكون المعنى ان الذى حرم عليكم هو الميتة بالرفع
فيهما والتحقيق ان مراد المصنف ما تقدم كما بينا فلا يرد هذا
عليه ولا على السكاكي وعلى تقديره فيرجح احتمال الموصولية
بقال ان عاملة فضعف التقوية بها ثم اشار الى الوجه الثاني من
ادلة افادة انما الحصر بما والا بقوله ولقول النحاة وهم انما
يقولون ما تقرر عندهم من جهة اللغة انما تكون لاثبات ما

بعده اى لاثبات الحكم المتقدم لما بعده ولنفي ماسواه اى ما
سوى ذلك الحكم وهذا الكلام منهم يقتضي تضمنها الاثبات ونفي
كما والاهم من ان يكون الغاير المنفي مغايرا لما فيه من المشاركة كما
في قصر الافراد بنا على انها تستعمل له او مغايرا لكونه نقيض الحكم
كما في قصر القلب والتعيين واذا كانت لنفي غير المذكور من حيث
هو واثبات المذكور في الجملة صح فيها الموصوف فيكون الغير
المنفي بها في قصر الموصوف هو اتصاف الموصوف بصفة اخرى
غير المثبتة فاذا قلت في قصره انما زيد قايم افاد ثبوت اتصاف
زيد بالقيام ونفي اتصافه بغيره من القعود مثلا كما يعتقد
المخاطب وصح فيها قصر الصفة فيكون الغير المنفي بها في قصرها
هو في قولنا مثلا انما قايم زيد هو اتصاف غير زيد بالقيام
والمثبت هو المذكور وهو اتصاف زيد به ثم اشار الى الوجه
الثالث بقوله ولصحة اتصال الضمير بها اي مع انما يعني
في حال امكان وصله والقاعدة ان الضمير اذا امكن وصله،
وجب فلا يعدل عن وصله الا لموجب وموجبات الفصل
اما تقديمه واما وجود فاصل بينه وبين عامله من الفواصل
التي علم انها توجب فصل الضمير عن عامله والتقديم هنا لم
يحصل والفواصل المعلومة في النحو لا يصلح منها للتقدير
في مواقع انما الا ما والا فتعين كونها للحصر كما والا والا في هذا
الاستثناء لان نوع من المصادرة لتوقفه على عدم صلاح غيرها
والا في محل انما وهو المدعى تامل وانما قال للصحة ولم يقل
لوجوب فصل الضمير مجاراة لظاهر ما قيل من انما لا يجب
فصل الضمير معها ولو كان التحقيق ان الضمير معها يجب فصله

عنها

عنها متى قصد الحصر فيه وانما يتصل اذا لم يقصد الحصر فيه ثم
استشهد بكلام من يستشهد بكلامه من فصحا العرب وعلم
ليعلم انه مما تقدم الحجة بقوله فقال قال الفرزدق انا الذايد
اسم فاعل من الذود وهو الطرد بالسيف وغيره وعرف
الجزين لقصد حصر الجنس مبالغة اى انا هو الذايد الحقيقي
لا غيري الا من كان على وصفي الحامي اى الحافظ والمحسن الذما
بالذال المعجمة وهو ما يلام الانسان على عدم حمايته من حماه
وحريمه وهو ماخوذ من الذمر وهو الحث الان ما يجب حمايته
يحث امرؤ اى يحث بعضهم بعضا على الدفاع عنه في الحروب
والمايد افع عن احسابهم انا او مثلي اى انما وصفت نفسي بان
انا الذايد لا غيري لانه لا يدافع عن الاحساب الا انا او من
كان على وصفي قالوا وللاستيناف البياني لا للعطف وهي في
ذلك في معنى التعليل ومعلوم انه لا يصلح من الفواصل هنا
غير الا وهي انما تكون بعد ما فيكون معنى الكلام لا يدافع عن
الاحساب الا انا لا غيري وانما احوجه عن الاحساب بعد فضله
لان المحصور فيه يجب تاخيره فيفيد المعنى المذكور ولو اخر
الاحساب افادت انما حينئذ تقدمت معنى ما والا انه انما
يدافع عن احسابهم لا عن احساب غيرهم ويجب حينئذ وصل الضمير
وتحويل الفعل الى صيغة المتكلم فيكون التقدير هكذا او انما
ادافع عن احسابهم وقصده بذلك الفرزدق القصر الاول
المفاد بهذا التغيير دون هذا لانه ابلغ وانسب اذ هو في
مقام الافتخار وافتخاره بانه لا يدافع عن الاحساب مطلقا
الا هو ومثله اقوى من افتخاره بانه لا يدافع الا عن احساب

هولاء دون غيرهم لان ذلك لاينافي صنيعه وكونه ليس من الدا
مطلقا لصحة عروض الدافع عن احباب معينة لمن هو مكره
لا مبطل اولمن هو عاجز عن الدفع عن احباب غيرهم بخلاف
الوجه الاول لايقال لايتعين كون فضل الضمير دليلا على معنى
الحصر الا لو كان بتقدير فاعل والعرض ان لا فاصل يصلح غير
الا فيفيد الحصر وما المانع من ان يكون الفضل للضرورة فعدل
الى فضل الغيبة لانه هو الذى يمكن الفصل معه دون فضل
التكلم لوجوب استتار الضمير فيه لانا نقول ههنا مندوحة
عن ارتكاب العدول المحوج لجعل الفعل غيبة وهو ان يوتى
بفعل المتكلم ثم يوتى بالضمير لتاكيد المستكن لانه فاعل مفعول
وذلك بان يقال مثلا وانما ادافع عن احبابهم انا فلو لم يقصد
الحصر الموجبه لفصل ضمير الفاعل لاتى بالتركيب هكذا فينتج
ان يدعى ان لا فضل للفاعل فلا حصر ولكن انما يتم هذا
الجواب ان بنى على ان الضرورة هى ما لا مندوحة للشاعر
عنه واما ان بنى على انها ما حضر للشاعر لم يجز ثم ما جعل دافعا
للضرورة يلزم منه عطف مثلى على فاعل ادافع ولا يصلح
ادافع مثلى ولكن يغتفرون فى الاوايل كما قيل اسكن انت
وزوجك الجنة ولا يقال ايضا ههنا وجه يوجب فصل الضمير
من غير تقدير كون انما بمعنى ما والا فلا يتم هذا الشاهد على
المراد وهو ان يجعل ما موصولة وانا خبرها ليفيد الكلام
الحصر بتعريف الجزئين ويكون فصل الضمير لكونه خبرا وليس
يدافع رافعاله حتى يكون منفصلا عنه لانا نقول المقام
مقام الافتخار فلا يناسبه التعبير بما التى هى لغير العاقل مع

امكان

امكان التعبير بمن ويستقيم الوزن فلا وجه للتعبير بما فى موضع
من ولكن قيل ان هذا يمكن بوجه بقصد الوصف لانه اهم
فى المقام فيكون الموقع موقع ما اى ان الدافع انا فانظره ومنها
اى من طرق القصر التقديم اى تقديم ما حقه التاخير مثل تقديم
المبتدا على الخبر والمعمولات مثل المفعول او المجرور والحال على
العامل كقولك فى قصره اى قصر الموصوف على الصفة تميمى انا
بتقديم الخبر على المبتدا فيفيد قصر المتكلم على التميمية لا يتعداها
الى القيسية مثلا وانما اقتصر على مثال واحد مع الانسب لصنيعه
الايتان بمثالين احدهما لقصر القلب وهو ما يثنى فيه الوصفا
والاخر لقصر الافراد وهو ما لا يثنيان فيه لان التميمة
يصح ان يكون المنفى بانيابها القيسية التى تنافيها وهى الحقيقة
فيكون لقصر القلب باعتقاد المخاطب تلك القيسية ويصح ان
يكون المنفى القيسية المجامعة لها وهى الحلفية مثلا فيكون لقصر
الافراد حيث يعتقد الاتصاف بهما معا وعلى هذا لا يرد ان يغلط
ان كانت القيسية منافية كانت لقصر القلب وان لم تكن منافية
كانت لقصر الافراد فالانسب الاتيان بمثالين لانا نقول يصلح
لهما معا كما تقدم ان مثالا واحدا يكفى حيث يمكن تقدير الوصف
منافيا وغير منافى وما تقدم من انه حيث تعين المنفى كما
فى العطف فلا بد من مثالين انما ذلك حيث لم يكن للوصف
جهتان ينافى باحدهما دون الاخرى كما فى هذا المثال فليفهم
وكقولك فى قصرها اى قصر الصفة انا كفيت همك فتقديم
انا عن الفاعلية المعنوية اوجب قصر كفاية الهم فى المتكلم بحيث
لا يتعداه الى غيره فان اعتقد المخاطب لغاية المتكلم مع غيره

كان افرادا وان اعتقد كفاية الغير فقط دون المتكلم كان قلبا
ولهذا لم يات الا بمثال واحد لقصرها كما تقدم ان المثال
الواحد يكفي في قصرها واما قصر التعيين فيصح في مثالي قصره
وقصرها كما تقدم ولكن انما يكون تقديم لفظا انا في هذا المثال
مما قدم فيه ما حقه التاخير على مذهب السكاكي كما تقدم في
احوال المسند اليه واما على مذهب المعرفة ومن باب التقديم
في الجملة وعليه يكون تقديم تقييد التقديم في افادة الاختصاص
بان يكون من تقديم ما حقه التاخير اعلى الكلي وهذه الطرق
الاربعة المفيدة للقصر بعد تحقق اشتراكها في مطلق افادة
القصر تختلف من وجوه احد تلك الوجوه ما تضمنه قوله
فدلالة هذا الرابع وهو التقديم على الحصر بالنحوى اي بمفهوم
الكلام والنحوى عند الاصوليين مفهوم الموافقة والمفهوم
ههنا هو ان غير المذكور في حكم المذكور فكانه اطلق النحوى
على مفهوم الموافقة ودلالة الثلاثة الباقية وهي ما سوى
هذا الرابع وهي ما والا انما والعطف بلا وشبهها بالوضع
ومعنى ذلك ان التقديم لا يتوقف فيه على معرفة وضع لفظ
مخصوص لا عند البلغا ولا عند غيرهم بل اذا تامل المتامل
الذي له سوق سليم في التقديم ادرك ان فايدته الحصر من
غير ان يحتاج الى ان التقديم موضوع عند البلغا للحصر بخلاف
ما سواه فانها الفاظ لا يفهم مفادها الا بمعرفة الوضع بدليل
ان التقديم يفيد ما ذكر في كل لغة ولا يختص بوضع دون وضع
ولا العاطفة مثلا وكذا انما وما والا يصلح ان تكون في لغة
لمعنى دون مفادها في لغة العربية فلولا الوضع ما فهم

بخلاف

ما ذكر

ما ذكر منها وايضا التقديم معنى عقلي لا لفظ استعمل في التركيب لافادة
الحصر ولكن قوله التقديم يفيد بالنحوى وقد فسر النحوى
بالمفهوم كما تقدم فيه تسامح لانه يقتضي ان ثم معنى يفهم من
السقط يسمى النحوى وافاد التقديم للحصر يكون بواسطة
ذلك المعنى وانت لا تجد السبب في افادة التقديم للحصر سوى
التامل في سر التقديم فيفهم بالقراين الحالية انه للاختصاص
وينتفي الحكم عن غير المذكور فلو فسر النحوى بطلب سر التقديم
حتى لا يوجد بالنظر الى القراين ما يناسب سوى الحصر
فيحمل عليه كان قريبا لكن على هذا الايراد بالنحوى مفهوم
المخالفة بل سببه ويحتمل ان يراد بالمفهوم الذي هو النحوى
نفس الاختصاص فيكون التقدير ودلالة بواسطة كون
الحصر نحوى اي مفهوم مخالفة وفيه تكلف تامل والوجه
الثاني من اوجه الاختلاف بين الطرق ما تضمنه قوله
لاصل اي الكثير في الاول وهو طريق العطف النفي على
المثبت اي من جملة ما تختلف فيه تلك الطرق ان الكثير في
استعمال الاول منها التخصيص على الذي اثبت له الحكم في
قصر الصفة او على الذي اثبت لغيره في قصر الموصوف والنص
على المنفي اي الذي نفي عنه في الاول او نفي عن غيره في الثاني
كما مر عند ذكره في طرق الحصر فتقول في قصرها جريا على
الاول الكثير قام زيد لا عمرو فقد نصصت على الذي اثبت
له القيام وهو زيد والذي نفي عنه وهو عمرو وفي قصره
زيد قايم لا قاعد فقد نصصت على المثبت لزيد وهو
القيام والمنفي عنه وهو القعود ولا يغرك ذلك الاصل

بالعطف وهو النص على المثبت والمنفي معا **الا كراهة** الاطالة
كراهة **الاطناب** اى التطويل لغرض من الاغراض كضيق المقام
اوليتاتى الانكار عند عدم التخصيص لغرض ان يقال فى اثبات
صفات لموصوف واحد **زيد يعلم النحو والتصريف والعروض**
او يقال فى اثبات صفة واحدة لمتصفين **زيد يعلم النحو**
وبكر وعمرو فتقول فى ردهما اى الاثباتين **زيد يعلم النحو**
لا غير فعلى الاول يكون المعنى لا غير النحو فيكون من قصر الموصوف
على صفة واحدة مما اثبت المخاطب من الصفات والاصل لا
التصريف والعروض فتركت التخصيص لما تقدم الى الابهام
لغرض من الاغراض وعلى الثانى يكون المعنى لا غير زيد فيكون
من قصر الصفة على واحد من اثبتها لهم المخاطب من الموصوفين
والاصل لا عمرو ولا بكر فتركت التخصيص لما تقدم وقد علم
من هذا ان العطف لابد فيه من ذكر المنفي لكن الاصل فيه
تفصيله وقد يعدل عنه الى ذكره اجمالا وليس معنى مخالفة
الاصل ان لا يذكر اصلا وهذا القصر الاضافى وهو الذى اختص
به العطف على ما تقدم فيه من البحث وعلى انه يصح فيه
الحقيقى وهو نفى ما سوى المذكور فالاصل ارتكاب الابهام
لتعذر التخصيص والتفصيل غالبا فيقال مثلا نبينا
ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الانبياء لا غير فليتامل
ولفظ غير فى هذه التراكيب مبني على الضم لقطعه عن
الاضافة تشبيها له بالغايات وهى بعد فاذا جعلت معه لا
عاطفة كما هو مقتضى كلام المصنف وغيره فمحله محل المعطوف
عليه وان جعلتها لنفي الجنس كما قال بعض النحويين فهو فى

محل

محل نصب على انه اسم لا واما ليس غير فى هذه التراكيب فيحتمل
النصب على الخبرية الى ليس معدوم زيد غير ذلك والرفع
على انه مبتدا اى غير ذلك معلوم منه **او تقول نحوه** اى نحو
لا غير مثل لا من سواه ولا من عداه فى قصر الصفة اى لا ما سوى
النحو واما الثلاثة الباقية وهى ما والا وانما والتقديم
فالاصل فيها **النص على المثبت فقط** اى المثبت له الحكم فى قصر
الصفة والمثبت لغيره فى قصر الموصوف فتقول فى ما والا
فى قصرها ما قائم الا زيد فقد نصصت على الذى اثبت له
القيام وهو زيد ولم تنص على الذى نفى عنه وهو عمر ومثلا
وفى قصره ما زيد الا قائم فقد نصصت على الشئ الذى اثبت
وهو القيام لغيره وهو زيد ولم تنص على الشئ المنفى عن
ذلك الغير وهو المقصود مثلا وكذلك انما قائم زيد وانما
زيد قائم وكذا انا كفيت مهمك اى لا عمرو وهو من قصر الصفة
وزيد اضربت اى لا عمرا يعنى انى اتصفت بضرب زيد
لا بضرب عمرو فيكون من قصر الموصوف وعلى هذه الامثلة
فقس فقد ظهر ان طريق العطف ينص فيه على المثبت
والمنفي معا وقد علمت معنى المثبت والمنفي ولا يرتكب غير
ذلك الا خروجا عن الاصل والطرق الثلاثة الباقية لا ينص
فيها الا على المثبت ولم يذكر انه قد ينص على المنفي فى بعضها
خروجا عن الاصل كقولك ما انا قلت هذا لانه المعنى لم
اقله لانه مقول لغيرى والاول منصوص والثانى مفهوم
ورد على ما تقرر ان نحو ما قام القوم الا زيد نص فيه
على المثبت والمنفي فيكون خارجا عن الاصل لان الاصل النص

على المثبت فقط وهو جار على الاصل اتفاقا واجيب بان
الكلام فى الاستثنا المفرغ وهذا ليس من طرق الحصر اصطلاحا
ولا يخفى ضعفه لان معنى الحصر موجود فيه قطعا واجيب
ايضا بان المراد بالنص كما تقدم التفصيل مما يعم الاجمال والعموم
فى المثال اجمال فلم ينص على المثبت بهذا الوجه والوجه الثالث
مما يختلف فيه هذه الطرق ما تضمنه قوله والنفى لا يجامع
الثانى اى من جملة ما اختلفت فيه الطرق المتقدمة بلا العاطفة
لانه لا دليل على امتناع قولنا ما زيد الا قايم وليس هو تباعد
كما نص عليه ولان المنع انما بين المنع فى لا ووقوع مثل
هذا الكلام فى كلام المصنفين لا يدل على الجواز فى اصل
العربية والى علة المنع اشار بقوله لان شرط صحة النفى
بلا العاطفة ان لا يكرر ذلك المنفى بها منفيا بغير شخصها
ودخل فى غير شخصها جميع ادوات النفى دون غيرها وادوات
النفى التى هى غيرها كما وليس ولا التى لنفى الجنس ولا عاطفة
اخرى لانها غير شخصها ولو كانت من نوعها ولذلك لا يصح
ان يقال قام القوم لا النسا لا هند لان هند انفيت فى
ضمن النسا بغير شخص لا التى نفتها وانما نفى مدخولها ه
لشخصها قبلها فلا يتصور لامتناع النفى بها قبل ورودها
وتطير قصد الشخص فى نفى ما يتعلق بغيره قولنا داب
الرجل الكريم ان لا يؤذى غيره فان المراد ان لا يؤذى غير
شخصه لا غير نوعه حتى يصح ان يؤذى كريما مثله فان هذا
المعنى لا يراد قطعا وانما المعنى ان الاذاية المتعلقة بغيره
تنفى عن شخصه فيتناول كريما اخر وغير الكريم واما شخصه

معلوم

فمعلوم انه لا يؤذيه فافهم وانما شرط فيها هذا لانها موضوعة
لان ينفى بها ما اوجبته للمستثنى لا لان يعاد بها شى قد نفى اولا
او ينفى بها نفى فتعود ايجابا وحيث كان هذا اصل وضعها
تعذر ان ينفى بها بعد النفى والاستثنا لانك اذا قلت ما
زيد الا قايم فالعرض منه نفى كل صفة غير القيام عن زيد
من الصفات التى يقع فيها النزاع والصفة التى تنفيها بلا
بعد هذا يجب ان تكون مما وقع فيه النزاع والا خرجت
عن ما يراعى فى خطاب العطف بها من افادة الحصر او تاكيده
فاذا قلت مثلا ما قاعد فالمقعود المنفى بها مما وقع فيه
النزاع وقد نفيت كل ما وقع فيه النزاع قبل الاتيان بها فلزم
تفكيك بها ما قد نفى بغيرها وقد عرفت ان وضعها النفى ما لم
بغيره فلم يصح ورودها بعد النفى والاستثنا قيل المنع
اذا عطف على المستثنى منه واما ان عطف على المستثنى فهو
جايز لانه معطوف على المثبت فاذا قلت ما قام القوم الا
زيد لا عمرو صح على انه معطوف على زيد لان المعنى نفى القيام
عن غير زيد واثباته لزيد ثم نفى اثباته لعمرو لعطفه
بلا النافية على زيد الثابت فيلزم نفى القيام عن عمرو
تفصيلا كما نفى عنه فى ضمن القوم اجمالا وفيه نظر مع ما
تقرر من اشتراط انه لا ينفى منفيها قبلها اذ ليس من
شرطها ان لا ينفى تفصيلا وهذا فى نحو هذا المثال لما فيه تفصيل
منفيها واما نحو ما قام القوم الا زيد لا غيره فلا يصح سوا
عطف على المستثنى منه او على المستثنى لان عطفه على المستثنى
منه ان كان مع بقا النفى فى مدخولها فهو محض تاكيد بالاجمال

وان لم ينف النفي بان كان نفي النفي فهو اثبات مناقض لا نفي الكاين
قبل الاستثنا وليست لابطال النفي في اصل وضعها ان ينفي
بها ما اوجبته للمتبوع لايظهر اطراده في قولنا ما زيد قايم لاقاعد
لان المنفي فيها خلاف المثبت للمتبوع واجيب بان المتبوح
قايم وقد اوجب له الثبوت ثم نفي عنه الثبوت بها عن القعود
وقيدنا الداخل بها غيرها من موجبات النفي بكونها جميع
ادوات النفي لاغيرها ليخرج ما اوجب نفيا من غير ادوات
النفي كالنحوي كما في قولنا ما زيد اضربت فلا يمتنع ان يقال
انما قام زيد لاغير ولو تضمنت النفي لعدم كونها من ادواته
ويجامع اي النفي بلا العاطفة الاخرين وهو انما والتقديم
فيقال في مجامعته للاول انما انا تميمي لا قيسي ويقال في
مجامعته التقديم هو يا تيني لا عمرو ويكون الحصر مستفادا
منها والعطف بلا تاكيد ولا ينسب له الحصر لتبعيته والتقديم
في قوله الخ ولو كان قد يكون للتقوي لكن الغرض منه هنا
الحصر به ليل العطف الموكد له نعم قد يقال لا تقديم فيه
لانه مسند اليه فهو في محله لاسيما على مذهب غير السكاكي
واما على مذهبه فيمكن ان يتخيل انه بمنزلة انا قمت فذلك
كان الاولى ان يمثل به وزيد اضربت وانما جاز مجامعة النفي
بلا هذين لان النفي المعتبر لافادة الحصر فيهما اي في هذين
الاخرين وهما انما والتقديم غير مصرح به وانما صرح فيهما
بالاثبات فلم يقبح تاكيد ما تضمناه والنفي بلا معهما هو نفي
باداة اخرى مستقلة قبلها يصدق في انما والتقديم انه نفي
بهما ما نفي باداة قبلها فتحقق بهذا ان النفي الصريح ليس

كالمضمن

م

هو

كالمضمن وكونه ضمنيا في انما واضح دايما في التقديم فقد
يكون صريحا كما في قولك ما انا قلت هذا فلا يقال لاغيري
كما يقال اي ومما يدل على ان النفي ليس كالصريح انه يقال امتنع
زيد عن المجي لا عمرو فيعطف على فاعل امتنع بلا فيفيد الكلا
الكلام حصر الامتناع في زيد دون عمرو بواسطة العطف فلا
يصح نفي ذلك الايجاب واما نفي المجي فهو ضمني فجاز العطف
بلا لكون النفي في امتنع ضمنيها ولو صرح به لهذا المعنى وقيل
لم يجي زيد لم يصح ان يقال لا عمرو لانه نفي النفي فيكون اثباتا
ووضع لا للنفي لا للاثبات وانما قلنا نفي النفي لانه يجب ان
يكون ما بعدها مخالفا لما قبلها لانها عاطفة لا مركبة ولذلك
قلنا ان العطف بها على المستثنى منه المنفي غير صحيح كما تقدم
فتقرر بهذا ان مجرد النفي الضمني ليس كالصريح لتقرر حكم
له وهو صحة العطف بلا معه دون الصريح وليس المراد
بهذا التنظير ان امتنع في قولنا امتنع زيد عن المجي لا عمرو
تضمن نفي عمرو وكما تضمن انا تميمي نفي القيسية وهو يا تيني
نفي عمرو في المثالين السابقين ضرورة ان امتنع زيد لا
حصر فيه حتى يتضمن نفي نفي وانما استفيد نفي عمرو والمفيد
للحصر من النفي بلا بخلاف المثالين السابقين فنفي النفي بلا ه
فيهما حصر متضمن ولا للتاكيد كما تقدم بل المراد ان امتنع تضمن
مجرد نفي لو صرح به امتنع العطف ولم يتضمن نفي المعطوف
كما في المثالين السابقين فالتشابه بين هذا والمثالين في ان
النفي الضمني في الجملة يصح معه ما لا يصح في الصريح فليفهم
ما قاله السكاكي شرط مجامعته اي شرط مجامعه النفي بلا العا

طفة

للثلاث وهو انما ان لا يكون ذلك الوصف الذى اريد حصره
فى الموصوف مختصا بذلك الموصوف كما تقدم فى قولك تيمى
انا فان التيمية لا يجب اختصاصها بالمتكلم واما ان كان مختصا
فلا يجئ النفى كما فى قوله تعالى انما يستجيب الذين يسمعون فيمتنع
ان يقال لا الذين لا يسمعون فان الاستجابة لا تكون الا من
سامع دون من لا يسمع فالتاكيد بالنفى بلا غير معهود فى نحو ذلك
وينبغى ان يتنبه لدقيقة وهو ان الحصر فيما يعلم فيه الاختصاص
لا يصح باعتبار الظاهر اذ لا يعتقد الوصف لمن لا يصح له حتى
يرد ذلك الاعتقاد بالحصر وانما هو لتنزيل المنفى عنه منزلة
من لا تصح له الصفة فالكافر هنا نزل منزلة من لا سمع له
فى عدم قبوله الحق وترك المخاطب فى حرصه على هدايته ه
بمنزلة من اعتقد انه يستجيب مع عدم السماع فى تضمن ذلك
التعريض بالكافر وانه من جملة الموتى ممن لا سمع له فليس
هنا فى الحقيقة الا نفيها عن الكافر واثباتها للمومن لكن لما
كان الحصر بحسب الظاهر فى المختص صحت مراعاة هذا
الظاهر فيمتنع العطف بلا او يقبح فافهم وبكن وجود هذا
فى قصر الموصوف كقولك انما التقى متبع طرق السنة لا متبع
البدع هذا فى انما واما التقديم فلم ينبه كروا فيه هل يجوز ان
يقال مثلا مستجيب الذين يسمع لا غير السامع ام لا فانظره
وقال عبد القاهر لا تحسن مجامعة النفى بلا العاطفة ذلك
الثالث فى الوصف المختص كما تحسن تلك المجامعة فى غيره
اى فى غير المختص كقولك انما يقوم زيد لا عمرو وقال المظ
وهذا الذى قاله عبد القاهر اقرب الى الصواب مما قاله

السكاكى

قل

السكاكى وهو المنع لانه لا دليل على امتناع ان يقال انما ينهم العا
لا غيره عنه قصد التاكيد لا سيما والكلام على ما تقدم
على تاويل تنزيل المنفى عنه بمنزلة من لا يصدق عليه
المحصور فيه فاسبه التاكيد باعتبار ما فى الباطن تامل
والوجه الرابع مما وقع فيه اختلاف الطرق ما تضمنه
قوله واصل الثانى اى النفى مع الاستثنا ان يكون ما استعمل
له اى من اوجه الاختلاف ان يكون الحكم الذى استعمل فيه
النفى والاستثنا مما يجهله اى من الاحكام الذى يجهلها المخاط
وينكره اى من الاحكام التى ينكرها وظاهره الذى انه لا
بد من الجمع بين الجهل والانكار فلو انكر معا ذا كان للتنزيل
الاتى لم اشتراط الجهل لابد منه فى ساير الطرق ولكن المراد
بالجهل هنا ان يكون من شانه ان لا ينزل التاكيد على ما ه
سنشبه عليه فيما بعد خلاف الطريق الثالث وهو انما بان
اصله يستعمل على الحكم الذى اصله ان يعلمه المخاطب ولا
ينكره والمراد بعلمه ان يكون المعلوم لكونه من شانه ان يظهر
امره بحيث يندر ان انكاره بادنى تنبيه فى زعم المتكلم
واما لو كان المراد به ان يكون معلوما غير منكر حقيقة لم يصح
القصر باعتباره اذ لا قصر حقيقيا الا فى الجهل والانكار
فالفرق بين الطريقين كون محل الاول مما يحتاج فيه
الى تاكيد ومحل الثانى مما لا يفتقر الى ذلك والا فلا بد من
الجهل والانكار فيهما وبهذا يصح الكلام ويطابق ما فى المفتا
ولو كان الطريقان قد يجرى كل منهما على اصله وقد يخرج عن
اصله بتاويل اشار الى امثلة الجريان على الاصل وعلى عدمه

٢

فيهما فقال كقولك لصاحبك والحال انك قد رايت شبحا
اى شخصا من مكان بعيد وقيد بالبعد لانه مظنة الجهل
والانكار ما هو الا زيد هذا معمول قوله كقولك اى قولك
ذلك الشبح الا زيد تقول ذلك اذا اعتقده مخاطبك غير
اى غير زيد حال كونه مصرا اى مصمما على اعتقاد ذلك الشبح
غير زيد فهذا المثال على هذا تحقق فيه الجهل والانكار فيهما
من شانه ان يجهل وينكر لبعد مضمونه جهلا لا يزال الا بالتاكيد
فاستعملت فيه ما والا على اصلها وقد ينزل الحكم المعلوم منزلة
منزلة الحكم المجهول الذى يحتاج فى نفى جهله الى التاكيد وذلك
التنزل لاعتبار اى لامر معتبر مناسب للمقام يستعمل له الثانى
اى النفى والاستثنا فبسبب ذلك التنزل يستعمل فى ذلك المعلوم
وهو النفى والاستثنا ثم ذلك القصر حينيذ اما ان يكون افرادا
اى قصر افراد نحو قوله تعالى وما محمد الا رسول فقوله الا
رسول استثنا من مقدر عام على اصل التفريغ والمقدر
فى نحوه المحمول والمحمول يراد به الحقيقة اذ لا يصح فى الاصل
فرد حمل والحقيقة من حيثه هى متحدة لا تمكن الاستثنا منها
من حيثه هى وانما يستثنى منها من حيث افرادها الصادقة
على الموضوع فلا بد من اعتبارها على وجه يتناول افرادا
صادقة على الموضوع فاذا قيل مثلا ما زيد الا قايم قدرها
زيد حقيقة من الحقايق اى متحد او موصوف بها الا حقيقة
القايم فكانه قيل ما زيد قايما ولا مضطجعا ولا كذا من سايد
الحقايق الا حقيقة القايم فهو كاين اياها وان شيت قدرت
ما زيد شيا مما يقبله انه كان اياه الا قايم فعلى وزانه فى الاية

يكون التقدير ما محمد حقيقة من الحقايق الا حقيقة الرسول
اذ يجب ان يعلم ان معنى قولنا كان هذا تلك الحقيقة انه طابقها
واتصف بحصة من حصصها لانه كان نفسها من حيث انها
حقيقة والا كان الجزكليا والعكس وقد صعب تقديره للد
التى فيه على كثير فليفهم ثم نفى ما محمد الا رسول على هذا انه
مقصور على الرسالة دون ما تفتقد ون مشاركته فيه البتر
من الهلاك والى هذا اشار بقوله اى هو مقصور على
الرسالة العامة لا يتعداها الى البتر من الهلاك كما
عليه المخاطبون ومعلوم ان اعتقاد المشاركة المنفى بهذا
الطريق لم يوجد من الصحابة رضوان الله عليهم للعلم بانهم
لا يعتقد ون ان النبى صلى الله عليه وسلم لا يهلك ابدا وانهم
يثبتون ذلك كما اثبتوا الرسالة لكنهم لما كان بعد ون هلاكه
امرا عظيما بحصهم على بقايه بين اظهرهم حتى لا يكاد يخطر
ببالهم الهلاك نزل استعظامهم هلاكه منزلة انكارهم له
فلزم تنزيل علمهم منزلة جهلهم لان الانكار يستلزم الجهل
ولما نزل منزلة الانكار الذى يحتاج الى تاكيد النفى استعمل
له النفى والاستثنا ووجه التنزيل ان استعظم الشى الحريص
على عكسه لو امكن له نفى ذلك الشى لنفاه فهو كالنافى فى
الرضا والمحبة واصل التنزيل تشبيه الشى بالشى فلما شبهوا
بالنافى فى ذلك ناسب تنزيلهم منزلة المنكرين فخوطبوا
برد الانكار المقدر للاعتبار المناسب وهو الاشعار بانهم
فى غايه الاستعظام رعاية لحرص الذين ينزلون فيه
منزلة المنكرين وانهم بحيث يخاطبون بهذا الخطاب التنزيلى

قة

ردالهم عما عسى ان ينبنى على ذلك الاستعظام مما ينبنى على نفى
المستعظم وقد وقع من بعضهم ذلك البتا حتى انكر الوفاة بموته
وشغلها ذلك الانكار عما يقتضيه الحال من الشغل باقامة
الدين من بعده صلى الله عليه وسلم وكان يقول والله لا اسمع
رجلا قال مات النبى صلى الله عليه وسلم الا فعلت به كذا وكذا
وقال بعضهم انما ذهب لمناجاة كموسى حتى اتى المتمكن الصديق
فنفى ذلك واقام الدين بامره بامر الله تعالى به رضوان
الله على الجميع على انهم لهم عذر فى ذلك الاستعظام لان
وفات النبى صلى الله وسلم سيد الوجود هو الرزء الاكبر
والهول الاخطر الذى يكاد ان تزلزل قواعد التكليف بهوله
ويسقط بناصيط الادراك من اصله جعلنا الله تعالى من
المؤمنين به المحبين لنبيه صلى الله عليه وسلم هذا على انه
قصر افراد وعليه مر المصنف ويحتمل ان يكون من قصر القلب بان
يكون مصب القصر الى معاد الجملة التى هى فى محل النعت عند
بعضهم فيكون التقدير وما محمد الا رسول خلت الرسل قبله
فيذهب كما ذهبوا لانه لا يذهب كما عليه المخاطبون
بتنزيل اعتقادهم منزلة انكارهم فكانهم قالوا هو رسول
لا يموت فقيل لهم بل هو رسول يموت كغيره او بان يقدر
وما محمد الا رسول لا انه ليس برسول كما عليه المخاطبون
لان نفى الموت الذى نزلوا منزلة المتصف به لا يكون مع الاقرار
بالرسالة اولانه له لان نفى الهلاك لا يكون الا للاله وفى هذين
الوجهين الاخيرين بعد اوقلبا معطوف على قوله افرادا
اى اما ان يكون القصر الذى استعملت فيه ما والا للتنزيل بل قصر

افراد

افراد كما تقدم واما ان يكون قصر قلب نحو قوله تعالى حكاية
عن الكافرين فى خطاب الرسل ان انتم الا بشر مثلنا اى ما تتصفون
الا بالبشرية مثلنا لا بنفيها كما انتم عليه ومعلوم ان المخاطبين
وهم الرسل على نبينا وعليهم الصلاة والسلام لا يجهلون
بشريتهم ولا ينكرونها والمحكى عنهم وهم الكفار لا يعتقدون
ايضا انهم ينفون عن انفسهم البشرية ولكن نزلوهم منزلة المنكر
لاعتقاد اولئك الغاليين وهم الكفار ان الرسول
لا يكون بشرا انما يكون ملكا مع اصرار المخاطبين بهذا الخطاب
على دعوى الرسالة فصار الرسل فى اعتقاد المتكلمين بهذا
الكلام بمنزلة من ادعى نفى البشرية صريحا لانهم فى اعتقادهم
ادعوا ما يستلزم نفيها وهو الرسالة ولا فرق بين من
ادعى نفى الشى ومن ادعى ما يستلزم نفيه وقد تقدم ان
التنزيل اصله تشبيه المنزل بذى المنزلة والتنزيل هنا
منشاوه اعتقاد المتكلمين ما ادعى المخاطبون بثبوته يستلزم
نفى المحصور فيه فقد روعى فيه حال المتكلم والمخاطب بخلا
ما تقدم فمنشاوه حال المخاطب فقط وانما خاطبوهم بهذا
الخطاب ولم يقولوا انتم رسل الذى هو مرادهم لانهم فى
زعمهم ابلغ اذ كانهم قالوا انكرتم ما هو من ضروريات
وهو ثبوت البشرية وانتم لا تعتدون الا نضاف بها الى الانضاف
بنقيضها الذى ثبتت معه الرسالة ولهذا كان فقر قلب
وقيل انه يمكن ان يكون قصر افراد جريا على الظاهر من عدم
تنزيل فكانهم قالوا ما اجتمعت لكم البشرية والرسالة كما
تزعمون او قصر قلب بلا تنزيل ايضا بان يكون المراد ما انتم

ف

الابشر مثلنا لاشتراعلامنا بالرسالة ولما كان هنا مظنة سوال
وهو ان يقال مخاطبة الكافرين للرسل بالحصر المذكور يقتضى
ان الرسل فهموا عنهم مرادهم وان المعنى ما انتم الابشر لارسل
بقرينة من القرائن لان الغالب ان ايراد الكلام فى المحاورات
على وجه يفهم المخاطب به المراد منه والاخلا الخطاب بها عن
الفايدة فقول الرسل على نبينا وعليهم الصلاة والسلام
ان نحن الابشر مثلكم ظاهره اقرارهم بما ادعته الكفرة وتسليم
للحصر على وجهه وذلك اقرار بنفى الرسالة وهو محال ه
فالمراد بهذا القول اشارة الى الجواب عن ذلك فقال وقولهم
اى وقول الرسل للكافرين ان نحن الابشر مثلكم من باب مجاراة
الخصم اى ماشانه ومسايرته بارخاء العنان له بتسليم بعض مقدماته
صحيحة كانت او فاسدة ليعثر اى ليسقط ويزل وهو من العثار
وهو الزلة لامن العثور وهو الاطلاع وانما يسلم له بعض
المقدمات حيث يراد تبكيته اى اسكاته وقطعه بان يرتب
عليها بعد استماعه وطاعيته فى الظفر ما ينقطع به اما
باظهار انها بعد تسليمها لاتستلزم المطلوب او انها تستلزم
ماينا قض المطلوب فينقطع الخصم فى اسدلاله فى الاول بان يحتج
الى دليل اخر وينقطع فى مطلوبه فى الثانى لاتسليم انتفاء الرسالة
اى ماقالته الرسل للمجاراة ولم يقولوه لتسليم انتفاء الرسالة
عنهم وذلك لان المراد ما نحن الابشر مثلكم لاملايكة كما تقولون
لاملازمة بين البشرية ونفى الرسالة كما تعتقدون فان الله
تعالى يمن على من يشاء من عباده بخصوصية الرسالة ولو
كانوا بشرا فالمجاراة هنا ليست من باب تسليم المقدمة الفاسدة

ليرتب

ليرتب عليها ما ينا قض المقصود بل من باب تسليم الصحيح ه
وبيان انه لايستلزم المطلوب كما لايخفى لكن اطلاق المجاراة على
الاول اكثر واذا كان الاتيان بالحصر لحكاية المسلم لم يرد ان يقال
الحصر انما يكون للانكار والخصوم هنا غير منكرين كون الرسل
بشرا لاملايكة فلا يناسب الحصر هنا من جملة مواقعه
حكايته عن الخصم لبيان انه لايستلزم المراد فالكافرون
هنا حصروا الرسل فى البشرية دون الملايكة زاعمين ان
ذلك الحصر يستلزم نفى الرسالة وبيان انه لايستلزم نفى
الرسالة عما زعموا لان الرسالة منة من القادر على ان
يجعلها فى من شاء من بشر او غيره كما يقال انا اعرف العربية
ما انت الا اعجمى الاصل اى لاعربى فيقول ذلك القايل ما انا
الا اعجمى الاصل كما قلتم ولكن يجوز فى حكم الله تعالى ان يعلم
العربية لمن شاء من عباده فافهم ثم اشار الى مثال ما
تضمنه قوله بخلاف الثالث يعنى انما كما تقدم لانه يتضمن
ان الاصل فى انما ان تستعمل فى ما من شانه ان لايجهله المخا
طب
تقال وكقولك وهو عطف على قوله كقولك لصاحبك
اى كما تقول انما هو اخوك لم يعلم ذلك ان يعلم كون المخبر
عنه اخاه ويقربه اى يكونه اخاه وانت تريد بما قلت ان
ترفقه عليه اى ان تحدث فى قلبه الشفقة والرقة عليه
لتذكره الاخوة المقتضية لذلك ولكن على هذا يكون الحصر
لا للانكار بل لتنزيله منزلة المنكر لعدم علمه بموجب علمه
بالاخوة فتذكر الاخوة له ولو كان عالما بها لعلة خدث
فيه الشفقة بسماعها لان الشى قد يوجب بسماعه من الغير

لمن قال ه

ما لا يوجبه بمجرد علمه فعلى هذا يجب يكون المثال لا للاخراج
على مقتضى الظاهر بل على خلاف مقتضاه اللهم الا ان يحمل
قوله لمن يعلم ذلك اى اذا لم يتنبه لعلم ذلك بعد جهله بادنى
تنبيه ولذلك قيل ان الاولى ان يكون هذا مثالا بخلاف
مقتضى الظاهر ولم يقل والواجب ان يكون هذا مثالا الخ
لكن هذا الحمل بعيد لفظا ومعنى تامل **وقد ينزل** الحكم **المجهول**
اى الذى من شانه ان ينكر ويجهل **منزلة الحكم المعلوم** اى
الذى من شانه ان يعلم ولا ينكر وانما ينزل لكن لك **لادعاء ظهوره**
اى لادعاء المتكلم ظهوره وان انكاره ليس مما ينبغى فبسبب
ذلك التنزل **يستعمل الطريق الثالث** من طرق القصر وهو انما
وذلك **نحو** قوله تعالى حكاية عن اليهود لعنة الله تعالى
عليهم **انما نحن مصلحون** فقد استعملوا انما فى اثباتهم الصلاح
لانفسهم وهى انما تستعمل فى الحكم الذى من شانه ان لا ينكر ولا
يجهل لادعائهم ظهور صلاحهم فقد استعملوا لهم انما فى اثبات
الصلاح لادعاء ظهوره واشعارا بان نقيضه وهو فسادهم
ظاهر الانتفاء حتى لا يحتاج فى نفيه الى التاكيد بالنفى والاستثناء
فقد انكروا الفساد الذى اتصفوا به مبالغين فى انكاره
حيث زعموا ان نفيه من شانه ان يلحق بالظواهر والضروريات
التى لا تنكر **ولذلك** اى ولاجل تضمن كلامهم المبالغة فى انكار
الفساد الذى اتصفوا به **جاء** قوله تعالى **الا انهم هم المفسدون**
لاجل **الرد عليهم** باثبات الفساد لهم حيث كان ذلك القول موكدا
بما ترى اى مصاحبا للتاكيد باموره الثلثة منها كون الحكم فى
صورة الجملة الاسمية المفيدة للدوام والثبوت ومنها تعريف

الجزئين

الجزئين اعنى المبتدا والخبر فى قوله تعالى هم المفسدون وتعريفهما
يفيد الحصر المتضمن للتاكيد لان المثبت فيه يتضمن نفيه اثبات
مقابله كما ان المثبت فيه يتضمن اثباته نفى مقابله ومنها توسط
ضمير الفصل المفيد لتاكيد الحصر المستفاد من تعريف
الجزئين مع انه رابطة مفيدة لتاكيد النسبة ومنها تصدير
الكلام بحرف التنبيه الدال على ان مضمون الكلام مما له
خطر يوجب العناية باثباته ومنها تعقيبه بما يدل على
التعريض والتوبيخ وهو قوله تعالى ولكن لا يشعرون لافادته
انهم من جملة الموتى الذين لا شعور لهم والادراك فساد
بلا تامل ثم لما كان لانما مزية ظاهرة على العطف افادها
بقوله **ومزية انما على العطف** بالواو وغيرها مما يفيد الحصر
ثابتة بانها اى انما **يعقل منها الحكمان معا** اى يعقل منها
حكم الاثبات والنفى المقادين بالحصر دفعة بخلاف العطف فانك
اذا قلت قام زيد لا عمرو تعقل اولا اثبات القيام لزيد ثم
تعقل ثانيا نفيه عن عمرو ولذا يتعقل العكس فى قولك
ما قام زيد بل عمرو اذ يعقل اولا نفى القيام عن زيد ثم
اثباته لعمرو واما النفى والاستثناء والتقديم ففيها تعقل
الحكمين ايضا معا فلم تظهر هذه المزية لانما عليها ولذلك
لم يتعرض لها مع ان لها على التقديم مزية من حيث احتمال
كون المقدم محمولا لشئ اخر وعلى النفى والاستثناء من حيث
توقف الاستثناء فى الافادة على المستثنى منه والفرق بين
الاستثناء والعطف ان صورة العطف يحتمل الاستقلال
والاستثناء مرتبط بالمستثنى منه فيفيد الحكمين بواسطة

هم

ذلك الارتباط ثم اشار الى ان اعالها مواقع واحسنها ما يقصد
التعريض فقال واحسن مواقعها اى احسن مواقع امام
التعريض اى الكلام الذى يقصد بها التعريض وهو كما ياتى
ان يشتمل الكلام فى معنى ليلوح بغيره اى ليفهم منه معنى
اخر لاظهاره وذلك نحو قوله تعالى انما يتذكر اولوا الالباب
فانك تجزم بان ليس المراد ظاهره فقط وهو حصر التذكر
اى تعقل الحق فى اولى الالباب اى ارباب العقول فانه معلوم
بل هو تعريض بان الكفار من فرط اى تناهى جهلهم الى الغاية
القصوى كالبهايم قطع النظر منهم كطمعه منها اى ما يصل اليه
النظر منهم هو ما يصل اليه من البهايم فلا يطمع احد ان يجيبه
من الكفار وكثيرا ما يراد التعريض بالكلام المتضمن للحصر
بطريق من الطرق كما يقال فى جنب من يؤذ المسلمين المسلم
من سلم المسلمون من لسانه ويده تعريضا بنفى الاسلام عنه
فان قلت افادة نحو هذا الكلام للمعنى المعرض به ظاهر
لان حصر الاسلام فيمن لا يؤذى يستلزم نفيه عن جنس
المؤذى ومن جملته السامع واما نحو انما يفهم العاقل وانما يستجيب
السامع بما وجه دلالته على المعنى المعرض به فان دلالة التعريض
بطريق الاستلزام قلت اللزوم هنا لا يشترط فيه كونه عقليا
على ما بانى فى دلالة الالتزام فقولنا فى جنب من افهم فلم يفهم
انما يفهم العاقل تعريضا بان لا عقل له لما دل على حصر الفهم على
غير هذا السامع ونفيه عنه لان قرينة عدم فهمه عنه
الاستمال مع وجود من يتوهم انه ممن يفهم تدل على ان الحصر
باعتباره وكان الغير المحصور فيه هو العاقل فاذا الكلام

بتلك

بتلك القرينة مقابلة السامع للعاقل فيفهم نفى العقل عنه
وانه نزل منزلة البهيمة كما تقدم فى انما يستجيب الذين يسمعون
وان شئت قلت لما علق الفهم على العقل المناسب والسامع لم يفهم
فهم نفى العقل عنه الذى هو العلة والا لوجد العلة فليتامل
ثم القصر كما يقع بين المبتدا والخبر على ما مر فى تعريف الجزئين
وفى غير ذلك من طرق القصر يقع ايضا بين الفعل والفاعل
وذلك بان يحصر الفعل فى الفاعل نحو قولك ما قام القوم الا
زيد ولا يتوهم امكان حصر الفاعل فى الفعل ويقع ايضا بين
غيرهما اى غير الفعل والفاعل وذلك كما بين الفاعل والمفعول
نحو ما ضرب زيد الا عمرا فى حصر الفاعل وما ضرب عمرا الا
زيد فى حصر المفعول ومعنى حصر الفاعل حصر فعله فى المفعول
او حصره فى فعله المتعلق بالمفعول فمعناه وجهان ان يكون
التقدير ما مضروب زيد الا عمرو فيكون من قصر الصفة وفيه
تحويل الصفة الى صيغة المفعول وان يكون ما زيد الا ضارب
عمرا اى لا ضارب خالدا مثلا فيكون من قصر الموصوف وكذا معنى
حصر المفعول حصر الفعل المتعلق به فى الفاعل او حصره
فى الفعل المسند للفاعل فمعناه وجهان ايضا ان يقدر فى
ما مضرب عمرو الا زيد اما عمرو الا مضروب زيد اى لا مضروب
خالدا مثلا فيكون من قصر الموصوف وفيه تحويل الصفة الى
صيغة المفعول وفيه اصل التركيب ذكر الموصوف المحصور وهو
عمرو وقبل ذكر متعلق الصفة وصح ذلك لتنزيله منزلة
تقديمه على جميع الصفة وبانيهما ان يقدر المعنى ما ضارب
عمرو الا زيد فيكون من قصر الصفة وقد تبين بما تقرر

انه يجوز ان يعتبر الحصران فى حصر واحد لكن يترجح المتبادر
من التركيب منهما وتبين ان وهى قصر الصفة فى حصر الفاعل
والمفعول حيث كانت صورة الاول ما مضروب زيد الا زيد
وصورة الثانى ما ضارب عمرا والا زيد لوقدم فى الحصرين
الموالى لالا وقيل فى الاول ما مضرب الا عمرا زيد وفى الثانى
ما مضرب الا زيد عمرا لزم حصر الصفة قبل ذكر ما تضاف له
وفى ذلك ايهام حصول الصفة قبل تمامها كما ياتى تحقيقه
ان شاء الله تعالى ودخل فى قوله غيرهما قصر احد المفعولين
على الاخر كقولك ما اعطيت زيدا الا درهما وعكسه ولا يخفاك
تاويله على قصر الصفة بان تقول ما معطى زيد منى الا درهم
اى لا دينارا وعلى الموصوف بان تقول ما انا الا معطى زيد
درهما اى لا معطيه دينارا ودخل فيه قصر الحال على صاحبها
كقولك ما جاء راكبا الا زيد ومعنى الاول ما صاحب المجئ مع الركوب
الا زيد اوما جاءنى راكبا الا زيد ومعنى الثانى ما صاحب
المجئ اوما زيد الا جاءنى راكبا فالاول من قصر الصفة والثانى
من قصر الموصوف ولا يخفى ان الاول لو قدم فيه صاحب
الا كان فيه قصر الصفة قبل تمامها واما الثانى فهو من قصر
الموصوف وسياتى مزيد بيان فى نحوه ودخل فيه الحصر
فى التمييز كقولك ما طاب زيد الا نفسا اى ما طيب من
زيد الا نفسه فهو من قصر الصفة ودخل فيه الحصر فى المجرور
كقولك ما مررت الا بزيد والظرف كقولك ما جاءنى رجل
الا فاضل والحصر فى البدل كقولك ما جاءنى احد الا اخوك

زيد الا

وما

وما ضربت زيدا الا راسه وكقولك ما سرق زيد الا ثوبه
وما اعجبنى زيد الا احسنه فالمتعلقات كلها يجرى فيها القصر
الا المفعول معه فلا يقال ما جاءنى زيد الا والطريق ولا يخفاك
تاويل الكل على قصر الصفة وان تقديم الموالى ليلا يستلزم قصر
الصفة قبل تمامها فيجب تاخيره ان اريد الجرى على الاصل
واليه اشار بقوله فالقصر فى الاستثنا بوخر فيه المقصور
عليه باداة اى مع اداة الاستثنا التى اتصل بها فاذا اريد القصر
على الفاعل قيل ما ضرب عمرا والا زيد اواذا اريد القصر على المفعول
قيل ما ضرب زيد الا عمرا وقس على هذا سائر المتعلقات وقد تقدم
امثلتها وتقدم بيان مرجوع القصر الفاعل والمفعول الى قصر الصفة
او الموصوف وكذا قصر غيرهما فلا يخفاك مما تقدم فيما لم يصرح
فيه بالرد وجهه ويكون ذلك حقيقيا وغير حقيقى فاذا قلت
فى قصر الفاعل ما ضرب زيد الا عمرا فان اريد ما مضروب زيد
الا عمرا دون كل ما هو غير عمرو كان حقيقيا وان اريد دون
خالد كان اضافيا ثم ان اريد الرد على من زعم ان مضروب زيد
عمرو وخالد اسلا كان افراديا وان اريد الرد على من زعم ان مضروب
خالد دون عمرو وكان قلبيا وان اريد الرد على من التردد فى المضروب
منهما مثلا كان تعيينيا وقس فى سائر المتعلقات على هذا وقل

ستثنا

تقديمهما على حالهما اى ووقع على وجه القلة تقديم اداة الا
والمستثنى على المقصور حال كون الاداة والمستثنى على حالهما
وهو اشارة الى اصلهما بالاخر ثم مثل لتقديمهما على حالهما المحكوم
عليه بالقلة فقال نحو قولك فى قصر الفاعل على المفعول ما
ضرب الا عمرا زيد فقد قدمت عمرا وهو المستثنى مع الاداة

مت

على المحصور الذى هو الفاعل وهو زيد وقولك فى قصر
المفعول ماضرب الا زيد عمرا فقد قدمت الاداة وزيد
على المقصور الذى هو المفعول وهو عمرو ثم هذا التقديم
انما يقع على قلة ان بقيت الاداة والمستثنى بها على حالهما كما قيل
واما ان قدم المستثنى وحده وجعلت الاداة المحصور كان
يقال فيما ضرب زيد الا عمرا ماضرب عمرا الا زيد وفيما ضرب
عمرا الا زيد ماضرب زيد الا عمرا وانما يجوز ما ذكر على
قلة ايضا ان بنينا على انه لا يجوز ان يستثنى بالا الا شئ واحد
لضعفها لان اصلها الا الثانية ولا تنفى الا شيأ واحد فيعلم
مع التقديم حيث يقصد الحصر فى موالیها ما هو المراد من
التركيب من قصر ما بعد ما دخولها على ما دخولها واما ان بنينا
على جواز ان يستثنى بها شيئين لم يجز التقديم حيث يقصد الحصر
فى ما والا معا فقط بقلة ولا بغيرها لان التقديم يوهم ان المراد
الحصر فى موالیها وفيما بعده والمقصود القصر فى موالیها
فقط فلا يجوز على هذا ولو بقلة ان يقال فى ما ضرب زيد
الا عمرا ما ضرب الا عمرا الا زيد برفع زيد ونصب عمرو لانه حيث
جوزنا استثنا شيئين يتوهم ان المعنى ما ضرب احدا احدا
الا عمرا ما ضرب به زيد واكثر النحويين على المنع واياه اعتمد المص
ولذلك حكم بالجواز على وجه القلة وبعضهم جوزه اذا
صرح بالمستثنى منه كان يقال ما ضرب احد احدا الا عمرا زيد
عمرا الا زيد فاستثنى من الاحد الاولى وعمرو مستثنى من
الاحد الثانى ثم بين وجه قلة تقديمهما بحالهما فقال وانما قل
تقديمهما بحالهما الاستلزامه اى لابهام استلزام التقديم قصر

لم يجز وقوعه بقلة ولا
بغيرها لانه يفهم خلاف
المقصود ويؤدى الى عكس
المراد منه

الصفة

قصر الصفة قبل تمامها اما فى قصر الصفة فظاهر لان الفعل المتعلق
بالفاعل فى قصره على المفعول هو المقصور فلو ذكر المفعول
قبل الفاعل لزم ما ذكر فاذا قلت ما ضرب زيد الا عمرا تاول
على ان المعنى ما مضروب زيد الا عمرا ولزم لو قدم المقصور
عليه ما ضرب الا عمرا زيد انا قد منا عمرو وهو المقصور عليه
قبل تمام الصفة المتضمنة للفعل اذ تمامها بذكر الفاعل وكذا
الفعل المتعلق بالمفعول فى قصره هو المقصور على الفاعل فاذا
قلت ما ضرب عمرا الا زيد وقدرت ان المعنى ما ضارب عمرا الا زيد
فلو قدم وقيل ما ضارب الا زيد عمرا لزم قصر الضرب مع ذكر متعلقه
وهو ظاهر كما تقدمت الاشارة اليه واما فى قصر الموصوف كما قدر
فى المثال الاول بما زيد الا ضارب عمرا فلا يتضح فيه قصر الصفة قبل
تمامها وانما فيه التاخير تقديم المقصور على بعض الصفة المنزل
منزلة التقديم على الكل وفى التقديم تاخيره عن جميعها وكذا
اذا قدرت فى المثال الثانى وهو قصر المفعول ما عمرا الا مضروب
زيد انما فيه فى التاخير تقديم المقصور على بعض الصفة فنزل
منزلة تقديمه على جميعها وفى التقديم يلزم تاخيره عن جميعها
وقد تقدمت الاشارة لهذا ايضا وان احديت هذا الاختيار
فى جميع المتعلقات وجدتها لا تخلو عن مثل ما ذكر وبهذا
يعلم ان تعليل المص قاصر وانما قلنا لابهام استلزامه قصر الصفة
لان الاستلزام الحقيقى لم يتحقق لان ما به تمام الصفة ذكرها
فى حكم التامة ولهذا لم يمتنع التقديم بل يقل ووجه الجميع اى
ووجه افادة النفى والاستثنا الحصر فى جميع ما ذكر ما بين المبتدا
والخبر والفاعل والمفعول والحال وصاحبها والمفعول الاول

والثانى وغيره ذلك ان ذلك النفى الكائن فى الاستثنا المفرغ وهو
الذى حذف فيه المستثنى منه واعرب ما بعد الا فيه بحسب
العوامل وانما قيده بالمفرغ ولو كان الحصر موجودا فى غيره من
جهة المعنى لان الحصر فى اصطلاحه وهو ما يكون بالمفرغ واما
غيره فهو بمنزلة افادة الحصر بغير الاداة كافادته بكلام تام
او بوصف او بشرط او نحو ذلك مما لا يعد من الظرف فاذا قلت
ما قام الا زيد فكانك قلت ما قام احد ولكن قام زيد ولو
قيل باستوايهما ما بعد يتوجه اى بسبب ذلك النفى يتوجه هم
الى مقدر هو مستثنى منه اى من جهة المعنى على حسب ما هو
يستلزمه الاستثنا ويقتضيه اصل صناعة الاخراج بحيث
لولا التنبيه ان يقدره يقدره لاقتضا القواعد اياه فالمراد
بالتقدير امكانه لانه يتوقف افادة التركيب للمعنى على تقديره
تقديرا يكون كالمذكور بحيث يكون استماعه ايجازا فلا ينافى
هذا ما سياتى من ان قوله تعالى ولا يحيق المكر السيى الا باهله
من المساواة ويحتمل وهو ظاهر كلام صاحب المفتاح ان فى
الاستثنا المفرغ مقدرا عاما حقيقة وان العامل لا يتسلط
على ما بعد الا ووجه بانا اذا قلنا مثلا ما قام الا زيد ففى قام
ضمير يعود على احد وهو مقدر هنا فيعم بعموم مصدوقه
ويكون الا زيد بدلا او التزم رفعه فى هذا القسم لعدم ظهور
المستثنى منه لفظا وتقدير ضمير يعود على مقدر لم يذكر
موجود كقولهم اذا كان عندا فاينتنى اى اذا كان ما نحن عليه
من سلامتنا عندا فاينتنى ولا يخفى ما فيه من التعسف وما نظر
به لا يتضح بدا وجود الدليل الجالى فيه بخلاف الاستثنا بعد

النفى

النفى فان نفس المستثنى هو الذى يتبادر تسلط العامل عليه
والاداة لمجرد الحصر عام مناسب للمستثنى فى جنسه اما منا
للمستثنى فى الجنسية بان يصدق عليه فلانه لو لم يصدق
عليه لم يوجد اخراج واما عمومه له فليصح الاستثنا الذى
هو الاخراج ايضا اذ لو اريد البعض فان كان ذلك البعض
هو هذا المستثنى كان الكلام متناقضا معنا وان كان غيره
فلا اخراج فيبطل فايدة وضع دلالة الاستثنا وان كان بينهما
لم يتحقق دخوله فلا يتحقق الاخراج فيبطل تحقق دلالة الا
فى ما وضعت له فلم يفهم المعنى واللفظ الموضوع ليستلزم
فهم معناه فوجب ان يكون ذلك المقدر عاما ليتحقق الاخراج
ولهذا يقال الاستثنا معيار العموم ولا يخفى ما فى قوله
مناسب له فى جنسه من المسامحة لان ظاهره مشاركة المستثنى
للمستثنى منه فى الجنس والمقصود كون المستثنى منه جنسا للمستثنى
بحيث يصدق عليه والاولى ان يكون قريبا له ان امكن والاقدر
ما امكن كلفظ شى فتقدر فى نحو ما ضرب الا زيد ما ضرب احد
الا زيد وفى نحو ما كسوته الا جبة ما كسوته كسوة الا جبة
وفى نحو ما جا الا راكبا ما جا كائنا على حال من الاحوال الا راكبا
اذ معنى راكبا كائنا على حال الركوب وفى نحو ما سرت الا يوم
الجمعة ما سرت وقتا من الاوقات الا يوم الجمعة وقس على هذا
يقدر فى نحو ما طاب زيد الا نفسا ما طاب شيا مما يتعلق
به الا نفسا وفى نحو ما اعطى الا درهما ما اعطى شيا الا درهما
وفى نحو ما مررت الا بزيد ما مررت باحد الا بزيد وفى نحو ما زيد
الا قايم ما زيد حقيقة من الحقايق التى نطق كونه اياها الا

سبته

قايم اى الاحقيقة قايم ومناسب له فى صفته من الفاعلية
والمفعولية والحالية والظرفية وغير ذلك كما ذكره فى الامثلة
فاذا كان شرط الاستثنا الحقيقى فى النفى والاستثنا تقدير
عام مناسب ليصح الاخراج حكما ومعنى فالنفى حيث تسلط
على ذلك العام يقتضى ان شيا من مصدوقاته لا يوجد فى
الاثبات فاذا اوجب اى اثبت منه اى من ذلك النفى العام
العام شى من مصدوقاته التى فى ضمن المنفى بالا متعلق م
باوجب اى اذا اثبت بالاشى جا الحصر لان ذلك يقتضى نفى
الحكم عن غير الموجب واثباته لذلك الموجب وهو ظاهر
وهذا اى القصر الحقيقى ظاهر واما الاضافى فيحتمل ان يقدر
العام فيه مراد به ذلك المنفى فقط ليرد طريق الحصر على طريق
واحد وان اختلفت الارادة ويحتمل ان يكون خارجا عن م
هذا الكلام فيكون وجه الافادة فيه ان الكلام الذى هو
متحقق فيه نفى شى واثبات غيره قطعا ثم ما ذكر من التقدير
فى المفردات واضح واما فى الجمل كما اذا قيل ما جا نى زيد الا وهو
يضحك فيحتمل ان يؤول المستثنى بالمفرد اى ما جا كائنا على
حال من الاحوال الا كائنا على حال الضحك او يقدر ما جا م
وهو يفعل شيا من الاشيا الا وهو يضحك ثم لما بين ان م
المقصور عليه بالاقل تقديمه مع الاول يمتنع بالكلية
لظهور المقصور عليه معها اشار الى ان المقصور عليه
بانما يخالف ذلك فيجب تاخيره لعدم الدليل على قدم
فقال هذا فى القصر الكائن فى الاستثنا واما القصر الكائن فى
انما فيوخر فيه المقصور عليه حيث يستفاد القصر منها

فقط

فقط فى كثير من الصور تقول فى قصر الفاعل انما ضرب زيد
عمرا بتاخير عمرو الذى هو المفعول كما تقول فى قصر المفعول انما
ضرب عمرا زيد بتاخير زيد الذى هو الفاعل ولا يجوز
تقديمه على غيره اى تقديم المقصور عليه على المقصور حيث
كان الطريق انما لاجل وجود الالباس فى التقديم وذلك لان
كلا من المفعول والفاعل مثلا بعدها يجوز ان يكون هو
المقصور عليه دون الاخر ولم يقترن احدها بقرينة تدل
على كونه هو المقصور عليه فقصدوا ان يجعلوا التاخير
علامة القصر على ذلك الوجه فالتزموه فى مواطن مع انها
ولم يجعلوا التقديم امارة ليجرى على ما تقدم فى اصل القصر
بالاكما تقدم فى النفى والاستثنا فيها ضمنى لا صريح فلم يظهر
المقصور عليه فاحتيج لتصريح وانما قيدنا بقولنا حيث يستفاد
القصر منها فقط احترازا من نحو قولك انما زيد اضرب
فان المفيد للقصر هنا التقديم ولذا قوله وانما ذكرناها
اى انما ذكرنا ها للذة وقولنا فى كثير من الصور اشارة الى
اخراج نحو قولك انما قمت اى لا انى قعدت فان الفاعل
هنا محصور فى الفعل وقدم الفعل عليه لعدم صحة تقديم
الفاعل فيفهم من هذا انها قد لا تفيد الحصر وحدها وان
المحصور معها قد يوخر لعارض وغير حالا فى افادة القصرين
اى قصر الصفة وقصر الموصوف افرادا او قلبا وتعيينا كقولك
فى الاول ما قام غير زيد وفى الثانى ما زيد غير قايم فان
اريد الرد على من اعتقد المشاركة كان افرادا وان اريد الرد
على من اعتقد الخلاف كان قلبا وان كان المخاطب متردد اكان

الواقعين م

افراد او ان المزيد الوجود على من اتحقق الخلاف في تعيينا ويكون
القصر ها ايضا حقيقيا واضافيا فالاضافي كالمثالين والحقيقي
كقولنا لا اله غير الله تعالى وما خاتم الانبياء غير سيدنا محمد
صلى الله عليه وسلم وغيركما لا ايضا في امتناع مجامعتها لا العاطفة
لما تقدم في النفي والاستثنا من ان شرط لا العاطفة ان لا ينفي
المنفي بها بغيرها قبلها وههنا وجد نفيه بغيرها قبلها فلا
يقال ما قام غير زيد لا عمرو كما يقال ما قام الا زيد لا عمرو
في قصر الصفة وكذا لا يقال ما زيد غير شاعر لا كاتب في
قصر الموصوف كما لا يقال ما زيد الا شاعر لا كاتب **الانشا**
اي هذا مبحثه ثم لفظ الانشا في الجملة يطلق على الكلام الذي
لا تحتمل نسبته الصدق والكذب لعدم قصد حكايته تحققها
في الخارج كما في الخبر ويطلق على ايقاع هذا الكلام وايجاده وهو
فعل المتكلم فاذا تحقق هذا فالضمير في قوله **ان كان طلبا** يعود
للانشا لا بمعنى العنوان على هذا المبحث ضرورة لان المراد منه
الجمل المتضمنة الفصل وليس طلبا بل بمعنى مطلق الطلب او غيره
ثم الاظهر ان المراد به في فعل المتكلم لا الكلام نفسه ويظهر ذلك
بتقسيمه الى الطلب وغيره ثم تقسيم الطلب الى التمني وغيره
ثم ذكر ان اللفظ الموضوع للتمني الذي هو من اقسام ذلك
الانشا لفظ ليت ومعلوم ان ليت لم توضع لنفس الكلام الذي
هو قولنا مثلا ليت الشباب يعود يوما بل لفعل المتكلم ولكن
يرد على هذا ان ليت لم توضع ايضا لفعل المتكلم الذي هو القا
هذا الكلام وانما وضعت لنفس التمني الذي هو الحالة
القلبية ولذلك يقال ان ليت تتضمن معنى اتمنى فافهم

على

على معنى ان لفظ ليت موضوع لاجل ان يوجد اي ينشئ له الكلام
الانشائي فتكون للعلة الغائية صح ذلك في ارادة نفس الكلام
الملقى فيكون التقدير ان اللفظ الموضوع للكلام الانشائي
على وجه التمني بمعنى انه وضع لاجل تحققه وتبتته هو
لفظ ليت فالاولى ان يراد به المعنى القلبي المتعلق بالنسبة
التي اذا ذكر معها اللفظ المشعر بذلك المعنى صارت النسبة
انشائية فقوله ان كان طلبا احترز به عما اذا لم يكن طلبا فلم
يتعرض له لعلة المباحث البيانية المتعلقة به لقلة دورها
على السنة البلغاء وذلك كبعض افعال المقاربة كعسى واخلولق
وحرى وكافعال المدح والذم كنعم وبيس وكصيغ العقود
كبعت لانشا البيع وتكحت لانشا النكاح وكجملة القسم كاقسم
بالله لانشا القسم وكربنا على انها للانشا باعتبار انك اذا
قلت مثلا لرجل جاهل في الدنيا فالمراد انك تستكمل
الجاهلين ولا يعترضك تكذيب ولا تصديق في ذلك الاستكمال
ولو كان يعترض باعتبار وجودهم في الدنيا نظرا لمدلوله
قولك في الدنيا لكن المتبادر انها للاخبار وان العروض الانشا
بالكثرة لا مجرد اظهار الاستكمال فيعترضه التصديق
والتكذيب ونحو ذلك مثل اظهار الفرح والتحسر والتحزن
مع ان اكثر هذه الامثلة نقلت عن الخبرية الى الانشائية
يستغنى باجرائها الخبرية عن الانشائية لانها تنقل مستهجنة
لما يركب فيها في الخبرية **استدعاء مطلوبا غير حاصل وقت**
الطلب اي ان كان الانشا طلبا اقتضى مطلوبا من وصفه انه
غير حاصل وقت الطلب سواء طلب حصوله فيما مضى كما في تمنى

لق

لعنوا

حصول مالم يحصل كقولك ليتني جيت بالامس او في المستقبل
وهو ظاهر وانما استدعى مطلوبا غير حاصل وقت الطلب
لان طلب تحصيل الحاصل بالطلب القلبي محال واما طلبه بالكلام
اللفظي فلا يستحيل الا اذا اريد به معناه الاصلي ولذلك اذا
وردت صيغة الطلب في الحاصل حملت على ما يناسب المقام
كما في قوله تعالى يا ايها الذين اتقوا الله حمل على معنى دوموا على التقوى
وكذا يا ايها الذين آمنوا امنوا اي دوموا على الايمان وانما
قلنا يستحيل بالطلب القلبي لانه ان اريد بالطلب الارادة
فلا تتعلق بالواقع وان اريد المحبة والشهوة فلا تبقى
الشهوة في حصوله المشتهى بعد حصوله وانما تبقى وقت
دوامه وان اريد به الكلام النفسي فهو تابع لاحد هذين
وينتفي بانتفائهما بخلاف اللفظي **وانواعه** اي انواع الطلب
كثيرة منها اي من تلك الانواع **التمني** وهو طلب حصول
الشئ بشرط المحبة ونفي الطماعية في ذلك الشئ فخرج ما لا
تشترط فيه المحبة كالامر والنهي والترجي بنا على انه طلب
واما نفي الطماعية فلتحقيق اخراج نوع الرجا الذي فيه
الارادة واخراج غيره مما فيه الطماعية ولو شرط المحبة
يخرج كل ذلك وقد يفسر التمني بانه طلب حصول الشئ على
وجه المحبة فيكون تفسيرا بالاعم لشموله بعض اقسام الامر
والنهي وغيرهما مما فيه المحبة والتفسير بالاعم جوزه بعض
اللغويين والاكثر من الناس على المنع فيكون التفسير اولا
اولى **واللفظ الموضوع له** اي التمني **ليت** فان لفظ ليت موضوع
لنفس التمني المتعلق بالنسبة فاذا قيل ليت لي مالا استفيده

منه

منه ان المتكلم تمنى وجود المال وليست اخبارا عن وجود التمني
والا كانت جملة بل هي حرف تصير به نسبة الكلام انشائية بحيث
لا تحتمل الصدق والكذب وتفيد ان في نفس المتكلم كيفية متعلقة
بتلك النسبة فهي باعتبار تلك النسبة تقيد الانشائية اذ
لا يقال في المتكلم بقولنا ليت لي مالا انه صادق او كاذب
في نسبة الثبوت للمال لانه متمنى لتلك النسبة لا حاكي لتحققها
في الخارج وباعتبار ما وضعت تشعر به عرفا مستلزمة لخبر
وهو ان هذا الكلام يتمنى تلك النسبة ولهذا يقال الانشاء
يستلزم الاخبار **ولا يشترط** في وجود التمني **امكان المتمنى** بل
يصح معه استحالته واما وجوبه فقد تقدم ان الحاصل يستحيل
طلبه والواجب حاصل بخلاف الترجي فيشترط فيه الامكان ولذا
تقول في التمني ليت الشباب يعود مع استحالة عود الشباب
ولا تقول لعل الشباب يعود وقد تقدم ان المتمنى لا بد ان تكون
فيه طماعية فاذا كان ممكنا فلا بد من نفي الطماعية فيه والا
كان ترجيا فاذا كان المال مثلا مرجو الحصول قلت لعلي
هذا العام مالا اجمع به وان كان لا طماعية فيه ثم لما ذكر اللفظ
الموضوع للتمني وهو ليت اشار الى الفاظ توسع فيها فاستعملت
للتمني وهي هل ولو ولعل ولم يوضع كر هل منها حتى يذكرها
فيما يجوز فيه عن الاستفهام في غيره لمناسبة ما ذكر معه من
لو ولعل فقال **وقد يتمنى بهل** اي وقد تستعمل للتمني التي هي
للاستفهام في الاصل وذلك **نحو** قولك **هل لي من شفيع** وانما
يقال هذا القصد للتمني **حيث يعلم ان لا شفيع** يطمع فيه ولتضمنها
التمني المستلزم لنفي المتمنى زيدت من التي لا تزاد في الاستفهام

لك

الغير المنقول الى النفي ومعلوم انه حيث يعلم ان لا شفيع لا يصح
حمل الكلام على الاستفهام المقتضي لعدم العلم بالمستفهم عنه
ثبوتا او نفيا ولكن هذا انما يفيد عدم صحة حمل الكلام على
الاستفهام واما حمله على خصوص التمني فيفتقر الى قرينة اخرى
ولكن هذا المعنى يرد به ليل مثل هذا الكلام يقال عند العلم بنفي
الشفيع لقصد النفي لمجرد التحسر والتحزن فانه يقال ما اعظم
المحزن لنفي الشفيع لكن اقيل ولكن لك ان تقول لما كان التحسر
والتحزن على نفي الشئ الذي لا يطمع فيه الآن ولا في المستقبل
يستلزم كون الموصوف بذلك يتمنى ما فات والالم يتحزن عليه
كان كان ذلك الكلام تمنيا في المعنى ولو امكن ان يقصد معه
التحزن فصح التمثيل بمجرد ما ذكر فليفهم والسر في العدول عن
ليت التي هي الاصل في التمني الى هل في نحو هذا الكلام ابراز
المتمني في صورة المستفهم عنه الذي لا جرم بانتفائه لاظهار
كمال العناية حتى لا يستطاع الاتيان به الا في صورة الممكن
الذي يطمع في وقوعه ووجه كونه من الاعتبار المناسب
للمقام ان اصل التمني اظهار الرغبة في الفائت مضيا او استقبالا
اما لمجرد الاعتذار والاستعطاف للمخاطب ليرحم المتمني واما
لمجرد موافقة الخاطر والترويح على النفس والوجه المذكور
ابلغ في هذا الاظهار فاذا اقتضى المقام الابلغية للاستعطاف
فظاهر كما اذا كان المخاطب لا يعطف الا بالمبالغة واما مقامها
لترويح النفس فلان تخييلها ان المتمني ممكن الله ترويحا من
خلافه فاذا كانت في غاية الاسف ناسب ما ذكر فليتامل وقد
يتمنى بلو على وجه التوسع ولو كان اصلها الشرطية وذلك

نحو

نحو قولك لو تاتيني فتحدثني اي ليتك تاتيني فتحدثني بالنصب
اي بنصب تحدثني بان مضمرة بعد فا جواب التمني والمعنى اتمنى
ان يقع اتيان فتحديث فالفعل المنصوب في تاويل مصدر
معطوف على مصدر متوهم وسمي ما بعد الفا جوابا ولو كان في
تاويل مفرد لان المعنى كما اشرنا اليه ان وقع منك اتيان فانه
يقع تحديث فقد تضمن الكلام جواب شرط اقتضاه المعنى
بالنصب دليل على خروج لو عن اصلها من الشرطية اذ لا ينصب
العقل بان مضمرة بعد الفا الا بعد الاشياء الستة التي هي الاستفهام
والتمني والعرض ودخل فيه التحضيض والامر والنهي والنفي
والمناسب اي الاولى ان يحمل عليه هنا كغيره مما يشبهه من
هذه الاشياء التمني وذلك الشيوع استعمالها لذلك ولو احتملت
للاستفهام او النفي لكن الاكثر شيوعا التمني فلو رفع الفعل بعدها
لم تتمحض للتمني لاحتمال الشرطية ح ولو التمنيه هذه قيل
انها هي التي تستعمل مصدرية بعد فعل واكثر الاستغناء بها عن
ذلك الفعل وعلى هذا يكون النصب لتضمين المستغنى عنه
معنى الطلب فيكون جاريا على خلاف القياس اذ ليس طلبا محضا
ولهذا استضعف وقيل انها نقلت للتمني مستقلة من غير ان
يبقى فيها معنى الشرطية وقيل بقي فيها معنى الشرطية واشربت
معنى التمني فاذا قيل على هذا لو تاتيني فتحدثني فالمعنى لو حصل
ما يتمنى وهو الاتيان لسرنا ذلك او نحو هذا وهذه اشارة لما
مبسوطة في النحو ووجه استعمالها كثيرا للتمني انها في الاصل
تدخل على الممنوع والمحال والمحال هو المتمني كثيرا ثم رتب
على كون هل ولو للتمني تصرفا وقع من السكاكي فقال السكاكي

في

م

اى قال السكاكى كان حروف التقديم والتخضيض مصدر حضض
بمعنى حض بمعنى حث على الشئ وتلك الحروف هى هلا بتشديد اللام
والا بتشديدها ايضا وهى هلا بعينها وانما صارت الا بقلب الها
همزة ولولا ولوما ان كان هذه الحروف الاربعة ماخوذة منها اى
من هل ولو المنفردتين للتمنى مركبتين اى اخذت تلك الاحرف فى
حال تركيبها مع لا وما المزيدتين عليها فلما ركبت مع هلا فصارت
هلا ثم ابدلت الها همزة فصارت الا وركبت مع لو فصارت لولا
فحصل من التركيب مع لا ثلاثة احرف وما ركبت مع لو فصارت
لوما فتبين بهذا ان لا وما ليستا مستويتين فى ما حصل عن
تركيبهما واتكل فى البيان على ظهور المراد ثم فى العبارة تسامح
لا يخفى لان ظاهرها ان هلا مثلا اخذت من هل فى حال تركيبها
مع لا وهل فى حال تركيبها مع لا هى نفس هلا فقد اخذ الشئ من
نفسه وهكذا البواقى ولكن المراد ان هلا مثلا ما ركبت من هل
ولا وتركيبها هو اخذها بالمعنى فمادة الاخذ هى هل ولو ولا
وما فى حال افرادها وتركيبها هو نفس الاخذ ويمكن ان يحمل على
معنى ان هذه الاحرف احد افرادها الدالة بها على معناها الخاص
فى حال التركيب لان التركيب يصح مع بقاء كل حرف لمعناه ومع
انتقال المجموع لمعنى اخر فجعل اخذها مفردة مقيد باحوال تركيبها
الصادق بالافراد وغيره ولا يخلو من التكلف ككل ما اجيب
به عن هذه المناقشة لتضمنها معنى التمنى متعلق بقوله
مركبتين يعنى ان تركيب هل ولو مع ما ذكر انما هو لاجل تضمنها
اى جعلها متضمنتين اى دالتين على معنى التمنى فالمراد بالتضمين
هنا جعل الشئ مدلولا للفظ لا جعله جزأ من المدلول الذى

نحو

هو التضمن اصطلاحا ونظيره قولك ضمنت هذا الكتاب كذا
وكذا بابا فليس المراد انى جعلت الابواب جزأ من اجزاء الكتاب
بل جعلت الابواب نفس اجزاء الكتاب لا مع ما ابديته المراد هو
بتضمينها التزامها ذلك لانها متضمنتين له ولقصد هذا
المعنى عبر بالمصدر المضاف للمفعول ولو كان افادته هذا المعنى
خفاء ولم يعبر بالتضمن فيكون مصدرا مضافا للفاعل ليلا
يوهم ان تضمنها معنى التمنى بعد التركيب ليس بلازم كما كان
فى الاصل لان نقل هل ولو فى الاصل للتمنى ليس بواجب فالمعنى
على هذا ركبتا لالتزامهما تضمن التمنى الذى كان تضمنه فى
الاصل جائزا فلا يرد ان يقال تضمنهما معنى التمنى كان فى الاصل
فكيف يكون علة غائية وعرفنا من التركيب لان ذلك يقتضى
ترتب التضمن على التركيب وهو سابق ولك ان تصحح التعبير
بالتضمن الذى هو مصدر مضاف للفاعل ولو كان مخالفا
لعبارة السكاكى المشار اليها بما تقدم بان تجعل التضمن علة
حاملة على التركيب بعد وجودها فيكون التقدير ان التركيب
حمل عليه كون معناها التمنى وعلى كل حال فتضمينهما وتر
كيبهما
لتضمنهما لمعنى التمنى انما هو ليتولد اى ليس الغرض من
معناها التركيب نفس التمنى المتضمن فقط بل ليتولد منه
اى من معنى التمنى الذى تضمنتاه فى الماضى ان يتولد منه حيث
استعملتا مع الفعل الماضى معنى التقديم اى جعل المخاطب
نادما وذلك نحو قولك بعد فوات الكرامة من زيد هلا اكرمت
زيدا او الفعل بعد فوات وقته لا يمكن طلب فعله فى وقته
حقيقة بل تمنيه لصيرورته محالا ولما فات وقت امكانه

مع ما فيه من الحكمة المقتضية للفعل المعلومة للمخاطب صار
في الكلام اشارة الى انه كان مطلوبا من المخاطب فقوله فيصير
المخاطب بسماع هذا الكلام المفيد المعنى نادما مخفيا كونه
مطلوبا وهو الذي اوجب ندمه انه كان ينبغي ان يفعل وقت
امكانه فمعنى هلا اكرمته على هذا ليتك اكرمته وليتولد منه
في المضارع اي في الاستقبال لانه في مطلق صيغة المضارع فانها
قد تكون للمعنى المفيد للتقديم التحضيض اي الحث على
الفعل لامكان وجوده وقد خرج التمني المتضمن في هذا عن
مفاده الاصلي بخلاف التقديم السابق وذلك نحو قولك في
الحض على القيام هلا تقوم وانما توصل بالتمني الى هذا
الحض لان التمني هو نهاية الرغبة حتى انه يتعلق بالمحال
فناسب التحضيض بالمعنى في هلا تقوم ليتك تقوم هو
كالمعنى في لوما تقدم وقد علمت ان ليت المقدرة هنا معناها
الطلب الموكد لا التمني الحقيقي ثم السر في هل تركيب ولو مع
لا وما لافادة ما ذكروه سائر الحروف ان الطلب مع النفي
موهد فيه في الجملة كونه للتوبيخ والتقديم كقولك لم لا اولم
تكرمه فالاول للتوبيخ على عدم العزم على اكرام والثاني
للتقديم والكافي ظاهر عبارته هو ما قال المصنف وقد اشرنا
الى تحقيقه انفا وعبر بكان المقتضية بعدم الجزم لانا كما
النحويين على ان الحروف وضعت كذلك في اصلها ولا تصرف
فيها فيحتمل ان تكون غير ما هو دة مما ذكروه انه لم تجعل تركيبها
لنفي التقديم والتحضيض من اول وهلة بل بتوسط التمني
لان التقديم متعلق بالمضي والتحضيض بالمستقبل فكانهما

يختلفان

يختلفان فاركب معنى التمني واسطة لانه طلب في المعنى ليكون
كالجنس لهما فيكون في الحروف شبه تواطي لا شبه اشتراك لان
التواطي اقرب من الاشتراك وانما قلنا شبه لان التواطي الحقيقي
انما يتصور في غير الحروف وقد يتمنى ايضا بلعل التي هي للترجي
والترجي هو ارتقاب الشيء وهو يشمل المحبوب والمكروه فليس
على هذا من انواع الطلب في الحقيقة لان المكروه لا يطلب فلا
ينصب الجواب الذي هو المضارع بعد الفا بتقدير ان وذلك
نحو قولك لعلي احج فازورك بالنصب اي بنصب ازور على
تقدير ان المعنى ليت الحج صادر مني فتقصدني الزيارة وانما
ينصب كذلك عند قصد التمني لبعد المرجو هو الحج في المثال
عن الحصول فصار يشبه المحالات التي لا طمع فيها فاستعملت
فيه لعل كاستعمال ليت لمشابهة هذا المعنى لمعناها وعلى هذا
فليس تمنيا حقيقة وهذا بنا على ان لعل لا جواب لها لما تقدم
وهو مذهب البصريين والا لم يدل نصب الجواب بعدها على
تضمين معنى ليت كما هو مذهب الكوفيين ومنها اي ومن
انواع الطلب الاستفهام وهو طلب حصول صورة في
الذهن فان كانت تلك الصورة المطلوبة وقوع نسبة في
الخارج او لا وقوعها بمعنى انه طلب ان وقوع النسبة هل
هو محقق خارجا او لا لانه طلب مجرد تصور الوقوع بل
هو تحققه خارجا بذلك المطلوب بتصديق وان لم تكن تلك
الصورة تحقق الوقوع بل تصور الموضوع او المحمول او
المستلزمين غالبا بالتصور النسبة بينهما فالمطلوب تصور
ورد على حد الاستفهام بما ذكر ان قول القايل فهمني او

علمى طلب صورة فى الذهن وليس استفهاما واجيب
بان الصيغة اعنى صيغة افعل لا تختص بالصورة الذهنية
والمراد بالاستفهام ما يشعر بذلك بخصوصه واما صيغة
افعل فلا تدل على التحصيل فى الذهن الا فى هذه المادة وبان
المطلوب باذكر التحصيل لا الحصول ولا يخفى ما فى الجوابين من
التكلف والاول اقربهما والالفاظ الموضوعة له اى الاستفهام
كثيرة منها الهمزة ومنها هل ومنها من ومنها اى ومنها
كم ومنها كيف ومنها اين ومنها متى ومنها ايان ثم شرع
فى بيان مواقع هذه الالفاظ فقال فالهمزة منها لطلب
التصديق وهو كما تقدم حصول النسبة التامة بين شيئين
بتحقق وقوعه خارجا وفى ضمنه انقياد الذهن لتلك النسبة
وذلك كقولنا فى طلب التصديق بمضمون الجملة الفعلية
اقام زيد فقد تصورت القيام وزيد والنسبة بينهما
وسألت عن وقوع تلك النسبة خارجا فاذا قيل قام حصل
ذلك التصديق وفى طلب التصديق بمضمون الجملة الاسمية
ازيد قايم فقد تصورت ايضا الطرفين والنسبة وسألت
عن وقوعها خارجا فاذا قيل فى الجواب هو قايم حصل التصديق
او التصور معطوف على التصديق اى تكون الهمزة للتصديق
وقد تقدم وتكون للتصور وهو ادراك غير النسبة
الايقاعية او الانتزاعية بمعنى ان ادراك ان النسبة الفلانية
واقعة او ليست بواقعة تصديق كما تقدم وادراك ما سوى
ذلك من موضوع ومحمول ونسبة هى مورد الايجاب او السلب
تصور فطلب التصور ثلاثة اقسام احدها طلب تصور

النسبة

النسبة بين الطرفين من غير طلب وقوعها اولا وهذا القسم
لم يمثل له لان طلب تصور الطرفين يغنى عنه وثانيها طلب
تصور المسند اليه كقولك ادبس فى الانا ام عسل فان هذا
الكلام يدل على انك عالم بوقوع النسبة وهى الحصول فى الانا
وجهلت الحاصل الذى هو المسند اليه لانه هو المتصف بكونه
حاصلا فسألت عنه فاذا قيل مثلا عسل تصورت المسند اليه
بخصوصه وانه عسل وههنا شيئان كما ينبغى التنبه لهما
احدهما ان ظاهر ما هنا تاخر التصور عن التصديق والمعهود
العكس وجوابه ان التصور المتاخر تصور خاص كما اشرنا
اليه واما مطلق التصور اعنى تصور المسند اليه فهو متقدم
لانك تعلم ان ثم شيئا حاصلا فى الانا دايرين العسل والدبس
والاخرى ان المسئول عنه فى الحقيقة ولو كان الذى يتبادر
هو التصور فقط انما هو التصور مع التصديق فان نفس
حقيقة الدبس او العسل المجاب باحدهما معلومة قبل الجواب
والمستفاد من الجواب كون الواقع فى الانا خصوص وقوعه
العسل مثلا لا حقيقة العسل فالسؤال فى الحقيقة عن حصول
مخصوص ويتبين ببيان خصوص الحاصل فالسؤال عن التصديق
الخاص الكائن بالتصور الخاص لا عن مطلق التصور لكن لما
حصل معه تعيين المسند اليه او المسند سموه توسعا فافهم
والدبس هو شراب حلو يتخذ من التمر او العنب وثالثها طلب
تصور المسند اليه كقولك افى الحابية دبس ام فى الزف
فانك قد علمت حصول الدبس وجهلت ما حصل فيه الظرف
الذى هو فى دبس ويلزم من الجهل بالظرف الجهل بما يتعلق به

التصديق ؟

تصورا ؟

بخصوصه فسالت عنه فاذا قيل فى الجواب هو فى الخابية م
مثلا تصورت المسند الذى هو كون الدبس حاصلا فى
الخابية وفيه النكتتان السابقتان فهنا ايضا تصور م
سابق هو الموقوف عليه التصديق وهو كون المحصول فيه
احد هذين وتصور خاص متاخر هو المسول عنه وهو
كونه نفس الخابية بخصوصها او الزق بخصوصه ثم الفرقان
متصوران لذاتهما ايضا وانما سيل عنهما من حيث الحصول
فيهما بالخصوص ففى هذا التصور تصديق كما فى المسند اليه
لان التصديق المعلوم مطلق الحصول فى احدهما ثم سيل
عن حصول خاص يتبين بذكر المحصول فيه الخاص ولكن
قبح الاسئلة وعدمه مع هل انما بنوا عليها على ما يتبادر من
افادة التصور فيما ذكر على ما ياتى تامل لا يقال ازيد قائم
للتصديق او فى الخابية دبس او فى الزق للتصور تحكم
لانا فى الاول تردد ابين قيام زيد وعدمه وفى الثانى التردد
بين كون الدبس فى الخابية وكونه فى الزق لانا نقول متعلق
الشك فى الاول حصول النسبة وعدمها وفى الثانى نفس
الموصوف بها وهو المحكوم به مع مقابله بدليل الاتيان بام
فناسب كون الاول للتصديق الذى هو العلم بالنسبة دون
الثانى ولو لزم من الشك فى احدهما شك فى الاخر وحاصله
ان السوال عن التصديق هو ما يكون عن نسبة المحمول او
سلبها والسوال عن التصور هو ما يكون عن نفس المحمول
او مقابله فافهم ولهذا اى ولمجى الهمزة لطلب التصور دون
هل فانها للتصديق فقط كما ياتى لم يقبح ورودها فى التركيب

الذى

الذى يكون الاستفهام فيه لطلب التصور كطلب تصور
الفاعل فى قولك ازيد قايم بخلاف ورود هل فى هذا التر كيب
الذى هو لطلب التصور غالبا فيقبح فلا يقال هل زيد
قام الاعلى قبح لطلب تصور المفعول فى قولك اعمرا عرفت
بخلاف ورود هل فيه فيقبح فلا يقال هل عمرا عرفت
الاعلى قبح ايضا ووجه كون التركيبين لطلب التصور ان
التقديم فيهما يفيد الاختصاص فيكون مفاد الاول السوال
عن حصول الفاعل بمعنى انه يسال عن المختص بالقيام بعد
الفعل العلم بوقوع القيام من زيد او غيره فيكون مفاد الاول
اصل التصديق بوقوع القيام معلوما عنده فلزم كون السوا
عن تعيين الفاعل ويكون مفاد الثانى السوال عن خصوص
المفعول اى الذى اختص بالمعرفة دون غيره بعد العلم بوقوع
المعرفة على عمرو او غيره باصل التصديق بوقوع الفعل على
مفعول ما وانما سال عن المفعول الذى اختص بها فكان ه
السوال فى الجملتين لطلب التصور فلو استعملت فيهما هل
لافادت طلب التصديق واصل التصديق معلوما فيهما لانهما
للاختصاص فيكون الطلب بها لتحصيل الحاصل لكن هذا ا
التعليل يفيد المنع لا القبح كما ذكروا وقد يجاب عنه بانه لا
يتعين التخصيص فلذلك لم يمنع اصل التركيب كما ستاتى
الاشارة اليه ثم هذا فى اعمرا عرفت ظاهر لان الغالب كون
تقديم المفعول للاختصاص واما فى ازيد قام ففيه نظر لانه
يكون كثيرا لمجرد الاهتمام وشبهه فلا يستدعى التخصيص فى
الغالب الذى يكون ملزوما لطلب التصور حتى يقبح من جهة

كيب

ل

انها استعملت فيما يتبادر منه طلب التصور ولم يقبح فى
الهمزة التى تستعمل لذلك نعم يقبح مع هل لامر اخر على ما يأتى
من انها بمعنى قد فى الاصل فلا يليها الا الفعل غالبا ولما كانت
الهمزة للتصديق والتصور ناسب ان يذكر ما يعلم به انه
اريد بها السوال عن كل متصور خاص من المسند او المسند
اليه او شئ من متعلقاتهما فاشار الى ذلك بقوله والمسئول
عنه بها اى بالهمزة عند قصد السوال عن اجزاء الجملة تصور
ما يليها من تلك الاجزاء وذلك كالفعل فى قول القايل اضربت
زيدا فان هذا الكلام يقوله الشاك فى وقوع ضرب منك
على زيد بمعنى انه يشك هل وقع منك ضرب على زيد او
لم يقع اصلا كذا قيل ولكن على هذا تكون للتصديق فى اصل
الفعل فلا يكون بعض اجزاء الجملة اولا يليها من بعض وقد
يجاب بانه لما كان الغرض السوال عن اصل النسبة المتعلقة
بالمفعول واصل النسبة للمسند والمسند هنا فعل كان الفعل
هو المسئول عنه وانما يتضح ويتجه اذا كان للتصور واو كان
التصور لا يخلوا هنا عن مراعاة التصديق كما تقدم واما
ان كانت للتصديق المحض فلا يتضح ما ذكر لان اصل اجزاء الجملة
ليس اولا من الاخر فى الايلا كما نبهنا عليه انفا بل ينبغى
ان يجرى الكلام ح على اصله قبل الاستفهام ولهذا قررنا الكلام
على ما اذا اريد بالهمزة التصور وقد تقدم البحث فيما
فسر به معنى الكلام الموالى الفعل فيه الهمزة وان ذلك ينافى
ما فرض وتقدم جوابه والفاعل هو عطف على قوله كالفعل
اى يلى المسئول عنه الهمزة كالفعل فيما تقدم وكالفاعل

فى

فى قول القايل انت ضربت فان هذا الكلام انما يقوله
من عرف حصول اصل النسبة بان عرف صدور الضرب من
احد وجهل عين الفاعل فكانه يقول هذا الضرب الصادر
من الذى صدر منه انت ام غيرك فالشك هنا فى الفاعل
وكالمفعول فى قولك ازيدا ضربت فانك انما تقول هذا الكلام
اذا عرفت ان مخاطبك ضرب احدا وجهلت عين ذلك الاحد
فكانك تقول مضروبك ما هو هل هو زيد ام غيره فالشك
هنا فى المفعول والسوال هنا للتصور ولا يذهب عنك
ما نبهنا عليه انفا من ان الاستفهام الذى ذكر انه يراد به
التصور هنا لا يخلوا عن مراعاة التصديق المخصوص ولهذا
صح اطلاق الشك فيما هو تصور سوال عن تصور الفاعل
والمفعول مع ان الشك انما يتعلق بالنسبة لا بالفاعل او المفعول
من حيث ذاتهما فافهم وهل من حروف الاستفهام انما تستعمل
لطلب التصديق والمراد به هنا مطلق وقوع النسبة اولا
وقوعها لانه متى علم اصل الوقوع وطلب الاعلام بوقوع
مخصوص عدوه من باب التصور فحسب اى فطلب التصديق
بها حسبك اى كافيك عن طلب التصور فلا يتعدى بها
من التصديق الى التصور فلا تستعمل فيه وتدخل عنده
استعمالها فى التصديق الذى تختص به على الجملتين الفعلية
نحو قولك هل قام زيد والاسمية كقولك هل عمرو قاعد
وانما تستعمل فى التركيبين اذا اريد فيهما السوال هل حصل
القيام لزيد اولم يحصل له اصلا وهل حصل القعود لعمرو
اولم يحصل له اصلا ولهذا اى ولاجل اختصاصها بالتصديق

امتنع استعمالها فى تركيب قرنت فيه بما يدل على السؤال عن التصور نحو قولك هل زيد قايم ام عمرو لان ام هنا وقع بعدها مفرد فدل على انها متصلة والمتصلة تدل على كون السؤال عن التصور لانها لتعيين احد الشيئين المبهم من وقعت منه النسبة منهما بعد العلم باصل تلك النسبة وقد تقدم ان هل لطلب اصل النسبة فمقتضاها جهل اصل النسبة اذ لا يسئل عن معلوم ومقتضى ام المتصلة العلم بها فتنافيا ولو لم يذكر ام مع هل اصلا او ذكرت منقطعة بان اريد بها الانتقال من كلام اخر فقيل مثلا هل زيد قايم او هل زيد قايم ام عمرو قايم بمعنى بل عمرو قايم على وجه الاضراب لم يمتنع ولم يقبح كما ياتى قريبا لاجل اختصاصها بالتصديق

استعمالها فى تركيب هو مظنة للعلم بحصول اصل النسبة وهو ما يتقدم فيه المفعول عن الفعل نحو قول القايل هل زيدا ضربت بتقديم زيد على ضربت وانما كان مظنة للعلم بحصول اصل النسبة لان التقديم اى تقديم المفعول يستدعى اى يقتضى غالبا حصول التصديق اى ان المتكلم حصل له هو تصديق بنفس وقوع الفعل الذى هو الضرب وانما سال عن تعيين المفعول فكانه يقول هذا الضرب الصادر منك من الذى وقع عليه هل هو زيد او غيره فالمجهول هو المفعول فعلى مقتضى ظاهر الاستعمال والغالب يكون سؤلا عن المفعول لا عن ثبوت اصل الفعل وعلى مقتضى اصل استعمال هل يكون سؤلا عن اصل الفعل وهو طلب تحصيل الحاصل وهو عيب يترك فى باب البلاغة منزلة المحال فكان بين ظاهرها التنافى

بقبح

بقبح ونحو زيد فى المثال سائر المتعلقات نحو فى الدار جلست وامر الباجيت واعنك قام عمرو وانما لم يقبح لعدم لزوم ارادة ما يفهم غالبا من التقديم الذى هو السؤال عن المفعول بعد العلم باصل الفعل لجواز ان يكون زيد مفعولا لفعل محذوف فلا يفيد الاختصاص ولكن فى هذا التقدير منع الفعل الظاهر من العمل بلا شاغل وهو قبيح فالقبح فى هذا المثال يكون متبادرا التخصيص ومن قبح المقدر وقيل لجواز ان يكون التقدير لمجرد الاهتمام فالقبح على هذا التقدير من تبادر التخصيص وغلبته ويلزم عليه القبح ولو تحقق الاهتمام ووجه كقولك هل وجه الحبيب تتمنى قيل ولا قايل به وعلى هذا يكون القبح مخصوصا بتقدير الفعل وح يراعى ما حصل فى نفس الامر فان قصد التخصيص امتنع وان فقد تخصيص الفعل قبح وان قصد الاهتمام لم يقبح ولا يراعى فى القبح المظنة كما اشرنا اليه قبل وظاهر كلام المصنف ما قررنا به تامل ثم القبح المذكور انما يكون حيث لا تتصل العامل بشاغل كما فى المثال دون فاذا اتصل به نحو قول القايل هل زيدا ضربته فانه لا يقبح لان الفعل لما انتقل بالشاغل الذى هو الضمير لم يتعين التخصيص المفيد لحصول العلم باصل النسبة وانما لم يتعين لجواز تقدير الفعل المفسر بفتح السين قبل زيد فيكون الاصل هل ضربت زيدا ضربته واذا قدر قبل زيد لم يقدر تخصيصا فلم يقبح تخصيصا لان السؤال ح يكون عن اصل ثبوت اصل الفعل لا عن المفعول بعد العلم باصل الثبوت كما فى المثال الاول وجعل السكاكى قول القايل هل رجل عرف المتفق على قبحه من

لاجل ذلك المذكور وهو كون التقديم للتخصيص المفيد للعلم
باصل الثبوت المنافى لمقتضى هل وانما جعله كذلك لان مذهبه
كما تقدم ان نحو هذا المثال يقدر فيه ان رجلا مقدم من
تاخير على انه فاعل معنى فالاصل فى هل عرف رجل عنده هل عرف
رجل على ان رجلا مدلول من الضمير فالتقديم يفيد التخصيص
المنافى لمقتضى هل ولم يجعله ممتنعا لجواز ان لا يقدم للتخصيص
بل لمجرد الاهتمام او يكون الكلام بتقدير فعل يكون رافعا
لرجل ويلزمه اى ويلزم السكاكى حيث جعل علة القبح تقديما
يفيد التخصيص ان لا يقبح ما لا يصح فيه التقديم للتخصيص
لانتفاء علة القبح عنه نحو قولك هل زيد عرف فان تقديم
المعمول فيه ليس لتخصيص المستدعى لحصول التصديق بامر
الفعل المنافى للطلب بهل بل للاهتمام والتقوى كما تقدم اذ
لا يصح تقدير تاخره على انه فاعل معنى كما يقدر السكاكى فى
هل رجل عرف مع ان هذا التركيب اعنى هل زيد عرف قبيح
بالاجماع واجيب عن هذا بان انتفاء علة من علل القبح
وهو كون التقديم للتخصيص لا يستلزم انتفاء جميع العلل
فلا يلزمه ان يقول بحسن هذا التركيب بل يجوز ان يقول
فيه بالقبح لعلة اخرى اذ لا يلزم من نفى علة نفى جميع العلل
فاللازم عدم وجود القبح لتلك العلة لا نفى القبح مطلقا
وعلل غيره اى غير السكاكى قبحهما اى علل قبح المثالين وهما
هل رجل عرف وهل زيد عرف لعلة اخرى غير ما علل به
السكاكى فى هل رجل عرف وهى ان هل كانت بمعنى قد فى
الاصل اى فى اصل استعمالها فاصل هل عرف زيد اهل عرف

زيد

زيد بادخال همزة الاستفهام على هل على انها بمعنى قد فكانه
قيل اقد عرف زيد وهذا اصل استعمالها ثم ترك الهمزة
قبلها اى قبل هل اى استغطت للثرة وقوعها اى هل فى ارادة
الاستفهام يعنى انه متى اريد الاستفهام عن فعل مع قصد
افادة معنى قد استعملت فيه هل دون قد فلما كثر استعمالها
كذلك اقيمت مقام الهمزة التى كانت تصاحبها كثيرا والفى فيها
معنى قد فلم تقدر الهمزة اصلا بل تطغلت هل فى افادة
معناها فلاجل انها بمعنى قد فى الاصل ادخلت على الفعل
دون الاسم كقد مراعاة لمعناها الاصلى ولكنى انما يراعى فيها
معناها الاصلى فى لزوم موالاتها الفعل اذا وجد الفعل فى
التركيب واما ان لم يوجد اصلا روعى فيها معنى الاستفهام
الذى نقلت له فى ازدخولها على الاسم فلا يقبح ان يقال هل
زيد قايم والما يقبح او يمتنع نحو قولك هل زيد قام والفرق
بين التركيبين انها كما تقدم حيث لم تر الفعل فى حيزها تسلت
عنه ولم تتذكر المعاهد والاوطان واما اذا رات الفعل امامها
فانها تتذكر المعاهد وتحن الى الاوطان فلا تجد بدا من معاملة
على اصلها فلا تزيد تفريق الاسم بينها وبين الفعل الذى
هو الفها ولما كانت منقولة للاستفهام التزم فيها متقضى
لبيض اصل الغرض الذى نقلت اليه وذلك هو تخليصها
الفعل المضارع للاستقبال لان حصوله المستفهم عنه ينبغى
ان يكون استقباليا اذ لا يفهم مستفهم عن الواقع فى الحال
حال شهوده الا ان يكون على وجه اخر والى هذا اشار بقوله
وهى اى هل تخلص اى تخلص الفعل المضارع للاستقبال

نقته

٥

ولم يذكر الجملة الاسمية والماضي فظاهره بقاء كل منهما على
اصله وانها لا تؤثر في احدهما شيأ ثم التخليص في الحقيقة انما
هو بحكم الوضع كالسين وسوف وكل ما يعلل به فلضبط القاعدة
بايد امناسبة فلاجل انها تخصص الفعل بالاستقبال لا يصح
ان تستعمل فيما يراد به الحال كما في قولك هل تضرب زيدا وهو اخوك
فان تقييد الضرب بالاخوة تفيد شيئين احدهما الانكار
لان من انكر المنكر ضرب الاخ صداقة او نسبا والآخر الحال لان
الاخوة حالية اذ لا يراد استقبالها ولا مضيها لان الاستفهام
الانكاري لا يناسبه عرفا الا الحال اذ لا معنى لقولنا اتضرب
زيدا وهو سيكون لك اخا او قد مضى وهو عدو والان دلا
على نفسه واذا كانت حالية وهو قيد في الفعل افادت ارادة
الحال في الفعل لمقارنة الحال بقيدها ولما كان هذا هو الكثير
في استعمال هذه الجملة عرفا زاد وهو اخوك ليدل على
ارادة الحال في الفعل واذا كان المراد به الحال وهو ينافي
مفادها في المضارع وهو الاستقبال فلم يصح ان يقال ما
ذكر كما يصح اتضرب زيدا وهو اخوك لان الاستفهام بالهمزة
يصح فيه ارادة الحال ومعناها الانكار بمعنى لا ينبغي ان يقع
منك هذا الضرب فالانكار انما يتسلط هنا على الانتفاء ويحتمل
ان يتسلط على ما لم يقع من الضرب لان الحال اخر ما مضى بعضها
وبقي البعض وانما قلنا كذلك لان الانكار المواقع بمعنى نفيه
لا يتأتى فعلم مما ذكرنا ان زيادة وهو اخوك ليفهم منه ان المراد
بالفعل الحال فيمتنع دخول هل عليه سواء قيد بجملة حالية
او لا وذلك كقوله تعالى اتقولون على الله ما لا تعلمون فان

القرائن تدل على ان المراد انكار القول الحالي لا الاستقبالي والمعنى
وكذلك انؤذي اباك واتشتم الامير حال الاذاية والشتم فهذه
المواضع وامثالها ليست مواضع لهل لان المراد بالفعل فيها
الحال وهي تخلصه للاستقبال ولا يصح ما قيل هنا من ان المراد
ان هل يمتنع دخولها على الفعل المقيد بالجملة الحالية او ما يشبهها
لانها تخلص الفعل للاستقبال والفعل الاستقبالي لا يتقيد بالحال
فان امتناع تقييد الفعل الاستقبالي بالحال مما لا دليل عليه
فلا يمتنع ان يقال سيجيء زيد راكبا وما ضرب زيد عمرا بين
يدي الامير بل هو مما قام الدليل على عكسه قال تعالى سيدخلون
جهنم داخرين اي صاغرين وانما يوفرهم ليوم تشخص فيه الابصار
مهطعين اي مسرعين وفي شعر الحماسة اي الشجاعة
ساغسل عني العار بالسيف جالبا على قضاء الله ما كان جالبا
اي ساغسل عني العار باستعمال السيف في الاعداء ولا يصدني
عن ذلك ما يصاحبه مما يجلبه القضاء على من عداوة معاداة
منكر واذاية مؤذ وعن ذلك لظهور ان مضمون هذه الافعال
المقيدة بهذه الاحوال استقبالي ومثل هذا اكثر مما ذكروه
بعيد من ان يحصى والحاصل من هذا ان المراد ان هل لا تدخل
على المضارع الحالي لانها تخلص الفعل للاستقبال واما التمثيل
بما فيه التقييد بالحال فلا دلالة لها على ان المراد بالفعل الحال
لان ذلك مدلول تلك الحال عرفا وليس المراد ان هل تخلص
الفعل للاستقبال فيمتنع تقييد مدخولها بجملة حالية او
شبهها لان تقييد الفعل الاستقبالي بالحال ممتنع بل ذلك فاسد
للاقتران ومما يطابق هذا ما فهمه بعض الناس من كلام النحويين

وجعله دليلا على هذا الفاسد وهو انهم ذكروا انه يجب ان
لا يتصل صدر الجملة الحالية بعلم الاستقبال فلا يقال يا ليتني
زيد سيركب ولا يا ليتني لن يركب وذلك ان العامل في الحال
ولو كان استقباليا لجملته فيصح تقييده بها من جهة الفعل
منع من افعال علامة الاستقبال على جملة الحال معه تنافي الحال
في الجملة ومدلول علامة الاستقبال فاقتضت المناسبة
البعضية منع ذلك في العربية محافظة على المناسبة في الجملة
وسيذكر هذا في باب التنبيه الموضوع للحال ولما سمع هذا
فهم منه ان الفعل العامل في الحال يجب تجريده من علامة
الاستقبال لان الفعل الاستقبالي لا يعمل في الحال كما قيل اولا
قال فلهذا لا يقال هل تضرب زيدا او هو راكب مثلا لان هل تخلص
اولن يضرب عمرو زيدا وهو راكب مثلا لان هل تخلص
الفعل للاستقبال كالسين وسوف ولن والعامل في الحال
لا يتصل بعلامة الاستقبال لامتناع عمل المستقبل في الحال
وهذا الكلام فيه خللان احدهما ان هذا المعنى لا يصح لقيام
الدليل على عكسه كما تقدم والاخر انه فهم من كلام النحويين
ما لا يدل عليه قولنا يجب تجريد صدر الجملة الحالية من علامة
الاستقبال لا يدل قطعا على قوله يجب تجريد العامل في الحال
من علامة الاستقبال ولو تامل ادنى تامل فيما مثلوا به
لهذا المقال لوجه هو الذي جرد صدره هو الجملة الحالية
لا العامل في الحال كما هو مدلول كلامهم المتمثل فيعلم المراد فتبصر
من لا يغفل ولا ينسى ولاجل اختصاص التصديق بها اي بهل
ومعنى كون التصديق مختصا بها انها لا تتعدى التصديق

الى

الى التصور لان التصديق لا يتعدا ها الى الهمزة فالباقي في قوله
بها داخلة على المقصور لا على المقصور عليه فهي هنا بمنزلة
في قولنا خصصت ربنا بالعبادة بمعنى ان عبادتنا مقصورة عليه
تعالى لا انه تعالى لا يكون له غيرها ولاجل تخصيصها اي
تصيرها الفعل المضارع مخصوصا بالاستقبال كما تقدم
كان لها يتعلق به العلتان السابقتان يعني ان اختصاص هل
بالتصديق وتخصيصها المضارع بالاستقبال اوجب لها كل
منهما ان يكون لها مزيد اي زيادة اختصاص سوالات ما
اي لفظ كونه اي من وصف ذلك اللفظ الذي لها مزيد
اختصاص بسوالاته ان كونها زمانيا اي دالا على الزمان اظهر
من غيره في دلالة ذلك الغير على الزمان فكونه مبتدا واظهر
غيره على انه مبتدا ومن ما نيا خبرا له ايضا على انه طالب لخبر
منصوب ككان كالفعل فان كونه من ما نيا اظهر من كون الاسم
زمانيا ولو كان مصدرا او مشتقا لان دلالة الفعل على الزمان
بالتضمن اذ هو جزء مدلوله ودلالة الاسم عليه في بعض
الاحيان بالالتزام والاولى اقوى من الثانية فدلالة الفعل
على الزمان اظهر والتمثيل منتقض لما تكون من ما نيته اظهر
اذ ليس عندنا ما تكون من ما نيته اظهر غير الفعل واما اسم
الفعل فغيه من الخلاف في دلالته بالتضمن على الزمان ما
علم فاد خاله في ما من ما نيته اظهر تعسف على انهم لم يذكروه
فيما لهل اولوية به والتمثيل بما يستقصى افراد الحقيقة صحيح
لانها من حيث هي اعم من العرض ولو اخذت فيه ويحتمل ان
يكون اسم الفاعل داخلا فيكون التمثيل جاريا على الكثير ثم ان

قد علل المصنف كونها لها مزيد اختصاص بالفعل الذى هو
من مائيته اظهر بعلتين كما تقدم احداهما تخصيصها المضارع
بالاستقبال لموالاتها الفعل فظاهر لان اقتضاها كون المضارع
للاستقبال دلالة فيه على زمن مخصوص فيكون من مقتضاها
تفصيل الزمان فتكون موالاتها لما فيه الزمان الذى لها تفصيل
فيه وتخصيص وتصرف احق وهو الفعل واما اقتضا كونها
للتصديق لموالاتها الفعل فلان التصديق اثبات حقيقة ه
لاخرى او سلبها عنها ودلالة الفعل على نسبة حقيقية لاخرى
اظهر من دلالة غيره لانه انما وضع ليدل على نسبة حدث
لغيره بخلاف الاسم فانه انما يدل فى الاصل على الذات اى الحقيقة
والحقيقة من حيث هى لا نسبة فيها تقتضى الثبوت والنفى ولهذا
يقال ان الافعال هى التى تثبت وتنفى بخلاف الاسماء فانها تدل على
الذوات اى الحقايق ولا يعرض لها ثبوت عن الغير او سلب
عنه الا باعتبار النسبة التى دلالة الفعل عليها اظهر والجملة
الاسمية ولو كانت فيها نسبة لكن المحمول فيها الذى هو
صاحب النسبة معقول بينه وبين هل بالموضوع فليست
اولى بهل بخلاف الفعل وقد يقال ان الاحداث التى هى مدلولات
للافعال هى التى تثبت وتنفى له غالبا واما الذوات التى هى
مدلولات الاسماء اى كليهما فهى هى لا حالا ولا لما لا فلا تثبت
ولا تنفى وهذا الكلام ظاهرى يمكن رده اى بما ذكرنا والخطب
فى هذا سهل فان المراد تقليل ما نقل بابه امناسبة المضبط
وتحقيق القاعدة فافهم **ولهذا** اى ولاجل ان هل لها مزيد ه
اختصاص بالفعل بحيث اذا عدل فيها عن موالاتها الفعل

كان

كان الاعتنا بالمعدول اليه كما فى قوله تعالى **فهل انتم شاكرون**
حيث عدل الى عن الفعل الى الجملة الاسمية **ادل على طلب**
الشكر اى اكد دل على تاكيد طلبه من ان يقال مثلا **فهل تشكرون**
بادخالها على الفعل بلا فصل ومن ان يقال **فهل انتم تشكرون**
بادخالها على ما فيه الفعل مع فصل بحسب الظاهر وانما قلنا
بحسب الظاهر لان هل فى مثل هذا داخلة على فعل محذوف
كما تقرر فى النحو وفى الجملة تاكيد المحذوف بالمذكور ومع ذلك
ليس فيها تاكد طلب الثبوت للشكر كما فى الجملة الاسمية لجريانها
على اصلها على ما سيذكر وانما كان ادل **لان ايران** اى اظهار
ما يتجدد الذى هو مضمون الفعل وهو الشكر **فى معرض** اى
فى صورة **الثابت** حيث دل عليه بالجملة الاسمية الدالة على
الثبوت **ادل على كمال العناية بحصوله** من ابقايه على اصله
كما تقدم اذا كثرت رغبته فى شئ عبر عنه بما يقتضى ثبوته
لاظهار انه من شانه ان يتخيل حاصلا من كثرة الرغبة والكلام
ولو كان مما لا يجرى له تخيل ولا وهم لكنه يجرى على ما يقتضيه
البلاغة العربية لفهم لاجل ذلك وهو كمال العناية فالعدول
عن الاصل هنا لكمال العناية بمفاد المعدول اليه وهو الثبوت
والحصول يدل على تاكد الطلب بخلاف ما لو ادخل هل على
الفعل تحقيقا كما فى هل تشكرون او تقديرا كما فى هل انتم تشكرون
فليس فيه من التاكد ما فى فهل انتم شاكرون لجريان الاولين
على الاصل والعدول فيه عن الاصل الدال على كمال الاعتنا
بمفاد المعدول اليه كما تقدم **وهو** اى هذا اعنى فهل انتم شاكرون
ادل على طلب الشكر من ان يقال **افانتم شاكرون** فاد فاد هذه

الاستفهام على الجملة الاسمية وان كان هذا القول وهو افادتم
تشكرون للثبوت ايظ لكونه جملة اسمية وانما كان اصل من
هذا القول الذى كان فيه الاستفهام بالهمزة لان هل ادعى
اى اقوى طلبا للفعل من الهمزة ولو كان المطلوب فيهما ايضا
الدخول على الفعل فلما كانت هل ادعى للفعل من الهمزة كان هو
العدول عما يلزمها الاعلى شدة الاعتناء الا ترى ان ترك ما هو
لها الازم بخلاف الهمزة فالترك معها اسهل وهذا معنى قوله
بتركه معها اى بترك الفعل مع هل ادل على ذلك اى على
كمال العناية بحصول ما يجرد بخلاف الترك مع الهمزة يعنى
لان ترك اللازم لا يمكن الا لشدة الاهتمام بخلاف غير اللازم
ولهذا اى ولان هل فيها هذه اللطيفة وهى انها ادعى للفعل
فلا يترك معها الا لشدة الاعتناء بمفاد المعدول اليه بخلاف
الهمزة لا يحسن العدول فيها عن الجملة الفعلية الى الاسمية
فيقال مثلا هل زيد منطلق دون ان يقال هل ينطلق زيد
الا من البليغ اى لا يحسن هذا التركيب الا من البليغ لانه هو
الذى يتاتى له مراعاة الاعتبارات وافادة اللطايف بالعبارات
فيعتبر ان هل زيد منطلق لابراز المتجدد فى معرض الحاصل
لشدة الاعتناء بشانه وغير البليغ ولو اتفق له مراعاة ما ذكر
فى وقت فلا يحسن اذ هو بمثابة الامور الاتفاقية الحاصلة
بلا قصد لا يقال الاعتناء بالثبوت المفاد للجملة الاسمية هنا
مع هل يفوت معه الاستمرار والتجدد شيئا فشيئا وهو اوكد
من مطلق الثبوت لان المطلوب من الشكر التجدد المستمر لانا
نقول اذا اقتضى المقام مطلق الثبوت لم يكن الفعل اوكد وههنا

يمكن

هنا سقط
بالاصل فليراجع

يمكن ان يقال الاعتناء بالثبوت المطلق المفاد للجملة على انا نقول
بعد تسليم ان المناسب استمرار الشكر ان الجملة الاسمية تدل
على الدوام بالقرائن غالبا وذلك اوكد من التجدد المستمر فافهم
وهى اى وهل قسمان بسيطة اى احد القسمين ما يسمى بسيطة
وهى التى يطلب بها وجود الشئ اى هل التى يسال عنها عن التحقق
الذى هو نسبة بين موضوع ما هو غير الوجود لذلك الموجود
الموضوع بل هو وجود شئ اذ اقولنا هل الحركة دايمة اولا فيجاب
بالثبوت او بالسلب لوجود الدوام للحركة ولما اعتبر فى المسيو
فى الاولى وجود نفس الحركة التى اخبر عنها الاولى بسيطة
لبساطة المسئول عنه فيها والثانية مركبة لوجود ما اعتبر
فى الاولى فيه وزيادة وذلك شان البساطة والتركيب بان
قولنا هل الحركة موجودة المعتبر فيه وجود الحركة وذواتها
فان نظر الى غير الوجود فى الامرين فقى اولها شئ واحد هو الحركة
وفى ثانيهما شيئان هما الحركة وذواتها وان اعتبر الوجود مع
ذلك ففى الاول شيئان وفى الثانى ثلاثة وعلى كل حال فالاعتبار
الاول فيه بساطة بالنسبة الى الثانى بمعنى قلة المعتبر وكثرته
فافهم والباقية اى والالفاظ الباقى من الفاظ الاستفهام وهى
ما سوى الهمزة وهل لا تكون لطلب التصديق وانما تكون لطلب
التصور فقط فالباقى تشترك فى مطلق كونها للتصور لكن
تختلف فى ان المطلق تصوره بواحد منها خلاف المطلوب بالاخر
قيل يطلب بما التى هى من الفاظ الاستفهام السابقة شرح الاسم
اى بيان مدلوله فى الجملة سواء كان ما شرح به مفردا او مركبا
بشرط ان يكون فيه اجمال كقولنا ما العنقا فانه كونا طالبين

شرح هذا الاسم ببيان مدلوله لغة فى الجملة فيجاب بايراد
لفظ اشهر ولو كان اعلم لانه مبين فى الجملة كان يقال هى طاير
او طاير عظيم يختطف الصبيان كما روى انها كانت طايرا
فى زمن اصحاب الرسل تختطف الصبيان فتغترب بالصبيان
الى جهة الجبال فشكوا ذلك الى نبى زمانهم فدعا الله عليها
فاهلك جنسها ولم تعب ولا اغتربها الصبيان يقال لها عنقا
مغرب او يطلب بها شرح ماهية المسمى واراد بالماهية
الحقيقة الوجودية وهى التى يطلب بها حقيقة افراد الشى
تحققت بحيث لا يزاد فى الخارج عليها الا العوارض كان يقال
ما الانسان فيقال الحيوان الناطق اذ لا تزيد الافراد على
هذه الحقيقة بالعوارض ولم يرد الماهية التفصيلية ولم يوجد
لها فرد ويصح نسبتها للمعدوم دون الحقيقة وانما حملناه
على ذلك بدليل قوله وتقع هل البسيطة بينهما لان الماهية
الوجودية هى التى تقع هل بينها وبين شرح الاسم ويدل
عليه المثال ايضا وهو قوله كقولنا ما الحركة لانها موجودة
الافراد اى فيقال فى الجواب مثلا هى حصول الجرم اولا فى
الحيز الثانى فكانه قيل ما حقيقة مسمى هذا اللفظ فاجيب
باير اد ذا تياته كما ذكرنا وتقع هل البسيطة وهى التى يطلب
بها نفس وجود الشى فى الترتيب الطبيعى بينهما اى يقبل
السوال فهل بين السوال بها التى لشرح الاسم وهى التى يطلب
الماهية وذلك لان مقتضى الطبع اى العقل المراعى للمناسبة
انه اذا سمع اسما ولم يعرف ان له مفهوما طلب له مفهوم
فى الجملة ثم اذا وقف على مفهومه طلب وجوده لاستحالة

طلب

طلب وجود مفهوم اللفظ قبل العلم بان له مفهوما اذ لعله
مهمل ثم اذا علم وجوده طلب تفسير ذلك المفهوم فى الحد
المتضمن للجنس والفصل ولكن فى هذا الكلام بحث من
وجهين ولذلك حكاه بصيغة التمريض احدهما ان ما ذكر
من استحالة طلب الوجود قبل الوقوف على المفهوم فى الجملة
لا يسلم بل قد يطلب بناء على ان الاصل فى اللفظ وضعه لمفهوم
ما لم على تقدير تسليمه فانما ذلك اذا لم يعرف ان له مفهوما
اصلا كما قررنا واما ان عرف ان له مفهوما ولو لم يوقف على
ما يعينه فى الجملة فلا مانع من السوال عن وجوده وثانيهما
ان شرح الاسم لا يتعين ان يكون بالاجمال حتى يتوسط هل
البسيطة بينه وبين التفصيل الحقيقى لجواز ان يسال عن
تفصيل مفهوم اللفظ ثم يسال عن وجوده فلا يحتاج بعد الى
سوال اخر لما تقرر ان مفهوم اللفظ اذا عرف تفصيلا هو
الذى يصير حقيقة عند السوال بعد تقرر وجوده فلا
يفتقر الى سوال اخر الا بهل المركبة التى يسال بها عن احوال
الشى الزايدة على حقيقته وهى التى تقع فى الرتبة الرابعة
بناء على ما ذكره المص اللهم الا ان يكون شرح الاسم مخصوصا
اصطلاحا بالسوال عن مدلول الاسم فى الجملة وانه لا يسال
اصطلاحا عن التفصيل الا عند تحقق الوجود وهذا الايكاد
يتحقق مع وجود ما تقرر من ان اول ما يوضع فى كتب العلم
الذى يفتقر فيه الى التعليم الحدود الاسمية وهى مفهومات
الالفاظ الذى تثبت للمعدوم الموجود فاذا برهن على وجود
صارت تلك الحدود هى نفس حدودها الحقيقية التى هى

للموجودات فقط كما يقال فى اوايل الهندسة ان الملك هو
ذو الاوصاف الثلاثة ثم يبرهن على وجوده فلا يفتقر بعد
الى حده فكيف يصح انه لا يسبق اصطلاحا الا عن المعنى
فى الجملة دون التفصيل ولا يجاب بالتفصيل الا بعد تحقق
الوجود وقد تقدمت هذا الكلام شيئين كما اشار ابن
سينا الى ذلك فى الشفا احدهما ان الموجودات لها حقايق
ومفهومات لان معنى اللفظ لا يسمى حقيقة الا بعد تحقق
وجوده فلها حدود حقيقية لوجودها واسمية باعتبار
الوضع الذى لا يشترط فيه الوجود وان المعدومات ليس
لها الا المفهومات لعدم وجود معنى الفاظها فلا حدود
لها الا بحسب الاسم لان الحد الحقيقى لا يكون الا بعد تحقق الوجود
فقولك يطلب وجود المعنى بعد حده بالحد الاسمى كما تقدم
ان اول ما يوضع فى التعاليم الحدود الاسمية ثم يبرهن على
وجود حصصها فى الافراد وتكون تلك الحدود ذات بذلك
الاعتبار موجودة وثانيهما ان للفظ معنى جمليا وتفصيليا
وذلك يتصور باعتبار الوضع ان بنينا على ان اللغة
اصطلاحية فيمكن ان يتصور المعنى تفصيلا بتصور اجزايه
جنسا وفصلا ثم يعين اللفظ بازايه وان يتصور اجمالا بشى
مما يساويه فيعين له اللفظ وهذا هو الذى دلت عليه
تعاريف اهل اللغة واما الاول فلا يكاد يحصل الا من الذى
ارتاض بصناعة المنطق فيستخرج للحقيقة اجزاها الذاتية
من الجنس والفصل ويتصورها ايضا باعتبار المجيب فقد تبين
بهذا ان معرفة المعنى فى الجملة لا تستلزم فى الجملة بخلاف الثانية

وهى

وهى المستفادة من الحد المنطقى وتسمى الاولى تصور مجموع
والثانية مجموع تصورات فيحتاج الى الثانية بعد الاولى وبين
يظهر الفرق بين الحد والمحدود وقد تجعل الجملة من دلالة
لفظ من الالفاظ فتبين بدلالة لفظ اخر من الالفاظ بالاجما
ايضا ثم يسئل عن التفصيل وقد بين التفصيل من اول وهلة
زيادة للفايدة او لعدم حصول لفظ يدل اجمالا فعلم بذلك
ان التعريف مطلقا التنبيه على ان المعنى الفلانى هو المعلوم
للمخاطب هو المراد من هذا اللفظ فتم على كل حال اكتساب
علم من جهة ان هذا المعنى جهل ان التفصيل المعلوم بالفاظ
اخرى هو هو او ان المعنى المعلوم بلفظ اخر جملة هو هذا
تامل والله اعلم **وبين** معطوف على بما اى ويطلب بين **العارض**
للشخص اى الامر الذى يعرض ويوجب تشخصا **لذى العلم**
بحيث يتميز به عما سواه من الافراد ذوات العلم سواء كان
ذلك العارض علما او غيره كوصف **كقولنا من فى الدار** فان
هذا سوال عن الوصف الذى يعين الشخص الكاين فى
الدار من اهل العلم فيجاب بزيد ونحوه مما يفيد تشخصه
كذلك الرجل الطويل الذى لقيته بالامس عند تعيينه بهذه
الاوصاف وسواء اتحد العارض كما فى المثال الاول او تعدد كما
فى المثال الثانى قيل ويدخل فى التشخص التشخص النوعى
يعنى اللغوى الشامل للضعف اذ اقيل من فى هذا العقر
وقيل مثلا الانسان العقلى واذ اقيل من فى السما من انواع
العلمين وقيل مثلا الملك كان تشخيصا بالعارض وهذا
بعيد من عبارة المص وخرج بالشخص العارض الغير المشخص

فعلى هذا

ككاتب ونحوه ثم ان من هنا لما كانت فى غاية الابهام فلاه
اشعر فيها بخصوصية المجاب به فاذا قيل زيد تصور السايل
منه ذات زيد فكانت للمفهوم ولو لزم من ذلك تصديق
بكون خاص فى الدار واما قولنا فيما تقدم ادبس فى الانا
ام عسل فالمجاب به مستشعر من السوال فلم يزد الجواب
تصويره ولهذا قلنا فيما تقدم انه يرجع فى التحقيق الى
التصديق وعلى هذا يقاس ما ياتى فى ما ونحوها وقال
السكاكى يسال بما عن الجنس والمراد بالجنس الجنس اللغوى
الشامل للنوع وسواء كان حقيقيا او اصطلاحيا تقول
فى المحقق ما عندك اى اى جنس من اجناس الاشيا عندك
وجوابه اى وجواب ما عندك كتاب ونحوه كفرس وانما
قلنا جواب ما عندك لان قوله اى اى اجناس من الاشيا
عندك انما اتى به من جهة المعنى لان السوال باى انما يكون عن
التميز فلا يطابق جوابه جواب ما عندك الا اذا تميز الجنس
يستشعر منه الجنس فتصير ما عندك باى جنس عندك تسامحا
لئلا يلزم جوابها والا فالمجاب به عن اى هو ان يقال شى مكتوب
او شى عاقل او شى ملبوس ونحوه مما فيه ذكر المميز للجنس
الموجود فافهم وانما قلنا المراد لم ليدخل فيه النوع الذى
هو الماهية والحقيقة واو كانت اصطلاحية نحو قولنا ما
الكلمة اى اى جنس من اجناس الالفاظ هى فيجاب بانها لفظ
مفرد مستقل او عن الوصف هو معطوف على قوله عن الجنس
اى يسال بما عن الجنس وعن الوصف تقول فى السوال عن الوصف
ما زيد اى اى وصف يذكر عنه ومنه فكانه قال هل يقال

للتغيير

فيه

به

نيه كريم او بخيل او غير ذلك وانما قلنا كذلك لانه لو كان
المعنى ما وصفة لكان المناسب الكرم ونحوه تاملهه وجوا
الكريم ونحوه كالشجاع والبخيل والجبان والاولى ان يقال
كرم بالتنكير قاله السكاكى ايضا ويسال بمن عن الجنس
الكاين من ذوى العلم تقول فى السوال عن الجنس من ذوى
العلم من جبريل فتسال عن جنس جبريل بعد العلم بانه من
ذوى العلم مبنى السوال ابشر هو ام ملك ام جنى لان
السايل فى هذا يعلم انه شخص وجهل جنسه فيجاب بان
يقال ملك فلم يسال عن شخصه كما تقدم ويويد هذا
قوله، اتوانا هى فقلت منون انتم فقالوا الجن فقد
سيلوا بمن واجابوا بالجنس ولو فهموا ان السوال عن الشخص
لقالوا قلان فلان وفيه نظر اى وفى كون السوال بمن يكون
عن جنس ذوى العلم نظر لان المنقول انه انما يسال به عن
الشخص كما تقدم واما قوله فقالوا الجن فليس جوابا عن
السوال مطابقة بل تخطية للسوال فكانه قيل ليس كما
تظن من انا اشخاص الادميين فنجيبك بما يعينيا وانما
نحن من جنس الجن والتخطية فى السوال واردة وانما كلا
فيما يقصه فى السوال وعلى هذا فليس السوال لا يقال فيه
ملك كما اقتضى ذلك كون المعنى ابشر هو ام ملك ام جنى
وانما يقال فيه تشخيصه من بين اشخاص العقلا ملك ياتى
بالوحى للانبيا ومعلوم ان العقل لا مجال له هنا وانما يرجع
فى هذا الى السماع ويسال باى عما يميز احد المتشاركين

منا

ك

يعنى اذا كان ثم امر يعم سيئين او اشيا بحيث وقع فيه الاشترا

واريد تميز احد الشيئين او الاشيا المشتركة في امر يعمها
او يعمها فانه يسال باي عما يميز المبهم الذي هو صاحب الحكم
لان العلم بالمشترك فيه وهو الامر العام مع العلم بثبوت
الحكم لاحد المشتركين او المشتركات لا يستلزم ضرورة
علما بتميز صاحب الحكم من الشيئين او الاشيا فيسال باي
عن المميز في ذلك وسواء كان الامر المشترك فيه الذي قصد
التميز فيه وهو اضيفت اليه اي امر غيره فالاول نحو
قوله تعالى حكاية عن المشركين في سوالهم اليهود اي الفريقين
خير مقاما فقد اعتقدوا ان المسئول عنها ثبتت له الخيرية
فكانهم قالوا ايخن خير ام اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
ولهذا فسر اي الفريقين بقوله اي اخن ام اصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم فيقع بالمميز وجود المميز هنا بوجود
الكافرين جوابا لحال كونهم هم القايلين لهذا السوال او يعني
بالكافرين المصدوق وذلك بان يقال انتم او بوجود المومنين
حال كونهم غير قايلين لهذا السوال والمراد بالمومنين المصدوق
ايضا بان يقال في الجواب اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ومعلوم
ان قول المجيبين وهم اليهود انتم مميز لشيئين الموصوف بالخيرية
فالاضمار وهم لعنة الله عليهم مراد في هذا الجواب كاذبون
ولو قالوا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وقع تميز الموصوف
بالخيرية لتميزه بالصحبة فيكون مطابقا للحق وقولنا حال
كونهم قايلين وحال كونهم غير قايلين حال تقديريان باعتبار
المعنى بينا بهما من صدر منه هذا السوال ولو اسقطناه وقلنا
مثل كون الجواب انتم او اصحاب محمد كان اظهر واوضح والثاني

نحو

وهو ما كان المشترك فيه غير ما اضيفت اليه اي كقوله تعالى
حكاية عن سليمان على نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام
ايكم ياتيني بعرشها فان الاقرب فيه ان المشترك هو كون كل
منهما من جند سليمان وسعاة الامر ولو كان يمكن بالتكلف
ان يجعل المشترك هو المضاف اليه بمعنى كون كل منهم مخاطبا
بالاضمار وقوله يعمها كالتاكيد في الافراد الا يكون المشترك
فيه الا عاما ويسال بكم عن العدد حيث يكون مبهما فيقع
الجواب بما يعين قدره حيث يكون على ظاهره كما يقال كم غنما
ملكت فيقال ماية او الف مثلا وقد يكون السوال بها عن
العدد على غير ظاهره نحو قوله تعالى سل بني اسراييل كم اتيناهم
من اية بينة فاية تمييز بكم وكم مفعول باتيناهم والتقدير كم
اية اتيناهم اعشرين ام ثلاثين ام غير ذلك وجر التميز نحو
اخذ مفعول بمن المفصل بين كم ومميزها بفعل متعد فلو لم تدخل
من على التميز لتوهم انه مفعول للفعل ولم تقدم هذا في كم
الخبرية هناك وانما قلنا ان السوال على غير ظاهره لانه ليس
القصد الى استعلام مقدار عدد الايات من جهة بني اسراييل
لان الله تعالى علام الغيوب فلو اريد مجرد علم مقدار الايات
لتوالى الله الاعلام بقدرها لنبيه صلى الله عليه وسلم وانما القصد
التقريع والتوبيخ على عدم اتباع مقتضى الايات مع كثرتها وبيانا
اي قل لهم ذلك توبيخا به كما يقال لمنكر النعم اخبرني كم نعمة
انعمت بها عليك ومع ذلك لم تشكرني شيا قيل ويصح ان
يكون السوال على ظاهره بان يكون القصد امر النبي صلى الله عليه
وسلم ان يسال بني اسراييل حقيقة ليعلم من قبلهم مقدار الايات

نها

م

م

لانه لم يكن يعلمها الا باعلام وقد تكون الحكمة اخفاها في علم
مقدار هل من قبلهم لكن يبدل للتقدير الاول قوله تعالى ومن
يبدل نعمة الله الاية ويسال بكيف عن الحال فيقال كيف
جاريد وجدت زيدا العقلي اى حال وجدته لانه تغيير
معنوي كما يقال في تفسير الحال في قولنا جاء زيد راكبا اى جاء
في حال الركوب واخفاها بحسب العوامل ففي المثال السابق
تكون حالا او مفعولا وفي قولنا كيف زيد تكون خبرا
ويسال باين عن المكان فيقال اين جلست بالامس مثلا
والجواب امام الامير وشبهه ويسال بمتى عن الزمان
ماضيا كان او مستقبلا فيقال في الماضي مثلا جيت والجواب
سحرا او نحوه وفي المستقبل متى تاتي فيقال بعد شهر مثلا
ويسال بايان عن المستقبل فيقال ايان تيمم هذا الغرض
فيقال بعد عشرين سنة مثلا قيل ويستعمل في مواضع
التفخيم اى عند تعظيم المسئول عنه وقصد التهويل
بشانه مثل قوله تعالى يسال ايان يوم القيامة فقد
استعملت ايان مع يوم القيامة للتهويل والتفخيم لشان
وقته من اجله ولا يعتبر الاخبار بايان عن يوم القيامة
لان المراد السوال عن عن زمان وقوعه اذ الكلام على
تقدير مضاف اى ايان وقوع يوم القيامة فليس فيه اخبار
بالزمان عن اليوم الذي هو اجنبه وكذا الاشكال في السوال
عن زمان وقوع اليوم الذي هو من اسما الزمان لانه يجوز
ان يعتبر الوقت بوقوع مخصوص كما يقال من يوم لتاي
بغلان لان المراد ما يقع فيه وايضا يجوز ان يعتبر الاخبار

طرفا

طرفا للاعم والعكس والتفخيم هنا ولو كان هذا الكلام حكاية
عن الكافر الذي لا يعتقد وجود يوم القيامة فضلا عن تفخيمه
انما يتحقق لان هذا السوال يقوله بنا على اعتقاد المخاطب
استهزاء وانكارا ثم هذا الكلام يحتمل ان يكون المراد منه انها
لا تستعمل للتفخيم كما تستعمل لغيره وهو ظاهر كلام النحويين
واني لها استعمالان يحتمل ان تكون فيهما حقيقة فتكون من
قبيل المشترك وان تكون مجازا في احدهما تستعمل تارة اى
احد استعمالها انها في بعض الاحيان تكون بمعنى كيف
واذا كانت بمعنى كيف وجب ان يكون بعدها فعل نحو اى
ومثال كونها بمعنى كيف فيليها الفعل فاتوا حرثكم انى شئتم
اى كيف شيتم بمعنى على اى حال ومن اى شق اردتم مقابلة
لمشروعيته ما يشعر بعليته له فيقتضي ان تعميم حال
الاتيان انما هو بعد ان يكون الموتى موضع الحرث فيقتضي عدم
الاذن بالاتيان من الادبار اذ ليست محلا للحرث الذي هو
طلب النسل ويويد ذلك ان الله تعالى قال في الاية الاخرى
فاتوهن من حيث امركم الله اذ يفهم ان ثم موضعا لم يومر
بالاتيان منه وغير الدبر مامور به اجماعا فلا يبقى محل
لم يوذن فيه الا الدبر وانما قلنا يجب ان يكون فعل بعدها
لانه لم يرد مولاة الاسم اياها اذ لم يسمع اني زيد على معنى
كيف هو وكيف هذه التي كانت اني بعدها هي الاستفهامية
استعملت في الاخبار مجازا فاذا قيل افعل هذا كيف شيت
فمعناه افعل على الحالة التي لو قيل كيف شيت اى اى حال

حال شيت لاجبت بها ومثلها انى فى هذا العقصد وقيل
انها شرطية فالمعنى انى شيتم فاتوا وحذف الجواب لدلالة
فاتوا عليه فهو بمعنى كيف الشرطية واختلف هل العمل
بعدها فى موضع جزم اولا لكيف اذ ليست جازمة واخرى
اى واستعمالها مرة اخرى ان تكون بمعنى من اين فتتضمن
الظرفية والابتدائية وذلك نحو قوله تعالى حكاية عن
زكريا يا مريم انى لك هذا اى من اين لك هذا الرزق
دلالة كل يوم وكان عندها فاكهة وقت فى غير اوانها وقد
تكون بمعنى اين فقط فتتضمن الظرفية دون الابتدائية
من اين عشرون لنا من انى اى من اين عشرون لنا وهو
تاكيد لما قبله فلم تتضمن معنى من للتصريح بها فتقرر
بهذا ان انى التى ليست بمعنى كيف تكون بمعنى من اين كما فى
الاية وبمعنى اين كما فى البيت ويحتمل ان تكون بمعنى اين
فقط دائما الا انها تارة يصرح بجل معهما كما فى البيت
وتارة تقدر كما فى الاية على ما ذكره بعض النحاة ثم ان
هذه الكلمات الاستفهامية كثيرا ما تستعمل اى تستعمل
كثيرا فى مواضع اخرى غير الاستفهام الذى هو اصلها
فتكون فى ذلك الغير مجازا لمناسبة بمعونة قرينة دالة
فى المقام وذلك كالاستبطاء نحو قولك لمخاطب دعوتك
فابطا فى الجواب كم دعوتك فليس المراد استفهامه عن
عدد الدعوة لجهله بها ولا يتعلق بها غرض بقرينة الابطاء
واستثقاله مع عدم تعلق الغرض بالاستفهام ومع جهل
المخاطب بالعدد دالة على قصد الاستبطاء والعلامة ان

السوال

السوال على عدد الدعوة الذى هو مدلول اللفظ يستلزم
الجهل بذلك العدد والجهل به يستلزم كثرته عادة او ادعاء
وانه لا يحصره الادراك من اول وهلة وكثرته تستلزم بعد
زمن الاجابة عن زمن السوال والبعد يستلزم الابطاء فهو
هنا كالمجاز المرسل لعلاقة اللزوم من استعمال الدال على
الملزوم فى اللازم ومثل هذا يتقرر فيما مثل به هنا ايضا
فى قوله تعالى متى نصر الله وكالتعجب نحو قوله تعالى حكاية
عن سليمان على نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام مالى
لا ارى الهدهد فان الغرض من هذا التركيب التعجب لان
الهدهد كان لا يغيب عن سليمان صلى الله على نبينا وعليه
الصلاة والسلام الا باذنه فلما لم يبصره تعجب من حال
نفسه وعدم رويته والمتعجب منه فى الحقيقة غيبته
من غير اذنه والمتكلم يحمل على ظاهره من السوال عن حال
نفسه عند عدم الرويه لان الانسان اعرف بحال نفسه
غالبا فلا يستفهم عنها كذا يقال ولكن هذا فى الاحوال
التى لا تخفى عن صاحبها كقيامه وقعوده وجوعه وعطشه
فلا يقال ما حالى اى انا قايم او قاعد او انا جايع او لا واما ان
كان من الاحكام المتفصلة او ما فى حكمها فيجوز ان يستفهم
الانسان عنها كان يقال ما بالى اودى دون سايرالمسلمين
اى ما السبب الذى صار متعلقا بى وحالا من احوالى فاوجب
اذايتى اللهم الا ان يقال ان الحال المتفصلة ليست فى الحقيقة
حال الانسان ولما امكن حمل السوال فى الاية على الحال المتفصلة
التى يمكن فيها الاستفهام اجريت على الاستفهام الحقيقى

عند بعض الناس كالزمخشري حيث قال نظر سليمان عليه السلام الى مكان الهدهد فلم يبصره فقال مالي لا اراه على معنى انه لا يراه لسانع تعلق به فمنعه من الرؤية مع وجوده او لا لسانع مع الحضور بل لغيبته يعني فهو يسال الحاضرين حقيقة عن السبب الذي تعلق به فاوجب منع الرؤية فعاتبه كحال من احواله من سانع مع غيبته بلا اذن ويدل على انه سال حقيقة عما خفي عليه بناء على هذا اني هذا الكلام ثم لاح له انه غايب يعني لوجانا لا يوجب الجزم بالغيبة ولذلك قال فاضرب عن ذلك السوال الذي كان على وجه الاحتمال ويتساوى الامرين واخذ يقول هو غايب كانه يسال عن صحة ما لاح له فهذا الكلام من الزمخشري يدل على انه حمل الكلام على الاستفهام حقيقة بالوجه السابق كما بينا ووجه التجوز بناء على ان الاستفهام للتعجب ان السوال عن الحال اي السبب في عدم الرؤية يستلزم الجهل بذلك السبب والجهل بسبب عدم الرؤية يستلزم التعجب وقوعا او ادعاء اذ التعجب معنى قايم بالنفس يحصل من ادراك الامور القليلة الوقوع المجهولة السبب فاستعمل لفظ الاستفهام في التعجب مجازا مرسلا من استعمال الدال على الملزوم في اللازم وكالتنبيه على الضلال نحو قوله تعالى فاين تذهبون اذ ليس القصد منه استعلام مذهبهم بل التنبيه على ضلالهم وانه لا مذهب لهم يجوز به وكثيرا ما يوكد هذا الاستعلام بالتصريح بالضلال فيقال لمن ضل عن طريق

المقصد

المقصد يا ذاك الى اين تذهب قد ضللت فارجع وبهذا يعلم ان التنبيه على الضلال لا يخلو من الانكار والنفي والعلاقة بين التنبيه على الضلال والاستفهام ان في الاستفهام تنبيه المخاطب على المستفهم عنه وذلك مستلزم بتوجيه القلب له وتوجيه القلب الى الطريق الذي تراه واضح الفساد والهلاك والضلال مستلزم للتنبيه الى الضلال الذي هو بطلوع التنبيه عليه فهو مجاز مرسل من استعمال الدال على الملزوم في اللازم في الجملة وقد تضمن التنبيه على الضلال على الاستفهام اشارة لطيفة الى ان ادراك الضلال بمجرد التنبيه وان المنبه كانه اعلم به حتى اوقى فيه بطريق الاستفهام الذي انما يوجه لمن هو اعلم بالمستفهم عنه وكالوعيد كقولك لمسيئ الادب معك الم ادب فلانا وانما يكون وعيدا اذا علم المخاطب ان المسيئ للادب ذلك التاديب فلا يحمل كلامك على الاستفهام لانه يستدعي الجهل وهو عالم انك عالم بتاديب فلان بل يحمله على مقصودك من الوعيد بقرينة كراهية الاساءة المقتضية للزجر بالوعيد والعلاقة كون الاستفهام على شان الادب في الاساءة مشعرا ومنبها على انه جزا الاساءة لينزجر عنها والتنبيه على ذلك الجزا من المتكلم وعيد فهو مجاز مرسل من استعمال اسم الملابس في ما يلابسه بالزور في الجملة وكالتقرير ويكون لمعنيين احدهما التحقيق والتثبت عند ارادة الانتقام او اليوم والعزم على الشروع فيه لا على طريق الوعيد والتخويف اقتلت فلانا بمعنى انك قتلته

م

قطعا فلا نجاة لك من الوهم او القتل والعلاقة فيه ان
الاستفهام مقتض لكون المستفهم اعلم بحيث لا يذكر بل
يتحقق ما استفهم عنه فاستعمل فى التحقيق الذى لا ينكر
توسعا ومجازا بالملابسة اللزومية فى الجملة كما تقدم
والاخر حمل المخاطب على الاقرار والجاوه الى ذلك الاقرار
والزامه اياه لغرض من الاغراض كان يكون السامع منكرا
لحقيقة الاستفهام المستلزم للجهل او يكون فى السماع منه
تلكؤ بسبب المراجعة فى الخطاب او نحو ذلك ويكون **بايلاء**
المقربه الهمزة يعنى انك تجعل الذى اردت ان تحمل المخاطب
على الاقرار به مواليا للهمزة **كامر** اى كما ذكر فى حقيقة
الاستفهام من انك تجعل المستفهم عنه مواليا للهمزة والاقرار
اى حمل المخاطب على ان الاقرار تابع له لان الجواب فى الاستفهام
اقرار فالاستفهام مستلزم لحمله على الاقرار فى الجملة
واستعمل الاستفهام فى مطلق طلب الاقرار من غير سابق
جهل مجازا مرسلا فيعتبر فى التقرير ما يعتبر فى اصله فاذا
اردت حمله على الاقرار بفاعل الفعل قلت اضربت زيدا
لتحمله على الاقرار بصدور الضرب واذا اردت حمله على
الاقرار بالفاعل قلت انت ضربته اذا كان الغرض
الاقرار بالضارب او المفعول قلت ازيدا ضربت اذا كان
الغرض الاقرار بالمفعول او بالمجرور فى الدار صليت
او فى الحمار اركبابيت وعلى هذا القياس وخص الهمزة
بايلائها المقربه لان التفصيل المذكور لا يجرى الا فيها
بخلاف هل مثلا فتكون التقرير بنفس النسبة الحكميه فقط

كما يقال هل زيد عاجز عن اذايتى عند ظهور عجزه وكذا
ما سواها من ادوات الاستفهام غير الهمزة فانها للتقرير بما
يطلب تصوره بها كم اعتكف ومن ذا ضربت منكم وماذا
صنعت معكم عند قيام القرينة فى الكل على ان المراد التقرير
لا الانكار مثلا **و كالانكار** اى يريد الاستفهام للانكار حال
كونه **كذلك** اى كالاقرار فى ايلا المنكر الهمزة والعلاقة ان المستفهم
عنه مجهول والمجهول منكر اى منفى عن العلم فاستعمل لفظ
الاستفهام فى الانكار بهذه الملابسة المصححة للمجاز الا
بمعونة القرائن الحالية فاذا اريد انكار نفس الفعل اوليت
الهمزة الفعل كقوله ءايعتلنى والمشرفى مضاجعى للعلم
بانه ليس المراد انكار كون ذلك الرجل بخصوصه قاتلا وانما
يقتله غيره لان المشرفى المضاجع له وهو السيف المنسوب
الى مشارف وهو موضع تصنع فيه السيوف مانع من قتل
ذلك الرجل ومن غيره لاندماعه لكل احد لا له فقط ولو
كان المراد ان ذلك الرجل لا يصلح للقتل وليس اهلا له كما قيل
لم يذكر التحصن بالمشرفى واذا اريد الانكار للفاعل اولى الفا
فيقال مثلا انت قتلت زيدا عند تحقق قتله وانكار كون
القاتل انت واذا اريد انكار المفعول قيل اخيرا عملت
او هالا قيل مثلا امخلصا صليت او محرورا قيل افى الخير طهرت
او ظرفا قيل امع اهل الخير حضرت وقس على هذا وفرض الانكار
فى الهمزة كما هو مقتضى التشبيه لان هذا التفصيل انما يجرى
فيها كما تقدم فى الافراد اما غيرها فالانكار فيها كما تقدم فيه
ايضا انما هو فيما يطلب بها فتكون هل لانكار التشبيه كما يقال

على المحرم محسن لاحد ولم مثلا لانكار العدد فيقال لم يفعل
الظالم من معروف اى لا يفعل شيا من اعداد المعروف ويقال
من ذا يريده من هو ظالم وما ذا يشتهى المريض وقس على
هذا ومنه اى ومما جات فيه الهمزة للانكار قوله تعالى
اليس الله بكاف عبده فليس المراد به الاستفهام بل
المراد انكار ما دخلت عليه الهمزة وهو النفى فيكون المراد
الاثبات اى الله كاف عبده وذلك لان انكار النفى نفى
لذلك النفى ونفى النفى اثبات اذ لا واسطة بينهما فالكلام
رد على من يتوهم من الكفرة ان الله تعالى ليس بكاف عبده
وهذا المعنى وهو تحقيق ان الله تعالى كاف عبده هو مراد
من قال ان الهمزة فيه اى فى اليس الله بكاف للتقرير فهى
لحمل المخاطب على الاقرار بما دخله النفى وهو الله كاف لا
لحمله على الاقرار للنفى وهو ليس الله بكاف عبده وانما صح
فى الايات هذا التقرير لان الرد على من عسى ان يتوهم انه ليس
بكاف او على من نزل منزلته يتقرر باقرار المخاطبين بان
الله كاف لاستلزامه انكار النفى اى نفيه حيث يظهر بذلك
الاقرار انه لا سبيل الى الاقرار بغير الاثبات لظهوره لكل
احد ولو لمعاند فعند الالجاء الى الاقرار لا يكون الا بذلك
الاثبات فاستفيد من هذا الكلام ان التقرير يستلزم
انكار غير المحمول على الاقرار به وانه لا يجب ان يكون
الاقرار فيه بالحكم الموالى للهمزة بل بما يعلمه المخاطب فيكون
بالاثبات ولو وليها النفى كما فى الاية ويكون بالنفى ولو وليها
الاثبات كما فى قوله تعالى ءانت قلت للناس اتخذونى وامى

الهين

الهين من دون الله فان الهمزة فيه للتقرير بما يعلمه نبى الله
على نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام والذى يعلمه هو انه
ما قال لهم اتخذونى الاية لانه قال لهم ذلك فاذا اقر عيسى
بما يعلم وهو انه ما قال ذلك انقطعت اوهام الذين ينسبون
اليه ادعاءه الالوهية ولكنهم اقرار عيسى على نبينا وعليه
الصلاة والسلام قامت الحجة عليهم وهذه الاية مما خرج
عما تقدم من انه يلى المقرر به الهمزة لان المقرر به فيها
نفس النسبة اذ ليس المراد اظهار ان غير عيسى قال
هذا القول دون عيسى بل المراد اظهار بيان انه لم يقله تكذيبا
للمدعين لان غيره قاله دونه هو ثم قول المضر والانكار
كذلك يتضمن انه اذا اريد انكار الفعل جعل موليا للهمزة
فيقال لانكار صوم الدهر مثلا اصمت الدهر ولما كان لا
الفعل صورة اخرى لا تلى فيها الهمزة الفعل اشار اليها
بقوله ولانكار اصل الفعل صورة اخرى وهى ان يلى
الهمزة معمول الفعل المنكر ثم يعطف على ذلك المعمول بام او
بغيرها نحو قولك ازيدا ضربت ام عمرا وانما تكون صورة
هذا الانكار لانكار اصل الفعل اذا قلته لمن يردد الضرب
بينهما اى بين زيد وعمرو وتردده الضرب بان لا يعتقد
تعلقه بغيرهما وذلك لان الفعل اذا كان منحصرا فى متعلقه
بهما فى نفس الامر تقول فى انكار اعلى اهل بلدك تصدقت
ام على غيرهم لان التصدق ينحصر تعلقه فى اهل البلد وغيرهم
او فى زعم المخاطب كما فى المثال لزم من انكار تعلقه بما انحصر
فيه انكار اصله لان الفعل لا بد له من محل يتعلق به فاذا

انكار

التصدق

نفي محله لزم نفيه وبهذا الاعتبار صار انكار التعلق
كناية عن انكار اصل الفعل فالهمزة استعملت هنا استعمال
الكنايات وعلى هذا قوله قل الذكرين حرم ام الانثيين اما
استعملت عليه ارحام الانثيين فان الغرض انكار اصل
التحريم لما في بطون الانعام وليس له في بطون الانعام محلل
ومحرم كما علمته الكلمة وههنا شيء وهو انه ان اريد موالات
الفعل في الانكار دل على نفي اصل الفعل ولو ذكر له المفعول
وموالاته المفعول تدل على موالاته عن المفعول المذكور
الا في سورة التردد كما هو ظاهر عبارته لم تصح لانه متى
ذكر المفعول له تقدم او تاخر لم يدل الا على نفي الفعل حال كونه
متعلقا بذلك المفعول وان اريد ان الموالات تدل بشرط
ان لا يذكر معه مفعول سوى الفاعل لم يتجه قوله ولا انكار
الفعل صورة اخرى لان هذا الحصر اعني حصر الضرب في مفعول
او اكثر يوجب انكار اصل الفعل ولو في حال موالاة الفعل
حال كونه متعلقا بالمفعول واذا لم يكن حصر فلا انكار للمفعول
ان تقدم او تاخر ذلك المفعول فكيف يجعل التاخير دليلا
لانكار اصل الفعل والتقديم للانكار بشرط الحصر والتقدم
والتاخر متساويان فكيف يخص التقديم بكونه صورة
اخرى مع الحصر والفرض انه صورة مع التاخير ايضا بشرط
الحصر والحاصل ان حصر التعلق ولي الفعل ام لا عطف
عليه بام وسبهما ام لا حيث اريد نفي اصل الفعل وان لم
يكن حصر لم يفد نفي اصل الفعل اذا تقدم المعمول نعم اذا
قيل مثلا انا زيدا ضربت احتمل ان يراد ما ضربت زيدا بل
غيره

غيره على وجه الارجحية وان يراد ما ضربت زيدا من غير
تعرض لما سواه واذا قيل اضربت زيدا احتمل على وجه هو
التساوي نفي ضرب زيد فقط مع ضرب الغير تامل والانكار
في الجملة يكون على اوجه لانه اما ان يكون للتوبيخ اي التقبيح
والتقريع على امر قد وقع ولذلك يقال الانكار التوبيخي يتضمن
التقرير اي التثبت والتحقق ولذلك فسر التوبيخ بما يقتضي
الوقوع بقوله اي ما كان ينبغي ان يكون ذلك الامر الذي كان
لان العرف انك انما تقول ما كان ينبغي لك هذا يا فلان اذا
صدر منه وذلك نحو قولك لمن صدر منه عصيان اعصيت
ربك كانك تقول ما هذا العصيان الذي صدر منك فانه منكر
لانه لم يكن مما ينبغي ان يصدر منك ولتضمن الانكار التوبيخي
للوقوع والتقرير يقال في امثلتها للتقرير بمعنى انه يفيد
التحقق والثبوت وليس المراد بالتقرير فيه حمل المخاطب
على الاقرار لغرض من الاغراض بل المراد التقرير والتحقق
الذي يقتضيه التوبيخ او يكون للتوبيخ على امر خفيف وقوعه
بان كان المخاطب بصدد ان يوقعه فيكون المعنى انه لا ينبغي
ان يكون هذا الامر الذي انت ايها المخاطب بصدد عمله
وقصده نحو قولك لمن هم بالعصيان ولما يقع اتعصي ربك
فكانك تقول هذا العصيان الذي نويت لا ينبغي ان يصدر
منك في الاستقبال وهذا التوبيخ لا يقتضي الوقوع بالفعل كما
هو ظاهر ولكن يقتضي كون المخاطب بصدد الفعل فالتقرير
لا يتصور فيه الا باعتبار انما هو للوقوع كالواقع او للتكذيب
عطف على قوله اما للتوبيخ بوجهيه واما ان يكون للتكذيب

في الماضي ان لم يكن بمعنى ان المخاطب ان ادعى وقوع شئ فيما
مضى او نزل منزلة المدعى اوتى بالاستفهام الانكاري تكذيبه
له في مدعاه في المضي وذلك نحو قوله تعالى افاصفاكم ربكم
بالبنين واتخذ من الملايكة اناثا اى لم يعقل هذا الذى
تدعون اى لم يخصصكم بالبنين ويتخذ من الملايكة بنات
كما هو مقتضى اعتقادكم تعالى عن الولد مطلقا او للتكذيب
في المستقبل او في الحال نحو قوله تعالى انلزمكموها وانتم
لها كارهون فالكفرة ادعوا انهم يلزمون ما يكرهون او
نزلوا منزلته او من ادعى ذلك لشبهتهم المرسل حرصا لا
ينبغي في زعمهم اى انلزمكم هذه الحجة اى العمل بالشرع
الذى قامت عليه الحجة والبرهان اونلزمكم قبول الهداية
باتباع الشرع الذى قامت عليه البينة والحال انكم لتلك
الحجة او الهداية كارهون والتقييد بالكراهة للتاكيد
لان الزام قبول الاهتداء اى العمل بالشرع لا يكون الا حال
الكراهية بمعنى انا معشر الرسل لا يقع منا ذلك الا الزاما
وانما علينا الابلاغ لا الاكراه اذ لا اكراه في الدين وهذا
يناسب عموم الامر بالجهاد وانما قلنا كذلك لان الالزام ان
لم يكن معناه الا الزام بالجهاد لكان معناه التكليف بالقبول
ولا يصح نفيه لوقوعه وهو ظاهر ان كان معناه لا نخلق لكم
القبول حال الكراهة والرسل لا يكون منهم الزام بهذا المعنى
كرهوا او احبوا وهذا يكون الخطاب لاسقاط فتاراة العدو
الموجبة لنفرة الكافرين او لاظهار عدم حاجة الناصح الى قبول
المنصوح لان النفرة للمنصوح فانك اذا نصحت رجلا ثم احست

على

منه بالاباية فقلت له ليس افتركك على قبول نصحي ولا افاتلك
على تركه وانما على ابلاغ النصح كان ذلك ادعى للقبول لما فيه
من ترك الاستصغار على عدم السماع والقبول ومن اظهر ان لا
حاجة دالة فافهم ليلا يقال يفهم منه ترخص في التكليف وترك
المبالغة في المعرض وقد تبين بما تقرر ان التوبيخ يشارك
التكذيب في النفي ويخالفان في ان النفي في التوبيخ متوجه لغير
مدخول الهمزة وهو الابتغاء ومدخولها واقع او كالواقع وفي
التكذيب يتوجه لنفس مدخولها فمدخولها غير واقع فافهم

ستهزا

وكالتهكم اى يكون صرف الاستفهام لغير ما كالتهكم وهو الا
والسخرية فهو اما معطوف على الاستبطاء على ان المعطوفات
اذا تعددت انما تعطف على ما عطف عليه اولها واما على
الانكار بناء على ان كل واحد منها يعطف على ما يليه وذلك
نحو قوله تعالى حكاية عن الكافرين في شان شعيب على
نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام اصلواتك تامرك ان
نترك ما يعبد هؤلاء فليس المراد به السوال عن كون الصلاة
امرة بما ذكر وهو ظاهر بل قصدهم لعنة الله عليهم الا
بشان شعيب في صلاته فكانهم يقولون لا قربة لك توجب اختصاصك

ستخفاف

بامرنا وتهينا الاهذه الصلاة التي تلازمها وليست هي ولا
انت بشئ وبهذا الاعتبار صارت كما يشك في كون تعلق الامر
فنسب الاستفهام لها مجازا كما تقدم ان في هذا التركيب مجازا
اسناديا وفيه ايضا باعتبار ان الاستفهام لغوى والعلاقة
ان الاستفهام عن كون الصلاة امرة يناسب اعتقاد المخاطب
انها امرة واعتقاد ذلك يقتضي الاستهزا بالمعتقد اذ ليست مما

يامر او ينهى فهو من المجاز المرسل لعلاقة اللزوم فى الجملة
وكالتحقير نحو قولك من هذا فقصدت احتقاره مع انك
تعرفه والعلاقة ان المحتقر من شانه ان يجهل لعدم
الاهتمام به فيستفهم عنه فبينهما اللزوم فى الجملة والفرق
بين التحقير والاستهزاء ان التحقير فيه اظهار حقارة
المخاطب واظهار اعتقاد صغره او قلته ولذلك لا يصح فى غير
العاقل كما يقال ما هذا الشئ اى هو شئ حقير قليل والا
ستهزاء فيه اظهار عدم المبالاة فى المستهزا به ولو كان
عظيما فى نفسه وربما يجتمع محلهما ولو اختلف مفهومهما
لما بينهما من الارتباط فى الجملة لصحة نشاة احدهما
عن معنى الاخر وكالتهويل اى التفظيع والتفخيم لشان
المستفهم بشانه عنه غرض من الاغراض وذلك كقراءة
ابن عباس رضى الله عنه قوله تعالى ولقد نجينا
بنى اسرايل من العذاب المهين من فرعون فقد قرا
من من قوله من فرعون بلفظ الاستفهام وذلك بان
قرا ها بفتح الميم ورفع اى مرفوع فرعون فيكون فرعون
مبتدا ومن الاستفهامية خبره او من مبتدا وفرعون
خبر على الرايين فى الاسم بعد من الاستفهامية فحقيقة
الاستفهام به وانما المراد تفظيع امر فرعون والتهويل
بشانه وهو يناسب هذا الانه لما وصف عذابه بالشدة
زيادة على الامتنان على بنى اسرايل بالانجا منه هول بشان
فرعون وبين فظاعة امره ليعلم بذلك ان العذاب المنجى
منه غاية فى الشدة حيث صدر ممن هو شديد السكيمة
عظيم

عظيم فى عتوه وشدة السكيمة عبارة عن نهاية التكبر
والتجبر وعدم اليقين بشئ من الاشيا فكانه يقال نجيناهم
من عذاب من هو غاية فى الشدة والعتو والفساد وناهيك
بعذاب من هو مثله ولما كان الغرض من التهويل بشان
فرعون غاية تاكيد شدة العذاب الذى هو بنو اسرايل منه
اكد امره زيادة فى تعريف حاله وفى التهويل بعذابه بقوله
تعالى انه كان عاليا فى ظلمه من المسرفين فى عتوه فكيف
حال العذاب الذى يصدر من مثله ولما كان الامر الهايل
من شانه عدم الادراك حقيقة او ادعاء لزم من ذلك ان
من شانه ان يكون مجهولا فيسال عنه فبين التهويل والا
ستفهام ملابسة فاستعمل لفظ احدهما فى الاخر مجازا وكاستبعاد
ذى الشئ بعيد او الفرق بينه وبين الاستبطا ان الاستبطا
بعد الشئ بطيئا فى زمن من انتظاره وقد يكون محبوبا منتظرا
والاستبعاد بعد الشئ بعيد احسا او معنى وقد يكون منكرا
مكروها غير منتظر املاوم بما يصلح المحل الواحد لهما ولو
اختلف مفهومهما والاستبعاد نحو قوله تعالى انى لهم الذكرى
وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه فان الاستفهام هو
الحقيقى لا يصح من علام الغيوب مع منافاته للجملة الحالية
فان مثل هذا الكلام عرفا انما يراد به الاستبعاد فهو به لدل
قراين الاحوال للاستبعاد لذكراهم فكانه قيل من اين لهم التذكر
والرجوع للحق والحال انهم جاءهم رسول يعلمون امانته فتولوا
واعرضوا عنه بمعنى ان الذكرى بعيدة عن حالهم وغاية البعد
النفى لذلك فسر تفسيرا معنويا بما يقتضى النفى والانكار بان

ستفهام

قيل كيف يتذكرون ويتعظون ويفون بما وعدوه من الايمان
ان كشف العذاب عنهم وقد جاءهم ما هو اعظم واد خل فى وجوب
الاذكار من كشف الدخان هو بما ظهر على يد رسول الله صلى
الله عليه وسلم من الكتاب المعجز وغيره من المعجزات فلم يذكروا
بل تولوا عنه واعرضوا وانما قلنا تفسيرا معنويا لانه تقدم ان انى
اذا كانت بمعنى كيف لم يليها الا الفعل والعلاقة ان المهول به
بعيد الادراك فمن شانه ان يكون مجهولا فيسال عنه وانما بنينا
على العلاقة فى الاستعمال الاستفهام لغيرهم لاستصعابهم
اياه فليتامل ومنها اى ومن انواع الطلب الامر وهو اذا
اريد به هذا النوع من الكلام كما هنا يجمع باوامر وهو
حقيقة فيه اذا اريد به الفعل وهو مجاز فيه يجمع باومر
ومن ارادة الفعل به قوله تعالى وشاورهم فى الامر اى فى
الفعل الذى تعزم عليه ويعرف مرادا به المعنى الاول
بانه طلب فعل غير كف طلبا كائنا على جهة الاستعلاء فخرج
عن الطلب الخبر وخرج بالفعل النهى بنا على ان المطلوب
به ترك الفعل وخرج بغير كف النهى ايضا بنا على ان المطلوب
به فعل هو كف فالنهى يخرج عن التعريف على كلا التقديرين
وخرج بقوله على جهة الاستعلاء الدعاء والالتماس لان
الاول من الادنى والثانى من المساوى بخلاف الامر فيشترط
فيه طلب الامر العلو ومعنى طلب العلو ان يعد نفسه عاليا به
باظهار حالة العالى بكون كلامه على جهة الغلظة والقوة لا
على وجه التواضع والانخفاض فسمى عرفا ميله فى كلامه
الى العلو طلبا له وسواء كان عاليا فى نفسه اولا وقلنا فيشترط

فيه

فيه الم ليخرج بذلك ما يصدق عليه انه طلب على جهة الاستعلاء
كالتمنى والعرض والاستفهام حيث يكون كل لطلب الفعل استعلاء
لانه لا يشترط الاستعلاء فيها وانما يشترط فى الامر وورد على هذا
التعريف عدم تناوله لنحو كف ودع وذر ونحوه فيفسده عكسه
ولكن هذا الايراد بنا على ان التعريف للامر النفسى واللفظى معا
او يراد به اللفظى فقط وهو المناسب هنا لان الكلام فى الانشا
لغة وهو لفظى واما ان يريد به النفسى على ما عند الاصوليين
فلا ايراد لكن لا يحتاج الى زيادة قوله غير كف لان الطلب النفسى
للفعل هو الامر اصطلاحا ولو دل عليه لا يدع الفعل ونحوه
وطلب الترك نهى ولو دل عليه كف واترك ونحوه وزيادة
من زاد بنا على ارادة النفسى مدلول عليه بغير كف اصطلاحا
منه غير مسلم نعم ان اعتبرت الحيثية فى الحد مطلقا لم يرد النقض
على التعريف لان الكف له حيثيتان احداهما حيثية كونه فعلا
من جملة الافعال المقدورة والاخرى حيثية كونه كفا عن
فعل اخر فهو لنهى فلا يخرج الاول ولا يدخل الثانى فصح التعريف
اذ كانه قيل طلب فعل من حيث انه فعل وكف من ذلك لا تدع
الفعل نهى فهو طلب كف عن فعل اخر اى طلب كف عن الكف هو
المتعلق بالفعل والكف عن الكف يحصل بالفعل فهو من حيث
انه كف عن فعل اخر لا يصدق عليه انه طلب الفعل من حيث
هو ولكن على هذا الاحتاج الى زيادة قوله غير كف كما
قيل ولا يخفى ما فيه من التعسف اذ يمكن ان يقال فى قولنا كف
ولا تدع الفعل طلب كف فيمكن ان يعتبر فيهما معا وحده
فيكون فعلا او بالنظر الى متعلقه فيكون كفا عن فعل تامله

ثم ان الاصوليين اختلفوا فى وضع صيغة الامر فقيل وضعت
للوجوب فقط وهو مذهب الجمهور وقيل للندب فقط
وقيل للقدر المشترك بينهما وهو مجرد الطلب على جهة الاستعلا
وقيل هى مشتركة بينهما بان وضعت لكل منهما استعلا او قيل
بالتوقف الى عدم الدراية وهو شامل للتوقف فى كونها
للوجوب فقط او للندب فقط والتوقف فى كونها للقدر المشترك
او مشتركة بينهما بمعنى انا لا نعين شيئا مما ذكر وقيل هى مشتركة
بين الوجوب والندب والاباحة وقيل للقدر المشترك بين
الثلاثة اى الاذن فى الفعل ولما لم تفد الدلايل قطعا الشى
بما ذكر لم يجزم المصنف بشى منها ولكن اشار الى ما هو الاظهر عنده
لقوة امارته فقال **والاظهر** من تلك الاقوال **ان صيغته**
اى الامر والاضافة بيانية لان الكلام فى الكلام النفسى اذ
لا يناسب هنا ثم لما كان المراد بالصيغة هنا ما دل على طلب
فعل غير كف استعلا سواء كان ذلك الدال اسما او فعلا اشار
الى بيان ذلك بقوله **من** الصيغة **المقترنة باللام من**
لبيان انواع الصيغة نحو **ليضرب زيد** فهم من هذا ان الصيغة
الدالة على طلب الضرب هى الفعل واللام قرينة على ارادة
الطلب به ويحتمل ان يكون المجموع من اللام والفعل هو الدال
ومن غيرها اى غير المقترنة باللام **نحو** قولك **اكرم عمرا**
هذه الصيغة فعل محض وقولك **ورويد بكرا** هذه اسم فعل
اى امهل بكرا فرويد تصغير ارود امصدر اراود بمعنى امهل
تصغير ترخيم استعمل اسم فعل بمعنى امهل **موضوعة** خبر قوله
والاظهر اى الاظهر ان الصيغة المذكورة بانواعها موضوعة

لطلب

لطلب الفعل استعلا وقد تقدم ان المراد بالاستعلا هنا طلب
العلو بمعنى عد الآمر نفسه عاليا باظهار الغلظة سواء كان
عاليا فى نفسه ام لا واعلم انك ان دققت النظر فى قولهم مثلا
صيغة الامر موضوعة لتدل على طلب الفعل وجدته لا يخلو
عن بحث لانه ان اريد بالطلب الكلام النفسى كان لهذه الصيغة
الانشائية حاصل بها فى الخارج حتى تكون خبرا وان اريد به
الطلب اللفظى فهو نفس الصيغة تامل وانما كان الاظهر ان
الصيغة موضوعة للطلب المذكور **لتبادر** الفهم **الى سماعها**
اى سماع تلك الصيغة **الى فهم ذلك** الطلب وهو الطلب
على وجه الاستعلا وقد تقرر ان تبادر المعنى من اللفظ الى
الفهم من اقوى امارات كون ذلك اللفظ حقيقة فيه وهذا
الذى استظهره المصنف مخالف لمذهب الجمهور كما تقدم من
انها حقيقة فى الوجوب ثم التبادر المذكور يرد عليه ان
المجاز الراجح يتبادر ولا يدل ذلك على كونه حقيقة لان التبادر
اصله كثرة الاستعمال ويجاب بان التبادر فى المجاز ان
افتقر فيه الى قرينة مصاحبة فلا يراد لان التبادر فى الحقيقة
لا يفتقر الى القرينة وان لم يفتقر فيه الى ذلك فهو حقيقة
عرفيه وها هنا بحث وهو ان التبادر من غير معرفة الوضع
محال فاذا عرف الوضع عرفت الحقيقة من المجاز لان الاول
بلا قرينة والثانى بمصاحبتها فلا يستدل بالتبادر على
الحقيقة لان معرفتها سابق على التبادر وقد يجاب
بان السابق على التبادر مطلق معرفة الوضع لا الوضع
الذى يتضمن الفرق بين الحقيقة والمجاز ولا نسلم ان

مطلق معرفة الوضع يدل على الحقيقة لصحة ان يدرك
ان هذا اللفظ موضوع لكذا ولولم يعلم كون الوضع بالقرينة
اولا فالتبادر بكثرة الاستعمال يدل ان هذا الوضع مثلا
حقيقة دون ذاك تامله **وقد تستعمل** صيغة الامر **لغيره**
اى لغير طلب الفعل استعمالا الذى تقدم ان الاظهر كونها
حقيقة فيه فيلزم عليه ان تكون مجازا فى ذلك الغير **كالاباحة**
وذلك نحو قولك **جالس الحسن او ابن سيرين** بمعنى
انه يباح لك ان تجالس احدهما اوكليهما وان لا تجالس
احدهما وتفارق الاباحة التخيير الذى له نحو هذا التركيب
بان لا يجوز الجمع بين الامرين فى التخيير دون الاباحة
وظاهره ان مفيد الاباحة هو الصيغة للعرف اووكانه
على هذا قرينة وعند النحويين ان مفيد الاباحة اواو
التحقيق ان المستفاد من الصيغة مطلق الاذن والمستفا
من او الاذن فى احد الشيئين مثلا وما وراء ذلك من جواز
الجمع بينهما وتركهما فبالقرائن تامله والعلاقة بين الطلب
والاباحة الموجبة لاستعمال لفظه فيها مطلق الاذن العام
فهو من استعمال الاخص فى الاعم مجازا مرسلا وهذه هو
العلاقة ولوكانت عامة يتقوى اعتبارها فى المباح بالقرائن
وكالتهديد اى التخويف بمصاحبة **وعيد** بين اوجمل
نحو قوله تعالى **اعملوا ما شئتم** اى فستر ون مناما امامكم
فهو يتضمن وعيدا مجملا ولما كان تهديد اللعلم بان ليس المراد
امرهم ان يفعلوا ما شاءوا وقرائن الاحوال تدل على ان المراد
الوعيد لا الاهمال والتهديد مع الوعيد المبين كان يقول

السيد

السيد لعبده دم على عصيانك فالعصا امامك ثم التهديد
اعم من الانذار لان الانذار لا يخلو من اعتبار زيادة على
التخويف لانه اما تخويف مع ابلاغ كما قيل نحو قوله تعالى
قل تمتعوا فان مصيركم الى النار فصيغة تمتعوا مع ما بعد
تخويف امر بابلاغه واما تخويف مع دعوة مع لما ينجى
من المخوف وهو قريب من الاول ان يشترط فى الدعوة ان تكون
نصا لان كل تخويف مبلغ قبل وقوع المخوف يتضمن الدعوة
للتحرى لما ينجى منه ثم ان شرط فى المنذر ان يكون مرسلا فالفرق
بينه وبين التهديد واضح وهو ظاهر قولهم الانذار تبليغ
مع انذار تخوف مع ابلاغ وان لم يشترط وهو المتبادر لانه يقال
لمن قوما بان جيشا يصبحهم انذرهم ولولم يرسل بذلك
فالظاهر ان يقال فى العرف تخويف المتكلم بما يكون من قبله
تهديد وبما يكون مطلقا انذار ولكن على هذا يكون الانذار
اعم تامل فى هذا المقام والعلاقة بين الطلب والتهديد
ما بينهما من نسبة التضاد ولهذا يقال التهديد لا يصيد ق
الامع المحروم والمكره **وكالتعجيز** اى اظهار العجز نحو قولك
لمن يتوهم ان فى وسعه ان يفعل فعلا ما افعله اى فكانك
لا تستطيع **نحو** قوله تعالى **فاتوا بسورة من مثله** اذ ليس
المراد به امرهم حقيقة على وجه التكليف بالاتيان بسورة
من مثله وانما المراد اظهار عجزهم عن الاتيان لانهم اذا حاولوا
بعد سماع الصيغة ذلك الاتيان ولم يمكن لهم ظهر عجزهم
ولا يقال لم لا يكون من التكليف وغايته ان يكون من
التكليف بالمحال لاستحالة وجود الاتيان من المثال والتكليف

بالمحال جايزا وواقع لانا نقول القراين هنا تعين ارادة
التعجيز لاقامة الحجة عليهم فى تلك الايمان والعلاقة بين
الطلب والتعجيز ما بينهما من نسبة التضاد فى متعلقيهما
بان التعجيز فى المستحيلات والطلب فى الممكنات ثم المجرد
اعنى من مثله يحتمل ان يتعلق بالفعل الذى هو فاتوا وتعين
ح ان يعود الضمير فيه لعبدنا فيكون المعنى فاتوا ممن هو
مثل عبدنا فى كونه اميا لا يكتب بسورة مما ياتى به عبدنا
وهذا يقتضى وجود مثل عبدنا فى كونه اميا لا يكتب وهو
صحيح ولا يصح ان يعود الضمير على هذا المانزلنا لانه يلزم
ان يكون المعنى فاتوا مما هو مثل ما انزلنا من الكلام البليغ
بسورة وهذا يقتضى ان يوجد مثل المنزل فى البلاغة
وهو غير صحيح لانه ليس فى طوق البشر وانما قلنا يقتضى
وجود مثل المنزل لان هذا هو المفهوم من مثل هذا الكلام
عرفا فانك اذا قلت ايتنى من الحماسة وهى شعر الشجاعة
ببيت افاد وجود الحماسة وحمله على مثل معنى ايتنى برجل
اوجناح من العنقا على معنى ان العنقا لم توجد فلا يوجد
رجلها ولا جناحها احتمال عقلى لا يرتكب فى تراكيب البلغا
فى شهادة الذوق والاستعمال فلهذا يتعين ان يكون
الضمير على هذا التقدير عايد العبدنا لا لما انزلنا ولا يخفى
ان هذا انما يتم بنا على ان اعجاز القران لكونه خارجا من
طوق البشر واما ان بنينا على انه فى طوقهم وصرفوا عنه
لم يفتقر لهذا واعلم ان ما ذكر من اقتضاء ذلك التقدير وجود
المثل انما هو ان حمل على ان المقصود الاتيان بجزء من اجزا

السلى

المثل فان المتبادر ح وجود ذلك الشى واما ان حمل على معنى طلب
الاتيان بفرد من افراد مدخول من فلا نسلم عدم صحته فى
تراكيب البلغا عرفا كما يقال ايتنى من هذا النوع بفرد اى فانك
لا تجده على معنى انه لا فرد له فانه صحيح فافهم والله اعلم
ويحتمل ان يتعلق بجاءوا على انه صفة لسورة فح يصح ان يعود
الضمير لعبدنا او لما نزلنا فيكون المعنى على الاول فاتوا بسورة
كائنة من مثل عبدنا فى الامية وعدم الكتابة فتكون من ابتدا
وعلى الثانى فاتوا بسورة من وصفها انها من مثل ما نزلنا
اى من جنسه وحقيقته فتكون من تبعيضية للبيان
وهو صحيح لان المجىء عنه ح هو السورة الموصوفة بصفة
هى كونها من مثل المنزل او من مثل عبدنا ومعلوم ان الذى
يفهم من مثل هذا الكلام عند امتناع الاتيان بالمامور ان
الامتناع لعدم القدرة على الموصوف مع وجوده بوصفه
كما يقال ايتنى بثوب ملبوس للامير فملبوس الامير موجود
وامتنعت القدرة عليه او لعدم القدرة على الموصوف
لانتفاء وصفه فيلزم امتناع الاتيان به بذلك القيد كما يقال
ايتنى بثوب فيه اربعون ذراعا والغرض ان لا ثوب موصوف
بهذا الوصف وكلا المعنيين يصحان عرفا لان الوصف فى حيز
المامور به فيفهم ان الامتناع لامتناع الوصف او لامتناع
تناول الموصوف لعدم القدرة عليه بخلاف ما تقدم فيتعين
ان يكون لعدم القدرة عليه مع وجود كلاهما على هذا التقدير
فى المثال صحيح بنا على انه ليس فى الطوق فيكون الامتناع لعدم
امكان وجود صفة السورة من مثل عبدنا ولكن يراد على هذا

يسئل عنه ناسئله فى مطلق البشرية اى من غير شرط الامية
لعجز الكل او بنا على انه للدرفة فيكون الامتناع لعدم القدرة
على تناول الموصوف ولكن على هذا الاخير لا يكون هذا اخلا
ما تقدم فى صحة العموم فى الضمير لصحته فيما تقدم بهذا
الاعتبار ايضا كما اشرنا اليه انفا والحكم فى الفرق بين هذا
وما تقدم الذوق والاستعمال وكالتسخير الى التبديل من
حالة الى اخرى فيها مهانة ومذلة وذلك نحو قوله تعالى
كونوا قردة خاسئين اى صاغرين مطرودين عن ساحة
القرب والعز ووصف القردة به لتاكيد ما تضمنه معناه
والفرق بينه وبين التكوين ان التسخير تبديل من حالة
الى اخرى احس منها والتكوين انشاء من عدم لوجود
ويوجد استعمال الامر فيه كقوله تعالى فيكون والتعبير
عن الايجاد بكن ايما الى انه يكون فى اسرع لحظة وانه طابع
لما يراد فكانه اذا امر ايتمر ويحتمل ان يكون التكوين اعم بان
يراد به مطلق التبديل الى حالة لم تكن ويراد بالتسخير
ما تقدم وكالاهانة وهى اظهار ما فيه تصغير المهان
وقلة المبالات به نحو قوله تعالى كونوا حجارة او حديدا
وكذا قوله تعالى ذق انك انت العزيز الكريم وانما قلنا
ان الاول للتسخير والثانى للاهانة لظهور ان ليس المراد
امرهم بكونهم قردة او حجارة اذ ليس ذلك مما يكلف به وكذا
ليس المراد فى ذق الامر بالذوق للعذاب لان الكافر حال
الخطاب بالصيغة فى غصص الذوق ومحنه والفرق
بين التسخير والاهانة اللذين دلتا على ارادتهما القرائن

فى

فى الامرين ان التسخير يحصل فيه الفعل حال ايجاد الصيغة
بان كونهم قردة اى مسخهم وتبديلهم بحال القردة واقع حال
استعمال الصيغة والاهانة لا يحصل فيها الفعل حال وجوده
قبل بل الغرض فيه اظهار ان لا محل لهم فى المراعاة وتحقيرهم
باظهار قلة المبالات والتحقير قريب من الاهانة وقد استعمل
فيه الامر فى قوله تعالى حكاية عن موسى صلى الله على نبينا
وعليه وسلم القوا ما انتم ملقون اى ما جيتم به من السحر
حقير بالنسبة للمعجزة وانما قلنا قريب لان كل محتقر فى
الاعتقاد اذ فى الظاهر منهم ان فى ذلك الاعتقاد او
الظاهر اى مذلل ولو كانت الاهانة بالقول او بالفعل غالبا
والاحتقار كثيرا ما يقع فى الاعتقاد والحاصل انه شرط فى
الاهانة وهو التصغير اظهار ذلك قولا او فعلا كما اشرنا
اليه فيما تقدم فهى اخص من مطلق التحقير وان لم يشترط
فيها شئ واحد والعلاقة بين الامر والتسخير والاهانة مطلق
الالزام فان الوجوب الزام المامور والتسخير والاهانة
الزام الذل والهوان والصيغة فيهما يحتمل ان تكون انشاء
اى اظهار لمعناها او اخبارا بالحقارة والمذلة فكانه على هذا
قيل فيهم هم بحيث يقال انهم اذلاء محتقرون ممسوخون
وكونها للاخبار فى الاهانة اظهر منه فى المسخ فتامله وكالتسو
بين شيئين هما بحيث يتوهم المخاطب ان احدهما ارجح
كقوله تعالى قل انفقوا طوعا او كرها لن يتقبل منكم فانه
ربما يتوهم ان الانفاق طوعا مقبول او كرها دون الاكراه
فسوى بينهما فى عدم القبول وكذا نحو قوله تعالى

بتر

اصبروا اولا تصبروا فانه ربما يتوهم ان الصبر نافع فدفع
ذلك بالتسوية بين الصبر وعدمه ومثل بهذا للتسوية في
النهي في الصيغة في المحلين وليس المراد بهما الامر بالاتفاق ولا
الامر بالصبر بل المراد ما دلت عليه القرائن بين الامرين
والفرق بين التسوية والاباحة ان الاباحة تخاطب بها من هو
بصدد ان يتوهم المنع من الفعل فتخاطب بالاذن ونفي الحرج كما
في قوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا والتسوية تخاطب بها من
هو بصدد ان يتوهم ان احد الطرفين في محلهما من الفعل ومقابله
ارجح من الاخر وانفع فيربع ويسوى بينهما والاقرب ان الصيغة
في التسوية اخبار دون الاباحة وتحتمل انشاء التسوية واخبار
بالاباحة على بعد والعلاقة بينهما وبين الامر نسبة المضادة لان
التسوية بين الفعل والترك واباحة كل منهما ينافي ايجاب احدهما
وتزيد الاباحة بعلاقة مطلق الاذن وكالتمني اي طلب محبوب
لاطماعية والامر يطلب على وجه الاستعلاء والاختلاف بهما كانت
الصيغة مجازا في التمني على ما مر عليه فيما استظهره كما تقدم
والعلاقة بينهما واضحة بناء على جواز المحبوب بطلب في امر ذلك
نحو قول امرئ القيس
الا ايها الليل الطويل الا انجلي بصبح وما الاصباح منك بامثل
المراد بالانجلاء الانكشاف وبالاصباح ظهور ضوء الصباح فكانه
يقول انكشف ايها الليل الطويل طولا لا يرجى معه الانكشاف
ولذلك صار الامر بالانجلاء تمنيا وارادة الطول الذي لا ينتهي
في الليل عند المحبين مشهور معلوم ولهذا قال الشاعر
وليل المحب بلا اخر وليلي ظاهران ليس المراد امر الليل بالانكشاف

اذ

اذ ليس مما يومر ويخاطب بذلك حمل على التمني ليناسب حال
التشكي من الاخر والهموم وشدتها اذ لا يناسبها الا عدم الطما
في انجلايه لانها لكثرتها ولزومها الليل بعد الليل معها مما
لا يزول وانما قلنا كذلك لما جرت به العادة ان من وقع في ورطة
وشدة يتسارع الى نفسه اليأس ولذلك يتشكى بمظهر البعد
النجاة واما لو كانت مرجوة الانكشاف لم تستحق التشكي من
ليلها الملازم لها وقوله وما الاصباح منك بامثل اي افضل
كلام تقديري على هذه فكانه يقول هذا الليل لا طماعية
في زواله لكثرة احزانه ولزومها وشدتها بظلمته فلا تتكلف
بانكشافه وعلى تقدير الانكشاف لا يكون امثل منه للزوم
الاحزان على كل حال وكالدعاء وهو الطلب على وجه التضرع
والخضوع وذلك نحو قولك رب اغفر لي ويكون من الادنى
الى الاعلى فلو قال العبد لسيده على وجه الغلظة اعتقني
كان امرا ولذلك يعد الامر من العبد سوء ادب لان العبد
لا يكون الامع استعلاء كما تقدم ولكن اورد على اشتراط الا
في مسمى الامر قوله تعالى حكاية عن فرعون ماذا تامرون
فقد استعمل الامر في طلب ليس فيه استعلاء لان فرعون لا
يرى استعلاء في الطلب المتعلق به من غيره لادعايه الالوهية
وكالالتماس وذلك كقولك لمن يساويك رتبة اي في الرتبة
افعل كن مثلا حال كون ذلك القول كائنا بدون الاستعلاء
المعتبر في الامر وجدون التضرع المعتبر في الدعاء ولا يرد
ان يقال المساواة تنافي الاستعلاء لانا نقول المنافي للمساواة
هو العلو لا الاستعلاء فان الاستعلاء كما تقدم هو عد الامر

عية

ستعلا

نفسه عاليا بكون الطلب الصادر منه على وجه الغلظة
كما هو شان العلى وهذا المعنى اعنى جعل الامر نفسه عاليا
فى امره يصح من المساوى بل يصح من الادنى فان غلط دعاوى
النفس اكثر من ان تحصى وظاهر ما تقرر ان مناط الاقربية
فى الطلب هو الاستعلاء لو من الادنى ومناط الدعاء فيه
التضرع والخضوع ولو من الاعلى كالسيد مع عبده ولا
يكاد يتصور على حقيقته ومناط الالتماس فيه التساوى
مع نفى التضرع والاستعلاء لكن ذكر فى المطول ان الالتماس
يكون معه تضرع وتخضع لا يبلغ الى حد ه فى الدعاء وعلى
ما تقرر اذا صدر الطلب من الاعلى الى الادنى كالسيد مع
عبده من غير استعلاء لم يسم بواحد منها وهو بعيد **الامر** اى صيغته اذا استعملت فى شئ فاختلف فى المطلوب
بها بعد الاتفاق فى كونها للوجوب فيه او لغيره كما تقدم
وبعد كون الراجح فيها انها تسمى امرا حقيقة سواء كانت
فيما استعملت فيه للوجوب او لغيره فقيل حقه مطلق
كونه مطلوبا فيمتثل بالفور او بالتراخى ولا يتعين
احدهما فى مدلولها الا بقرينة **وقال السبكى** حقه
الفور بمعنى انه اذا قيل افعل فمعناه افعل فورا ولا يدل
على التراخى الا بقرينة ومتى اتفقت انصرف للفور **لانه**
اى انما قلنا حقه الفور لان كون المطلوب بها مطلوبا
على الفور هو **الظاهر من الطلب** اى لان الذى يبدو
للعقل بالنظر لاستعمال الصيغة هو الفور فان مقتضى
الطبع فى كون الشئ مطلوبا انه لا يطلب حتى يحتاج هو

لوقوعه

م

وقوعه فى الحين كما اذا قلت اسقنى فالمراد طلب السقى
ح وهذا شان الطلب فى الجملة عند الاتصاف وكلما يفرض
من غير هذا فليس من مقتضى الطلب الا يرى الى الاستفهام
والنداء فان المستفهم عنه والمنادى انما يراد الجواب بالاول
فورا وبالثانى كذلك ولا يخفى ان بيان كون الفور
هو الظاهر مما ذكر مشتمل على قياس الامر على الاستفهام
والنداء وهو قياس فى اللغة فان لم يقس عليهما فلا معنى
لدلالتهما على ان الامر يعتبر فيه ما يعتبر فيهما وان كون
الطلب للحاجة لا يخلو من اثبات اللغة بالعقل مع ان
اختصاص البيان بما ذكر يقال فيه انما ذلك لقرينة العطش
واما لو كان مدلوله الفور لغة لاحتيج الى زيادة الفور
فى حد الامر تامل **ولتبادر الفهم** اى وقلنا ايضا حقه
الفور لتبادر الفهم **عند الامر بشئ** اى بفعل من الافعال
بعد الامر بخلافه اى بضده كما يظهر من التمثيل **الى تغيير**
متعلق بتبادر اى بتبادر الفهم فيما ذكر الى تغيير **الامر**
اى تغيير المتكلم بالصيغة الامر الاول بالثانى **دون الجمع**
اى من غير ان يتبادر ان المتكلم اراد الجمع بين الفعلين
المامور بهما **وارادة التراخى** اى ومن غير ان يتبادر
ان المتكلم اراد الجمع بين الفعلين المامور بهما جواز التراخى
فى احد الامرين حتى يمكن الجمع بينهما وبهذا يعلم ان الجمع
والتراخى متقاربان لانه متى جاز التراخى امكن الجمع فاحد
الامرين او كلاهما على التراخى ويلزم تغيير الاول كونه
على الفور حيث غيره بما يعقبه فيثبت به المطلوب

ل

ى

من حيث كونه على الفور وانما قلنا يتبادر منه التغيير
لان المولى اذا قال لعبده قم ثم قال له اضطجع الى المسا
يتبادر الى الفهم ان الامر بالقيام ساقط عنه بالامر
بالاضطجاع الى المسا ولا يفهم منه انه اراد الجمع بينهما
بتراخي احدهما عن زمان الاخر فانك اذا قلت لرجل قم
للصلاة ثم قلت له ارقد الى الوقت فهم ان المراد من الاول
قم الآن لتوهم الوقت اذ لا معنى للامر قبل ومن الثاني ارقد
من الان الى الوقت **وفيه نظر** اى وفيما ذكر مما بين به
التبادر الى التغيير نظر لانه لا يسلم التبادر عند انتفا
القرائن فانه لو قال له قم ثم قال اضطجع من غير ان
يزيد الى المسا او قال له في الثاني قم من غير ذكر الصلاة
ثم قال له ارقد من غير ذكر وقت الصلاة لم يتبادر
التغيير وانما فهم التغيير في الاول بما جرت به العادة
من ان مطلق القيام لا يراد به التاخير الى الليل ولما امره
بالاضطجاع المبدو بوقت ورد الصيغة الى المسا فهم
تغيير الاول ولو عن التراخي الذي يمكن ان يراد به وهو
ما يقرب من زمن التكلم وفهم في الثاني لو جرت به العادة
ان الانسان لا يومر بالصلاة الا عند وقتها والامر الثاني
بين انه لم يدخل وقتها وعلى هذا يكون ما بين به الفور
مما دل بالقرينة فلا يظهر به كون حق الامر ان يكون للفور
وانما قررنا جواز التراخي لان القول المقابل للفور هو جواز
التراخي وانما دلالته على مطلق الطلب لا وقوع التراخي بمعنى
انه لا يقول بان حقه الدلالة على التراخي بل حقه جواز

التراخي

التراخي وانما دلالته على مطلق الطلب الصادق بالتراخي
والفور **ومنها** اى ومن انواع الطلب **النهي** وهو
طلب الكف عن الفعل استعلاء من حيث هو كذلك فلا
ينتقض بكف لانه ليس طلبا للكف عن الفعل من حيث انه
كف عن فعل بل هو طلب للكف من حيث انه فعل لانه
لما اقتصر عليه صار المقصود منه نفس الكف من حيث انه
فعل لا من حيث انه كف عن فعل اخر ولو كان لانه ما
يخرج عنه لا تترك الفعل لانه طلب كف عن فعل اخر هو
الترك وقد تقدم مثل هذا في الامر مع ما فيه **وله** اى
وللنهي **حرف واحد وهو** اى وذلك الحرف الواحد هو
لا الجازمة في قولك ابتداء **لا تفعل** نهيا له عن الفعل
خلافا لمن قال ان من حروفه حرف واحد في موضع تصلح
فيه كي كقولك قيد العبد لا يفر يضر بنا على انه من جنس
حرف الجزم ولو كان معناه النفي **وهو** اى النهي **كالامر** في
شان **الاستعلاء** اى عده الاتي بصيغته نفسه عاليا فان
كان كذلك فهو نهي حقيقة وان ورد صيغته مع تخضع
من الادنى فهي دعا وان ورد من مساو فهي التماس
وانما قلنا ان شرط كون صيغته نهيا حقيقة الاستعلا
لان ذلك هو المتبادر والتبادر امارة الحقيقة لانه ناشي
عن كثرة الاستعمال فاذا كان بلا قرينة دل على الحقيقة
يعني وكما قلنا في الامر هناك ان الامر للطلب استعلا
يشمل الندب والوجوب على ما اختاره المص خلافا للجمهور
في كونها للوجوب فقط تقول ههنا ايضا هي لطلب الكف

استعلا فيشمل التحريم والكراهة وقيد التشبيه بالامر
بالاستعلا ليفيد انه ليس فيه ما قيل في الامر بالنسبة
الى الفور والتكرار بان النهي للفور والتكرار جزما لانه
لدفع المفسدة قال السكاكي والاشبه ان النهي والامر
ان ورد القطع الواقع كان يقال للمتحرك اسكن ولا تتحرك
فمدلولها المرة وان ورد الاتصال فمدلولها الاستمرار
كان يقال للمتحرك اسكن ولا تحرك اولا تسكن ولا تخفى ما في
قوله لاتصاله لانه في معنى الاستمرار فكانه قال وانا اريد
بها الاستمرار فهما للاستمرار تامله **وقد يستعمل** النهي
بمعنى صيغته **في غير طلب الكف** استعلا الذي هو معناه
الاصلي على قول من قال ان مدلول طلب فعل هو الكف
عن الفعل بنا على انه لا يكلف الا بفعل لعدم القدرة
على عدمه والكف المذكور هو فعل يحصل بشغل النفس
بضد المنهي عنه ويستدعي تقدم الشعور بالمكفوف عنه
او في غير طلب **الترك** على وجه الاستعلا الذي هو معناه
الاصلي على قول من يقول ان مدلوله طلب عدم الفعل
وهو المعبر عنه بالترك بنا على انه يكلف بعدم الفعل
اي بتركه بنا على القدرة عليه بسبب القدرة على
التلبس بضد المنهي لان العدم متحقق ح ولا يستدعي تقدم
الشعور به ولكن اجاري على اللسان ان الترك بمعنى الكف
فيستدعي تقدم الشعور اذ لا يقال فيمن لم يخطر بباله فعل
اصلا ولم يفعله انه تركه وعلى الاول وهو ان المكلف به هو
الكف فلا يفعل بمقتضى النهي الا من استشعر المنهي فتركه فلا

يمتثل

يمتثل النهي من لم يفعل المنهي ذاهلا عنه فيلزم انه ولا
قائل به الا ان يقال الامتثال شرط الثواب وشروط انتقاء
الاثم يكفي فيه عدم الفعل وعلى الثاني وهو ان المكلف به
عدم الفعل يكون من لم يفعل المنهي اتيا بمقتضى النهي ولكن
لابد في الثواب من النية المستلزمة للشعور ثم قولهم
ان كف داعي النفس يحصل بشغلها بالضد يبطل بمن لا داعية
له كالانبيا وايضا حاصل كف الداعي عدم العمل بمقتضاها
بسبب التلبس بالضد وذلك هو حاصل القول الاخر
فقد عاد الامر الى ان القدرة في النهي بسبب التلبس بالضد
مطلقا والاثم ساقط بعدم التلبس في الفعل المنهي ولو
بلا شعور والثواب لابد فيه من النية على كلا القولين
ولذلك قيل ان القول الاول قريب من الثاني وان الخلاف
بينهما لا تظهر له ثمرة بينة تامله ثم مثل للغير الذي
تستعمل له صيغة النهي بقوله **كالتهديد** اي التخويف
والتوعد وذلك **كقولك لعبدك لا يمتثل امرك لا تمتثل**
امري اي اترك امري وانما كان تهديدا للعلم الضروري
بانك لا تامره بترك امتثاله امرك لان المطلوب من العبد
الامتثال لا عدمه ودل على التوعد استحقاقه العقوبة
بعدم الامتثال والتهديد خبر في المعنى اذ كانه قال
سترى ما يلزمك على ترك الامر والعلاقة بين النهي والتهديد
استلزام النهي للوعيد ومن جملة ما تستعمل فيه الصيغة
لغير ما تقدم الدعا بان تكون من الادنى الى الاعلى كقولنا
ربنا لا تؤاخذنا والالتماس بان تكون من المساوي كقولك

لا تعصر بك ايها الاخ والعلاقة مجرد الطلب فهى من استعمال
ما للاخص الذى هو طلب الكف استعلاء فى الاعم الذى هو مطلق
الطلب **وهذه** الاربعة يعنى التمنى والاستفهام والامر والنهى
يجوز تقدير الشرط بعدها فيؤتى بالجواب بعدها مجزوما
بان المقدرة مع الشرط وذلك لان الاربعة تشترك فى الطلب
حقيقة وطلب الشئ يشعر بانه انما طلب لامر يترتب عليه
غالبا واما كونه مطلوبا لذاته فنادر فيكون مضمون متعلق
الطلب بنا على الغالب سببا فى ذلك المترتب فصح تقدير
ذلك المضمون شرطا ليكون ما ذكر بعده جوابه لان الشرط
اللغوى سبب فى المعنى فيخرج ذلك الجواب بذلك المقدر
وهو الذى مر عليه المصنف وقيل الجواب مجزوم لنفس
متعلق الطلب لانه فى معنى الشرط من غير حاجة لتقدير
شرط اصلا وقيل مجزوم به لنيابته عن ذلك والشرط
وهما متقاربان وانما قال يجوز ان يرفع ما بعدها على
الاستيناف ولو صح كونه جوابا ثم الشرط المقدر اما نفس
مضمون المذكور واما لازمه وقد مثل لما قدر فيه الالزام
فى التمنى بقوله كقولك فى التمنى **ليت لى مالا انفقه** بجزم
انفق فالمتمنى وهو ان يكون له المال هو الذى يقدر فيه
الشرط لكن لما كان وجود المال بالامر نادرا عبر عنه به فقال
فى تفسير الشرط **ان ارزقه انفقه** وهو ظاهر **وكقولك فى**
الاستفهام اين بيتك ازرك ولما كان المراد من الاستفهام تعريف
المسئول عنه وهو مكان البيت حتى كانه يقول عرفنى
مكان بيتك قدر الشرط من معنى التعريف فقال **اى ان**

تعرفنيه

تعرفنيه اى ان تعرفنى مكان بيتك ازرك فيه لما تقدم ان
المسئول عنه يكون سببا لما يترتب عليه فهذا ما قدر فيه
اللازم نظرا للمسئول عنه وقد يقال انه مما قدر فيه نفس
المسئول لان الاستفهام سؤال التعريف اى طلب التعريف
وكقولك فى الامر **اكرمنى اكرمك** وظاهر ان المقدر ههنا
شرط من الاكرام ولذلك قال فى تفسيره **اى ان تكرمنى**
اكرمك **وكقولك** فى النهى **لا تشتم يكن خيرا لك** ولما كان
المطلوب فى النهى الكف كان الترتب انما هو على نفس المنهى
فلذلك قدر الشرط منفيا فقال **اى ان لا تشتم يكن خيرا**
ولذلك لما تقدم ان الطلب يقتضى ان المطلوب ان لم يكن
طلبه لذاته فالامر يترتب عليه فاذا اوتى بعد الطلب
بما يصلح ان يترتب على المطلوب جزم جواب الشرط مقدر
دل عليه ذلك المطلوب او جزم بذلك المطلوب لاقتضائه
ذلك المترتب كما يقتضيه الشرط فناب عن الشرط او تضمنه
على ما تقدم من الخلاف فى موجب جزم الجواب فذكر الشئ
الذى يصلح للترتب على المطلوب بعد ذكر ذلك المطلوب
الذى هو مضمون جملة الطلب يفهم ترتب ذلك الشئ على
المطلوب من اثبات او نفى كما يترتب الجواب على الشرط ه
ولهذا قيل ان الشرط يقدر من جنس ما قبله من اثبات
او نفى فنى لا تشتم يقدر ان لا تشتم كما قال المصنف ان تشتم ه
وفى اكرمنى يقدر ان تكرمنى لا ان لم تكرمنى لان الطلب كما قررنا
لا يشعر بذلك وقيل يجوز تقديره مخالفا به لدلالة القرينة
وعليه يجوز اذا قلت لا تعص تعاقب جزم تعاقب على

تقدير ان تعص تعاقب وكذا اذا قلت انى لتترك الذنب
تعاقب فيقدر ان تترك الذنب تعاقب ولكن تقدير الاثبات
بعد النفى على هذا اشهر من العكس لان فى النفى لغرض لذلك
المثبت وهو المنفى فاذا ناسب الترتيب عليه كان قريبا
بخلاف الاثبات فلم يتضمن الشعور بالمنفى من حيث انه منفى
ولما خيف ان العرض اغفل ذكر الجواب بعده مع انه وارد
بين انه داخل فى الاستفهام فقال واما العرض وهو
طلب الشئ طلبا بلا حث وتاكيد كقولك الا تنزل تصب خيرا
يعنى وكذا التحضيض وهو طلبه مع تاكيد وحث كقولك هلا
تنزل تصب خيرا فهو غير خارج عما ذكر لانه متولد من
الاستفهام لانه لا يستفاد الا من الثانى فهو داخل فى الاستفهام
وينبغى له ان يذكر ان الترجى اذا اجرم الجواب بعده فلا لحاقه
بالتمنى كما تقدم فهو داخل حكمه فى التمنى ايضا وانما قلنا
ان العرض داخل فى الاستفهام لانك اذا قلت الا تنزل
تصب خيرا مثلا فالهمزة فيه للاستفهام فى الاصل ومنع
فى الحال من ارادة الاستفهام كون عدم النزول فى الحال
وفى الاستقبال معلوما بقرينة من القرائن او نزل منزلة
المعلوم او كون السؤال عنه لا يتعلق به العرض والاستفهام
انما يكون عن المجهول حالا او استقبالا مع تعلق الغرض ولما
تعذر الاستفهام الحقيقى للعلم او لعدم تعلق العرض حمل
على الانكار بقرينة اظهار محبة منه من حصولها ومعلوم
ان انكار النفى يتولد منه طلب منه ومحبته فتضمن الكلام
طلب النزول وعرضه على المخاطب ولكن يرد على هذا ان

الطلب

ان يتوهم

الطلب الذى هو العرض لم يتولد من الاستفهام الحقيقى
الذى نحن بصدده وانما تولد من مجازيته الذى لم يذكر
ان الجواب يذكر بعده تامله ويجوز ان تقدير الشرط لا يختص
ببعدية الامور الاربعة السابقة فقال ويجوز تقدير
الشرط مع الاتيان بالجواب فى غيرها القرينة دلت على ذلك
وذلك نحو قوله تعالى ام اتخذوا من دونه اولياء فالله
هو الولى فقوله تعالى فالله هو الولى جواب شرط مقدر
اى ان اراد واوليا بحق فالله هو الذى يجب ان يتولى
وحده ويعتقد انه هو المولى والسيد لا يشاركه احد
فى ذلك والقرينة وجود الفا الجوابية فى الجملة مع دلالة
الاستفهام فى الجملة قبلها على انكار اتخاذ سواه تعالى
فهو فى ضلال وهلاك ويفهم منه ضمنا ان من اراد ما لا نوا
معه واراد الاستمساك بالعروة التى لا تنفصم فليتخذ الله
وليا دون غيره فحذف الشرط واوتى بلازم الجواب فى موضعه
فاصل الكلام على هذا الشرط ان اراد وا الاولياء بلا بطلان
اى بلا فساد وخلل وصفا وذاتا وحالا ومآلا فليتخذ الله
وليا لانه تعالى هو الولى المنفرد بالقدرة العامة والمشيئة
التامة والعزة الباهرة وصح الجواب بمضمون الجملة لكونه
علة للجواب كما قدرنا وعلى هذا لا يرد ان يقال لا يصح
الجواب بالجملة الاسمية عن الشرط لمضيه ودلالتها على
الدوام مع ان ارادة الدوام الولى لا يكون سببا فى كون
الله تعالى هو الولى وانما قلنا ان هذا ليس مما تقدم لان
الاستفهام الحقيقى لا يصح هنا وانما المراد به الانكار

غير مذكر

اى بعد غير هذه الاربعة ح

اوليا فيفهم منه صريحا ان من اراد اتخاذ سواه تعالى ح

بمعنى لا ينبغى ان يتخذ واغير الله وليا ولاجل ان هذا معنى
الكلام قيل لم لا يصح ان يترتب فالله هو الولى على هذا المعنى
فتكون الفا للتعليل والتسبيب فكانه قيل لا ينبغى ان يتخذوا
من دون الله وليا بسبب ان الله هو الولى والسيد فلا
يتخذ غيره فحينئذ لا يحتاج الى تقدير الشرط المذكور كما
لا يخفى فى قولك مثلا لا ينبغى لك ان تعبد سوى الله
فالله هو المعبود اى انما كان لا ينبغى لك بسبب ان الله تعالى
هو المعبود بحق وعطف الجملة السببية على سببيها موجود
وياتى كما يعرف منه ذلك فى الفصل والوصل ومر دبانه
الكلام اذا كان بمعنى كلام اخر لا يلزم فيه ان يكون كهو
فى كل شئ لجواز ان يخالفه فى بعض اللوازم فانك اذا
قلت مثلا انتضرب زيدا على ان الاستفهام للانكار لم يصح
ان تعطف عليه الجملة المذكورة فتقول لا تضرب زيدا
وهذا الكلام اعنى قولك لا تضرب زيدا الخ كان اجنبيا
فى المعنى لانه بمعنى لا ينبغى ان تضرب يصح ان تعطف عليه
الجملة المذكورة فتقول لا تضرب زيدا فهو اخوك بلا
تقدير شرط والشاهد فى صحة هذا الكلام وهو لا تضرب
زيدا فهو اخوك دون انتضرب زيدا فهو اخوك الذوق
الناشى عن تتبع الاستعمال ونوقش هذا التنظير بان
انتضرب زيدا انكار لنفس الضرب وقولك لا ينبغى اى
لا يليق ان تضرب زيدا الذى هو معنى المفسر به وهو لا
تضرب اذ الانكار معناه النفى ولو فسر هنا بالنهى تجوزا
كما اشرنا اليه انكار للابغاء والياقة الضرب وهما مختلفان

فلم

فلم يتحقق كونهما بمعنى حتى يتحقق بذلك ان الكلامين قد يكونا
بمعنى ويختلفان فى اللوازم والاستدلال حيث بطل فيه
هذا التنظير يعود دعوى عدم منع قولنا انتضرب زيدا فهو
اخوك على ان تكون الجملة للعطف قد لا يسلم كما فى قوله
احاولت ارشادى فعقلى مرشدى لا يحسن التقدير ههنا
ولكن لا يرد على المص لانه انما ادعى جواز التقدير وانما
يرد على من حمل كلامه على وجوب التقدير تامله
والله اعلم ومنها اى ومن انواع الطلب النداء وهو طلب
الاقبال حسا او معنى بحرف نايب مناب ادعوا سواء
كان ذلك الحرف ملفوظا كايا زيد ومقدرا كيوسف
اعرض عن هذا ولا يجزم الفعل بعده جوابا لان مفاد
الحرف ومدلوله اه عوا واما الاقبال فهو مطلوب بالنداء
لان الانسان انما يدعى للاقبال فليس فيه ما هو كالتصريح
بالشرط كما فى الطلب السابق بخلاف ما لو صرح بالفعل
فقيل اقبل جاز جزم الفعل بعده جوابا بان يقال مثلا
اعلمك وهذا مما يعلم به ان الشئ الضمنى ليس كالصريح
وايا وهيا من حروفه للبعيد وقد ينزل القريب كما
لغفلة اولنوم اولتنزيل المنادى منزلة ذى غفلة لعظم
الامر المدعوله حتى كان المنادى غافل فيه مقصر فيستعملان
له فتقول مثلا هيا فلان تهيا للحرب عند حضوره
واى وا الهمزة منها للقريب وقد ينزل البعيد كالقريب
لحضوره فى القلب فصار كالمشهود الحاضر كقوله
احييت القلب عنى لا تنزل وايا ما منها فقيل تكون

لبعيد

لهما معا وقيل مختصة بالبعيد فلا تستعمل فى القريب الا
لتنزيله منزلة البعيد اما لاستبعاد الداعى نفسه عن حال
المنادى كقوله يا الله مع انه اقرب اليه من حبل الوريد او
واما لاستعظام الامر المدعو له حتى لو كان المنادى مقصر
فى امره غافل عنه كما تقدم كقوله يا هذا قم على لسان الجد
فى امر ربك ولو كان المنادى كذلك واما للحرص على اقباله
فصار اقبال البعيد المنادى كالبعيد لان النفس اذا استد
حرصها على الشئ صارت كل ساعة قبل وقوعه فى غاية
البعد فتقول يا غلام بادر بالماء فانا عطشان واما البليد
فكانه بعيد لا يسمع فتقول انتبه ايها الغافل واما الاخطاء
كانه فكانه بعيد عن عز الحضور فتقول من انت يا هذا
وقد تستعمل صيغته اى صيغة النداء فى غير معناه الاصلى
وهو طلب الاقبال وذلك كالاغراء وهو الحث على لزوم
الشئ كما فى قولك لمن اقبل اليك او الى من حضر معك
حال ذلك المقبل تيظلم اى يظهر ظلم الغير اليه ويبث
الشكوى به يا مظلوم فالذى لا تريد بقولك يا مظلوم
طلب اقباله حسا او شرعا معنى لحصوله وانما اردت اغراءه
وحثه على ازالة الظلم الذى هو بث الشكوى وكثيرا ما
يؤكد المراد بالتكرار فيقال يا مظلوم يا مظلوم فى حال
تظلمه اظهارا لرحمته وتحريكا لدعايته على الشكوى
يذكر ظلمه على وجه النداء والجملة تتضمن معناه كان
يقال يا مظلوم اشتك فهذا موضع الشكوى والعلاقة
بين النداء وبين الاغراء المستعمل هو فيه ان الاغراء ملزوم

للاقبال

للاقبال اذ لا معنى لاغراء غير المقبل معنى بان يكون بحيث لا
يسمع وكالاختصاص وهو فى الاصل معلوم وفى الاصطلاح
ان يوتى بما يدل على تخصيص حكم معلق بضمير التكلم
بشرط ان يكون الدال على ذلك التخصيص صورة
منادى او معرف بال او بالاضافة او بالعلمية اما
صورة المنادى فكما فى قولهم انا افعل كذا ايها الرجل
فان ايها الرجل اصله ان يستعمل دالا على تخصيص المعين
لطلب الاقبال منه ولو كان هو المتكلم عند قصد تجريد
منادى من نفسه مبالغة كما هو الاصل فى هذا المثال
ثم نقل المطلق التخصيص لا بقيد كونه لطلب الاقبال
فهو كالمجاز المرسل فيفيد تخصيص ما دل عليه المعبر عنه
بالضمير بحكم ذلك الضمير وما نقل من النداء التزم فيها
حكم المنقول عنه من بنائها على الضم كالنكرة المقصودة
واتباع المحلى بال اياها بالرفع على انه صفة من جهة
المعنى فهذا مما يتبع فيه الرفع البناء ولو كان محله فى الحالة
الراهنة النصب على المفعولية بتقدير فعل هو اخص على
ان الجملة حالية ولما كان اسم الاختصاص فى محل النصب
على المفعولية وعامله جملة حالية صح ان يفسر معنى
تلك الجملة مع معمولها بقوله اى افعل ذلك مخصصا
اى مختصا من بين الرجال واما المعرف بال فكقولهم نحن
العرب اسخى من بذل والجملة فى نحو هذا المثال استيناقية
اذ لا يصح نصب الحال عن المبتدا واما الاضافة فنحو قوله
صلى الله عليه وسلم نحن معاشر الانبيا لا نورث واما

بالعلمية على وجه الندور فكقولهم نحن بنا تميما يكشف
الضباب والغرض من الاختصاص اما الافتخار كما اذا
تضمن عن التخصيص بذلك الحكم الترفع كما فى قولهم نحن العرب
اقرى الناس للضيف او المسكنة كقولهم الا ايها المسكين
اطلب المعروف او مجرد تاكيد مدلول الضمير كقولك انا
ايها الرجل اتكلم بصالحى وتستعمل صيغة النداء مجازا
فى اشياء منها الاستغاثة نحو قولنا يا لله اغثنى فى شدائد
الدنيا والاخرة فى كفايتها والعلاقة بينهما مطلق التوجه
اليه الا ان مادة النداء الذى هو طلب الاقبال لان المستغاث
قد وقع التوجه اليه او هو من استعمال ما للاخص للاعم
حيث استعمل لمطلق طلب الاقبال الذى هو النداء فى
طلب الاقبال بخصوص الاغاثة ومنها التحسر كقولك
عند شهود كثرة المايا للمايا والعلاقة مشابهة المتعجب
منه المنادى فى انه ينبغى الاقبال على كل منهما ومنها
التحسر والتحزن كما فى ندبة الاطلال والمنازل والمطايا
ونحو ذلك والمنادى المتوجه منه والمتفجع عليه والعلاقة
فى هذه الاشياء كون كل ينبغى الاقبال عليه بالخطاب
كالمنادى للاهتمام بها وامتلاء القلب بشانها ثم لفظ الخبر
الذى تقدم انه هو ما دل على نسبة خارجية تطابق
او لا تطابق فقد يقع مجازا موقع الانشا الذى هو الكلام
الذى لا نسبته له خارجا وانما توجد نسبته بنفسه
ووقوع الخبر موقع الانشا اما ان يكون لافادة التفاؤل
كان يقصد طلب الشى وصيغة الامر هى الدالة عليه

فيعدل

تضمن

فيعدل عنها الى صيغة الماضى الدالة على تحقق الوقوع
تفاؤلا لتحققه كما يقال وفقك الله للتقوى ولما كان من
اسباب التحقق الطلب استعملت صيغته ذلك المسبب فى
ذلك السبب لعلاقة اللزوم فى الجملة او اى واما ان يكون
لاظهار الحرص فى وقوعه واظهار الحرص مما يستدعى الامتثال
لما تضمنه من الحث على الوقوع كما مر فى مبحث الشرط وهو
ان الطالب اذا عظمت رغبته فى شى يكثر تصوره اياه
فان محبوب الوقوع لا يزول عن الخاطر غالبا فربما يخيل اليه
حاصلا فيعبر عنه بصيغة الحصول بناء على ذلك التخيل
فالتعبير بصيغة الحصول يفهم منها تخيل الحصول الملزوم
لكثرة التصور الملزوم لكثرة الرغبة المقتضية للمبالغة
فى الحث على الامتثال فاذا اقتضى المقام الحث على الامتثال
التمكين على وجه المبالغة توصل اليه بهذا التعبير وذلك
كقولك رزقنى الله لقاك ثم ان اظهار الحرص مع التفاؤل
لا تنافى بينهما فللبليغ اختيارهما فى التعبير بصيغة الماضى
عن الطلب واليه اشار بقوله والدعا بصيغة الماضى
من البليغ كان يقال رحمك الله يحتملهما اى يحتمل التفاؤل
واظهار الحرص بمعنى انه يحتمل ان يريد التفاؤل بوقوع
الرحمة للمخاطب فقصد الادخال السرور عليه او يريد
اظهار الحرص فى الوقوع حيث عبر بالماضى للكثرة التصور
الناشى عن كثرة الرغبة فقد نحو المخاطب حيث كان ما
ينفعه هذه المنزلة بالنسبة للمتكلم او يريدهما بعلو
وانما قال من البليغ لان غير البليغ انما يقول ما يسمع من

لـ

غير ان يراعى هذه الاعتبارات فى موارد المقامات
والمراد بالبليغ من يراعى ما ذكر لان له قوة عليه ولو لم
تكن له قوة فى سائر الابواب بناء على تجزى البلاغة كالاجتهاد
او اى واما ان يكون لحمل المخاطب على تحصيل المطلوب
لا بسبب اظهار الرغبة بل بان يكون اى بسبب كون المخاطب
ممن لا يجب ان يكذب اى ان ينسب الطالب الى الكذب
فيكذب مبنى للمجهول بتشديد الذال كقولك لصاحبك
يا فلان انت تاتينا غدا امكان ايتينى غدا ولا بد لانه لما
كان ممل لا يجب ان ينسب الى الكذب وقد عبرت فى الاتيان
بصيغة الخبر فاذا لم ياتى غدا كان سببا فى كون كلامك
بحسب الظاهر كذبا وكثيرا ما يؤكد هذا القصد بعد
قوله انت تاتينا بقوله اياك ان تكذبنى فى هذا المقام
يا فلان والعلاقة فى هذين ايهم السببية والمسببية
لوجود مطلق التحقق بالخيال فى الاول والدعوى فى الثانى
ولما فرغ من انواع الانشاء وما يستعمل فيه كل منها اصالة
وتفريعا وذلك ليس فيه بيان احوال جميع اجزاء جملة
الانشاء نبه على ان الاعتبارات المذكورة لا تجرى فى الابواب
يجرى الكثير منها فى الانشاء فقال تنبيه
الانشاء الذى لا بد له ايهم من مسند اليه ومتعلقات
ان كان المسند فعلا او ما فى معناه وهو الاصل فى الانشاء
ومن نسبة بينهما بها تتم الفايدة كما لخبر فى كثير مما ذكر
فى الابواب الخمسة السابقة المعقودة لاحوال الاسناد
والمسند اليه والمسند ومتعلقات الفعل والقصر فى

النسبة

النسبة او فى التعلق فليعتبره الناظر اى فليراع الناظر
فى احوال الكلام ذلك الكثير الذى وقع فيه الاشتراك
بين الخبر والانشاء بالنسبة الى الانشاء حسبما عرفه بالنسبة
للخبر فيما تقدم فان من له نور البصيرة وقوة الادراك
لا يخفى عليه اعتباره فى الانشاء كالخبر مثلا تقول هنا كما
تقدم الكلام الانشائى ايهم اما مؤكد كقولنا اضرب اضرب
فى تاكيد الامر بالضرب اقتضاه المقام او غير مؤكد كقولنا
اضرب دون تكرير والمسند اليه فيه اما محذوف كان يقال
عند السؤال عن ضرب زيد بعد ذكره هل قايم او قاعد
او مذكور كان يقال ابتداء هل زيد قايم ام لا الى غير ذلك
من كونه مقدما او موخرا كقولك فى التقديم هل زيد
قايم وفى التاخير هل قايم زيد وكونه معرفا كالمثال
او منكرا كهل رجل قايم او امراة وكذا المسند اسما كقولك هل
زيد قاعد او فعلا كقولك ازيد يسافر عند اطلاق كالمثالين
او مقيدا بمفعول كهل انت ضارب عمرا او شرط هل انت
قايم او قام عمرو ومتعلقات المسند ان كان فعلا او معناه
اما موخرة كالمثال او متقدمة كهل زيدا ضربت مذكورة
كالمثال ومحذوفة كهل انت معطى والتعلق والنسبة
اما بقصر كلا تضرب الا زيدا او ليضرب زيد عمرا او الاعتبار
ايضا كما تقدم فنقول تعريف المسند اليه بالاضمار كهل
انا بابل مراد منك لان المقام للتكلم او الخطاب كهل انت
قايم او الغيبة كهل هو قايم والتاكيد لان المخاطب بصدد
الامتناع من الامتثال كبادر بادر لمن يصحبك عند

ت

ابانية النصح والحذف لان الذكر كالعبث كان تقول
كما تقدم فى سوالك عن زيد بعد ذكره هل عالم او جاهل
وعلى هذا قس وقال كثير لان بعض ما تقدم لا يجرى
فى باب الانشا كمون المسند جملة فانه يجرى فى الخبر
دون الانشا اذ لا يكون فى الانشا الا مفردا كذا قيل
وفيه نظر لصحة ان يقال هل زيد ابوه قائم فان قيل
هو فى تاويل هل زيد ابوه قائم قائم ابو زيد قلنا
وكذا فى الخبر نعم التاكيد نظن خلاف الحكم او لانكار لا يجرى
هنا وانما يجرى التاكيد لوجه اخر كما تقدم اشرنا اليه فان
قلت هذا التنبيه الفاصر هو الذى يتعلق بعلم المعانى
لانه هو الذى اشير فيه الى الاحوال التى تراعى لمطابقة
الكلام لمقتضى الحال واما جميع ما بسط فى هذا الباب مما
سوى ذلك وكذا فى باب القصر فرجعه الى بيان اصل
المعنى فى الباب بين والى بيان اصل الاستعمال وخلاف ذلك
الاصل وذلك وصف النحو واللغة قلت قد تقدم مثل
هذا البحث مرارا وجوابه ان معرفة الاستعمال المعتبر
تتعلق بعلم المعانى من جهة ان ذلك هو الملتزم ولا يخرج
عنه لعدم الموجب وذلك هو فايدة ما ذكر وهو ظاهر
ولم يذكره لوضوحه وعلمه من غيره وهذا القدر من
علم المعانى وايضا جميع ما فصل كتقديم المسند على الحكم
لعدم استيفايه فى فن اخر ولما كانت الاعتبارات مفصلة
فى الخبر لم نفصلها هنا واصل الانشا المحكوم عليه يحتاج
الى تفصيله ليتعين اصل المراد ليلا تنتفى الفصاحة

التى

فى هذا الباب من

التى هى اصل البلاغة ومثل ذلك يقال فى باب القصر اغنى فى
سبب تفصيله تامل والله اعلم **الفصل والوصل**
قدم فى الترجمة ذكر الفصل على ذكر الوصل لان الفصل مرجعه
الى عدم العطف والوصل مرجعه الى العطف كما سياتى
فى تعريفهما ومعلوم ان عدم العطف الذى هو الفصل
اصل اذ لا يفتقر فيه الى زيادة شئ على المتفصلين والعطف
الذى هو الوصل يفتقر الى وجود حرف مزيد ليحصل
وما يفتقر فيه الى زيادة حرف فرع عما لا يفتقر فيه الى
شئ اذ ما لا يفتقر فيه الى شئ مزيد كالذاتى وايضا العدم
فى الحادث سابق على وجوده وايضا حيث كان لا بد منهما
مما يقتضى وجود الوصل بعد الفصل احسن لما فيه من
التفاول مما يقتضى العكس لما فيه من التنظير وكان
الجارى على هذا ان يقدم الفصل على الوصل فى التعريف
ايضا لكن الوصل بمنزلة الملكة والفصل بمنزلة عدمها
وانما قلنا بمنزلة الملكة وعدمها لانهما ملكة وعدمها
حقيقة لان عدم الملكة نفى شئ عما من شانه ان يتصف بذلك
الشئ والفصل ترك العطف وذلك يقتضى سبق الشعور
به والعدم لا يقتضى ذلك وايضا قيل ان عدم الملكة
نفى الشئ عن الشخص القابل له والجملتان المنتفى عنهما الوصل
لا يقبلان الوصل بشخصهما بل بجنسهما لان القطع واجب
فى البلاغة نعم اذا بنينا على ان الملكة ما نفى عما يقبله جنسه
او ما نفى مع امكانه ولو كان غير لايق لان المنقطعتين من
الجمل يمكن فيهما الوصل ولو كان غير لايق كان الوصل ملكة

على هذا حقيقة او ان الملكة معنى موجود تتصف به
الذات الموجودة والعدم نفيه عن تلك الذات القابلة
والفصل والوصل اثبات الشئ ونفيه فى الجملة اذ هما
عارضان اعتباريان لنوع من الكلام ولو كان متعلقهما
وجوديا ولما كان الوصل بمنزلة الملكة بهذا الاعتبار
والفصل بمنزلة عدمها والاعدام انما تعرف بملكاتها
بل الى تعريفهما بذكر الوصل خلاف ما فى الترجمة فقال
الوصل فى الاصطلاح عطف بعض جنس الجمل على بعض
وانما قدرنا جنس ليشمل بالصراحة العطف الواقع بين
جملتين فقط او بين جمل والفصل تركه اى ترك عطف
بعض الجمل على بعض وهذا يفهم منه عرفا وجودما يمكن
ان يعطف ويعطف عليه فتترك فيه العطف فلا بد
ان يقال بصدق الترك فى جملة واحدة ثم قد تقدم ان
مشعر بالقصد وهو المناسب للامور البلاغية لانها
لا تحصل الا بالقصد فجعله كما تقدم كمقابل الملكة هو
الملابسة العدم فى الجملة وظاهر تعريفهما انهما اعنى
الفصل والوصل لا يجريان فى المفردات واتحاد شرط
العطف وعدمه فى المفردات والجمل يقتضى تساويهما
فى جريان الفصل والوصل وقد صرح بذلك اخلاق ظاهر
عبارة المصنف ثم اشار الى تفصيل فى موقعهما فقال
فاذا انت اى جاءت جملة بعد جملة اخرى فالاولى يعنى
السابقة عن الاتية ليشمل كثرة الجمل بان كلا منهما
سابقة عما بعدها ولو لم تكن اولى لا تخلو اتلك الاولى

اما ان يكون لها محل من الاعراب بان تكون فى محل رفع
كالخبرية او نصب كالمفعولية او جر كالمضاف اليها او لا
يكون لها محل من الاعراب بان يكون فى غير ما ذكر كالاستينا
وعلى التقدير الاول وهو ان يكون للاولى محل من الاعراب
انه قصد على ذلك التقدير تشريك الثانية لها اى
جعل الثانية مشاركة للاولى فى حكمه اى فى حكم الاعراب
الذى هو الرفع والنصب والخفض والجزم والمراد بالحكم
هنا الحال الموجب للاعراب مثل كونها خبر مبتدا فانه
يوجب الرفع او كونها حالا فانه يوجب النصب او كونها
صفة فانه يوجب الاعراب الذى فى المتبوع او نحو ذلك
كونها مضافا اليها فانه يوجب الخفض عطف جواب
اذا اى ان قصد تشريك الثانية لها فى الحكم عطفت
تلك الثانية عليها اى على الاولى لان العطف يدل
على التشريك حيث يكون بالحرف المشرك كما فى المفرد
فانه متى قصد جعله مشاركا لمفرد اخر قبله فى حكمه
بان يقصد ان يكون فاعلا كالذى قبله او مفعولا او نحو
ذلك كان يكون مجرورا او مضافا اليه وجب عطفه
عليه فى الاستعمال الاغلب لانهم حتموا وانزك العطف
فى الاخبار وكذا فى الصفات المتعددة مطلقا بل هو الاحسن
فيها ما لم يكن فيها ايهام التضاد فالقسم الاول كقوله
تعالى الملك القدوس السلام المومن المهيمن العزيز
الجبار المتكبر والثانى كقوله تعالى هو الاول والاخر
والظاهر والباطن وانما استحسن العطف عند ايهام

فية

التضاد كما في المثال الثاني ليفهم الجمع ونفي التناقض وهذا
في المفردات واما الجمل فحتى تقصد التشريك وجب العطف
والفرق بينهما كون الصفات المفردة كالشيء الواحد في
الموصوف لعدم استقلالها بخلاف الجمل وقيل الفرق
بينهما وجود الاعراب في المفردات فيدل على حكم هو
مضاد عطفها بخلاف الجمل ورد بان المفردات قد لا
يظهر اعرابها وقد تكون مبنية ثم اشار الى شرط قوله
العطف فشرط كونه مقبولا في الواو ونحوه اي كون عطف
الثانية على الاولى او عطف مفرد على اخر لان الحكم
فيهما واحد مقبولا في باب البلاغة في الواو اي انما يشترط
ما يذكر بعد فيما اذا كان العطف بالواو ونحوه اي ونحو
الواو مما يقتضي التشريك في الحكم مثل الفاء وثم وحتى
بناء على انها تعطف بها الجمل او مطلقا لان الشرط يعتبر
في المفردات ايضا ان يكون اي شرط القبول ان يكون
بينهما اي بين المتعاطفين من مفردين او جملتين جهة
جامعة اي وصف لا خصوص يجمعهما ويقرب احدهما من
الاخر ولا يكفي مطلق ما يجتمعان فيه لان كل شيئين لابد
ان يجتمعا في شيء حتى الضب والنون فانهما يجتمعان في الحيوانية
وعدم الطايرية مثلا ولا يكفي في قبول عطفهما حتى يراعى
ما هو اخص كالضدية بينهما ويأتي تحقيق ذلك ان شاء
الله تعالى وذلك نحو قولك في الجهة الجامعة للجملتين
اللتين لهما محل من الاعراب زيد يكتب ويشعر فالكتابة
والشعر بينهما اي بين المتعاطفين من مفردين جهة

جامعة

جامعة لا تخفى هو كون كل منهما صناعة بيانية او جبت
تقارنهما في القوة المفكرة عند اربابها او زيد يعطي ويمنع
فالعطاء والمنع بينهما جهة جامعة لهما في القوة المفكرة
ايضا هي ما بينهما من التضاد الموجب للتلازم العادي
بينهما كما للازم والملزوم لان الضد اقرب حضورا بالبال
عند حضور مقابله ونحو زيد لا في الجهة الجامعة للمفردين
نحو جاء زيد وابنه وتكلم عمرو وابوه بخلاف ما لو قيل
في الجملتين مثلا زيد يكتب ويعطي او يشعر ويمنع وفي المفردين
جاءني زيد وحمار او زيد وعمرو حيث لا صداقة بينهما
ولا عداوة فلا يقبل كأنه كالجمع بين الضب والنون هو
وظاهر قوله ونحوه كما قررناه ان هذا يشترط في العطف
بالفاء وثم وحتى مثلا وليس كذلك فان هذه الاحرف
لها معان زايدة على مطلق الجمع من الترتيب الحسي
او العقلي بمهلة في الحسي او بدونها فان تحققت تلك
المعاني حسن وصح العطف بها بلا شرط اخر والا بطل
العطف فلهذا قيل ان زيادة ونحوه حشو مفسد
لاقتضايه الشرط في غير الواو وليس كذلك ويحتمل
على بعد ان يعطف على مقبولا فيكون التقدير وشرط
كونه مقبولا وكونه نحو المقبول وجود الجامع ومقتضى
كونه نحو المقبول على هذا انه لا يبلغ النهاية بان يكون
مستحسنا لذا قيل وفيه نظر لان المقبول يشمل المستحسن
والكامل ولعله لهذا قيل على بعد لما ذكرنا ويحتمل ان
يعطف على الضمير في كونه فيكون التقدير وشرط

كون نحوه مقبولا ويكون الضمير فى نحوه عايدا على العطف
بين الجملتين ونحو ذلك العطف هو العطف فى المفردات
ويحتمل ان يريد بنحو الواو وما يستعمل مرادفا لها كاو
والفا فى بعض الصور وعلى هذا لا يكون حسنوا مصرا
وانما شبه المفرد عطف الجملة على التى لها محل من الاعراب
بالمفرد لان الجملة التى لها محل من الاعراب فى موضع
المفرد كذا قيل ورد بالجملة المخبر بها عن ضمير الشان
فانها ليست فى محل مفرد واجيب بان المراد ان ذلك
هو الاصل والغالب ولهف اى واجل ان شرط قبوله
العطف بالواو فى الجملة التى لها محل من الاعراب وفى
المفرد ان يوجد الجامع عيب على ابى تمام فى قوله
اى نسب العيب الى ابى تمام فى قوله من قصيدة
زعمت هواك عفى الغداة كما عفى عنها طلل بالنوى ومرسوم
لا والذى هو عالم ان النوى صبر وان ابا الحسين كريم
ما زلت عن سنن الوداد ولا عدت نفسى على الف سواك تحوم
وقوله لا انقى لما ادعته حبيبية من انه راس وده به ليل
قوله زعمت هواك الى اخره وقوله ما زالت جواب
القسم والغداة ظرف لعفى والطلال فى الاصل جمع طل
وهو المطر غير الوابل والمراد به هنا مكان نزوله لانها
تندرس فيه معالمه وهو فاعل عفا ومرسوم معطوف
عليه فجمع ابى تمام بين كرم ابى الحسن ومرارة النوى
فى العطف غير مقبول اذ لا جامع بينهما سوا جعل ذلك
من عطف المفرد وهو الظاهر لان ان تؤول مع مدخولها

بالمفرد

بالمفرد اوجعل من عطف الجمل بنا على ان ان مع مدخولها
ولو كانت فى تاويل المفرد سادة مسد مفعولى علم والمفعولان
اصلهما المبتدا والخبر وعلى هذا يكون فى تاويل عطف الجملة
على اخرى باعتبار الاصل وانما يعيب سوا كان من عطف
المفرد او الجملة لانا نشترط فى حسنهما معا وجود الجامع
ومن انتصر لابى تمام يقول الجامع خيالى لتقارنهما فى خيال
ابى تمام او وهمى وهو ما بينهما من شبه التضاد لان مرارة
النوى كالضد لحلاوة الكرم وقيل غير ذلك ولا يخفى ما فى
ذلك من التعسف البارد والا يكن ما تقدم فان لم يقصد
تشرك الجملة الثانية للاولى يعنى السابقة مع اللاحقة
كما تقدم فصلت تلك الثانية عنها اى عن الاولى لان
عطف الشى على الشى بالواو وشبهها يوجب التشريك
فى الحكم فاذا لم يقصد وجب تركه لاقتضايه خلاف المراد
وحاصله ان الجملة التى لها محل من الاعراب ان لم يقصد
تشريك الثانية بالاولى فى حكم اعرابها وجب ترك العطف
فى الواو وفيما يشبهها وان قصد فان وجد الجامع عطفت
والا وجب الترك ايضا فى باب البلاغة فآل الامر الى ان
المعتبر فى باب البلاغة فى الحقيقة هو وجود الجامع فلو
جعله محل التقسيم كان انسب لان منع العطف لعدم قصد
التشريك تكفل به النحو فافهم ثم مثل لما لا يقصد فيه
التشريك فوجب قيد ترك العطف فقال وذلك نحو
قوله تعالى حكاية عن المنافقين واذا خلوا الى شياطينهم
اى واذا افضى المنافقون الى شياطينهم من الكافرين فى

خلوة عن اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قالوا لشياطينهم
انا معكم بقلوبنا ومن جهتكم فى عداوة المسلمين بالثبات على
الكفر انما نحن مستهزؤن بالمسلمين فيما نظر لهم من المداراة
قال تعالى الله يستهزئ بهم بمجازاتهم باللعن والطرد عن
الرحمة فى مقابلة استهزائهم بالمومنين ودين الاسلام
فقوله انا معكم فى موضع نصب بقالوا فهو محكى به وظر
يعطف الله يستهزئ بهم على انا معكم لانه الذى هو محكى بقالوا
لانه اى لان قوله الله يستهزئ بهم من قوله تعالى وليس
من مقولهم فلو عطف عليه اقتضى كونه مقولا لهم وليس
كذلك ففصله بترك العطف وانما قال لم يعطف الله
يستهزئ بهم على انا معكم ولم يعطفه على انا مستهزؤن
لان انا مستهزؤن تابع لانا معكم والعطف على المتبوع هو
الاصل ولو كان حكم التابع فى العطف عليه حكم المتبوع فيلزم
لو كان معطوفا على التابع كونه مقولا لهم ايضا وتبعية
انا مستهزؤن لانا معكم اما على التاكيد نظرا الى ان الاستهزا
بالاسلام نقى له ونفى الاسلام يقتضى التاكيد الثبات على الضد الذى
هو الكفر وهو معنى انا معكم واما على البدلية الاشتمالية
لان من استهزا بالاسلام فقد حقره وتحقير الاسلام تعظيم
للكفر وهو مقتضى انا معكم ويحتمل ان تكون الجملة استينافية
فكانه قيل لهم اذا كنتم معنا فكيف تقرون لاصحاب محمد
بتعظيم دينهم واتباعه فقالوا انما نحن مستهزؤن وليس
ما نقرون لهم باطنيا فلو عطف عليها ايضا كانت الجملة
مقولة لهم لان الجملة الاستينافية لا تكون الا مقولة

يتعلق لهم

لقابل

لتعايل المستانف عنها وقد علم ان التاكيد فرع رفع الحكم
توهم التجوز او السهو او غير ذلك والبدل فيه بيان المشتمل
عليه بالصراحة والاستينناف فيه بيان المسيول عنه
فى السوال المقدر فان اراد من قال انها ببيان ان فيها
مطلق البيان اللغوى فذلك وان اراد عطف البيان الا
فليس بظاهر لتوقفه على وجود الابهام الواضح فى الجملة
الاولى ولم يوجد فيها ظاهرا تامله وعلى التقدير الثانى
وهو ان لا يكون للاولى محل من الاعراب ان قصد ربطها
بها اى ربط الثانية بالاولى ربطا كائنا على معنى حرف عاطف
سوى الواو كالفا وثم عطفت جواب ان اى ان قصد الربط
المذكور عطفت تلك الثانية على الاولى به اى لذلك
الحرف العاطف الذى هو غير الواو من غير مراعاة امر
اخر يشترط فى ذلك العطف وانما لم يشترط فى غير العطف
بالواو شرط زايد على مجرد مفاد هذا لان معانيها مخصوصة
تكفى فى الافادة عند قصدها فما حتى فاذا قلنا انها
لا تعطف الا المفردات فامرها واضح باعتبار الجمل الجزوية
عن حكمها واما المفردات ولو وجب اعتبار الجامع فيها
كالجمل فهى فيها لعطف الجزو على الكل ولا يكون ذلك الجزو
الا غاية فى الرفعة كمات الناس حتى الانبيا او فى الدناة
كرزق الناس حتى الكافرون وهذا المعنى اخص من
مطلق الاجتماع فى الحكم فهو كاف فيها فلا يطلب جامع
اخر واذا قلنا انها يعطف بها الجمل ايضا فمضمون الجملة
المعطوفة بها يجب ان يوجد فيه ما روعى فى المفرد

صطلاى

فيكفى فى الافادة وذلك واضح واما الفهى لنفى الحكم عما
بعدها ولا يكون الا مفردا او بمنزلته فاذا قلت
جاءنى زيد لا عمرو افادت نفى المجئ الثابت لزيد عن عمرو
وذلك كاف فى حسن الكلام وانتظامه فلا يطلب فيه
شئ اخر بشهادة الاستعمال والذوق واما او واما
التى بمعناها عند مصاحبة الواو فمعانيها المعلومة
كافية فى الافادة من الشك والابهام والتخيير والتقسيم
والاباحة سواء فى ذلك الجمل والمفردات لان المعنى المرعى
فيهما واحد فى الامرين واذا استعملت اوشلا فى الاضراب
فهى استينافى كلام اخر لا عاطفة كما فى قوله تعالى
كلمح البصر او هو اقرب فتخرج من هذا الباب واما لكن
فهى لاثبات الضد وذلك كاف فى الحسن كما تقدم فى لا
وكن ابل حيث كانت عاطفة فهى فى الجمل لتقرير مضمونها
وفى المفردات لتقرير الحكم بعد الاثبات والامر والاثبات
الضد بعد النفى والنهى وذلك ايضا كاف بشهادة مواقع
الاستعمال والذوق واما الفاء ثم فهما ولو شاركتا
الواو فى مطلق الجمع لكن لكل منهما معنى خاص اذا وجد
فى الترتيب كفى فالفا للتعقيب وثم للمهلة نحو قولك
دخل زيد فخرج عمرو او دخل زيد ثم خرج عمرو فقولك
اذا قصد التعقيب عاد للعطف بالفا وقوله او قصد
المهلة عاد لثم هذا اصلهما وقد تكون الفا للتعقيب
الذكرى كقوله تعالى ادخلوا ابواب جهنم خالدين فيها
فبئس مثوى المتكبرين وفيه عطف مفصل على مجمل

كما فى قوله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا
بياتا او هم قايلون اما وجهه فى الاول فهو ان ذكر الشئ
بناسبه اجر امدحه او ذمه سواء كان حكم مدحه او ذمه
متقدما فى نفس الامر او متاخرا واما الثانى فلان تفصيل
الشئ يناسب بعد اجماله ولو اقترن الحكمان وكنا ثم قد
تكون لاستبعاد مضمون ما بعدها عما قبلها ولو اقترن
مضمونهما كما فى قوله تعالى استغفروا ربكم ثم توبوا اليه
فان الاستغفار مع التوبة التى هى الانقطاع الى امر الله
بترك المعصية بقترنان وربما سبقت التوبة فعطفت
التوبة على الاستغفار ثم ايما الى ان منزلة الانقطاع
الى الله تعالى بالمعنى اعلى من الاستغفار باللسان وقد
تكون لمجرد التدرج فى درج الكمال وبيان الحال الذى هو
الاولى من ذلك الكمال بالتقديم كقولك
ان من ساد ثم ساد ابوه ثم قاد من بعد ذلك جده
فان سيادة الجد والاب سابقتان لكن اوقى للممدوح مبدا
الكمال مع بيان الاولى منهما بالتقديم لان الاولى بالانسان
سيادته ثم تليه سيادة ابيه ولو كان سيادة الكل مدحا
له فتقرر بهذا ان العطف بغير الواو موجب لحصول
فايدة تغنى عن طلب خصوصية جامعة بين المتعاطفين
وتلك الفايدة هى حصول معانى تلك الحروف بخلاف
العطف بالواو فليس فيه الا مجرد الاشتراك فان كان
للجملة الاولى محل من الاعراب ظهر المشترك فيه وهو الحكم
كما فى المفردات فتتقرر للمعطوف بها فايدة وان لم يكن

الجامع

لها محل من الاعراب لم يظهر المشترك فيه فاحتيج الى جامع
مخصوص يكون مشتركا بين الجملتين جامعا لهما وانما قلنا
مخصوص لانه لا يكفي مطلق الجامع والاصح العطف في كل شئ
وذلك يتوقف على معرفة كمال الانقطاع وكمال الاتصال
وشبه كل منهما والتوسط والتفريق بين هذه من ادق
الامور ولذلك قيل ان باب الفصل والوصل هو مرجع البلاغة
بالمعنى ان في قوة مدركه الصلاحية لادراك ما سواه ه
ولصعوبته قيل ان فيه تسكب العبرات ولكن هذا الكلام
مستمل على ما يقتضي كون الجملة التي لا محل لها من الاعراب
غير مفتقرة الى جامع وقد تقدم ما يخالف ذلك وقد
يجاب بان مقتضاه عدم الافتقار الى الجامع الذي يحتاج
فيه الى معرفة كمال الانقطاع وكمال الاتصال كما اشرنا
اليه في التقرير وهو صحيح لان الجملة التي لها محل من الاعراب
بمنزلة المفرد فلا يحتاج فيها الا الى جامع واحد كالمفرد
بخلاف التي لا محل لها تفتقر نسبتها وما تتعلق بها من المفردات
ويراعى في تلك النسبة ما ذكر من كمال الانقطاع والاتصال
وغيرهما ولهذا خصصوا التفصيل التي بالجملتين اللتين
لا محل لهما فلو كان ذلك التفصيل جاريا في القسمين لم يكن
وجه لتخصيصه بما لا محل له فافهم ورد هنا ان يقال
الواو وقيد الاشتراك في حصول مضمون الجملتين خارجا
وهو اخص من مطلق الاشتراك في شئ ما كالاشتراك
في الامكان اذ لو قيل مثلا يعطي زيد يمنع بلا عطف
احتمل ان يكون يمنع مرجوعا عن الاخبار بيعطي واذا

عطف وقيل زيد يعطي ويمنع افاد حصولهما بالخصوصية
فلم لا يكون العطف بهذا القدر كافيا في العطف بالواو
كسائر الحروف واجيب بان هذا القدر موجود في ثم والفا
ايضا فلم تختص به الواو فلم يكف وايضا الجمل المشتركة
في مطلق الحصول لا نهاية لها فلا بد من خصوصية اخرى
فاحتيج الى ما تقدم لتحصيلها فلذلك صعب الفصل
والوصل كما تقدم ثم في البحث والجواب بحث ظاهر اما البحث
فلان احتمال ما لا عطف فيه للرجوع لا تسقط اغلبية
ثبوت معنى الجملتين خارجا والكلام كله مبني على الاغلب
واما الجواب فلان مشاركة الحروف فيما ذكر لا يوجب
طلب خصوصية اخرى بل يوجب ان يقال يلزم في الاكتفا
في الحروف بما ذكر فيقال ح نقول بوجبه وهو الكافي
في سائر الحروف كلها فالاولى في الجواب عن البحث اذا
سلم ان نقتصر على اخره بان يقال الاشتراك فيما ذكر
في غاية العموم كالاشتراك في الخبرية وامكان معناها
فلا يكفي والاصح العطف في كل شيء كما تقدم نعم افادة
الحرف لاجتماع حصول مضمون الجملتين خارجا اعني
الجملتين اللتين لا محل لهما من الاعراب هو اول فايدة
العطف فيهما فهو بمنزلة افادة الاشتراك في الحكم في اللتين
لهما محل من الاعراب وذلك لا يكفي فلا بد من خصوصية
اخرى فيهما كما للتين لهما محل من الاعراب كما تقدم فافهم
والا يقصد ربط الثانية بالاولى على معنى عاطف سوى
الواو وذلك صادق بصورتين احداهما ان لم يقصد ربط

اصلا وذلك بان لايراد اجتماعهما فى الحصول الخارجى كما اذا
اخبر بجملة ثم تركت فى زاوية الاهمال فاخبر باخرى كقولك
زيد قايم ثم اضربت عنها فقلت بل عمرو قاعد وهذه
الصورة امرها ظاهر لم تتعرض للجواب والاخرى ان لم
يقصد الربط بينهما بان يقصد اجتماع حصول مضمونهما
خارجا لكن على معنى عاطف هو الواو فحينئذ ان كان
للاولى حكم كفيل فيها لم يقصد اعطاوه اى اعطاء ذلك
الحكم للثانية فان قصد اختصاص الاولى به فالفصل
هو الواجب وانما وجب الفصل لان الوصل وهو العطف
يقتضى التشريك فى حكم الاولى وهو نقيض المقصود
على هذا الغرض فقوله والاشرط وجوابه الشرط الثانى
مع جوابه وذلك نحو قوله تعالى واذا خلوا الى شياطينهم
قالوا انا معكم انما نحن مستهزءون الله يستهزئ بهم فان
جملة قالوا معيدة بطرق هو اذا بمعنى انهم انما يقولون
انا معكم فى حال خلوهم بشياطينهم لا فى حال وجود اصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم فلم يعطف جملة الله يستهزئ بهم
على جملة قالوا وقوله ليلا يشاركه تعليل للنفى اى انتفى
العطف ليلا يشاركه اى لتنتفى مشاركة الثانية للاولى
فى الاختصاص بذلك الظرف وهو اذا وانما قلنا ان الظرف
مختص بمعنى انهم انما يقولون انا معكم اذا خلوا الا فيما اذا
كانوا مع غير شياطينهم لما مر وهو ان تقديم المعمول يفيد
الاختصاص سواء كان المعمول مفعولا او ظرفا او مجرورا
او غير ذلك فلو عطف جملة الله يستهزئ بهم على جملة

قالوا

قالوا انا معكم افاد العطف تشريك الجملتين فى الاختصاص
بالظرف فيكون المعنى لا يستهزئ الله تعالى بهم الا اذا خلوا
كما انهم لا يقولون الا اذا خلوا الا ان ذلك هو حكم العطف والاستهزاء
بهم دايم فلا يتقيد بحال الخلو وقد علم ان هذا انما يتوجه
بنا على ان هذه الجملة الاولى مختصة بالظرف كما تقرر بحيث
لا يوجد مضمونها عند انتفاء الظرف ومضمون الثانية دائما
فتنافيا واما لو فرض عدم اختصاص الاولى بالظرف ولكن
الظرف ذكر بفايدة اخرى بحيث يعلم مثلا انهم يقولون ذلك
خلوا اولا فلا يصح منع العطف على الاولى لان الدوام المقصود
منها لا ينافيه ذكر الظرف للاولى لانها على هذا الغرض دايمة
ايضا ولهذا يردها هنا ان يقال انما يكون الاختصاص المذكور
فى الكلام اذا كانت اذا ظرفا فيلزم من تقديمها على العامل
وجود الاختصاص كتقديم سايرالمعمولات واما اذا كانت
شرطا فتقديمها لاقتضايه الصدرية فلا يتحقق الاختصا
فالعطف لا يوجب خلاف المراد لصحة الدوام فى الاولى
وقد اجيب بجوابين مآلهما واحد احدهما ان اذا الشرطية
هى الظرفية فى الاصل وانما توسع فيها باستعمالها شرطية
واذا كانت ظرفية افاد تقديمها الاختصاص ولو كانت
شرطية نظرا الاصل صلها وثانيهما انا بعد ان نسلم شرطيتها
وعدم كون الظرفية اصلا لها نقول انها ولو كانت شرطية
هى اسم فضلة تحتاج الى عامل وهو هنا قالوا لا الشرط
الذى هو خلوا اذ ليس المراد قطعا ان لهم وقتا يخلون
فيه واذا وقعت خلوتهم فى ذلك الوقت نشا عن ذلك

قولهم فى غير الخلوة ايضا لانهم منافقون وانما يقولون
فى الخلوة بالمعنى على ما علم من الخارج انهم يقولون ذلك
فى وقت خلوتهم واذا كان معمولا لقالوا وقد تقدم عليه
لشرطيته افاد بمفهومه ان القول ليس فى وقت الخلوة
فيلزم من العطف على قالوا كون المعطوف مقيدا بحكم
المعطوف عليه بشهادة الذوق والاستعمال فلذلك
اذا قلت يوم الجمعة سرت وضربت زيدا على ان ضربت
معطوفا على سرت افاد اختصاص الفعلين بالظرف بخلاف
ما اذا اخر المعمول وقيل سرت يوم الجمعة وضربت زيدا
فلا يدل على اشتراك الفعلين فى الظرف فضلا عن اختصاصهما
به ولكن لا يخفى ان الجواب الثانى تحقيق لكون تقديم الشرط
يفيد الاختصاص نظرا الى انه معمول كالظروف فان امره
الى اعتبار ظرفيته فهو قريب من الاول وانما يفترقان
فى مراعاة اصالة الظرفية له ثم نقل او وضع شرطا ولكن
وقع فيه العمل كالظرف وهذا التقريق لا تظهر له ثمرة ثم ان
ها هنا شيئا اخر وهو ان القيد الصالح للاول ولو لم يكن
على وجه الاختصاص ينبغى ان يمتنع العطف معه لئلا
يتوهم التقييد به فلم خص المنع بالقيد الكائن تعين فيه
التخصيص حتى يحتاج الى هذا البحث وجوابه وايضا
اختصاص الجملة الاولى بقيد يقال فيه اى دليل على ان
عطف الثانية عليها بقيد مشاركتها فيه فهب ان
الاولى اختصت فما المانع من عطف الثانية من غير
اختصاص فان العطف انما يدل على التشريك فى حكم

الاعراب

الاعراب فى القيود فان قيل اللغة جاءت بالتشريك فى القيد
المتقدم دون المتاخر كان ذلك ان صح مغنيا عن هذا التطو
فليذكر من اول وهلة ثم هذه الاية قد تقدم ذكرها لبيان
وجه امتناع عطف جملة الله يستهزئ بهم على جملة انا معكم
وذكرت هنا لبيان وجه امتناع عطف جملة قالوا المناسبة
المحلين اذ المنع هنا بالنسبة لما لا محل له وهو قالوا وهنالك
لما له محل وهو انا معكم اذ هو معمول لقالوا كما تقدم والا
بان لم يكن للاولى حكم لم يقصد اعطاوه للثانية وهو صادق
بصورتين احداهما ان لا يكون للاولى حكم اصلا كقولك
بالامس خرج زيد ودخل صديقه فقوله والا معطوف
على قوله فان كان للاولى اذ فيه شرط مقدر وهذا الشرط
جوابه الشرط مع جوابه بعده واليه اشار بقوله فان
كان حينئذ بينهما اى بين الجملتين كمال الانقطاع وسيأتى
تفصيله بلا ابهام يحصل عند فرض وقوع الفصل بمعنى ان
الجملتين اذا فصلتا لمن يحصل فيهما ابهام خلاف المراد بل
يظهر المراد مع الفصل او كان بينهما كمال الاتصال وسيأتى
الآن تفصيله ايضا او كان بينهما شبه احدهما اى شبه
احد الكمالين وذلك بان لا يحصل بينهما كمال الانقطاع
ولكن بينهما ما يشبه كمال الانقطاع وسيأتيان فى التفصيل
بعد ولا يحصل بينهما كمال الاتصال ايضا ولكن كان بينهما
كمال الاتصال وسيأتى بيانه ايضا فكذلك هو جواب الشرط
قبله وقد تقدم ان الشرط وجوابه جواب الشرط الاول
اى فان كان احد هذه الاقسام الاربعة اعنى كمال الانقطا

ع

بلا ايهام وشبهه وكمال الانصال وشبهه فالفصل واجب
كما وجب فيما اذا كان للاولى حكم لم يقصد اعطاوه للثانية
فتهم من هذا ان مانع الوصل خمسة امور مرجع الى المغايرة
التامة وما التحق بها والمناسبة التامة وما التحق بها
وانما قلنا كذلك لان المخالفة فى الحكم كالمغايرة التامة
فاذا انتفى ذلك وجب الوصل ودخل فى كمال الانقطاع
ما اذا كان للاولى حكم قصد اعطاوه للثانية فظاهره
فظاهره وجوب القطع كقولك جاء زيد وقت الصلاة
مروه بها وعليه يفوت بلا معه المقصود من اعطاء الحكم
قيل ويجيء بينهما بان يصرح بالحكم فى الثانية فيقال
فى المثال المذكور مروه بها فيه اى فى الوقت ولك ان تقول
يدخل هذا القسم فى كمال الانصال وفى الشبهين ايضا
كقولك فى كمال الانصال ارحل الساعة لا تقعن فيها
فيجمع بين القطع وذكر الحكم كما قيل فى كمال الانقطاع تامل
ولم يقيد كمال الانصال بنفى الايهام مع جوازه ووروده
فيه كقولك لمن قال ما مدحت لا مدحت فان لا اذا كان
لنفى نفى المدح فهى لاثبات المدح فتكون جملة مدحت
تاكيدا للجملة المنفية بلا من حيث انها منفية بغير نفى
فعادت اثباتا فوصل مدحت بلا يوهم ان المراد الدعا
بنفى المدح بمعنى لا جعلت ممدوحا وان كان الغرض اثباته
وجب ان يقال كما قيل فى كمال الانقطاع لا ومدحت
ثم ان وجه القطع فى هذه الاقسام ظاهر اما فيما اذا
لم يقصد اعطاء الحكم للثانية فظاهر لان العطف يوجب

تهم

فهم الخطا والعرض من الكلام فهم الكلام منه والبليغ لا
يرتكب ما يوهم خلاف المراد واما فى كمال الانقطاع فلان
العطف بين الجملتين الشديدتين المناسبة كعطف
الشئ على نفسه ولا معنى له ضرورة نعم يرد فى المفردات
وما يلتحق بها على ان حرف العطف مستعار للتفسير
لا للعطف واما فى الشبيهين فلالحاق كل منهما بصاحبه
وقد ظهر بهذا ان الوصل لا بد فيه من التوسط بين
المغايرة التامة والمناسبة التامة وما التحق بذلك
وهو كمال الانقطاع مع الايهام وحصل هذا التوسط وما
الحق به لنفى ما تقدم واليه اشار بقوله والا يكن شئ
مما تقدم وذلك بان لا يكون بينهما كمال الانقطاع بلا
ايهام ولا يكون بينهما كمال الاتصال ولا يكون بينهما شبه
احدهما ونفى ما ذكر يشتمل على شيئين على ما عند المصنف
ان يكون بينهما التوسط بين الكمالين وما التحق بهما
فالوصل واجب لوجود سببه وانتفاء مانعه لان العطف
يقتضى مغايرة من جهة ومناسبة من جهة وما يلتحق
بذلك كما اشرنا اليه فيما تقدم وذلك ان العطف فى
المغايرة التامة جمع بين متناقضين وفى المناسبة وفى
التامة كالجمع بين الشئ ونفسه والحاصل من هذا ان
الجملتين اللتين لا محل لهما من الاعراب ان كان للاولى منهما
حكم لم يقصد اعطاوه للثانية منع العطف وقد تقدم
وان لم يكن للاولى حكم لم يقصد اعطاوه للثانية اما بان
لا يكون لها حكم او يكون وقصد اعطاوه ففى ذلك ستة

اقسام ان يكون بينهما كمال الانقطاع بلا ايهام خلاف
المراد عنه الفصل وان يكون بينهما كمال الاتصال وان يكون
بينهما شبه كمال الانقطاع المذكور وان يكون بينهما كمال
الاتصال وان يكون بينهما التوسط بين الكمالين وبين
الشبهين وان يكون بينهما كمال الانقطاع مع الايهام فالاربعة
الاول يجب فيها القطع كما بين اللتين لا ولهما حكم لم يرد
للثانية والاثنان الباقيان من النسبة يجب فيهما الوصل
وقد تقدم وجه ذلك على ما اشرنا اليه من الايهام فى
كمال الاتصال والشبهين يوجب الوصل تكون اقسام
الوصل خمسة اشار المصنف الى تحقيق الاقسام على ظاهر
ما عنده فقال اما كمال الانقطاع الذى يكون بين الجملتين
فيحصل لاجل اختلافهما اى الجملتين خبرا وانشا اى اختلافا
فى كون احداهما خبرا والاخرى انشا لفظا ومعنى بمعنى
ان احداهما خبر لفظا ومعنى والاخرى انشا لفظا ومعنى
فهذا هو كمال الانقطاع الذى يمنع العطف عند انتفاء
الايهام ولكن كون ما ذكرناه من العطف بالاتفاق انما
هو باعتبار مقتضى البلاغة وما يجب ان يراعى فيها واما
عند اهل اللغة فعيه الخلاف ومن منع فلا اشكال ومن
جوز كان يقال مثلا احسبنى الله ونعم الوكيل بنا على ان
احدى الجملتين خبر والاخرى انشا فتجويزه اذا لم تراع
البلاغة كذا قيل وفيه نظر لان الجائز لغة ما لم يكن نادرا
لا ينافى البلاغة وان اريد ان الفصل عند كمال الانقطاع
واجب فى مقام ممتنع فى اخر فهذا مما لم يذكروه ولم

يتعرضوا له اصلا بل صريح كلامهم ان كمال الانقطاع هو
كمال الاتصال فالاقرب ان يقال البيانيون على امتناع
الوصل الذى هو العطف فى كمال الانقطاع الذى هو
كون احدى الجملتين خبرا والاخرى انشا تاملهم مثل
لكمال الانقطاع فقال نحو قوله وقال رايدهم وهو
الذى يتقدم القوم لطلب الماء والكلا للنزول عليه
ولا يكون غالبا الا عريفهم ارسوا اى اقيموا بهذا الكلام
الملايم للحرب وهو ما خوذ من ارسيت السفينة حبستها
فى النحر بالمرساة وهى حديدة تلقى فى الماء متصلة بالسفينة
فتقف وقد تطلق المرساة بفتح الميم على البقعة التى ارست
فيها السفينة تراولها اى تحاول امر الحرب وتعالجها
اى تحتال لاقامتها باعمالها وتمام البيت فكل حتف امرئ
يجرى بمقداره اى لا يمنعكم من محاولة اقامة الحرب بما
اعمالها خوف الحتف وهو الموت فان المرء لا يجرى عليه
حتفه الا بقدر الله وقضايه باشر الحرب ام لا فلا الجبن
ينجى منه متى يرتكب ولا الاقدام يوجبه حتى يجتنب
وحاصله الامر باقامة امر الحرب والتشجيع على لقائها
بسبب العلم بان الشجاعة لا توجب حتفا كما ان الجبن
لا ينجى منه لان الامور كلها بالمقادير ومنها الحتف فقوله
ارسوا جملة انشائية لفظا ومعنى وقوله تراولها جملة
خبرية لفظا ومعنى ولم يعطف الثانية على الاولى
لكمال الانقطاع وفى هذا المثال شئ لانه ان كان كما قيل
فقوله تراولها رفع الفعل فيه لان الظرف جعل مضمون

العقول

شرة

الثانية علة للاولى فكانه قيل له لماذا امرت بالارسال فقال
نزاولها اى لتزاول امر الحرب اذ لو اريد تعليل الثانية
بالاولى لجزم فيكون التقدير ان وقع الارسال نزاولها اى
ان وقع كان سببا وعلة لمزاولتها لانه لا يمكن مزاولتها الا
بالارسال فيكون الكلام على حد قوله اسلم تدخل الجنة ان
اسلمت كان سببا لدخول الجنة كان ذلك مقتضيا بنفسه
ترك العطف من غير مراعاة كمال الانقطاع لان الجملة حينئذ
تكون استينافية منقطعة عما قبلها ولا يصح عطفها على
المستانف عنها على ما يأتى ان شاء الله تعالى فى شبه كمال
الاتصال وان كان نزاولها جملة اجنبية ليست علة لما قبلها
وليس ما قبلها علة لها فغير ظاهر لان الكلام لا ينتظم الا
بما قررناه كما لا يخفى اللهم الا ان يقال لهذا الكلام جهتان
وجود الانشائية والخبرية وهو كمال الانقطاع الموجب
للفصل وهو المرعى فى التمثيل ووجود الاستينافية وهو
مانع من وجوب العطف ايضا ولا يخلو من تعسف وينبغى
ان ننبه على ما اشرنا اليه من ان كون الجملة الاولى علة
يوجبه الجزم وكون الثانية علة يوجبها الرفع امران
متلازمان لانه ان كان الحامل على الامر بالارسال مزاولتها
كان سبب الارسال سببا لمحاولة اذ هى مآل الارسال وانما
اختلفا بالاعتبار على حسب ما يقتضيه الجزم فيقدر
ان الشرط وهو سبب اقوى او الرفع فيقدر السوال
عن العلة المجاب بها وهى علة تالية فافهم ثم ان جملتى
ارسوا ونزاولها فى هذا الشطر معمولتان لقالوا فالاولى
منهما

منهما لها محل من الاعراب وكلامنا هنا فى ما لا محل له من الاعراب
فالتمثيل غير مطابق وقد اجيب بان المثال باعتبار المحكى
عنه والجملتان باعتباره لا محل لهما الا باعتبار الحكاية
ورد بانه تعسف لظهور ان المثال انما هو هذا الشطر
والجملتان فيه معمولتان وعليه فالمثال المجرد ما فيه كمال
الانقطاع لا بقيد كونهما مما لا محل له من الاعراب والتحقيق
كما قال بعض المحققين ان المثال باعتبار المحكى عنه فالجملتا
مما لا محل لهما والجملتان المتمثل ذلك لان الغرض التمثيل
بما اوجب فيه كمال الانقطاع الفصل والجملتان اللتان لهما
محل من الاعراب لا يوجب كمال الانقطاع فيهما فصل لانهما
فى معنى المفرد فلا يراعى فيهما النسبة التى بها يتحقق كمال
الانقطاع الموجب للفصل ولذلك صح العطف فى المحكيتين
مع وجود كمال فيهما باعتبار اصلهما كما فى قوله تعالى وقالوا
حسبنا الله ونعم الوكيل وقيل كما تقدمت الاشارة اليه
انما وجب الفصل فى المثال لشدة ارتباط الثانية بالاولى
فصارت كنفسها اذ هى علة لها وعطف الشى على نفسه ممنوع
حتى فى المفردات ان لم يؤول بالتفسير كما تقدم فالتمثيل
على موجب القطع كمال انما هو باعتبار المحكى ليصح كون كمال
الانقطاع هو الموجب للفصل فتحصل مما تقرر فى سابق
الكلام ولاحقه ان منع العطف بين الانشا والخبر له ثلاثة
شروط ان يكون بالواو وان يكون فى ما لا محل له من الاعراب
من الجمل وان لا يوهم خلاف المراد وذلك ظاهر ثم ان اعتبار
الحكاية لتكون الاولى لها محل ورد عليه ان الذى فى محل

الاعراب هو مجموع الجملتين لان كلا منهما جزء المحكى وجزء المحكى
لا محل له من الاعراب كالموضوع فقط او المحمول فقط وقد يجاب
عن هذا بان الجزء التام الفايدة حكمه حكم الكل بخلاف غير
التام ثم قد اختلف النحويون فى المحكى هل هو فى محل المفعول
المطلق او المفعول به فاذا قيل قلت الحمد لله فالحمد لله نوع
من القول فالقول مفعول مطلق او مفعول به اذ يقال
هذا الكلام مقول ولا يقال فى المصدر فى نحو قولك قلت
قولا هذا القول اعنى المصدر مقول والاقرب الاول ولو رجح
بعض المحققين الثانى او معنى اى يحصل كمال الانقطاع لاجل
اختلافهما خبرا وانشاء لفظا ومعنى او لاختلافهما معنى بشرط
فقط وذلك بان تكون احداهما خبرا معنى والاخرى انشاء
معنى بشرط ان تكونا معه انشائيتين لفظا او خبريتين
لفظا فهو معطوف على قوله لفظا ومعنى ومن دنا فقط ليلا
يدخل القسم السابق فى هذا ولذلك ناسب قولنا بشرط ان تكونا
الى اخره ثم مثل باللتين كانتا خبريتين معا لفظا بقوله
نحو مات فلان رحمه الله فجملة مات فلان خبرية معنى
ورحمه الله انشائية معنى ولفظهما خبر معا ولاختلافهما
فى المعنى لم يعطف احداهما على الاخرى والقسم الاول احرى
بالنسبة لهذا ولم يمثل بما يكون لفظهما انشاء وهما مختلفان
معنى لقلة وجوده وذلك كقولك عند ذكر من كذب على
النبى صلى الله عليه وسلم ليتبوا مقعده من النار قاطعه
ايها الصاحب او لانه اى يحصل كمال الانقطاع لاجل اختلافهما
خبرا وانشاء او لان الشان فيهما الاجامع بينهما فقوله او لانه

معطوف

ليلا

معطوف على قوله لاختلافهما وقوله لا جامع بينهما خبر
ضمير الشان وهو الهاء فى لانه والجامع الذى اذا انتفى
تحقق كمال الانقطاع الموجب لمنع العطف هو معلوم كما
سيأتى فى محله عنه تفصيله الى عقلى وخيالى ووهمى
وقوله او لانه لا جامع بينهما يعنى مع كونهما لم يختلفا فى
معنى الخبرية والانشائية بل هما خبريتان معا هو او
انشائيتان معا وانما قلنا كذلك لئلا يدخل القسم الاول
فى هذا القسم كما تقدم فيما قبل ثم ما لا يصلح فيه العطف هو
لانتفاء الجامع اما لانتفائه عن المسند اليهما فقط كقولك
زيد طويل وعمرو قصير حيث لا جامع بين المسند
زيد وعمرو من صداقة وغيرها ولو كان بين الطول
والقصر جامع التضاد كما يأتى واما عن المسندين فقط
كقولك زيد طويل وعمرو عالم حيث لا صداقة بين
زيد وعمرو وغيرها واما كمال الاتصال الذى يكون بين
الجملتين فيمنع من العطف اذ عطف احداهما على الاخرى
معه كعطف الشى على نفسه فيتحقق ذلك الكمال بينهما
لاجل كون الثانية مؤكدة للاولى تاكيدا معنويا بان
يختلف مفهوماهما ولكن يلزم من تقرر معنى احداهما
تقرر معنى الاخرى او تاكيدا لفظيا بان يكون مضمون
الثانية هو مضمون الاولى فيؤتى بالثانية بعد الاخرى
لدفع توهم تجوز او غلط اى لاجل ان يدفع المتكلم توهم
السامع التجوز فى الاولى فتنزل الثانية منزلة التاكيد
المعنوى فى المفردات فانه انما يؤتى به لدفع توهم الغلط

التجوز او توهم السامع الغلط فى الاولى او الغلط فالاولى
وهى التى تنزل منزلة التاكيد المعنوى لاختلاف معنوهما
نحو قوله تعالى لا ريب فيه بعد قوله تعالى الم ذلك الكتاب
فانه اذا بنى على ان ذلك الكتاب جملة مستقلة يكون لا ريب
تاكيدا له على ما سيجىء المض والمرح طايفة من الحروف
لا يعلم معناها بنا على انها من سر القران كما روى عن
الصديق انه قال لكل كتاب سر وسر القران الحروف اوايل
السور او يعلم بنا على ان كل حرف مقطع من كلمة والجملة
والمجموع فى موضع جملة مستقلة فالهمزة من الجلالة
واللام من جبريل والميم من محمد فكانه قيل الله نزل
جبريل بالوحى على محمد صلى الله عليه وسلم او انه اسم
للسورة وهو خبر مبتدا محذوف اى هذه السورة الم
واما ان بنى على ان ذلك الكتاب خبر لفيه جملة مستقلة
اما باعراب لا ريب فيه خبر ذلك الكتاب او باعراب
ذلك الكتاب خبرا عن الم بنا على انه اسم للسورة
فكانه قيل هذه السورة المسمى بالم هى ذلك الكتاب
الموعود بانزاله للاعجاز فلا يكون لا ريب فيه جملة
مؤكدة لجملة قبلها وذلك ظاهر ولكن هذا الوجه
الثانى اعنى اعراب ذلك الكتاب خبرا عن الم بنا على انه
اسم للسورة لا يخلو من التكلف فى اطلاق الكتاب على
السورة ثم اشار الى كون لا ريب فيه كالتاكيد المعنوى
لجملة ذلك الكتاب فقال فانه اى فان الشان هو لما
بولغ فى وصفه ببلوغه الدرجة القصوى فى الكمال

اى

اى لما وقعت المبالغة فى وصف الكتاب لصفة هى بلوغه فى
الكمال الى الدرجة القصوى اى البعدى فى الرفعة فقوله
ببلوغه متعلق بوصفه والدرجة معمول البلوغ وفى الكمال
متعلق ببلوغه اى بلوغه فى الكمال الى الدرجة القصوى
فبولغ فى وصفه بذلك البلوغ ثم المبالغة فى الوصف المذكور
وهو بلوغه النهاية فى الكمال حصلت بجعل المبتدا اسم الاشارة
الذى هو ذلك لانه صيغة تدل على بعد المشار اليه
والبعد يراد به بعد التعظيم ورفعة المنزلة والعلو على التنا
والادراك كما دلت القرايين على ذلك هنا فافاد عظمة الكتاب
وعظمته بتحققه بحقايق البعد عن مظنية الريب بظهور
وجه هديه مع ان اسم الاشارة يدل على كمال العناية
بتمييزه كما تقدم فى باب اسم الاشارة وكمال العناية بالتميز
انما يكون لحكم بديع اختص به المشار اليه مما يمدح به
فيعتنى بتمييزه ليلا يقع ليس فى مدحه ووهم فى انفراده
بمجده والحكم البديع للكتاب هو ما يناسبه من الكمال فى
حقيقته وظهور سره هداه فافاد بهذا الوجه ايضا
بلوغ النهاية فى الكمال فقوله بجعله متعلق بقوله
بولغ كما اشرنا اليه فى التقرير وحصلت تلك المبالغة
ايضا بتعريف الخبر الذى هو الكتاب باللام وذلك لان
تعريف الجزين فى الجملة الخبرية يدل على الانحصار
كما يقال حاتم هو الجواد اى لا جواد الا حاتم اذ جود غيره
بالنسبة الى جوده كالعدم فكانه قيل لا كتاب الا
هذا الكتاب اى هو الكامل الذى يستاهل ان يسمى كتابا

ولـ

حتى كان ماعداه ليس بكامل بالنسبة الى كماله اوليس بكتاب
ولوكان ذلك الغير كتابا كاملا فى نفسه وهذا الكلام الذى قرر
به هذا الحصر ليس فى ظاهره سوء ادب اذلم يصرح بوصف
الكتاب الذى وقع الحصر باعتبارها بالنقصان ولا فى باطنه
لان الملك الاعظم له ان يفصل ما شاء من كتبه على غيره
بالمبالغة الحصرية وغيرها نعم لو سميت فيه الكتب ووقع
الحصر من غير الملك الاعظم لزم سوء الادب اووقع الحصر
من غيره تعالى ولولم تسم الكتب فافهم جاز هو جواب لما
اى بولغ فى وصفه بالكمال جاز بسبب تلك المبالغة
المتقدمة ان يتوهم السامع قبل التامل فى حال الكتاب انه
اى ان قوله ذلك الكتاب المفيد للمبالغة فى المدح مما اى من
الكلام الذى يرمى به جزافا اى على وجه المجازفة اى بمعنى
انه مما يوتى به من غير ملاحظة مقتضياته ومراعاة
لوازمه ومفاد اجزايه بروية وبصيرة فان المجازفة
فى الشى عدم الاحاطة باحواله وانما كانت المبالغة المذكورة
مما يجوز معه توهم المجازفة لما جرت العادة غالبا ان المبالغ
فى مدحه لا يكون على ظاهره بل يخرج على خلاف مقتضى
ظاهره اذ لا تخلوا المبالغة غالبا من تجوز وتساهل
فلما جاز بسبب تلك المبالغة توهم السامع المجازفة فى
الكلام وانه على خلاف ظاهر مقتضاه اتبعه اى اتبع لاريب
فيه ذلك الكتاب فالضمير النايب المستتر يعود على لا
ريب فيه والمنصوب الظاهر يعود على ذلك الكتاب
ولفظ اتبع مبنى للمجهول نفيا لذلك التوهم اى جعل لاريب

فيه

فيه تابعا لجملة ذلك الكتاب لينتفى بنفى الريب توهم كون الكلام الذى
هو ذلك الكتاب لا يراد به مقتضى ظاهره الذى هو كونه فى نهاية الكمال
فى الهداية حتى كان غيره بالنسبة اليه ليس كتابا وذلك لان كمال الكتاب
كما تقدم باعتبار ظهوره فى الهداية به وذلك بظهور حقيقته وهو
مقتضى الجملة الاولى ونفى الريب اى نفى كونه مظنة الريب بمعنى انه
بعيد عن الحالة التى توجب الريب فى حقيقته لا نزم لكماله فى ظهور
حقيقته ولو اختلف مفهوميهما ولا نزم معنى الثانية معنى الاولى كانت
الثانية بمنزلة التاكيد المعنوى لا اللفظى وهذا ظاهر ولكن ههنا
شى وهو ان توهم كون الكلام مما يرمى به جزافا انما يصح لو صدر هذا
الكلام عن غير علام الغيوب فكيف يقال يجوز ان يتوهم ان هذا
الكلام مما يرمى به جزافا ويمكن ان يجاب بان المراد ان هذا الكلام
لو كان من غيره لتوهم ما ذكر فاجرى معه لا ريب فيه دفعا لذلك
على قاعدة ما تجب مراعاته فى البلاغة العرفية باعتبار المخلوق
لان القران ولو كان كلام الله جاريا على القاعدة العرفية الجارية من
المخلوق تامل فوزانه اى فمرتبة لا ريب فيه مع ذلك الكتاب وزان
اى مرتبة نفسه مع زيد فى قولك جاءنى زيد نفسه وهو التاكيد المعنوى
والوزان مصدر وازنه يوازنه بمعنى ساواه ولما كان الموازن
للشى فى مرتبة ذلك الشى اطلق المصدر على مطلق المرتبة مجازا مرسلا
او حقيقة عرفية وعلى هذا فليس الوزان الثانى معتبرا زايدا فى الكلام
ويحتمل ان يطلق على الموازن كما قيل فيكون الثانى مقحما وهو ظاهر
وعلم من قوله فوزانه الى اخره ان الجملة ليست تاكيدا معنويا فى الاصطلاح
وهو ظاهر لانه فى الاصطلاح انما يكون بالفاظ معلومة مع انه تابع وذلك
يقتضى المحلية فى الاعراب والجملتان هنا لا محل لهما من الاعراب فالمراد

انها مثل التاكيد فى حصول مثل ما يحصل منه وذلك مثل هذا يقال فى
كون الجملة بدلا او بيانا وسياتى وجه عدم اعتبار كونها بمنزلة النعت
ثم اشار الى الجملة التى هى بمنزلة التاكيد اللفظى وهى القسم الثانى من
قسمى الجملة التاكيدية فقال نحو قوله تعالى هدى بنا على انه خبر مبتدا
مضمر وان التقدير هو اى الكتاب هدى للمتقين واما اذا بنينا على
انه خبر عن ذلك الكتاب بعد خبر هو مريب فيه او انه مبتدا والمجرور
قبله خبرا وانه حال والعامل اسم الاشارة فلا يكون مما نحن بصدده
وتعلق الهداية بالموصوفين بالتقوى اما على معنى الزيادة اى هو
نفس زيادة الهدى للمتقين على هداهم والهدى هو الدلالة
على سبيل النجاة فيكون المعنى انه يدلهم على ما لم يصلوا اليه من
معانى التقوى او على انه هدى للذين من شانهم التقوى وهم الذين
يسمعون الحق ويقبلونه ولو كانوا فى الحالة الراهنة غير موصوفين
بالتقوى فيراد بالمتقين من هم صائرون ولكن يصبرون لعتوهم
من القبول متقين لسماع الكتاب بخلاف المطبوع على قلوبهم واطلاق
الوصف على مقاربه موجود فى كلام العرب كقوله صلى الله عليه وسلم
من قتل قتيلا فله سلبه فان تسليط القتل على مقتول انما صح باعتبار
ان المعنى الذى يصير قتيلا بعد قتله والا ففى حالة محاولة قتله ليس
بقتيل وانما يصير قتيلا بعد الفراغ من تسلط القتل عليه ومنه الحج
عرفة المرئين اى يوجب المرض لقائله فان معناه اى وانما قلنا ان
جملة هو هدى كالتاكيد اللفظى لذلك الكتاب لاتحادهما معنى لان
معناه اى معنى هو هدى ان فى الهداية بالغ اى ان الكتاب بلغ فى مدارج
الهداية درجة من وصفها انها لا يدرك كنهها اى لا يبلغ حقيقة تلك
الدرجة بمعنى انه مشتمل على البينات التى لو ضوحها وسفوح

معنى

دلالتها بحيث يهتدى بها المصنف بادنى لمحة وتضمحل معها الشبه
فلا تتوهم لها صحة كما قيل لبعضهم فيم لذتك فقال فى حجة تنتخر اتقانا
وشبهة تتضاءل افتقانا فلما بلغ الى هذه الحالة فى الهداية به هو
ودل على ذلك التنكير المفيد للتفخيم والتعظيم اى له هدى وافخم
على الحق ودلالة عظيمة على هدم الباطل من اصله صار شديد
الملابسة للهدى كثير الاتقان حتى كانه هداية محضة ولذلك
اخبر عنه بالمصدر فقيل هو هدى ولم يقل هو هادى كما يقال رجل
عدل مبالغة فى العدل كانه حتى صار نفس الهداية هو معنى قوله تعالى ذلك
الكتاب بنا على انه جملة مستقلة لان معناه اى ذلك الكتاب كامل
اى كما تقدم انفا فى تفسير المراد منه انه هو الكتاب الكامل ولما
اريد اثبات نهاية كماله عرف الجزان ليفيد الحصر اى كمال غيره هو
بالنسبة اليه كلا كمال لان ذلك وسيلة للهداية وانما قلنا المراد
كماله فى الهداية لا كمال اخر لان حصر الكمال فيه المستفاد من تعريف
الجزين مبالغة يفيد نفى كماله عن غيره وانما يعتبر فى مقابلته
ما هو جنسه من الكتب السماوية وقد تقدم ان ذلك من الملك
الاعظم فلا يكون فيه نقص وسوء ادب واذا كان المعتبر فى مقابلته
لتحقيق الحصر فى الكتب السماوية قال كتب السموات بحسبها اى
بحسب الهداية وقدرها يقال افعل هذا بحسب عمل فلان اى
على عدده وقدره بتفاوت تتعلق به بحسبها والتقديم للحصر اى
لا تتفاوت الكتب السماوية الا بحسب الهداية لان الغرض من
الانزال فى الاصل هو الهداية الى الحق فينبغى على ذلك كل غرض
اخر دنيوى او اخروى وقوله فى درجات الكمال لا تخلو من
اطناب قريب من الحشو لان الكمال كما تقدم الكمال فى الهداية

حا

فكانه قال انما تفاوت بحسب الكمال في الهداية في درجات الكمال
في الهداية الا ان يراد بها مطلق الكمال والشرف في العقول تامله واذا
كان التفاوت في الهداية وجب حمل الكمال على الكمال في الهداية
ولما كان مدلول ذلك الكتاب انه الكتاب لا غيره وظاهره محال
بل الغرض وصفه بالكمال في الهداية ومدلول هو هدى انه نفس الهدى
وهو محال ايضا وانما الغرض كونه كاملا في افادة الهداية احدا
في عدم ارادة الظاهر وفي ارادة الكمال في الهداية فلهذا اصار
هو هدى كالتاكيد اللفظي فوزانه اي فرتبته بالنسبة لذلك
الكتاب وزان لفظ زيد الثاني في قولك جاءني زيد زيد في اتحاد المعنى
لدفع توهم الغلط والسهو لا التاكيد اللفظي انما يوتى به لدفع توهم
السامع ان ذكر زيد الاول على وجه الغلط او السهو وانما المراد عمرو
مثلا ولذلك خصصنا لا ريب فيه بكونه لدفع التجوز كالتاكيد
المعنوي وهو هدى بكونه لدفع السهو والغلط كالتاكيد اللفظي
ويمكن على بعد ان يكون كل منهما لدفع الغلط والتجوز ففي الاول
يراد دفع التجوز في ذكر زيد مع ان الجاي رسول زيد مثلا والغلط
في ذكر زيد لا عن رسوله المقصود وفي الثاني دفع التجوز في ذكر
زيد دون رسوله او الغلط بذكره دون عمرو والاصطلاح على التقديس
ومما اعتبر ان المثال في لا ريب فيه تحقق كمال الهداية جعله بمنزلة
تكرار اللفظ لمعنى واحد فكان من التاكيد اللفظي او البيان والخطب
في مثل هذا سهل واما التاكيد بنفس تكرار اللفظ فلم يتعرض له
اذ لا يتوهم فيه صحة العطف ثم ما ذكرناه هو في وجه امتناع
عطف جملة هو هدى على ذلك الكتاب واما وجه ترك العطف
على لا ريب فيه فلم يتبين بعد لان الامتناع انما هو فيما بين التاكيد

و

والموكد لا فيما بين التاكيد وتاكيد اخر وقد وجه بان لا ريب فيه
لما كان تاكيدا تابعا لما قبله صار كهو فلما امتنع العطف على ما قبله
امتنع عليه لشدة ارتباطه بما قبله وفيه ما لا يخفى اذ لو لم حسن
ترك العطف في ما بين كل تاكيد واخر بل فيما بين سايل التوابع تامل
او لكون الجملة الثانية بدلا منها اي بدلا من الاولى فهو معطوف على
قوله موكدة للاولى فكونها بدلا من الاولى موجبات كمال الاتصال
ثم الذي يتحقق به الاتصال ثلاثة اقسام القسم الاول بدل الكل من
الكل ولم يعتبره في الجمل التي لا محل لها من الاعراب لانه لا يغاير الجملة
التاكيدية الا باعتبار قصد نقل النسبة الى مضمون الثانية في
البدلية دون التاكيدية وهذا المعنى لا يتحقق في الجمل التي لا محل
لها من الاعراب اذ لا نسبة تنتقل وبعضهم اعتبره وترك قصد
استيناف ابتدائها منزلة نقل النسبة فادخله في كمال الاتصال
ومثل له بقول القايل قنعنا بالاسودين قنعنا بالتمر والماء
فاذا قصد الاخبار بالثانية عن الاولى كغير الوافية
فالمراد لما فيها من ابهام ما والمقام يقتضي الاعتناء بشان المخبر
به تفصيلا لما فيه من تشريف المخبر او نحو ذلك كانت بدل كل
والقسم الثاني بدل بعض من الكل والقسم الثالث بدل اشتمال
وقد اشترك هذان الاخيران في كون المبدل منه غير واف بالمراد
حتى في البدل الافرادي فانك اذا قلت اعجبني زيد لم يتبين
الامر الذي منه اعجبك واذا قلت وجهه تبين وهو بعض زيد
فكان بدل البعض واذا قلت اعجبني الدار حسنها فكذلك والحسن
ليس بعضا فكان بدل اشتمال كما تقرر وبهذا يعلم ان البدل الاتصالي
لا يخلو من بيان ووفاء ولم تتيسر على البدل في جميع الاقسام دون

ل

المبدل منه مع ان الوفا بالبدل لان مقام البدل يقتضي الاعتنا بشان
النسبة الى المعنى وقصدها مرتين اولا وبالذات فحينئذ يكون في
البدل بيان فيلتبس بعطف البيان لانا نقول عطف البيان لا يتبين
فيه المراد من المعطوف عليه من البدل فهم معه معنى المبدل منه
الا انه لم يوف بالغرض كما يظهر من امثلة كل منهما وايضا البيان في
البدل لم يقصد بالذات بل المقصود تقرير النسبة وعطف البيان
المعنى به فيه هو التفسير والايضاح لا تقرير النسبة فافهم ولما
لم يعتبر المغني بدل الكل لما تقدم كما لم يعتبر النعت في الجمل التي
لا محل لها لان المفقوت يستدعي كونه مقصودا بالحقها وحده بحيث
يصح الحكم عليه بالنعت والجملتان من حيث انهما جملتان بانتقلا
الى باب التقصود لا يصح الاخبار باحداهما عن الاخرى لان المخبر به
لا يستقل بالافادة وكل جملة تستقل بالافادة افتقر على بدل البعض
والاشتمال فاشار الى وجه الحاجة الى البدل كما اشرنا اليه فقال
وانما يحتاج الى الاتيان بالثانية بدلا عن الاولى لانها اى لان الاولى
غير وافية بتمام المراد كما في بدل البعض والاشتمال فان المراد في الجمل
الاخبار باحداهما عن الاخرى لان المخبر به لا يستقل بالافادة وكل
جملة بالبعض او بالمشتمل عليه والاجمال والتعميم الاولى لا يفي بالمراد
وقد تقدم وجه عدم الاقتصار على البدل دون المبدل منه
كما ان المراد فيهما في المفردات تحقق النسبة الى البعض او الى المشتمل
عليه والاول غير وافي به على الخصوص او كغير الوافية كما في بدل
الكل فان الغرض منه في المفردات تحقيق النسبة لمدلول اللفظ
الثاني لنكتة وتقويته ذلك بالنسبة للاول لغرض من الاغراض ولما
المقصود الثاني بالذات الاول كغير الوافي وتخصيصنا ما هو كغير

الوافية

الوافية مستدركة لان الكلام في الجمل وبدل الكل لا يجري فيها كما مشى
عليه المغني وقد يجاب بان قوله او كغير الوافية حيث اختص ببدل
الكل كما اشرنا اليه من التكميل لاقسام التي استطرد بالنسبة الى
غير مذهبه واما اذا بنينا على ان يجري في الجمل كما تقدم فنقول
والغرض منه في الجمل الاخبار بالتفصيل وتقويته بالاجمال ولما كان
هنا مظنة ان يقال قلب ان الاولى غير وافية كل الوفا بالمراد فلم لا
يقتصر عليها وكون الفهم المراد الى السامع فقد يتعلق الغرض بالابهام
فيسقط فيه الابهام اشار الى ان البدل المأتي به في مقام يقتضي الاعتنا
بشانه فتقصد النسبة مرتين والجمل المنسوب اليه من حيث النسبة
مرتين في المفردات وبهذا يعلم ان مقام البدل لا بد ان يشتمل على ما
يقتضي الاعتنا به كما اشرنا اليه فيما تقدم والمقام اى وكون الاولى غير
وافية والحال ان المقام يقتضي اعتنا بشانه اى بشان المراد يوجب
الاتيان بالجملة البدلية فلا يستغنى عنها بالاولى والمراد بالمقام هنا
حال المراد ولذلك قال وانما يقتضي حال المراد الاعتنا بشانه لنكتة
فيه وتلك النكتة كونه مطلوبا في نفسه فغي الحقيقة المراد بالمقام
الذي يقتضي الاعتنا هو تلك النكتة ولكن تساهل في بسط العبارة
ومثال المطلوب في نفسه ياتي في كلام المغني في قوله تعالى امدكم
الى اخره او كونه قطيعا والقطيع اما يؤتى به لقصد التفريع والتو
فاقتضى ذلك الاعتنا به فيقصد مرتين مثاله ان يقال لامراة
تزني وتتصدق توبيخا لها بجمعها بين الامرين لم تزني وتتصدقي ولا
تخفي قباحته ولكن هذا المثال بنا على وروده في الجمل في بدل
الكل او كونه عجيبا فيعتنى به لاعجاب المخاطب فقصد البيان لغرابته
وكونه اهلا لان ينكر ان ادعى نفيه او يقتضي منه العجب ان ادعى

بيض

نكيه اثباته وذلك كقوله تعالى بل قالوا مثل ما قال الاولون قالوا
ايذا متنا وكنا ترابا وعظاما اينا لمبعوثون فان البعث بعد صيرورة
العظام ترابا عجيب عند منكريه ومن عجايب القدرة عند مثبتيه
وهذا ايضا مثال لبدل الكل وهكذا امثلوا ولك ان تقول كيف
يصح التمثيل به مع ان الاتيان به في الاية لرد انكارهم ولنفي مبالغتهم
في التعجب المودى الى الانكار اذ لا عجب مع شهود النشاة الاولى
فغي المثال شئ نعم لو مثل بان يقال مثلا قال زيد قولا قال بعضهم
الجسم وحده لكان واضحا تامله او كونه لطيفا اى ظريفا او
مستحسنا فيقتضي ذلك الاعتناء به لادخال ما يستغرق في اذهان
السامعين حيث تقتضي المقام بسطهم كقولك لقايص يريد القناعوص وقناكيف سرين وتغرمرمار فافهم ثم مثل لاحد العشرين
اللذين اقتصر عليهما وهو بدل البعض فقال نحو قوله تعالى
حكاية عن قول نبي الله هود على نبينا وعليه الصلاة والسلام
لقومه واتقوا الذي امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين فان
فان المراد من هذا الخطاب التنبيه على نعم الله تعالى والمقام يقتضي
اعتنا او اهتماما بشان ذلك التنبيه لكونه مطلوبا في نفسه لانه
لانه تذكير للنعم لتشكر وهو ذريعة لغيره كالايمان والعمل بالطاعة
والثاني يعني قوله امدكم بانعام وبنين او في بتاديته اى بتادية
المراد الذي هو التنبيه على النعم وانما كان الثاني او في لدلالته
عليها اى على تلك النعم بالتفصيل حيث سميت بنوعها من غير
احالة اى من غير ان يحال تفصيلها على علم المخاطبين المعاندين
لكفرهم اذ ربما نسبوا تلك النعم الى قدرهم جهلا منهم وانما ينسبون
نعما اخرى مثلا اليه تعالى كالاحياء والتصوير فوزانه اى فرتبته

قوله

قوله امدكم بانعام وبنين الخ بالنسبة لقوله امدكم بما تعلمون وزان
اى مرتبة قولك وجهه بالنسبة لزيد في قولك اعجبني زيد،
وجهه وانما كان وزانه مع ما قبله كوزان وجهه مع ما بعده لان
الوجه من زيد بعضه فكان امدكم بانعام وبنين مع امدكم بما
تعلمون كالوجه من زيد لدخول الثاني يعني مضمون امدكم بانعام
وبنين الخ في الاول يعني امدكم بما تعلمون لان قوله بما تعلمون يشمل
الانعام والبنين وجنات وعيون وغير ذلك من الغر والبراعة
وسلامة الاعضاء والبدن ومنافعها وهنا شئ لا بد من التنبيه
عليه وهو ان قوله امدكم بانعام وبنين وجنات وعيون ان كان
هو المراد فقط من الجملة الاولى كانت الثانية بدل بعض ولكن
يفوت التنبيه على جميع النعم المعلومة لهم وان اريد ما هو اعم لم
تكن الثانية بدل بعض بل من ذكر العام بعد الخاص فلا تكون اولى
لان الاول اولى من جهة افادة العموم والثانية اولى من جهة
التفصيل تامل ثم مثل للقسم الثاني من هذين وهو ما تكون فيه
الجملة الثانية بدل اشتمال فقال نحو قوله،
اقول له ارحل لا تقيمن عندنا، والا فكن في السر والجهر مسلما
اى اقول له حيث لم يكن باطنك وظاهرك سالما من ملابسة
ما لا ينبغي في شاننا فارحل عنا وانتم في حضرتنا فلم يعطف لا تقيمن
على جملة ارحل لان لا تقيمن بالنسبة الى ارحل كبدل اشتمال
والى بيان ذلك اشار بقوله فان المراد به اى بقوله ارحل كمال اظهار
كماله فان المراد به كمال الكراهة لاقامته اى لاقامة المتحدث عنه
لديهم ومعلوم انه ليس المراد ان ارحل موضوع لكمال اظهار كمال
الكراهة وانما وضع لمطلب الرحيل لكن لما كان مطلب الشئ عرفا

يقتضى غالبا محبته ومحبة الشئ تستلزم كراهة ضده وهو الاقامة
هنا فهم منه كراهة الاقامة والدليل على ان الامر اجرى على مقتضى
هذا الغالب ولم يرد به مجرد الطلب الصادق بعدم كراهة الضد
قوله والا فكن فى السر الى اخره فانه يدل على كراهة اقامته لسوء
لا انه مامور بالرحيل مع عدم المبالاة باقامته وعدم كراهتها
بل لمصلحة له فيه مثلا ولما كانت هذه الكراهة قد يفيدها
غير اللفظ من الايماء والاشارة والحال كان افادتها باللفظ وافيا
ولكن قوله لا تقيمن اوفى منه بتاديته اى تادية
كمال الكراهة وانما قال لا تقيمن اوفى لدلالته عليه اى على كمال اظهار
كمال الكراهة بالمطابقة القصدية العرفية مع مافيه من التاكيد
بالنون وانما ردنا القصدية العرفية لما اشرنا اليه فى قوله ارحل
من انه لم يوضع لذلك فكذا لا تقيمن وانما وضع للنهى عن الاقامة
لكن يكون مع قصد الكراهة دايما بالاعتبار الاستعمال العرفى
ويدل على الكمال فى الكراهة التاكيد بالنون فانك انما تقول
لا تقيمن عندى اذا اردت ارتحاله وبعده على وجه الكراهية
الشديدة لا على وجه مطلق النهى الصادق بعدم المبالاة بالاقامة
والحاصل ان العرف من قوله ارحل ولا تقيمن اظهار الكراهية
على وجه الكمال لا مطلق كونه عن الاقامة الصادق بعدم الكراهة
بل الكراهية هى المقصودة بالذات سواء وجد معها منع ارتحال
اولم يوجد لعارض كما اذا امتنع منها مانع والدليل على ذلك فى
الرحل الاستعمال الغالب مع قوله والا فكن الخ وفى لا تقيمن
الاستعمال العرفى دايما مع زيادة نون التوكيد وقوله والا
فكن الخ ولما كانت دلالة لا تقيمن على هذا المقصود اوفى لما

ذكر

ذكر وهو مع ذلك ليس بعض مدلول ارحل ولا نفسه بل هو ملا
للملابسة بينهما صار بدل اشتمال منه فورانه اى فوريتها تقيمن
مع قوله ارحل وزان اى مرتبة حسنها مع الدار فى قولك اعجبتنى
الدار حسنها وانما قلنا وزانه وزان حسنها لان عدم الاقامة
الذى هو المطلوب بلا يقيمن مغاير كما ذكرنا للارتحال الذى هو
مطلوب بقوله ارحل فلا يكون تاكيده لفظيا وعلى هذا لا يخرج
التاكيد المعنوى وانما الذى يخرج به عنه كون الثانى اوفى كما
اشرنا اليه لان التاكيد المعنوى لدفع توهم التجوز لا لمجرد الافادة
على وجه يكون قيد المفيد اوفى وهو ايضا غير داخل فيه فلا
يكون بدل بعض وهو ظاهر بنا على ان الامر بالشئ لا يتضمن النهى
عن الضد وهو الاقرب والا ففيه بحث مع ما بينهما اى بين مدلول
الثانية والاولى من عدم الاقامة والارتحال من الملابسة اللزومية
كما اشرنا اليه فيما تقدم ايضا فكان بدل اشتمال وقد علم مما اشرنا
اليه من ان قوله ارحل ولا تقيمن لا بد لكل منهما على كمال اظهار
الكراهية بالوضع ان محل الوفاء وعدمه هنا هو ما يقصد من
الجملة عرفا لا مدلولها ولو كان تسميتها بالبدل الاشتمالى باعتبار
ان مدلولها ليس بعضا ولا كلا كما قرر المص وقد تقدم وجه
عدم اعتباره البدل الكلى فى الجمل التى لا محل لها من الاعراب
وان ذلك لكونه لا يحصل التمايز بينه وبين التاكيد اعنى
الجملة التى مفهومها مخالف لمفهوم الاولى وقد اتحدا مصدوقها
الا بقصد نقل الحكم الى مضمون الثانية ولا يتحقق ذلك فى
الجمل التى لا محل لها من الاعراب وتقدم ان بعضهم ترك استئناف
متولد النقل فجوز ورود واما قلنا اعنى الجملة الى اخره

لان متحدى المفهوم لا تتصور بينهما البدلية اصلا اذ من شرطه
اختلاف المفهوم لا يقال قوله ارجل لا تتضمن محكيا ان بالقول فليما
مما لا محل لهما انا نقول ان الكلام باعتبار الحالة المحكى عنهما وهما فى
تلك الحالة لا محل لهما كما تقدم فى ارسوا تراولها وفهم من قوله
او فى ان الاولى فى القسمين اعنى بدل البعض وبدل الاشتمال
وافية ايضا لكن الثانية اوفى اما العسم الاول فظاهر ان الاولى
دلت على المذكور بالعموم ايضا واما فائتها الثانية بالخصوص
واما فى العسم الثانى فلما اشرنا اليه من ان افهام الكراهية يكون
بغير اللفظ فافادة ذلك بالفحوى وان لكن الثانية وهى لا تتضمن
او فى وهذا يقتضى ان العسم الاول يمثل لغير الوافية والاولى حمل الكلام
على ما قررنا اولا من ان غير الوافية هى التى اعقبت ببدل البعض
والاشتمال لانه لا يفهم المراد الا بالبدل اذ لا اشعار للاعم بالاخص
والمجمل بالمبين وان التى هى كغير الوافية هى التى اتبعت ببدل
الكل بناء على اعتباره فى الجمل لان مدلول الاولى هو مدلول الثانية
مصدوقا ولو اختلف المفهوم وذلك لان المصدوق اكثر عناية
من المفهوم وعليه يكون قوله او فى تفصيل باعتبار مطلق
المشاركة لا باعتبار الوفا المقصود فى الحالة الراهنة وانما قلنا
حمل الكلام على هذا اولى لان غير الوافية هى التى صدرت بها
فينصرف التمثيل لها وتكون التى هى كغير الوافية كالمستطردة باعتبار
ما لم يذكر هو وذكره العسم وايضا لو كان التفصيل عاما لبدل
البعض والاشتمال وعلى ان التمثيل لغير الوافية بل للوافية لاقتضى
ان بدل الاشتمال والبعض منهما الاولى فيه لا وافيها اصلا
ولا يكاد يوجد فى بدل الاشتمال والبعض ما هو كغير الوافية

اصلا

امثلا لان الوفا بالعموم والاجمال لازم لهما تامل ثم قد علم مما تقدم
ان وجه منع العطف فى التاكيد كون التاكيد مع المؤكد شى واحد ومثله
علل المنع فيهما لكون المبدل منه فى نية الطرح عن القصد الذاتى
فصار لو عطف عليه كالعطف على ما لم يذكر واما التعليل بالاتحاد
فلا يتم مع كون المبدل منه كالمعدوم اذ لا يتحد ما هو بمنزلة المعدوم
بالوجود مع ان البعض من حيث هو والمشتمل عليه من حيث هو
متحاد بينه وبين ما قبله ولكن على هذا لا يكون هناك ما يتحقق
بينهما كمال الاتصال كما هو فرض المسالة تامل او لكون الثانية
بيانا لها اى للاولى فهو معطوف على قوله مؤكدة اى ومن جملة ما يوجه
فيه كمال الاتصال ان تكون الثانية بيانا للاولى لخفائها اى لخفا
تلك الاولى من غير ان يقصد استيناف الاخبار بنسبتها كما فى
البدل وانما المقصود بيان الاولى لما فيها من الخفا وذلك نحو قوله
تعالى فوسوس اليه فعدى وسوس معنى التى تعدى بالى فكانه قيل
فالقى اليه الشيطان وسوسة فهذه جملة فيها خفا اذ لم تتبين
تلك الوسوسة فبينت بقوله قال يا ادم هل ادلك على شجرة
الخلد وملك لا يبلى ومعلوم انه لو اقتصر على قال ليكون بيانا فى
المفردات لم يتم وانما تم البيان بذكر الفاعل ومتعلقات الفعل
كما لا يخفى فان اى انما كان قوله قال يا ادم بيانا لقوله فوسوس
اليه الشيطان لان وزانه اى مرتبته مع ما قبله وزان عمرو مع ابو حفص
فى قوله اقسم بالله ابو حفص عمر ما مسها من نقب ولا دبر والنقب
فتح اسفل الخف فى الابل والحافر فى غيرها من خشونة الارض
والدبر معلوم ولما كان لفظ ابو حفص كناية يقع فيها الاشتراك
كثيرا احتيج الى بيان مدلوله باللفظ المشهور وهو عمر وكذلك

وسوسة الشيطان بينت بالجملة بعدها مع مستلقاتها لخفائها عند
تمام ما ذكر من التوابع فى كمال الاتصال وقد تقدم وجه الخفاء
النعت والبدل الكلى وان بعضهم اعتبر البدل الكلى فى كمال
الاتصال ويرد على ما قرر فى البيان ان الوجه الذى الغى به
النعت ان تم منع به عطف البيان لصحة الحكم به على المبين وان
الوجه الذى صح به البدل يصح لمثله عطف البيان لانه كما قيل
ان الفرق بينه وبين التاكيد حاصل بقصد الاستيناف
فصح البدل يقال ان الفرق بين التاكيد وبين عطف البيان
حاصل بقصد بيان الاولى فصح عطف البيان فيتحقق بذلك
التعارض بين علة الجواز والمنع فى عطف البيان فتامل ثم ان
ظاهر اول كلام المخ فى كل مما ذكر من التوابع ان الجملة الثانية
هى من جنس ذلك التابع حقيقة بل ما يفيد منها ما يفيد ذلك
التابع من جهة القصد يلحق بذلك التابع فى عدم صحة العطف
وهو الاقرب وذلك لان التابع اصطلاحا يستدعى اعرابا تقع
فيه التبعية مع ان بعض تلك التوابع مخصوص بالفاظ معلومة
وقد اشرنا الى هذا فيما تقدم فى التاكيد واما كونها اى كون
الجملة الثانية كالمنقطعة عنها اى عن الجملة الاولى فيجب فصلها
عنها كما يجب الفصل بين كاملتى الانقطاع ف يجعل ذلك
لكون عطفها اى عطف الثانية عليها اى على الجملة الاولى موهما
لعطفها اى موقعا فى وهم السامع انها معطوفة على غيرها مما لا يصح
ولما كان ايهام العطف على غير المقصود ما نعا من العطف ونفى
الجامع وكذا كون احداهما انشاء والاخرى خبرا فانها مانعة من العطف
ايضا وقد تقدم ان الجملتين اللتين لا جامع بينهما او بينهما

الاتصال

الاختلاف فى الخبرية والانشائية بينهما كمال الانقطاع صارت
الجملتان اللتين بينهما مانع الايهام شبيهتين باللتين بينهما كمال
الانقطاع مع مشاركتهما لهما فى وجود المانع لان مانع الايهام عارض
يمكن دفعه بالقرينة بخلاف ما بينهما كمال الانقطاع فالمانع فيهما
ذاتى لا يمكن دفعه وسيمى الفصل اى ترك العطف لاجل ذلك
قطعا اما من تخصيص الخاص باسم العام اصطلاحا لان كل فصل
قطع وما لا فلا ان فيه قطع توهم خلاف المراد مثاله اى مثال الفصل
لدفع الايهام المسمى بالقطع قوله

وتظن سلمى انني ابغى بها بدلا ارادة الضلال تهيم

فان جملة ارادة حاصل معناها اظنها فهى مع جملة تظن سلمى متحدة
المسندين والمسند اليه فى الاولى محبوب وفى الثانية محب وذلك
شبه التضايف ففى الجملتين مناسبة باعتبار المسندين والمسند
اليهما معا لكن منع العطف ايهام خلاف المراد اذ لو عطفت لتوهم
انها معطوفة على قوله ابغى فيكون المعنى ان سلمى تظننى موصوفا
بوصفين احدهما اننى ابغى بها بدلا والاخرى انى اظنها تهيم
فى اودية الضلال فيفوت الاخبار بانها اخطأت فى ظنها انى
ابغى بها بدلا وذلك ان قول الشاعر مقر حبه عليها فاراد
ان يخبر جزما بانها تهيم فى اودية الضلال فى هذا الظن لا ان
يخبر لظنها انه موصوف بالوصفين ففى العطف ايهام الخلل فى
المعنى لكن المناسب على هذا ان يحمل اما على معنى اتيقن
فلا يكون نفس الظن الكائن فى الجملة الاولى فلا يتحد المسندان
والجواب ان اليقين اخص من الظن فالاتحاد لا يلزم لاشتمال
الاول على مطلق الرجحان الكائن فى الثانى مع زيادة ولم يعتبر

ما فى القطع من ايهام الخبرية فى جملة اراها والتاكيد وشبه
ذلك مما يحتمل ان يتحمل لها فى المقام لان اصل الجملة الاستيناف
فتحمل عليه الا لدليل قوى ولم يوجد بخلاف العطف فلا بد من
معطوف عليه والمتبادر انه هو الاقرب الذى هو جملة التى تتقوى
الايهام فيه دون الفصل لم المناسبة المثبتة هنا خلاف المناسبة
المثبتة فى باب الوصل فلا يرد ان يقال الفصل لا تكون فيه مناسبة
لانا نقول المناسبة التى لا تكون فيه هى المصححة للعطف بخلاف التى
معها الايهام المنافى للعطف فيصح وجودها مع منع العطف كما فى
المثال وكما فى قوله تعالى الله يستهزئ بهم لم يعطف على مجموع
جملة الشرط والجواب التى هى قوله واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا
معكم ليلا يتوهم انه معطوف على جملة قالوا وجملة انا معكم فيفيد
الاول الاختصاص بحال الخلوة والثانى كونه مقول الكفرة وكل ذلك
غير صحيح وليس المانع من العطف فيه كون الاولى جملة الشرط
ولا يصح عطفها ولا العطف عليها ولا المانع انتفاء الجامع وذلك لصحة
العطف على جملة الشرط والجزا معا كقوله تعالى فاذا جاء اجلهم لا
يستاخرون ساعة ولا يستقدمون معطوف على مجموع الشرط والجزا
لا على الجواب اذ لا معنى لقولنا اذا جاء اجلهم لا يستقدمون وصحة
العطف لعكس كما فى قوله تعالى وقالوا لولا انزل عليه ملك ولو
انزلنا ملكا لقضى الامر والوجود الجامع فان الاستهزا فى الثانية
موافق فى المعنى لقولهم فى خلوا تهم اذ قولهم ذلك استهزا واستخفاف
بحق المومنين بالله تعالى والاستهزا بالمومن بالله تعالى استهزا
بجانبه تعالى فى نفس الامر فالاستخفاف فى الجملة مشترك بين
الجملتين والمسند اليهما بينهما مناسبة العداوة التى هى كالتفاوت

وهذا

وهذا يقتضى ان الجامع انما يعتبر بين جملتى الجواب والمعطوفة وهذا
هو الموافق لجعل جملة الشرط فضلة كسائر الفضلات فلا يعتبر لها
جامع لكن هنا شئ لا بد من التنبيه عليه وهو ان الجامع اذا لم يعتبر
الا بين الجواب والجملة المعطوفة فقد آل الامر الى ان العطف انما
هو على الجواب انما هو مع ادراج الشرط وجعله كالجزء من الجواب
لا انا عطفنا على الجواب من حيث انه جواب الشرط اذ يقتضى ذلك
تقدير الشرط للمعطوف فيتحقق المحذور ويرد ح ان يقال اذا
جعل الشرط مدرجا فى جملة المعطوف عليه وهو الجواب حتى كانه
فضلة من الفضلات المعدودة فى خبره عاد تقديمه مفيد التقييد
المعطوف به كما تقدم فيعود المحذور والجواب انه كذلك لكن
قد ينتفى التقييد لمانع واضح كما فى قوله تعالى ولا يستقدمون فحيث
لم يتضح المانع منع للايهام كما فى قوله تعالى الله يستهزئ بهم فافهم
ثم اشار الى وجه اخر مانع من العطف فى قوله اراها فى الضلال
تهيم بقوله ويحتمل الاستيناف يعنى ان قوله اراها يحتمل ان يكون
غير استيناف بان يقيد الاخبار بها كما قبله من غير تقدير سوال
يكون جوابا عنه فيكون المانع من العطف هو الايهام السابق ويحتمل
ان يكون استينافا بان يقدر سوال يكون هو جوابا عنه فكانه قيل
وكيف تراها فى ذلك الظن فقال اراها مخطية تخبر فى اودية
الضلال والغلط فيكون المانع كون الجملة كالمنفصلة بما قبلها لاقتضاء
السوال او تنزيله منزلة السوال والجواب ينفصل عن السوال لما
بينهما من الاتصال كما اشار الى تحقيق ما هى كالمنفصلة لاجل ذلك
بقوله واما كونها اى كون الجملة الثانية كالمنفصلة بها اى بالجملة
الاولى فيتحقق لكونها اى الجملة الثانية جوابا لسوال اقتضته

الجملة الاولى لكونها جملة فى نفسها باعتبار الصحة كما فى المثال السابق
لان الظن يحتمل الصحة وعدمها او جملة السبب او غير ذلك مما
تقتضى السببية كما ياتى واذا كانت الاولى تقتضى السؤال فهى تنزل
منزلته اى منزلة السؤال لان السبب ينزل منزلة المسبب لكونه
ملزوما له ومقتضى له فتفصل الثانية حينئذ عنها اى عن تلك الاولى
المقتضية للسؤال المقتضى للجواب الذى هو الثانية وفصلها عنها
ح كما يفصل اى كفصل الجواب عن السؤال لما بينهما من الاتصال
الذاتى المنافى للعطف المقتضى للحاجة الى العاطف وبعضهم يجعل
منع العطف مع الجواب والسؤال لما بينهما من كمال الانقطاع اذ السؤال
انشاء والجواب اخبار وقد ورد على منع العطف على الجملة التى هى
كالسؤال قوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لابيه بعد قوله
وما كان للنبى والذين امنوا الخ اذ هو فى تقدير ولم استغفر ابراهم
لابيه وقد عطف الجواب بعد تقديره واجيب بان الواو للاستيناف
لا للعطف وبقيد ذلك تامله وحاصل ما ذكره المغ ان الموجب
للفصل بين الجملتين تنزيل الاولى بمنزلة السؤال فتعطى بالنسبة
الى الثانية حكم السؤال بالنسبة الى الجواب الذى هو تلك الثانية
فى منع العطف وعلى هذا لا مدخل للسؤال فى المنع فى الحالة الراهنة
ولو كان هو الاصل فى المنع وقال الكاكى فينزل ذلك السؤال
المقتضى للاول ويفهم بالمعنى اى قوة الكلام باعتبار قرائن
الاحوال منزلة السؤال الواقع بالصراحة ويجعل الكلام الثانى
جوابا عن ذلك السؤال فحينئذ يقطع النظر عن الكلام الاول اذ
لا يعطف جواب سؤال على كلام آخر وبهذا اقتضى ان موجب
المنع كونه جوابا للسؤال مقدر وقد تقدم ما يقتضى ان الموجب

نحو

نحو تنزيل الاولى منزلة السؤال ويمكن ان يحمل الكلام على معنى ان
السؤال يقدر كالواقع للنكتة المذكورة بعد دام الفصل فلتنزيل
الاولى منزلة السؤال كان كلامها يصلح سببا للقطع وتنزيل السؤال
المقدر منزلة الواقع ليقع هذا الكلام جوابا له يكون لنكتة هى
كأغنا السامع عن ان يسال تعظيما له او شفقة عليه وهى كارادة
ان لا يسمع منه اى من ذلك السامع شئ من الكلام تحقيرا له وكراهية
لكلامه او كان لا يقطع كلامك بكلامه فمفوت انتساق الكلام
المراد الا يسمع منه شئ او الا يكون مكافيا لكافى المجاورة بل حسبة
السماع وهذا من معنى التحقير بل هو امر منه لصحته بدون التحقير
كما بين الوالد والولد لقصد تاديبه لا لتحقيره او كان يقصد تكثير
المعنى مع قلة اللفظ بسبب ترك العاطف بتقدير السؤال وغير
ذلك مثل التنبيه على فطانة السامع وان المقدر عنده كالمذكور
او بلادته وان الجواب لا يفهمه الا بالصراحة مثلا مع ان ما ذكر المغ
من تنزيل الاولى منزلة السؤال ليس فى كلام السكاكى وكان المغ
راى ان قطع الثانية عن الاولى لما كان كقطع الجواب عن السؤال
لزم كون الاولى منزلة منزلة السؤال لان الحاق القطع بالقطع يقتضى
الحاق المقطوع عنه الذى هو الاولى بالمقطوع عنه الذى هو السؤال
والا لزم ان القطع لا من جهة الاتصال المنسوب للجواب هو
والسؤال بل من جهة اخرى وفيه بحث لان تشبيه القطع بالقطع
لا يقتضى تشبيه المقطوع عنه بالمقطوع لصحة يكون القطع من
وجود مر به يشبه ذلك الربط مع كون المقطوع فى احد الربطين
سببا والاخر سبب السبب مثلا ولا ينزل احدهما منزلة الاخر
لا فى مجرد الربط وهو مستشعر من تشبيه القطع بالقطع من

من غير حاجة لتشبيه احد المقطوع عنها بالاخر ولهذا صح هنا ان
يجعل كون الجملة الاولى منشا السوال الذى هو سبب الجواب كافيا
فى القطع لانها سبب السبب من غير حاجة لزيادة تنزيلها منزلة
السوال وتشبيهها به كما اشار اليه صاحب الكشاف حيث جعل
الاستيناف كالجارى على المستانف عنه وكالمتصل به ولهذا لا
يصح عطف عليه لما بينهما وبينه من الاتصال ولو كان على
تقدير السوال اذ لو نزل المستانف عنه بمنزلة السوال لم يصلح كون
الجواب كالجارى عليه اذ لا يجرى الجواب على السوال على انه
وصف له فقد اكتفى بمجرد الربط الحاصل بالنشاة ولم يعتبر تشبيهه
بالسوال ولا تشبيهه ولا استيناف بالجواب لا يقال الاكتفاء بمجرد
كونه منشا السوال فصار سبب السبب ينافيه جعل السوال
كالمذكور على ما قال السكاكى لانا نقول تقدير ان جعل السوال
كالمذكور ليس للقطع بل لنكت اخرى نقدمت ولك ان تقول
تنزيل الاولى منزلة السوال للقطع او لكونها منشا للسوال
للقطع او تقدير السوال كالمذكور للقطع مالها واحد والاختلاف
فى الاعتبار والتعبير والتلازم حاصل فى الكل فى اى فايدة لهذا
الاختلاف تامل فى هذا المقام وسيجى الفصل اى ترك العطف
لذلك اى لاجل كون الجملة التى لم تعطف جوابا للسوال اقتضته
الاولى استيناف تسمية للازم باسم الملزوم لان الاستيناف الذى
هو الاتيان بكلام مستقل فى جميع اجزاء تركيبه عما قبله يستلزم
قطعه اى ترك عطفه على ما قبله وكذا تسمى تلك الجملة الثانية
بنفسها استينافا فتسميته للشئ باسم ما يتعلق به لان الجملة لا يسمى
الاستيناف وتعلق بها ولذلك يقال فيهما مستانفة ايضا وهو

اى

اى هذا الاستيناف ثلاثة اضرب اى ثلاثة اقسام لان المبهم على
السامع اما سبب الحكم الكائن فى الجملة الاولى على الاطلاق بمعنى
انه جعل السبب من اصله واما سبب خاص بمعنى انه تصور
نفى جميع الاسباب الا السبب خاص تردد فى حصوله ونفيه واما
غير السبب بان يبهم عليه شئ مما يتعلق بالجملة الا فى السوال على
هذا اما ان يكون عن سبب الحكم مطلقا اى من غير تقدير لسبب
خاص لجهله بصورة السبب اصلا نحو قوله ،
قال لى كيف انت قلت عليل ، سهد دايم وحزن طويل ،
فقوله عليل خبر مبتدا محذوف اى انا عليل وهو جملة اقتضت سوا
اى ما بالك اى ما حالك عليلا والسوال عن حال العليل بعد العلم
بعلته يوجب كون المعنى ما سبب علتك اذ لا يبقى ما يسال عنه من
احوال العلة بعد العلم بها الا سببها فيقدر هذا السوال المفيد لهذا
المعنى او يقدر ما سبب علتك والعرف المعتاد ان السوال فى نحو
هذا الكلام انما هو عن السبب مطلقا فانه اذا قيل فلان مريض
لم يتصور منه الا مجرد المرض ويبقى السبب مجهولا فيقال ما سبب
مرضه فيكون السوال متصورا بمعنى انه يطلب تصور السبب
فلا يكون المقام مقام التاكيد فى الجواب اذ ليس السوال على وجه
التردد فى ثبوت سبب خاص اذ لا يتصور فى ذلك شئ اخر من
الاسباب سوى المرض يتردد فيه هل ثبت او لا فيكون السوال
عن وجود سبب خاص تصور فيطلب ثبوته ويتردد فيه كان
يقال هل سببه كذا او لا اى هل ثبت هذا السبب من اسباب
المرض او لا فيقتضى المقام التاكيد فى الجواب فاذا كان نحو هذا
الكلام لا يفهم منه عادة مطلق سبب خاص يتردد فيه فاحرى هذا

السبب الخاص الذى هو السهر والحزن فيهاجه يران بل وكل
يتردد فى ثبوت احداهما لانهما ابعد الاسباب فى احداث المرض نعم
اذا وقع فى جهة علب فيها سبب خاص فيمكن ان يتردد فى ثبوته
فيقال فيه هل سببه مرضه اكل الفاكهة الفلانية او مثلا
فيكون الجواب هو ان يقال مثلا ان سببه اكل تلك الفاكهة
واحتمال ان يكون قوله سهر دايم خبر بعد خبر بتاويل ان
مبتدا وخبر فتكون الجملة كالبدل مما قبلها تعسف لا يتبادر
من الكلام فلا يتركب واما ان يكون عن سبب خاص يتصور
من خصوص هذا الحكم فيكون المقام مقام ان يتردد فى ثبوته
وذلك نحو قوله تعالى حكاية عن يوسف على نبينا وعليه
الصلاة والسلام وما ابرى نفسى ان النفس لامارة بالسوء فان
الحكم نفى تبرئة النفس من طهارتها وتنقيتها عن سوآتها
لان انتهاء يتبادر منه ان ذلك لانطباعها فى اصلها على طلب ما لا ينبغى
وامرها به فكان المقام مقام ان يتردد فى ثبوت امرها بالسوء بعد
تصورها فكانه قيل لم قلت ذلك هل لان النفس امارة بالسوء
ويدل على ان المقام مقام التردد التاكيد فى الجواب ولهذا تقول
هذا الضرب اى هذا النوع من السوال المقتضى تاكيد
الحكم الجواب لانه تردد فى النسبة بعد تصور الطرفين كما مر فى
احوال الاسناد الخبرى من ان المخاطب قد ينزل منزلة المتردد
الطالب اذا قدم اليه ما يلوح بالخبر فيستشرف استشراف
المتردد فحسن تقويته بمؤكد والمستحسن فى باب البلاغة
كما سلف تاكيد جواب وما ابرى نفسى يلوح بالخبر كما قدرنا وانما جعلنا
مما كان المقام فيه مقام التردد المقتضى لتقدير السوال لوجود

لما

ما ظهر من ان التردد بالعقل لم يتحقق لان حال الاعيا عن من عرف
تركوانها يبعد التردد فى كون نفسه تامرا بالسوء ولكن لما نفى
تبرئة النفس عن موجبات نقصانها صار المقام مقام التردد
باعتبار اصل مفاده فافهم واما ان يكون ذلك السوال عن غير ما
اى غير السبب المطلق نحو قالوا سلاما وعن غير السبب الخاص
بل عن حكم اخر يقتضى المقام السوال عنه وذلك نحو قوله تعالى قالوا
سلاما اى نسلم عليك يا ابراهيم سلاما وعند الاخبار بخطاب احد
مخاطبا ما قد تتعلق العرض بمعرفة ما قاله ذلك المخاطب فكانه
قيل فاذا قال ابراهيم فى وجب سلامهم اى سلام الملائكة
فقيل فى الجواب عن هذا السوال قال ابراهيم فى جواب الملائكة
سلام برفع سلام على انه مبتدا محذوف خبره فاستقبح منه انه حيا
بتحية احسن لانه سلامه واقع بالجملة الاسمية المفيدة للدوام
والثبوت وسلامهم بالفعلية لان نصب لفظ سلام بتقدير الفعل
كما بينا وهو تفريق بين الجملتين واضح ان تكلم المخاطبان بالعربية
وان تكلما بغيرها فيمكن اعتباره فى تلك اللغة بما يرادف مفيده
فى العربية ومعلوم ان السوال هنا ليس عن السبب بل عن غير
ثم هذا الغير ايضا اما ان يكون السوال فيه على وجه العموم كما
فى الاية وقد تقدم ان السوال العلم طلبا للتصور فلا يوكد ولذا
لم يوكد هنا جاريا على مقتضى الظاهر وبناء على ان الجملة الاسمية
لا تفيد التاكيد الا موكدا كما اختاره بعضهم او يكون على وجه الخصوص
كما اشار الى مثاله بقوله وكقولهم زعم العواذل جمع عذال اى جماعة
عاذلة لا جمع عاذل اذ لا يجمع فواعل ويدل على ارادة الجماعة لا المراة
عاذلة مثلا قوله بعد صدقوا انى فى عمرة اى فى شدة وكاد

صدقوا اى صدق الزاد تلك الجماعة فى زعمهم انثى فى عمرة ولكن
عمرتى ليست كغيرها من العمرات والله ايه انها تنجلى غالبا وعمرتى
لم تنجلى اى لا تنكشف فقوله صدقوا جواب سوال مقدر بان الزعم
مطية الكذب فيفهم ان ما زعموه يحتمل الصدق والكذب فكانه قيل
اصدقوا فى ذلك الزعم ام لا فقيل صدقوا وتعاد يل ان يقوله اذ التقوى
فى الكلام الاول الصدق فيما زعموا وتردد هل واقع فى ذلك الصدق
ام لا او كان المقام مقام التردد فيجب التاكيد بان يقال انهم لصادقون
مثلا وقد يجاب بان السوال المقدر لما كان فعلا اوتى بالجواب مطابقا
والتاكيد تقديرى مع مثل القسم اى صدقوا والله مثلا او يقال
ليس كل سوال يوكد جوابه بل اذا ضعف بانشاء عن شك كما هو
لم يوكد وفيه ان الزعم مظنة الكذب فلا تنسب الظن فى خلاف الحكم
وذلك يقتضى التاكيد ويعود ايضا الى تقسيم اخر فى الاستيناف
باعتبار اعادة اسم ما استوفت عنه الحديث والاتيان بوصفه هو
المشعر بالعلية وان كان الاستيناف فى ذلك لا يخلوا ايضا من
كونه جوابا عن السوال عن السبب او غيره الذى هو حاصل
التقسيم السابق فنقول منه اى من الاستيناف الذى نحن
بصدده ما اى استيناف يات اى يجى باعادة اى مع اعادة
اسم ما استوفت عنه اى اوقع الاستيناف عنه فقوله استوفت
مبنى للمجهول والنايب هو المجرور وحذف المفعول الذى له
الاصالة بالنايبة اختصارا لظهور المراد والاصل استوفت الحديث
عنه ولما حذف نزل كما اللازم فانيب المجرور او الاصل المصدر
المفهوم من استوفت كما قررنا بتاويل استوفت باوقع وذلك
نحو قولك لمخاطب قد احسن الى زيد احسنت الى زيد زيد

عن

حقيق

هنا سقط يسير فى جميع نسخه

حقيق بالاحسان فقولك احسنت الى زيد يستشعر منه سوال
وهو انه قد ذكر السوال من المخاطب وهل زيد حقيق بالاحسان ام
وهذا السوال من المخاطب يجوز ان يكون على ظاهره اذ لا يلزم من
الاحسان العلم بالاستحقاق وان يكون امتحانا فيه العجز والصدر
ولم يذكر المضر هذف فى عجز الاستيناف فانظره وقد يحذف الاستيناف
كله اى جملة الاستيناف باسرها فلا يبقى منها صدر ولا عجز ويكون
الفصل بين المحذوفة وما قبلها وهو ترك العطف تقديريا وانما
قلنا كذلك لان الفصل الحقيقى انما يكون بين الملفوظين ثم الاستيناف
المحذوف كله على قسمين لانه اما ان يكون حذفه مع قيام شئ اخر
مقامه اى مقام ذلك الاستيناف المحذوف للكونه يدل على ذلك
المحذوف نحو قوله يهجو بنى اسد فى انتمائهم لقريش وادعائهم
انهم اخوتهم زعمتم ان اخوتكم قريش لهم الف وليس لكم الا لاف
وبيده اولبك امنوا جوعا وخوفا وقد جاعت بنو اسد وخافوا
فقوله زعمتم ان اخوتكم قريش مشعر بان القايل لم يسلم له ما ادعى
اذ الزعم كما مر مطية الكذب لكن قد يستعمل لمجرد النسبة
القصد التكذيب فليس فيه تصديق ولا تكذيب صريح فكان
المقام مقام ان يقال هل صدقنا عندك فى ذلك ام كذبنا
فكان الجواب كذبتم فحذفه واقام مقامه لهم الف وليس لكم الا لاف
اى له مواظبة الرحلتين للتجر رحلة فى الشتا لليمن ورحلة فى
الصيف الى الشام وليس لكم ذلك فافترقتما فى الاخوة تحقق
التساوى فى المزايا والرتب وهذا دل على كذبتم اذ لو صدقوا
فى ادعاء الاخوة لاستووا مع قريش فى مواظبة الرحلتين والالف
مصدر الثلاثى وهو الف والايلاف مصدر الرباعى وهو الف

ف

وكلاهما بمعنى ولما دل قوله لهم الف الخ على كذبتم صار كالبيان له
فاقيم مقامه ولك ان تعتبر فيه ان يكون استينافا فجوابا لسوال
اخر مقدر بعد الاستيناف المحذوف لانا كذبتم المقدر كالمذكور
لدلالة قرينة الزعم فكانه قيل لما ذا قلت كذبنا فقال لانا لهم الف
وليس لكم ايلاف والموصل والمال في القصد واحد الا ان الاعتبار
الاول يجعل قوله لهم الف بيانا للمحذوف لدلالته عليه واستلزامه
اياه من غير تقدير سوال اصرو هو جعله سببا للكذب ومسببا
له بالدلالة جوابا عن سوال عن علة ادعاء الكذب فالمآل واحد
والاعتبار يختلف تامله فالاستيناف المحذوف هنا وهو كذبتم
اقيم مقامه لهم الف الخ كما قررنا او يكون حذفه لدلالة المحذوف
لابع قيام شئ مقامه بدون ذلك وذلك بان يكتفي بمجرد القرينة
على المحذوف نحو قوله تعالى فنعم الماهدون فان المخصوص
فيه محذوف اى نحن وانما قرر السوال الان نعم مع فاعلها الابهام
بعيد ان يسال معها على المخصوص كما قررنا انفا فيجاب
بالمخصوص واذا دلت عليه القرينة حذف كما دلت عليه
هنا ولكن انما يكون مما حذف فيه المجموع على القول السابق
وهو من يجعل المخصوص بالمدح خبر مبتدا محذوف فيكون
التقدير هم نحن واما على قول من يجعله مبتدا ومن قبله
خبر فليس من الباب وهو ظاهر ولما فرغ من موجبات
الفصل وهي اربعة كما تقدم وهي كمال الانقطاع بلا ابهام
وكمال الاتصال وشبه الاول وشبه الثاني شرع في الحالتين
الموجبتين الوصل وهما ما ليس فيهما احد الاحوال الاربعة بان
يكون بين مدلول الجملتين كمال الانقطاع مع الابهام او يكون بينهما

التوسط

التوسط كما تقدم فاشار الى الحالة الاولى منهما فقال واما الوصل
الذي يجب مع كمال الانقطاع لدفع الابهام فهو كعقولهم في المجاورات
عند قصد النفي لشئ تقدم مع الدعاء للمخاطب بالتاكيد لا وايدك الله
فقولهم لا نفي لمضمون كلام اخبر به او لمسؤول عنه كان يقال انت
سمعت الى فلان فيقال لا اى ما اسمعت ويقال هل الامر كما زعم فلان
فيقال لا اى ليس الامر كما زعم وقولهم ايدك الله دعاء بالتاكيد
للمخاطب فلا تضمنت جملة خبرية وايدك الله جملة انشائية
وبينهما كمال الانقطاع لكن لو لم تعطف الثانية على الجملة المقدرة
بلا وقيل ايدك الله لتوهم ان الكلام دعاء على المخاطب بنفي التاييد
فوجب الوصل لعطف الثانية على الاولى لدفع هذا الابهام
وهذا انظير الفصل لدفع الابهام الكائن في الوصل كما تقدم في
قوله اراها في الضلال تهيم وهذا كله على ان الواو هنا عاطفة
وقيل انها لدفع الابهام وليست عاطفة وقد تبين في هذا ان
المعطوف عليه في هذا التركيب بنا على الواو عاطفة هو الكلام
المنفي مضمونه بلا ولا يحتاج الى جملة تتقدم لا فيعطف عليها كما
فهم بعضهم حين التبس عليه المعطوف عليه في هذا التركيب فا
في التمثيل اى كلام حكاه عن الثعالبي مشتمل على قوله قلنا لا
وايدك الله فجعل المعطوف عليه هو جملة قلت فمثال المصنف
على هذا على تقدير ويلزمه بذلك اختلاف المثال وعدم توجه
اظهريات بالمعطوف عليه وهو قلت وهذا الفهم الموجب الى
الزيادة في المثال يرد بوجهين احدهما ان الذي جرى عليه
به الاستعمال العربي والعقد الغالبي كون ما بعد لا من مقول
القايل في المعنى قلت لا وقلت ايدك الله وهذا يقتضي عطف

هذا

حتاج

ايدك الله على معمول لا على قلت وليس المعنى قلت لا فيما
معنى ثم انشا يقول الا ان ايدك الله كما هو مقتضى عطفه على نفس
قلت لان العطف عليه يقتضى خروجه عن تحت قلت وانه
غير محكى به لما لا يخفى فان هذا المعنى ولو امكن لا يقصد عرفا فى
الغالب والوجه الثانى وهو اقوى ان العطف فى مثل هذا الكلام
واجب ولو لم يتقدم فيه قلت ولا قدر اصلا لعدم تعلق الغرض
به لانتفاء مناسبته للمقام فلا بد من معطوف عليه وهو معمول
لا فلو كان كما زعم ذلك الفاضل اختص العطف بما فيه قيل لا ولعل
واضح البطلان ثم اشار الى الحالة الثانية بقوله واما الوصل
الذى يكون لاجل التوسط وهو الا يكون بين الجملتين احد
الكمالين واشبه احدهما ويتحقق بين الجملتين اذا اتفقتا اى
فيما اذا اتفقتا خبرا وانشا لفظا ومعنى اى اتفقتا فى احدهما فى
اللفظ والمعنى معا او اتفقتا خبرا وانشا معنى فقط اى فى المعنى
فقط دون اللفظ بجامع اى مع وجود الجامع فى ذلك الاتفاق بانواعه
لانه اذا لم يوجد الجامع كان بينهما كمال الانقطاع كما مر بقوله واما
بفتح الهمزة عطف على اما الاولى وقوله للتوسط متعلق بمقدر
كما قررنا وقد تصحف فى نسخة بعض الناس بكسر الهمزة فاخرجه
الامر الى تقدير معطوف عليه قبلها فصار تقدير الكلام هكذا واما
الوصل فاما لدفع الايهام واما للتوسط فبقيت الفا فى قوله فكقولهم
وفى قوله واذا اتفقتا ضايعة وبقيت اذا بلا جواب فى قوله
فاذا اتفقتا ان كانت شرطية او بلا متعلق ظاهر ان كانت لمجرد
الظرفية فاحتاج الى جعل الفا فى قوله فكقولهم موخرة عن تقديم
وان كان المعطوف عليه المحذوف قد حذفت عنه الفا فادخلت

على

على كعقولهم والى تقدير الجواب او متعلق الظرف وفى ذلك من
التعسف والخبط لما فيه من الحذف الغير المعهود مع العجرفة
ما لا يخفى وكل ذلك ادى اليه كسر الهمزة فى اما فوجب عده
تصحيفا وقد اشتمل كلام المفر على ثمانية انواع من الاتفاق وكلها
من باب التوسط وذلك لان الاتفاق فى المعنى اما مع مطابقة لفظ
كل من الجملتين للمعنى المتفق فيه وفيه قسمان مطابقة لفظهما
للمعنى الاخبارى ومطابقته للمعنى الانشاى او مع مطابقة اللفظ
وفيه ستة اقسام لان المعنى ان كان خبريا واللفظ مخالف فاما
ان تكون المخالفة فى لفظ الجملتين معا بان يكون لفظهما معا انشا
او فى لفظ احداهما بان تكون انشائيا والاخرى خبريا فاما ان
تكون المخالفة الاولى والثانية فهذه ثلاثة اقسام فيما خالف لفظ
الجملتين معناهما والعرف ان المعنى خبرى وان كان المعنى انشائيا
واللفظ مخالف فكذلك لان المخالفة اما فى لفظهما معا بان تكون
خبريتين او فى الاولى بان تكون خبرية او فى الثانية كذلك فهذه
ثلاثة الى ثلاثة الى العشرين الاولين المجموع ثمانية فاما اولها
وهو ان تتفقا خبرا لفظا ومعنى فكقوله تعالى يخادعون الله
وهو خادعهم فهاتان جملتان خبريتان لفظا ومعنى والجامع بينهما
اتحاد المسندين لانهما من المخادعة معا وكون المسند اليهما
احدهما والاخر مخادع فبينهما شبه التضايف او شبه التضاد
لما تشعر به المخادعة من العداوة والتقابل وكقوله تعالى ايضا
ان الابرار لفى نعيم وان الفجار لفى جحيم فهاتان جملتان خبريتان
لفظا ومعنى ايضا لان اولى المثال الاول فعليتان وهاتان هما
اسميتان معا والجامع بين هاتين شبه التضاد بين الابرار والفجار

الذين هما المسند اليهما وبين الكون فى النعيم والكون فى الجحيم
الذين هما المسندان واما تباينهما وهو ان يتفقا انشا لفظا
ومعنى فلا قوله تعالى كلوا واشربوا ولا تسرفوا فقوله واشربوا
ولا تسرفوا جملتان انشائيتان لفظا ومعنى معطوفتان على
مثلهما والجامع بينهما اتحاد المسندين فى كلها وتناسب المسند
فيهما وهو الامر بالاكل والشرب وعدم الاسراف لما بين هذه الثلاثة
من التقارن فى الخيال واما باقى الاقسام وهى الستة التى يقع فيها
التخالف بين اللفظ والمعنى فى الجملة فالقسم الذى هو ان تكون
الجملتان انشائيتين معنى مع كون الاولى خبرية لفظا والمعطوفة
انشائية هو كما فى قوله تعالى واذ اخذنا ميثاق بنى اسرائيل لا
تعبدون الا الله وبالوالدين احسانا وذى القربى واليتامى
والمساكين وقولوا للناس حسنا فجملة قولوا معطوفة على جملة
لا تعبدون وهما انشائيتان معنى اما جملة قولوا فامرها واضح
واما جملة لا تعبدون ولو كان لفظها خبرا فهى انشائية معنى اذ
هى نهى اى لا تعبدوا وهذه امثال لقسم ما كانت فيه الاولى
خبرية لفظا ومعنى والثانية انشائية لفظا واما القسم الذى هو
ان تكون الجملتان انشائيتين معنى وهما خبريتان لفظا فيحتمل
ان يستخرج من هذا المثال وذلك ان معنى قوله وبالوالدين
احسانا اما ان يقدر خبريا لفظا ويكون معطوفا على قوله لا تعبدون
فيكون التقدير لا تعبدون وتحسنون اى وتحسنون بالوالدين
احسانا بمعنى احسنوا وعليه تكون انشائيتين معنى خبريتين
لفظا ويترجح هذا التقدير بوجهين احدهما موافقة المعطوف
عليه لفظا والآخر الايما الى المبالغة فى تاكيد الطلب حتى كان

المخاطب

المخاطب سارع او يسارع الى الامتثال فهو مخبر عنه بهذا الاعتبار
اما موم اظهار الكمال الرغبة كما تقول الانسان حال كمال ورغبتك
فى الامتثال انت تذهب الى فلان تقول له كذا وكذا وانت
تتوب من هذا الذنب مكان اذهب وتب اظهار الكمال الرغبة
حيث عد الذهاب والتوبة الواقعين المتسارع اليهما كالمرغوب
بوقوعهما وذلك ان المرغوب متخيل واقعا او سيقع فيخبر عنه
ويحتمل ان يكون وجه المبالغة الايما الى ان اليق بحال المخاطب
ان لا يومر بهذا بل اليق به ان تخبر به عنه لكون ذلك ان تنتسب
بحاله والاولى ان يتصف به او يقدر ذلك المتعلق بصيغة الامر
اى واحسنوا بالوالدين احسانا موافقا لاصل معناه وعليه يكون
عطفه على لا تعبدون كعطف قوله قولوا والجمع بين هذه الجمل
اما باعتبار المسند اليه فواضح لاتحاده فيها واما باعتبار المسندات
فلان تخصيص الله تعالى بالعبادة والاحسان هو الدين وقوله
الحسن للناس احدث فى انها مامور بها واخذ الميثاق عليها
ويمكن ان يكون الجامع فيها حاليا باعتبار المكلفين المخاطبين هم
للتكاليف الشرعية واذا فهمت هذا يبين لك على الاحتمال الاول
ان فى الكلام مثالا لقسمين مما تكون فيه الجملتان انشائيتين معنى
فقط احدهما ان تكون الاولى خبرية فقط والثانى ان يكونا معا
خبريتين وبقى على المؤلف القسم الثالث من هذا القسم وهو ان
لا تكون الاولى الا انشائية لفظا دون الثانية كما بقى عليه ثلاثة
اقسام المتغايرتين فى الخبرية معنى فقط فلنمثل لهذه الاربع ولو
لم تكن الامثلة كلها من شواهد العرب تكميلا للفائدة لقصد التقرب
فاما مثال ما تكونان معا انشائيتين معنى والاولى انشائية لفظا

دون الثانية فكقوله قم الليل وانت بقسوم النهار واما مثال
الخبريتين معنى مع كون الاولى انشائية لفظا فقط فكقوله تعالى
الم يوخذ عليهم ميثاق الكتاب ان لا يقولوا على الله الا الحق ودرسوا
ما فيه فان درسوا معطوف على الم يوخذ وهو ولو كان انشائيا هو
الاستفهام في تاويل اخذ اذ الاستفهام للانكار والجامع بين المسندين
اتحادهما اذ معنى اخذ ميثاق الكتاب اعلامهم بما فيه التلازم مع
التزامهم اياه وذلك مرجع الدرس ويحتمل ان يكون الجامع التلازم
بين الاخذ والدرس كتلازم المتقنايفين واما المسند اليهما
فظاهر لاتحادهما واما مثالهما مع كونهما معا انشائيتين لفظا الم امرك
بالتقوى الم امرك بترك الظلم واما مثالهما مع كون الاولى خبرية
لفظا فقط فكقولك امرتك بالتقوى ولم امرك بترك الظلم مشيرا
الى تحقيق الجامع واقسامه فقال والجامع الذي تقدم
ان نفيه يمنع وقوع العطف بينهما اي بين الجملتين يجب ان
يكون ذلك الجامع محققا باعتبار المسند اليهما اي بالنسبة الى
المسند اليهما وان يكون محققا باعتبار المسندين اي بالنسبة الى
المسندين ايضا فقوله جميعا عايد الى المسند اليهما كما هو عايد
الى المسندين والمراد ان المسند اليه في الجملة الاولى لا بد ان
يتحقق بينه وبين المسند اليه في الثانية جامع والمسند في
الاولى ايضا لا بد ان يتحقق جامع بينه وبين المسند في الثانية
وظاهره الاكتفاء بذلك وانه لا عبرة بالجامع باعتبار المتعلقات
ولعله كذلك ان لم يكن القيد معتبرا بالذات في الجملتين ص
فانظره فعلى هذا لا يكفي جامع بين المسندين اليهما فقط ولا
جامع بين المسندين فقط ولا جامع بين متعلقي المسندين من

باب

احرى كما اقتضى ذلك كلام السكاكي في بعض كلامه وسياتي الجواب
عنه ان شاء الله تعالى فاذا وجد الجامع على الوجه الذي ذكر المخ
مع العطف نحو قولك يشعر زيد ويكتب فالمسند اليهما
في الجملتين متحدان والمسندان وهما الشعر والكتابة بينهما جامع
خياليا لتقارنهما في خيالات اصحابهما العطف بينهما وكذا يصح
في نحو قولك يعطي زيد ويمنع لاتحاد المسند اليه فيهما وتناسب
العطا والمنع بحكم التقنا دا وكون احدهما عدما والاخر ملكة على
ما ياتي من ان الضدين كالمتقنايفين عند الوهم فبينهما جامع
وهي فاذا اتحد المسند اليه فيهما كما في المثالين لم يطلب جامع اخر
وراء ذلك الاتحاد وان لم يتحدا فلا بد من مناسبة خاصة بينهما
ولا يكفي كونهما انسانين او قايمين او قاعدين مثلا على ما سياتي
والى ذلك اشار بقوله ونحو قولك زيد شاعر وعمرو كاتب
ونحو زيد طويل وعمرو قصير فان العطف في الاولين والثانيتا
صحيح لمناسبة اي عند تحقق مناسبة خاصة معلومة بينهما
اي بين زيد وعمرو ولم ينبه على المناسبة بين المسندين للعلم
بها مما تقدم وان تراد لمناسبة يعني خاصة كما قررنا لما اشرنا
اليه من ان مطلق المناسبة في شيء ما كالجرمية والحيوانية والانسا
نية مثلا كما تقدم لا تكفي بل لا بد من امر خاص كعلاقة معلومة بين
المسندين اليهما او عداوة واخوة وامارة وشجاعة ونحو ذلك
والا لم يصح العطف واليه اشار بقوله بخلاف قولك زيد كاتب
وعمرو شاعر ولو حصلت المناسبة فيه بين المسندين فلا يصح
العطف فيه حيث اوتي بذلك القول بدون المناسبة الخاصة
بينهما اي بين زيد وعمرو بان لا يكونا صديقين ولا اخوين
ولا غير ذلك من المناسبة الخاصة والوجوب باعتبار المناسبة

الخاصة منعوا العطف فى نحو قولك خفى ضيق وخاتمى ضيق مع
اتحاد المسند لانه لا مناسبة خاصة بين الخف والخاتم ولا عبرة
بمناسبة كونهما معاملبوسين لبعدهما ما لم يوجد بينهما تقارن
فى الخيال لذلك ولغيره او يقصد ذكر الاشياء المتفقة فى الضيق
من حيث هى اشياء ضيقة فيجوز العطف لان المعنى حينئذ هى امر ضيق
وذلك امر متفق فقد عاد الامر الى الاتحاد فى الركنين وبهذا
الاعتبار صح الجمع بالاتحاد فى المسند او فى المتعلق حيث يكون القصد
بالذات الى الاتحاد فى ذلك المسند وذلك المتعلق لعوده لما ذكر
كقولك ضرب زيدا عمرا او كلمه خالد وقعد معه بكر لان المعنى حينئذ
هو ان الاشخاص استووا فى تعلق فعلهم بعمرو فعاد ذلك الى الاتحاد
فى الاركان كلها وبه يفهم قول من قال يكفى الجامع الذى هو المسند
او المتعلق تامله وبخلاف قولك زيد شاعر وعمرو طويل فان
العطف فيه لا يصح مطلقا اى سواء كانت مناسبة بين زيد وعمرو
من صداقة وعداوة مثلا او لم يكن لانها بعد وجودها لا تكفى فى صحة
العطف لعدم وجود المناسبة بين المسندين وهما الطول والشعر
وذلك ظاهر ثم ان السكاكى قسم الجامع الى عقلى ووهمى وخيالى ونقل
المص كلامه مغيرا لعبارته فقد الاخلاص منها وسنبين ما يلزم المص
من الفساد على ذلك التقسيم بعد الفراغ من شرح كلامه ولكن ينبغى
لنا ان نمهد تمهيدا لذلك التقسيم يتبين المراد به قبل الشروع
فى شرح كلامه فنقول زعم الحكماء ان القوى الباطنية المدركة
اربعة القوة العاقلة والقوة الوهمية وقوة الحس المشترك
والقوة المفكرة فاما القوة العاقلة فزعموا انها قائمة بالنفس
او بالقلب تدرك الكليات والجزئيات المجردة عن عوارض
المادة المعروضة للصور والابعاد كالطول والعرض والعمق

لانها

لانها مجردة ولا يقوم بها الا المجرد ومن زعموا ان لها خزانة هى العقل
الفياض الذى هو فلك القمر واما الوهمية فهى القوة المدركة
للمعانى الجزئيات الموجودة بشرط ان تكون تلك المدركات الجزئيات
لا تتادى الى مدركها من طرق الحواس وذلك كادراك الصداقة
والعداوة وكادراك الشاة معنى هى الا يد اى الذئب مثلا ولهذا
يقال ان البهائم لها وهم تدرك به كما ان لها حسا وتحكم تلك القوة
باحكام كاذبة ثم تلك القوة اعنى الوهمية قائمة باول التجويف
الاخر من الدماغ وذلك ان للدماغ تجاريف اى بطونا واحدها
فى مقدم الدماغ واخر فى موخره واخر فى وسطه فزعموا ان
الوهم قايم باول التجويف الاخر وله خزانة تسمى الذاكرة والحافظة
قايمة بموخر تجويف الوهم واما الحس المشترك وهو الذى تتادى
اليه الصور المحسوسة الجزئية من الحواس الظاهرة فهو قوة
قايمة باول التجويف الاول من الدماغ ويحكم بين تلك الصور
المتمادية اليها كالحكم بان هذا الاصفر هو نفس هذا الحلو مثلا
ويعيون بالصور ما يمكن ادراكه ببعض الحواس الظاهرة ولو
كان مسموعا ويعيون بالمعانى الجزئية المدركة للوهم ما لا يمكن
ادراكه بها وخزانة الخيال وهو قوة قائمة باخر ذلك التجويف
اعنى تجويف الحس المشترك تبقى فيه تلك الصور بعد غيبتها
عن الحس المشترك واما المفكرة فهى قوة تتصرف فى الصور الخيالية
وفى المعانى الجزئية الوهمية وهى دايما لا تسكن يقظة ولا منامات
واذا احكمت بين تلك الصور وتلك المعانى فان كان حكمها
بواسطة العقل كان صوابا وان كان بواسطة الوهم والخيال كان
غالبا وهميا كاذبا كالحكم بان راس الحمار ثابت على جثة الانسان

والعكس ولا ينتظم تصورها بل تتصرف بها النفس كيف اتفق وهى
انما تسمى مفكرة فى الحقيقة ان تصرفت بواسطة العقل وحده او مع
الوهم وان تصرفت بواسطة الوهم وحده او بالخيال وحده او بهما
خصت باسم المتخيلة او المتوهمة ولم يذكروا لها خزانة بل خزانتها
خزانتى القوى الاخر وقد تقرر بهذا ان هناك فى الباطن سبعة
امور القوة العاقلة وخزانتها والوهمية وخزانتها والحس المشترك
وخزانته والمفكرة وبها اعنى هذه السبعة ينتظم امر الادراك
وقد صرح بعض الحذاق من المحققين بان النفس هى المدركة بواسطة
هذه القوى وان نسبة الادراك اليها كنسبة القطع الى السكين
فى يد صاحبه وهذا كله عند الحكماء واستدلوا على تعدد هذه
القوى بان الافة اذا اصابت محل تلك القوى وذهب ادراكها
المخصوص واما المليون من اهل السنة فيجوزون هذا التفصيل
والتعدد على وجه العادة والجعل من الله تعالى ويجوز عندهم
ان يكون المدرك هى القوة الواحدة وتسمى بهذه التسامى باعتبار
تعلقها بتلك المدركات وحكمها بتلك الاحكام فهى من حيث
حكمها بالاحكام الكاذبة وادراك المعانى الجزئية وهم ومن حيث
التصرف الصادق متعلقة ومن حيث التصرف الكاذب متخيلة ومتوهمة
فاذا تقرر هذا فنقول ان السكاكى لما قسم الجامع الى عقلى ووهمى
وخيالى وذكر ان ذلك يحصل بان يكون بين الجملتين ما يجمعهما فى
القوة المفكرة جمعا من جهة العقل او من جهة الوهم او من جهة
الخيال قال فى العقلى هو ان يكون بين الجملتين اتحاد فى تصور مثل
الاتحاد فى المخبر عنه او فى الخبر او فى قيد من قيودهما كالحال والتمييز
والمجرور فقوله مثل الاتحاد فى المخبر عنه الخ ظاهر فى ان المراد

بالتصور

بالتصور اتحاد فى تصورهما والمتصور لا فى نفس التصور وذلك
يقتضى ان الجملتين يكفى فى الجامع بينهما الاتحاد فى واحد من هذه
الاشياء ان قوله تصور منكر لا يشهد الا بمتصور واحد وقد
صرح السكاكى بنفسه بان الجامع لا يكفى حتى يكون بين المسند اليهما
والمسندين جميعا ولذلك حكم بامتناع خفى ضيق وخاتمى ضيق لعدم
الجامع بين الخف والخاتم كما تقدم وقد اجيب عن السكاكى بان
مراده ان احد الاتحادين كاف حيث يوجد الجامع الخيالى بين الخبرين
الاخيرين وان ذكر الاتحاد فى القيد استطراد لرجوعه الى احد هذين
واجيب ايضا بان كلامه هنا فى بيان الجامع فى الجملة لا فى بيان
القدر الكافى بين الجملتين لانه ذكره فى موضع اخر وهو راجع الى
الاول وسياتى البحث فيه وقد يجاب ايضا بان مراده ان الاتحاد
فى واحد كاف حيث يقصد الاجتماع فيه بالذات وتعلق العرض
بالاتحاد فيه كما تقدم انه يجوز ان يقال خفى ضيق وخاتمى ضيق
حيث يكون القصد بالذات الى اجتماع الامرين فى الضيق تامل
واما المصنف فحمل كلامه على ظاهره ورأى انه مختل وانه ينبغى ان
يكون مكان الجملتين فى كلامه شيئين فاذا جعلت اللام فى ذلك
للعموم كان المعنى ان كل شيئين من الجملتين يجب الجامع بينهما
فيقتضى ذلك وجود الجامع بين كل ركنين لما تقرر بخلاف الجملتين
فان بعد ان تجعل اللام للعموم فى ذلك لا تقتضى عموم الجامع لكل ركنين
كما لا يخفى ورأى ان يجعل مكان قوله تصور بالتنكير المتصور بالتعريف
على ان يراد به معهوده الحقيقى المشار اليه باللام وهو نفس الادراك
الخ لا المتصور كما اقتضاه كلام السكاكى وسياتى لزوم الخلل فى
كلام الفاضل فلنشرح نحن كلامه على ما يطابق كلام السكاكى لوقوع

الجواب عنه ثم نبه على ظاهر كلام السكاكى المعرف وعلى الخلل فى كلامه
فنقول قد عرفت ان المعرف غير عبارته فلنردها الى اصلها ولو لم يقصد
المعرف تقاعلا عن تبديلها وفرارا من الخلل اللازم على ظاهرها لانه
يمكن ردها لكلام السكاكى فلا يبطل اخرها فنقول على هذا معنى
السببين فى قوله الجامع بين السببين اما عقلى الجملتان فكانه
يقول كما عند السكاكى الجامع بين السببين اما جامع عقلى وهو
امر بسببه يقتضى العقل اجتماع الجملتين اعنى معناهما عند المفكرة
التى هى المتصرفة الاخذة كما تقدم من غيرها مما تتصرف فيه بالتركيب
والحل على وجه الصحة او البطلان وانت خبير بان الذى اوجب
عند المفكرة هى قوة العقل المدركة خزانتها وسياتى ما يوافقه
فى الوهم ويخالفه فى الخيال او يشير هناك الى جوابه ثم اشار الى
تفسير الجامع العقلى فقال وذلك الجامع يحصل بان يكون بينهما
اى بين الجملتين اتحاد فى التصور اى فى متصور من متصورات
الجملة فاللام فى التصور مثلها فى قولهم ادخل السوق حيث لا
عهد واطلاق التصور على المتصور معهود وقد تقدم ان المراد ببيان
مطلق الجامع المقدار الكافى فى الجملتين فلا يقال الاتحاد فى المتصور
يرفع التعدد المعتد المحوج الى الجامع لانا نقول اذا قلنا مثلا زيد
كتب وشعر فى قولنا يشعر مسند اليه به حصل التعدد ولو
اتحق التعدد المحوج الى الجامع موجود فى الصناعة اللفظية
والاتحاد فى المدلول اقوى جامع بين اللفظين المعتبرين فى
الجملتين فان قيل ما ذكر فى الاتحاد يمكن الخروج به عن البحث
عند اختلاف ركنين من الجملتين لوجود مطلق الاختلاف فى الصحيح
للعطف واما عند الاتحاد فى الركنين معا فقد صارت الجملة

المدلول

الثانية

الثانية نفس الاولى فقد يتحقق الاختلاف الموجب لطلب الجامع
قلنا لا بد من الاختلاف بوجه ما والا كانت الثانية تاكيدا فلا
يصح العطف وقد ذكر بعضهم ان الاختلاف يحصل ولو لقصد المبا
والتاكيد فى الثانية كما فى قوله صلى الله عليه وسلم لا اذن ثم لا
اذن وقوله تعالى كلا سوف تعلمون ثم كلا سوف تعلمون وفيه نظر
لان الكلام فى صحيح العطف بالواو فلا قرب ان الاتحاد لا يستقل
بان يوجد فى الركنين عند العطف بالواو تامله ثم تحقق الجامع العقلى
بوجود الاتحاد كتحقق الجنس بالنوع كما يقال يوجد الحيوان
بوجود الانسان لا يقال كون المسند اليهما او المسندين متحدين
معنى بل وكونهما متناسبين بامر جامع عقليا او وهميا او خياليا
انما يقتضى اجتماع ذينك المتناسبين عند المفكرة لانهما هما
اللذان جمع بينهما الوهم او العقل او الخيال ولا يلزم من ذلك
اجتماع مضمون الجملتين لا اجتماع المفردات الموجودة فى الجملتين
لان الجملتين هما اللتان وقع بينهما عطف فيطلب الجامع بينهما
لا المفردات اذ لا عطف فيها حتى يطلب الجامع بينهما لانا نقول
اذا تحقق الجامع بين المفردات فالنسبة من حيث هى متحدة واذا
تختلف باعتبار المفردات فاذا تحقق تناسب المفردات تحقق
تناسب النسبتين فى الجملتين فصح العطف للاجتماع عند
المفكرة حتى فى النسبة تبعا للمفردات التى يقع بها التخالف او
التناسب فافهم او يكون بينهما تماثل فى الحقيقة كان يقال زيد
كاتب وعمرو شاعر فبين زيد وعمر تماثل فى الحقيقة الانسانية
فكانه قيل الانسان كاتب والانسان شاعر ثم اشار الى وجه كون
التماثل جامعا بقوله فان العقل اى انما قلنا ان العقل يجمع بين

لغة

الذى هو مضمون النسبة
الحكمية والمطلوب اجتماع
مضمون الجملتين سر

التماثلين عند المفكرة لانه اعنى العقل لتجريده المثلين اى
المتماثلين فى الحقيقة عن المشخصات فى الخارج مثل اللون المخصوص
بين زيد وعمرو والمكان المخصوص والمقدار المخصوص وغير ذلك
من المشخصات الخارجية يرفع التعدد يتعلق به قوله بتجريده
اى يرفع العقل التعدد الكائن بين زيد وعمرو مثلا بسبب تجريده
عن المشخصات الخارجية فح يصيران شيا واحدا عند المفكرة
كالمتحدان وانما يصيران متحدين اذ كان المجرد مشتركا واما ان
انتزع من هذا الكل ومن هذا اخر لم يرتفع التعدد كان ينتزع من
هذا انسان فاجروا من هذا عكسه ولكن لا يصيران ح مثلين فى
ذلك المشرع والكلام عند تماثلهما فيه وبه علم انه كلما انتزع كلى
ارتفع التعدد وقد علم مما قررنا ان المثلية ما بين المختلفين
فى المشخصات والاتحاد فيما بين لفظين اتحد مدلولهما واشار
بقوله لان العقل بتجريده الى اخره الى ان العقل سانه ادراك
الكليات وانما يتحقق كون المعنى كليا بتجريده عن المشخصات
الخارجية وذلك لان العقل على زعم الحكما مجرد عن المادة اعنى
العناصر الاربعة ولواحقها فلا يرتسم فيه الا الكلى المجرد عن
الامور الخارجية او الجزى المجرد كما تقدم فهو بذاته لا يدرك
الجزى الجسمانى لانه معروض لعوارض تنافى التجريد فلا تناسب
العقل المجرد بخلاف الكلى او الجزى المجرد وانما يدرك الجزى الجسمانى
بواسطة الة الحس او الوهم وانما قلنا يدركه بالة لانه يحكم على
الجزئيات بالكليات والحكم فرع التصور وعند المبينين ان العقل
يدرك كل شى بواسطة وبغيرها لانه لو تنزلنا للتجريد والانطباع
امتنع ادراك العقل ما فيه البطاح مطلقا اى بالة وبغيرها لانه

لا يدرك حتى يرتسم فى المدرك ولو بعدالة وقيد المشخصات
بالخارجية لان الذهنية كفصول الماهية التى بها تحقق التمايز
بين الكليات وبها تخص ذهنا لا يمكن التجريد عنها ومثال التماثل
فى الموضوع تقدم وفى المحمول قولك زيد كاتب وعمرو كاتب فان
كتابة زيد وعمرو لو اختلفا بالشخص حقيقتهما واحدة فاذا جردتا
عن الاضافة المشخصة صارتا شيا واحدا ثم ان هنا بحثا وهو ان
هذا الكلام يقتضى ان كل شى بينهما تماثل بان تكون حقيقتهما النوعية
واحدة تحقق الجامع بينهما بذلك التماثل وعلى هذا يتحقق الجامع
بين زيد وعمرو مثلا بالحقيقة النوعية ولو لم يكن بينهما مصداقية
ولا عداوة ولا غيرهما وقد تقدم ما يخالفه فقد نصوا على انه لا بد
من مناسبة زايدة كما تقدم وقد يجاب بان المراد هنا بالحقيقة
النوعية ما هو اخص منها فى الاصطلاح الحكماوذلك بان يتحدا
فى الحقيقة بشرط وصف زايد فيهما فعنى تماثل زيد وعمرو فى
الحقيقة كون كل منهما انسانا صدق يقال اخر او عدوا له او اميلا
مثله او عدوا ذلك ولا حجر فى الاصطلاح وقد اعتبروا مثل هذا
فى باب التشبيه كما سياتى فجعلوا الوجه الذى يقع به التشابه
والتماثل فيه خاصا لا يكفى فيه المطلق العام فاذا قيل زيد كعمرو
بل يكيف ان يقال فى الحيوانية وفى الانسانية بل فى وصف خاص
زايد على ذلك كالكرم والشجاعة فكانه قيل فى الانسانية مع
الشجاعة فيتقوى بذلك ما اعتبرهنا لان لباب الجامع تعلقا
بباب التشبيه من حيث اسسه عا حمل منهما مشتركا فيه فيكون
ما اعتبر فى احدهما معتبرا فى الاخر لتقال الذهن بذلك من
احد المعينين للاخر وبه علم انه ليس من الجامع القا الخصوصية

بل الغرض الجمع به بين المختصين كما فى التشبيه فافهم وقد يقرر
الجواب بوجه اخر قريب من هذا وهو ان المراد بالتماثل هنا
الاشتراك فى وصف خاص وكلامنا فى ظاهره كلام السكاكى لان
الظاهر منه الحقيقة النوع لا الوصف خاص وحده ولا هو مع
اللهم الا ان يقال الاتحاد فى الحقيقة هو الجامع الا انه تارة يكفى ذلك
كما تقدم فى زيد كاتب وعمرو كاتب وتارة لا يكفى لتعلق الغرض
فى الافادة بما هو اخص فلا يكفى الا بشرط وصف زايد ولم يتكلم
على الوصف الزايد اتكالا على بيانه فى محل اخر تأمله او يكون بين
الجملتين تضايف فى ركن من اركانهما وحقيقة التضايف بين
شيئين ان يكون تعقل كل منهما متوقفا على تعقل الاخر وذلك
كما اى كالتضايف الذى بين العلة والمعلول فان الامر الذى
يعبر عنه اخر يكون ذلك الامر علة لذلك الاخر وذلك الاخر
معلول له سواء صدر عنه استقلالا بان يكون علة تامة كحركة
الاصبع لحركة الخاتم فيه او صدر عنه بواسطة بان يكون علة
تحتاج الى الغير كالنجار للسرير يعبر عنه بواسطة الآلة وكالنار
للاحراق بواسطة اليبوسة وانتفاء البلل ثم التضايف فى العلة
والمعلول انما هو بين مفهوميهما لا بين ذاتيهما الا ان تعتبر الذات
بالنسبة الى كونهما علة والاخرى معلول فيجوز ان تعطف جملة
العلة على جملة المعلول فيقال مثلا العلة اصل والمعلول
فرع او يقال هذه العلة موجودة وذلك الموجود عنها او يقال
نظرا لما يصدق عليه كل منهما هذا النجار صانع السرير بمصنوع
وفيه شئ لانه يلزم من فهم النجار من حيث انه نجار فهم خصوص
السرير وكالتضايف الذى بين مفهوم الاقل والاكثر وذلك

المعلول

الاقل هو الذى يفنى عند العد قل فنا اخر والاكثر هو الذى
يفنى عدد اخر قبله ومعلوم ان كلا منهما لا يفهم الا باعتبار الاخر
فيجوز ان يقال هذا العدد الاقل لزيد وذلك الاكثر لصاحبه
وانما سمى جميع الاتحاد والتماثل والتضايف عقليا لان العقل يدرك
الامور على حقايقها ويثبتها على مقتضاها والجمع بهذه محقق فى
نفس الامر لا يبطله التامل بخلاف الجمع بالامر
الوهمى كما سياتى فى الجمع بين البياض والصفرة فانه مبنى على جميع
ما اختصت به الصفرة امر عارض وان الاشتراك فى الحقيقة محقق
بينهما فانه عند التامل يتحقق انهما نوعان لا يجتمعان فى حقيقة واحدة
بل هما ضدان ولما كان من شان الوهم ادراك الامور لا على حقيقتها
وتقريرها لا على مقتضاها نسب هذا الجامع الى الوهم ولذا لا يقال
الجامع ان كان هو الاقتران فى الخيال وهو حيالى لان اصل التقارن
كثرة ورود الصور على الحس المشترك والا فان طابق ما فى نفس
الامر بان كان الجمع به حقيقيا فهو عقلى والا فهو وهمى ثم اشار الى
الامر الذى بسببه يحتال الوهم وبه يروج فى اجتماع الا
الذى حاول الجمع بينهما عند المفكرة وهذا يحتال به الوهم ويجمع
به اذا خلا العقل ونفسه ونظر فيه لم يجمع بينهما به وذلك
الجامع الوهمى يحصل بان يكون بين تصوريهما اى بين متصوري
الجملتين فالمراد بالتصور المتصور كما تقدم شبه تماثل والمراد
ان كون التصورين بينهما شبه التماثل هو نفس الجامع بحصوله
الجامع فهذا الكون تحصول الجنس بالنوع والمشابهة المذكورة
يحكم بها الوهم على وجه المجازية ثم يجعلها كالتماثل فى الجمع بها

مرين

وذلك كلون بياض وصفرة فان الوهم اى وانما قلنا ان لونى
البياض والصفرة بينهما شبه التماثل لان الوهم يبرزهما اى يظهر
اللونين فى معرض اى فى صفة وحال المثلين الذين بينهما حقيقة
نوعية وافترقا بالعوارض لانه يسبق الى الوهم ان الصفرة والبياض
انما افترقا بوصف عارض زايد فى الصفرة والبياض انما اختلفا
مثلا وسبب ذلك ان الاضداد تتفاوت والبياض والصفرة
ولو كانا ضدين لكن ليس بينهما من الضدية ما بين البياض
والسواد بل بينهما كما بين السواد والحمرة فيسبق الى الوهم انهما
فى الحقيقة شئ واحد فيحكم بالجمع بينهما عند الفكرة كالمثلين
واذا حكم العقل بهذا فهو تابع للوهم وانما هو عند الملاحظة
الحقيقية يحكم بانهما نوعان متباينان ذا فلان تحت جنس هو
اللون فيجوز ان يقال على هذا هذا اصفر حسن وذلك
ابيض احسن منه لوجود الجامع الوهمى فان قيل فهل يمتنع
العطف عند الملاحظة العقلية او يجوز تغليبا للملاحظة
الوهمية مطلقا قلت الاقرب الجواز عند العقلية والمنع عند
عدمها كدخول اللام على العلم بلحج الاصل ومنعها عند عدمه
فانظره ولذلك اى ولاجل ان ما بينهما شبه التماثل عند الوهم
يحال الوهم فى جمعها بذلك عند الفكرة فيصح العطف اى ولاجل
ذلك حسن الجمع بالعطف بين اللائة المباينة لتخيل الوهم
فيها تماثلا كما تخيل فى البياض والصفرة وهى التى وجدت فى قوله
يمدح المعتصم ويسماه بكنيته ابا اسحاق اللائة تشرق الدنيا اى
تضئ ببهجتها اى بحسنها ونورها شمس الضحى وابو اسحاق والقمر
فهذه اللائة عند النظر والتماثل متباينة بنا على ان الشمس

كوكب

دون

الفضلة

كوكب نهارى مضئ لذاته والقمر كوكب ليلى مطموس لذاته مستفاد
نوره من نور غيره وهو الشمس وابو اسحاق انسان عم هذه اه
وهنا فى زعم الشاعر جميع العالمين فحيث يشبه عموم هذه اه
ونفعه بعموم نور الشمس فى التوصل الى الاغراض لكن يسبق
الى الوهم تماثلهما فى الاشراق وانهما نوع واحد انما تميزت بالعوا
رض
اما التوهم فيما بين الشمس والقمر فواضح واما فيما بينهما وابو اسحاق
فلكثرة تشبيه عموم النفع والهنا بنور الشمس حتى صار بحيث
يتوهم ان له اشراقا يهتدى به فى المحسوسات فابرزهما الوهم
فى معرض المتماثلات ولذلك عطف بعضها على بعض وهذا
المثال ولو كان من عطف المفردات يصح الاستشهاد به لانه يشترط
الجامع فيها والجامع الوهمى موجود فيها ويصح ان يكون الجامع
بين الشمس والقمر خياليا او يكون بين ما يتصور فى الجملتين
تضاد وهو التقابل بين امرين وجوديين خصوص به العدميات
والحدوث والوجود والعدم ونقيضه ويزاد هنا على محل واحد
للاحتراز عما يقول المعتزلة من جواز التضاد مع قيام المتقابلين
بغير المحل الواحد كما قالوا فى الارادة والكراهة وفساد ذلك
معلوم فى محله ويزيد من ادخل الاضافيات فى معنى الوجود
وسماها امتداد امن جهة واحدة ليخرج القرب والبعد فى
محل واحد باعتبار شيئين ومن لم يسمها زاد من غير ان يتوقف
تعقل احدهما على تعقل الاخر فيخرج القرب والبعد فى شئ واحد
باعتبار شئ واحد والحمل قد يراد به ما يقوم به الشئ فى الجملة
فتدخل المادة وهى الهيولا باعتبار عروض الصورة لها وقيا
بها فعلى هذا تدخل فى التضاد الانواع المتنافية من الجواهر

مها

ومن اراد اخراجها جعل مكان المحمول الموضوع وهو مخصوص
بالجواهر وهى الذى الصورة فلا يتقابل عليه الا الاعراض فتخرج
الانواع وتبقى المعانى وذلك كالبياض والسواد فانهما يتقابلان
على الجوهر وهذا مثال للضدين المحسوسين وكالايمان والكفر
وهذا مثال للمعقولين الا ان التمثيل بهما انما هو بنا على ان الكفر
وجودى فالايمان تصديق النبى صلى الله عليه وسلم بكل ما علم
مجيئه به بالضرورة كالوحدانية والبعث والرسالة والكفر
على هذا اجحد شئ من ذلك واما ان فسر الكفر بعدم التصديق
بشئ من ذلك فالتقابل بينهما تقابل العدم والملكة كالا
يخفى وتعنى بالتصديق اذعان النفس وقبولها لذلك مع النطق
باللسان فعلى هذا يكون من الانفعال وهو كذلك عند المحققين
من المناطقة فالتكليف بين تكليف باسبابه بينهما ويرد على
الاول وهو كونه وجوديا ثبوت الواسطة فمن لم يذعن ولم
يجحد فليس بمؤمن ولا كافر كالشاك والجاهل ويجاب
بان من لم تبلغه الدعوة فليس كلامنا فيه ومن بلغته فان
ادعى للاعتقاد فان جحد فلا اشكال وان شك فهو جاحد
للجزم اى لوجوبه اذ كانه يقول لا اجزم اى لا يجب الجزم فلا
واسطة على هذا ولو على القول بان الكفر وجودى ولكن على هذا
يلزم دخول الاعتراف بوجوب الجزم فى حقيقة الايمان تامله
واذا كان الضدان مما يتحقق بينهما جامع وهى على ما يستقر
فيجوز ان يقال السواد لون قبيح والبياض لون حسن والكفر
قبيح لوجود الجامع الوهمى فى ذلك وكما يتصف بها اى يتصف
تلك المذكورات من حيث انه يتصف بها كالاسود والابيض

و

والمومن والكافر فان كل اثنين متقابلين منهما بعدان متضادين
من حيث الاشتمال على الضدين بخلاف ذوات تلك المتضفات
من غير اشعار بالاوصاف فليست من باب التضاد فى شئ كزيد وعمرو
اذا كان زيد اسود وعمرو ابيض فيقال على هذا الاسود ذهب
والابيض جاء والمومن حجر والكافر غاب لوجود الجامع الوهمى
فى ذلك او يكون بين المتصورين فى الجملتين شبه تضاد وذلك
بان لا يكون احدهما ضد الاخر والموصوف بضد ما وصف به الا
ولكن يشتمل ويستلزم كل منهما معنى ينافى ما يستلزمه ويشتمل
عليه الاخر وهو قسمان ما يكون فى المحسوسات كالسما والارض
فان السما جرم مخصوص تنوسى فيه معنى السمو والارض جرم
مخصوص فليس بينهما تضاد لانهما جرمان فليسا معنيين تواردا
على محل واحد ولم يشعر احدهما بوصف اشعر الاخر بضده كالاسود
والابيض فان قلنا ان السما اشعر فيها السمو فلا اشكال وان
اعتبرنا الاشعار فالارض لا تشعر بالمقابل ولكن يستلزم كل منهما
معنى ينافى ما يستلزمه الاخر فالسما تستلزم غاية الارتفاع والارض
تستلزم غاية الانخفاض فهما يشبهان الضدين لاستلزامهما ما به
التنافى ولم يكونا من الضدين لعدم كون ما به التنافى جزئين لهما
كالسواد والابيض والمراد بالسما جميع السموات انها ادناها
حتى يقال ليس فيها غاية الارتفاع وكذا الارض والقسم الثانى
ما يكون فى المحسوسات والمعنويات معا كالاول والثانى فان الاول
هو الذى يكون سابقا على الغير ولا يكون مسبوقا بالغير والثانى
هو الذى يكون مسبوقا بواحد فيهما يشبهان ما عدا من الضدين
كالابيض والاسود من جهة اشتمالهما على وصفين لا يجتمعان وهما

خر

المسبوقية بواحد وعدم المسبوقية اصلا ولم يجعلا ما عدا من
الضدين كالابيض والاسود اما على مذهب من يشترط في الضدين
ان يكون بينهما غاية الاختلاف فلا اشكال في نفي الضدية عنهما لان
الثالث والرابع اشد مخالفة للاول من الثاني واما على مذهب
من لا يشترط كما تقدم فيخرجان عن الضدية باشتراط الوجود في
الضدين والاول من مفهومه العدم لانا قلنا فيه ولا يكون مسبوقا
بشئ اصلا فليس وجوديا لان الوجودي ما لا يشتمل مفهومه على
عدم والابيض والاسود ليس من مفهومهما العدم فاذا تحقق بشبه
التضاد وجود الجامع الوهمي ثم اشار الى وجه كون التضاد وشبهه
جامعا وهميا بقوله فان الوهم ينزلها اي التضاد وشبهه منزلة
التضايف عند العقل بمعنى ان العقل لما كان لا يخطر عنده احد
المتضايفين الا خطر الاخر وبذلك الارتباط جمعهما عند المفكرة فالوهم
كذلك في الضدين وشبههما بالمعنى انه يجمعهما عند المفكرة بسبب
ان خطور احدهما يستلزم غالبا خطور الاخر فحكم باجتماعهما عند
المفكرة تنزيلا للغلبة الخطور مع الاخر منزلة عدم الانفكاك ولذلك
الارتباط الوهمي يجد الضد اقرب خطورا بالبال عند المفكرة من
الضد الاخر من المتغايرات الغير المتضادات بعضها مع بعض
فذلك لا يجمعهما المفكرة بالوهم لعدم غلبة خطورها مع ما يغارها
مما سوى الضد والسبب في ذلك ان المقابل للشئ فيه ما يشعر
بمنافاة مقابله فيستنشق منه ذلك المقابل والوهم لا يحكم
عن صحة وجود احدهما بدون الاخر فلهذا احكم الوهم بالاجتماع
واما العقل فيميز بين الربطين لانه كثيرا يستحضر الضد دون
مقابله بخلاف المتضايفين ويخالفه الوهم لاتساعه ومجارفته

فيلحق

فيلحق الضدين بالمتضايفين لقرب حضور هذا مع هذا وقد
جعل المصنف موجب الاجتماع بالجامع عند المفكرة هنا هو الوهم دون
خزانته وهي الحافظة كما تقدم في العقل وجعل موجبه في الخيال
في الخزانة واليه اشار بقوله او جامع خيالي وهو امر بسببه
يقتضي الخيال اجتماعهما عند المفكرة وقد عرفت فيما تقدم
ان الحس المشترك هو القوة المدركة للصور الحسية وان الخيال
خزانته فكان المناسب حيث جعل القوة التي جمعت بين الشيئين
عند المفكرة هي القوة المدركة في العقلي والوهمي ان يجعلها
كذلك في الخيالي فيسميه حسيا لكن تساهل فجعلها هي الخيال
التي هي الخزانة للحس اشارة الى ان هذه القوى يمكن ان ينسب
حكم المدركة منها الى خزانتها والعكس من جهة ان هذه القوى كما
قيل بمنزلة المواد بعضها لبعض فهي يرتسم في كل منهما ما ارتسم في
الاخر ثم فسر الجامع الخيالي على نمط ما تقدم في العقلي والوهمي بقوله
وذلك بان يكون بين تصور بهما اي متصوري الجملتين كما تقدم
من ان التصور يطلق على المتصور تقارن في الخيال الذي تقدم
انه خزانة الحس المشترك وذلك التقارن لا بد ان يكون سابقا
على العطف ولا بد له من سبب عادة مرجعه الى المخالطة والمقا
وتلك المخالفة تختلف باختلاف الاشخاص والازمان والامكنة
فتكون لشخص دون اخر وفي زمان دون اخر وفي مكان دون
اخر والى ذلك اشار بقوله واسبابه اي اسباب التقارن في الخيال
مختلفة لانها ولو كانت راجعة الى مخالطة ذوات تلك المخالطة
بعينها فيلزم صحة وجودها لشخص دون اخر مثلا اذا تعلقت
همة انسان بصناعة الكتابة اوجب له ذلك مخالطة الاتها من

قنة

قلم ودواة ومداد وقرطاس وان تعلقت بصياغة الصياغة
اوجب له ذلك مخالطة امورها من سبايك الذهب والفضة
والآنية وان كان من اهل القعيش بالابل مثلا اوجب له ذلك
مخالطتها او امورها من رعيها في خصب ناشئ عن المطر المنظور
منه الى السماء ومن الايوا بها الى محل الرعى والتحافظ كالجبال
ثم الى الانتقال بها الى ارض دون اخرى طلبا للكلا فتقترن الصور
المذكورة لكل في خيال مخالطها فيصح عطف بعضها على بعض
باعتبار من اقترنت في خياله وربما كانت المقارنة على وجه
الترتيب لانه كذلك يجتمع عند المفكرة فاذا عكس ترتيبها
لم يحسن لما فيه من التخليط الغير المالوف **ولذلك** الاختلاف
في الاسباب **اختلفت الصورة الثابتة** اى التي من شانها
ان تثبت **في الخيال** واشار بقوله **ترتيبا ووضوحا** الى ان
المختلف باختلاف الاسباب هو ترتيب تلك الصور ووضوحها
باعتبار الخيالات وفسر الترتيب بارتباط الصور في الخيال بحيث
لا تنفك فاذا كانت في خيال كذلك فربما كانت في خيال اخر
تجتمع مع الوضوح باذ لا تغيب عن الخيال كصور المحبوبين
في خيال المحبين فاذا كانت كذلك في خيال فربما كانت في اخر لعدم
وجود سبب حضورها مما لا يحضر في خيال اخر اصلا والاولى ان
يفسر الترتيب بما اشرنا اليه فان يكون حضورها في خيال على
وجه لا يكون في اخر كذلك وانما قلنا ذلك لان الصور المقترنة
في الخيال بعد فرض تقارنها لا تنفك في ذلك الخيال فوضوحها
في خيال يقتضي عدم انفكاكها فيه فلا يكون لاختلاف التفسير
فايدة لصحة ان يفسر كل منهما باذكر للاخر ولو كان الوضوح

وفسره

اعم من عدم الانفكاك ان اريد الوضوح في متحد بحيث لا يفرض
فيه الانفكاك ولكن ليس كلامنا فيه لان الكلام في نفد الصور
ليعطف بعضها على بعض بخلاف ما اذا حمل الترتيب على الحضور
على وجه مخصوص فقد تشترك الخيالات في وضوح تلك الصور
فيها لكن ترتيبها في بعضها خلاف ترتيبها في غير ذلك البعض
فاختلف الترتيب مع الوضوح بهذا الاعتبار ولو كان يمكن على
بعد ان يراد بالوضوح الوضوح المخصوص بذلك الخيال فينبغي
عن ذكر الترتيب ايضا بانها بذلك الترتيب لم تنفتح فنقول في
بيان ما ذكر على ما حملنا عليه كلامه ذكر الابل في الاية الشريفة
او ثم السماء ثم الجبال ثم الارض في غاية المناسبة لوجود الجامع
الاقتراني على وجهه كما اشرنا اليه انفا ولو وقع العطف في
غير القران بذكر الارض او ثم الجبال ثم السماء ثم الابل لم يحسن لان
تلك الصورة لم تقترن في خيالات اصحابها على ذلك الوجه فلم
تنفتح فيها كذلك وانما فسرنا الثابتة في الخيال بالتي من شانها
ان تثبت ليعم الاختلاف كل جملة بل كل فرد من افراد الصور
واما لو فسر ذلك بالثبوت العقلي لم يتات الاختلاف الا بتعدد
المقترنات الواقعة في الخيال كما لا يخفى ثم اكد الوصية على الجامع
وعلى معرفته فقال **ولصاحب علم المعاني فضل احتياج** اى حاجة
اكيدة **الى معرفة الجامع** وذلك لان علم المعاني معياره باب الفصل
والوصل بمعنى ان من ادركه كما ينبغي لم يصعب عليه شئ من ساير
الابواب بخلاف العكس ولذلك يقال فيه على وجه المبالغة هو
معظم ابواب علم المعاني فاذا كان بتلك المنزلة وانه بمنزلة معظم
ابواب علم المعاني بل بمنزلة كله لسهولة اتقانها عند اتقانه

والجامع به يتحقق تاكدت حاجة صاحب هذا العلم الى معرفة
الجامع لاسيما اى لامثل الجامع الخيالى فى التاكيد بمعنى انه اوكد انواع
الجامع فانه جميعه اى انما قلنا ان الخيالى اوكد لان جميعه انما يأتى
ويدرك على مجرى اى على جريان الالف اى الشئ المالوف والعادة
اى المعتاد ومعنى الجريان وقوع ذلك المالوف من الصور والمعتاد
منها وقوعا متكررا فى الخيالات والنفوس فبذلك يحصل الاقتران
الذى هو الجامع وقد تقدم ان ذلك الوقوع الحاصل بالمخالطة
يحتاج الى سبب وان السبب يختلف باختلاف الاشخاص والاعراض
ويختلف فى ازمنة وامكنة فلما كانت الاعراض المودية الى
المخالطة لا تنحصر فانت تلك الاسباب الحصر فى الصور الخيالية
لا ينحصر اختلافها باعتبار الخيالات فيصح ان يكون كل ما يعرض
منها فى خيال دون اخر ولهذا تجد الشئ الواحد قد يخص ويزاد
تشبيهه بصور من الصور الحسية المخزونة فى الخيال فيشبهه
كل شخص بصورة مخالفة لما شبهه به الاخر ان الملحق به لكل
هو الحاضر فى خياله كما روى ان صاحب السلاح وصاحب صياغة
وصاحب بقر ومعلم الصبية طلع عليهم البدر بعد التشوق اليه
فاراد كل تفضيله بافضل مما فى خزانة خياله فشبهه السلاحى
بالترس المذهب الموضوع بين يدى الملك والصائغ بالسبيكة
المدورة من الابريز والبقار بالجبن الابيض يخرج من قالبه ومعلم
الصبيان برغيف احمر يصل اليه من يتأذى مرة وتروة
فالصور التى من شانها حصولها فى الخيال اختلف فى حضورها فى
الخيالات بمعنى انها وجبت فى خيال دون اخر فاذا عطفت باعتبار
من لم يوجد عنده اقترانها كان العطف فاسدا الا انه يبقى
النظر

النظر هنا فى المعتبر خياله هل المراد خيال المتكلم او السامع او هما
معا والاقرب ان المعتبر السامع لانه هو الذى يراعى حاله فى غالب
الخطاب ثم انا قد فسرنا الجامع العقلى بالامر الذى يقتضى العقل
به الاجتماع عند المفكرة ولم نشترط كونه مدركا للعقل بان يكون
كليا بل يكون عقليا ولو كان جزئيا يدرك فى الاصل بالوهم والخيال
بما يقتضى الخيال الاجتماع عنده هابه ولم نشترط كونه صورة
تدرك بالخيال بعد الحس المشترك بل يكون خياليا ولو كان
عقليا بكونه كليا او وهميا بكونه جزئيا غير محسوس بل يصح ان
يكون عقليا بان يكون كليا مثلا او خياليا بان يكون صورة كسائر
الصور الحسية وبذلك التفسير يندفع ما يقال من ان تماثل
شيء معين لشئ معين وتضايفه ليس مما يدرك بالعقل اختصاصا
بالكليات كما تقدم وقد جعل التماثل والتضايف مطلقا جامعين
عقليين وكذا التضادين الضدين والشبيهين بهما مرجع ذلك
الى الحس بالبياض والسواد مثلا حسيان وكذا الشبيهان
بالمثليين كالبياض والصفرة حسيان فحق الجمع بذلك ان يكون
خياليا وكذا التقارن عقلى اذ ما حس فحقه ان يكون عقليا او
وهميا ووجه الاندفاع ان المراد بالجوامع فى هذه القوى ما يتوصل
بذلك قوة الى الجمع عند المفكرة لا ما يدرك بتلك بالخصوص
وهو ظاهر غير انه يرد عليه ان يقال التوصل الى الجمع انما يدرك
بادراك المتوصل به وكيف تتوصل قوة من تلك الاخرى
الى جمع المتعاطفات بشئ لا يدرك بها والجواب ان هذه القوى لا
يتحقق ادراكها بما اختصت به بل تدرك غيره ايضا لكن بعد ان
تاخذه عن السابق اليه وهو قوته المختصة بادراكه اولا ولذلك

يحكم العقل على الجزئيات ويحكم الوهم على الكليات او الحسيات والحكم
على الشئ فرع تصوره فالجامع العقلى على هذا ما يقتضى بسببه العقل
الجمع ولو سبق اليه الوهم لكونه مدركا له بالخصوص او لا فاخذه
منه العقل والجامع الوهمى ما يحتال بسببه الوهم ولو سبق اليه
الخيال لكونه مخصوص الادراك به او لا ثم سبق اليه العقل لكون
كذلك بالنسبة اليه ثم اخذه الوهم من احدهما والجامع الخيالى
هو ما يتعلق بالصور الخيالية ولو كان عقليا او وهميا فى اصله
ولا يخفى ان هذا الجواب يخالف ظاهر ما قرر الحكماء فى مدركات
تلك القوى وقد استشعر بعض الناس البحث باعتبار الجامع
الوهمى فقال ان الضدين حسيان وكذا الشبيهان بهما فكيف يجعلان
وهميين بل حقهما ان يكونا خياليين وهذا البحث عند التامل
ضعيف لان الجامع ليس هو نفس الضدين كما لا يخفى وقد اجاب
عنه بما ظهر به عدم ورود وهو ما صرح به كما قلنا من ان
الجامع هو التضاد مثلا ومشابهته وهما معنيان جزئيان غير
حسيين وليس الجامع صورتا الضدين او صورتا ما يشبههما
حتى يرد ما ذكر ولكن فى هذا الجواب بحث من جهة اخرى وهو
يوخذ مما اشرنا اليه قبل وذلك انه ان اراد التضاد مطلقا
جزئى فلا يصح لان تضاد الكلى كلى لا جزئى وكذا التشابه فلا يكونان
جامعين وهميين كما قال وان اراد مضادة هذا الهذا على التعيين
وانه بذلك يكون وهميا لكونه جزئيا من مدركات الوهم حينئذ
لزم ان مماثلة هذا الهذا ومضايفة هذا الهذا ايضا وهميان
فكيف جعلا عقليين لانهما على هذا من مدركات الوهم فان لم
يحمل الجامع على ما ذكرنا توجه الاشكال بان يقال اى فرق بين

التضاد

وشبهه والتضايف والتماثل حيث جعل الاولان وهميين على
الاطلاق من غير تفريق بين جزئيهما مع ان الجزئى فى البابين مدرك
الوهم والكلى فاذا جعل جامع كل منهما ما يدرك به لزم التحكم فى
اطلاق كون التضايف والتماثل عقليين واطلاق كون التضاد
والتشابه وهميين فالصواب ما قدمنا فى الجواب وفى كلامهم ما
يتعين به ان ليس المراد بالجامع المنسوب لبعض هذه القوى
وذلك ان الجامع بين الصور الخيالية هو تقارنها قطعا لانفسها
وتقارنها معنى من المعانى يدرك بالعقل فعلم بذلك ان المراد
بالجامع ما لتلك القوة تعلق به فى التوصل اولا تعلق بمدر
وقد اشرنا الى هذا بقولنا انفا والجامع الخيالى هو ما يتعلق
بالصور الخيالية وانما حملنا كلام المفتاح على ما فى المفتاح بان فسرنا
الشيئين بالجملتين والتصور بالمتصور لان حمله على ظاهره
يرد الى الخلل فى قوله الوهمى ان يكون بين تصوريهما فى الخيال
تقارن وانما كان فيه الخلل لان من المعلوم ان التضاد انما هو
بين نفس معنى البياض والسواد مثلا لا بين تصوريهما اى العلم
بهما والتقارن انما هو بين نفس الصور الخيالية لا بين تصور
تلك الصور اى العلم بها وحملنا كلام المفتاح على ما فى المفتاح انما هو
لمجرد تصحيح المعنى فقط والا فمراده انما هو ظاهر كلامه وذلك
لانه راى ان كلام السكاكى يقتضى الاكتفا بجامع بين مفردين من جملة
ومقابله فى الاخرى فعبر بالشيئين ليعم المفردات كما تقدم
فمراده بالتصور مع نفس معناه الذى هو نفس الادراك لا المراد
اذ يكون التقدير على هذا الجامع بين كل مفردين هو ان يكون
بين ذينك المفردين والمتصور هو نفس ذلك المفرد فهو من

كما

اضافة الشئ الى نفسه وتاويل الشئ باللفظ ليراد بالمصور
معناه بحرفة وتعسف اذ الجمع انما هو بين المعانى فلا ينسب للالفاظ
فاذا اريد بالتصوير معناه لزم ما ذكر على ان لفظ التصوير مستدرك
حتى فى قوله اتحاد فى التصور لانه يكفى ان يقال كما بين الشيئين
اتحاد فى التصور وبما ذكرنا يعلم ان المصنف لا يجاب عنه بتفسير كلامه
بكلام السكاكى لان ظاهر العبارة ينافيه ويلزم عليه ان تغيير
العبارة الى ما فيه الحشو لا فايدة فيه ح ومع ذلك فقد صرح بالبحث
فى عبارة السكاكى فلا معنى لحمل كلامه على ما يعترضه على غيره
ثم ان نفس التغيير بالشيئين لو اما اريد به دليل الى الاعتراض
لم تتعلق به خلل الامكان ان يراد به الجملتان نعم يرد على عبارة السكاكى
ما ذكرا المصنف واشرنا اليه فيما تقدم من انه يقتضى الاكتفاء بالجامع
فى مفردين وقد نص هو بنفسه على عدم الاكتفاء كما تقدم فى حتى
ضيق وخاتمى ضيق وقد اجيب عنه كما تقدم بانه انما تكلم هنا
على نفس الجامع فى الجملة لا على قدر الكافى منه لذكره اياه فى موضع
اخر ورد على الجواب انه اذا قيل الجامع بين الجملتين انما يفهم
عرفا ما يصح عطف احداهما على الاخرى لا يفهم منه بعض الجامع
بين الجملتين الذى هو حاصل الجواب فالاولى ان يجاب
كما تقدم بان الاتحاد فيما ذكر مثلا يكفى فى الجمع ان تعلق الغرض
فى القصد الذاتى بالاتحاد فيه فاذا قلت حتى ضيق وخاتمى
ضيق وكان القصد ذكر الاشيا الموصوفة بالضيق من حيث هى
اشيا كفى الاتحاد المذكور اذ حاصل المعنى هذا الشئ وذلك الشئ
ضيقان واما ان كان القصد الى الجملة الاولى براسها ثم عرض ارادة
عطف الاخرى عليها فلابد من الجامع فى الركنين وقد تقدم هذا

اعدناه

عدناه هنا للمناسبة وللزيادة فى البيان تامل ثم ان العطف بين
الجملتين لا يقتضى تماثلهما فى الاسمية والفعلية كما يقتضى تماثلهما فى
الخبرية والانشائية بل تماثلهما فى ذلك مستحسن فقط فينبغى
ارتكابه الا المانع والى هذا اشار بقوله ومن جملة مستحسنات
الوصل اى العطف بين الجملتين تناسب الجملتين بان تكون متما
فى الاسمية اى فى كون كل منهما اسمية وفى الفعلية بان تكون كل منهما
فعلية وبعد كونهما فعليتين فينبغى كون تينك الفعليتين متناسبتين
فى المضى بان يكون كل منهما ماضيا وفى المضارعية بكونه فيهما مضارعا
وانما قلنا من جملة ايما الى ان ثم ما يحسن غير ما ذكر كالاتفاق فى
القيد والاتفاق فى طريق ذلك القيد بان يكون فيهما جملة او
مفردا وفهم من قوله من مستحسنات ان ذلك انما يعتبر بعد وجود
الجامع المصحح فاذا اردت موافقة ما يستحسن فلا تعدل عن ذلك
التناسب المانع منه وينبين على ثلاثة اوجه احدها ان يكون
المقصود منها تجريدها عن الخصوصية والاخر ان يكون المقصود
خصوص الدوام والثبوت او خصوص التجدد والاخر ان يكون
المقصود نفس النسبة فى ضمن اى خصوصية فالاولى وهى التى
تقصد من حيث تجريدها عن الخصوصية بان يكون يراد مطلق
الحصول تتعين الاسمية فى جملتها فيقال زيد قايم وعمرو يقعد
جالس لان المفيدة لهذا المعنى بنا على انها لا تفيد الدوام الا
بالقراين او تتعين الفعلية فيهما بنا على ان الفعلية لا تدل على
اكثر من مطلق الثبوت فهذه لا محل للاستحسان فيها لتعين المعنى
واتحاده فيهما والثانية وهى التى تقصد بخصوصها لا محل للاستحسان
فيها ايضا لانه ان قصد الخصوص فى الجملتين كان بقصد التجدد

الاسمية هى

بهما معا او الدوام فيهما مع ظاهر فيقال في القصد الاول مثلا قام زيد وقعد صاحبه وفي الثاني زيد كاتب وصاحبه شاعر بناء على افادة الاسمية الدوام وكذا ان اختلف الخصوص المقصود فيهما فيقال قام زيد وصاحبه قاعد فهذا ان القسمان فيهما مانع من مراعاة التناسب المستحسن لانه تارة يجب التوافق وتارة يجب التخالف فلا استحسان واما الثالثة وهي التي تقصد في ضمن اي خصوصية فهذه هي التي تتصور فيها الاستحسان فتقول زيد قايم وصاحبه قاعد او قام زيد وقعد صاحبه سواء قصدت في خصوص اي الزيادتين فيهما او في احداهما لانه تمكن المناسبة بالاخرى فيها الا انه يرد ان يقال لا تمكن تناسبهما في الفعليتين وقد مثلوا بهما وانما قلنا لا يمكن لافادتهما التجدد الذي هو الخصوصية ولا يسلم افادتهما مطلق الثبوت فقط والجواب ان التوافق المستحسن حاصل بذلك وكون ذلك موافق للبلاغة او لشيء اخر ومن الخصوص الذي يمنع من الاتفاق المستحسن ان يقصد التجدد بينهما معا لكن مع المضارعة في احداهما والمضي للاخرى فتقول قام زيد ويقعد صاحبه اذا اريد تجدد حصول القعود في المستقبل والاخبار بتجدد القيام فيما مضى ومنه ان يقصد تقييد احداهما بالشرط مثلا والاخرى يرد اطلاقها لانه تقدم ان من المستحسن اتفاقهما في الشرط وفي عدمه وذلك كقوله تعالى وقالوا لولا انزل عليه ملك ولو انزلنا ملكا لقضي الامر فان جملة ولو انزلنا ملكا لقضي الامر معطوفة بشرطها وجزائها على جملة قالوا بمتعلقها ولا يخفى الجامع بينهما لان الاول تضمنت ان نزول الملك فيما يقولون يكون على تقدير وجوده سبب

بجامعهم

لجامعهم وايمانهم وتضمنت الثانية ان نزوله سبب هلاكهم وعدم ايمانهم وسوق الجملتين لافادة عرض واحد يتحقق فيه الجامع عند السبك مما يصح العطف عندهم حتى في الجملتين اللتين لفظ احداهما خبر ولفظ الاخرى انشاء فاجري الشرطية وغيرها ولا يخفى الجامع بما ذكر من التاويل لان الغرض من سوقها بيان ما يكون نزول الملك سببا له فقد اشتركتا في هذا المعنى وان كان الصحيح ما افادته الثانية في نفس الامر وكقوله تعالى في عكس هذا فاذا اجاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون فان جملة لا يستقدمون كما تقدم معطوفة على الجملة الاولى بشرطها وجوابا لا على خصوص الجواب من حيث هو جواب اذ يصير التقدير فاذا اجاء اجلهم لا يستقدمون ومعلوم ان هذا لا يرد وقد تقدم ان العطف في هذا على الجواب لكن مع تقدير الشرط من جملة المتعلقات التي في خبره فكانه قيل لا يستاخرون عند الاجل ولا يستقدمون عليه قطعا وقد تقدم الجواب عن افادة التقديم الاشتراك في القيد ولا يخفى الجامع بين هاتين وقيل انه معطوف على الجواب من حيث انه جواب وانه مقيد بالشرط والقصد تاكيد عدم الاستيخار عند الاجل حيث سوى بينه وبين المعلوم وهو عدم التقدم ولما فرغ من باب الفصل والوصل في الجمل وهو مستقل من اقتران احد الجملتين بالواو وعدم اقترانها ناسب ذكر الجملة الحالية لانها تقترن بالواو فتكون كالموصولة في الصورة الظاهرة ولو كان واو هاء يفيد عطف ولا تقترن بها فتكون كالمفصولة فجعل البحث عن الجملة الحالية كالاتابة لباب الفصل والوصل لتلك المناسبة زيادة للفايدة فقال **تذنيب**

وهو فى الاصل جعل الشئ ذنابة للشئ والذنابة بضم الذال المعجمة
وكسرها موخر الشئ ومنه الذنب وهو دبل الحيوان فشبه بذلك
الجعل ذكر بحث الجملة الحالية وانها تكون بالواو تارة وبدونها
اخرى عقب ذكر الفصل والوصل وجعل هذا البحث من حيز الفصل
والوصل للمناسبة السابقة وهى كونه فى الصورة كالفصل والوصل
بل وفى المعنى من جهة حصول الربط بالواو كالعاطفة مع ما قيل
اصل واو الحال العطف ووجه الشبه بين الجعل وذكر البحث
فى ايجاد الشئ متصلا باخر الشئ اتصالا يقتضى عده من اجزايه
وكونه ادنا ها العصد التكميل ثم استعير لفظ المشبه به للمشبه
الذى هو ذكر بحث الجملة الحالية متصلا ببحث الفصل والوصل
استعارة تحقيقية هذا هو الذى ينبغى ان يراعى فى اصل هذا
اللفظ ولكن استعمل هنا فى متعلق ذلك الذكر وهو الفاظ
المسطرة المترجم لها ثم اشار الى تحقيق احوال الجملة الحالية
ممهدا لذلك فقال اصل الحال المنتقلة يعنى الكثير الراجح فيها
وهذا كما يقال اصل الكلام الحقيقة اى الكثير الراجح ان يكون
حقيقة والمرجوح ان يكون مجازا ولم يرد بالاصل القاعدة ه
والدليل او غير ذلك مما يراد به فى غير هذا الموضع كذا قيل
والاولى ان يراد بالاصل مقتضى الدليل كما يرشد اليه التعليل بعد
وهو قوله لانها فى المعنى حكم الخ ان تكون بغير واو اى مقتضى الدليل
ان تكون الحال بغير واو وسمى على هذا مقتضى الدليل اصلا هو
لانبنايه على الاصل الذى هو الدليل واحترز بالمنتقلة من
اللازمة لصاحبها سواء وردت بعد جملة فعلية كقولهم خلق
الله الزرافة يديها اطول من رجليها او اسمية كقولهم هذا

ابو ك

ابوك عطوفا فالملزوم هنا البحث عنها الظهور عدم حاجتها الى وصل
بالواو ولو قال غير الموكدة ليخرج نحو لا تمش فى الارض مفسدا
مما تكون موكدة ولو لم تكن لازمة كان احسن لان هذه ايضا الظهور
ارتباطها بالموكد لما يحتاج فيها الى ربط بالواو فلا يبحث عنها
هنا وانما قلنا ان اصل الحال المنتقلة ان تكون بغير واو لانها
معربة والاعراب يدل على الربط فلا يفتقر بالاصالة الى الواو ولانها
فى المعنى حكم على صاحبها فانك اذا قلت جاز يد راكبا افاد ان زيدا
موصوف بالمجى حال وصفه بالركوب وفى ضمن ذلك ان الركوب ثابت
له فالركوب بالنسبة الى صاحب الحال الذى هو زيد حكم له
لثبوته له كالخبر بالنسبة الى المبتدا فالحال والخبر متساويان
فى ان كلا منهما مقتضى الكلام كونه عارضا ثابتا للمعروض وان اختلفا
فى ان المقصود الاصلى من التركيب بالنسبة الى الخبر ثبوته للمبتدا
بخلاف الحال فليس مقصودا من التركيب بل المقصود حكم اخر كالمجى
والحال قيد له وانما استفيد ثبوته بطريق اللزوم العرضى ولانها
فى المعنى ايضا وصف له اى لصاحبها اذ الكلام يقتضى اتصاف
صاحبها بها حال الحكم لتكون قيدا له فصارت فى اتصاف صاحبها
بها كالنعت فى اتصاف المنعوت به فى كون كل منهما وصفا للموصوف
وقيد المقيد لكن يفترقان فى ان المقصود جعل الحال قيد الحكم
صاحبها لاقترانهما فى صاحب الحال فاذا قلت جاز يد راكبا افاد
ان زيدا موصوف بالركوب بخلاف النعت فان المقصود منه جعله
قيد الذات المحكوم عليه لا قيد الحكم فاذا قلت جاز يد العالم
فالمقصود تقييد نفس زيد بالعلم لا تقييد حكمه الذى هو
المجى ولذلك يصح بالاصالة ان يكون نحو الابيض والاسود من

ذات

الاوصاف التى لا تفكه وجودها بوجود الاحكام تقتا بخلاف
الحال فالاصل فيها ان لا تكون كذلك لانها قيد للحكم الذى اصله
العروض والثبوت بعد الانتقاء فلا ينبغى الا ان تكون من الاوصاف
التى تثبت لثبوت الاحكام وتنتفى بانتفائها فاذا كانت الحال مثل
الخبر والنعت فكما ان الخبر والنعت يكونان بدون الواو ولو كانا
من جنس الجملة لانهما من جنس المفرد فكذلك الحال ينبغى ان تكون
بدون الواو واما الاخبار والنعوت التى اوردها بعض النحويين
مصدرة بالواو اذا كانت جملا وذلك كالخبر فى باب كان كقوله
افحى وهو مشمول وقوله امسى وهو عريان وكالنعت الذى
صدرت جملته بالواو والمسماة بواو تاكيد لصوق الصفة بالموصوف
كقوله تعالى او كالذى مر على قرية وهى خاوية على عروشها وقوله
تعالى سبعة وثامنهم كلبهم فاما ان يقال فى نحو افحى وامسى
انها تامان بمعنى دخل فى الفحى والمساء وان الجملتين بعدهما حاليتان
ويقال فى جملة وهى خاوية وجملة وثامنهم كلبهم انهما حاليتان
بناء على ورود الحال من النكرة مطلقا وهو ضعيف او يتقدر موصوف
فلا ترد هذه على منع ورود الجمل الخبرية والمنعتة بالواو واما
ان يقال ان ذلك من التشبيه بالحال والالحاق بها لورودها بعد
ما قد يستغنى كالفعل والفاعل والمبتدا والخبر فلا يرد الاعتراض
بها لانها على طريق التشبيه والالحاق فلم تخرج عن الاصل لكن خولف
الاصل المذكور وهو كون الحال بغير واو كما فى الخبر والنعت
وذلك بان تكون بالواو اذا كانت تلك الحال جملة مستقلة
بالافادة كان تكون مركبة من فعل وفاعل ومن مبتدا وخبر لانها
اى انما خولف ذلك الاصل فى الحال التى هى جملة لانها اى لان الجملة

اذا

اذا نظر اليها من حيث هى اى من حيث انها جملة مستقلة خبر
اسم ان يعنى ان الجملة اذا نظر اليها من حيث الوصف الاصلى فيها
وهو كونها جملة تكون بذلك النظر مستقلة بالافادة لانها انما
وضعت فى الاصل بناء على وضع الجمل او استقلت لتفيد فائدة
يحسن السكوت عليها فتكون مستقلة بالافادة واذا لم تستقل
بان توقفت افادتها على شئ اخر فلم ترد وضعا بعينها فالجملة
الحالية منها من حيث هى حالية تفتقر الى كلام اخر تكون هى قيدا
له ولا تستقل بالافادة من قبل تلك الحيثية لانها انما سيقت حينئذ
لتكون قيد الغيرها فاذا قلت جاء زيد وعمرو يتكلم فجملة قولك
وعمرو يتكلم لها جملتان جهة كونها حالا وجهة كونها جملة من مبتدا
وخبر ففى الجهة الاولى لا تحتاج الى رابط ومن الجهة الثانية
التى هى الاصل تحتاج الى ما يربطها بصاحبها الذى جعلت قيدا
لحكمه وانما احتاجت الى رابط بسبب حال الاستقلال يبعد عن
الاضافة الى الغير المقصودة وروعيت هذه الحال المحوجة
للربط لانها الزم والاولى عارضة تحتاج الى ما يتحقق بها ربطها
وانما تبين بما ذكر حاجتها الى ما يصلح للربط فكل من الضمير اى
ضمير صاحب الحال والواو صالح لذلك الربط واختلف فى ايهما
اقوى فى الربط فقيل الواو لانها موضوعة لذلك اذ هى فى اصلها
للجمع كما قيل ان اصل هذه الحالية هى العاطفة وقيل الضمير لانه
على المربوط به واليه اشار بقوله والاصل اى الكثير الذى ينبغى
ارتكابه بحيث لا يعدل عنه الا اذا استدت الحاجة الى مزيد احتياط
فيعدل عنه ح الى الواو والضمير اى الاصل فى الربط هو الواو
وانما قلنا انه الاصل بدليل ان الربط فى الحال المفردة يكون

الواو

بها دون الواو كقولك جاء زيد راكبا وكذا في الخبر ولو كان جملة
كقولك زيد ابوه قايم وكذا النعت كقولك مررت برجل ابوه
قائم فقد تبين ان الربط اكثر مواقع فدل ذلك على انه هو الاصل
فيما يحتاج الى الربط وظاهره ان لحال المفردة موبوطة بالضمير
وقيل لا تفتقر الى ربط لانها دالة على صاحبها بالوضع فالضمير فيما
آل اليه الاستحقاق الموجب لتحمل الضمير ثم ما ذكر من كون الضمير
اصلا للربط وكون الواو يوتى بها عند الحاجة الى مزيد الارتباط
قد يدعى فيه ان شبه التدافع لاكون الواو تدل على مزيد الارتباط
وكون الضمير هو الاصل وواقع موقعا اللهم الا ان يلتزم ان كثرة
المواقع لا تدل على تاكيد الربط على انا نقول ان كان معنى الحاجة
الى مزيد الارتباط ان الجملة الحالية قد يكون ارتباطها بما
هي قيد له مظنة الانكار فتستعمل الواو لافادة تاكيد الربط لوضعها
لذلك عمت صحة وجودها جميع الجمل فيشكل الامر ح بالنسبة
الى الجمل التي تجب فيها الواو والتي يجب فيها الضمير لان الصواب ح
اسقاط الوجوب في موضع مخصوص بان يقال ان احتيج الى تاكيد
الربط جيء بالواو مطلقا والا فلا مطلقا وهم لا يقولون ذلك وايضا
قد يحتاج الى مزيد ارتباط فيما فيه الضمير فلم يعدل الى الواو
وحدها لفرض وجود الضمير وهذا قد يجاب عنه بان المراد
لا يعدل عن الاقتصار على الضمير الى الواو وحدها او مع الضمير
الا للحاجة الى مزيد الربط وان كان معنى الحاجة المذكورة ان بعض
الجمل يتاكد الربط فيها دون بعض لذاتها فمعلوم ان التي فيها
الضمير ادنى من التي لا ضمير فيها فتتعين لهذه الحاجة فحينئذ
يكون صواب العبارة ان يقال ان وجد الضمير فذلك والا عدل

الى

فيهم

الى الواو ويرد عليه ان يقال ما من جملة الا ويمكن تقدير الضمير
فيها ولا فرق عندهم بين وجود الضمير وتقديره فلا محل للواو
على هذا ويمكن ايضا ان يبطل هذا المعنى في الجمل التي تجتمع فيها
الضمير والواو تامل في هذا المقام ثم اشار الى تفصيل محل
انفراد الواو والضمير ومحل اجتماعهما وقد تقدم ان ذلك يعكر
على تعليل كون وجود الواو لمزيد الارتباط فقال فالجملة التي
يراد جعلها حالا ان خلت عن ضمير صاحبها الذي اريد جعلها
حالا عنه بان لم يوجد فيها الضمير لفظا ولا تقديرا كقولك جاء زيد
وعمرو يضحك وجب فيها الواو كالمثال اذ لا محمل للربط المقصود
سواه فلا يجوز ان يقال جاء زيد ضاحك بدون الواو الا على
قلة بناء على جواز تقدير الواو او على تقدير الضمير اي زيد ضاحك
وقت خروجي وفيه تعسف نعم قيل يجوز عدم تقديرهما معا
حيث ظهر الربط كان يقال خرجت زيد بالباب والفرق بين
الجملة الحالية والخبرية والنعتية حيث احتيج في الحالية الى الربط
بالواو ولم يجز فيها ان الخبرية جزء الجملة وذلك كاف في الربط
فلم تناسبها الواو التي اصلها للعطف التي لا يكون للخبر والنعتية
تدل على معنى في المنعوت فصارت كانها من تمامه فلم تناسبها
الواو ايضا بخلاف الحالية فلكونها فضلة مستغنى عنها في الاصل
تحتاج الى رابط فاذا لم يوجد الضمير تعين الواو ثم لما بين وجوب
الواو في الخالية عن الضمير اذا كانت حالا وليست كل جملة خالية
عن الضمير تقع حالا فيجب الواو فيها بل من الجمل الخالية عن
الضمير ما يصح ان يقع حالا ومنها ما لا يصح اشار الى بيان ذلك
فقال وكل جملة خالية عن ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه

د

حك

حال يصح ان تقع حالا عنه بالواو يعنى ان كل جملة خلت عن ضمير
الاسم الذى يصح ان ينتصب عنه الحال بان يكون ذلك الاسم فاعلا
او مفعولا حقيقة او تقديرا معرفا او منكرا مع مسوغ يصح ان تكون
تلك الجملة حالا عن ذلك الاسم بالواو فاذا قلت رايت زيدا فى
المفعول الحقيقى وهذا زيد فى التقديرى اذ هو فى تقدير اعنى
زيدا بالاشارة فزيد اسم يصح ان يجى منه الحال فاذا اتيت بجملة
خلت عن ضميره كقولك عمرو يتكلم جاز ان تقع هذه الجملة حالا
بالواو عن هذا الاسم وهو زيد بان تقول رايت زيدا وعمرو
يتكلم اى رايته فى حال كون عمرو يتكلم واحترز بقوله يجوز ان
ينتصب عنه الحال من المبتدا والخبر على الاصح ومن النكرة بلا مسوغ
فلا يجى الحال من واحد منها اصلا لا يقال هذا من الاخبار بمعلوم
لان جواز انتصاب الحال عن الاسم هو جواز وقوع الحال الذى
هو الجملة المذكورة عن ذلك الاسم لانا نقول جواز ورود الحال
عن الاسم فى الجملة اعم من جواز وقوع الجملة الحالية عن الضمير حالا
عن ذلك الاسم فهو مفيد فايدة خاصة كما يقال كل انسان يصح ان
يقاتل على هذا الفرس بعينه فهذا الكلام مفيد عند توهم السامع
ان الفرس الخاص لا يصح القتال عليه نعم لو قال كل جملة خالية
عن ضمير ما يصح ان تقع حالا عنه كان من الاخبار بمعلوم ومن هذا
فرحتى قال يصح ان ينتصب عنه حال فى الجملة اى تلك الجملة بعينها
ثم لو قال ذلك لزم عدم صحة استثنا الجملة المصدرة بالمضارع
لان الاخبار بصحة وقوع الجملة حالا اذ كان عن جملة يصح ان تقع
عنها حالا لم يصح ان يستثنى منها ما لا يصح الا ان يكون الاستثنا منقطعا
كما لا يخفى وعدل عن ان يقول وكل جملة حالية عن ضمير صاحب

الحال

الحال يصح ان تقع حالا عنه مع انه اخصر لان الاخبار فى هذا التركيب
انما هو بالصحة التى لا تستلزم الوقوع وما دام وقوعها حالا لم يحصل
لا يسمى صاحب الحال الا مجازا ثم انه كان يكفيه عن هذا التطويل والتعقيد
ان يقول ورود الجملة حالا بالواو وحده جايز الا فى كذا وكذا ولما
اخبر بان كل جملة خلت عن ضمير ما يجوز ورود الحال عنه يصح
ان تقع حالا بالواو عنه استثنى من ذلك المصدرة بالمضارع المثبت
كما اشر اليه فقال الا الجملة المصدرة بالفعل المضارع المثبت
نحو قولك جاز يد ويتكلم عمرو فان هذا الكلام انما يجوز على ان يكون
جملة يتكلم عمرو حالا من زيد معطوفة على جملة جاز يد عند وجود
الجامع ولا يجوز على ان تكون جملة يتكلم حالا من زيد لكونها خالية
عن ضميره وهى مصدرة بالمضارع المثبت فيمتنع ذلك لما سياتى
الآن مع علته من ان الجملة المصدرة بالمضارع المثبت يجب ربطها
بالضمير فقط ويمتنع ربطها بالواو وانما قال لما سياتى مع ان ما
ياتى انما هو فى المضارع المتحمل للضمير وما هنا فى غير المتحمل لان
التعليل الاتى يقتضى امتناع ربط المضارع المثبت مطلقا بالواو
ولو كان الكلام ثم فى خصوص المتحمل ودخل فى قوله كل جملة خلت
عن ضمير ما يجى الحال منه الجملة الانشايية والشرطية وانما لم
ينبه على خروجها للعلم بان الكلام فى الجمل الصالحة لكونها احوالا
والانشايية لا يصلح الا بتقدير قول يتعلق بها فاذا قلت جاز يد
هل ترى فارسا يشبهه لم يصح ان يكون جملة هل ترى الخ حالا الا
بتقدير مقول فيه هل ترى الخ والشرطية لقصد الشرط فيها الا يكاد
يرتبط بشى قبله الا ان قويا فى التقدير كالمبتدا او المنعوت بخلاف
صاحب الحال لصحة تقدم الحال عليه فى الجملة فهل ترتبط به الجملة

الشرطية لصدرها والجملة الحالية بالواو فقط لا تتقدم فاذا قلت
جاء زيد ان سال يعطى لم يجز ان يكون قولك ان سال يعطى حالا
بتقدير وهو ان سال يعطى فتكون ابتدائية وعلى هذا فقول القايل
مثلا اكرم العالم وان اساء ليس ان اساء جملة الحال على ان ان شرطية
بل كلام مستانف وجوابه محذوف اى وان اساء فهو يكرم وقيل انها
حالية وليست ان شرطية اى اكرمه فى حال اساءته اى فاحرى فى غيرها
فالغرض من الكلام التعميم لا الشرط كقولهم اضرب زيدا ان ذهب
وان مكث فليست ان شرطية فيه بل المقصود فيه ايضا التعميم اى
اضربه فى كلتا الحالتين لامتناع ان يشرط فى حكم من الاحكام شئ وضده
والا تخل الجملة عن ضمير صاحبها بان استملت على ضمير يمكن ان
ترتبط به فهى ح اما ان تكون اسمية او فعلية والفعلية اما ماضوية
او مضارعية والمضارعية اما مصدرة بالمضارع المثبت او بالمضارع
المنفى وبعض هذه الاقسام يتعين فيها الواو مع ذلك الضمير وبعضها
يجب فيها الضمير فقط وبعضها يستوى فيه الامران اعنى وجود
الواو وانتفاءها وبعضها يترجح فيه احدهما فاشار الى تفصيل
ذلك والى بيان سببه فقال فان كانت الجملة المتحملة لضمير
صاحبها فعليه والفعل اى والحال ان الفعل فيها مضارع مثبت
امتنع جواب ان اى ان كانت كما ذكر امتنع دخولها اى دخول الواو
عليها وذلك نحو قوله تعالى ولا تمنن تستكثر على قراءة الرفع فى
تستكثر فيكون المعنى لا تمنن بشئ تعطيه حال كونك تعد ما تمنن به من
العطا كثيرا فلا يجوز ان يقال لا تمنن وتستكثر واما على قراءته بالجزم
على انه جواب النهى فليس مما نحن فيه وهو ظاهر لان الاصل اى وانما
امتنع دخول الواو على الجملة ذات المضارع المثبت لان الاصل فى الحال

هى

هى الحال المفردة واصالة المفردة اما بمعنى كثرة ورودها دون الجملة
واما بمعنى ان الحال فضلة وكونها فضلة يقتضى اعرابها بالنصب
والاعراب يقتضى الافراد لعراقة المفرد اى تاصله فى الاعراب وانما
تعرب الجملة محلا لتطعها على المفرد بوقوعها موقعه كما فى الخبر
والنعت وانما تاصل المفرد فى الاعراب لانه هو المحتاج اليه للتمييز
كما تقرر فى محله واذا كانت الحال المفردة هى الاصل وهى فى اصل
وضعها تدل على حصول صفة غير ثابتة مقارن حصولها لما جعلت
الحال قيدا له ويعنى بالصفة هنا المعنى القايم بالغير لا الصفة النحو
اما دلالتها على الصفة المقارنة لما جعلت قيدا له فلانها وضعت لتدل
على الهيئة الحاصلة للفاعل او المفعول فى حال التلبس بالفعل كما
تقدم فى المثال والهيئة معنى قايم بالغير وكونها فى حال التلبس
بالفعل المقيد بها هو معنى المقارنة وقولنا مثلا جاء زيد غير راكب
دال على هيئة هى غير المركوب وعلى تقدير التزام انه لا يدل على
الهيئة بل على نفيها فنقول ما تقدم هو الاصل ووجود الحال على
غير ذلك كما فى المثال نادر واما كون تلك الصفة غير ثابتة فلان
كلامنا انما هو فى الحال المنتقلة والانتقال يقتضى عدم الثبوت
والدوام واذا كان الاصل هى المفردة وتقتضى ما ذكر وهو الى المضارع
المثبت يفيد ما ذكر كذلك اى كالحال المفردة امتنعت فيه الواو
كما امتنعت فى المفردة وذلك لشبهه بها فى افادته ما تقدم اعنى
انه دال على حصول صفة غير ثابتة مقارن ذلك الحصول لما جعلت
الحال قيدا له كما دلت المفردة على ذلك ولما كانت دلالة المضارع
على الصفتين وهما حصول صفة غير ثابتة وكون ذلك الحصول
مقارنا لما جعلت الحال قيدا له فيها بعض الخفا اشار الى بيان ذلك

ع

ية

فقال اما الحصول اى اما دلالة المضارع على الحصول المذكور وهو
حصول صفة غير ثابتة فيحصل الامران اعنى كون الصفة حاصلة
وكونها غير ثابتة لكونه فعلا مثبتا من جهة كون المضارع مثبتا
يفيد الحصول لمضمونه ووقوعه لا نفى ذلك المضمون لعدم النافى
ومن جهة كونه فعلا يفيد عدم ثبوت ذلك الحصول وعدم دوامه
وذلك لان الفعل فى اصل وضعه يدل على التجدد المقتضى للعدم
اما افادته الحصول من جهة الاثبات فواضح واما افادته عدم الثبوت
والدوام من جهة كونه فعلا والفعل يفيد التجدد فغيه نظر لان
غاية ما فى التجدد الوجود بعد العدم والمطلوب هو الانتقال بعد
الوجود والفعل لا يدل على ذلك وقد يجاب بان الفعل
يدل على التجدد وقتا ما وفى ضمن ذلك الانتقال وعدم الثبوت
ويرد بان ذلك ليس اصلا فى الفعل بل الدلالة عليه بالقرائن
وقد يجاب ايضا بان المعنى الذى تقرر فيه سبق العدم
الذى هو مدلول الفعل غالبا هو الانتقال لا سيما فى المحاورات
التى هى افعال الحوادث فبنى ذلك الامر على الغالب واما المقارنة
اى واما دلالة المضارع على المقارنة بين ذلك الحصول وما جعلت
الحال قيدا له فتحصل تلك المقارنة لاجل كونه اى الفعل مضارعا
والمضارع يكون للحال الذى هو زمان النطق بها كما يكون للاستقبال
وذلك يقتضى مقارنة مضمونه لذلك الزمان ولو قيل بانه فى احدهما
مجازا وبقولنا وذلك يقتضى مقارنة مضمونه لذلك الزمان يعلم
ما فى ادعاء افادة المضارعة للحال المفيدة للمقارنة من البحث لانه
يستفاد منه ان الحال الذى يدل عليه المضارع ويفيد مقارنة
معناه له هو زمان التكلم وحقيقته اجزاء متعاقبة هى اواخر

الماضى

الماضى واوايل المستقبل وهذا عند التوسع والتساهل والا فالحا
هو الجزء الذى يصادفه تمام النطق وانما قلنا تمام النطق لان الكلام
لا يعتد به بدون تمامه فهو المعتبر ولو هذا الاعتبار لقيل الحال
هو الاجزاء من الزمان التى تصادفها اجزاء النطق واذا علم ان هذا
هو الحال الذى يفيده المضارع وان هذا انما يفيد مقارنة مضمونه
لوقت التكلم فيلزم انه لا يدل على الحال التى هى حال مقارنة معنى الصفة
لحال الفاعل او المفعول الذى نحن بصدده والجواب عن ذلك بان
الحال فى الجملة يستروح منه معنى المقارنة لا يفيد ان التعليل يصير
وهميا حقيقيا فلا تثبت به مشابهة المضارع المثبت للحال الذى
علل به امتناع الواو فيه واذا تحقق ان المضارعة لا دخل لها فى
الحال المفيدة للمقارنة التى نحن بصددها اذ هى حال مقارنة معنى
الصفة لمضمون الفعل الذى جعلت قيدا له فى فاعل او مفعول
سواء كان ذلك الفعل ماضيا كقولك جاءنى راكبا امس او حالا او استقبالا
علم انه ينبغى ان يعدل فى علة امتناع الواو فى المضارع المثبت الى
علة اخرى كان يقال امتناع الواو فيه لانه على وزن اسم الفاعل لفظا
اى عدد حروفه كعدد حروف اسم الفاعل والساكن فيه فى مقابلة
الساكن فيه والمتحرك كذلك وحكم حاكم وهو على تقديره فى المعنى
لان كلا منهما يصح ان يستعمل مكان الاخر ماضيا وحالا واستقبالا اه
فنقول انا حاكم مكان احكم ويقع ذلك كثيرا ولو كان قد يدعى فى
احدهما انه فى ذلك المعنى مجاز وهذا التعليل كاف لان الغرض ضبط
ما تقرر بتعليل مناسب وذلك ظاهر ثم انا اذا نظرنا الى التعليل
المشار اليه فيما تقدم للربط بالواو وهو انما يعدل عن الضمير
اليه عند وجود الحاجة الى مزيد الربط لم ينطبق مع هذا الكلام

الا اذا افتقرت الحاجة الى مزيد الربط بعدم مشابهة الحال المفردة
وفسر عدم الحاجة بالمشابهة والتفصيل الذى يمكن حمله على ما يساعد
ذلك وقد تقدم البحث فى مقتضى ذلك التعليل فليراجع وانما قلنا
لم ينطبق مع هذا الكلام الخ لان مقتضى ما تقدم ان الواو يؤتى بها مع
الحاجة الى الربط سواء شابهت تلك الجملة المفرد او لا واذ لا تنافى
الحاجة مشابهة المفرد ومقتضى هذا الكلام سقوط الواو عند
المشابهة كانت الحاجة الى الربط او لم يطابق ما تقدم هذا الا
ان رد الله كما ذكرنا بان تفسير الحاجة بعدم المشابهة وعدم الحاجة
بالمشابهة ولما ورد ما ظاهره نيا فقض ما تقرر وهو ان الجملة
المصدرة بالمضارع المثبت لا ترتبط بالواو اصلا الى الجواب عن
ذلك فقال واما ما جا ما يوهم خلاف هذا نحو قول بعض العرب
قمت واصك وجهه اى فى حال كونى صاكا اى ضاربا وجهه فان
ظاهره ارتباط ذلك المضارع المثبت وهو اصك بالواو وقوله
فلما خشيت اظافورهم اى خشيت ان يصيبونى باظافورهم اى
اسلحتهم بجوت وارهنهم اى بجوت منهم بنفسى حالة كونى راهنا
لهم مالكا وهو اسم رجل كما قيل او اسم فرس فقوله وارهنهم جملة
حالية مصدرة بالمضارع المثبت وقد ربطت بحسب الظاهر
بالواو من زيادة على الضمير فقيل هو جواب اما اى واما ما ورد
من نحو المثالين فعنه اجوبة فقيل فى الجواب عن ذلك ان الواو
انما دخلت فى الحقيقة على المبتدا ولو كانت بحسب الظاهر انما
دخلت على المضارع المثبت فالكلام على حذف المبتدا فالجملة
اسمية اى قمت وانا اصك وبجوت وانا ارهنهم وهذا كما قيل
فى قوله تعالى حكاية عن موسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام

يا

يا قوم لم تؤذونني وقد تعلمون اني رسول الله اليكم وقيل ان الاية
على تقدير المبتدا الذى هو ضميرهم ليست على تقديره بنا على ان
الواو يجب دخولها على المضارع المدخول لقد فلا يحتاج لتقدير
واذا كان ما ذكر على تقدير المبتدا الذى هو ما يوهم ان الجملة حينئذ
غير مصدرة بالمضارع المثبت لكن ورد عليه ان الجملة الاسمية اذا
وردت حالا وروعى فيها معنى التجدد من جهة المعنى فتدل على
حصول صفة غير ثابتة وقد وجد فيها المضارع الدال على المقار
فتم فيها العلة المانعة للواو لوجود المشابهة بذلك المفرد كذا
اشير اليه ولا يخفى ان التجدد فى الاسمية عارض فح لا مدلول لها حتى
تكون كالمضارعة فى مشابهة المفرد وهذا الجواب عما ورد من مثل
ما ذكر وهو تقدير المبتدا هو مرتضى ابن مالك وقيل ايضا فى
الجواب عن ذلك الاول ان الاول يعنى قولهم قمت واصك وجهه
شاذ لا يخرم القاعدة المبنية على الاكثر والاية الكريمة على هذا
خارجة عما ذكر بوجود قد الموجبة لدخول الواو فيكون الكلام
انما هو فيما صدر بالمضارع المثبت بلا قد ولكن يرد عليه قوله
تعالى قالوا اتؤمن بما انزل علينا ويكفرون بما وراءه اى قالوا ذلك
والحال انهم كافرون بما وراءه وقوله تعالى ان الذين كفروا يصدون
عن سبيل الله اى كفروا حال كونهم صادين عن سبيل الله فيتعين
الجواب بتقدير المبتدا او بجعل الفعلين بمعنى المضى على ان الواو
عاطفة كما ياتى فى الجواب الثالث والثانى يعنى قول الشاعر بجوت
وارهنهم ضرورة لا تخرم القاعدة المبنية على التوسعة وقال
الشيخ عبد القاهر فى الجواب عما ذكر هى اى الواو فيهما اى فى قولهم
قمت واصك وقوله بجوت وارهنهم للعطف لا للحال فليس المعنى

قمت صاكا وجهه فى الاول وهو المعنى بجوت راهنا لهم ملكا بل العطف
والمضارع بمعنى المضى والاصل فيهما قبل تحويل صيغة المضى قمت
صككت وبجوت ورهنت بعطف صككت على قمت ورهنت على
بجوت ثم عدل عن لفظ الماضى المذكور الى صيغة المضارع حكاية
للحال اى انما عدل الى صيغة المضارع لقصد حكاية الحال ومعنى
حكاية الحال انه يقدر المعنى الماضى حاضرا الآن او يقدر المتكلم نفسه
حاضرا فيما مضى فيعبر عن ذلك المعنى بصيغة الحضور وهى
صيغة المضارع لانها تدل فى الاصل على ان المعنى موجود حال التكلم
وانما يعتبر ذلك اذا كان ذلك المعنى فيه غرابة واعجاب فيقصد
الى احضاره ليتعجب منه بما يمكن وهو الصيغة كما يقال تعرض
لى الاسد فاضربه بالسيف فاجهز عليه قصد الاحضار هذا
المعنى الغريب ليتعجب منه وهو اجهاز بالسيف على الاسد
المتعرض واذا كانت الواو للعطف لم يرد ما ذكر على القاعدة وان
كان الفعل مضارعا منفيا عطف على معنى قوله ان كانت فعليته
والفعل مضارع مثبت اذ هو فى تقدير فان كان الفعل مضارعا مثبتا
فعطف عليه فان كان منفيا وقوله فالامران جوابه اى فالامران
جايزان يعنى على السواء لا ترجيح لاحدهما ويعنى بالامرين الاتيان
بالواو وتركه وبعضهم يرجح الترك والمراد بالنفى هنا النفى بما او بلا
لا النفى بلا لانها تخلص للاستقبال والجملة الحالية يجب تجريدها
عن علم الاستقبال كحرف التنفيس ولن واما او جبوا تجريدها
عن علامة الاستقبال لان كونها حالية وصف ذاتى لها وحرف
الاستقبال يحقق لها كونها استقبالية والحالية والاستقبالية
متنافيان فى الجملة فكرهوا ان يقارن وصفها الذاتى ما يوجب

منافاته

منافاته فى الجملة وانما قلنا فى الجملة لان الحالية فى الجملة الفعلية
واستقباليتها لا تنافى بينهما فى الحقيقة اذ المراد بحاليتها كونها
تضمنت قيدا وقع حكم الفاعل او المفعول فى حال وجود ذلك القيد
وهذا لا ينافى الاستقبال لصحة التقييد بالمعنى الاستقبالى والا
والحال فيقال يجى زيد غدا راكبا وجاء امس راكبا وهو حاضر الآن
راكبا ولا ينافى الاستقبال حال التكلم والحال هذه لا تدل على وقت
التكلم فتقرر انهم انما كرهوا الجمع بين متنافيين فى الجملة ولو كان
لا تنافى بينهما فى الحقيقة باعتبار الحالة الراهنة كذا ذكر هذا المعنى
ويرد بان هذا التنافى الوهمى ان روعى بين لفظ الحال ولفظ
الاستقبال فهو موجود فى الفعل المضارع المجعول حالا ولو لم تدخل
بعلامة الاستقبال ولذلك قيل فى التعليل ان الفعل المجعول حالا
قيد للعامل فى صاحب الحال بجميع اجزايه المداولية فاذا دل على
حدث استقبالى افاد ان ذلك العامل مقيد بحدث استقبالى باعتبار
ذلك العامل بمعنى ان المقيد كانه يقول يقع مضمون ذلك العامل
فى حال كونه مقيده بوقوع حدث هو كذا بعده واذا دل على
حدث ماضوى فكذلك فاذا قلت يجى زيد سيركب كان المعنى
ان مجيئه وقع فى حال كونه مقيده بركوب قبله والتقييد بما
فيه القبلية والبعدية ينافى وضع الحال لانها للمقارنة وكذا
شرط فى الفعل الماضى اتصالها بقد المقربه للمقارنة فتصحح الحالية
لجرها الى الاتصال وتاول النفى للماضى بما يقتضى المقارنة على ما
سياتى وشرط التجريد من علامة الاستقبال والحاصل ان المعتبر
فيما يفهم من عرف العربية فى الفعل الذى هو الحال مدلوله
الماضوى او الاستقبالى باعتبار ما جعل قيدا له لا باعتبار ما من

زمن التكلم فانه ملغى الاعتبار فى الفعل والتقدم والتاخر فى
الحال ممنوع فوجبت قد فى الماضى لتحصل المقارنة او ما يجرى مجراها
والتجريد من علم الاستقبال لتحصل ايضا وهذا التعليل تام ان
سلم انه يفهم فى العربية ان الاستقبال والمعنى فى الفعل حالا
انما هما باعتبار العامل وان قد تقرب له وهو محل نظر فليتامل
ثم مثل للامرين الجايزين على السوا اعنى الاتيان بالواو وتركه فى
المضارع المنفى فقال الاول كقراة ابن ذكوان فى قوله تعالى
فاستقيما ولا تتبعان بالتخفيف اى بتخفيف النون فى لا تتبعان
فانها تكون ح نون الرفع ولا تكون لا الناهية بل تكون نافية فتكون
الجملة حالية بالواو لا معطوفة اذ هى حينية ح ولا تعطف على الامر
الذى هو انشا واذا كانت حالية كان المعنى فاستقيما فى حال
كونكما غير متبعين سبيل الذين لا يعلمون ومعلوم ان الحال
موكدة لان الاستقامة تتضمن عدم اتباع سبيل الذين لا يعلمون
واما حمله فى قراة التخفيف على ان النون هى النون الخفيفة ه
الساكنة للتوكيد كسرت لساكن قبلها او على انها ثقيلة حذفت
منها المدغمة فيما لا يخفى التعريج عليه لضعف او تكايه اذ ذلك
مما لا دليل على صحته اذ هو تقدير عقلى محض وانما قال على قراة
ابن ذكوان لانه على قراة العامة بالتشديد ليس مما نحن بصدده
اذ تصير لا ناهية فيعطف فعل النهى على فعل الامر قبله وهو
استقيما و الثانى وهو الفعل المضارع المنفى الوارد جملته حال
بلا نحو قوله تعالى وما لنا لا نومن بالله اى اى شى ثبت لنا وتيقن
فى حقنا ويكون ما نافيا لنا من الايمان فى حال كوننا غير مومنين
بالله تعالى اى لا مانع لنا من الايمان فى حال انتفايه بل ذلك ان

وقع

وقع فلا سبب فالعامل فى الحال هو العامل فى المجرور الذى هو
الخبر وصاحب الحال هو الضمير المجرور فالفعل المنفى بلا جملة
حالية ولم تتصل بالواو كما ترى ثم اشار الى علة جواز الامرين
وان ذلك يرجع الى ما علل به فيما تقدم على ما فيه من البحث
وهو مشابهته للمعترض بين ان فيه طرفا من المشابهة وبه جاز
الترك وطرفا من عدمه وبه جاز الاتيان بها فان نظر الى المشابهة
سقطت الحاجة الى مزيد الربط فسقطت الواو وان نظر الى عدمها
جاءت الحاجة فجاءت الواو وهذا هو المنظور اليه فيما ياتى من
التفصيل ولما تكافات الجهتان جاز الامران على السوا على ان الف ى
ينبغى على هذا ان لا تخير بل ترتكب احد الوجهين باعتبار النظر
ولكن لم يراع ذلك لان القصد تعليل ما وجد بما ينضبط به لا
التعليل الموجب للايجاد فقال واما جاز الامران لدلالته اى
المضارع المنفى على المقارنة لما تقدم ان الفعل من كونه مضارعا على
الحال المستلزم للمقارنة وقد تقدم انه امر وهمى دون الحصول
اى ولم يدل على حصول صفة وانما دل بالمطابقة على نفيها وان
كان نفى الصفة يدل على حصول صفة لا يستلزم حصول ضدها
لكن المعتبر فى التعليل هو المطابقة التى هى الاصل فاذا قلت
مثلا جاز يد ولا يتكلم فالذى دل عليه قولك ولا يتكلم بالمطابقة
هو نفى الكلام وان لزم منه ثبوت السكوت فلا يعتبر بكون
الدلالة عليه التزامية وحيث شابه الحال المفردة بافادة
المقارنة ولم يشابهها بعدم افادة حصول صفة نه وعيت
الجهتان فجاز الامران اللذان كل منهما مقتضى جهة كما فى الامثلة
وكذا اى وكما يجوز الاتيان بالواو وتركه فى المضارع المنفى يجوز

الاتيان بالواو وتركه ايضا ان كان اى الفعل الذى صدرت به الجملة
الحالية فعلا ماضيا لفظا ومعنى معا او كان ذلك الفعل فعلا
ماضيا معنى فقط كما اذا كانت صيغته المضارع ولكن نفى بما
يرده فى المعنى ماضويا والذى يرده ماضويا هو لم ولما فالاول
هو الذى يكون ماضيا لفظا ومعنى مقترنا بالواو نحو قوله تعالى
اخبارا عن نبى الله زكريا على نبينا وعليه الصلاة والسلام
انى يكون لى غلام وقد بلغنى الكبر اى كيف يوجد لى غلام مولود
والحال انى بلغنى الكبر وامراتى عاقر والسوال ليس على وجه
الشك فى المقدور بل سوال فرح وتعجب فجملة بلغنى الكبر جملة
حالية وفعلها ماض اقترنت بالواو وغير مقترن نحو قوله تعالى
اوجاؤكم حصرت صدورهم فجملة حصرت صدورهم حالية وفعلها
ماض لم يقترن بالواو اى جاؤكم فى حال كونهم حصرت صدورهم اى
ضاقت عن قتالكم مع قومهم او قتال قومهم معكم والثانى وهو
ان يكون الفعل ماضيا معنى فقط بان نفى بلم اولما فيه اربعة اقسام
المنفى بلم مع الواو والمنفى بها بدون الواو والمنفى بلما مع الواو
والمنفى بها بدون الواو وقد مثل للاقسام الثلاثة الاول ولم يمثل
للرابع وكان ذلك لعدم وجدان مثال مما يستشهد به ولكن
يقتضيه القياس فاما مثال الاول وهو المنفى بلم مع الواو
فاشار اليه عاطفا له على ما تقدم بقوله وكقوله تعالى حكاية عن
مريم عليها السلام انى يكون لى غلام ولم يمسسنى بشر اى كيف
يكون لى غلام والحالة انى اعلم حتما انى لم يمسسنى بشر فيما مضى
ونبه التقرير يعلم ان العامل فى الحال ان قيد بحال يعلم مضيها
اى سبقها ذلك العامل وجب تاويلها بما يفيد المقارنة وان

من على ذلك جاز ولم يبين فكلامه ظاهر فى خلاف الاصل وضع
الحال واما الثانى وهو المنفى بلم بدون الواو فاشار اليه بقوله
وكقوله تعالى فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء اى
انقلبوا فى حال كونهم لم يمسسهم سوء فى ذلك الانقلاب واما المنفى
بلما مع وجود الواو فاشار اليه بقوله تعالى ام حسبتم ان تدخلوا
الجنة ولما ياتكم مثل الذين خلوا من قبلكم اى ام ظننتم دخول الجنة
والحال انكم ما اتاكم مثل الذين خلوا من قبلكم واما الرابع وهو
ان يكون منفيا بلما بدون الواو فلم يمثل له كما ذكرنا وقد استشهد
بقوله، فقالت له العينان سمعا وطاعة، وحدرتا كالدر لما يثقب
ثم اشار الى العلة فى جواز الامرين اعنى الاتيان بالواو وتركه
فى الماضى المثبت وفى الماضى المنفى فقال اما الماضى المثبت
جواز الامرين فيه فلدلالته على الحصول المتقدم وهو حصول
صفة غير ثابتة فاللام فيه للعهد وقد تضمن هذا الكلام شيئين
كون الحاصل صفة وكون تلك الصفة غير ثابتة اى غير دايمة وانما
افاد هذين الشيئين لكونه فعلا مثبتا ممن كونه ثابتا لا منفى يفيد
الحصول ومن كونه فعلا والفعل يقتضى التجدد المستلزم للعدم
يفيد عدم الثبوت فيشبه الحال المعتدة فى دلالته على حصول
صفة غير ثابتة دون المقارنة فلم يشبهها فيها اذ لا تدل على
تلك المقارنة لكونه فعلا ماضيا فلا يدل على الحال المتضمنة
للمقارنة كما يدل عليها المضارع لحصول المشابهة فى الحصول
المذكور يقتضى الاتيان بالواو ولهذا اى ولاجل انتفاء افادته
المقارنة المبعد له عن كونه كالحال الاصلية شرط فيه اعنى
الماضى المثبت ان يكون مع قد حال كونها ظاهرة او حال كونها

متقدرة فالظاهرة كقوله تعالى حكاية انى يكون لى غلام وقد بلغنى
الكبر والمقدرة كقوله تعالى اوجاؤكم حصرت صدورهم اى قد
حصرت وانما شرط قد فى الماضى ليقرب بها من الحال المقتضية
للمقارنة ورد بان المراد المقارنة لا مقاربة تلك المقارنة والا
صح ذلك فى الماضى المجرد عن قد لانه انما يدل على التقدم عن
الحال لا على البعد منها نعم وجود قد اوكد فى تلك المقاربة لكن
التاكيد لا يدل على الوجوب ويشترط فى الماضى الموالى لعقد
ان لا يكون موالیا للا او متلوا بها فلا يقال ما جاء الا قد ضحك
ولا ضربته قد ذهب او ملك وهذا التعليل لجواز الامرين
جار على مقتضى ما تقدم ولا يخفى عليك ما فيه من البحث كما تقدم
اذ الحال التى انتقلت عن الماضى ويدل عليها المضارع وتقرب
قد اليها وهى زمان التكلم خلاف الحال التى نحن بصددها
وهى بيان ان زمان حصول الصفة هو حصول مضمون العامل
فى ذى فانها تفتح ماضيا واستقبالا كما تفتح حال التكلم بل هذه
الحال التى نحن بصددها ربما بعدت قد عنها كما اذا قلت
جاء زيد فى السنة الماضية فتركب فان مجيئه فى السنة فى حال
الركوب بينافيه قرب الركوب من زمن التكلم الذى هو يقارنه قد
والجواب عن ذلك كما تقدم وهو الذى فى المطول بان المراد ان
الماضى قد الحال فى الجملة متنافيان فاوتى بقد المقربة للحال فى
الجملة رده وانه وهمى محض وتقدم ان الاولى الجواب اعتبار المضى
باعتبار العامل فى الحال والتقريب بقد باعتباره وتقدمت
الاشارة الى خفايه وكذا الايخفى البحث كما تقدم فى كون الفعل
انما يستلزم بتجدده سبق الانتفاء لا تاخره الذى هو المراد من

عدم

عدم الثبوت وقد تقدم فيه الجواب ولا يخلو من ضعف واما الما
المنفى بلما او غيرها فجواز الامرين فيه اعنى الاتيان بالواو وتركه
انما هو لدلالته اى الماضى المنفى على المقارنة فاشبه بتلك الدلالة
الحال المفردة لدلالتها عليها دون الحصول فلم يشبهها فيه لعدم
دلالته عليه فمن حيث الاشباه بالمفردة فى المقارنة يستدعى سقوط
الواو كما فى المفردة ومن حيث عدم الاشباه فى الحصول الذى وجد
فى المفردة يستدعى الاتيان بها اما الاول اى اما دلالته على المقارنة
فلان النفى على هذا الفرض اما ان يكون بلما او بغيرها وايا ما كان
تلزم المقارنة اما لما فلما مر فيها واضح لان لما انما هى للاستغراق
فى النفى فيما مضى الى ان يتصل بهن الحال وهو حال التكلم فاذا قيل لما
يقدم زيد فالمعنى ان زيدا انتفى عنه القدوم فيما مضى واستمر الى
الآن اى الى وقت التكلم ولا يجوز ان يقال لما يقدم بالامس وقدم الآن
لانه ضم لما افادة الاتصال بزمن التكلم على وجه التاكيد والقصد الاصلى
فلا يقبل التخصيص بغيرها كما فى النفى بغيرها كما يأتى وقد بنينا على
ان ما يفيد التكلم وهو الحال يفيد المقارنة على ما فيه من البحث
السابق واما غيرها اى غير لما كلم وما فدلالته على المقارنة لما فيه
من انتفاء تقدم على زمن من الحال وهو وقت التكلم مع زيادة ان الامر
اى الامر الكثير فى ذلك النفى بعد تحققه استمراره لان الكثير فيما تحقق
وثبت بقاء ولتوقف عدمه على وجود سببه ونفى السبب الكثير من
وجوده لان العدمات اكثر فيظن ذلك البقاء ما لم يظهر مغير وسيأتى
زيادة تحقق لذلك واحترزنا بقولنا ما لم يظهر مغيرا ما اذا ظهر
فلا يكون الاصل بقاءه كما اذا شوهد انتفاء النفى فلا يدل على
المقارنة ويعلل ح جواز الامرين بعلة اخرى واجيل صحة وجود

ضى

لة

المغير في غير لما لا يكون قولك مثلا فيما اذا لم يضرب زيد بالامس
وعلم ضربه الآن لم يضرب زيد امس لكنه ضرب اليوم تناقضنا بل
يكون تخصيصا لذلك الاصل فاذا كان الاصل بقآء النفي الواقع الى
زمن التكلم فحينئذ تحصل به اى بالنفي الموصوف بان الاصل بقاوه
او يكون الاصل فيه بقاوه الدلالة عليها اى تحصل بالاستمرار الدلالة
على المقارنة عند الاطلاق من التقييد لما يدل على التغيير وانقطاع
النفي وانما حصلت المقارنة بالاستمرار الى زمن التكلم لما بنينا
على ان الدلالة على حال التكلم كما في المضارع يدل على المقارنة وقد
علمت ما فيه فاذا قلت جآءني لم يتكلم او ما تكلم افاد المقارنة للنفي
بسبب كون الاصل استمراره بخلاف الماضي المثبت فلانه يفيد
الاستمرار المقتضي للمقارنة وضعا او استصحابا كما في الماضي المنفي
اما عدم افادته ذلك وضعا فظاهر فان وضع اى ان وضع الفعل
كاين على قصد افادة مطلق التجدد الذي هو مطلق الثبوت
بعد الانتفآء فانك اذا قلت ضرب مثلا كفى في صدقه وقوع الضرب
في جزء من اجزاء الزمان بخلاف ما اذا قلت ما ضرب فانه يفيد استغراق
النفي لجميع اجزاء الزمان اما بمراعات الاصل كما تقدم واما لان الفعل
في ما كالنكرة بلا سياق النفي فاذا لم يشهد الفعل المثبت الا بمطلق
التجدد والماضي فرد من افراده لفعل لم يفد اكثر من ذلك وضعا
وهو الاستمرار بخلاف النفي واما عدم افادته ذلك بالاستصحاب
كما يفيده المنفي وتحقيقه اى بيانه ان استمرار العدم الذي هو
مفاد الماضي المنفي لا يفتقر الى وجود سبب بل الى نفي وجود السبب
فسهل فيه الاستصحاب المودي الى المقارنة بخلاف استمرار الوجود
الذي هو مفاد الماضي المثبت فانه يفتقر الى سبب موجود الى

في

نفي السبب لما تقرر ان العدم في حق الممكن يكفي فيه نفي السبب
لانه اصل له ووجوده لا بد له من سبب موجود واستمراره ليفيد
فيه وجود اثر وجود فلا بد له من سبب موجود مستمر ليجد د
الموجودات مصعب فيه الاستمرار فلهذا لم يعتبر في المثبت الاستصحاب
واعتبر في المنفي وعلى هذا اريد ان يقال كما ان المنفي يدل على حصو ل
نفي الفعل واستصحب لان الاصل بعد تحقق الشي استمراره كذلك
المثبت يدل على حصول الفعل فيستصحب لان الاصل بقاوه ما
لم يظهر مغير وذلك لانا نقول الاستصحاب في الاثبات صعب لما
ذكر بخلاف النفي فاعتبر دوامه بالاصل ولم يعتبر في المثبت وانما
اعتبر الدوام لاحدهما دون الاخر ولم يعتبر مطلق التحقق في كل
منهما لانهم قصدوا ان يكون الاثبات والنفي على طرفي النقيض ولا
يتحقق التناقض بينهما الا باعتبار احدهما عاما والاخر جزئيا
وجعل العموم في النفي لسهولته كما تقدم واذا ورد النفي على النفي
جعل النفي الوارد عاما والمورود عليه جزئيا كالاثبات ليتحقق
التناقض فتحقق بهذا ان لا مقارنة في المثبت لعدم استصحابه
لزمن التكلم ونحن بينا على ان مقارنة زمانه هو المعتبر على ما
تقدم فيه ولكن فيه الحصول وان المنفي فيه المقارنة استصحا ب
لزمن حال التكلم وليس فيه حصول صفة بل نفي حصولها والى
بيانه اشار بقوله واما الثاني يعني عدم دلالته على حصول صفة
فلكونه اى الفعل المذكور منفيا والمنفي انما يدل النفي فيه بالمطا
بقة
على نفي صفة لا على ثبوتها وكون الثبوت حاصلا بالملزوم غير
معتبر فتقرر بهذا ان المنفي يشبه الحال المعرية في افادة
المقارنة فاستحق بذلك الاتيان بها فجاز الامران فيه كما جاز في

المثبت وقد علم مما تقرر ان الدلالة فيه على المقارنة حيث نفى
بلا اقوى منها حيث نفى بغيرها سواء قلنا ان النفى بغيرها انما
افاد الاستغراق بالاصالة كما مر عليه المتن او قلنا انما افاده
بغيرها لكون الفعل فى معنى النكرة فى سياق النفى وهو اولى وذلك
لان الدلالة على الاتصال بزمن الحال فى النفى بلما معقود وضعا
متاكد القصد كما مر ولذلك يقال ان الاتصال بزمن التكلم فيها
قطعى بخلاف النفى بغيرها فهو بالالتزام الاصلى او بالوضع غير
تاكد قصد الدلالة فالدلالة فيه ليست قطعية بل ظنية بالاصالة
او بطريق العموم هذا كله انما هو ان كانت الجملة الحالية فعلية
واما ان كانت الجملة الحالية اسمية فالمشهور عند علماء العربية
جواز تركها اى ترك الواو فيها ويتضمن جواز الترك جواز الاتيان
بها لان الجواز فى الاصل يقابل الوجوب والامتناع ونص على جواز
الترك لانه هو المختلف فيه واما الاتيان فلم يقل احد بامتناعه
فى الجملة الاسمية العارض كما سينبه عليه وانما جاز الترك فى
الجملة الاسمية لعكس اى لاجل انها تتحقق فيها عكس ما مر فى
الفعل الماضى المثبت والذى مر فى الماضى المثبت هو دلالته
على حصول صفة غير ثابتة دون المقارنة وعكسه الموجود
فى الجملة الاسمية هو دلالتها على المقارنة من جهة افادتها الدوام
والثبوت المقتضى للاستمرار حتى فى زمن التكلم وقد بينا على
ان المقارنة يقتضيها الحصول زمن التكلم على ما فيه من البحث
من غير ان تدل على حصول صفة غير ثابتة لان الفرض دوامها
فلا يمكن عدم الثبوت فتشتبه المفردة من جهة افادة المقارنة
وذلك يستدعى سقوط الواو لانتفائها من جهة عدم دلالتها

على

على حصول صفة غير ثابتة وذلك يستدعى وصلها بالواو فلما
اذ وجد فيها الداعى لكل منهما جاز الامران كما مر فى غيرها وذلك
نحو قولك فى سقوطها كلمته فاه الى فى اى حال كونى مستأنفا له ويجوز
ان يقال وفوه الى فى بالواو بلا اسكال واما وجوب سقوطها فى الاسمية
المعطوفة على المفردة كقوله تعالى فجاءها باسنا بياتا او هم قائلون
فلعروض كراهية الجمع بين واو الحال التى اصلها للعطف اذ هى
للربط الذى هو كالعطف وحرف العطف الذى هو او على ما ذكر
من التعليل فى الجملة الاسمية وهو انها تدل على المقارنة دون
الحصول نحو جاءنى زيد وعمرو يتكلم مما اخبر فيها بالمضارع المثبت
يدل كما تقدم على الحصول والمقارنة معا فيستغنى ما ذكر فى الجملة
الاسمية وقد يجاب بان التعليل ناظر الى اصل الجملة الاسمية وذلك
كاف لان هذه الامور بيان لعلل ما وقع بمجرد الربط بالمناسبة لا
بيان للامور المثبتة للاحكام والا فكل ما ذكر المتن محتمل عند التحقيق
كما تقدم وورد ايضا ان كون الجملة الاسمية للدوام والثبوت
يقتضى خروج الكلام عما نحن بصدده لان الكلام فى الحال المنتقلة
واما غيرها فقد تقدم امتناع الواو فيها مطلقا وقد يجاب
ايضا بما اشير اليه من ان ذلك منظور فيه الى الاصل واكتفى بذلك
على وجه التوسع والا فكونها منتقلة يمنع ذلك الاصل وان دخوله
هو عطف على قوله جوازا اى المشهور جواز الترك والمشهور
ايضا ان دخول الواو فى تلك الجملة الاسمية اولى من تركها فيه
لعدم دلالتها على عدم الثبوت مع ظهور الاستيناف فيها
اى وانما قلنا دخولها اولى لان الجملة الاسمية ليس فيها دلالة على
عدم الثبوت للصفة بل على الثبوت والدوام لها لكونها اسمية

وذلك مفاد ها مع زيادة ظهور الاستيناف فان الفعلية ولو كانت
مستقلة لكن حاصلها الفعل والفاعل وذلك حاصل الحال المفردة
المشتقة بخلاف الاسمية فقد يكون جزآها جامدين فلا يكون حاصلها
كحاصل المفردة التي لا استيناف فيها فكان الاستيناف فيها اظهر
منه في الفعلية واذا بعدت عن المفردة من دلالتها على الثبوت
والدوام ومن ظهور الاستيناف يستحسن فيها حينئذ زيادة
رابط هو الواو لظهور انقطاعها عن العامل في صاحب الحال والانقطاع
يحتاج الى مزيد ربط بخلاف الاتصال وذلك نحو قوله تعالى فلا
تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون فجملة وانتم تعلمون جملة حالية
مصدرة بالواو على وجه الاولوية وقوله تعلمون يحتمل ان يكون
المراد به وانتم من اهل العلم والمعرفة اى ومن شان العالم التمييز
بين الاشياء فلا يدعى مساواة الحق للباطل فيكون بمنزلة اللازم اذ
لا يطلب له معمول حينئذ ويحتمل ان يكون المراد وانتم تعلمون ما
بين الله تعالى وبين الانداد التي تدعونها من التفاوت الكلي لانهم
مخلوقون عجزة وهو الله خالق قادر فكيف تجعلونهم انداد الله
وقد صرح الشيخ في هذا الكلام بمشهورية جواز الترك الواو في الجملة
الاسمية من غير تفصيل بين ما فيه ظرف مقدم وما لا وبين ما فيها
حرف ابتداء مقدم وما لا وبين ما عطفت على مفرد وما لا ومن غير
ان يشترط في الجواز ظهور تاويلها بالمفرد وكلام الشيخ عبد القاهر
يخالف ذلك فانه حكم في غير المبدوة بالظرف وغير المبدوة بحرف
الابتداء وغير المعطوفة على مفرد بوجوب الاتيان بالواو فيمتنع
تركها الا لظهور التاويل بالمفرد فاشار الشيخ الى كلامه فقال
وقال عبد القاهر ان كان المبتدا في الجملة الاسمية الحالية ضمير

ذى

ذى الحال وجبت الواو فيها وسواء حين كانت مبدوة بضمير ذى
الحال كان خبر ذلك الضمير فعلا نحو قولك جاء زيد وهو يسرع
او كان خبره اسما نحو قولك جاء زيد وهو مسرع لان المضارع وفاعله
في تاويل اسم الفاعل وضميره فتجب الواو في الحالين وذلك لما
تقرر ان امر الواو وجودا وعدما في الجملة يدور على كونها ليست
في حكم المفردة او في حكمها فالجملة لا يترك فيها الواو حتى تتخلل في
جملة العامل بان تكون من متعلقاته ومن قيوده وصلته وتنظم
اليه في انبائه وتقرير تقرير المفرد في ان لا يستانف لها انبانا
زايدا على انبات العامل بل تضاف اليه كما في المفردة بمعنى انك
اذا قلت جاء زيد راكبا فالمثبت هو المجيء حال الركوب لا مجيء مقيد
بانبات مستانف للركوب كما هو مقتضى اصل الجملة الحالية فاذا كانت
الجملة بمنزلة هذا المفرد في عدم استيناف انبات لها بل ادخلت
في ثبوت العامل كقولك جاء زيد يسرع فان المقصود الحكم بانبات
المجيء في حال السرعة لا الحكم بانبات مجيء مقيد بانبات مستانف
للسرعة سقطت الواو لما تقدم ان المضارع مع فاعله في تاويل
اسم الفاعل وضميره ان لم تكن بمنزلة المفرد اتى بها وذلك كالتي
صدرت بضمير ذى الحال فانها لا يمكن ادخالها في حيز العامل
ادخالا تكون فيه كالمفردة في ان لا يستانف لها انبات فانك
اذا قلت جاء زيد وهو يسرع او وهو مسرع لم تستطع ان تدعي
ان السرعة لم تستانف لها انباتا زايدا على انبات المجيء لانك لما
اعدت المسند اليه بذكر ضميره المنفصل كان بمنزلة اعادة لفظه
فقولك وهو يسرع بمنزلة وزيد يسرع واعادة لفظه انما يكون
لقصد استيناف انبات حديث عنه اذ لو لم تقصد الاستيناف

لوجب ان تقول مسرعا او يسرع لان المضارع كالوصف فى اول وهلة
يكون داخلا فى ثبوت العامل كما قررنا انفا ولو قصدت هذا المعنى
اعنى ضمها اليه ضم المفردة كنت قد تركت المبتدا بصيغة وجعلته
لغوا فى البين اعنى فيما بين الحال وعاملها لان القصد الى نفس
تلك الحال المفردة التى ليس لها فى صيغة التركيب اثبات مزايده
على اثبات عاملها فقولك وهو مسرع اذا لم تقصد فيه استيناف
الاثبات بمنزلة ما لو قلت جاء عمرو يسرع امامه ثم ترى انك لم
تستانف كلاما ولا انشاء للسرعة المنسوبة لعمرو اثباتا وانما
اتيت بمتعلق من متعلقات الكلام اعنى المتعلق الذى لا يمكن
استقلاله عن تقرير نسبة العامل فيه فتقرر بهذا ان الجملة
الاسمية لما كانت لقصد استيناف النسبة والاستيناف يشتمل
على الانفصال والانفصال فيها يستدعى اذا جعلت حالا ربطها
بالواو وكان القياس فيها ربطها بالواو ليحصل وصلها بما قبلها
فان عدل عن الواو فلضرب من التاويل كما فى قوله تعالى بيانا
اوهم قائلون بترك الواو وفيها لتاويل ان الواو وحرف العطف فلا
يجتمع معه حرف عطف اخر او لضرب من التشبيه بالمفرد كما فى
قولك كلمته فوه الى فى لانه يتبادر منه ان المعنى مشابها وكذلك
قوله تعالى قلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو اى متعادين وهذا
التاويل لا يحسن فى نحو جاء زيد هو يسرع ولذلك قيل اذ اسقاط
الواو فيه خبيث وذلك لان التاويل فيه ليس باستخراج معنى
من الجملة يعبر عنه بالمفرد قد باح به السياق فعدل عنه لمعنى
فى الجملة كالتصريح بعد اوة بعضهم بعضا المفيد للتفريع على التقاذى
من الابعاض مع شمول الجنس لهم بخلاف قولنا متعادين فليس

صريحا

حريجا فى ذلك ولو اقتضاه وانما التاويل باسقاط الضمير الذى هو
كالتكرار فلا فايدة للاتيان به ثم تاويله بالاسقاط بخلاف التاويل
فى الجملتين انما هو من جهة المعنى المدلول عليه بالسياق وليس سهل
الاخراج اذ ليس باسقاط ما هو كالتكرار وقولنا اى قول القايل
جاء زيد ويزيد يسرع وهو بمنزلة جاء زيد وعمرو يسرع امامه مشتمل
على تشبيه جاء زيد وهو يسرع بما كرر فيه لفظ زيد او ذكر موضع
الضمير اجنبى ومعلوم ان المشبه لا يقوى قوة المشبه به وذلك
يقتضى ان ما ذكر فيه لفظ صاحب الحال او ذكر فى موضعه اجنبى
اقوى فى منع الواو مما ذكر فيه الضمير المنفصل وظاهر كلام المصنف
خلافه فان قيل الجملة الحالية فى موضع المفرد دايما فكيف يتحقق
كون بعضها فيها استيناف نسبة والاستيناف موجب للواو وهو
وبعضها فيها مشابهة للمفرد المسقطة للواو وامكان المفرد فى موضع
كل جملة ظاهر حتى انك اذا قلت جاء زيد والشمس طالعة فهو
فى تاويل جاء زيد مصاحبا لطلوع الشمس بل نقول لح اذا كانت
فى موضع المفرد فاى فايدة للعدول الى الجملة اصلا قلت اما
العدول الى الجملة فعند تعلق الغرض بمفادها كما اذا كان المقام
مقام انكار تقرر مضمون الجملة فيعدل الى الجملة لانها اقوى
دلالة على ثبوته كما تقدم واذا تحقق كون بعضها اظهر فى الاستيناف
دون بعض فتحتاج الى الواو فى البعض الاول دون الثانى فالتى
كان فى تاويلها تحمل من جهة ان المقصود بالذات فيها هو النسبة
او من جهة بعدها ان المقصود بالذات عن التاويل معنى ولفظا
لعدم اشعارها بذلك الموول به تظهر او لو بيتها بحال الجمل الذى
هو الاستيناف والذى سهل تاويلها دلالة السياق عليه وعلى

ف

قصده لا يظهر ذلك فيما قرب من حال المفرد وهو عدم الاستيناف
فليتامل وان جعل نحو قولك على قولك كتفه سيف مما تقدم فيه
الظرف او المجرور على اسم مرفوع حالا اى ان وقع موقع الحال كان يقال
جاء زيد على كتفه سيف كثر فيها اى كثر فى تلك الحال تركها اى
ترك الواو لعلة ستذكر وذلك نحو قول بشار اذا انكرتنى بلدة
اى انكرنى اهلها بان انكروا فضلى ولم يعرفوا الى حقى خرجت من
تلك البلدة التى انكرنى اهلها مع البازى اى خرجت منها فى بقية
من الليل وكنى عن الخروج فى بقية من الليل بالخروج مع البازى
لانه كما قيل ابكر الطيور فى خروجها من وكورها وقوله على سواد
حال مؤكدة اى خرجت فى ذلك الوقت حال كونى ملتبسا بشئ
من الظلمة من غير ان انتظر اسفار الصبح والاشبه انه مثل قولك
على كتفه سيف فى تقدم المجرور وتاخر اسم مرفوع وفى اعرابه
احتمالان احدهما ان يجعل فاعلا بالظرف لاعتماده على صاحب
الحال وعلى هذا فالظرف اما مقدر باسم الفاعل او بالفعل وثانيهما
ان يجعل مبتدا والمجرور قبله خبره قال الشيخ عبد القاهر الوجه
الارجح من هذين ان يجعل فاعلا ويرجح هذا الوجه لاستلزامه
نفى تقديم ما اصله التاخير قال وينبغى ها هنا خصوصا ان الظرف
فى تقدير اسم الفاعل دون الفعل اللهم الا ان يكون يقدر فعل ماض
قصد المنع فى الايضاح ولعله انما اختار تقديره باسم الفاعل لرجوعه
بذلك التقدير الى الحال المفردة التى هى الاصل قال ولذلك كثر
ترك الواو يعنى لان التقدير الجالب الى الاصل راجح فيترجح موجبه
وهو ترك الواو قال وانما جوز التقدير بالماضى لمجيئها بالواو
قليلا بخلاف المضارع فلم يجوزه اذ لو قدرت به لم يجئ بالواو

اصلا

اصلا لانه مضارع مثبت كما تقدم وفى كلامه نظر لانه ان اراد تقدير
المفرد ومنع المضارع لعلة اخرى غير ما ذكر لم يرد عليه ان نحو كتفه
سيف فلا اصل فيها الا فراد فلا يبقى معنى قوله وينبغى ان يقدر ههنا
خصوصا لانه ينبغى ان يقدر فى غير ذلك ايضا فالواجب ان يبين
سبب التقدير بالافراد فى خصوص الحال لا سبب يعمه وغيره اذ لا
يطابق كلامه ويرد عليه ايضا ان تجويز تقدير المضارع لا يمنع وجود
الواو لانه عند وجود الواو يقدر بالماضى لا بالمضارع وعند انتفائه
يقدر بالمضارع ان شيئا ولو كان تجويز تقدير ما يمتنع معه الواو
مانعا من الواو لمنع تجويز تقدير اسم الفاعل لان الواو ممتنعة مع
وجوده بالاحرى وقد تبين بما ذكر ان لا مانع من تقدير المضارع
فى نحو على كتفه سيف ان جعل الاسم مرفوعا على انه فاعل ففيه ح
اربعة احوال جواز تقدير المضارع وجواز تقدير اسم الفاعل وهو
ارجح لترجعه الى الاصل وجواز تقدير الماضى وجواز تقدير
الجملة الاسمية فعلى التقديرين الاولين تمتنع الواو لان اسم الفا
معرد والمضارع المثبت مثله فى المنع وعلى الاخيرين لا يجب بل
يجوز لجواز الواو فى الجملة الاسمية وفى الماضى لا سيما مع قد وما
يمتنع على تقديرين مع رجحان احدهما لكونه الاصل ويجوز سقوطه
على تقديرين احرين كان الراجح والاكثر تركه وهذا هو الذى
يظهر ان يقال فى تعليل كثرة سقوط الواو فى تقدير الحال بالافراد
فقط ولو كان مناسبا ايضا كما بينا لان هذا اشتمل عليه وزيادة
وقد علم ايضا مما تقرر ان وجه ترجيح الشيخ لتقدير الافراد فى
حصول الحال دون الخبر والنعت لم يتبين بعد فليفهم ثم ما ذكر
من كثرة سقوط الواو من مثل على كتفه سيف اذا كان حالا انما

على

عل

يمكن هو اذا كان صاحب الحال معرفة كما مثلنا واما لو كان نكرة
لوجبت الواو ليلا يلتبس الحال بالنعت كقولك جاءني رجل طويل وعلى
كتفه سيف فيجب فيه الواو لكنه اولى لو كان نعتا وقال الشيخ عبد القاهر
ايضا ويحسن الترك اى يحسن ترك الواو من غير وجوب في الجملة الاسمية
تارة اى في بعض الاحيان لاجل دخول حرف الابتداء على تلك الجملة
الاسمية وانما حسن ترك الواو فيها لكراهية اجتماع حرفين فيها
وقيل لان دخول الحرف يحصل به نوع من الارتباط فان عنى ان بعض
الاحرف في اصلها يفيد معنى الارتباط كتشبيه ما قبلها بما بعدها
كان مثلا فهذا لا يعلم الحروف لورود حسن الترك فيما ليس فيه
ذلك كلا البتة كما في قوله تعالى والله يحكم لا معقب لحكمه على
ان هذا المعنى منتف عن هذه الاحرف حال كون جملها احوالا اذ
لا يخفى ان الجملة الحالية لا يشبه بها وان عنى انها سدت مسد الواو
الرابطة فكانها مربطت فقد عاد ذلك في التحقيق الى الاكتفاء بالحرف
عن الواو لكراهية اجتماعهما فالتعليل الاول اقرب ثم استشهد لما
تركت فيه الواو استحسانا لوجود حرف الابتداء فقال كقوله اى كقول
الفرزدق فقلت عسى ان تبصرني حال كوني كانما بني حال كونهم
كائنين حوالي اى في جوانبي وفي اكتافي للسفرة الاسود ضبر عن بني
الجوارد اى الغضاب لان اهيبها يكون الاسد اذا غضب فجوارد
جمع جارد من جرد بكسر الراء اذا غضب فجمله بني حوالي الاسود الجوارد
جملة حالية استحسن فيها ترك الواو لوجود حرف الابتداء وهو كانما
ولولا دخول كانما عليها لما حسن ترك الواو وقد تبين بما قررناه
قبل قوله حوالي انه ظرف في موضع الحال من بني والعامل فيه كانما
لما فيه من معنى الفعل اذ هو بمعنى اشبه ويحسن ترك الواو في
الجملة

الجملة الاسمية تارة اخرى لاجل وقوع تلك الجملة الاسمية الواقعة
حالا بعقب اى باثر حال مفرده وذلك كقوله والله يبقيك لنا
سالما برداك بتجيل وتعظيم فقوله سالما حال مفردة من الكاف
في يبقيك وقوله برداك بتجيل وتعظيم جملة حالية واردة بعد حال
مفردة فترك فيها الواو لانه لا يتوهم انها عاطفة لتلك الجملة على مفرد
والاقرب ان تركها لمناسبة ما قبلها وهي المفردة اذ لا يوتى بها معها
واما عطف الجملة على المفرد اذا كانت بتا وتليه فليس بممنوع ولا
مستقبح وقوله برداك اى ملبوساك وثناه باعتبار لفظي التجيل
والتعظيم المخبر بهما عنه مبالغة ولو كان معناهما واحدا واستعارة
لفظ الملبوس المرصف معروف للظهور في كل منهما الايجاز
والاطناب والمساواة قال السكاكي في الاعتذار عن ترك
التعريف الايجاز والاطناب من هذه الثلاثة تعريفا بينا الفذ
لكل منهما بحيث لا يزيد ولا ينقص اما الايجاز والاطناب فلكونهما
نسبيين يعني انهما من الامور النسبية كالابوة والبنوة وهي
التي يتوقف تعقلها على تعقل غيرها فان الكلام الموجز انما يدرك
من حيث وصفه بالايجاز بالقياس الى كلام اخر اكثر منه وكذلك
المطنب انما يوصف بدرك من حيث وصفه بالاطناب بالقياس
الى كلام اخر يكون اقل منه وانما قلنا من حيث كذا الى اخره فيهما
لانه لو نظر في كل منهما من حيث انه جملة او جملتان اوله متعلقات
او لم يكن نسبيا وهو ظاهر لم يتيسر الكلام فيهما اى اما الايجاز والا
فلا يتيسر الكلام فيهما لكونهما نسبيين لا يترك التحقيق يعني
التخصيص في التعريف على ما يفيدان لهذا القدر المخصوص
هو الايجاز وهذا هو الاطناب ودخل في التعريف الرسم ولو

طناب

بذكر مقدار يقاس عليه واراد بنفي التعبير نفي الامكان ونفي الامكان
انما هو اذا اريد بالتحقيق ما ذكر وهو تعيين مقدار يزاد عليه
ولا ينقص منه لان ذلك موقوف على كون المضاف اليه متحد القدر
فيقال ما زاد على هذا القدر فهو اطناب وما نقص فهو ايجاز
والمنسوب اليه الايجاز والاطناب غير متحد في القدر فلذلك
تجد الكلام الواحد بالنسبة الى قدر ايجاز والى قدر اطناب
وبهذا يعلم ان مجرد كونها نسبيين لا ينفي امتناع التحقيق المذكور
بل لا بد مع ذلك من اختلاف المنسوب اليه كما ذكرنا فافهم واما اذا
اريد بالتحقيق ذكر ما ينضبط احدهما في الجملة فهو ممكن وهذا
هو الذي يعترضه المعترض بما ياتي وليس مراد السكاكي وبذلك يعلم
ضعف الاعتراض الاتي كما علم ضعف كلام السكاكي بدون زيادة كون
المنسوب مختلف كما اشرنا اليه واذا كان مراد السكاكي ما يتقدم فلا
يتمكن التحقيق الذي هو التنصيص على ما يتعين به المقدار
فوجب ترك ذلك التحقيق لتعذره غير انه لا محالة يحتاج الى شيء
ينضبطها في الجملة وضبط المنسوب بضبط المنسوب اليه والمنسوب
اليه قد عرفت انه غير منضبط على وجه التحقيق فليطلب اقرب
الامور لتقارب افراده ولو تقرر فيه التفاوت ايضا وقد وجد
وهو الكلام العرفي فان تفاوت افراده متقارب ومعرفة مقدار
مع ما فيه من التفاوت الخفيف في كل فاضلة مما يتقدر غالبا
فليس عليه واليه اشار بقوله والبنا على امر عرفي وهو معطوف
على ترك اي لا يتمكن الكلام فيهما الا بترك التحقيق لانه هو اقرب والبنا
بالبنا على امر عرفي وعطف البنا على امر عرفي على ترك التحقيق
لانه هو اقرب ما يمكن به الضبط المحتاج اليه في الجملة ثم بين الامر
العرفي

صنعة

العرفي بما يرفع عنه بعض الاجمال بقوله وهو متعارف اي المتعامل
به في عرف الاوساط من الناس وهم الذين ليسوا في غاية البلاغة
ولا في غاية الفهاهة وهي العي والعجز في الكلام اي كلامهم يعني الاوساط
في مجرى عرفهم اي عند جريانهم على عادتهم في تادية المعاني التي تعرض
لهم الحاجة الى تادينها في الحوادث اليومية وهو اي هذا الكلام المتعارف
بين الاوساط لا يحمد من اولئك الاوساط في باب البلاغة اي عند
البلغا لعدم رعايتهم مقتضيات الاحوال من اللطايف والاعتبارات
ولا يذم منهم عند البلغا ايضا لانهم معذورون لعمومية عدم رعايتهم
مقتضيات الاحوال وذلك لان الكلام تكثر حاجتهم للمعاني فلا يبتغون
للطايف والمايات من الكلام ما يودي اصل المعنى بالدلالة الو
وبالفاظ كيف كانت في عدم المراعات للطايف وانما يشترط فيها ايصال
الغرض الوضعي لقضاء الاوطار ووجود الدلالة المخرجة لها عن حكم
التعقيد وبقوله ويذم من الاوساط يعلم انه يذم من البلغا ان لم تتراع
فيه مقتضيات الاحوال وبقوله لا يمدح منهم يعلم ايضا انه يمدح من
غيرهم عند المراعات والعدول اليه لنكت تناسب ولكن حينئذ لا يكون
متعارف الاوساط الذي يقاس به الايجاز والاطناب على ما ياتي
في التعريف لان العدول الى ذلك القدر لنكتة تناسب دلالة القدر
اما عما هو اقل منه فيكون اطنابا او عما فوقه فيكون ايجازا او يكون
مساواة مطابقة لمقتضى الحال بنا على ان العدول لما ذكر من غيره
يوجب الايجاز او الاطناب او تصح معه المساواة وما ذكر يعلم ايضا
ان الكلام انما ينحصر في الممدوح والمذموم بالنسبة الى صدوره من
غير اهل العرف الذين ليسوا من البلغا فافهم ثم عرف الايجاز والاطناب
باعتبار المتعارف مرتبا له على ما تقدم فقال فالايجاز يقال في

تعريفه بناء على انه لا يتيسر الكلام فيه الا بالبناء على امر عرفي هو اد
المقصود اى ما يقصده المتكلم من المعنى بعبارة اقل من عبارة
المتعارف السابق وهو متعارف الاوساط واضافة عبارة الى المتعارف
بيانية اى اقل من العبارة التي هي متعارف الاوساط والاطناب يقال
في تعريفه ايضا بناء على ذلك ايضا هو اد اوه اى المقصود بعبارة
اكثر منها اى من العبارة التي هي المتعارف وبهذا علم ان السكاكي لا يمنع
تعريف الامر النسبي مطلقا وانما يمنعه على وجه مخصوص حيث يتعذر
كما تقدم لان النسبة لا تمنع تعريفا لا يقابل ذلك النسبي كما يقال في
البنوة هي كون الحيوان متولدا من نطفة اخر من نوعه من حيث
هو كذلك ولم يذكر ان المساواة من الامور النسبية والاقرب انها
منها اذ لا تعرف الا بالنسبة الى الاطناب والايجاز فان كون الكلام
مساويا لما يعرف بكونه ليس فيه من ايده على المتعارف ولا نقصان عنه
ثم اشار الى كلام اخر للسكاكي في الايجاز فقال ثم قال السكاكي الاختصار
الذي هو نفس الايجاز السابق لاجل كونه نسبيا كما تقدم يرجع
في تعريفه تارة اى في بعض الاحيان الى اعتبار ما سبق وهو متعارف
الاوساط فيقال كما تقدم الايجاز ان يوتى بالكلام بمعنى هو اقل من
المتعارف في ذلك المعنى ويرجع تعريفه تارة اخرى الى اعتبار كون
المقام الذي اورد فيه الكلام الموجز طلبيا اى حقيقيا وجديرا بحسب
الظاهر بكلام ابسط مما ذكر اى من الكلام الذي اتى به المتكلم في ذلك
المقام بمعنى ان الكلام الذي اتى به المتكلم قد اقتضى المقام بحسب الظاهر
وانما قلنا بحسب الظاهر اشارة الى ان الكلام الموجز المأتي به في ذلك
المقام لا بد ان يقتضيه المقام بحسب التحقيق ليكون من الايجاز
المعتبر في البلاغة وان اقتضى المقام لما هو ابسط منه انما هو

بحسب

بحسب ظاهر المقام لا بحسب الاعتبار الباطني وقد تقدم ان
المقام يقتضي ظاهرا وباطنا مثلا قوله تعالى حكاية عن زكريا
عليه السلام اني وهن العظم مني واشتعل الراس شيبا هو اكثر
من المتعارف وهو يا رب سخت فلا يكون ايجازا باعتبار التفسير
الاول ولكنه ايجاز باعتبار الثاني لان ظاهر المقام يقتضي ابسط
منه اذ هو مقام التشكي بانقراض الشباب والمام المشيب وهو
امر شتى يشتكي منه لمن يدفع عوارضه الاستقبالية وتجديد العوا
الماضية وذلك يقتضي ظاهرا ابسط مما ذكر كان يقال وهو عظم اليد
والرجل وضعفت جارحة العين وبانت حدة الاذن الى غير ذلك
لكن باطن المقام يقتضي الاقتصار على ما ذكر ليتفرغ لطلب المقصود
فبين التفسيرين عموم من وجه يجتمعان فيما لو قيل رب سخت
فانه اقل من مقتضى الحال لاقتضائه ابسط منه لكونه مقام التشكي
من المام المشيب وانقراض الشباب على ما تقدم واقل من المتعارف
ايضا وهو يا رب سخت بزيادة حرف النداء واضافة وينفرد
الثاني وهو كونه اقل مما يقتضي المقام في قوله تعالى مثلا رب اني
وهن العظم مني الخ اذ يقتضي المقام كما تقدم اكثر منه والمتعارف
اقل منه كالاخفى وينفرد الاول وهو كونه اقل من المتعارف بنحو
قول الصياد غزال عند خوف الفرصة فانه اقل من المتعارف
وهو هذا غزال وليس اقل مما يقتضي المقام لانه يقتضي هذا
الاختصار كما تقدم اول الكتاب وذلك ظاهر وما يخفى عليك
اجزاء هذه النسبة اعني نسبة العموم من وجه على التفسيرين
في الاطنابين ايضا وقد علم مما قررنا ان المراد بما ذكر في كلام المصنف
الكلام الذي يذكره المتكلم في ذلك المقام ويأتي به على انه موجز

وقيل المراد به ما ذكره انفا وهو المتعارف فكانه يقول يرجع في الايجاز
ايضا الى كون المقام يقتضي ابسط من المتعارف فالايجاز على هذا
ما كان اقل من مقتضى المقام بشرط ان يقتضي المقام اكثر من المتعارف
ويلزم عليه ان ما كان اقل من المتعارف وقد اقتضى المقام قدره
المتعارف لا يكون ايجازا ولم يعرف لهذا قايل اذ هو تحكم محض
فالتفسير لما ذكر بما ذكر متعين وفيه اي وفيما ذكر السكاكي من
ان كون الشي نسبيا يوجب عسر التحقيق في تعريفه وعدم امكانه
نظر وذلك لان كون الشي نسبيا لا يقتضي تعسر تحقق معناه
بالتعريف اذ كثيرا ما تحقق المعاني النسبية في التعاريف وذلك
بان تعرف تعاريفات تليق بها كما تقدم في تعريف البنوة مثلا
ومثلها الاخوة والابوة وغيرها والجواب ما تقدم من ان مراد السكاكي
بالتعريف الممنوع التعريف المقتضي تعيين المقدار بحيث لا يزاد
عليه ولا ينقص لتوقف ذلك كما تقدم على احاد المنسوب اليه وقد
تقدم ان عبارته لا تفي بالمقصود والدليل على هذه الارادة كما تقدم
تعريفه للايجاز والاطناب بعد حكمه بالتعسر الذي هو الامتناع
لا يقال التعسر لا يقتضي الامتناع فيكون التعريف لا قتحام ذلك
التعسر ويبقى نظر المفتاح انا نقول المتعسر ما لم يتبين على امر عرفي
ولم يعرفه على غير ذلك البنا لان الواقع عدم امكانه كما حررناه
فتعين الحمل على ما ذكرنا تم الجواب دفعا للبحث وقد تقدم التنبيه
على الحاصل من الجواب ثم ما ذكر ايضا السكاكي وهو البنا على المتعارف
في التعريف لهما وكذا البنا في التعريف لهما البسط الموصوف
بما تقدم بان يقال في البنا على المتعارف كما تقدم الايجاز اذ المقتضى
باقل من المتعارف والاطناب اداوه باكثر ويقال في البنا على

البسط

البسط الايجاز اذا المقصود باقل مما يقتضيه المقام والاطناب
اداوه باكثر منه فيه بحث ايضا اذ ذلك في الحقيقة رد الى الجهالة
والمطلوب من التعاريف الاخراج من الجهالة لا الرد اليها وانما
قلنا في الاول هو من الرد الى الجهالة لان تصور التعريف متوقف
على تصور جميع اجزايه الاضافية وغيرها والمتعارف المذكور
في التعريف لم يتصور قدره وكيفه من تقديم وتاخير وغير
ذلك فيزداد بذلك جهله ولو كان الكيف لا يتعلق به الغرض هنا
لان الجهل به يزداد به جهل الشي فيكون التعريف المذكور فيه لفظ
المتعارف مجهولا وكذا الثاني انما قلنا فيه انه من الرد الى الجهالة
لان كون المقام يقتضي كذا وكذا اقل واكثر مما لا ينضبط فلا
يكاد يعرف لتفاوت المقامات كثيرا ومقتضياتها مع دقتها والجواب
عن الاول انا لا نسلم ان المتعارف غير معروف بل يعرفه كل احد
من البلغا وغيرهم وذلك لان الالفاظ قوالب المعاني فهي على قدرها
فمن عرف الوضع عرف اي معنى يفرغ في هذا القالب من اللفظ
واي معنى يفرغ في ذلك للعلم بان المعنى الذي يكون على قدر اللفظ
هو ما وضع له مطابقة وذلك سهل مدرك المدرك الوضع ولو
كان عسيرا فان ادرك هذا المقدار شان كل احد يطيق المحاورة
لانه لا دقة له فيه بل انما يحتاج فيه الى معرفة الوضع فقط نعم
التصرف في اللطايف والدقايق الزايدة على اصل الوضع شان
البلغا والمحققين ولا يتوقف المتعارف واستعماله على ذلك
فالمتعارف معروف للفريقين عند كل حادثة فيقاس به ويصح
التعريف به وقد تقدمت الاشارة الى هذا والجواب عن الثاني
انا لا نسلم ايضا عدم معرفة البلغا لمقدار ما يقتضيه المتكلم كل

مقام عند عروض النظر فيه فيكون التعريف بما فيه البسط الموصوف
معروفا بحسب البلغا لكن يتعالج التعريف مستغنى عنه لمعرفة
البلغا للايجاز الا ان يتعالج عرفوا معناه لا اسمه وفيه تعسف
وعلى هذا فلا يرد الى الجهالة فيها للعلم بالاول مطلقا وفى الثانى
عند البلغا فليفهم ثم لما بحث المصنف فيما ذكره السكاكى فى الايجاز
والاطناب وفى ضمن ذلك المساواة اشار الى ما ارتضاه مما يشتمل
على تعاريف هذه الثلاثة فقال والاقرب الى الفهم مما قال السكاكى
ان يتعالج فيما يشتمل بيان كل منها المقبول من طرق التعبير عن
المراد هو تادية اصله اى اصل المراد والاضافة بيانية اى
الاصل الذى هو المراد بلفظ مساو له اى مساو لاصل المراد
وذلك بان يودى بما وضع لاجزايه مطابقة وهذه التادية
هى المساواة فهى تادية المراد بلفظ مساو او تادية اصل المراد بلفظ
ناقص عن المراد بان يودى باقل مما وضع لاجزايه وافى بذلك
المراد وسياتى المحترز عنه بقوله وافى وهذه التادية هى الايجاز
فهى تادية اصل المراد بلفظ ناقص وافى وسياتى امثلته او تادية
اصل المراد بلفظ زايد عليه بان يكون اكثر مما وضع لاجزايه
مطابقة لفايدة وسياتى محترز قوله لفايدة وهى التادية هى
الاطناب فهى تادية اصل المراد بلفظ زايد عليه لفايدة وظاهره
ان المساواة والايجاز لا يتقيدان بالفايدة وفيه نظر لانهما حينيذ
لا يكونان من البلاغة فالاولى تقييدهما بها ايضا ويراد بها ما يعم
كون الماتى به هو الاصل والمقتضى للعدول عنه كما فى المساواة
حتى لا توجد فى المقام مناسبة سواهما وقد تقدم ان العدول
عن الاطناب اليها يصيرها ايجازا وعن الايجاز اليها يصيرها

اطنابا

اطنابا فانظر الى المعتبر فيهما مقتضى المقام وذلك عند اقتضاء
المقام اياها الخطاب من لا يناسبه سواها وقد تقرر بما ذكر السكا
والمعنى ان بين الاطناب والايجاز واسطة هى المساواة وقيل الاطناب
تادية اصل المراد بزايد الفايدة وغير ذلك ايجاز وعليه فلا واسطة
وانما قدرنا بعد قوله والاقرب قولنا الى الفهم لما لو قدرنا الى
الصواب كان اعترافا بان ما قاله السكاكى قريب الى الصواب ابعد
الا ان قدرنا هذا اقرب على انه يلزم فيه انا نقول ليس بصواب
بل قريب منه اللهم الا ان يراد بالقرب الى الصواب التمكن منه وكثيرا
ما يعبر بالقرب من الشى عن كونه اياه كقوله تعالى اعدلوا هو اقرب
للتقوى فان العدل داخل فى التقوى وعليه فيصح تقدير الى الصواب
على ان تقدير الى الفهم لا يتم الا بهذا التاويل ايضا او يراد الاقرب
الى القبول وحاصل ما اشار اليه المصنف منطوقا ومفهوما ان هنا خمس
طرق لان المراد اما يودى بلفظ مساو او لا والثانى اما ناقص او زايد
والناقص اما وافى او غير وافى والزايد اما لفايدة ام لا فهذه خمسة
المقبول منها ثلاثة وهى ما ادى بلفظ مساو او بناقص مع الوفا
او بزايد لفايدة وما ادى بناقص بلا وفا وهو الاخلال غير مقبول
وما ادى لزايد لا لفايدة غير مقبول وفيه قسمان الحشو والتطويل
فعادت الطرق بتقسيم الخامس منها ستة ثلاثة مقبولة وثلاثة
غير مقبولة فاشار الى هذه الثلاثة والى اخراجها بما قيد به
المقبول من الايجاز والاطناب فقال واحترز بقوله وافى عن
الاخلال وذلك لان المراد بالوفا ان تكون الدلالة على ذلك المراد
مع نقصان اللفظ واضحة فى تراكيب البلغا بادية لا خفاء بها
والاخلال ان يكون اللفظ ناقصا مع خفاء الدلالة بحيث يحتاج فيها

كى

سطة

الى تكلف وتعسف فلا يرد ان يقال اذا وجدت قرائن الدلالة هل اعتبرت فتكون مقبولة وان لم توجد فلا دلالة اصلا حتى تكون مقبولا او لا والجواب ان القرائن لا بد منها لكن قد يكون الفهم واضحا وقد يكون الفهم منها تعسفا وتكلفا لخفائها وبعد الاخذ منها كما يشهد صادق الذوق بذلك في شاهد الاحوال المشار اليه بقوله كقوله اى الشاعر والعيش خير في ظلال النوك اى الحمق والجهالة وعبر بالعيش في الظلال عن العيش تحت ذلك الحمق والاطمينان في العيش الى مقتضاه من عاش كذا اى مكدودا متعوبا فهو مصدر في موضع معنى المفعول نقوله العيش على حذو مقتضى الوصف اى العيش الناعم وقوله عاش يتعلق به مجرور ومرفوع اى خير ممن عاش في ظلال العقل اى تحت العقل وتمامه فاصل الكلام على هذا العيش الناعم في ظلال الحمق خير من العيش الضيق المتعوب صاحبه في ظلال العقل وانما فهم هذا المراد حتى يفهم متأمل في ظاهر الكلام وانه لا يصح لاقتضاء ان العيش ولو بالتكلم الحمق خير من العيش النكد في ظلال العقل وهو غير صحيح لاستوليها في النكد وزيادة الثاني بالعقل الذي من شأنه التوسعة واطفاء بعض نكدات العيش فيصح الكلام بالتقدير المذكور في الحلال لكونه غير واف لعدم تبادر المراد منه وقيل ان الكلام على ظاهره وان المراد تفضيل عيش الحمق مطلقا على عيش العقل مطلقا وزيادة قوله كدا كالتاكيد بنا على ان عيش الحمق ليس الا ناعما وعيش العقل الا نكد الا ان الاول يتنعم بما وجد ولا يضيق على نفسه بشئ والثاني يتأمل في العواقب والآفات وخوف الفضا والممات فلا يجد للعيش لذة ولو كان بحسب الظاهر ناعما فكنى بالعيش

المكدود

الملك وصاحبه عن العيش العقلي وكنى عن العيش الناعم بالعيش الحمقي ورد بان هذا التعب مع العقل مطلقا ولو تقرر في نفسه عند العقلا واقروا بصحته الماهر من العقل النادر فلا يقصد في المحاورات لان الكثير ان العيش الناعم يوجد مع العقل فالمقصود ما تقدم واحترز بقوله لفايدة عن التطويل وهو ان يزيد اللفظ على اصل المراد لفايدة بشرط ان لا يتعين المزيد وذلك نحو قوله وقد دت اى قطعت والضمير فيه يعود على الزباء وهي امراة ورثت الملك عن ابيها الاديم اى الجلد لراهشيه الى اى ان وصل القطع للراهشين وهما عرقان في باطن الذراع يتدفق الدم منهما عند القطع والفي اى ووجد قولها كذبا ومينا والضمير في الفي يعود على المقطوع راهشاه وهو جزيمة الابرش والبرش في الاصل نقط تخالف سائر الفرس ثم نقل للابرص وسمي به ذلك الرجل ولعله لذلك المين هو الكذب واشك ان احدهما كاف في المعنى ولم يتعين المزيد لصحة المعنى بكل منهما فزيادة احدهما تطويل اذ لا فايدة فيه ولا يقال الفايدة التاكيد لان التاكيد انما يكون فايدة ان قصد لاقتضا المقام اياه وليس مقام هذا الكلام مقتضيا لذلك كما لا يخفى لان المراد منه الاخبار بان جذيمة عذرت به الزباء وقطعت راهشيه وسال منه الدم حتى مات وانه وجد ما وعدته به من تزويجه كذبا وذلك ان خديمة الابرش قتل اباها فسكنت حتى استوثق ملكها فبعثت اليه بان ملك النساء خلوا من ضعف فاردت رجلا اضيفه اليه ملكي واتزوجه فلم اجد كفوا غيرك فاقدم الي ذلك فقدم مصدقا لها وقد اعدت لاخذه فرسانا فلما حضر احاطوا به فادخلته بيتها وامرت بشدة عضديه كما يفعل بالمفصود

م

فتقطعت راهشيه وامرت باحضار طشت يسيل فيه الدم
فاسترسل به الدم حتى مات وغرضها فى موته بهذا الوجه التمكن
من اشتفاء الغيظ فيه باللوم وهو فى سبيل الموت وروى انها لما
عزمت ان تفعل به ذلك كشفت عن بطنها وهو مملو شعرا فقالت
بل اخذ بالثار فاستيئس من الحياة ولها فقته فى ذلك مشهورة
ولا يقال يتعين المبين للزيادة فلا يكون من التطويل لان لعطه
الكذب جا فى محله والثانى معطوف لان المراد بعدم التعين
كما تقدم اى ايهما استعمل فى موضع الاخر فى ذلك التركيب كفى
من جهة المعنى والعبرة بالتقديم والتاخير والا لم يوجد تطويل
اصلا وانما يحتاج اليه للقافية والوزن وانما العبرة باصل
المعنى فى التركيب وهو يصح بكل منهما واحترز ايضا بقوله
لفايدة عن الحشو وهو ان ادنى الكلام زيادة بلا فايدة
بشرط تعين تلك الزيادة فالفرق بين الحشو والتطويل
على هذا تعيين الزيادة وعدمها ثم الحشو لما تعينت فيه الزيادة
تصور فيه قسمان احدهما ما يسمى بالحشو المفسد لافادته
معنى فاسدا وذلك كالنداء فى قوله اى المتنبى ولا فضل فيها اى
فى الدنيا الشجاعة والندا وصبر الفتى لولا لقا المشعوب بفتح الشين
وهو من اسما المنية سميت بذلك للتشعب اى التفرق بها وهو
علم على جنسها فهو ممنوع من الصرف صرفه للضرورة وقد علم ان
لولا حرف امتناع جوابها لوجود شرطها وجوابها نفى اللفظ فى
الدنيا المدلول عليه بقوله ولا فضل فيها والشرط وجود لقا الموت
فكانه يقول لولا لقا الموت ما كان فضل للشجاعة ولا للصبر ولا
للكرم فيكون وجود لقا الموت مانعا من نفى الفضل ونفى النفى اثبات

فيؤول

على

وهو الكريم

فيؤول حاصل المعنى الى ان وجود لقا الموت مقتضى فضل للشجاعة
وفضل الصبر وفضل الكرم ولو انتفى الموت لم يثبت فضل وهذا
المعنى اعنى استلزام وجود الموت لفضل الشجاعة ونفيه لنفى فضل
الشجاعة صحيح لان الانسان متى علم انه لا يموت لم يبال بالاقتحام للشدا
للتفرد على الاعداء وهذا المعنى يستوى فيه الناس جميعا فلا فضل
على تقدير لاحد على احد فى الشجاعة بخلاف ما اذا علم انه يموت
ومع ذلك يقتحم فلا يكاد يوجد هذا المعنى الا لافراد قليل من
الناس فثبت لهم الفضل باختصاصهم بما لا طاقة لكل احد عليه
وكذا الصبر على شدايد الدنيا لو انتفى الموت لم يكن له فضل لان
الناس كلهم اذا علموا ان لا موت بتلك الشدة صبروا حرصا على
فضيلة نفى الجزع اذ لا يفضى الى الموت الذى هو اعظم مصيبة وما
دونها خلل ومع ذلك لابد ان تزول عادة بخلاف ما اذا علم الا
ان تلك الشدة ربما افضت الى الموت الذى هو اشد الشدايد
ومع ذلك يصبر عليها وان ادت الى الموت فهذا لا يتصف به الا
القليل من الناس فيثبت له الفضل ولكن هذا المعنى فى الشجاعة
ابين لان هذا الاتم فى الشدة الا على تقدير عدم دوامها وهو غير
لازم من نفى الموت وذلك لان الصبر على الشدة الدائمة مما لا يثبت
الا القليل تامله واما الندا فالمتبادر ان فضله فى نفى الموت لا فى
وجوده لان الانسان اذا علم انه لا يموت ومع ذلك يتكرم حتى يبقى
معدما والعدم مما يودى الى فضيحته ومقاساة شدايد
دايمة فالكرم مع نفيها لاجل ذلك ليس الا للنادر فيثبت له
الفضل واما وجود الموت فهو الحامل على الكرم لكل احد لان
المال ان يترك من شان العاقل به له لا يبقى لوارثه بعده فلا

نسان

يد

فضيلة وهذا مما يكثر مرتكبه فلا فضل فيه وقد وجد ذلك بان نفى
الموت مما يوجب رجا الانتقال من عسر الى يسر ومن فقر الى غنى
حسبما جرت به عادة الزمان الطويل من تقرير ذلك الانتقال فيه
وذلك مما يحمل على الكرم لكل احد فينتفى الفضل عن الكرم على تقدير
نفى الموت ويثبت له على تقدير وجوده بطريق المفهوم ورد
بان خوف الشدة اعظم من رجا الخلف فلا يكون رجاوه مسهلا
للاكرام عند انتفا الموت لصحة وجود الشدايد وامها وهى
اولى ان تراعى واما الجواب بان المراد بالندا الكرم بالنفس فهو
ضعيف لعوده الى الشجاعة فيكون فى الكلام تكرار مع ان الاصل
عدم استعماله لذلك المعنى فتقرر بهذا ان زيادة الندا فى
هذا الكلام حشو مفسد للمعنى وورد هيهما ان الندا ليس زيادة
لفظ لمعنى مدلول لغيره حتى يكون حشوا بل اتيان بلفظ لمعناه
ولانه فاسد فى المقام والحشو من القبيل الاول كالتطويل لما تقدم
من انه لا يفرق بينهما الا فى التقبيح وعدمه وقد يجاب بان
المراد بالزيادة بالنسبة الى الحشو ان يوتى بما لا يحتاج اليه سوا
كان ذلك الماتى به مدلولا على معناه بغيره ام لا ثانيهما اى ثانى
قسمى الحشو هو ما يسمى بالحشو غير المفسد للمعنى وذلك كقوله
اى زهير واعلم علم اليوم والامس قبله ولكننى عن علم ما فى غد
عمى فقوله قبله حشو لان الامس يدل على القبلية لليوم وقد يتعين
للزيادة اذ لا يصح عطفه على اليوم كما عطف الامس فيكون
التقدير واعلم علم قبله بالاضافة الا بالتفسف وايضا المناسب
حيث اراد الجمع بين الثلاثة اعنى الغد والامس واليوم وغيرها
ان يذكر الامس لانه هو المستعمل كثيرا فى مقابلة كل من الغد

واليوم

واليوم لا لفظ القبل فيتعين للزيادة فلا يقال هو كالمين بالنسبة الى
الكذب وهو غير مضر اذ لا يبطل بوجوده المعنى وقد ورد هنا ان
من زيادته بمنزلة زيادة الاذن واليد مثلا فى قولهم القائل سمعت باذنى
وكتبت بيدى لان السمع ليس الا بالاذن والكتب ليس الا باليد فكما
لم يجعلا وما اشبههما حشوا كذلك القبل واجيب بما اشرنا اليه فيما
تقدم وهو ان زيادته ليس لقصد فايدة التاكيد عند خوف الانكار
ووجوده او تجويزه لغفلة ونحو ذلك بخلاف زيادة اليه والاذن
فى المثال فلقصد التاكيد فى مقامه وقيل انه للتاكيد ليلا يتوهم ان
علم اليوم قياسى على الامس لمعنيه فبين ان المضى وعلم اليوم لا يمنعان
من علم الماضى بطريق التاكيد دفعا لهذا الوهم وفيه تكلف ولما
فرغ المصنف من ذكر الايجاز والاطناب والمساواة بما يفيد تعريف
كل منها شرع فى تفصيل امثلة كل منها وفى بيان تفاصيل الايجاز
والاطناب الكثيرة ولم يعين لكل منها مقامه فى كل مثال اكتفاء بما
تقدم مما يفيد ان المساواة هو مقام الاتيان بالاصل حيث لا مقتضى
للعدول عنه ومقام الايجاز هو مقام حذف احد المسندين او
المتعلقات ومقام الاطناب مقام ذكر ما لا يحتاج اليه فى اصل المعنى
لما يقتضيه كقصد البسط حيث لا صغا مطلوب ونحن نشير الى
ما ينبغى ذكره فى كل مثال منها فنبدا بالمساواة لكونها اصلا يقاس
عليه الايجاز والاطناب فقال المساواة قد تقدم انها لفظا وفى
به ليدل على معناه بتمامه من غير ان يكون ناقصا عن اجرا المعنى
المراد ولا زايدا وانما قلنا انها اصل يقاس عليها مع انها نسبية
ايضا يتوقف تعقلها على تعقل غيرها لان تصورها من حيث
انها لا يتوقف على شى بمعنى ان ادراك ان هذا دال على مجموع ما

مقام مس

ومنع له فقط من غير تعرض لكونه من هذا الوجه يتوقف على شئ ومن
هذا الوجه يقاس عليها وانما يتوقف تعقلها من حيث وصفها
بالمساواة المعتبرة اصطلاحا وهي انها لفظ ليس فيه ايجاز اى
نقصان عن الاصل والاطناب اى زيادة عليه والاحتاج الى
القياس عليها من هذا الوجه ولكن لقايل ان يقول ما انكره
المص على السكاكى يرجع اليه كلامه لان التادية بلفظ مساو
يتعين ان يكون المراد بمساواته المساواة الوضعية وهي انما
تعرف بالعرف اللغوى الذى يعلمه الاوساط لانهم انما يتجاوزون
بمقدار ما يفيده الوضع فقد عاد الامر الى الاحالة على العرف
وقد يجاب بان معرفة الوضع لا تتوقف على العرف فانظره
فالمساواة هي نحو قوله تعالى ولا يحيق المكر السى وهو من جانب
الحق ان يفعل بالعبد ما يهلكه الا باهله الا بمستحقه بعصيانه
وكفره فهذا الكلام مساواة لان المعنى قد ادى بما يستحقه منفى
التركيب الاصلى والمقام تقتضى ذلك لانه لا مقتضى للعدول عنه
الى الايجاز والاطناب وقيل ان فى هذا الكلام ايجازا بحذف والمستثنى
منه اى لا يحيق المكر السيى باحد الا باهله واجيب بان تقدير
المستثنى فى الكلام المفرغ نحو هذا انما اقتضاه امر لفظى لا معنوى
ولذلك لو ذكر فى غير القران العزيز كان تطويلا ولا يخفى ما فى
ظاهر هذا الجواب من الاجمال والدعوة اما الاجمال فقوله
اقتضاه امر لفظى لا معنوى فانه ان لم يزل لم يظهر ان المقتضى
للتقدير كون الا فى التركيب تفيد الاخراج كما انها موضوعة
لذلك فاقتضى ذلك تقدير المستثنى منه ليقع الاخراج منه
وهذا التفجيج الاخر امر معنوى اى محتاج اليه لتصحيح المعنى

واما

اى لا يترك

واما الدعوى فقوله لو ذكر كان تطويلا ان الخصم يقول لو ذكر
كان مساواة ولكن المراد بالامر اللفظى ما لا تتوقف افادة المعنى
عليه فى الاستعمال وانما جرى الى تقديره مراعاة القواعد النحوية
الموضوعة لاصل سبك تراكيب الكلام وسماه امرا لفظيا لعدم
توقف تبادر المعنى المقصود على تقديره او ان المعنى المقصود على
وهو الحصر لو لفظ الا استفيد بدون المقدر اذ لو قيل انما يحيق
المكر السيئ باهله لم يحتج للتقدير ولكن فيه بحث يأتى والمراد
بالمعنوى ما لا يتوقف تبادر المعنى المقصود فى الاستعمال ولا
شك ان الكلام المفرغ لا يتوقف التبادر فيه على هذا التقدير
وقيل ايضا ان فى الاية اطنابا بذكر السيى بعد المكر فان المكر
لا يكون الا سيئا والمساواة ايضا نحو قوله اى النابغة فى النعمان
انك المنذر فانك كالليل الذى هو مدركى وان خلت ان المنتا
عنك واسع شبه النابغة الملك فى حال سخطه وهو له بليل فى
عمومه الاماكن ويلوغه كل موطن فى اسرع لحظة بحيث لا يفلت
منه احد لسعة ملكه وبسطة يده ولكونه له فى كل بلد طايفين
يردون اليه الهاربين فقال انه لا ينجيه من الملك ومنع نائ
اى بعيد وان توهمه واسعا عن مكانه الملك وتقدير الجواب
لا شرط فى نحو هذا التركيب لا يحتاج اليه من جهة افادة المعنى
حتى يكون ايجازا بتقدم ما يدل عليه وانما يحتاج اليه بالنظر
الى الصناعة اللفظية كما تقدم فلو ذكر ايضا هنا كان تطويلا ويرد
على ما ذكر من كون الصناعة اللفظية هى التى اقتضت التقدير
دون المعنى ان يقال ان يريد ان اللفظ المحتاج اليه فى صناعة
التركيب انما يكون حذفه ايجازا ان لم يتبادر المعنى بدونه

ى

فهو فاسد ايضا اذ ما من تركيب الا ويمكن تحويله الى ما يحتاج فيه
الى ذلك اللفظ وان اريد انه انما يكون حذفه ايجازا ان وجب
استعماله فى التركيب بدون القرينة وانما يسقط فى بعض الاحيان
للقرينة فهو فاسد ايضا لانذكر المستثنى حيث يقعد وذكر
الجواب كثير بل واجب بدون القرينة وانما يحذف للقرينة وان
اريد شئ موضع فلم يظهر بعد واجيب بان المراد ان ما جرى عرف
الاستعمال بالاستغناء عنه بلا قرينة خارجة عن ذلك الكلام
الماتى به يكون تقديره مراعاة للقواعد المتعلقة باللفظ فلا
يكون حذفه ايجازا والمستثنى منه والجواب مستغنى عنهما فى
ذلك التركيب وانما يحتاج اليهما ويكون حذفهما ايجازا اى قصدا
وما جرى بجرى العرف بذكره بحيث لا يستغنى عنه فى نفس التركيب
الا بقرينة خارجية فيكون حذفه ايجازا للقرينة اليه فى المعنى
وقد تقدمت الاشارة لهذا المعنى فليتامل ثم الايجاز قد ينظر
فيه الى كثرة معناه بدلالة الالتزام والتضمن الحاصل بالعموم
من غير ان يكون فى نفس التركيب حذف ويسمى بهذا الاعتبار
ايجاز القصر لوجود الاقتصار فى العبارة مع كثرة المعنى وقد
ينظر فيه الى ان التركيب فيه حذف ويسمى ايجاز الحذف والى
ذلك اشار بقوله من الايجاز من حيث هو على ضربين الضرب
الاول ايجاز القصر اى ما يسمى بايجاز القصر وهو ما اى الكلام
اى الذى ملتبسا بحذف فى نفس الامر تركيبه ولكن فيه
معان كثيرة اقتضاها بدلالة الالتزام او التضمن وذلك نحو
قوله تعالى ولكم فى القصاص حياة فان معناه اى ما قصد ان
يفيده ولو بالالتزام كثير ولفظه يسير وذلك انه لما دل

للحاجة

با

المطابقة على الحكم فان القصاص كانت فيه الحياة للناس استفيد
منه ان الحياة الكائنة فى القصاص ليست اتفاقية والا ساوى كل
شئ فى صحة اتفاق وجود الحياة فيه فتامل فى كونه سببا للحياة
فاستفيد من حقيقته هى التى ان يقتل القاتل ظلما اذ ذلك
انما هو لما جبلت عليه النفوس من ان الانسان اذا علم انه ان
قتل قتل وحده ولا يقتل غيره فيه لم يترخص فى ان يفعل ما
يتلف به نفس فيكف عن القتل فتحصل له الحياة وتحصل
معه للذى يعزم على قتله والحياة الثابتة بهذا الوجه غالبية
لا كلية لامكان الاقدام من السفيه على اتلاف نفسه ثم هذا
المعنى يستوفيه جميع العقلاء ثم ثبوت الحياة جميع الناس وهذا
المعنى كثير استفيد من لفظ موجز وسبب يسير المحز الى لطايف
اخرى تستفاد منه فيكتفى بها معناه ولكن انما يكون من ايجاز
القصر اذا قدر ان المعنى ان لكم فى نفس القتل بالقتل عند وجوده
بشرط تلك الحياة ويكون اعتبار لبس القتل لذلك لان به
يظهر الانزجار كل الظهور وذلك لان الانسان اذا شاهد القتل
بالقتل كان انزجاره اشد مما اذا لم يشاهده وفيه بعد وكذا
اذا اريد بالقصاص الحكم به مجازا واما اذا اريد ولكم فى
مشروعية القصاص حياة وهو المتبادر فهو مما فيه ايجاز الحذف
ثم الفرق بين الايجاز الحذف الاتى والمساواة ظاهر وكذا الفرق
بين مقابليهما كما تقدم واما الفرق بين ايجاز القصر والمساواة
وبين مقابليهما فهو ان المساواة ما جرى به عرف الاوساط الذين
لا ينتبهون لادماج المعانى الكثيرة فى لفظ يسير والايجاز بالعكس
ويقام المساواة كثير مثل ان يكون المخاطب ممن لا يفهم بالايجاز

او لا يتعلق غرض بادماج المعانى الكثيرة او لكون المعنى بنفسه
لا يحتمل الكثرة ومقام الايجاز كتعلق الغرض بالمعانى الكثيرة
ويكون الخطاب مع من يتنبه لفهمها ولا يحتاج معه الى بسطه
وقد تقدمت الاشارة ايضا الى هذا فى قوله صدر الكتاب وكذا
خطاب الذكى مع خطاب الغبى وقد اطنبت فى هذا المقام انه
من اسهل الممتنع وقوله ولا حذف فيه يعنى ليس فى قوله تعالى
ولكم فى القصاص حياة حذف شئ يفتقر التركيب اليه فى تادية
معناه واما تقدير متعلق المجرور من فعل او اسم فاعل فلا من
لفظى كما تقدم اى لمراعاة القاعدة النحوية المتعلقة بالتراكيب
وهو ان المجرور لا بد له من متعلق ولم يحتج لتقديره لعدم
احتياج افادة المعنى فى العرف اليه وهذا ظاهر فانه لو قيل مثلا
كان فى الدار كان تطويلا فى عرف الاستعمال لان الواجب اسقاطه
وقد تقدمت الاشارة لهذا ثم ان المعنى المشار اليه فى الاية الكريمة
قد نطقت العرب بكلام قصد افادته على وجه الايجاز فاراد
المصنف ان يفرق بين الكلام القرانى والكلام الذى جرى فى السنتهم
ليتبين الفضل بين الكلامين والفرق بين العبارتين فقال
وفضله اى وفضل قوله تعالى ولكم فى القصاص حياة يعنى
الوجه التى يحصل بها فضله على ما اى على الكلام الذى كان
عندهم اوجز كلام فى هذا المعنى وهو كون القتل بالقتل يمنع
القتل فتثبت به الحياة وهو اى وذلك الكلام الذى هو اوجز
كلام عندهم فى هذا المعنى قولهم القتل انفى اى اكثر نفيا للقتل
من تركه او من غيره بقلة خبر قوله وفضله اى وفضله حاصل
بقلة حروف ما يناظره اى ما يناظر قولهم القتل انفى للقتل منه

اى

اى من قوله تعالى ولكم فى القصاص حياة فالضمير فى يناظره
عايد لقولهم وفى منه عايد لقوله تعالى وانما قال منه لان قوله
تعالى لكم فى القصاص حياة لا يقابل كله قولهم القتل انفى للقتل
وانما يقابله منه قوله تعالى فى القصاص واما لكم فلم يوجد فى
قولهم القتل انفى للقتل ما يقابل به الا وقيل مثلا القتل انفى
للقتل عند الناس واذا عدت الحروف المنطوق بها فيما يقابل
قولهم وجدت فيه عشرة بدون التنوين لانه لا يثبت الا فى
الوصل فلا يعتبر فى المقابلة وان اعتبر كانت احد عشر وعدد
ما فى قولهم اربعة عشر واما الحروف المكتوبة فلا عبرة بها لان
الكلام فى النطق وبه يكون الكلام موجزا اولا وحاصل فضله
ايضا بالنص على المطلوب وهو ثبوت الحياة بخلاف قولهم القتل
انفى للقتل انما يدل على المطلوب باللزوم من جهة ان نفى القتل
يستلزم ثبوت الحياة المنفية بوجوده وحاصل فضله ايضا
بما يفيده تنكير الحياة من التعظيم بيان لما اى يحصل الفضل
ايضا بما يفيده التنكير الذى هو التعظيم المفيد لعظمة الحياة
فى القصاص وانما عظمت الحياة الحاصلة بالقصاص لاجل منعه
اى منع القصاص اياهم عما كانوا عليه من الاقدام على قتل جماعة
ظلما بواحد بخلاف قتل الجماعة القاتلين بالقصاص فليس ظلما
لتنزيلهم منزلة الواحد فى المباشرة وحصول الموت عنهم فلا
يمنع منه القصاص اذ ليس ظلما وانما يمنع من قتل الجماعة ظلما
فيحصل لهم بهذا الحكم عن القصاص حياة عظيمة هى حياة الجما
عة التى كانت تقتل ظلما بواحد وذلك بانزجار القاتل عن القتل
وبعد حصول قتل جماعة واحدا بان لم تنزجر فيمنع من قتل

جماعة غير قاتلة بخلاف ما كان فى الجاهلية قبل القصاص او
من النوعية فهو معطوف على التعظيم اى تحصل العضل لما يفيده
التنكير من التعظيم او بما يفيده من النوعية بنا على ان التنوين
فى الحياة يصح فيه التعظيم والنوعية ثم لما بين معنى النوعية
بقوله اى ولكم فى القصاص حياه وذلك النوع هو الحياة الحاصلة
للمقتول اى الذى يقصد قتله لا الذى حصل فيه القتل اذ لا
حياة له حينئذ والحاصلة للقاتل اى للذى يريد القتل لا
الذى حصل منه القتل لانه يقتل قصاصا فلا حياة له وانما
المراد ان الانسان اذا عرف انه يقتل ان قتل انكف وارتدع
عن قتل من خطر بباله قتله فيحصل بالارتداع الواقع منه حين
علم انه يقتص منه ان قتل هذا النوع من الحياة وهى حياة هذا
الكاف والمكفوف عنه بخلاف قولهم القتل انفى للقتل فليس مما
فيه ما يدل على عظمة ولا نوع الا بتكليف دلالة الالتزام فى النوعية
وحاصل فضله ايضا باطراده اى باطراد ولكم فى القصاص حياة
وذلك بان يتقرر معناه دايما لانه مشروعيته القصاص يكون
سببا من غير السفيه بخلاف قولهم القتل انفى للقتل فقد يكون
متقرر المعنى بان يوجب القتل نفى القتل كما اذا كان على وجه
القصاص المشروع وقد يكون ادعى للقتل كما اذا وقع ظلما لقتلهم
غير القاتل وذلك لان ظاهر العبارة يحتمل المعنيين بخلاف القصاص
وحاصل فضله ايضا بخلوه عن التكرار اذ ليس فى قوله تعالى ولكم
فى القصاص حياة لفظ مكرر بخلاف قولهم القتل انفى للقتل لتكرر
لفظ القتل فيه وما لا تكرار فيه احسن مما فيه التكرار ولو كان لا
يخل بالفصاحة وحاصل فضله ايضا باستغنايه عن تقدير محذوف

لما تقدم ان تقدير متعلق الظرف لرعاية قواعد العربية المتعلقة
باصل الالفاظ والا ففى الاستعمال لا يتوقف عليه المعنى بل يسقط
دايما حتى انه لو ذكر كان تطويلا فلا تقدير فيه بخلاف قولهم القتل
انفى للقتل فيحتاج تركيب الكلام الى ان يقدر انفى من تركيد ان متعلق
اسم التفضيل لا يستغنى عنه فى افادة المعنى فى التركيب لا بدليل
وحاصل فضله ايضا بوجود النوع المسمى فى البديع بالمطابقة
وهى ان يجمع بين معنيين يبنهما تقابل فى الجملة والشك ان
القصاص قبل اضافته للحياة فيقابل فى الجملة وجودها وانما
قلنا فى الجملة لان الذى ثبت له الحياة ليس هو الذى يقتل قصاصا
ولكن هذا الوجه قد يقابل من الجانب الاخر بان فيه اثبات القتل
ونفيه فى الجملة ايضا ولا يقال يقابل هذا بما فيه من رد العجز على
الصدر وهو من انواع البديع كما ياتى لان حصوله بالتكرار وهنا
وانما يحسن كل الحسن اذا حصل بغير تكرار فلا يعدل المطابقة
والضرب الثانى من الايجاز ايجاز الحذف اى ما سمى ايجاز الحذف
لان حصوله بحذف شئ من الكلام والمحذوف اقسام لانه اما جزء
جملة واراد بجزء الجملة هنا بدليل ما سياتى ما يتم الجزء الذى يتوقف
عليه اصل الافادة وغيره فدخلت العمدة كالمبتدا والخبر والفا
والفضلة كالمفعول ولذلك ابدل من الجزء قوله مضاف ثم مثل
لما فيه حذف الجملة المضاف وهو مفعوله بقوله نحو قوله تعالى
واسال القرية فان هذه الجملة حذف منها جزء هو المضاف
والتقدير واسال اهل القرية وهذا بنا على ان القرية لم يرد
بها اهلها مجازا مرسلا والا فلا حذف او جزء جملة موصوف
نحو معطوف على مضاف وكلاهما بدل ولم يمثلا نعتين لئلا يلزم

حمل ما عطف بعدها وهو قوله صفة وشرط نعتين لان المعطوف
على النعت نعت وذلك لا يصح فيهما لعدم اشتقاقهما فجعل الكل
بعد لا ليصح الاعراب فيها جميعا ثم مثل لما حذف فيه الموصوف بقوله
انا ابن جلا وطلاع الثنايا متى اضع العمامة تعرفوني
فقوله جلا نعت لموصوف محذوف اى انا ابن رجل جلا اى ظهر
وانكشف امره واتضح بحيث لا يجهل او كشف معالى الامور وبينها
فعلى الاول لا يكون متعديا وعلى الثانى لا يكون لازما والثنايا
جمع ثنية وهى العقبة والمراد بكونه طلاع الثنايا ركوبه صعاب
الامور لقوة رجوليته ورفعة همته وشدة شكيمته فلا يميل
الى الامور المتخففة لان المعالى لا تكتسب الا من الصعاب يقال
هذا رجل طلاع الثنايا اى ركاب صعاب الامور وقوله متى اضع
العمامة تعرفونى يحتمل متى اضع على راسى عمامة الحرب وهى البيضة
او المغفر تعرفونى وشجاعتى وانتكروا تقدمى وغنائى عنكم ويحتمل
متى اضع العمامة عنى وجهى السائرة له عرفتمونى ولا تجهلوا وجهى
لشهرتى وهذا بنا على ان جلا جملة من فعل وفاعل حذف موصوفه
بنا على ان حذف الموصوف بالجملة يجوز من غير اشتراط كون
الموصوف بعض اسم متقدم مجرور بمن او بفى كقولك ما منهم
تكلم او ما فيهم بحالى ما منهم احد تكلم وما فيهم احد بحالى كما شرطه
بعضهم واما اذا بنينا على اشتراطه فجلا يؤول كما قيل على انه اسم
رجل نقل مع ضميره المستكن وسمى به او لو نقل بلا ضمير لعرف
لان الوزن لا يختص بالفعل وفيه على الوجه الاول ايضا ما يدل
على ان الموصوف بالجملة لا يشترط كونه مرفوعا كما قيل او جزء
جملة صفة نحو قوله تعالى وكان وراءهم ملك ياخذ كل سفينة غصبا

فقوله

فقوله سفينة موصوف بصفة محذوفة اى ياخذ كل سفينة
صحيحة ونحوها اى ونحو هذه الصفة بمعنى ان المقدر اما صحيحة
واما نحو ذلك مما يودى هذا المعنى كصالحة وسالمة وغير معيبة
وجيدة ونحو ذلك وانما قلنا ان الوصف محذوف بدليل ما قبله
وهو قوله فاردت ان اعيبها لانه يدل على ان تعييبها مانع من
اخذ الملك اياها فيفهم انه انما ياخذ السالمة واما لو كان ياخذ
كلا من المعيبة والسالمة لم تكن فايدة لعيبها او جزء جملة شرط
فان حذف الشرط جايز كما مر فى ابواب الانشا فى قوله وهذه
الاربعة يجوز تقدير الشرط بعدها فيكون الفعل بعدها مجزوما
بذلك الشرط المقدر كقولك فى التمنى منها ليت لى مالا انفقه
اى ان ارزقه انفقه وفى الاستفهام اين بيتك ازرك اى ان
تعرفنيه ازرك فهذا مما حذف فيه الشرط او جزء جملة جواب
شرط ثم حذف جواب الشرط اما ان يكون لمجرد الاختصار فرارا من
العبث لظهور المراد وذلك نحو قوله تعالى واذا قيل لهم اتقوا
ما بين ايديكم لعلكم ترحمون اعرضوا اى اعرضوا عن الحق
خلفكم مما يكون وراء موتكم ووراء بعثكم من عذاب الاخرة لعلكم ترحمون
بانجايكم من العذابين فهذا شرط حذف جوابه اى اعرضوا وانما قلنا
انه اعرضوا جوابه بدليل ما بعده وهو قوله تعالى وما تاتيهم من
اية من آيات ربهم الا كانوا عنها معرضين ولا تخفى دلالته على ذلك
الجواب قيل الفرق بين حذف الجواب هنا حيث جعل من الايجاز
وبين حذفه فى قوله وان خلت ان المنتا عنك واسع حيث جعل
ذكر الجواب فيه من التطويل ان الجواب هناك دل عليه متقدم
فاغنى عن اعادته وهنا دل عليه متاخر فانظره او للدلالة

اى حذفه اما المجرد الاختصار واما للدلالة على انه اى جواب
الشرط شئ عظيم لا يحيط به الوصف اى لا يحصره وصف واصف بحيث
يكون فوق كل ما يذكر فيه من الوصف وذلك عند قصر البيان لعلة
لكونه مرهوبا او مرغوبا فى مقام الوعيد او الوعد والقرائن تدل
على هذا المعنى ويلزم من كونه بهذه الصفة فيما يظهره المتكلم
ذهاب نفس السامع ان تصدى لتقديره كل مذهب فما من شئ
يقدره فيه الا ويحتمل ان يكون اعظم من ذلك وهذا ان المعنيان
اعنى كونه لا يحيط به الوصف وكون نفس السامع تذهب فيه
كل مذهب فتتحير مفهومهما مختلف ومصدوقهما متحد قد
يقصدهما البليغ معا وقد يخطر له احدهما فقط ولتباينهما
مفهوما عطف الثانى بالواو فقال اولتذهب نفس السامع فى
تقديره كل مذهب فيحصل الغرض من كمال الترغيب او الترهيب
ولاتفاقهما مفهوما مصدوقا عطف وقامثل لهما معا بمثال فقال مثالهما
قوله ولو ترى اذ وقفوا على النار فهذا شرط حذف جوابه اظهارا
لكونه لا يحيط به الوصف اولتذهب نفس السامع كل مذهب
ممكن وتقديره لرايت امرا فظيعا مثلا وهو يحتمل ان يكون مثالا
لهما على البدلية او مثالا لاجتماعهما حيث تقصد افادتهما معا
ثم تقدير الجواب بما ذكر فيه شئ وهو ان فظاعته موجودة ولو
مع التصريح وقد يجاب بان الجواب شئ مخصوص حذف لاظهار
فظاعته وتهويل السامع واما ما ذكر فهو تقدير معنوى فان
السيد اذا قال لعبده والله لئن فتك اليك يا فاجر وسكت عظم
عليه الامر وذهبت نفسه كل مذهب فى التقدير ومعلوم ان
الجواب الذى يقدره السيد عذاب مخصوص حذف فلما ذكر

٢

عظمة الجواب وهو

ثم ما ذكره المصنف ان حذف الجواب يكون لاجله لا يختص به بل يحذف
لغير ذلك لاختبار تنبه السامع واختبار مقدار تنبهه ونحو ذلك
كتجهيل العدو الى اقوى الدليلين كما تقدم اول الكتاب با
الى احد الركنين او غير ذلك هو عطف على مضاف اى المحذوف
اما ان يكون جزء جملة هو مضاف او كذا او كذا او يكون جزء جملة
غير ذلك وقد تقدم ان المراد بجزء الجملة هنا ما يعم الفضلة
واحد المسندين وغيرهما ذكر كالمسند اليه والمسند والمفعول
غير المضاف كما مر كل ذلك فى الابواب السابقة وكالمعطوف مع
حرف العطف نحو قوله لا يستوى منكم من انفق من قبل الفتح
وقاتل هذا الكلام ذكر فيه المعطوف عليه وحذف المعطوف اى
ومن انفق من بعده وقاتل والمعطوف عليه هو من انفق وقبل
الفتح والمعطوف المحذوف هو من انفق من بعده كما قرر بدليل
ما بعده اى ما بعد هذا الكلام وهو قوله تعالى اولئك اعظم درجة
من الذين انفقوا من بعد فانه دليل على ان الذى لا يساوى
الانفاق قبل الفتح هو الانفاق من بعده لبيانه ان الانفاق الاول
اعظم واما جملة عطف على قوله اما جزء جملة اى المحذوف اما جزء
جملة واما جملة تامة واراد بالجملة ما يستقل بالافادة بحيث لا
يكون جزءا من كلام اخر اما يتركب من الفعل والفاعل والمبتدا والخبر
مطلقا ولو كان فى تاويل المفرد والدليل على هذه الارادة كونه عد
من اجزاء الكلمة الشرط فانها يتركبان من الفعل والفاعل والمبتدا
والخبر ومع ذلك جعلها جزء الجملة فدل ذلك على ان مراده ما
يستقل بالافادة ويحسن السكوت عليه ولو عرض له فى الحالة الراهنة
ترتيبه بالفا او ترتب شئ عليه مسببة نعت لجملة اى اذا كان

لنسبة

المحذوف فى جملة فتلك الجملة اما ان يكون معمولها مسببا عن سبب
مذكور وذلك نحو قوله تعالى ليحق الحق ويبطل الباطل فاحقاق
الحق وابطال الباطل المذكور سبب حذف جملة قبله معمولها
مسبب عنه اى فعل ما فعل من تقوية المومنين ونصرتهم وتضعيف
الكافرين وخذلانهم لهذا السبب وهذه الغاية التى هى احقاق
الحق اى اثبات الحق الذى هو دين الاسلام وابطال الباطل الذى
هو دين الاصنام الكفر او سبب المذكور اى واما ان يكون معمول
تلك الجملة المحذوفة سبب المذكور فهو عطف على قوله مسببة
فهو نعت اذ هو فى تاويل مسبب بكسر الباء يعنى ان الجملة المحذوفة
اما ان تكون مسببة عن مذكور كما تقدم او تكون مسببة لمذكور
نحو قوله تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت اى فضرب بها
فانفجرت فقوله تعالى فانفجرت جملة مذكورة حذفت قبلها جملة
معمولها سبب لمعمول هذه المذكورة وهذا ان قدر فضرب به
بها كما قدرنا فيكون قوله فضرب به جملة معمولها سبب لمعمول فانفجرت
وهو مذكور وهو جائز فيصح التمثيل ويجوز ان يقدر الكلام على
وجه اخر فلا يكون مما نحن فيه وذلك بان يجعل فانفجرت جوابا للشرط
محذوف فيكون التقدير فان ضربت بها فقد انفجرت وعلى هذا
التقدير يكون هذا الكلام مما حذف فيه شرط وهو جزء الجملة
كما تقدم لا جملة تامة ولكن كون الجواب ماضيا ينافى استقبال
الشرط الذى هو الاصل فاما ان يؤول على معنى المضارع فى مضمونه
بنفسه او يؤول على تقدير الحكم كما قال ابن الحاجب ترتب الجواب
على الشرط اما باعتبار معناه كان قام زيد يقم عمرو واما باعتبار الحكم
كان تقعد على باكرامك الان فقد اكرمتك بالامس لمي فاحكم الان

باكرامك

باكرامك امس اى فاثبت اكرامى لك معتدى به ولهذا قالوا فيما تحقق
مضيه كقوله تعالى ان يسرق فقد سرق اخ له من قبل انه على تاويل
فهو يساوى اخاله من قبل او فتحكم بمساواة اخيه فى السرقة الكائنة
منه قبل وهذه الفا اعنى الفائى نحو فانفجرت مما يقتضى الترتيب هو
تسمى فصيحة على تقدير الشرط لاشعارها اى دلالتها على الشرط
وقيل تسمى بذلك على التقدير اعنى تقدير الشرط وتقدير المعطوف
عليه او غيرهما معطوف على قوله مسببة اى اما ان تكون الجملة
المحذوفة مسببة او سببا او تكون غير المسببة والسبب نحو قوله
تعالى فنعم الماهدون فان هذا الكلام حذفت فيه جملة ليست مسببة
ولا سببا والتقدير هم نحن على ما مر فى بحث الاستيناف من انه
حذف فيه المبتدا او الخبر على قول من يجعل المخصوص بالمدح خبر
مبتدا محذوف او مبتدا خبره محذوف واما على قول من يجعل المخصوص
مبتدا او الجملة قبله خبرا فالكلام مما حذف فيه جزء الجملة واما اكثر
اى المحذوف اما جزء الجملة او الجملة واما اكثر من الجملة الواحدة ومن
جزئها فهو معطوف على قوله اما جزء الجملة ومعلوم ان كونه اكثر من
الجملة يستلزم كونه اكثر من جزئها وانما ذكرناه زيادة للبيان نحو
اى ومثال ما حذف فيه اكثر من جملة واحدة قوله تعالى حكاية
عن صاحب السجن لما ذكر الملك رؤياه فتذكر صاحب السجن
يوسف وانه يعبرها انا انبئكم بتاويله فارسلون يوسف فان
هذا الكلام حذف فيه اكثر من جملة واحدة لا يستقيم المعنى الا
به ثم اشاره الى تقديره بقوله اى فارسلون الى يوسف لاستعبره
الرويا ففعلوا فاتاه فقال يا يوسف فقد ظهر ان هنا جملا عديدة
متعلقا بها ودليل المحذوف ظاهر لان ندا يوسف يقتضى انه

وصل اليه وهو متوقف على فعل الارسال والا تا اليه ثم الند احكى
بالقول والارسال معلوم انه انما طلب للاستفسار فحذف كل ذلك للاختصار
للعلم بالمحذوف الا ان يكون تطويلا لعدم ظهور الفايدة فى ذكره مع العلم
به ثم اشار الى ان الحذف انما مع قيام شئ مقام المحذوف واما بدون ذلك
فقال والحذف يعنى لجزء الجملة بدليل المثال مع ان قيام الشئ مقام غيره
يستدعى ان للمحذوف محلا على وجهين اى يكون ذلك الحذف على
وجهين احد الوجهين احد الوجهين الذى يكون الحذف عليهما هو
ان لا يقام شئ مقام شئ من المحذوف بان لا يوجد شئ يدل عليه
ويستلزمه فى مكانه بل يتحقق فى فهم المحذوف بالقرينة اللفظية او
الحالية كما مر فى الامثلة السابقة مثل قوله تعالى لا يستوى منكم من
انفق من قبل الفتح وقاتل اذ لم يعطف عليه شئ يدل على المعطوف
المحذوف الذى هو ومن انفق من بعد وكذا انا ابن جلا اذ لم يذكر
موصوف يتنزل منزلة الموصوف المحذوف والوجه الثانى مما يكون
معه الحذف هو ان يقام شئ مقام المحذوف مما يدل عليه ويستلزم
متعلقه او مضمونه وذلك نحو قوله تعالى وان يكذبوك فقد
كذبت رسل من قبلك فقوله تعالى فقد كذبت رسل من قبلك اقيم
مقام الجواب واستقل بالفاء مثل الجواب وليس جوابا بالان الجواب
يترتب مضمونه على مضمون الشرط وتكذيب الرسول سابق على
التكذيب الذى هو مضمون الشرط هنا وانما هو بايب عن الجواب
لدلالته عليه لكونه سببا فى متعلق مضمون الجواب اى فلا تحزن
واصبر فان نفى الحزن والصبر متعلق النهى والامر اللذين احدهما
هو الجواب وفهم من قولنا مما يدل ويستلزم متعلقه او مضمونه ان
الذى يقام مقام المحذوف لا يكون اجنبيا بحيث لا يدل عليه ولا يقتضيه

هو

ذكره

وهو ظاهر من المثال وادلته اى ادلة الحذف كثيرة منها اى من
ادلته ان يدل العقل عليه اى على الحذف ويدل المقصود الاظهر
اى كون الشئ مقصودا اظهر على تعيين المحذوف وهو لفظا ذلك
المقصود الاظهر وذلك نحو قوله تعالى حرمت عليكم الميتة فان
مدلوله تحريم ذوات الميتة والعقل يحكم بان الظاهر ارادة ما علم
ان الاحكام الشرعية لا تتعلق بالذوات والاعيان وانما تتعلق بافعال
المكلفين فوجب ان يكون فى الكلام حذف فاما ان يقدر حرم عليكم
اكلها او الانتفاع بها او تناولها او التلبس بها او قربانها او نحو ذلك
والمقصود الاظهر مما يقدر هنا التناول الشامل للاكل والشرب
لانها وانما كان هذا هو المقصود الاظهر نظرا للعرف والعادة
فى استعمال هذا الكلام فان المفهوم عرفا من قول القايل حرم
عليك كذا التحريم تناوله لانه اشمل وادل على المقصود بالتحريم
فالمعنى بالعادة والعرف الذى تبين به المقصود الاظهر كون
الشئ يفهم من الاستعمال كثيرا ويقصد لخصوصية فيه بخلاف
العادة الآتية فهى تقرر امرا خرفى نفسه من غير نظر لدلالة
الكلام عليه عرفا كتقدم كون الحب الغالب لا يلزم عليه فلا يرد
على ما سيان يكون الشئ هو المقصود الاظهر عرفا دليل على ارادته
وفيه ان فهم ذلك الشئ ح اما بالقراين المحتفة بالكلام عند
الاستعمال واما بنقل اللفظ لهذا المعنى عرفا فعلى الاول لا يختص
قولنا كون الشئ مقصودا اظهر يدل على ارادته بهذا المعنى لان
هذا المعنى اعنى كونه مقصودا اظهر يصدق فى كل تعيين فيه
احتمالان فاكثر فلا معنى لتخصيصه بما دلت عليه القراين وعلى
الثانى لا معنى لما يفهم ان الكلام تعين ح معناه بالوضع العرفى

فعال

فلا معنى للاحتياج فى التعيين الى كونه المقصود الاظهر بل نقول
كون الشئ مقصودا اظهر هو معنى تعين ظهوره فى الارادة والدلالة
باى معنى لهذا الكلام ثم الدلالة على تعيين المحذوف تتضمن الدلالة
على الحذف فالدليل على التعيين دليل على الحذف والمدرك لذلك
هو العقل ويدفع هذا بان المراد ان العقل قد يدل وحده
على الحذف حتى لو لم يوجد الدليل الاخر لما يستقل ويفتقر فى
الدلالة على التعيين الى شئ اخر كونه مقصودا اظهر وقد يستقل
فى الامرين على ما فى ذلك من البحث ثم هذا بنا على الحق وهو ان
التحريم انما يتعلق بالافعال لانه تكليف والتكليف انما يتعلق
بالذوات وانما بنى على انه يتعلق بالذوات كما يقول الحنفية فلا
حذف فى الكلام ولا يخفى ما فى عبارة المصنف من التسامح وهو جعل
الدلالة من الادلة فاما ان يكون قوله ان يدل مقحم والاصل منها العقل
واما ان يقدر ودلالة ادلته كثيرة ولكن تقدير الدلالة قبل الادلة
فى معنى الحشو ايضا بل هو غاية فى البرودة لان المقصود تقسيم
الدلالة الى ادلتها كما لا يخفى واما ان يجعل المصدر المنسبك من
ان يدل بمعنى الفاعل كانه يقول منها دليل العقل فتكون اضافته
الى العقل من اضافة الصفة الى الموصوف ولا يخفى ما فيه من
التعسف ايضا ومن اجل الاحتمال الاخر والاول لم يجزم بانه
على التقدير ومنها اى من ادلة الحذف الخاص ان يدل العقل
عليها معا اعنى على مطلق الحذف وتعيين المحذوف بمعنى ان العقل
مستقل فى ادراك الامرين وقد علمت ان ادراك الثانى يستلزم
الاول دون العكس ولا يخفاك ما فى هذا الكلام مما تقدم وكذا فيما
بعده ثم مثل لما دل فيه العقل على الحذف والتعيين فقال نحو

قوله

قوله تعالى وجاء ربك والملك صفا صفا فالعقل يدرك امتناع
المجئ من الرب تعالى وتقدس بالدليل القاطع من غير توقف
على قرائن فى العبارة اصلا ويدل على تعيين المحذوف فى المراد ايضا
اى امره او عذابه لان العقل اذا تامل فى ان ذلك يوم القيامة
لم يجد ما يناسبها يوم القيامة الموعود به للحساب والعقاب والرحمة
الا ان يقدر امره الشامل للعذاب ويقدر عذابه لانه هو الموجب
للمهول والتخويف المقصود من الاية فقد دل العقل على ان
احدهما لا بعينه هو المقدر وذلك هو المراد بالتعيين هنا وفى هذا
الكلام شئ من وجهين احدهما ان ادراك العقل لكون المقدر احد
هذين لا تستقل فيه دلالته بل يحتاج الى قرائن كون هذا يوم القيامة
الذى لا يناسبه الا ما ذكر فهذا مما دل فيه غير العقل لما تقدم
لنا ان المدرك هو العقل فى الكل لكن ان كانت دلالته لا تستقل نسبة
لذلك الشئ المستعان به ولا يخفى عدم استقلال العقل منها والاظهر
انا ان جوزنا تقدير الاخص فى مقابلة الاعم لان الامر اعم من العذاب
لم ينحصر المقدر فيما ذكر لصحة ان يقدر وجاء جند ربك القاهر
بتعذيب العاصى او عبيده القائمون بذلك كالملائكة وايضا
تقدير الامر اولى واظهر لشموله كما فى اية حرمت عليكم الميتة فان
تقدير التناول لشموله اظهر كما تقدم ومنها اى من ادلة الحذف
الخاص ان يدل العقل عليه اى على مطلق الحذف وتدل العادة
المقدرة او العادة فى استعمال الكلام كما تقدم على التعيين اى على
تعيين المحذوف وذلك نحو قوله تعالى حكاية عن امراة العزيز فى
خطابها النسوة التى لمنها فى يوسف فذلكن الذى لمتننى فيه فان
يوسف لما خرج عليهن ودهشن من جماله فقطعن ايديهن وقلن

الدلالة

حاش لله ما هذا بشرا ان هذا الا ملك كريم قالت لمن فيه هذا الكلام
وابعد فيه من تقدير ما يستقيم الا به وذلك مدرك للعقل من جهة ادراكه
ان العرف جار على ان الانسان اللوم لا يتعلق بالذوات وانما يلام
الانسان على فعل من افعاله كما ادرك ان التحريم لا يتعلق الا بالفعل
فان قيل ادراك العقل لعدم تعلق التحريم بالذات ظاهر بالاستدلال
العقلي بعد العلم بان التحريم من جنس التكليف بل قد يدعى انه ضروري
واما ادراكه لعدم تعلق اللوم بها فانما ذلك من جهة ان العرف
جار على ان الانسان لا يلام الا على افعاله فيعود الادراك الى
العادة كما ياتي في ترك اللوم على الحب قلت بل هو ضروري
ايضا اذ لا يفيه وغيره الا من الاحمق فالمراد بادراك العقلي
ما يستقل فيه الدليل العقلي كنفي الجبر عن الرب تعالى او يكون من
الامور التي يقوم بها كل احد بلا دليل ولو كان مستنده عمل العرب
بخلاف ترك اللوم على الحب الغالب فانما يدركه الخواص باعتبار
عادة المحبين فاذا تقرر انه لابد من تقدير قبل الضمير ففيه
وايدرك العقل وحده ما وراء ذلك فالمقدر فيه احتمالات
لانه اي الكلام الذي وقع فيه الخوف يحتمل ثلاث احتمالات كان
اللوم تقرير انه لا يقع الا على فعل الانسان والكلام الذي وقع به
اللوم وهو قولهن امراة العزيز تراود فتاها عن نفسه قد
شغفها حبا انا لنراها في ضلال مبين مشتمل من افعال الملوم
على فعلين احدهما مراودتها والاخر حبها فيحتمل ان يقدر في
حبه لقوله تعالى حكاية عن اللوايم قد شغفها حبا اي اصاب حبه
شغاف قلبها وهو غشاؤه كناية عن احاطة حبها له بقلبها حتى
احاط بشغافه وقيل المعنى اصاب باطن قلبها وقيل وسطه

و

ويحتمل ان يقدر في شانه حتى يشملهما اعني الفعلين المذكورين
في اللوم وهما الحب والمراودة ولكن العادة المتقررة عند المحبين
دلت على التقدير الثاني وهو في مراودته وذلك لان الحب المفرط
لا يلام صاحبه عليه في العادة عند المحبين لقهره اياه اي لقهر
الحب صاحبه وانما يلام عليه عند غير المحبين غفلة عن كونه ليس
بنقص فان لام عليه المحبوب فللوازمه واما من كف عن لوازمه
الردية فلا لوم عليه واذا امتنع تقدير نفس الحب لم يقدر بخصوصه
وانما يشمله كالشان فتعين تقديره في مراودته وهذا ظاهر في عدم
تقدير الحب واما عدم تقدير الشان فليس بظاهر لصحة تقديره
باعتبار الشق الصحيح مما يشتمل عليه وهو المراودة ومنها اي من
ادلة تعيين المحذوف بعد دلالة العقل على اصل الحذف الشرع
في الفعل وذلك نحو قولنا بسم الله فان الكاريه ترك بالفعل بعد
ادراك اصل ومنعه انه لا بد له من متعلق الشروع في فعل من
الافعال يعين المحذوف فيقدر خصوص لفظ ما جعلت البسملة
مبدا له فاذا اريد الاكل قدر اكل بعد بسم الله واذا اريد القرا
قدر اقرا بعد بسم الله وهكذا او تقدير خصوص لفظ ما جعلت
البسملة مبدا له هو الاقرب لعزيمة ابتدائه اياه بخصوصه ونسب
الى البيانيين وقيل يجوز ابتدائي في الكل ونسب للنحويين وكون
ادراك ان الجار والمجرور لا بد له من متعلق بالتصرف العقلي
لا ينافي كون التقدير امرا لفظيا في نحو قولنا لك الاجر لان المراد
بكونه لفظيا كما تقدم ان ادراكه لا يحتاج في تبادره الى ذلك التقدير
لانه لا يقتضيه العقل اصلا ومنها اي ومن ادلة تعيين المحذوف
بعد دلالة العقل على اصل الحذف الاقتران اي مقارنة الكلام الذي

فيه الحذف لحال من الاحوال وذلك لقولهم للعروس اى المتزوج
بالرفا اى الالتيام والاتفاق والبنين فان الجار يحكم بعد علم ومنعه
بانه لابد له من متعلق ومقارنة هذا اللفظ للاعراس يدل على
ان المتعلق به الفوز وهو اعرست والبا بالرفا الملابسة اى اعرست
ملابسا للالتيام مع زوجته وملابسا لولادة البنين معها ولفظ
هذا الكلام اخبار والمراد به الدعا اى جعلك الله مع زوجتك
ملتئما والدا للبنين ولا يخفى ان المقارنة اعم من جعل البسملة مبدا
الشئ فلو اقتصر على المقارنة وجعل بسملة البسملة من امثلتها
كان اوضح والاطناب الذى تقدم اى من جملة اسراره بسط الكلام
حيث الاصغا مطلوب وانه هو ان يزاد فى الكلام على اصل المراد
وهو المساواة لفايدة تحصل باوجه بالايضاح بعد الابهام اى
ببيان شئ ما من الاشيا بعد ابهامه يكون ليرى اى ليرى السامع
المعنى والمراد بالروية هنا الادراك فى صورتين مختلفتين احدى
الصورتين ما اوجب فهمه على وجه الابهام والاخرى ما اوجب
فهمه على وجه الوضوح كما يظهر فى التمثيل وادراك الشئ من جهة
الابهام ثم ادراكه من جهة التفصيل ادرا كان والادراكان علمان
وعلمان خير من علم واحد واصل هذا الكلام ان رجلا بنت ابنه
على شان الطريق لما سلك به طريقا كانها خير ما ينبغى فقال له
ابنه انى عالم فقال ذلك الرجل وعلمان خير من علم واحد اى اضافة
علمى الى علمك خير من استقلال علمك ثم صار مثلا للمشاورة
وانها تنتفى لما فيها من اجتماع علمين وكذا البحث فى كل شئ بحيث
لا يستقل فى ذلك الشئ بعلم واحد فان قيل حاصل هذا ان الاجمال
ثم التفصيل فيه ايهام علمين مع ان المعلوم واحد لتضمن التفصيل

الاجمل

الاجمل ومذا بعد مما يستعرف كالبديع المعنوى فكيف يعد من
المعانى قلت قد يكون المقام مقام ادراك الشئ على حقيقته
والاحاطة بجوانبه كمقام الافتخار بالعلم او مقام التعلم والتعليم
بحيث لا يقع فيه جهل بوجه ما ولا خطا من المتكلم او السامع فيناسب
تعلق علمين من جهتين او ايهام علمين اذ قلنا بخلاف ذلك وليس
هذا من باب التمكين ولا من باب كمال اللذة الآتيين على ما
يتبين اولتمكن اى الايضاح بعد الابهام يكون ليرى المعنى فى صور
اولتمكن المعنى الموضح بعد ابهامه فى النفس اى فى نفس السامع
فضل تمكن وذلك عنه اقتضا المقام ذلك التمكن لكون المعنى
ينبغى ان يملا به القلب لرعبة او لرهبة او ان يحفظ لعظم وعدم
استهزا او مجل به او نحو ذلك وانما كان فى الايضاح بعد الابهام
فضل التمكن لان الاشعار به اجمالا يقتضى التشوف له والشئ اذا جا
بعد التشوف يقع فى النفس فضل وقوع وتمكن اى تمكن وهذا
مقتضى الحيلة اولتكمل اى يكون الايضاح بعد الابهام لما تقدم
ويكون لتكمل لذة العلم به ايضا لان الاجمال يشعر به فيقع
التشوف له كما تقدم فاذا قيل التشوف والشوق كان الذى نحا
ما اذا قيل فلا شوق وطلب والفرق بين التمكن واللذة فى
العلم بحسب مفهوميهما واضح ولو كان التشوف بالاجمال سببا
كل منهما ومقام الاول كما تقدم ومقام الثانى كما لة نفس السامع
الى ما يلقيه المتكلم حيث ياتى به بهذا الطريق فيكون حديث
المتكلم لا ما يراد ويرغب لا ما يكره ويشعر عنه فتامل هذا فان
المقام سهل ممتنع ثم مثل لما يحتمل المعانى الثلاثة بقوله نحو

تبين

لف

قوله تعالى حكاية عن موسى على نبينا وعليه افضل الصلاة
والسلام رب اشرح لى صدرى فان اشرح لى اى ووجه الاجمال
فيه ثم التفصيل ان قوله اشرح لى يفيد طلب شرح شى ما له
اى للطالب وذلك لان المجرور نفت لمحذوف وفى تقديره اشرح شيا
كاينا لى وعلى هذا فطلب شرح شى على وجه الاجمال واضح ويحتمل
وهو الظاهر بقرينة ان الاول يستدعى تقديرا والاصل عدمه
ان المجرور متعلق باشرح فيفيد ايضا ان ثم شيا يشرح له لان الشرح
له يستدعى مشروحا ايضا فان قيل فحينئذ يكون ذكر كل فعل
متعد من باب الايضاح بعد الابهام فاذا قيل اضرب افاد ان ثم
مضروبا ثم اذا قيل زيدا افاد ايضا حال هذا الابهام والقابل
به قلنا طلب المتكلم الفعل لنفسه المستفاد من ذكر المجرور يقتضى
انه طلب فعلا مخصوصا بمتعلق تعين عند المتكلم لان الغالب
ادراك الانسان الصالح الخاصة نفسه بخصوصها مستفادا من
ذكر المجرور ان ثم مفعولا مخصوصا عند المتكلم من اجله ومصلحته
طلب الفعل لنفسه فيتقرر ان ثم مبهما تبين بقوله صدرى
فهو من باب ذكر مبهم ينتظر بيانه نحو فى ما اذا طلب مطلق
الفعل لا نفسه فيحتمل ان يجعل لان ما لعدم تعلق الغرض بمتعلق
خاص لا كالفعل غير المخصوص باحد لا يشترط فيه ادراك هو
المصلحة فيه الخاصة بالمفعول ويحتمل ان يجعل متعديا فيكون
ذكر المفعول بعد من باب ذكر شى قد ينتظر قبل ابهامه من باب
بيان شى بعد ابهامه والحاصل ان تخصيص المطلوب بالطالب
يفيد تعيينه عنده وانما يتعين بمتعلق هو المفعول لعلم
الانسان باحوال نفسه غالبا وتعلق غرضه بمصالحه الخاصة

غالبا

لب

فيكون ذكره بعد ايضا حابعد ابهام وعدم تخصصه بالطا
لا يفيد ذلك لاحتمال اللزوم او التعدى المنتظر وذلك تحد قول
القايل افعل لى يتبادر منه ان ثم مهما وافعل بدون ما لا يتبادر
منه ذلك وهذا من وقد وقايو يده ما قررناه فليتامل فان فيه
دقة ما فاذا تقرر ان اشرح لى يفيد شرح شى ما للطالب وفى ذلك
ابهام للمطلوب فقوله صدرى يفيد تفسيره اى تفسير ذلك
الشى المبهم فكان فيه ايضاح بعد ابهام اما لورى المعنى فى صورتين
مختلفتين او ليتمكن المبين فى قلب السامع او لتكمل لذة العلم به
على ما تقدم وفى هذا الشى فان المخاطب بهذا الكلام هو الرب تعالى
وتقدس ولا يناسبه ان يخاطب بعلمين على انهما بالنسبة اليه كما
تقدم خير من علم واحد ولا ان الخطاب بما فيه التمكن فى قلب السا
ولا ينافيه كمال لذة العلم للمخاطب ولا يقال المراد ان الكلام لو
خوطب به غير الرب تعالى امكن فيه ما ذكر لان اصل الكلام ان يوفى
بما اراده المتكلم به والمريوثق بمفاد الكلام لامكان تحويله الى مقصود
اخر بل الجواب ان المراد هنا لازم متقدم لعدم امكان ظاهره فان
من لازم سوق الكلام لعلمين الاهتمام به فان طلبا لزمه التاكيد
فى السوال وكمال الرغبة فى الاجابة وكذا سوقه للتمكن واللذة من
لازمه الاهتمام المستلزم لكمال الرغبة فى الاجابة وكمال الرغبة
والتاكيد فى السوال مناسبان للمقام لان باجابة تمكن السايل
من الامتثال على الكمل وجه كما لا يخفى فليتفهم ومنه اى من الايضاح
بعد الابهام باب نعم فشمل ما هو للمدح كنعم الرجل زيد وما هو
للذم كبيس الرجل ابوجهل لان الباب صادق عليهما وانما يكون
باب نعم مما فيه الايضاح بعد الابهام على احد القولين وهو قول

مع

من يجعل المخصوص جزء جملة على انه خبر مبتدء محذوف وهو قول
من يجعله مبتدء او الجملة قبله خبر فليس مما نحن فيه اذ لا ابهام
لان التقدير زيد نعم الرجل وهو واضح اذ لو اريد اى وانما كان
باب نعم من الاطناب الذى فيه ايضاح بعد ابهام لانه لو اريد الاختصار
اى عدم الاطناب الصادق بالمساواة كفى ان يقال نعم زيد فلا
يكون اطنابا بل مساواة وقد علم بهذا ان الاختصار يطلق على
المساواة واراد بقوله نعم زيد ان يبين اصل المساواة لو اريد
لان هذا الكلام يجوز ان يقال فى العربية وهذا الايضاح بعد الابهام
الكائن من باب نعم يصح ان يقصد به افادة المعنى فى صورتين هو
مختلفتين فى مقامه وان يراد به كمال لذة العلم به حيث يراد اما لذة
السامع لهذا الكلام فتتم محبته للممدوح والاقرب فيه الثانى
ووجه حسنه اى حسن باب نعم وهو ان يراد به مدح عام للتوصل
به لخاص اودم كذلك سوى ما ذكر اى ووجه حسنه حسنا زايدا
على ما ذكر من الايضاح بعد الابهام الكائن لاحد الاسرار السابقة
البدا اى اظهار الكلام الكائن من باب نعم فى معرض الاعتدال اى
فى ذى الاستقامة من غير ان يكون فيه ميلا لمحض الايضاح او
لمحض الابهام والاعتدال الكائن فى باب نعم انما هو من جهة انه ليس
فى الايضاح الصرف لما فيه من الاطناب بذكر المخصوص الذى وقع
به الايضاح وان شئت قلت الاعتدال من جهة انه ليس فى الايجاز
المحض للاطناب بالايضاح بعد الابهام ولا فى الاطناب المحض للايجاز
بحذف جزء الجملة والوجه الثانى اقرب لان الاول يمكن اجراؤه
فى كل ما فيه ايضاح بعد ابهام اذ ليس فى الايضاح الصرف ولا
فى الابهام الصرف نعم نريد هذا الباب فيكون عدم الايضاح الصرف

فيه

فيه بسبب لزوم الايجاز فيه الحاصل بالحذف ووجه حسنه ايضا
سوى ما ذكر ايهام اى ما فيه ايهام الجمع بين متنافيين وهو الايجاز
والاطناب وهذا ان الوجهان اعنى بروز الكلام فى معرض الاعتدال
وايهامه ان فيه الجمع بين متنافيين مفهومهما مختلف ولو تلازما
صدقا واعلم ان كلا الوجهين مما يستطرف وتستلذه النفوس
اذ الجمع بين متنافيين كايقاع المحال فهو مما يستغرب والاعتدال
مما يستحسن فان قيل فهما جمع من البديع او المعانى قلت يمكن
الامران بمناسبة المقام بان يقتضى مزيد التاكيد فى امالة قلب
السامع للاصغا او يقصد مجرد الظرافة والحسن وانما قال ايهام
لان حقيقة الجمع بين متنافيين انما تكون بان يصدق امران يمتنع
اجتماعهما على ذات واحدة من جهة واحدة وذلك محال لا يقع
وانما فى الكلام ايهام ايقاعه اذ البيان متعلق بالمخصوص وهو
جزء جملة والابهام متعلق بفاعل نعم فقد انفكت الجهة وان شئت
قلت لان الايجاز بحذف المبتدء او الاطناب بذكر الخبر بعد ذكر ما يعمه
فقد انفكت الجهة ايضا وهذا المقرر فى باب نعم وهو انه من الايضاح
بعد الابهام ظاهر ان كان المعنى على ان الممدوح الجنس من اجل
المخصوص فقد ابهم ثم ذكر وان كان على ان الممدوح جميع افراد
الجنس الذين منهم المخصوص فالتبادر حرصه فى سلك ذكر
الخاص بعد العام بغير عطف والمعنى الاول اقرب بل اوجب لان
الثانى لا يخلو عن مراعاة معنى الاول ولذا يظهر فيه الايضاح
بعد الابهام اذا اريد باسم الجنس واحد من ذلك الجنس كما قيل
ومنه اى من الايضاح بعد الابهام التوشيع اى ما يسمى
بالتوشيع وهو فى اللغة لف القطف المنضود وشبه تثنية

الاسم او جمعه بندف القطن من جهة عدم كمال الانتفاع لان التثنية
والجمع فيهما من الابهام ما يمنع النفع بالفهم او يقلله وشبه البيان
بعدهما بلفه لكمال الانتفاع بلفه في لحاف او غيره والبيان لتثنية
او جمع يكمل به الانتفاع فيهما فعلى هذا الاقلب في التوشيع اصطلاحا
وهو كما اشرنا اليه ان يوتى في عجز الكلام وينبغي ان يزاد او في اوله
او في وسطه بمثنى او بمجموع مفسر ذلك المثنى باسمين او ذلك
الجمع باسما ثانيهما اي ثاني الاسمين في المثنى معطوف والزايد على
الاول في الجمع معطوف ثم مثل للتوشيع في المثنى بقوله نحو بشيب
ابن ادم وتشيب معه خصلتان الحرص وطول الامل فقوله
صلى الله عليه وسلم الحرص وطول الامل بيان للمثنى الذي هو الخصلتان
وقيل ان التوشيع الاصطلاحي قلب لانه بند في ملفوف الف منديف
لان المثنى هو الملفوف ومثال الجمع ان يقال في فلان ثلاث خصال
رفيعة الحرم والشجاعة والحلم وتخصيص التوشيع بعجز الكلام
اصطلاح لم يظهر له وجه ولذلك قلنا ينبغي الى اخره لان الايضاح
بعد الابهام حاصل بما ذكر اولا ووسطا واخرا وكانه روعي انه
اكثر ما يقع في تراكيب البلغاء وانحفى جريان الاسرار السابقة في هذا
التوشيع من تقدير علمين فاكثر والتمكين في الرعي وكمال لذة
العلم فليفهم واما ذكر الخاص بعد العام عطف على قوله اما بالايضاح
اي الاطناب اما بالايضاح بعد الابهام واما بذكر الخاص المذكور
بعد العام يعني على سبيل العطف واما يذكر الخاص بعد العام
على سبيل العطف للتنبيه على فضله اي فضل الخاص المذكور
بعد العام لان ذكره منفردا بعد دخوله فيما قبله انما يكون لمزية
فيه حتى كانه ليس من جنسه اي ليس من جنس العام تنزيلا

اي

اي انما جعل كالمغاير للعام لتنزيل التغاير في الاوصاف الكاينة
في الخاص وبها حصلت له المزية منزلة التغاير في الذات بمعنى
انه لما امتاز عن ساير افراد العام بما له من الاوصاف الشريفة او
الرذيلة صار كانه شيء اخر مغاير لافراد العام بحيث لا يشمله ذلك
العام ولا يعلم حكمه منه وبذلك صح ذكره على سبيل العطف المقتضي
للتغاير وقيدنا كون ذكره بكونه على سبيل العطف لانه هو المتقرر
لما علل به من اعتبار التغاير واما ذكره على سبيل البدلية
او غيرها مما ليس بعطف فلا يفتقر الى ذلك لانه متصل بما
قبله على نية طرح الاول او لا فكيف يعتبر فيه ما يوجب كونه
جنسا اخر ثم مثل بذكر الخاص بعد العام على الوجه المذكور فقال
نحو قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى اي الفضلى
من قولهم هو اوسط القوم اي افضلهم وهي صلاة العصر عند الاكثر
وقيل الصبح هذا اذا ذكر عام ثم ذكر فرد من افراده كما في المثال
واما اذا ذكر ما يتناول المعطوف بالبدلية كان يقال جاني رجل
وزيد او ورجال وزيد وعمرو وخالد فهل يكون من هذا الباب
او فيه نظر وقد مثل ابن مالك لذكر الخاص بعد العام بقوله
تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون
عن المنكر فان الدعا الى الخير اعم من الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر وفيه شيء فان الجملة في معنى النكرة فغاية ما يتحقق منها
مطلق الدعا الى الخير وايضا الدعا الى الخير محصور في الامر بالمعرو
والنهي عن المنكر فان العموم الا ان يكون باعتبار كل منهما على الانفراد
وهو خلاف ظاهر كلامه فليتامل واما بالتكرار اي الاطناب اما
بالايضاح بعد الابهام واما بكذا واما بتكرار المذكور لنكتة واما

ف

بتكرار المذكور لنكتة وانما قال لنكتة لان التكرار متى كان لغير نكتة
كان تطويلا فلظهور التطويل فى عدم النكتة فى التكرار نبه عليها
فيه والا فالايضاح بعد الابهام وذكر الخاص بعد العام لابد فى كل
منهما من نكتة ثم مثل للنكتة الموجودة فى التكرار بقوله كالتاكيد
الانذارى نحو قوله تعالى كلا سوف تعلمون ثم كلا سوف تعلمون
فكلا للردع والزجر وهى هنا للردع والزجر عن الانهماك فى
الدنيا وللتنبيه على الخطا فى الشغل بها عن الاخرة وقوله كلا
سوف تعلمون انذار وتخويف اى ستعلمون ما انتم عليه من
الخطا اذا عاينتم ما امامكم من لقاء الله تعالى واهوال الحشر
وتكراره فالعطف انما هو لتاكيد هذا الانذار المناسب تاكيده
اذ لعل الانزجار والشغل بالاخرة الدائمة يقع به قبل الفوات
وفى العطف بثم دلالة على الانذار الثانى اعتبره المتكلم اوكد
وهو فى رعايته وقصده ابلغ كما يقول القايل اقول لك لا تفعل
ثم فتقوى قرحيته على النهى بابلغ من الاول فيقول ثم اقول لك
لا تفعل وبيان ذلك ان اصل ثم افادة التراخى والبعد الزمانى
وقد استعار للتراخى والبعد المعنوى بمعنى ان المعطوف قد
تكون مرتبته اولى اوادنى مما قبله فتستعمل فيه تنزيلا هو
للتفاوت فى الرتبة منزلة التفاوت فى الزمان كما تقول فى الاول
مثلا احب زيدا ثم احب عمرا تعنى بما هو اعلى وفى الثانى
بهان زيد فالكراهة ثم بهان عمرو تعنى بما هو ادنى فقد استعملت
ثم فى مجرد التدرج فى درج الارتقاء والانحطاط ومنه الحديث
من اولى الناس بالبر وبر يا رسول الله فقال امك فقيل ثم
ماذا قال امك فقيل ثم ماذا قال ابوك لان المراد ان مرتبة البر

بالاب

بالاب ادنى من مرتبة البر وبر بالام لانه بعده فى الزمان كما لا يخفى
واذا كان كذلك فقد حولها على الجملة المذكورة تؤذن بان مضمو
على عند المتكلم فلذلك دلت الاية على ابلغية الانذار المضمون
للجملة الثانية لان الابلغية علو فى المرتبة فى قصد المتكلم ووجه
الشبهة بين البعد من التفاوت بين مشتركين فى امر خاص فى
الجملة وهو ظاهر ومن نكت التكرار زيادة تاكيد ما تنتقى به
التهمة فى النصح كقوله تعالى حكاية عن صاحب قوم فرعون
يا قوم اتبعونى اهدكم سبيل الرشاد يا قوم انما هذه الحياة الدنيا
متاع فتكرار يا قوم لما كانت فيه اضافة ليا المتكلم لنفس افاد
بعد القايل حق النهمة فى النصح حيث كانوا قومه وهو منهم فلا
يريد لهم الا ما يريد لنفسه فتضمن تكراره يمنع التهمة ومن
نكتة ان يكون معنى متعلق الفعل المكرر مختلفا واللفظ الدال
على ذلك المتعلق واحدا ان فى تكراره افادة التنبيه على كل معنى
بخصوصه والمقام يقتضيه كقوله تعالى فباى الاء ربكما تكذبان
فانه كرر اثر ذكر النعم فى السورة والنعم المذكورة مختلفة والمقام
يقتضى التنبيه على كل نعمة ليقام بشكرها بخصوصها واما ذكره
بعد ذكر جهنم وارسال الشواظ من النار فبالنظر الى انهما اما ذكرا
الزجر عن المعصية فعاد النعمة من حيث الانزجار بهما وله لك عقب
بقوله تعالى فباى الاء ربكما تكذبان كسائر النعم واما بالايغال
عطف على الايضاح اى الاطناب يحصل اما بالايضاح واما بالتكميل واما
بالايغال واصله من اوغل فى البلد اذا اسرع السير فيها حتى
بعد فيها وداخلها مداخلة القطع لكثيرها واختلف فيه اصطلا
فقيل هو مختص بالشعر فعليه يقال فى تعريفه هو ختم البيت

ها

بما اى بجملة او غيرها مما يفيد نكتة لا يتوقف اصل المعنى عليها
بل يتم اصل ذلك المعنى المراد بدونها اى بدون تلك النكتة
وانما قال يتم الخ اشارة الى ان النكتة فى الجملة لا تختص بما يتم المعنى
بدونه بل يجوز ان يتوقف عليها كما يتوقف احيانا على بعض
الفضلات وهذا التعريف يدل على ان الايقال اسم للمعنى المصدرى
لا اللفظى المختوم به وقد يطلق عليه وكذلك يقال هذا اللفظ
او هذه الجملة ايقال ثم مثل النكتة كزيادة المبالغة فى التشبيه
الحاصلة بتشبيه الشئ بما هو غاية فى وجه الشبه الذى اريد
مدح المشبه بتحقيقه فيه وذلك كما فى قولها اى قول الخنسا
فى مرثية اخيها صخر مادحة له فى تحقق الاقتداء به فى المعالى وان
صخرا لتأتم اى لتقتدى الهداة اى الذين يهتدون الناس الى
المراشد والمعالى فكيف من بالمهتدين به اى بصخر ثم بينت
كماله فى وصف الهداية بالحاقه بما هو النهاية فى الاهتداء حسا
بقولها كأنه اى صخر علم اى جبل مرتفع لا شك ان فى الحاقه بالجبل
المرتفع الذى هو اظهر المحسوسات فى الاهتداء به مبالغة فى ظهوره
فى الاهتداء ثم زادت المبالغة فوصف العلم بقولها فى رأسه اى
فى رأس ذلك العلم نار ولا وصف العلم المهتدى به بوجود نار على
رأسه ابلغ فى ظهوره فى الاهتداء مما ليس كذلك فتخير المبالغة
الى المشبه الممدوح فى الاهتداء به وعلى هذا تكون الاضافة فى
قوله كزيادة مبالغة على اصلها ويحتمل ان تكون بيانية اى الزيادة
التى هى المبالغة بناء على ان التشبيه لا مبالغة فيه اذ هو حقيقة
لا مجاز والخطب فى مثل هذا سهل فالمبالغة فى التشبيه ترجع
الى الادعاء بل يفيد كون المشبه به غاية فى كمال وجه الشبه

الكائن

الكائن فيه فينجر ذلك الكمال الى المشبه الممدوح بوجه الشبه واما
تحقيق التشبيه فيرجع الى زيادة ما يحقق التساوى بين المشبه
والمشبه به حتى كانهما شئ واحد لظهور الوجه فيهما بتمامه بسبب
ذلك المزيد فصار من ظهوره فيهما كانه حقيقتهما وما سواه عوا
من غير اشعار بكون المشبه غاية فى الوجه لعدم دقة تشبيه
الوجه فى المشبه به ليجر ذلك الى عظمته فى المشبه واليه اشار
بقوله وكتحقق التشبيه اى بيان ان وجه المشبه تحقق فيها
بين المشبهين لا اختلال فيه بالنسبة لاحدهما دون الاخر تحالف
المبالغة كما تقدم وتحقيق التشبيه المشار اليه هو كما فى قوله اى
امرئ القيس كأن عيون الوحش المصطادة لنا فوق اى قرب
ظرف حبائنا اى خيامنا فالمراد بالحبائ جنس الخيام الصادق بالكثير
به ليل قوله وارحلنا وهو من عطف التفسير الجزع ضبر كان وهو
بفتح الجيم الخرز اليمانى وهو عقيق فيه دوائر البياض والسواد
شبه به عيون الوحش بعد موتها وذلك ان عيون الوحش
اى الظباء والبقر بعد موتها تظهر فى حياتها سوادا بلها وهى لا
تخلو فى نفس الامر من بياض فاذا ماتت ظهر بياضها الذى كان
غطى بالسواد زمن الحياة فشبهت عيون الوحش بالجزع والكحل
واللون ظاهر ولكن الجزع المثقب يخالف العيون مخالفة ما
فى الكحل فزاد قوله الذى لم يثقب ليحقق التشابه فى الكحل بتمامه
فهذه الزيادة لتحقيق التشبيه اى التساوى فى وجه الشبه
وليس هذا من المبالغة السابقة كما يتوهم اذ لم يقصد علو المشبه
به فى وجه الشبه ليعلو به ذلك المشبه الملحق به فقد ظهر الفرق
بينهما كما تقدم والمراد من هذا الكلام انهم كانوا يصطادون الوحش

رض

كثيرا وكثيرا ظلهم لتلك الوحوش وتركهم لا عينها حول اخبيتهم فصار
بتلك الصفة كذا فى شرح ديوان امرالقيس وبه يرد على من زعم
ان المراد ان الوحش لغنم لطول سفرهم واستقرارهم فى الفيافى
فلا تفر منهم فتظهر اعينها بتلك الصفة حول اخبيتهم وها هنا
امران لابد من التنبيه عليهما احدهما ان زيادة قوله الذى لم
يثقب وقوله فى راسه ناركا لافادة معنى كل منهما على انه وصف
لما قبله كسائر النعوت التى تزاد لمعانيها وليس معنى كل منهما
مستفادا مما قبله فان كان الاتيان بالنعت عنه الحاجة اليه
مساواته فهذا ان منه والا لزم كون النعت اطنابا ان كان لفايدة
او تطويلا ان لم يكن بل ويلزم كون سائر الفضلات كذلك والاخر
انه على تقدير كونهما ليسا من المساواة فما وهما ينبغى ان يبين
وجه كونه من المعانى لا البديع فان تحقق التشبيه مثلا انما
يتبادر منه زيادة الحسن فى معنى الكلام والخرافة مهو بالبديع
اجدر ويقال مثله فى المبالغة فى التشبيه والجواب على
الاول ان النعت وشبهه من سائر الفضلات ان اوتى به للمعنى
الذى وضع له فقط ويكون مدركا للاوساط من الناس كان
مساويا وان اوتى به لمعنى دقيق يناسب المقام لا يدركه الا الخواص
ولا يستشعره الا اهل الرعاية لمقتضيات الاحوال كالمبالغة فى
التشبيه المناسبة فى قوله فى راسه ناركان اطنابا ونسلم ان
ما اوتى به للاطناب يجب ان يكون مستفادا مما قبله بل اذا اوتى
بالشئ لمعناه وفيه دقة فى المقام مناسبة لايات بها لاجلها الاوساط
من الناس وانما يتفطن له البلغاء واهل الفطنة وقصد الاتيان
به لذلك كان اطنابا ولو اجيبا فى الاطناب ان يكون معناه

مدلولا

مدلولا لما قبله خرج كثير مما اوردوه فى هذا الباب عن معنى الاطناب
وبهذا يجاب عن كل ما كان من هذا النمط مما يذكره المصنف بعد
والجواب عن الثانى ان مناسبة المبالغة للمقام ظاهرة لانها
زيادة فى مدح الموتى وذلك مناسب لثناه وزيادة الترجيع عليه
واما تحقيق التشبيه فحسن الكلام بها وظرافته بناسب مقام
المفاخرة والاباء على الاتراب فى الشعر والنثر وبناسب مقام
امالة النفوس لمدح الشاعر او الناثر على شعره ونثره فمن هذا
الوجه وما يشبهه يكون من المعانى وبه يعلم ان البديعيات اذا
قصد بها مناسبة الاحوال التى وردت لاجلها عادت معانى والمعانى
اذا ذهل عن تلك المناسبات فيها واوتى بها لاجل ظرافتها فقط
كانت بديعيات وقد تقدم التنبيه على مثل هذا غير مرة
فليتنبه له لينفصل به عما يرد من مثل هذا فيما ياتى نعم يقال
اذا كان هذا الايغال من المعانى التى يراعى فيها مقتضيات الاحوا
فلا وجه لتخصيصه بالشعر فلهذا قيل بعدم الاختصاص وهو
القول الثانى واليه اشار بقوله وقيل لا يختص بالشعر وعليه
يقال فى تعريفه هو ختم الكلام بما يفيد نكتة يتم بدونها ومثل
لذلك بغير الشعر بقوله تعالى قال يا قوم اتبعوا المرسلين اتبعوا
من لا يسالكم اجرا وهم مهتدون فقوله وهم مهتدون مما يتم المعانى
بدونه للعلم والقطع بان الرسل المامور باتباعهم مهتدون ولكن
فيه زيادة حث على الاتباع وزيادة ترغيب فى الرسل من جهة
التصريح بوصف هداهم فان التصريح بالوصف المقتضى للاتباع
فيه مزيد التاثير على ذكره ضمنا وزيادة الحث على الاتباع لا تخفى
مناسبته بل نقول ان قوله اتبعوا من لا يسالكم اجرا من هذا

ل

هذا المعنى للعلم بان الرسول لا يسال اجرا فيكون اطنابا بالنكتة
الحث المذكور واما بالتذييل اى والاطناب يحصل اما بالايضاح
بعد الابهام واما بكذا واما بالتذييل وهو فى الاصل جعل الشى
ذيلا للشى وفى الاصطلاح هو تعقيب الجملة بجملة اى جعل
الشى الجملة عقب اخرى وسواء كان لها محل من الاعراب ام لا ه
وسياتى فى الشرح ما يقتضى الى ان الجملة التى جعلت تذييلا يشترط
ان لا يكون لها محل من الاعراب ثم وصف الجملة المجعولة عقب
اخرى بقوله تشتمل اى من وصف تلك الجملة المذيل لها انها
تشتمل على معناها اى تشتمل تلك الجملة المعقب بها على
معنى الاولى المعقبة لقصد التوكيد بتلك الجملة الثانية وذلك
عند قصد اقتضا المقام للتاكيد فبينه وبين الايغال عموم من
وجه فيجتمعان فيما يكون فى ختم الكلام لنكتة التاكيد بجملة كما
ياتى فى قوله تعالى ذلك جزيناهم بما كفروا وهل يجازى الا الكفور
فهو ايغال من جهة انه ختم الكلام بما فيه نكتة يتم المعنى بدونها
وتذييل من جهة انه تعقيب جملة باخرى تشتمل على معناه ه
للتاكيد وينفرد الايغال فيما يكون بغير جملة لغير التاكيد كما
تقدم فى قوله الجزع الذى لم يثقب وينفرد التذييل فيما يكون
فى غير ختم الكلام للتاكيد بجملة كقولك مدحت زيدا اثنيت
عليه بما فيه فاحسن الى ومدحت عمرا اثنيت عليه بما ليس فيه
فاساء الى وهو اى التذييل المذكور ضربان اى نوعان ضرب
اى نوع منهما لم يخرج مخرج المثل وذلك بان لا يستقل بافادة
المراد بل توقف على ما قبله وانما لم يخرج المتوقف مخرج المثل لان
المثل وصفه الاستقلال لانه كلام تام نقل عن اصل استعماله لكل

ما

ما يشبه حال الاستعمال الاول كما ياتى فى الاستعارة التمثيلية
كقولهم الصيف ضيعت اللبن فانه مستقل فى افادة المراد وهو
مثل يضرب لمن فرط فى الشى فى اوانه وطلبه فى غير اوانه ثم مثل
لهذا النوع وهو التذييل الغير المستقل بقوله نحو قوله تعالى
ذلك جزيناهم بما كفروا وهل يجازى الا الكفور وانما يكون هذا
المثال من هذا الضرب على وجه وهو ان يجعل المعنى وهل يجازى
ذلك الجزا المخصوص وهو ارسال سيل العرم وتبديل الجنتين ا
الكفور مثل آل سبا لانه ان تاول على هذا المعنى ارتبط بمثى وهل
ا الكفور حيث اريد الجزا المعين لما قبله فلا يجرى مجرى المثل
فى الاستقلال ولابد ان يقع اختلاف بين نسبتى الجملتين فيخرج
التكرار كما تقدم فى كلا سوف تعلمون ثم كلا سوف تعلمون فان قوله
تعالى جزيناهم بما كفروا معناه ان آل سبا جزاهم الله تعالى بكفر
ومعلوم ان الجزا بالكفر عقاب كما دلت عليه الفقته ومعناه وهل
يجازى ا الكفور ان ذلك العقاب المخصوص ا يقع ا الكفور
وفرق بين قولنا جزيته بسبب كذا وبين قولنا ا يجزى بذلك
الجزا الا من كان بذلك السبب ولتغايرهما يصح ان يجعل الثانى علة
للاول فيقال جزيته بذلك السبب ا ان ذلك الجزا لا يستحقه الا
من اتصف بذلك السبب ولكن اختلاف مفهوميهما لا ينافى تاكيد
احدهما بالاخر للزوم بينهما معنى والتاكيد الواقع فى جعل الكفر
سببا لذلك الجزا مناسبا هنا لما فيه من الزجر عنه المناسب للتقبيح
لشانه على وجه التاكيد وانما قال على وجه لانه ان تاول على وجه
اخر وهو انه يراد وهل يجازى اى يعاقب مطلق العقاب ا الكفور
لا يفيد كونه عقابا مخصوصا جرى مجرى المثل فى الاستقلال فيكون

من الضرب الثانى الاتى لعدم ارتباطه بما قبله لا يقال فح لا يكون
ما قبله لعدم دلالته على معناه لان الاول تضمن عقابا مخصوصا
والثانى مطلق العقاب لانا نقول الحصر يقتضى ان العقاب الا للكفور
مطلقا فيصدق هذا بالعقاب المتقدم ولو لم يتقيد به وصدقه
به يوجب تاكيده فى الجملة قيل ان الوجه الثانى مبنى على ان الجزا
يطلق على المقابلة بالفعل ان خيرا فخير وان شرا فشر ولو كان معنى
فى مقابلة الكفر كان هذا كما وهذا يقتضى ان الوجه الاول مبنى على
ان الجزا يراد به العقوبة فقط وهذا البناء لا تظهر له صحة لصحة
ان يكون المعنى على ان الجزا يراد به العقاب وهل يعاقب ذلك فيكون
من الاول او يكون المعنى وهل يعاقب مطلق العقاب فيكون من
الثانى ولصحة ان يكون المعنى على ان الجزا يراد به المكافات فى الجملة
وهل يكافى بتلك المكافاة المخصوصة الا الكفور فيكون من الاول
ايضا او يكون المعنى وهل يكافى بالشر مطلقا الا الكفور فيكون من
الثانى وغايته ان المكافاة على الثانى تقيد بالشر وتدل عليه
المقابلة بالكفر ولا محذور فى ذلك ولا توقف ارادة العقاب بها
على الجملة الاولى حتى تكون من الاول جزما لان ذلك الكفور يدل
على تلك الارادة فصح الاستقلال فليتامل نحو قوله تعالى وقل
جا الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا ولا يخفى ان الجملة
الثانية وهى ان الباطل كان زهوقا لا توقف لمعناها على الاول
وقد تضمنت معنى الاول وهو زهوق الباطل اى اضمحلاله واذهابه
ومفهوم النسبتين مختلف لان الثانية اسمية مع زيادة التاكيد
فيها فيصدق عليه اسم الضرب الثانى من التذييل وتاكيد زهوق
الباطل مناسب هنا لما فيه من مزيد الزجر عنه والايماس من احكامه

الموجبة

جعلنام

الموجبة للاغترار به وقد اجتمع الضربان فى قوله تعالى وما كان لبشر
من قبلك الخلد افاين مت فهم الخالدون كل نفس ذايقة الموت
فجملة كل نفس ذايقة الموت من الضرب الثانى لاستقلالها وذلك ظاهر
وجملة افاين مت فهم الخالدون من الاول لارتباطها بما قبلها لان الفا
للترتيب على تقتضيه الاولى اذ كانه يقال اينتفى ذلك الحكم الذى
هو ان لا خلود لبشر بالنسبة اليهم فيترتب انك ان مت فهم الخالدون
والاستفهام انكارى اى لا ينتفى ذلك الحكم فلا يترتب انك ان مت
فهم الخالدون وهو اى التذييل مطلقا ينقسم ايضا قسمة اخرى ودل
على ان المراد التذييل الاصل دون القسم الثانى منه ولو كانت الامثلة
الاتية انما جرت عليه لفظة ايضا لانها تدل على الرجوع الى القسمة
وانما تقدمت فى مطلق التذييل وهذا هو المتبادر ولو كان يمكن
بالتكلف ان يكون المعنى وهو اى القسم الثانى ينقسم ايضا زيادة
على قسمة التذييل مطلقا لكن المعنى الاول هو المراد لتبادره
من لفظه ايضا ومن توهم المعنى الثانى نظرا الى المثال ورعى الاحتمال
المذكور وانما انقسم مطلق التذييل قسمة اخرى لانه تقدم انه
نكتة التاكيد حين يقتضيه المقام وهو اما ان يجى لتاكيد مطلق
منطوق الجملة المتقدمة والمراد بالمنطوق هنا ان تشترك الفاظ
الجملتين فى مادة واحدة ولو كانت النسبة فى نفسها مختلفة بان
تكون فى احداهما اسمية مؤكدة وفى الاخرى فعلية لا ان يكون لفظ
الجملة الاولى نفس لفظ الثانية حتى يقال ليس هنا تاكيد منطوق
وقد تقدم ما يدل على ان هذا هو المراد ويدل على ذلك ايضا اشارة
الى التمثيل به هنا ايضا بقوله كهذه الاية وهو قوله تعالى وقل جا
الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا فان الموضوع فى

الجملتين واحد والمحمول من مادة واحدة وهو الزهوق فقوله
ان الباطل كان زهوقا منطوق في الجملة الاولى على هذا واما انه
لتاكيد مفهوم اى مفهوم الجملة الاولى بان لا تشترك اطراف الجملتين
في مادة واحدة مع اتحاد صورة الجملتين في الاسمية والفعلية
اولا وذلك بان تفيد الجملة الاولى معنى ثم يعبر عنه بجملة اخرى
مخالفة في الالفاظ والمفهوم للاولى وذلك كقوله ولست بفتح
التاء على انه ضمير المخاطب بمستبق اى لست تبقى اخا لنفسك تدوم
لك مودته وتبقى لك مواصلته حال كونك لا تلمه من الم الشئ
جمع بعضه الى بعض على شعث اى لا تضم ذلك الاخ اليك على ما فيه
من الشعث وهو في الاصل انتشار الشعر تعهده بالاصلاح والدهن
فتكثر اوساخه واستعير هنا للاوساخ المعنوية وهو الاوصاف
الذميمة المرضية للتفرق والترك ووجه الشبه الاستقباح وعلة
الجريان على النمط المستحسن فمنطوق هذا الكلام على ما اعربنا
جملة لا تلمه من انها حال من التاء ان الانسان اذا كان على هذه
الحالة وهو انه لا يضم اليه من يطلب مودته واخوته على ما فيه من
الخصال الذميمة فلا يبقى لنفسه اخا في الدنيا وانما قلنا في الدنيا
لان النكرة في سياق النفي تعم ومعلوم انه لو وجد في الدنيا مهذب
كثير وذو اخلاق طيبة مرضية لم يصدق هذا الكلام على
عمومه لانه بعد ان يكون بهذه الحالة بان لا يضم اليه اخا يشعث
يجد اخا اخر مهذبا فلا يصدق ان يكون بهذا الوصف فلا يبقى
لنفسه اخا فلزم من معنى هذا الكلام انه لا مهذب الاخلاق
في اهل الدنيا اذ ليس الحديث عن اهل الاخرة ثم اكد هذا المعنى
اللازم المفهوم من هذا الكلام بقوله اى الرجال المهذب ه

و

والاستفهام للانكار فخرجناه الى المهذب الاخلاق في الدنيا من الرجال
تاكيد نفي الكمال من الرجال مناسب في المقام لان فيه مزيد الحث
على الصبر على الجفا من الاخوان الا يبقى الانسان بلا اخ وذلك ليلا
يتوهم ان ترك الصبر على الجفا ربما كان معه وجود اخ فيكون مهذبا
في اصله فلا يحتاج معه الى الصبر وانما جعلنا هذا المفهوم الذي
دل على قصده قوله اى الرجال المهذب مترتبا على ما اعربنا
به جملة لا تلمه على شعث لانا لو جعلناها نعتا لاخ او حالا منه
لورود ذلك بعد النفي لم يتضح من الكلام ذلك المفهوم لانه يصير المعنى ح
كل اخ موصوف بانه على شعث او كان على حال كونه على شعث لا
تبقيه لنفسك ان لم تلمه على شعثه ولا شك ان هذا المعنى لا
يقتضي ان المهذب وانما يقتضي ان غير المهذب لا بد معه من الصبر
واما غيره فلا يحتاج معه الى الصبر فيصح ولو لم يبق غير المهذب
ان يبقى المهذب وانما قلنا غير واضح لانه قد يدعى انه مفهوم
باعتبار ما جرت به العادة على العموم اى لا مهذب من الرجال
ينتفع في كونه غير مفهوم من اللفظ وكلامنا فيما يفهم من اللفظ
ليكون ما بعده تاكيد نعم قد تجعل العادة قرينة فيفيد ما ذكر
على بعد وعدم وضوح واما بالتكميل اى يكون الاطناب اما
لايضاح واما بكذا واما بالتكميل ويسمى هذا النوع من الاطناب
الاحتراس ايضا اى زيادة على تسميته بالتكميل اما تسميته با
فلتكملة المعنى به فع خلاف المقصود عنه واما تسميته بالاحتراس
فمن باب حرس الشئ حفظه وهذا فيه حفظ المعنى ووقايته
من توهم خلاف المقصود لان ما اوتي به فيه يحترز به عن خلاف
المقصود ولهذا يعرف بانه هو ان يوتى بما اى بقول يدفعه اى

لقلة

لتكميل

يدفع ذلك الإيهام سواء كان ما اوتى به فى وسط الكلام او فى اخره
وسواء كان جملة اوغيرها فيكون بينه وبين الايغال عموم من وجه
لاجتماعهما فيما يكون فى الختم لدفع خلاف المقصود وانفراد الايغال
فيما ليس فيه دفع خلاف المقصود كما فى قولها وان صخرا الخ وانفراد
التكميل بما فى الوسط كما فى قوله فسقى ديارك الخ ويكون بينه وبين
التذييل عموم من وجه ان صح مجامعة التوكيد الكائن بالتذييل
لدفع الايهام لزيادة التكميل بما يكون بغير جملة وزيادة التذييل
بما يكون لمجرد التوكيد الخالى عن دفع الايهام وان لم يجعل التوكيد
جامعا لدفع الايهام فهما متباينان والحق ثبوت الفرق بين دفع
ما يوهمه الكلام وبين توهم السامع ان الكلام مجاز او دفع غفلة
عن السماع او دفع السهو فلا يستلزم التذييل التكميل اعم من
التذييل مطلقا وايضا لو فسر بما يقتضى عمومه بالاطلاق للتذييل
لاستغنى به عنه وهو بيان التكرار والايغال والتذييل لهما وقد
مثل لدفع خلاف المقصود وهو غير جملة فى وسط الكلام فقال
كقوله اى كقول طرفة فسقى ديارك غير مفسدها صوب الغمام
وديمة تهمى فقوله صوب الغمام اى نزول المطر فاعل يسقى وقوله
غير مفسدها حال منه مقدمة عليه ولما كان نزول المطر قد
يودى الى الفساد لشدته وعمه كما يومى لذلك قوله ديمة لانها هى
المطر الدايم زاد قوله غير مفسدها دفعا لذلك وقوله تهمى بمعنى
تسيل ثم هذا انما هو اذا اريد بالصوب النزول واما اذا اريد
به ان يكون على قدر النفع كما قيل لما كان الكلام من التتميم وسياتى
اذ لا ابهام ولكن هذا خلاف المعلوم المشهور فى الصوب وورد
على هذا الكلام ايضا ان الدعا بالسقى وقرينة المدح تدل على

الايضاح
مابينهم

ان

ان المراد ما لا يضر فلا يوهم خلاف المقصود ورد بان الكلام يستحسن
فيه الاحتراس فى الجملة ولو بالنظر الى اصله نظرا الى عدم التقويل
وعلى القرائن فيناسب الاتيان بما يدفع ما قد يتوهم لا سيما وذكر
الدايمة والديار يويد الايهام لان السمر النافع هو ما يكون للزرع
والخطر فى مثل هذا السهل لان ذلك يعتبر فيه ما يعرض فى الحال
ولذلك اذا اعتبر المراد فى مثله لم يوت بالاحتراس كما فى قوله وما زال
منهلا بجرعايك القطر ثم مثل لما فيه دفعه وهو فى الاصل غير وسط
فقال عاطفا على قوله نحو قوله تعالى فى مدح فريق من المومنين
وهم قوم ابى موسى الاشعرى كما ورد فى الحديث فسوف ياتى الله
بقوم يحبهم ويحبونه اذلة على المومنين فان الوصف بالذل للمو
منين
ملتهم
وهم مخيم لو كان المقصد به المدح بما يدل على موالات المومنين ومعا
يايرمنيهم لكن ربما يتوهم نظرا الى ظاهر لفظ الذل من غير مراعاة
قرينة المدح ان ذلك لضعفهم واستقاوتهم فدفع ذلك التوهم بقوله
اعزة على الكافرين فافاد لهم القوة والعزة وذلك يستلزم ان
ذلتهم للمومنين لتواضع منهم لهم وليس ذلك من ضعفهم ونفى قوتهم
والتواضع انما يكون من رفعة وانما يكون بدونها الصفة لا التواضع
واذا كان التواضع عن رفعة فالدلة التى وصفوا بها بالنسبة
عن العطف والرحمة لان الدلة الصادرة على الرفيع ليست كذلك
ان كانت مدحا والا كانت مكرا وخديعة ولما استلزمت هذه الدلة
معنى العطف ضمنت معناه فعديت بعلى لان العطف يتعدى بعلى
وعلى هذا يكون التجوز فى تضمن الفعل وعلى على بابها ويجوز
ان لا يراعى المتقدمين فى الدلة بل يبقى على معناها وانما لهم من القرائن
انها عن رحمة ثم تجوز فى استعمال على موضع اللام للاشارة الى

معناها الذى اقتضته القرائن وهو ان ذلك عن مرفعة لان حروف
الجر ينوب بعضها عن بعض والمعنيان المجموعان متلازمان ممتنع
والفرق بينهما وجود التضمين فى الفعل على الاول وانتفاؤه على
الثانى وانما استعمل الحرف فى موضع اخر فان قيل قوله تعالى اعزة
على الكافرين يدل على معنى مستقل لم يستفد مما دل على اصل المراد
مما قبله فكيف كان اطنابا قلنا ليس من شرط الاطناب ان لا يكون
فيه معنى مستقل بل يكون وجود الاطناب به اذا استقل لفظه بافادة
المعنى وكان فى افادته دقة مناسبة لايراعيها الا البلغاء دون الاوساط
حتى يكون مساواة وقد تقدم مثل هذا وايضا قد بينا ان الوصف
بالذلة حيث عديت بعلى فيه اشارة الى ان لهم عزة بالنسبة لغير
المومنين فالوصف بالعزة افادة ما قبله نوع افادة فليتامل واما
بالتتميم اى يحصل الاطناب اما بكذا واما بكذا واما بما يسمى بالتتميم
وهو اى التتميم ان يوتى فى كلام من وصف ذلك الكلام انه لا يوهم
خلاف المقصود بفضلة وهو ما ليس احد المسندين من الفضلات
المعلومة كالمفعول والحال والمجرور والتمييز والتوابع وليس
المراد ما يتم اصل المعنى بدونه حتى يدخل الجملة الزايدة على اصل
المراد كما قيل وانما لم يكن هذا هو المراد لوجهين احدهما ان كون
الشى مما يتم اصل المعنى بدونه ونعنى بالمعنى متعارف الاوساط
لا يختص اشتراطه بالتتميم فمتى كان هو المراد بالفضلة كانت
مستدركة لان كلام الاطناب كله اوتى فيه بفضلة بهذا الاعتبار
وثانيهما ان المفرع مثل فى الايضاح للتتميم بقوله تعالى لن تنالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون فقوله مما تحبون ليس فضلة بهذا
الاعتبار فلا يكون تتميما والمفرع جعله من التتميم وانما لم يكن

فضلة

فضلة بهذا الاعتبار لان الانفاق مما يحبون الذى هو المقصود
بالحصر ايتم اصل المراد به دونه اذ لا يصح ان يقال حيث اريد هذا
المعنى حتى تنفقوا فقط دون مما تحبون فتعين ان مراده بالفضلة
بعض هذه الفضلات واشك ان مما تحبون بعضها لانه مجرور
ولكن هذا الوجه الثانى لا يخلو عن بحث لانه اذا يجعل مما تحبون
مما يتم اصل المعنى بدونه لم يكن اطنابا اصلا فيكون التمثيل به
فاسدا فى اصله فلا يستشهد به فيجب حيث جعل اطنابا ان يدعى
ان اصل المعنى حتى تنفقوا الى يقع منكم انفاق وزيادة مما تحبون
ولو كان باعتبار القصد محتاجا اليه لا يكون من المساواة لان ما
يزيد لاجله من النكتة لا بد ان يدركها الاوساط وقد تقدم ان ذلك
هو مناط الاوساط وانما قلنا ان المقصود به اما يدركه ويراعيه
البلغاء فيه اشارة الى ان قيل البر لا يكون الا بغلبة النفس هم
وتحملها المشاق بالانفاق من المحبوب المشتهى بخلاف مطلق الانفاق
ولو كان فيه امر لا يبلغ لهذا المعنى وبه يعلم ان كون الشى مقصودا
فى الكلام بحيث لا يتم المراد من حيث انه مراد للمتكلم الا انه لا ينافى
كونه اطنابا فليفهم وقد تبين بحر التتميم انه مباين للتكميل لانه شرط
فى التتميم ان لا يوهم الكلام معه خلاف المراد بخلاف التكميل ومباين
للتذييل ان شرطنا فى الجملة ان لا يكون لها محل من الاعراب لان الفضلة
لا بد ان تكون فى محل من الاعراب وان لم نشترط فى الجملة الا ان يكون
لها محل من الاعراب ان كان بينه وبين التذييل عموم من وجه
لاجتماعهما فى الجملة التى لها محل من الاعراب وانفراد التتميم بغير الجملة
والتذييل بالتى لا محل لها من الاعراب واما الايغال فبينه وبين
التتميم عموم من وجه بمثل ما ذكر لانهما يجتمعان فى فضلة لم ترفع

ق

لم ير

ايهام خلاف المقصود وينفرد الايغال بالجملة التى لامحل لها وبما
فيه رفع ايهام خلاف المقصود وينفرد التتميم بما يكون فى اثناء
الكلام مما ليس لختم شعر ولا لختم كلام وقوله لنكتة تصوير وزيادة
بيان لانه كما يشترط فى الفضلة المأتى بها ان تكون لنكتة كذلك
كل ماحصل به الانبساط والامكان تطويلا ثم مثل للنكتة فقال وتلك
النكتة كالمبالغة فى المدح المسوق له الكلام وذلك نحو قوله تعالى
فى مدح الابرار باطعام الطعام ويطعمون الطعام على حبه وانما
يكون زيادة الفضلة التى هى المجرور هنا من المبالغة المذكورة فى
وجه مذكور فى الاية الكريمة وهى ان يكون الضمير فى حبه عايدا
على الطعام فيكون المعنى ويطعمون الطعام على حبه الناشئ عن
الحاجة اليه وهذا ابلغ فى المدح من مجرد اطعام الطعام ولو كان
مدحا ايضا وذلك لان الاطعام مع الحاجة يدل على النهاية فى التنزه
عن البخل المذموم شرعا واما ان اجريت الاية على وجهها فهو
ان يكون الضمير عايدا على الله تعالى فلا يكون المجرور مما يفيد
نكتة المبالغة بل اصل المراد اذا مدح باطعام الطعام الا ان
يكون لله تعالى فهو مما يحمل اصل المراد هذا اذا رجع الى المدح
الكاين بالنظر الى اهل الدنيا بل يقال يفيد فيه نكتة مطابقة لان
اطعامه حيث وجدت القضية بان لم يقصد الرياء والمجنة الله
تعالى مما يمدح به شرعا كما قيل ان الكرم الطبيعى مما يترتب عليه
الثواب ولو بلا نية فتامله واما بلا اعتراض اى يحصل الاطناب
اما بكذا واما بكذا واما بما يسمى بالاعتراض وهو اى الاعتراض ان
يوتى فى اثنا الكلام ويعنى بالكلام مجموع المسندين مع المتعلقات
والفضلات ولو بالعطف او ما يتركب من المسندين فقط او يوتى

يوتى

بوتى بين كلامين متصلين معنى اى متصلين من جهة المعنى ويعنى
بالصلة لها ان يكون الثانى بيانا للاول او تاكيدا له او بدلا عنه او معطو
عليه كما بينا على ذلك التمثيل الاتى بجملة واحدة وهى متعلق بان
يوتى اى هو ان يوتى بجملة واحدة فى اثنا الكلام او بين الكلامين او بوتى
فيما ذكر باكثر من جملة واحدة من وصف تلك الجملة انها لا محل
لها من الاعراب وكذا من وصف تلك الجمل حيث تعددت ان لا محل
لهن من الاعراب جزما وانما قلنا جزما ليعلم انما يقال من ان الاعتراض
من حيث انه نعت مثلا يكون له محل ومن حيث انه اعتراض لا محل له
كلام فاسد لنكتة اى بشترط ان تكون تلك الجملة او الجمل لنكتة
سوى دفع الايهام فخرج بعض صور التكميل وهو ما يكون بجملة او
نحو خارج من كون هذا فى الاستثنا للنكتة التى هى غير دفع الايهام
وذلك كالتنزيه لله تعالى المناسب فى قوله تعالى ويجعلون لله
البنات سبحانه ولهم ما يشتهون فقوله تعالى سبحانه جملة اذ هو
مصدر منصوب بفعل مقدر من معناه اى انزهه تعالى تنزيها
وهو فى اثنا الكلام لان قوله ولهم ما يشتهون معطوف على ما قبل قوله
سبحانه وقد تقدم ان اثنا الكلام يشمل ما بين المتعاطفين اى يجعلون
لله تعالى البنات ويجعلون لانفسهم ما يشتهون لانفسهم من الذكور
اى يثبتون ذلك وتعدى فعل الفاعل المتصل الى ضميره المتصل
جايز ان كان بحرف الجر ولو كان من غير افعال القلوب ويحتمل ان
يتاول الجعل بما يرجع به الى افعال القلوب والتنزيه هنا غاية
فى المناسبة لزيادة تاكيد فى عظمته تعالى وبعده عما اثبتوا فيزداد
به البشاعة فى قولهم المقصود بيانها فى نسبة البنات اليه تعالى
ونسبة البنين لانفسهم لان سوق الكلام لبيان هذه البشاعة

والتنزيه الواجب بوكده مع ان التنزيه عنه ذكر النقص مناسب
مطلقا ولو لم يكن لتاكيد الشناعة ولو اعرب ولهم ما يشتهون جملة
حالية بان يكون التقدير ويجعلون لله البنات والحال ان لهم ما
يشتهون من البنين لم يبلغ منزلة افادة هذه الشناعة المستفادة
من العطف الموكدة بالتنزيه وذلك لان المعنى حينئذ انهم اعتقدوا هم
النقص حال كونهم موصوفين بالكمال وليس فيه الا انهم ما قاموا
بحق الشكر حيث تكلموا بالباطل مع ان سيدهم جعلهم بحال الكمال
في الاولاد فليس فيه من الشناعة ما في نسبتهم ما هو غير كامل هم
لسيدهم ونسبتهم ما هو كامل لانفسهم وجعلهم البنين لانفسهم بمعنى
نسبتهم لانفسهم استحقاق البنين او نسبتهم تحقق البنين لهم
وقد علم من تفسير هذا اللقب كغيره مما ياتي ومما تقدم ان اصل
تلك الالقاب المعاني المصدرية وان اطلاقها على الالفاظ بالتبع
وقد تقدم التنبيه على مثل هذا في اول الالقاب وكالدعا المناسب
للحال في قوله اي في قول عوف الشيباني يشكر ضعفه ان الثمانين
سنة التي مضت لي من عمري وبلغتها اي وبلغك الله اياها قد
احوجت سمعي لما انقل بصيرها الى ترجمان وهو من يفسر لسمع ما
يقال بامهر من الصوت الاول والترجمان يجمع على تراجم كزعفران
وزعافر وهو بفتح التاء وربما ضمت لضمة الجيم فقوله وبلغتها
دعا للمخاطب بابلاغه ثمانين سنة والعاوفيه واو الحال اعتراض
وليست عاطفة والحالية وربما تلبس بالحالية لصحة معنى كل
منهما في المقام ويكون الفرق بينهما بقصد التقييد للعامل في الحالية
والتنبيه على امر مستقل مناسب في الاعتراضية كما في قوله
تعالى ثم اتخذتم العجل من بعده وانتم ظالمون ثم عفونا عنكم فان

وجود

قدر ان المعنى اتخذتم العجل حال كونكم ظالمين بوضع العبادة في
غير محلها كانت لتقييد العامل فكانت واو الحال وان قدر انتم
قوم عادتكم الظلم حتى يكون تاكيد الظلمهم بامر مستقل لم يقصد
ربطه بالعامل ولا كونه في وقته كان اعتراضا فالفرق بينهما
دقيق كما لا يخفى من هذا التركيب فجملة وبلغتها اعتراضية وهي
دعاء والنكتة كون الدعا للمخاطب مما يسره ويستجلب اقباله
حيث دعا له بما يتمناه كل احد من طول العمر مع مناسبة ان
ما ادعى من ثقل السمع اذ بلغتها المخاطب صدقه في ذلك تصديقا
حسيا ولا يقال في هذا الدعا دعا بالضعف فلا يناسب ما سبق
من اجله من ادخال السرور على المخاطب لان الفبطة في طول
العمر يتروح معها الضعف لعدم امكانه الا به وكالتنبيه للمخاطب
على امر يوكد الاقبال على ما امر به ما فيه مسوغ في قوله اي
الشاعر واعلم فعلم المرء ينفعه ، ان سوف ياتي كل ما قدرا
فان قوله ان سوف ياتي مخففة من الثقيلة وضمير الشان مستكن
بعدها اي واعلم ان الشان هو هذا وهو ان كلما قدر سوف ياتي
وامر المخاطب بهذا العلم وهو اه المقدر لابد منه طال الزمان او
قصر وان ذلك مما يسهل عليه الصبر والتفويض وترك منازعة
الاقدار في امره حيث علم ان ما قدر ياتيه وان لم يطلبه وما
لم يقدر له لا ياتيه وان طلبه وهذا الامر المامور بعلمه اكد
الامر بالتنبيه له بالجملة الاعتراضية وهي قوله فعلم المرء ينفعه
لان هذا مما يزيد تنبيها على طلب العلم حيث افاد ان علم الانسان
بالشي ينفعه فجا في غاية المناسبة فالنكتة فيه التنبيه على
امر يوكد الاقبال على ما امر به على ما تقدم والفا فيها اعترا

في الحقيقة

ضية

ومع ذلك لا تخلوا هنا عن شائبة السببية اذ كانه يقول وانما
امرتك بالعلم بسبب ان علم المرء ينفعه واذا علم ان الاعتراض هو
ما يكون بجملة لا محل لها من الاعراب فى الاثنا على انه يباين التتميم لان
التتميم انما يكون بفضلة والفضلة لا بد لها من المحل والاعتراض لا
محل له فقد اتباين فى اللوازم وهو يفيد تباين فى الملزومات
ويباين التكميل ايضا لانا شرطنا فى التكميل ان يكون لدفع ما يوهم
خلاف المقصود وفى الاعتراض ان يكون لغير ذلك الدفع فتباين
لان ما هما فلزم تباينهما وتباين الايغال ايضا لانه شرط فى الايغال
ان لا يكون الا فى اخر الكلام وشرط فى الاعتراض ان لا يكون الا فى اثنا
الكلام او بين كلامين متصلين ومن هنا علم ان لا يكون الكلام الذى
يختمه الايغال لا بد ان يرتبط بما بعده ارتباط كلامى الاعتراض
ويشمل بعض صور التذييل لان الشرط فى التذييل كونه بجملة عقب
اخرى يفيد كونها للتاكيد من غير اشتراط كون تلك الجملة المعقب
بها لها محل او لا ومن اشتراط كونها بين كلامين متصلين ام لا فقد
دخلت فيه الصورة التى تكون الجملة فيها لا محل لها من الاعراب
وجاءت بين كلامين والاعتراض يشملها لانه قد يكون بين كلامين
متصلين لا محل له والنكتة يجوز ان تكون هى التوكيد فى الاعتراض
فيكون بينه وبين التذييل عموم من وجه لاجتماعهما فى هذه
الصورة وانفراد التذييل بما لا يكون بين كلامين متصلين وانفراد
الاعتراض بما لا يكون للتاكيد وبعض الناس فهم ان التذييل لما لم
يشترط فيه ان يكون بين كلامين اختص بكونه لا بين كلامين متصلين
وقد غلط ما حتى لان عدم اشتراط الشئ ليس هو باشتراط لعدمه
فقولنا التذييل لا يشترط فيه كونه بين كلامين متصلين ليس

شرطا

شرطا لكونه فى غير المتصلين عما لا يخفى فهو ايضا يخفى كما لم يشترط الكون
بين المتصفين لم يشترط فيه الكون بين غيرهما وهو واضح ويكون
بينه وبين الايضاح والتكرير عموم من وجه ايضا اذ لم يشترط فى
تكتته كونها غيرهما ولا اشتراط فيهما كونهما بغير الجملة التى لا محل
لها ولا كونهما فى غير التوسط المذكور فى الاعتراض فيجتمع مع الايضا
فيما يكون فى الاثنا فى الجملة التى لا محل لها وينفرد الايضاح فيما يكون
لغير بيان الايضاح وعلى التكرير فيما يكون للتقدير والتوكيد بالجملة
التى لا محل لها فى الاثنا وينفرد الاعتراض فيما يكون بغير توكيد والتكرير
فيما لا يكون فى الاثنا فتامله ثم اشار الى مثال من هذا الاعتراض
وهو ما كان اكثر من جملتين بين كلامين لما فيه من بعض الخفا فقال
ومن جملة ما جا منه اى من الاعتراض حال كونه واقعا بين كلامين
وقد تقدم انه لا بد ان يكونا متصلين وهو اى والاعتراض نفسه
الواقع بين الكلامين اكثر من جملة واحدة ايضا يعنى انه اكثر من
جملتين كما اذا وقع ذلك الاعتراض فى اثنايه اكثر من جملة واحدة
قوله تعالى هو مبتدا اخبره المجرور الذى هو قوله تعالى وما جا
اى ومن جملة الاعتراض الاتى على الوصف المذكور ما جا فى قوله
تعالى فاتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب
المتطهرين نساؤكم حرث لكم فقوله تعالى ان الله يحب التوابين ويحب
المتطهرين اعتراض بين كلامين احدهما قوله فاتوهن من حيث
امركم الله وثانيهما قوله نساؤكم حرث لكم وهما متصلان على ما سيتبين
الان وهذا الاعتراض اكثر من جملتين لان الله يحب التوابين جملة
ويحب المتطهرين اخرى بنا على ان المراد بالجملة ما اشتمل على
المسند والمسند اليه ولو كانت الثانية فى محل المفرد هنا اذ اقدر

كما هو الظاهر انها معطوفة على يحب التوابين واما اذا بنينا على
ان المراد بالجملة وهو الاقرب ما يستقل بالافادة فانما يتبين
كونه اكثر من جملتين اذا قدر عطف ويحب المتطهرين على مجموع
ان الله يحب التوابين اما بتقدير الضمير على انه مبتدا اى وهو
يحب المتطهرين او بدون تقديره لانها ليست في محل مفرد حينئذ
ولو احتوت على ضمير عايد على ما في الاولى واما اذا قدر على هذا البنا
عطفها على يحب التوابين فلا يخفى انه ليس هنا جملتان وانما
قلنا ان جملة فاتوهن من حيث امركم الله مع جملة نساؤكم حرث
لكم كلاما ان متصلان لان الثانية بيان الاولى والى ذلك اشار بقوله
فان اى انما كانا متصلين لان قوله نساؤكم حرث لكم يفيد الاخبار
عن النساء بانهن ملحقات بمحل الحراثة الحسية في طلب ما ينموا
منهن بالقاء ما هو كالبذر وفي كونهن اصلا لذلك النمو وتلك
النشاة وفي ذلك تنبيه على الغرض الاصلي منهن وهو طلب
الفلة منهن وهو النسل كما تطلب الفلة من الحرث الحسي فاذا فهمت
الحكمة الاصلية وهي طلب النسل الذي هو اهم الامور منهن لما
فيه من بقاء النوع الانساني المترتب عليه تكثير خيور الدنيا والاخرة
فهم ان الموضع الذي يطلب منه ذلك النسل هو الذي يطلب الاتيان
منه شرعا لتلك الحكمة فلزم من هذا الكلام فاتوهن من مكان
الحرث وهو اى مكان الحرث معلوم وهذا المفهوم من هذا الكلام
بيان لقوله تعالى فاتوهن من حيث امركم الله لما فيه من الاجمال
لان حيثية الاتيان فيه مبهمة فيكون تعلق الامر بالاتيان من تلك
الحيثية فيها وقد فسر بهذا اللازم وهو فاتوهن من مكان الحرث
فهذا الكلام باعتبار هذا اللازم له بيان للاول فيكون متصلا

معه وهو اما ان يجعل عطف بيان له حقيقة بنا على جواز
ورود ه في الجمل التي لا محل لها او يجعل مثله في افادته ما يفيد
كما تقدم في باب الفصل والوصل واذا كان منفصلا معه كان ما بينهما
وهو قوله تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين اعتراضا
والنكتة فيه الترغيب فيما امر وابه الذي من جملة الاتيان من
مكان الحرث والتنفير عما نهوا عنه الذي من جملة اتيانهن من
غيره لان الاخبار بمحبة الله تعالى للتايب عما نهى عنه الى ما امر
به والمتطهر من اراد ان الالتباس بالمنهي بسبب التلبس بالتوبة
الى المامور مما يوكد الرغبة في الاوامر وترك النواهي من جملة
نكت الاعتراض زيادة تاكيد في امر متعلق للشيئين بالنسبة
الى احدهما المزيد اولويته ذلك الاحد منهما كما في قوله تعالى ووصينا
الانسان بوالديه حملته امه وهنا على وهن وفصاله في عامين
ان اشكر لي ولوالديك فان اشكر لي ولوالديك باعتبار الوالدين
بيان وتفسير لوصينا الانسان بوالديه وجملة حملته امه وهنا
على وهن وفصاله في عامين اعتراض يفيد تاكيد شكر الوالدة
وهي احد الامرين المتعلق بهما التوصية بالشكر لدالته على ان
الوالدة لها مزيد التعلق به وشدة الارتباط بمشقة القيام
به فاستحقت بذلك اولويتها بالشكر قضا لحقها واداء لشكر
فعلها وفي عطف شكر الوالدين على شكره تعالى ايما الى ان شكر الوا
متاكد على حقوق سايرالعباد وان شكره تعالى اوكد من كل حق واحق
ان يقدم حتى على الحق الذي يحمل عليه غالب الشفقة والرحمة
ومن نكت الاعتراض الاستعطاف والمطابقة كما في قول ابي الطيب
وخفوق قلبي لو رايت لهيبه ٭ يا جنتي لرايت فيه جهنما

صنا

لديه

فان يا جنتى اعتراض بين الشرط والجواب للمطابقة بين الجنة وجهنم
والاستعطاف بمحبوبه بالاضافة الى اليا وتسميته جنة ليرق له فيجيبه
فينجيه من جهنم التى فى فؤاده بالوصال ثم ان النسبة المبينة للاعتراض
باعتبار الالقاب السابقة انما هى بالنسبة لما قاله قوم امرؤ
فى تفسيره وهو الذى مر عليه المصنف واما ان اعتبرت نسبته
فيما قاله فى تفسيره قوم امرؤ فلا يكون الامر كذلك واليه
اشار بقوله وقال قوم قد تكون النكتة فيه اى فى الاعتراض
غير ما ذكرانفا والمذكور انفا هو انها تكون غير دفع ايهام خلاف
المراد وغير دفع الايهام انما يغايره نفس دفع الايهام فالنكتة
فيه على هذا تكون نفس دفع الايهام وتكون غيره ثم القايلون
بتعميم النكتة فيه بمعنى انها تكون دفع الايهام على تكون غيره هم
افترقوا فرقتين من بعضهم اى فرقة منهم وقوعه اى وقوع
الاعتراض اخرا اى فى اخر جملة من وصف تلك الجملة انها لا تليها
جملة متصلة بها اصلا بان لا يوتى بعد الاعتراض لحمله على بدل
او بيان او تاكيد لما قبله او عطف عليه فيكون الاعتراض على هذا
فى اخر الكلام بحيث لا تكون بعده جملة اصلا او تكون بعده ولكن
ليس بينها وبين ما قبلها اتصال معنوى او عطفى كما يكون بين
كلامين متصلين معنى او عطفا وهذا الاصطلاح كما قيل مذكور
فى مواضع من الكشاف فالاعتراض على مذهب هذه الفرقة يقال
فى تعريفه هو ان يوتى فى اخر الكلام او فى اثنايه او بين كلامين
متصلين او غير متصلين بجملة او اكثر لا محل لها من الاعراب لنكتة
سواكانت دفعا للايهام او غيره وزيادة قولنا لنكتة على هذا
التصوير للاحتراز عما ان الاطناب كله لنكتة بخلاف التعريف

السابق

السابق فزيادة نكتة غير دفع الايهام لاخراج ما ليس كذلك
من انواع الاطناب وذلك ظاهر وعلى هذا التعريف تكون نسبته
لما تقدم مخالفة لنسبته له السابقة فاشار الى بيان بعض
تلك المخالفة فقال فيشمل الاعتراض بهذا التفسير المقتضى
لصدقه على ما لا محل له من الاعراب من الجمل الموكدة لما قبلها
سواكانت فى اخر الكلام او فى اثنايه التذييل بجميع صوره
لان التذييل يشترط فيه ان يكون بجملة لا محل لها من الاعراب
ولو لم يذكره المصنف صراحة فيما تقدم وقد اشار الى اشتراطه
بالمسئلة لان جملة فيها لا محل لها من الاعراب فيكون معناه
على هذا تعقيب جملة باخرى لا محل لها من الاعراب للتاكيد
والاعتراض على هذا صادق عليه اذ لا يخرج عنه ما يكون فى اخر
الكلام لعدم اشتراطه فيشمله جميعها ويزيد عليه بما ليس للتاكيد
وعليه يكون ذكر التذييل مع شمول الاعتراض له لمجرد بيان انه
بعض صور الاعتراض وهى التى تكون النكتة فيها التوكيد تسمى با
ليقين
والافكان ينبغى الاستغناء عنه بالاعتراض عنه واما اذا بنى على
ما اقتضاه ظاهر تفسير المصنف للتذييل فانه يكون بين الاعتراض
وبينه عموم من وجه لاجتماعهما فيما لا محل له من الاعراب وهو
للتاكيد وانفراد الاعتراض بما ليس للتاكيد والتذييل بما له محل
وقد تقدم مثل ذلك فى التفسير الاول ويشمل بهذا التفسير ايضا
بعض صور التكميل وقد تقدم انه يباينه على التفسير الاول
فبينه وبين الاعتراض على هذا عموم من وجه لاجتماعهما فى الصور
المشمولة للاعتراض وهى ما يكون بجملة لا محل لها من الاعراب
فان التكميل كما تقدم يجوز ان يكون بجملة وبغيرها والجملة فيه

تكون مما له محل ومما لا محل له فاذا لم يشترط فى الاعتراض ان تكون
النكتة غير الابهام صدقا فيما فيه دفع الابهام وهو جملة لا محل لها
وينفرد الاعتراض فيما يكون لغير دفع الابهام من الجمل والتكميل
بغير الجملة وبما لها محل واما النسبة بينه وبين سائر الالقاب وهى
التتميم والايغال والايضاح والتكرير على هذا التفسير فتوخذ
من تفسير كل منها فاما الذى بينه وبين التتميم كما تقدم لا يكون
الا بفضلة والفضلة لا بد ان يكون لها محل من الاعراب بان تعرب
لغطا او تقديرا والاعتراض على هذا التفسير ليس بشرط
كونه جملة لا محل لها من الاعراب فتباينا لاستلزام التتميم محلية
الاعراب والاعتراض عدمها واما الايغال فالنسبة بينه وبين
الاعتراض العموم من وجه لانه لم يشترط فى الاعتراض كونه فى الاثنا
او بين كلامين متصلين ولا كونه فى غير الشعر ولم يشترط فى
الايغال كونه بغير جملة ولا كونه مما له محل فقد ان يجتمعا فيما هو
ختم الشعر او الكلام بجملة لا محل لها وينفرد الايغال بالفضلة غير
الجملة وبالجملة التى لها محل وينفرد الاعتراض بما ليس ختما بل هو
فى الاثنا او البين واما الايضاح والتكرير فقد لك اجتماعه معهما
فى الجملة التى لا محل لها وهى للايضاح او التاكيد وينفرد الاعتراض
عنهما بما يكون لغير التاكيد والايضاح وينفرد ان عنه بما يكون
مفردا او له محل من الاعراب وجوز **بعضهم** اى بعض التاويلين
بان الاعتراض لا يشترط فى نكتته ان تكون غير دفع بل يجوز ان تكون
نفس دفع الابهام **كونه** اى جوز ذلك البعض كون الاعتراض **غير**
جملة يعنى من غير تجويز كونه اخرا فيكون الاعتراض عندها واهو
ان يوتى فى اثنا الكلام او بين كلامين متصلين معنى بجملة او غيرها

لنكتة سواء كانت دفعا للابهام ام لا فيشمل الاعتراض بهذا التفسير
الاخير **بعض صور التتميم** و**بعض صور التكميل** وهى الصور التى
يقع التتميم او التكميل فيها بين كلامين متصلين او فى اثنا الكلام فى
يكون بينه وبينها عموم من وجه لاجتماعه معها فى هذه الصور المشتمو
له وانفراده عنها بما يكون لغير دفع الابهام وهو غير فضلة وانفرادها
عنه بما يكون اخرا وهو جملة لدفع الابهام بالنسبة للتكميل او فضلة
بالنسبة للتتميم واما نسبته على هذا التفسير من سائر الالقاب
وهى التذييل والايضاح والتكرير والايغال فهى ظاهرة مما تقدم من
تفاسيرها ايضا اما الايغال فبينه وبين الاعتراض على هذا التفسير
التمايز لانا شرطنا فيه ان يكون فى الاثنا او البين وشرطنا فى الايغال
ان يختتم به الكلام او الشعر وهما لا يجتمعان واما التذييل فبينه وبينه
عموم من وجه فيجتمعان فيما يكون فى البين او فى الاثنا وهو جملة
لا محل لها على تفسير التذييل بذلك او مطلقا ان لم يفسر بذلك على
ظاهر تفسير الخ كما تقدم وينفرد الاعتراض بما يكون لغير التوكيد
او يكون فضلة وينفرد التذييل بما لا يكون فى اثنا الكلام وبين كلا
بل يكون اخرا وكذا بين الايضاح والتكرير فيجتمع معهما فيما لا يكون
فى البين او فى الاثنا للايضاح او يكون تكرار التاكيد لانه لم يشترط فى
التكرار كونه اخرا كما لم يشترط فى الايضاح وينفرد ان عنه بما لا يكون
فى البين او فى الاثنا وينفرد عنهما بما يكون غير ايضاح وتاكيد وذلك
ظاهر وهذا تفسير تمام الكلام فى تفسير الالقاب السبعة وهى بيان
النسبة بينها وهى الايضاح والتكرير والايغال والتذييل والتكميل
والتتميم والاعتراض ولم اتعرض فيما تقدم لذكر الخاص بعد العام
لظهور امره بالنسبة الى سابقيها وذلك لظهور مخالفته غير

التتميم والايغال والاعتراض وملاقاته لهذه الثلاثة فى بعض الصور
وانما تركنا بيان النسبة بينها جميعا ليعلم ما يصح الاستغنا به عن
غيره باعتبار المعانى ولتزداد البصيرة فى فهمها وتسحة القريحة
فى تفصيلها والله اعلم بامده التوفيق ثم اشار الى ان الاطناب يقع
بغيرها فقال عاطفا على ما تقدم واما بغير ذلك اى الاطناب
يحصل اما بما تقدم من معانى الالقاب السبعة واما بغير ذلك فهو
معطوف على قوله اما بالايضاح بعد الابهام ثم مثل لما كان الاطناب
فيه بغير ذلك فقال وذلك كقوله تعالى الذين يحملون العرش ومن
حوله يسبحون بحمد ربهم اى يسبحون ملتبسين بالحمد بان يقولوا
سبحان الله وبحمده ويؤمنون به اى بربهم فانه اى فان الشان والامر
هو هذا الكلام وهو قوله لو اختصر اى لو اوقع اختصارا والمراد به
بالاختصار هنا المساواة لانه يطلق عليه كما تقدم لم يذكر قوله تعالى
ويؤمنون به ولو لم يذكر كان مساواة ولهذا قلنا ان المراد بالاختصار
هنا المساواة ولما قلنا ان زيادة ويؤمنون به اطنابا لان ايمانهم معلوم
لا ينكره اى لا يجهله من يخاطب بهذا الكلام وهو من يثبتهم فلا حاجة
الى الاخبار به العلم به عند المخاطب ولكن حسن ذكره اى ذكر قوله
تعالى ويؤمنون به اظهار شرف الايمان المدلول لجملة يؤمنون به
لانها سيقت مساق المدح فاوتى بتلك الجملة لاظهار شرف مدلولها
ترغيبا فيه حيث مدح به الملائكة الحاملون للعرش ومن حوله
ولما كانت فى هذه النكتة كان اطنابا بالتطويل وهذا كما يوصف
الانبيا بالصلاح لقصد المدح به مع العلم بصلاحهم ترغيبا فى الصلاح
قيل يحتمل ان يكون للرد على المجسمة لان المدح يشعر بخروجه
على الايمان بالمعتاد فكانه يقال هم ممدوحون بالايمان به كما ينبغى

من

من كونهم تنزهوه عما يعتاد اذ ليس على الاوضاع الجسمية الفريبة
الى الادراك كما ان به على هذا الوجه الفاسد من لم يعتقد بهذا يهم
وانما قلنا ان الخطاب بهذا الكلام لمن لم يثبتهم ليكون ذكر الايمان
اطنابا للفايدة السابقة لان غيرهم لا ينتفع بهذا الخطاب فلا يقصد
به اذ لا يجهلهم ذلك على الرغبة فى الاعتداد بهم فى التسبيح والايمان
على وجهه والاستغفار لمن فى الارض بخلاف من يثبتهم فيخاطب
به ليهتدى بهم فيما ذكر وكون هذا الاطناب من غير الوجه
السبعة ظاهر ان جعلت الواو للعطف فى ويؤمنون به لان
لان كل ما تقدم لم توجه فيه واو عطف الا فى عطف الخاص على العام
وليس هذا منه وينبغى لنا ان نعرضه على كل من المعانى السبعة
حتى يتبين ما فيه فى اعتبار كل منها اما انه ليس من الايضاح والا
من التكرار فواضح اذ ليس لفظة تكرار لما قبله والا يضاح الابهام قبله
واما انه ليس من الايغال فلانه ليس ختمها للشعر والكلام كما
هو الايغال اذ قوله تعالى ويستغفرون لمن فى الارض عطف على ما
قبله فليس فى الختم واما انه ليس من التذييل فلعدم اشتمال
جملته وهو يؤمنون به على معنى ما قبلها بل معناها لازم لما قبلها
ومقتضاه ان ذكر اللازم بعد الملزوم اطناب ولك ان تلتزمه
حيث يكون اللازم ظاهرا النكتة كما فى هذا المثال واما انه ليس
من التكميل فانه ليس لدفع الابهام كما فى التكميل واما انه ليس من
التتميم فلانه ليس فضلة وهو ظاهر واما انه ليس من الاعتراض
فمشكل اذ ابنينا على ما تقدم تقرر من ان جملة الاعتراض بين
الكلامين ان يكون الثانى معطوفا على الاول ولا شك ان جملة ويستغفرون
لمن فى الارض معطوفة على جملة يسبحون فيكون ما بينهما اعتراضا

والانفصال عن ذلك بان الواو للعطف لاتتم الا لتعين كونها كذلك
وليس بمتعين لاحتمال ان تكون اعتراضية نعم المتبادر كونها للعطف
فيخرج عنها كما اشرنا اليه انفا فافهم ثم انه قد تقدم ان وصف الكلام
بالايجاز يكون باعتبار انه ادى به المعنى حال كونه اقل من عبارة
المتعارف مع كونه وافيا بالمراد ووصفه بالاطناب يكون باعتبار
ان المعنى ادى به مع زيادة فيه على المتعارف لفايدة فاشار
هنا الى انه يوصف بهما باعتبار قلة الحروف وكثرتها وان كان
كل منهما مساويا لجزيات العبارتين مثلا في المتعارف والاقل حروفا
منها اطنابا باعتبار ما هو دونه عنده البلغاء والاكثر منهما ايجازا
باعتبار ان ثم ما هو اكثر منه عنده البلغاء الى ان الاطناب والايجاز
يوصف بهما الكلام بهذا الاعتبار اشار بقوله واعلم ايها الطالب
للعلم انه اى ان الشان هو قوله قد يوصف الكلام في اصطلاح القوم
بالايجاز والاطناب باعتبار كثرة حروفه بالنسبة الى كلام اخر
وقلتها بالنسبة الى كلام اخر مساو له اى لذلك الكلام الاقل والاكثر
حروفا في اصل المعنى فيقال للاكثر منهما اطنابا وللاقل ايجازا وان
تساويا في اصل المعنى وذلك كقوله اى كقول اى تمام بيضد
اى يعرض عن الدنيا التي فيها الراحة والنعمة بالغنا اذا عن اى
اعرض وظهر له سودد اى سيادة ورفعة في غير تلك الدنيا
وتلك الراحة والنعمة وتمامه ولو برزت اى ظهرت تلك الدنيا
في زي اى في صفة بكر عذيرانا هد اى واقفة النهدين اى يعرض
عن الدنيا طلبا للسودد ولو كانت الدنيا على احسن صفة تشتهى
بها لان المراة اقوى ما تشتهى ان تكون عذيرانا هدا وكقوله
اى كقول الشاعر ولست بضم التا على انها للمتكلم بدليل ان ما

قبله

قبله للمتكلم وهو قوله وانى لصبار على ما يصيبنى وحسبك
ان الله اثنى على الصبر بنظار اى بناظر ان فعل لا يراد به فاعل
كما هنا اذ لا يناسب مسئلة المبالغة هنا الى جانب اى الى جهة
الغنا واراد بالغنا المال وما نمه من الراحة والنعمة وعدم النظر
الى جهة الغنا اخبر من مجرد الاخبار بالترك اذا كانت العليا
اى بالنعت الى الغنا اذا رايت الفقر والرفعة في جانب الفقر
واراد بالفقر عدم المال وما نمه من التعب والمشقة ولا شك
ان حاصل الشطر الاول هو قوله يصد عن الدنيا اذا عن سودد
انه يطلب الرفعة وان مع ترك راحة الغنا ونعمته الى مشقة عدم
الدنيا وتعب فقد انها لعلو همته وطلبه للمعالى وميله للسيادة
والشهوة وهى مع التعب احب اليه من الراحة والغنا مع الخمول
وهو حاصل هذا البيت في الشطر الاول ايجاز بالنسبة لهذا البيت
وان كان يمكن ان يدعى ان كلا منهما مساواة باعتبار ما جرى في المتعا
وان مثل العبارتين مما جرى في المتعارف ومثل هذا الايجاز يجوز
ان يكون ايجازا بالتقصير السابق وان يكون مساواة بل وان يكون
اطنابا وكذا الاطناب بهذا التقصير يجوز ان يكون ايجازا بالتقصير
السابق واطنابا او مساواة هذا اذا نظر الى هذا الحاصل فيستوى
المقصود من الشطر والبيت وان اعتبر مثل ما اشرنا اليه من
كون البيت دل على عدم الالتفات وعدم النظر الى جانب الغنا
عند عروض العليا في جانب الفقر وهو ابلغ من مجرد الصدق
الترك بالفعل للغنا عند طلب المعالى مع ان البيت فيه تصريح
بالفقر والاول اذا اعتبر قوله ولو برزت بحر كان فيه ترك
الدنيا عند ذلك وان مع احسن زى كان في المعنى بخلاف لكن

زف

مثل هذا الاختلاف خفيف لا يخرج اصل المعنى عن الاتحاد لاستلزام
ما في كل منهما ما اشير اليه في الاخر مع ان الزايد على الشطر في الاولى
لا يقابله شيء من الثاني صراحة ولذلك جعل الشطر والبيت من
هذا القبيل فافهم ويقرب من هذا القبيل وهو ما حصلت فيه
المساواة في المعنى مع كون احدى العبارتين ايجازا فيه لقلة الحروف
والاخرى اطنابا لكثرتها لزيادة فيه لفايدة قوله تعالى لا يسال
عما يفعل وهم يسالون اى لا يسال عن فعله سوال انكار بان يقال لم
فعلت ويدخل في عدم السوال عن الفعل عدم السوال عن الحكم
بان يقال لم حكمت لان الحكم تعلق القدرة باظهار مدلول الازلي
وهم يسالون من جانبه سوال انكار وتعنيته اذ للسيد ان ينكر
على عبده ما شاء وقول الحماسي اى الشخص المنسوب الى الحماسة
وهي الشجاعة وتنكر ان شئنا على الناس قولهم ولو لم يظهر موجب
الانكاره لتفاد حكمنا فيهم وتمام رياستنا عليهم والناس لا ينكرون
القول اى قولنا حين نقوله ولو ظهر فيه ما لا يرتضيه وما يوافق
اهواهم وحاصله ان رياستنا وعزتنا على الناس اوجبت ان ننكر
قول من شئنا على اى وجه قاله بان نتجاسر عليه فنرد قوله
بحيث لا يتعده له ولا يتجاسر احد على قولنا ولا يقدر على انكاره
ورده علينا ففي البيت يشبه ان يكون معنى الاية ومع ذلك
اختلف اللفظ اختلافا بعيدا وتفاوتا بينا فكانت الاية ايجازا
بالنسبة الى البيت وانما قال يقرب ولم يقل منه لعدم تساوي
الاية وقول الحماسي في تمام اصل المعنى لان الاية نفت على جميع
الافعال والبيت انما فيها الاقوال ولو لزم من عدم القدرة على
انكار الاقوال عدم القدرة على انكار الافعال لكن النفي في الشي

ابلغ

ابلغ على انا نقول لا يلزم من عدم انكار الاقوال عدم انكار الافعال
لان الافعال اشد فقد يترخص في ترك انكار الاقوال دونها ولا
يقال والاية ليس فيها الا الافعال لانا نقول تقدم شمول الافعال
للاقوال لان الاقوال المدركة من جانب الحق افعال لانها عبارة
عن تعلق القدرة باظهار مدلول الكلام الازلي كما تقدم فتشمل
الاقوال وايضا الموجود في الاية نفي السوال وفي البيت نفي الانكار
ونفي السوال ابلغ لانه اذا كان لا ينكر ولو لفظ السوال فكيف
لا ينكر جهارا فخلا ونفي الانكار بصورة السوال ومع ذلك ما في
الاية صدق وحق وما في البيت دعوى وخوف فقد تبين ان
معنى الاية احق واعم واعلى وكيف لا يكون كذلك والله عز وجل
اعلم فكلامه بمقتضيات الاحوال احض واولى وقد تم القول الاول
وهو علم المعاني ولله الحمد على التوفيق والتيسير والتسديد
وهو السوال بفضله المسيول ان يعين ويسدد لتمام القيين
الباقيين على اكمل وجه بجوده وكرمه وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما وكان الفراغ من كتابته
يوم السبت المبارك ثامن عشري
ربيع اول سنة ١١٩٦
وبالله
التوفيق

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله ربه ذي المواهب
محمد المدعو بين الصدور بالعجب
وكفى عبده